

مَرْوِيَّاتُ

إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ

فِي الصَّحِيحَيْنِ

طلعت صديقه

2026م / 1447هـ

قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:

{وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا (64) فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا}.

النساء: (65).

{وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ فَيُضِلُّ اللَّهُ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ} إبراهيم: (4).

{وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ (43) بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ}.

التحل: (44).

مَرْوِيَّاتُ
إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ
فِي الصَّحِيحَيْنِ

تأليف: طلعت صديق

2026م / 1447هـ

مُحتَوَيَاتُ الْكِتَابِ

1.	خُطْبَةُ الْكِتَابِ	21
2.	المُقَدِّمَةُ	23
	القِسْمُ الْأَوَّلُ - الْمُقَدِّمَةُ	25
	آيَاتُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تَتَضَمَّنُ (حَفَظَ) السُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ الشَّرِيفَةَ	25
	القِسْمُ الثَّانِي - الْمُقَدِّمَةُ	30
	مَنْهَجُ الْكِتَابِ	30
	القِسْمُ الثَّالِثُ: الْمُقَدِّمَةُ	32
	الْغَايَةُ وَالسَّبَبُ مِنْ تَأْلِيفِ الْكِتَابِ؛ (نُصْرَةُ الدِّينِ وَأَهْلِهِ)	32
	مُقَدِّمَةُ عَنْ الرَّائِي إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ	36
3.	مَرْوِيَّاتُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ	44
4.	فِي	44
5.	صَحِيحُ الْبُخَارِيِّ	44
	الحديث رقم (1)	46
	2- كتاب الإيمان: 15 باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال	46
	الحديث رقم (2)	50
	2- كتاب الإيمان: 27- باب تطوع قيام رمضان من الإيمان	50
	الحديث رقم (3)	53
	2- كتاب الإيمان: 34- باب الزكاة من الإسلام	53
	الحديث رقم (4):	57
	(3) كتاب العلم: 7- باب ما يُذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم إلى البلدان:	57
	حديث رقم (5)	60
	(3) كتاب العلم: 8- باب مَنْ قَعَدَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ وَمَنْ رَأَى فُرْجَةً فِي الْخَلْقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا.	60
	الحديث رقم (6):	63
	(3) - كتاب العلم: 18- باب متى يَصْحُ سَمَاعُ الصَّغِيرِ (الصَّبِيِّ الصَّغِيرِ)	63
	الحديث رقم (7):	66
	3- كتاب العلم: (23) بابُ الْفُتْيَا وَهُوَ وَاقِفٌ عَلَى ظَهْرِ الدَّابَّةِ أَوْ غَيْرِهَا	66
	الحديث رقم (8):	69
	3- كتاب العلم: (34) بابُ كَيْفَ يُقْبَضُ الْعِلْمُ	69
	الحديث رقم (9)	72
	3- كتاب العلم: 42- بابُ حَفَظِ الْعِلْمِ	72
	الحديث رقم (10):	74
	3- كتاب العلم: (50) بابُ: الْحَيَاءُ فِي الْعِلْمِ:	74
	الحديث رقم (11):	77
	4- كتاب الوضوء: (36) بابُ: قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ بَعْدَ الْحَدَثِ وَغَيْرِهِ	77

80.....	الحديث رقم (12)
80.....	4- كتاب الوضوء: (37) باب مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ إِلَّا مِنَ الْعَشِيِّ الْمُثَقَّلِ
85.....	الحديث رقم (13)
85.....	4- كتاب الوضوء: (67) بابُ مَا يَقَعُ مِنَ النَّجَاسَاتِ فِي السَّيِّئِ وَالْمَاءِ
88.....	الحديث رقم (14)
88.....	8- كتاب الصَّلَاةِ: (4) بَابُ الصَّلَاةِ فِي الثُّوبِ الزَّاجِدِ مُلْتَحَقًا بِهِ
92.....	الحديث رقم (15)
92.....	8- كتاب الصَّلَاةِ: (22) بَابُ الصَّلَاةِ عَلَى الْفِرَاشِ
96.....	الحديث رقم (16)
96.....	8- كتاب الصَّلَاةِ: (53) بَابُ الصَّلَاةِ فِي مَوَاضِعَ (مَوْضِعِ) الْحَسَفِ وَالْعَذَابِ
99.....	الحديث رقم (17)
99.....	8- كتاب الصَّلَاةِ: (96) بَابُ الصَّلَاةِ بَيْنَ السَّوَارِي فِي غَيْرِ جَمَاعَةٍ
103.....	الحديث رقم (18)
103.....	9- كتاب مواقيت الصلاة: 27- بابُ وَقْتِ الْفَجْرِ
105.....	الحديث رقم (19):
105.....	10- كتاب الأذان: 40- بابُ الرِّخْصَةِ فِي الْمَطَرِ وَالْعَلَّةِ أَنْ يُصَلِّيَ فِي رَحْلِهِ
108.....	الحديث رقم (20)
108.....	10- كتاب الأذان: 70- بَابُ: إِذَا بَكَى الْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ
113.....	الحديث رقم (21)
113.....	10- كتاب الأذان: 88- بابُ الْخُشُوعِ فِي الصَّلَاةِ
116.....	الحديث رقم (22)
116.....	10- كتاب الأذان: 91- بابُ رَفْعِ الْبَصَرِ إِلَى السَّمَاءِ فِي الصَّلَاةِ
118.....	الحديث رقم (23)
118.....	10- كتاب الأذان: 161- بابُ وُضُوءِ الصَّبِيِّانِ وَمَتَى يَجِبُ عَلَيْهِمُ الْغُسْلُ وَالطُّهُورُ وَحُضُورُهُمُ الْجَمَاعَةَ وَالْعِيدَيْنِ (والعيد) وَالْجَنَائِزَ وَصُفُوفَهُمْ.
121.....	الحديث رقم (24)
121.....	11- كتاب الجمعة: 9- بابُ مَنْ تَسَوَّكَ (يَتَسَوَّكُ) بِسِوَاكَ غَيْرِهِ
124.....	الحديث رقم (25)
124.....	14- كتاب الوتر: 5- بَابُ الْوُتْرِ عَلَى الدَّابَّةِ
127.....	الحديث رقم (26)
127.....	15- كتاب الاستسقاء: 10- بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا تَقَطَّعَتْ (انْقَطَعَتْ) السُّبُلُ مِنْ كَثَرَةِ الْمَطَرِ
131.....	الحديث رقم (27)
131.....	15- كتاب الاستسقاء: 28- بابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ (وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَدِّبُونَ) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ شَكَّرَكُمْ
135.....	الحديث رقم (28)
135.....	16- باب الكسوف: 12- بابُ صَلَاةِ الْكُسُوفِ فِي الْمَسْجِدِ
140.....	الحديث رقم (29)

140	22- كتاب السُّهُو: 9- بابُ الإِشَارَةِ فِي الصَّلَاةِ
144	الحديث رقم (29) 23- كتاب الجنائز: (4) بابُ الرَّجُلِ يَنْعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ (إِلَى الْمَيِّتِ) بِنَفْسِهِ (نَفْسِهِ)
147	الحديث رقم (30)
147	23- كتاب الجنائز: 8- بابُ غُسْلِ الْمَيِّتِ وَوُضُوئُهُ بِالْمَاءِ وَالسِّدْرِ
151	الحديث رقم (31)
151	23- كتاب الجنائز: 24- بابُ الْكَفَنِ (الْكَفَنُ فِي الثِّيَابِ الْبَيْضِ) بِلَا عِمَامَةٍ (وَلَا عِمَامَةٍ)
154	الحديث رقم (32)
154	23- كتابُ الْجَنَائِزِ: 30- بابُ إِحْدَادِ (إِحْدَادِ) الْمَرْأَةِ عَلَى غَيْرِ زَوْجِهَا
158	الحديث رقم (33)
158	23- كتاب الجنائز: 70- بابُ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ عَلَى الْقَبْرِ
161	الحديث رقم (34)
161	23- كتاب الجنائز: 89- بابُ الْمَيِّتِ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْعِدَاةِ وَالْعَشِيِّ
164	الحديث رقم (35)
164	23- كتاب الجنائز: 96- بابُ مَا جَاءَ فِي قَبْرِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ
168	الحديث رقم (36)
168	24- كتاب الزَّكَاةِ: 27- بابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ (فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى). اللَّيْلُ (5-10).
171	الحديث رقم (37)
171	24- كتاب الزَّكَاةِ: 53- بابُ قَوْلِ اللَّهِ (عَزَّوَجَلَّ) (لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا) الْبَقَرَةُ: 273
174	الحديث رقم (38)
174	25- كتابُ الْحَجِّ: 34- بابُ التَّمَتُّعِ وَالْإِقْرَانِ (وَالْقِرَانِ) وَالْإِفْرَادِ بِالْحَجِّ (فِي الْحَجِّ) وَقَسْخِ الْحَجِّ لِمَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ
178	الحديث رقم (39)
178	25- كتابُ الْحَجِّ: 64- بابُ طَوَافِ النِّسَاءِ مَعَ الرِّجَالِ
181	الحديث رقم (40)
181	25- كتابُ الْحَجِّ: 141- بابُ رَفْعِ الْيَدَيْنِ عِنْدَ الْجَمْرَةِ (جَمْرَةِ) الدُّنْيَا وَالْوُسْطَى
184	الحديث رقم (41)
184	27- كتابُ الْمُحْضَرِّ: 4- بابُ مَنْ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْمُحْضَرِّ بَدَلٌ
187	الحديث رقم (42)
187	28- كتابُ جَزَاءِ الصَّيِّدِ: 7- بابُ مَا يَقْتُلُ الْمُحْرَمُ مِنَ الدَّوَابِّ
190	الحديث رقم (43)
190	29- كتابُ فَضَائِلِ الْمَدِينَةِ: 1- بابُ حَرَمِ الْمَدِينَةِ (بابُ مَا جَاءَ فِي حَرَمِ الْمَدِينَةِ)
194	الحديث رقم (44)
194	29- كتابُ فَضَائِلِ الْمَدِينَةِ: 9- بابُ لَا يَدْخُلُ الدُّجَالُ الْمَدِينَةَ
198	الحديث رقم (45)
198	30- كتابُ الصَّوْمِ: 25- بابُ اغْتِسَالِ الصَّائِمِ
201	الحديث رقم (46)

31- كتاب صلاة التراويح: 1- بابُ فضلُ من قامَ رَمَضَانَ	201
الحديث رقم (47):	205
31- كتاب صلاة التراويح: 1- بابُ فضلُ من قامَ رَمَضَانَ	205
الحديث رقم (48)	208
33- كتاب الاعتكاف: 1- بابُ الاعتكافِ في العَشرِ الأَواخرِ	208
الحديث رقم (49)	212
33- كتاب الاعتكاف: 1- بابُ الاعتكافِ في العَشرِ الأَواخرِ	212
الحديث رقم (50)	216
33- كتاب الاعتكاف: 12- بابُ هلْ يُدْرَأُ المُعْتَكِفُ عَن نَفْسِهِ؟	216
الحديث رقم (51)	220
33- كتابُ الاعتكاف: 15- بابُ مَنْ لَمْ يَزَ عَلَى المُعْتَكِفِ صَوْمًا	220
الحديث رقم (52)	223
34- كتابُ البيوع: 15- بابُ كَسْبِ الرِّجْلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ	223
الحديث رقم (53)	226
34- كتاب البيوع: 58- بابُ لَا يَبِيعُ (لَا يَبِيعُ) عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَسُومُ (لَا يَسُومُ) عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ أَوْ يَتَرَكَ	226
الحديث رقم (54)	230
34- كتاب البيوع: 63- بابُ بَيْعِ المُنَابَذَةِ	230
الحديث رقم (55)	234
34- كتاب البيوع: 66- بابُ بَيْعِ العَبْدِ الرَّانِي	234
الحديث رقم (56)	238
34- كتاب البيوع: 75- بابُ بَيْعِ الرِّبِيِّ بِالرِّبِيِّ وَالطَّعَامِ بِالطَّعَامِ	238
الحديث رقم (57)	242
37- كتاب الإجارة: 9- بابُ الإجارةِ إِلَى صَلَاةِ العَصْرِ	242
الحديث رقم (58)	245
40- كتاب الوكالة: 14- بابُ الوَكَالَةِ فِي البُذْنِ وَتَعَاهُدهَا	245
الحديث رقم (59)	248
40- كتاب الوكالة: 15- بابُ إِذَا قَالَ الرَّجُلُ لَوَكِيلِهِ ضَعُهُ حَيْثُ أَرَاكَ اللهُ وَقَالَ الوَكِيلُ: قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ	248
الحديث رقم (60)	251
42- كتاب المساقاة: 9- بابُ فضلُ سَقْيِ المَاءِ	251
الحديث رقم (61)	255
42- كتاب المساقاة: 12- بابُ شُرْبِ النَّاسِ وَالدَّوَابِّ مِنَ الأنْهَارِ	255
الحديث رقم (62)	259
43- كتابُ الاستقراض: 10- بابُ مَنْ اسْتَعَاذَ مِنَ الدَّيْنِ	259
الحديث رقم (63)	262
45- كتاب اللُّقْطَةِ: 2- بابُ ضَالَّةِ الغَنَمِ	262
الحديث رقم (64)	266

46- أبواب المظالم والقصاص: 11- باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحلّها له هل يبين مظلمته؟	266
الحديث رقم (65)	269
49- كتاب العتق: 10 باب إذا أسير أخو الرجل أو عمه هل يفادى إذا كان مشركاً؟	269
الحديث رقم (66)	272
51- كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها: 6- باب قبول الهدية	272
الحديث رقم (67)	276
51- كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها:	276
8- باب من أهدى إلى صاحبه وتحرى بعض نساياه دون بغض	276
الحديث رقم (68)	279
52- كتاب الشهادات: 8- باب شهادة القاذف والسارق والزاني	279
الحديث رقم (69)	283
52- كتاب الشهادات: 26- باب كيف يستخلف؟	283
الحديث رقم (70)	287
52- كتاب الشهادات: 30- باب الفرعة في المشكلات	287
الحديث رقم (71)	290
53- كتاب الصلح: 10- هل يشير الإمام بالصلح؟	290
الحديث رقم (72)	293
54- كتاب الشروط: 13- باب الشروط في الولاء	293
الحديث رقم (73)	297
55- كتاب الوصايا: 12- باب هل ينتفع الوافق بوفقه؟	297
رقم (74)	300
55- كتاب الوصايا: 19- باب ما يستحب لمن توفي (يتوفى) فجأة (فجأة) أن يتصدقوا عنه وقضاء النذور عن الميت.	300
الحديث رقم (75)	304
55- كتاب الوصايا: 26- باب إذا وقفت أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة	304
الحديث رقم (76)	307
56- كتاب الجهاد والسير: 12- باب قول الله عز وجل (تعالى): (من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه الآية) فممنهم من قضى نحبه ومنهم من ينتظر وما بدلوا تبديلاً). الأحزاب: (23).	307
الحديث رقم (77)	311
56- كتاب الجهاد والسير: 19- باب قول الله تعالى: (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون (169) فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون (170) يستبشرون بنعمة من الله وقضيل وأن الله لا يضيع أجر المؤمنين (171)). آل عمران.	311
الحديث رقم (78)	314
56- كتاب الجهاد والسير: 81- باب الدرق	314
الحديث رقم (79)	317
56- كتاب الجهاد والسير: 119 باب الجعائل والحصلان في السبيل	317
الحديث رقم (80)	320
56- كتاب الجهاد والسير: 137 باب إذا حمل على فارس فراها ثباغ	320

323	الحديث رقم (81).....
323	56- كتاب الجهاد والسير: 169 باب قتل الأسير وقتل الصَّبر
327	الحديث رقم (82).....
327	56- كتاب الجهاد والسير: 172- باب فداء المُشركين
330	الحديث رقم (83).....
330	56- كتاب الجهاد والسير: 180- باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم
333	الحديث رقم (84).....
333	57- كتاب فرض الخمس: 8- باب قول النبي ﷺ (أُحِلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ).....
337	الحديث رقم (85).....
337	59- كتاب بدء الخلق: 4- باب صفة الشمس والقمر
341	الحديث رقم (86).....
341	59- كتاب بدء الخلق: 6- باب ذكر الملائكة
345	الحديث رقم (87).....
345	59- كتاب بدء الخلق: 7- باب إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء: آمين
345	فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه
348	الحديث رقم (88).....
348	59- كتاب بدء الخلق: 10- باب صفة النار وأنها مخلوقة
351	الحديث رقم (89).....
351	59- كتاب بدء الخلق: 11- باب صفة إبليس وجنوده
354	الحديث رقم (90).....
354	59- كتاب بدء الخلق: 15- باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال
358	الحديث رقم (91).....
358	59- كتاب بدء الخلق: 16- باب خمس من الفواسق يُقتلن في الحرم
361	الحديث رقم (92).....
60	كتاب أحاديث الأنبياء: 8- باب قول الله تعالى: (وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا) النساء: (125)، وقوله: (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ) النحل: (120)، وقوله: (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ) التوبة: (114)،
361	الحديث رقم (93).....
364	60- كتاب أحاديث الأنبياء: 10- باب
367	الحديث رقم (94).....
367	61- كتاب المناقب: 24- باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه
374	الحديث رقم (95).....
374	61- كتاب المناقب: 25- باب علامات النبوة في الإسلام
377	الحديث رقم (96).....
377	63- كتاب فضائل الصحابة: 5م- باب
381	الحديث رقم (97).....
381	63- كتاب مناقب الأنصار: 3- باب إزاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار

385	الحديث رقم (98).....
385	63- كتاب مناقب الأنصار: 26- باب أيام الجاهلية.....
388	الحديث رقم (99).....
388	63- كتاب مناقب الأنصار: 45- باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة.....
392	الحديث رقم (100).....
392	64- كتاب المغازي: 12- باب.....
395	الحديث رقم (101).....
395	64- كتاب المغازي: 31- باب غزوة ذات الرقاع.....
400	الحديث رقم (102).....
400	64- كتاب المغازي: 35- باب غزوة الحديبية.....
403	الحديث رقم (103).....
403	64- كتاب المغازي: 35- باب غزوة الحديبية.....
407	الحديث رقم (104).....
407	64- كتاب المغازي: 37- باب غزوة ذي قرد.....
410	الحديث رقم (105).....
410	64- كتاب المغازي: 39- باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر.....
413	الحديث رقم (106).....
413	64- كتاب المغازي: 65- باب غزوة سيف البحر وهم يتلقون عير القریش.....
417	الحديث رقم (107).....
417	64- كتاب المغازي: 74- باب قدوم الأشعریین وأهل اليمن.....
419	الحديث رقم (108).....
419	64- كتاب المغازي: 77- باب حجة الوداع.....
422	الحديث رقم (109).....
422	64- كتاب المغازي: 77- باب حجة الوداع.....
423	الحديث رقم (110).....
423	64- كتاب المغازي: 83- باب مرض النبي ﷺ ووفاته.....
427	الحديث رقم (111).....
427	64- كتاب المغازي: 87- باب بعث النبي ﷺ أسامة بن زيد في مرضه الذي توفي فيه.....
430	الحديث رقم (112).....
430	65- كتاب تفسير القرآن: 10- باب قول الله تعالى: (وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) (127). البقرة.....
433	الحديث رقم (113).....
433	كتاب تفسير القرآن: 5- باب (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ).....
436	الحديث رقم (114).....
436	65- كتاب تفسير القرآن: 18- باب (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ). النساء: (95).....
439	الحديث رقم (115).....

- 65- كتاب تفسير القرآن: (5) سُورَةُ الْمَائِدَةِ- 3- بَابُ قَوْلِهِ: (فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا). المائدة: (6)؟..... 439
- الحديث (116)..... 443
- 65- كتاب تفسير القرآن: (25) سورة الفرقان: 3- بَابُ (وَلَا تُخْزِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ) الشعراء: (87)..... 443
- الحديث رقم (117)..... 446
- 65- كتاب تفسير القرآن: (63) سُورَةُ الْمُنَافِقِينَ..... 446
- الحديث رقم (118)..... 449
- 65- كتاب تفسير القرآن: (99) سُورَةُ (إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا (1))..... 449
- الحديث رقم (119)..... 452
- 66- كتاب فضائل القرآن: 12- بَابُ فَضْلِ سُورَةِ الْفَتْحِ..... 452
- الحديث رقم (120)..... 455
- 67- كتاب النِّكَاحِ: 9- بَابُ نِكَاحِ الْأَبْكَارِ..... 455
- الحديث رقم (121)..... 458
- 67- كتاب النِّكَاحِ: 17- بَابُ مَا يَنْقُي مِنْ شَوْمِ الْمَرْأَةِ..... 458
- الحديث رقم (122)..... 461
- 67- كتاب النِّكَاحِ: 20- بَابُ (وَأَمَّا تِلْكَ الْأَلْفُ مِنْ نِسَائِكُمْ)..... 461
- الحديث رقم (123)..... 464
- 67- كتاب النِّكَاحِ: 42- بَابُ إِذَا زَوَّجَ ابْنَتَهُ وَهِيَ كَارِهَةٌ فَنِكَاحُهُ مُرَدُّودٌ..... 464
- الحديث رقم (124)..... 466
- 67- كتاب النِّكَاحِ: 76- بَابُ هَلْ يَرْجِعُ إِذَا رَأَى مُنْكَرًا فِي الدَّعْوَةِ..... 466
- الحديث رقم (125)..... 469
- 67- كتاب النِّكَاحِ: 104- بَابُ إِذَا اسْتَأْذَنَ الرَّجُلُ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِ إِحْدَاهُنَّ فَأَذِنَ لَهُ..... 469
- الحديث رقم (126)..... 473
- 68- كتاب الطَّلَاق:..... 473
- الحديث رقم (127)..... 476
- 68- كتاب الطَّلَاق: 14- بَابُ لَا يَكُونُ بَيْنُ الْأُمَةِ طَلَاقًا..... 476
- الحديث رقم (128)..... 479
- 68- كتاب الطَّلَاق: 21- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (226) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (227)). البقرة: فَإِنْ فَاءُوا: رَجَعُوا..... 479
- الحديث رقم (129)..... 481
- 68- كتاب الطَّلَاق: 21- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (226) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (227)). البقرة: فَإِنْ فَاءُوا: رَجَعُوا..... 481
- الحديث رقم (130)..... 482
- 68- كتاب الطَّلَاق: 23- بَابُ الظَّهَارِ وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا)..... 482
- الحديث رقم (131)..... 484
- 68- كتاب الطَّلَاق: 29- بَابُ اللَّعَانِ وَمَنْ طَلَّقَ بَعْدَ اللَّعَانِ..... 484
- الحديث رقم (132)..... 488

488	68- كتاب الطلاق: 36- باب قول الإمام اللهم بَيِّنْ
492	الحديث رقم (133)
492	68- كتاب الطلاق: 41- باب قصّة فاطمة بنت قيس
495	الحديث رقم (134)
495	69- كتاب النّفقات: 1- باب فَضْلِ النّفَقَةِ عَلَى الْأَهْلِ
497	الحديث رقم (135)
497	70- كتاب الأطعمة: 6- باب مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ
502	الحديث رقم (136)
502	70- كتاب الأطعمة: 11- باب طَعَامُ الْوَاحِدِ يُكْفِي الْإِثْنَيْنِ
504	الحديث رقم (137)
504	70- كتاب الأطعمة: 12- باب الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعِيَ وَاحِدٍ
506	الحديث رقم (138)
506	70- كتاب الأطعمة: 38- باب مَنْ نَأَوَلَ أَوْ قَدَّمَ إِلَى صَاحِبِهِ عَلَى الْمَائِدَةِ شَيْئًا
509	الحديث رقم (139)
509	70- كتاب الأطعمة: 45- باب الْقِتَاءُ
511	الحديث رقم (140)
511	72- كتاب الذبائح والصيد: 10- باب مَا جَاءَ فِي الصَّيِّدِ
514	الحديث رقم (141)
514	72- كتاب الذبائح والصيد: 10- باب مَا جَاءَ فِي الصَّيِّدِ
515	الحديث رقم (142)
515	72- كتاب الذبائح والصيد: 19- باب ذَبِيحَةِ الْمَرْأَةِ وَالْأَمَةِ
517	الحديث رقم (143)
517	73- كتاب الأضاحي: 16- باب مَا يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ وَمَا يُتَزَوَّدُ مِنْهَا
520	الحديث رقم (144)
520	73- كتاب الأضاحي: 16- باب مَا يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الْأَضَاحِيِّ وَمَا يُتَزَوَّدُ مِنْهَا
523	الحديث رقم (145)
523	74- كتاب الأشربة: 3- باب نزول تحريم الخمر
526	الحديث رقم (146)
526	74- كتاب الأشربة: 13- باب اسْتِعْذَابِ الْمَاءِ
529	الحديث رقم (147)
529	74- كتاب الأشربة: 18- باب الْأَيْمَنُ فَلَا يُؤْمِنُ فِي الشُّرْبِ
531	الحديث رقم (148)
531	74- كتاب الأشربة: 20- باب هَلْ يَسْتَأْذِنُ الرَّجُلُ مَنْ عَنِ يَمِينِهِ فِي الشُّرْبِ لِيُعْطِيَ الْأَكْبَرَ؟
533	الحديث رقم (149)
533	74- كتاب الأشربة: 28- باب أَنْبِيَةِ الْفِضَّةِ
535	الحديث رقم (150)

535	76- كِتَابُ الطَّبِّ: 22- بَابُ مَنْ دَعَا بِرَفْعِ الْوَبَاءِ وَالْحُمَى
538	الحديث رقم (151)
538	76- كِتَابُ الطَّبِّ: 14- بَابُ الْحِجَامَةِ عَلَى الرَّأْسِ
540	الحديث رقم (152)
540	77- كِتَابُ الْيَبَاسِ: 1- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ). الأعراف: (32).
543	الحديث رقم (153)
543	77- كِتَابُ الْيَبَاسِ: 13- بَابُ الْبَرَائِسِ
546	الحديث رقم (154)
546	77- كِتَابُ الْيَبَاسِ: 18- بَابُ الْبُرُودِ وَالْحَبْرِ وَالشَّمْلَةِ
550	الحديث رقم (155)
550	77- كِتَابُ الْيَبَاسِ: 21- بَابُ الْإِحْتِبَاءِ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ
552	الحديث رقم (156)
552	77- كِتَابُ الْيَبَاسِ: 68- بَابُ الْجَعْدِ
554	الحديث رقم (157)
554	77- كِتَابُ الْيَبَاسِ: 69- بَابُ التَّلْبِيدِ
556	الحديث رقم (158)
556	77- كِتَابُ الْيَبَاسِ: 83- بَابُ الْوَصْلِ فِي الشَّعْرِ
558	الحديث رقم (159)
558	78- كِتَابُ الْأَدَبِ: 25- بَابُ السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ
560	الحديث رقم (160)
560	78- كِتَابُ الْأَدَبِ: 27- بَابُ رَحْمَةِ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ
563	الحديث رقم (161)
563	78- كِتَابُ الْأَدَبِ: 28- بَابُ الْوَصَاةِ بِالْجَارِ
565	الحديث رقم (162)
565	78- كِتَابُ الْأَدَبِ: 68- بَابُ التَّبَسُّمِ وَالضَّحَكِ
569	الحديث رقم (163)
569	78- كِتَابُ الْأَدَبِ: 73- بَابُ مَنْ كَفَّرَ أَخَاهُ بِغَيْرِ تَأْوِيلٍ فَهُوَ كَمَا قَالَ
571	الحديث رقم (164)
571	78- كِتَابُ الْأَدَبِ: 79- بَابُ مَا لَا يُسْتَحْيَا مِنَ الْحَقِّ لِلتَّقَهُ فِي الدِّينِ
574	الحديث رقم (165)
574	78- كِتَابُ الْأَدَبِ: 85- بَابُ إِكْرَامِ الصَّيْفِ وَخِدْمَتِهِ إِيَّاهُ بِنَفْسِهِ
577	الحديث رقم (166)
577	78- كِتَابُ الْأَدَبِ: 91- بَابُ هَجَاءِ الْمُشْرِكِينَ
580	الحديث رقم (167)
580	78- كِتَابُ الْأَدَبِ: 115- بَابُ كُنْيَةِ الْمُشْرِكِ
583	الحديث رقم (168)

583	78- كتاب الأدب: 131- باب التَّكْبِيرِ وَالتَّسْبِيحِ عِنْدَ التَّعَجُّبِ
586	الحديث رقم (169)
586	79- كتاب الاستئذان: 31- باب لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ
588	الحديث رقم (170)
588	79- كتاب الاستئذان: 41- باب مَنْ زَارَ قَوْمًا فَقَالَ عِنْدَهُمْ
591	الحديث رقم (171)
591	79- كتاب الاستئذان: 45- باب لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ
593	الحديث رقم (172)
593	80- كتاب الدَّعَوَاتِ
593	1- باب لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ
595	الحديث رقم (173)
595	80- كتاب الدَّعَوَاتِ: 52- باب الدُّعَاءِ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَوْ رَجَعَ فِيهِ يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسٍ
597	الحديث رقم (174)
597	81- كتاب الرِّقَاقِ: 7- بابُ مَا يُحْذَرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا
601	الحديث رقم (175)
601	81- كتاب الرِّقَاقِ: 7- بابُ مَا يُحْذَرُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَالتَّنَافُسِ فِيهَا
602	الحديث رقم (176)
602	81- كتاب الرِّقَاقِ: 16- بابُ فَضْلِ الْفَقْرِ
605	الحديث رقم (177)
605	81- كتاب الرِّقَاقِ: 28- بابُ حُجْبَتِ النَّارِ بِالشَّهَوَاتِ
607	الحديث رقم (178)
607	81- كتاب الرِّقَاقِ: 30- بابُ لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ وَلَا يَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ
609	الحديث رقم (179)
609	81- كتاب الرِّقَاقِ: 42- بابُ سَكَرَاتِ الْمَوْتِ
612	الحديث رقم (180)
612	81- كتاب الرِّقَاقِ: 45- بابُ كَيْفَ الْحَشْرِ؟
615	الحديث رقم (181)
615	81- كتاب الرِّقَاقِ: 48- بابُ الْقِصَاصِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ
618	الحديث رقم (182)
618	82- كتاب الأيمان والنذور: 2- بابُ كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ ﷺ
622	الحديث رقم (183)
622	82- كتاب الأيمان والنذور: 9- بابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ). (الأنعام: 109)
625	الحديث رقم (184)
625	82- كتاب الأيمان والنذور: 33- بابُ هَلْ يَدْخُلُ فِي الْأَيْمَانِ وَالنَّذُورِ الْأَرْضُ وَالْعَنَمُ وَالزُّرُوعُ وَالْأَمْتَعَةُ؟
628	الحديث رقم (185)
628	85- كتاب الفرائض: 3- بابُ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ ((لَا تُورَثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً))

631	الحديث رقم (186)
631	85- كتاب الفرائض: 19- باب الولاء لمن أعتق وميراث اللقيط
633	الحديث رقم (187)
633	86- كتاب الحدود: 14- باب قول الله تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا). المائدة: (38).
635	الحديث رقم (188)
635	86- كتاب الحدود: 14- باب قول الله تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا). المائدة: (38).
638	الحديث رقم (189)
638	86- كتاب الحدود: 15- باب توبة السارق
641	الحديث رقم (190)
641	86- كتاب الحدود: 38- باب أحكام أهل الذمة وإحصائهم إذا زنوا وزُفِعوا إلى الإمام
645	الحديث رقم (191)
645	86- كتاب الحدود: 40- باب من أدب أهله أو غيره دون السلطان
649	الحديث رقم (192)
649	86- كتاب الحدود: 42- باب ما جاء في التعريض
652	الحديث رقم (193)
652	87- كتاب الديات: 25- باب جنين المرأة
655	الحديث رقم (194)
655	90- كتاب الحيل: 5- باب ما يكره من الاحتيال في البيوع ولا يُمنع فضل الماء لئمنع به فضل الكلال
657	الحديث رقم (195)
657	90- كتاب الحيل: 7- باب ما ينهى من الخداع في البيوع
659	الحديث رقم (196)
659	91- كتاب التعبير: 41- باب إذا رأى أنه أخرج الشيء من كورة وأسكنه موضعاً آخر
661	الحديث رقم (197)
661	92- كتاب الفتن: 2- باب قول النبي ﷺ: ((سترون بعدي أموراً تُكثرونها))
664	الحديث رقم (198)
664	92- كتاب الفتن: 6- باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه
666	الحديث رقم (199)
666	92- كتاب الفتن: 22- باب لا تقوم الساعة حتى يُغبط أهل القبور
668	الحديث رقم (200)
668	92- كتاب الفتن: 28- باب يأجوج ومأجوج
671	الحديث رقم (201)
671	93- كتاب الأحكام: 1- باب قول الله تعالى: (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ). النساء: (59).
674	الحديث رقم (202)
674	93- كتاب الأحكام: 26- باب العرفاء (**) للناس
677	الحديث رقم (203)
677	93- كتاب الأحكام: 29- باب من قضى له بحق أخيه فلا يأخذه فإن قضاء الحاكم لا يحل حراماً ولا يُجرم حلالاً.

680	الحديث رقم (204)
680	93- كتاب الأحكام: 38- باب كتاب الحاكم إلى عماله والقاضي على أمانه
683	الحديث رقم (205)
683	93- كتاب الأحكام: 43- باب كيف يُبايع الإمام الناس
686	الحديث رقم (206)
686	93- كتاب الأحكام: 52- باب إخراج الخُصوم وأهل الزيب من البيوت بعد المعرفة
689	الحديث رقم (207)
689	95- كتاب أخبار الأحاد: 1- باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض
692	الحديث رقم (208)
692	95- كتاب أخبار الأحاد: 1- باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض
695	الحديث رقم (209)
695	96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: 2- باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ
698	الحديث رقم (210)
698	96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة
702	الحديث رقم (211)
702	96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: 2- باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ
706	الحديث رقم (212)
706	96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: 5- باب ما يكره من التعمق في العلم والغلو في الدين والبدع
709	الحديث رقم (213)
709	96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: 10- باب قول النبي ﷺ ((لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون)) وهم أهل العلم
711	الحديث رقم (214)
711	96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة
711	16- باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم وما أجمع عليه الحرمان مكة والمدينة
714	الحديث رقم (215)
714	96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة
714	16- باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم وما أجمع عليه الحرمان مكة والمدينة
716	الحديث رقم (216)
716	96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: 20- باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ خلافت الرسول من غير علم فحكمه مردود لقول النبي ﷺ ((من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رُدُّ))
719	الحديث رقم (217)
719	96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: 24- باب الأحكام التي تُعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها
722	الحديث رقم (218)
722	97- كتاب التوحيد: 1- باب ما جاء في دعاء النبي ﷺ أمته إلى توحيد الله تبارك وتعالى
725	الحديث رقم (219)
725	97- كتاب التوحيد: 23- باب قول الله تعالى: (تَغْزُجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ). المعارج: (4).
728	الحديث رقم (220)

97- كتاب التوحيد: 28- باب قوله تعالى: (وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ). الصّافات: (171).....	728
الحديث رقم (221)	730
97- كتاب التوحيد: 28- باب قوله تعالى: (وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ). الصّافات: (171).....	730
الحديث رقم (222)	733
97- كتاب التوحيد: 31- باب في المشيئة والإرادة (وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ). الإنسان: (30)	733
الحديث رقم (223)	736
97- كتاب التوحيد: 31- باب في المشيئة والإرادة (وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ). الإنسان: (30)	736
الحديث رقم (224)	739
97- كتاب التوحيد: 35- باب قول الله تعالى: (يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ). الفتح: (15)	739
الحديث رقم (225)	742
97- كتاب التوحيد: 35- باب قول الله تعالى: (يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ). الفتح: (15)	742
الحديث رقم (226)	745
97- كتاب التوحيد: 35- باب قول الله تعالى: (يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ). الفتح: (15)	745
الحديث رقم (227)	747
97- كتاب التوحيد: 35- باب قول الله تعالى: (يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ). الفتح: (15)	747
الحديث رقم (228)	750
97- كتاب التوحيد: 52- باب قول النبي ﷺ ((الماهر بالقرآن مع الكرام البررة)) و ((زَيَّنُوا الْقُرْآنَ بِأَصْوَاتِكُمْ)).....	750
6. مَرْوِيَّاتُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ	755
7. فِي	755
8. صَحِيحُ مُسْلِمٍ	755
الحديث رقم (1)	757
15- كتاب الحجّ	757
الحديث رقم (2)	761
19- كتاب اللّٰعَان	761
الحديث رقم (3)	765
22- كتاب المساقاة: (4) باب استحباب الوضع من الدّين	765
الحديث رقم (4)	767
37- كتاب اللّٰبَاسِ وَالزَّيْنَةِ: (15) باب في خاتم الورق فصه حبشي	768
الحديث رقم (5)	771
44- كتاب فضائل الصّحابة: (6) باب فضائل طلحة والزبير ؓ	771
الحديث رقم (6)	774
33- كتاب الإمارة: (55) باب السفر قطعة من العذاب، واستحباب تعجيل المسافرين إلى أهلهم، بعد قضاء شغلهم	774
المراجع والمصادر	777

خُطْبَةُ الْكِتَابِ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا (1) قَيِّمًا لِنُنْذِرَ بِأَسَا شَدِيدًا مِنْ لَدُنْهُ وَيُبَشِّرَ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا (2) مَا كُنْتُمْ فِيهِ أَبَدًا (3) وَنُنْذِرَ الَّذِينَ قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا (4) مَا لَهُمْ بِهِ مِنْ عِلْمٍ وَلَا لِآبَائِهِمْ كَبُرَتْ كَلِمَةً تَخْرُجُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ إِنَّ يَقُولُونَ إِلَّا كَذِبًا (5). **الكهف.**

هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَالِمُ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ (22) هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْمَلِكُ الْقُدُّوسُ السَّلَامُ الْمُؤْمِنُ الْمُهَيْمِنُ الْعَزِيزُ الْجَبَّارُ الْمُتَكَبِّرُ سُبْحَانَ اللَّهِ عَمَّا يُشْرِكُونَ (23) هُوَ اللَّهُ الْخَالِقُ الْبَارِئُ الْمُصَوِّرُ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى يُسَبِّحُ لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (24). **الحشر.**

هُوَ الَّذِي بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ (2) وَأَخْرَجَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (3). **الجمعة.**

قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا الَّذِي لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي وَيُمِيتُ فَأَمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ الَّذِي يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَكَلِمَاتِهِ وَاتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ (158). **الأعراف.**

رَبَّنَا آمَنَّا بِمَا أَنْزَلْتَ وَاتَّبَعْنَا الرَّسُولَ فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ (53). **آل عمران.**

فَأَشْهَدْ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَهُوَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ بِيَدِهِ الْخَيْرُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

وَأَشْهَدْ أَنَّ سَيِّدَنَا مُحَمَّدًا ﷺ عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، بَعَثَهُ اللَّهُ تَعَالَى رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ؛ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَهَادِيًا بِأَذْنِ رَبِّهِ إِلَى صِرَاطِ اللَّهِ الْمُسْتَقِيمِ.

المُقَدِّمَة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الرَّسُولِ النَّبِيِّ الْأَمِيِّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ.

أَمَّا بَعْدُ:

إنَّ المُقَدِّمَة تتألَّف من ثلاثة أقسامٍ وهي:

ق1- آياتُ القرآن الكريم تتضمن (حفظ) السنة النبوية الشريفة.

ق2- منهج الكتاب.

ق3- الغاية والسبب من تأليف الكتاب.

القِسْمُ الْأَوَّلُ - الْمُقَدِّمَةُ
آيَاتُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ تَتَضَمَّنُ (حِفْظَ) السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ

يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ (31) قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ (32). آل عمران.

تَتَضَمَّنُ هَاتَانِ الْآيَتَانِ الْكَرِيمَتَانِ:

- 1- أَنَّ اتِّبَاعَ الرَّسُولِ ﷺ هُوَ إِبْتِثَاتٌ وَدَلِيلٌ عَلَى حُبِّ الْإِنْسَانِ الْمُؤْمِنِ لِلَّهِ تَعَالَى.
- 2- وَعَلَى هَذَا الْحُبِّ تَتَرْتَّبُ النَّتِيجَةُ الْحَتَمِيَّةُ وَهِيَ:
* أَنْ يُحِبَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى الْعَبْدَ الْمُؤْمِنَ.
* أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ تَعَالَى ذُنُوبَ الْعَبْدِ الْمُحِبِّ لِلَّهِ تَعَالَى.
* وَمَنْ يَغْفِرِ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى ذُنُوبَهُ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ.
- 3- تَحْقِيقُ هَذَا الْإِتِّبَاعِ تَكُونُ بِإِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَرِسُولِهِ ﷺ فِيمَا أَمَرَ وَنَهَى.
- 4- عَدَمُ إِطَاعَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَرِسُولِهِ هِيَ مِنْ صِفَاتِ وَسِمَاتِ الْكَافِرِينَ الَّذِينَ لَا يُحِبُّهُمْ اللَّهُ تَعَالَى.
- 5- تَتَضَمَّنُ الْآيَتَانِ الْكَرِيمَتَانِ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَحْفَظُ (السُّنَّةَ النَّبَوِيَّةَ)؛ لِأَنَّهُ مِنَ الْمُسْتَحِيلِ وَاللَّامَعْقُولِ أَنْ يَأْمَرَ اللَّهُ تَعَالَى الْأُمَّةَ الْإِسْلَامِيَّةَ بِاتِّبَاعِ ((الرَّسُولِ ﷺ)) دُونَ أَنْ يَحْفَظَ لَهَا تِلْكَ (السُّنَّةَ).



﴿- (لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِمَنْ كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا (21). الأحزاب.

* وَهَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ تَتَضَمَّنُ:

- 1- إِعْلَامٌ وَتَحْدِيدٌ مِنَ اللَّهِ تَعَالَى (الْمُشَرِّعِ) النَّمُودَجِ الَّذِي يَجِبُ الْإِقْتِدَاءُ بِهِ وَهُوَ (شَخْصُ الرَّسُولِ ﷺ)، لِمَنْ أَرَادَ الْفَوْزَ وَالْفَلَاحَ فِي الْيَوْمِ الْآخِرِ.

وَمِنْ خِلَالِ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ الْكَرِيمَةِ الْكَثِيرَةِ وَالْعَدِيدَةِ، وَبِالذَّاتِ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ، يَنْبَلِجُ سُؤَالُ مُهَمٍّ وَحَاطِيرٌ وَهُوَ:

لِمَاذَا تُذَكِّرُ لَفْظَةَ (الرَّسُولِ) فِي التَّبْلِغِ وَالْحَثِّ عَلَى الْإِطَاعَةِ وَالِاتِّبَاعِ وَالِاقْتِدَاءِ؟ وَلَا تُذَكِّرُ لَفْظَةَ (النَّبِيِّ) فِي آيَاتِ الْأَحْكَامِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؟

الجواب:

* (الرَّسُولُ): هُوَ اسْمُ الْمَفْعُولِ مِنَ الْفِعْلِ الرَّبَاعِيِّ: (أَرْسَلَ، يُرْسِلُ، رَسُولٌ)، بِمَعْنَى (مَبْعُوثٌ)؛

1- وَهَذَا (الرَّسُولُ) قَدْ أَرْسَلَهُ مُرْسِلٌ وَهُوَ (اللَّهُ) عَزَّوَجَلَّ.

2- وَهَذَا (الرَّسُولُ) جَاءَ يَحْمِلُ (رِسَالَةً) مِنَ الْمُرْسِلِ (اللَّهُ) عَزَّوَجَلَّ؛ فَقَدْ قَالَ الْحَقُّ عَزَّوَجَلَّ:

﴿يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾. المائدة: (67).

3- وَهَذَا (الرَّسُولُ)؛ لَا يَسْتَطِيعُ وَلَا يَمْلِكُ الْحَقُّ فِي (تَغْيِيرِ الرِّسَالَةِ)؛ فَقَدْ قَالَ الْحَقُّ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ (43) وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضَ الْأَقَاوِيلِ (44) لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ (45) ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ (46). الحاقة.

* وَإِنَّمَا كُلُّ مَا يَقُولُهُ وَيَأْمُرُ بِهِ هُوَ مِنْ مَضْمُونٍ وَمُحْتَوَى (الرِّسَالَةِ)؛ فَقَدْ جَاءَتْ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ:

﴿وَإِذَا لَمْ تَأْتِهِمْ بَأْيَةٌ قَالُوا لَوْلَا اجْتَبَيْتَهَا قُلْ إِنَّمَا أَتَّبِعُ مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ مِنْ رَبِّي هَذَا بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾. الأعراف: (203).

﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ﴾ (1) مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ (2) وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ (3) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ (4). النجم.

4- وَبِمَا أَنْ:

+ (الرَّسُولُ) نَفْسُهُ لَا يَمْلِكُ الْحَقُّ وَلَا يَسْتَطِيعُ تَغْيِيرَ مَضْمُونِ الرِّسَالَةِ، وَلَا يَأْتِي بِشَيْءٍ مِنْ ذَاتِهِ.

+ وَبِمَا أَنَّهُ (إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى)؛ فَاللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى كَمَا تَعَهَّدَ بِأَنَّهُ ((يَحْفَظُ)) مَضْمُونِ الرِّسَالَةِ (الْوَحْيِ الْقُرْآنِيِّ)، فَهَذَا التَّعَهُّدُ يَتَضَمَّنُ أَيْضًا حِفْظَ (سُنَّةِ وَسِيرَةِ الرَّسُولِ ﷺ).

5- إِنَّ الْإِنْسَانَ (الْمُسْلِمَ الْمُلتَزِمَ) بِإِقَامَةِ الشَّعَائِرِ الدِّينِيَّةِ الْمَأْمُورَةِ بِهَا وَخَاصَّةً (الصَّلَوَاتِ الْيَوْمِيَّةِ) فَهُوَ يَقُومُ بِالْإِقْرَارِ بـ (الرِّسَالَةِ) لِلرَّسُولِ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ كَمَا يَلِي:

* فِي الْآذَانِ: (أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ)؛ (2×5) = 10 مَرَّاتٍ.

* في الإقَامَةِ: (أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ)؛ $5 \times 1 = 5$ مرّات.

* أثناء الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَةِ: (أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ)؛ (16) مرّة في أقلِّ الاحتمالات.

المجموع هو 31 مرّة في أقلِّ الاحتمالات، وقد يتشكّد الإنسان المؤمن لأسبابٍ غير المذكورة هنا، فكيف يتأتّى للإنسان أن (يُخَالِفَ، يَعَصِي) أوامرَ الرَّسُولِ ﷺ؛ بعدمَا (يُعِيدُ وَيُقَرُّ وَيُؤَكِّدُ) عَلَى نَفْسِهِ بَأَنَّ ((مُحَمَّدًا)) ﷺ هو رَسُولُ اللَّهِ في اليوم والليْلَةِ (31) مرّة؟! أليسَ هَذَا (مرضٌ في القلب)؟

أصلَحَنَا اللَّهُ تَعَالَى جَمِيعًا وَهَدَانَا إِلَى اتِّبَاعِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ.

﴿...وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ (7). الْحَشْرِ.﴾

هَذَا حُكْمٌ قَطْعِيٌّ وَصَرِيحٌ مِنَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فِي إِطَاعَةِ وَإِتِّبَاعِ الرَّسُولِ ﷺ؛ فَكَيْفَ يَأْمُرُنَا الْمُشْرِعُ الْحَكِيمُ (اللَّهُ) أَنْ نَتَّبِعَ (الرَّسُولَ ﷺ) دُونَ أَنْ يَحْفَظَ (سُنَّةَ الرَّسُولِ ﷺ)؟، وَأَنْ يُوصِلَهَا إِلَى الْأَجْيَالِ وَالْقُرُونِ (جِبَلًا بَعْدَ جِبَلٍ، وَقُرْنًا بَعْدَ قُرْنٍ)؟؛ بَدُونَ أَنْ يَقْبِضَ وَيُوقِّقَ وَيَهْدِيَ (رَجَالًا أَتْقِيَاءَ وَنُجَبَاءَ وَأَمَنَاءَ) لِلْقِيَامِ بِتَدْوِينِ وَحْفِظِ (سُنَّةِ الرَّسُولِ ﷺ)!

﴿وَالسَّابِقُونَ السَّابِقُونَ أُولَئِكَ الْمُقَدَّمُونَ وَالْأُولَئِكَ الْأُولُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ (100). التَّوْبَةِ.﴾

هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ تَتَضَمَّنُ (تَرْكِیَّةً وَوَعْدٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى):

1- تَرْكِیَّةٌ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْسَّابِقِينَ الْأُولِيِّينَ مِنْ:

أ- الْمُهَاجِرِينَ.

ب- الْأَنْصَارِ.

ت- (وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ): وَهَذِهِ الْعِبَارَةُ الْقُرْآنِيَّةُ تَشْمَلُ:

1- التَّابِعِينَ الَّذِينَ جَاءُوا - مُبَاشَرَةً - مِنْ بَعْدِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا.

2- وَجَمِيعَ مَنْ يَأْتِي مِنْ بَعْدِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ بِشَرَطِ (الِإِتِّبَاعِ بِإِحْسَانٍ).

أُولَئِكَ (السَّابِقُونَ) وَهُمْ (الصَّحَابَةُ) رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَدْ قَبِضَهُمُ اللَّهُ تَعَالَى وَهَدَاهُمْ إِلَى حِفْظِ (السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ)، كَمَا وَفَّقَهُمْ وَهَدَاهُمْ وَشَرَحَ صُدُورَهُمْ إِلَى جَمْعِ (الْمُصْحَفِ الشَّرِيفِ)؛ وَإِصْلَاحِهَا إِلَى الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، وَهَكَذَا تَسْتَمِرُّ مُهِمَّةُ التَّوَصُّلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ.

فَمِنْ عَهْدِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم وإلى قيامِ السَّاعَةِ؛ أَيُّ إِنْسَانٍ ((يَتَّبِعُ)) الصَّحَابَةَ رضي الله عنهم فِي إِقَامَةِ شَرَائِعِ الدِّينِ
الإِسْلَامِيِّ الْحَنِيفِ (كُلُّ بِاسْتِطَاعَتِهِ) فَهُوَ يَضْمَنُ تَزَكِيَّةَ وَوَعْدَ اللَّهِ تَعَالَى فِي قَوْلِهِ الْكَرِيمِ:
(وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ
الْعَظِيمُ (100). التَّوْبَةُ؛ وَهَذَا الْوَعْدُ الْإِلَهِيُّ فِيهِ:

1- رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى.

2- دُخُولُ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ.

3- الْخُلُودُ فِي تِلْكَ الْجَنَّاتِ.

4- الْفَوْزُ الْعَظِيمُ.

أَرْجُو مِنَ الْقَرَاءِ الْأَعْزَاءِ أَنْ يَقْرَءُوا هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةَ (آلَافَ الْمَرَّاتِ)، بِقَلْبٍ حَاضِرٍ وَشَهِيدٍ وَتَقِيٍّ وَتَدَبُّرٍ، وَسَوْفَ يَفْتَحُ
اللَّهُ تَعَالَى عَلَيْكُمْ أَبْوَابَ الْفِقْهِ وَالْفَهْمِ وَالتَّدَبُّرِ وَالْخُشُوعِ.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُولِ إِنْ
كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴾ (59) أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ
مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿60﴾ وَإِذَا
قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُّونَ عَنْكَ صُدُودًا ﴿61﴾ فَكَيْفَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ بِمَا
قَدَّمْتَ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَاءُوكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴿62﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ يَعْلَمُ اللَّهُ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ
عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُلْ لَهُمْ فِي أَنْفُسِهِمْ قَوْلًا بَلِيغًا ﴿63﴾ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ اللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ
جَاءُوكَ فَاسْتَغْفَرُوا اللَّهَ وَاسْتَغْفَرَ لَهُمُ الرَّسُولُ لَوَجَدُوا اللَّهَ تَوَّابًا رَحِيمًا ﴿64﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِي مَا شَجَرَ
بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿65﴾ وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنْ اقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ أَوْ اخْرَجُوا
مِنْ دِيَارِكُمْ مَا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُوا مَا يُوعَظُونَ بِهِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيثًا ﴿66﴾ وَإِذَا لَا تَأْتِيَنَّهُمْ مِنَ لَدُنَّا
أَجْرًا عَظِيمًا ﴿67﴾ وَلَهَدَيْنَاهُمْ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا ﴿68﴾ وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ
وَالصِّدِّيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ وَحَسُنَ أُولَئِكَ رَفِيقًا ﴿69﴾ ذَلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ عَلِيمًا ﴿70﴾. النساء.

القِسْمُ الثَّانِي - الْمُقَدِّمَةُ مَنْهَجُ الْكِتَابِ

هذه بعض التوضيحات حول الكتاب:

أولاً: الكتاب يتناول عَرْضَ الأحاديث التي أخرجها الإمامان (البُخاري ومُسْلِم) رَحِمَهُمَا اللهُ تَعَالَى في كتابَيْهِمَا (الصَّحِيحَيْن).

ثانياً: تَوْضِيح طَرِيقَةُ وَأَسْلُوبِ عَرْضِ الأحاديث بِالمَثَالِ الآتِي:

الحديث رقم (1)

2- كتابُ الإيمان: 15 بابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ

- [22] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا قَدْ اسْوَدُّوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ أَوْ الْحَيَاةِ شَكَّ مَالِكٍ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً "، قَالَ وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو الْحَيَاةِ، وَقَالَ: خَرَدَلٍ مِنْ خَيْرٍ.

التوضيح:

((الحديث رقم (1))) : هذا الترقيم لحصر عدد الأحاديث الواردة في هذا الكتاب.

((2- كتابُ الإيمان: 15 بابُ تَفَاضُلِ أَهْلِ الإِيمَانِ فِي الْأَعْمَالِ)) : هذه الترجمة منقولة نصاً من المصدر (البخاري، أو مسلم)، وبالنسبة إلى هذا الحديث فهو من كتاب صحيح البخاري.

أدناه نص الحديث منقول نصاً من صحيح البخاري:

- [22] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَيُخْرِجُونَ مِنْهَا قَدْ اسْوَدُّوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ أَوْ الْحَيَاةِ شَكَّ مَالِكٍ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً "، قَالَ وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو الْحَيَاةِ، وَقَالَ: خَرَدَلٍ مِنْ خَيْرٍ.

🌀 - تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ:

مجموع التَّخْرِيجِ: (15)، ما يلي بعض منها:

*** (توضيح): هذه التَّخْرِيجَاتُ مأخوذة من برنامج (جوامع الكلم للحديث النبوي الشريف). أثبتت (عدد التَّخْرِيجَاتِ - قد تصل الى أكثر من (100) حديث)، ولكنني أوردُ بعضاً منها لأجل التوثيق، والاستدلالِ على أنَّ لحديث الراوي (إسماعيل بن أبي أويس ؓ) تخريجات ومتابعات في كتب السنة الأخرى.

🌀 - شواهد للحديث:

مجموع الشَّواهد: (82)، ما يلي بعض منها:

*** (توضيح): هذه الشَّواهد مأخوذة من برنامج (جوامع الكلم للحديث النبوي الشريف). أثبتت (عدد الشَّواهد - قد تصل الى أكثر من (100) حديث)، ولكنني أوردُ بعضاً منها لأجل التوثيق. والاستدلالِ على أنَّ لحديث الراوي (إسماعيل بن أبي أويس ؓ) شواهد في كتب السنة الأخرى.

ثالثاً: توثيقُ تراجمِ الكتبِ الواردةٍ في هذا الكتاب:

1- بالنسبة الى كتاب الصحيحين، فقد طبقتُ وضبطتُ تراجمَ الكتبِ والأبوابِ وترقيمَ الأحاديثِ حسبَ المصادرِ التالية:

🌀 - كتاب صحيح البخاري المَرَجع هو: (الجامع الصحيحُ المُسنَدُ المُختَصَرُ من أمورِ رسولِ الله ﷺ وسُنَّته وأيامِه) - طبعة مؤسسة زاد للنشر والتوزيع - الطبعة الأولى (1434هـ - 2012م) - القاهرة - ج.م.ع).

🌀 - كتاب صحيح مُسلم: (صحيح مُسلم للإمام أبي الحسين مُسلم الحجاج القُشيري النيسابوري (206-261هـ) - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي - الطبعة الأولى (1412هـ - 1991م) - دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي وشركاؤه) - توزيع دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان).

🌀 - أما بقية المصادر الواردة ذكرها في هذا الكتاب؛ فقد دُكرتُ (اسم الكتاب ورقم الحديث) قبل إيراد نص الحديث في حقلي (التخريج والشواهد). ربّما تُوجد بعضُ الاختلافاتِ في ترجمة الكتبِ والأبوابِ وأرقام الأحاديثِ، وهذا طبعاً يعودُ الى اختلاف الطبَّعات بسبب:

1- اختلاف المؤلفين والمحقِّقين.

2- اختلاف دور الطَّبع والنَّشر.

3- اختلاف سنوات الطَّبع والنَّشر.

فَمَنْ رَغِبَ في الاستزادة من التَّوثيقِ عليه الشُّروع في البَحْثِ من (ترجمة الكتاب، أو من ترجمة الباب)؛ ذلك أيسرُ وأدقُّ للوصول الى المبتَغى، والله تعالى أعلمُ وأجلُّ.

القِسْمُ الثَّالِثُ: الْمُقَدِّمَةُ
الغَايَةُ وَالسَّبَبُ مِنْ تَأْلِيفِ الْكِتَابِ؛ (نُصْرَةُ الدِّينِ وَأَهْلِهِ).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ وَيَكُونَ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعِ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضَيِّعَ إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَّءُوفٌ رَحِيمٌ (143)﴾. البقرة.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاَنُ قَوْمٍ عَلَى إِلَّا تَعْدِلُوا اعْدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ (8)﴾. المائدة.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ (119)﴾. التوبة.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنْ جَاءَكُمْ فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَنْ تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهَالَةٍ فَتُصْحِحُوا عَلَى مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ (6)﴾. الحجرات.

وقال الحبيب المصطفى رسول الحق والهدى ﷺ:

﴿ - [6094] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنْ الصِّدْقُ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صِدِّيقًا، وَإِنَّ الْكُذْبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا "﴾. متفق عليه واللفظ للبخاري.

لَقَدْ فَشَتْ وَانْتَشَرَتْ فِي زَمَانِنَا ظَاهِرَةٌ (استغلال الألقاب، والدَّرَجَاتِ الْعِلْمِيَّةِ، وَوَسَائِلِ التَّوَصُّلِ) لِأَجْلِ تَزْيِيفِ الْحَقَائِقِ وَالْوَقَائِعِ وَبَثِّ السَّمُومِ الْفِكْرِيَّةِ وَالْعَقَائِدِيَّةِ وَالتَّنَشِيكِ فِي مَبَادِي وَثَوَابِتِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ. لَقَدْ هَانَتْ عَلَى أَوْلَئِكَ أَنْفُسُهُمْ فَظَلَمُوا بِتَطَاوُلِهِمْ عَلَى (عُلَمَاءِ الدِّينِ) فِي كَافَّةِ مَيَادِينِ الْعُلُومِ الشَّرْعِيَّةِ، وَهُمْ يَحْسَبُونَ أَنَّهُمْ (يُحْسِنُونَ صُنْعًا). وَأَكْثَرُ مَنْ تَعَرَّضَ إِلَى مِثْلِ هَذَا الظَّلْمِ الْعَظِيمِ هُوَ الْإِمَامُ النَّقِيُّ النَّقِيُّ الْجَلِيلُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ وَسِعَةً.

لَمْ يَتْرَكُوا ثَغْرَةً، أَوْ فُرْصَةً إِلَّا وَبَدَأُوا بِتَوْجِيهِهِ الْاِتِّهَامَاتِ الْبَاطِلَةَ وَالَّتِي لَا أُسَاسَ لَهَا فِي الشَّرْعِ وَلَا فِي وَاقِعِ الْحَيَاةِ الْيَوْمِيَّةِ سِوَى أَنَّهُمْ يَرَوْنَ أَنْفُسَهُمْ ((أَقْرَبًا عَاجِزِينَ)) أَمَامَ الْعَمَلِ الَّذِي أَنْجَزَهُ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ بِفَضْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَتَوْفِيقِهِ. وَالْجُزْمُ الَّذِي ارْتَكَبَهُ هَذَا الْعَالَمُ الْجَلِيلُ هُوَ أَنَّهُ قَدْ وَفَّقَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى إِحَاطَةِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ ((بِسُورٍ)) لَا يَمَكُنُ اخْتِرَافُهُ مُطْلَقًا وَكَأَنَّهُ (سَدُّ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ)، وَهَذَا السُّورُ أَسْمَاءُ (الْجَامِعِ الصَّحِيحِ الْمُسْنَدِ الْمُخْتَصَرِ مِنْ أُمُورِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسُنَنِهِ وَأَيَّامِهِ).

أَنَاسٌ مِّمَّنْ أَصِيبُوا ((بِأَمْرَاضِ الْقُلُوبِ)) يَحْقِدُونَ عَلَى الْإِمَامِ الْبُخَارِيِّ ﷺ ، وَيَدَّعُونَ أَنَّ الْإِمَامَ الْبُخَارِيَّ: ((لَمْ يُخْرِجْ لِلرَّأَوِيِّ (إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ) -) سِوَى (حَدِيثَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ)، وَأَنَّ الْإِمَامَ مُسْلِمَ قَدْ تَرَكَهُ وَلَمْ يُخْرِجْ لَهُ حَتَّى حَدِيثًا وَاحِدًا)).

وَلَقَدْ دَفَعَنِي حُبُّ نُصْرَةِ الْحَقِّ وَالتَّنَبُّعِ وَالتَّقْصِي لِبُظْهَارِ الْحَقَائِقِ كَمَا هِيَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْعَمَ عَلَيَّ وَجَعَلَنِي مِنَ أَوْلَئِكَ الَّذِينَ دَائِمًا يَهْتَدُونَ وَيَسْتَنِيرُونَ بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ الشَّرِيفِ الَّذِي يَقُولُ فِيهِ الْحَبِيبُ الْمُصْطَفَى ﷺ:

[6094] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنَّ الصِّدْقَ يَهْدِي إِلَى الْبِرِّ وَإِنَّ الْبِرَّ يَهْدِي إِلَى الْجَنَّةِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَصْدُقُ حَتَّى يَكُونَ صَدِيقًا، وَإِنَّ الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَكْذِبُ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَّابًا ". مَتَّفَقٌ عَلَيْهِ وَاللَّفْظُ لِلْبُخَارِيِّ ﷺ.

وَبِهَدَايَةِ وَتَوْفِيقِ مِنَ الْبَارِي عَزَّ وَجَلَّ، بَدَأْتُ الْبَحْثَ وَالدرَاسَةَ وَالتَّقْصِي فِي الْمَوْضُوعِ لِلْوُقُوفِ عَلَى صِدْقٍ أَوْ كَذِبِ هَذَا الْادِّعَاءِ، فَكَانَتْ النَتِيجَةُ الْمُثْمَرَةُ النَّافِعَةُ هُوَ هَذَا الْكِتَابُ:

(مَرْوِيَّاتُ إِسْمَاعِيلِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ)؛ نُصْرَةُ الْحَقِّ وَأَهْلِهِ، وَدِفَاعًا عَنِ السُّنَّةِ النَّبَوِيَّةِ الشَّرِيفَةِ وَالْإِمَامَيْنِ الْجَلِيلَيْنِ (الْبُخَارِيِّ وَمُسْلِمَ)، وَكَذَلِكَ الرَّأَوِيِّ (إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ) ﷺ .

لَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِن تَنصُرُوا اللَّهَ يَنصُرْكُمْ وَيُثَبِّتْ أَقْدَامَكُمْ﴾. مُحَمَّدٌ: (7).

﴿الَّذِينَ أَخْرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بَغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ وَلَكِنَّ اللَّهَ قَدْ يَتَوَسَّطُ بَيْنَهُمْ وَاللَّهُ عَزِيزٌ عَلِيمٌ﴾ (40) الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ (41). الْحَجَّ.

نَحْنُ الْمُسْلِمُونَ نُوْمُنُ وَنُقِرُّ بِأَنَّهُ لَا يُوجَدُ ((إِنْسَانٌ مَعْصُومٌ)) بَعْدَ الرَّسُولِ مُحَمَّدٍ ﷺ، أَمَّا بَقِيَّةُ الْبَشَرِ فَهُمْ عَلَى فِطْرَتِهِمْ (يَخْطِئُونَ، وَيُصِيبُونَ)، وَهَذِهِ مِنْ سُنَنِ اللَّهِ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ.

وَلَكِنَّ الْوَاجِبَ الْإِنْسَانِي وَالِدِّينِي يُحْتِمُّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ يُنْزِلُوا النَّاسَ مَنَازِلَهُمْ، وَلَا يَجْحَفُونَ بِحَقِّ أَحَدٍ.

إِنَّ نُصْرَةَ الْحَقِّ وَالِدِّفَاعَ عَنْهُ، وَعَنِ الْمُدَافِعِينَ عَنْهُ، لَوَاجِبٌ مُقَدَّسٌ وَقَرَضٌ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ قَدْ آتَاهُ اللَّهُ تَعَالَى الْأَدَوَاتِ وَالْعُدَّةَ الْإِلَازِمَةَ لِلْقِيَامِ بِذَلِكَ.

وَفِي الْخَتَامِ أَحِبُّ أَنْ أُثَوِّهَ إِلَى أَنَّ هَذَا الْعَمَلَ الْمُنْجَزَ قَدْ يَكُونُ وَقَعَ فِيهِ بَعْضُ (الْأَخْطَاءِ الْغَيْرِ مَقْصُودَةٍ)؛ فَمَا كَانَ حَقًّا وَصَوَابًا فَهُوَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ تَعَالَى، فَاحْمَدُ اللَّهِ تَعَالَى عَلَيْهِ وَأَشْكُرُهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَلَى جَمِيعِ

نَعْمِهِ، وَمَا كَانَ (خَطَاً) فَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ عَنْهُ وَأَتُوبُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْهُ، وَأَعْتَذِرُ مِنَ الْقُرَاءِ الْأَعْزَاءِ عَنْ أَيِّ خَطَاٍ فَهُوَ غَيْرَ مَقْصُودٍ وَلَكِنَّهُ وَارِدٌ، وَأَقْبَلُ النَّصَحَ وَالْمُلاحِظَاتِ مِنْ خِلَالِ عُنْوَانِ إِيْمِيلِي، مَعَ شُكْرِي وَتَقْدِيرِي لِلْجَمِيعِ.

أَرْجُو اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَتَقَبَّلَ هَذَا الْعَمَلَ خَالِصًا لَوَجْهِهِ الْكَرِيمِ، وَأَنْ يَنْفَعَ بِهِ جَمِيعَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ.

وَاللَّهُ تَعَالَى وَلِيُّ النِّعْمَةِ، وَلِيُّ التَّوْفِيقِ، وَآخِرُ دَعْوَانَا أَنْ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

كَتَبَهُ الْعَبْدُ الْفَقِيرُ

طَلَعْتُ صَدِّيق

فِي يَوْمِ الْأَرْبَعَاءِ الثَّانِي - ذِي الْحِجَّةِ - سَنَةِ 1447 هـ.

الْمُوَافَق: 20 مَآيْس 2026 م.

TSEDDEQ@GMAIL.COM

مُقَدِّمَةٌ عَنِ الرَّائِي إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ

الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى الرَّسُولِ النَّبِيِّ الْأُمِّيِّ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ

لأهمية الموضوع ودِقَّتِهِ وَبِرَاعَتِهِ فَقَدْ فَضَّلْتُ أَنْ أُنْقَلَ ((نَصِّيًا)) مَا كَتَبَهُ الدكتور المحقق محمد مصطفى الأعظمي حول ما أثيرت ونُشرت في مسألة الراوي إسماعيل بن أبي أويس ؓ، والفقرات تبدأ من الصفحة (278-296) من مقدمة الكتاب:

اسم الكتاب: الموطأ.

المؤلف: مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفى: 179هـ).

المحقق: محمد مصطفى الأعظمي.

الناشر: مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية - أبو ظبي - الإمارات

الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2004 م.

عدد الأجزاء: 8 (منهم مجلد للمقدمة، و3 للفهارس).

ميكولوس موراني وإسماعيل بن أبي أويس

رواية إسماعيل بن أبي أويس في حاجة إلى المزيد من التعليق، نظراً لما أثير حول ابن أبي أويس من النقاش حديثاً وقديماً، ولحاله صلة قوية بمالك، ولاعتماد الإمام البخاري على روايته. كاتب غربي الأستاذ ميكولوس موراني، له اطلاع واسع في المصادر المالكية، وقد أنفق وقتاً طويلاً في هذا المجال، ونشر كتباً وبحوثاً كثيرة. يقول الأستاذ المستشرق ميكولوس موراني: «وهناك راو آخر أسهم في نقل المذاهب الفقهية لأهل المدينة، التي تعتمد في بعضها على إملاء مالك، ألا وهو إسماعيل بن أبي أويس (المتوفى 226 - 840 / 27 - 41) راوي الموطأ ومسائل مالك. وهو أيضاً كتلاميذ مالك السابق ذكرهم، يعتبر بمثابة مرجع مباشر لابن حبيب في الواضحة. وهناك حكاية عنه جديرة بالملاحظة رواها الدارقطني (918 / 305 - 995 / 385) وعلق عليها بإيجاز ابن حجر العسقلاني. وهذه الحكاية من شأنها أن توضح ملامح التعليم، وإصدار الحكم عند علماء المدينة أيما توضيح. ومن هنا ينبغي علينا أن نذكرها هنا لما لها من دوي. وفي رواية المحدث المكي أبي عبد الرحمن عبد الله بن يزيد (المتوفى 212هـ / 827م) ذكر سلمة بن شبيب (المتوفى 247 / 861) وهو أيضاً محدث مكي، ذكر هذا المحدث العبارة التالية لإسماعيل بن أبي أويس: «ربما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم».

وإذا أخذنا في الاعتبار مدى الاجتهاد في وضع أحاديث للرد على مسائل فقهية، أو اجتهادهم في تطويع الأحاديث الصحيحة لتلائم حاجتهم، فسيكون الاعتراف الذي مؤداه «أحاديث موضوعة لتسوية الآراء الفقهية المتناقضة في المدينة، هذا الاعتراف يكون بمثابة حجة أو سند له أهميته. ومن خلال الرواية نفسها يمكننا أن نستشعر مدى النيل من سمعة علماء المدينة. لم يوافق أبو عبد الرحمن على الاقتباس من سلمة بن شبيب، وهو من أهم الشهود إلا بعد تردد دام طويلاً، ثم ما لبث أن تولى تكراره العبارة السابقة لابن أبي أويس.

ويحدد كُتَّاب نقد الحديث أخيراً مكانة ابن أبي أويس استناداً على عبارته التالية «وروى (يقصد النسائي) عن سلمة بن شبيب ما يجب طرح روايته» - جاء هذا في عبارة قصيرة في كتاب ابن حجر أصدره محب الدين الخطيب، القاهرة، وكان يحاول تبرير أحاديثه الموضوعة على أنها أخطاء شباب ويتردد كثيراً أن ابن أبي أويس نشر نقلاً عن عمه مالك بن أنس أحاديث غريبة، وتكرر هذه المقولة التي لم تحظ بأي تأييد على أنها مقبولة أو معيار لعدم صدقه وضعفه كمحدث، وكذلك نجد اسمه دائماً يذكر في قائمة الضعفاء: العقيلي، الورقة 17 - أ، النسائي كتاب الضعفاء والمتروكين، رقم 42 (حلب 1975). وكتب الطبقات المالكية هي الوحيدة التي تهتم وتسعى إلى الحد من المآخذ والنقائص التي أخذها عليه كتاب نقد الحديث أو تحاول السكوت عنها تماماً. ومن المؤكد أن صلته الوثيقة بمالك، وشهرته راوياً لموطأ مالك كانت تلعب دوراً كبيراً في هذا».

ويمكننا أن نستخلص من كلام مورياني النقاط التالية:

- 1 - كان إسماعيل بن أبي أويس قد اعترف بوضع الأحاديث لحل الاختلافات الفقهية حيث قال: «ربما كنت أضع الحديث لأهل المدينة إذا اختلفوا في شيء فيما بينهم».
 - 2 - حاول المحدثون إخفاء هذا القول بذكر قول مختصر مبهم حيث قال ابن حجر: روي عن سلمة بن شبيب ما يجب طرح روايته، جاءت هذه العبارة القصيرة عند ابن حجر.
 - 3 - وحاول ابن حجر تبرير فعله الشنيع على أنها أخطاء شباب.
 - 4 - يتردد كثيراً أن ابن أبي أويس نقل عن عمه مالك بن أنس أحاديث غريبة، وتكرر هذه المقولة عند النقاد والباحثين، لكنها لم تحظ بأي تأكيد على أنها مقياس أو معيار لعدم صدقه وضعفه كمحدث.
 - 5 - نجد اسمه دائماً في قائمة الضعفاء. [انظر العقيلي، الضعفاء. النسائي، الضعفاء والمتروكين].
 - 6 - كتب الطبقات المالكية هي الوحيدة التي تهتم وتسعى إلى الحد من المآخذ والنقائص التي أخذها عليه نقاد الحديث، أو تحاول السكوت عنها تماماً. وكان هذا كله بسبب صلته الوثيقة بمالك وشهرته راوياً للموطأ.
- وقد نشر الأستاذ موراني مقالاً باللغة الألمانية بعنوان:

EIN ALTES DOKUMENT UBEN HADIT FABRIKATIONEN IN DER FRUHEN MEDINENSISCHEN JURISPRUDENZ
by Miklos Muranyi JSAI 10. (1987) pp 119-127.

يعني وثيقة قديمة لوضع الأحاديث في الوقت المبكر في المدرسة الفقهية المدنية.

وقد تمت هذه المقالة كهدية تذكارية لكيستر لبلوغه سبعين عاماً. ونشرت في إسرائيل. وتحدث الأستاذ موراني في هذا المقال بشيء من التفصيل النقاط المذكورة من قبل. وقبل أن أناقش موراني لا بد من التمهيد لفهم الموضوع فهماً صحيحاً، وسأبين أولاً مسلك المحدثين من النقاد في النقد والمؤاخذة. وأبدأ فأذكر بالإجمال مكانة الإمام مالك عند المحدثين، ثم أبين انتقادات المحدثين لمالك، وبعد ذلك أستطرد الكلام إلى ابن أبي أويس.

كلام الأئمة في شأن مالك بن أنس

روى أبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: يوشك أن يضرب الناس أكباد الإبل فلا يجدون عالماً أعلم من عالم المدينة: فيفسره ابن عيينة وعبد الرزاق وآخرون بأنه مالك بن أنس رحمه الله. وقال البخاري: أصح الأسانيد: مالك، عن نافع، عن ابن عمر. وذكر ابن أبي حاتم الرازي في كتابه الجرح والتعديل، فذكر مراتب الرواة، وأول مرتبة وأعلاها: هم الأئمة، ثم بدأ بذكر الأئمة، فكان مالك بن أنس أولهم. ومالك بن أنس هو كما قال الشافعي «إذا جاء الأثر فمالك النجم». ويقول عنه الذهبي: شيخ الإسلام، حجة الأمة إمام دار الهجرة، حتى قال البخاري:

أصح الأسانيد كلها: مالك، عن نافع، عن ابن عمر، هذا هو مالك بن أنس رضي الله عنه وأرضاه. فهو إمام، ونقاد، ورأس المتقنين، وكبير المثبتين، وهو النجم في سماء العلم، بالرغم من هذا العلم له قدسيته ومكانته وجلالته، فإذا مالك صاحب كل هذه الأوسمة الرفيعة الحقيقية يناقش على كل صغيرة وكبيرة، فإذا قال مالك في درسه أو سجل في كتابه: عمر بن عثمان، واسمه الصحيح عمرو بن عثمان فهذا الوهم يسجل عليه على ما من الناس، ويكتب ويسجل لأبد الدهر. وقد أورد الإمام مسلم عدة أحاديث منتقداً الإمام مالكاً رحمه الله. ويمكن للرجل أن يقول إن هذه النقاط يسيرة ما كان مستحسن أن يسجل على الإمام ولكنه حق العلم، ما كان يسع النقاد أن يسكتوا ولو على شيء يسير.

ملاحظات العلماء على مالك

- 1 - قال الإمام مسلم: «ذكر حديث منقول على خطأ في الإسناد والمتن. حدثنا مسلم، حدثنا إسحاق، أخبرنا عبد الرزاق، قال سمعت مالكا يقول: وقت رسول الله صلى الله عليه وسلم لأهل العراق قرناً. فقلت: من حدثك هذا يا أبا عبد الله؟ قال: أخبرني نافع، عن ابن عمر. فحدثت به معمر، فقال: قد رأيت أيوب دار مرة إلى قرن فأحرم منها. قال عبد الرزاق: وأخبرني بعض أهل المدينة أن مالكا بأخرة محاه من كتابه.

ثم قال مسلم: ذكر حديث آخر وهم مالك في إسناده:

حدثنا مسلم، حدثنا يحيى بن يحيى، قال: قرأت على مالك عن ابن شهاب، عن عباد بن زيد، - وهو من ولد مغيرة بن شعبه - عن المغيرة أنه ذهب مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحاجته وساقه.

2 - قال مسلم: فالوهم من مالك في قوله: عباد بن زياد من ولد المغيرة، وإنما هو عباد بن زيد بن أبي سفيان، كما فسر أبو أويس في روايته.

3 - قال مسلم: «ذكر حديث وهم مالك بن أنس في إسناده:

حدثنا مسلم، حدثنا قتيبة، حدثنا مالك، عن هشام عن أبيه، أنه سمع عبد الله بن عامر بن ربيعة يقول: صلبنا وراء عمر بن الخطاب..»

قال مسلم: «خالف أصحاب هشام هلم جرأً مالكا في هذا الإسناد في هذا الحديث». والوهم من مالك في قوله: هشام عن أبيه أنه سمع عبد الله بن عامر، وصوابه بدون أبيه. كما رواه عدة أصحاب هشام، وهم كلهم قد أجمعوا في هذا الإسناد على خلاف مالك.

4 - وقال الشافعي: صحف مالك في عمر بن عثمان، وإنما هو عمرو بن عثمان.

5 - وقال الشافعي وصحف مالك في «عبد الله بن قريش، وإنما هو عبد العزيز بن قريش».

6 - قال مالك: «عن صفوان بن سليم، عن سعيد بن سلمة من آل بني الأزرق عن المغيرة بن أبي بردة - وهو من بني عبد الدار - أنه أخبره.. فذكره».

قال ابن وضاح قول مالك «وهو من بني عبد الدار» خطأ، طرحه ابن وضاح. وأكتفي هنا بهذا القدر، لأنه يوضح لنا نقد المحدثين للإمام مالك حتى في أبسط حرف هل هو عمرو بن عثمان أو عمر بن عثمان؟ ويبين لنا بكل وضوح أن النقاد من المحدثين لم يتساهلوا مع أي شخص مهما كانت منزلته. وعلى هذا علينا أن ندرس قضية إسماعيل بن أبي أويس في هذا السياق، لنقدر صرامة المحدثين، ودقة تعاملهم مع الرواة.

أقوال النقاد في إسماعيل بن أبي أويس

قال الذهبي: «مكثر فيه لين».

وقال الذهبي في موضع آخر: «الإمام الحافظ الصدوق».

وقال أيضاً: «وكان معلم أهل المدينة ومحدثهم في زمانه على النقص في حفظه وإتقانه، ولولا أن الشيخين احتجا به، لرحح حديثه عن درجة الصحيح إلى درجة الحسن، هذا الذي عندي».

قال أبو طالب عن أحمد بن حنبل: «لا بأس به».

ونقل أحمد بن زهير، عن ابن معين: صدوق، ضعيف العقل، ليس بذلك.

علق عليه الذهبي: يعني أنه لا يحسن الحديث، ولا يعرف أن يؤديه، أو أنه يقرأ من غير كتابه» وفي تهذيب التهذيب أو يقرأ من غير كتابه.

قال ابن أبي حاتم الرازي: «سمعت أبي يقول: إسماعيل بن أبي أويس محله الصدق، وكان مغفلاً.

وذكر عثمان الدارمي عن ابن معين لا بأس به.

قال الدارقطني: «لا أختاره في الصحيح».

ونقل الخليلي في الإرشاد: أن أبا حاتم قال: كان ثباً في حاله.

وقال عبد الغني في الكمال: «إن أبا حاتم قال: كان من الثقات».

وقال إبراهيم بن جنيد عن يحيى: «مخلط، يكذب، ليس بشيء».

وقال النسائي: ضعيف.

وقال النسائي في موضع آخر: «غير ثقة».

وقال النسائي: «محرف».

وقال النضر بن سلمة المروزي: «ابن أبي أويس كذاب، كان يحدث عن مالك بمسائل ابن وهب».

ونقل العقيلي في الضعفاء عن ابن معين: «ابن أبي أويس يسوى فلسين».

ونقل العقيلي في الضعفاء عن ابن معين: «ابن أبي أويس لا يسوى فلسين».

وذكر أحمد بن يحيى عن يحيى بن معين: «ابن أبي أويس وأبوه يسرقان الحديث».

وقبل أن أناقش الأستاذ موراني أود أن أذكر بما كتبه قبل قليل عن محاسبة المحدثين لإمام الأئمة مالك بن أنس نفسه، حيث لم يغفر له، لأنه كان قد أخطأ في عمرو بن عثمان، فقال: عمر بن عثمان. في بيئة يصل تقديس العلم وحرية البحث، والتنقيب عن الصواب إلى هذه المنزلة الرفيعة، يكون من المستحيل أن يضع إسماعيل بن أبي أويس أحاديث موضوعة أو حديثاً واحداً موضوعاً لحل الاختلافات الفقهية ولا يجد الباحث دليلاً مادياً ملموساً واحداً على ذلك.

وكنتم أتمنى من الأستاذ موراني، وهو ينتمي إلى المدارس الغربية المولعة بالتحليل، وضرب النصوص الصحيحة الواضحة عرض الحائط - وسأقدم دليلاً على هذا في ردي على كتابات نورمان كدر - كنت آمل أن يحلل النص، ليعرف هل هناك احتمال خطأ في نسبة هذا القول إلى إسماعيل بن أبي أويس؟

متى ولد إسماعيل بن أبي أويس؟

المصادر لا تذكر إلا تاريخ وفاته. وقد مات والد إسماعيل، وهو أبو أويس عبد الله بن عبد الله المدني سنة سبع وستين ومائة وقد روى عنه ابنه، إذن في ضوء تاريخ وفاته. يكون التاريخ التقريبي لولادة إسماعيل في حدود 145 - 150هـ، وبهذا يكون عمره عند وفاته ما يقارب ثمانين سنة. إذن فهذا التاريخ التقريبي لولادته مقبول جداً.

وإسماعيل بن أبي أويس لم يكن من النوابع مثل مالك بحيث يكون عنده حلقة في أيام مراهقته، بل كان عليه أن يتعلم أولاً، ثم يكسب المكانة في المجتمع المدني العلمي ثانياً، حيث يصغى لما يروي ويحدث، إذن ليصل إلى هذه المنزلة الرفيعة لا بد أن يكون في حدود الأربعين من عمره، فإن كان الأمر كذلك فهذا سيكون بعد وفاة مالك بن أنس رضي الله عنه.

كان في ذلك الوقت بالمدينة من كبار أتباع التابعين، فمن كان يصغى لإسماعيل بن أبي أويس إذا جاء بشيء لحل المشاكل فيما بينهم، وكأنهم ما كانوا يستطيعون كشف هذا التلاعب. مما لا شك فيه أنه كانت تربطه صلات عائلية مع الإمام مالك، ولكنه إذا انفرد بشيء فماذا سيكون موقف المحدثين والنقاد منه؟

فلو نظرنا إلى ابن وضاح الراوي عن يحيى بن يحيى الليثي للموطأ وآخرين، نجد أنهم يقارنون بين مختلف الروايات - ويكون ذلك واضحاً لمن يلقي النظرة بهامش هذه الطبعة من الموطأ، فإن كانت هناك زيادة أو تصحيف أو تحريف، فلن تفوت الباحثين. وكذلك فيما سجله الجوهري في مسند مالك دليل على مقارنة المحدثين لمختلف الروايات وتسجيل الفروقات بينها.

إضافة إلى أن المبدأ المشهور عند المحدثين والمنقول عن الإمام مالك نفسه أن من يكذب في كلامه ولو أنه كان لا يكذب في حديث النبي صلى الله عليه وسلم فلا تقبل روايته. وهذا معروف لطلبة العلم قديماً وحديثاً.

قال مالك: «... ولا تأخذ من كذاب يكذب في أحاديث الناس إذا جرب ذلك عليه، وإن كان لا يتهم أن يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم».

وسئل ابن حنبل: «عن محدث كذب في حديث واحد، ثم تاب ورجع، قال: توبته فيما بينه وبين الله تعالى، ولا يكتب حديثه أبداً».

وقال رافع بن أشرس: «كان يقال: إن من عقوبة الكذاب أن لا يقبل صدقه».

وقال سفيان الثوري: «من كذب في الحديث افتضح. قال أبو نعيم وأنا أقول: من هم أن يكذب افتضح».

فإذا افترضنا أن إسماعيل وضع أحاديث لعلها كانت في شبابه كما تأول له ابن حجر، فكيف يأتي إسماعيل بن أبي أويس نفسه ويكشف سره ويفضح نفسه بنفسه، فإذا اعترف أنه كان يضع الحديث فتصبح كل مروياته هدرًا. وهذا لا يعمل حتى الرجل الخبيث، بل من يعترف بهذا يكون مجنوناً.

في ضوء هذه الملاحظات يصعب على المرء أن يقبل ما ذكره سلمة بن شبيب في شأن إسماعيل، فأجزم أنه قد وقع خطأ ما، لأن الأمر غير طبيعى.

أما إعراض النسائي رحمه الله عنه، فعندما سمع شيئاً أراد أن يحتاط لنفسه، فترك الرواية عنه. وقد روى عنه بقية الأئمة مباشرة أو بواسطة، وهؤلاء الجماعة ليسوا أقل تيقظاً من النسائي رحمهم الله جميعاً.

- 1- وعلى هذا أرى أن نسبة هذا القول إلى إسماعيل بن أبي أويس بأنه اعترف بوضع الحديث كلام غير مقبول.
- 2- القول بأن المحدثين خففوا من وقع هذه التهمة، وذكره في عبارة قصيرة مبهمة، بناء على ما ذكره ابن حجر في هدي الساري فهو كلام غير صحيح، لأن ابن حجر نفسه في كتابه تهذيب التهذيب يكتب مفصلاً في هذا الموضوع، بل ينقل نصوصاً أخرى زيادة على ما جاء في محادثة النسائي. فمثلاً يقول: قال الدولابي في الضعفاء: سمعت النضر بن سلمة المروزي يقول: ابن أبي أويس كذاب كان يحدث عن مالك بمسائل ابن وهب.
- وقال أبو الفتح الأزدي حدثني سيف بن محمد: ابن أبي أويس كان يضع الحديث ثم ذكر حكاية سلمة بن شبيب بالتفصيل.
- إذن اتهام المحدثين بأنهم حاولوا الإخفاء والتستر في ظل عبارة قصيرة مبهمة كلام يخالفه الواقع.

أما المزي رحمه الله فلم يذكر في ترجمته في تهذيب الكمال هذه الواقعة، ومن المعلوم لطلبة العلم أن المزي لم يكن مالكيًا حتى يتهم بالتستر، وقد أشار إلى الاتهام، ولم يذكره بالتفصيل، وربما لعدم صحته عنده.

وقد ذكر الذهبي قصة النسائي بالتفصيل، وبالرغم من ذلك لم يلتفت إليها، وأصدر حكمه قائلًا: وكان عالم أهل المدينة، ومحدثهم في زمانه، على النقص في حفظه، وإتقانه، ولولا أن الشيخين احتجا به لزحج حديثه من درجة الصحيح إلى درجة الحسن هذا الذي عندي. والذهبي ليس مالكيًا، وبالرغم من ذلك لا يقبل الاتهام الموجه إلى ابن أبي أويس في قول سلمة بن شبيب.

3 - وهناك فرق بين الحديث الموضوع والغريب والفرد، ليس هذا محل البحث في هذه القضية. ومن يكتب ويتهم المحدثين، عليه أن يفهم منهجهم، ودقة أسلوبهم ولغتهم، ومصطلحاتهم ثم يناقش.

4 - ليس اسم إسماعيل بن أبي أويس دائماً في قائمة الضعفاء، فالذين عدّلوهم عملياً الإمام البخاري، والإمام مسلم عندما أخرجا أحاديثه في صحيحيهما.

وقد أثنى عليه الإمام أحمد بن حنبل.

وأثنى عليه ابن معين.

وأثنى عليه أبو حاتم الرازي. وقد مرت نقول عن هؤلاء من قبل.

وأثنى عليه الدارقطني، لأن قوله: «لا أختاره في الصحيح» ليس نقداً لابن أبي أويس بقدر ما هو كلام موجه إلى الإمام البخاري رحمه الله. وقد اعتمد الإمام البخاري على أصول ابن أبي أويس، والرجل نفسه لم يكن إلا واسطة لاتصال الإسناد، وإلا فالكتاب لمن هو قبله. ومما لا شك فيه هؤلاء ليسوا من المالكية، ولا يدافعون عن وجهة نظرهم، ولكنهم يتصرفون حسبما تملي عليهم ضمائرهم في ضوء المقاييس العلمية المعتمدة عند العلماء والباحثين.

بقيت هناك مسألة واحدة في حاجة إلى الإجابة، وهو قوله: «وهناك راو آخر أسهم في نقل المذاهب الفقهية لأهل المدينة التي تعتمد في بعضها على إمام مالك (المتوفى 226 - 27 - 840 - 41) ألا وهو أيضاً كتلاميذ مالك السابق ذكرهم يعتبر بمثابة مرجع مباشر لابن حبيب في الواضحة».

من الضروري تحليل محتويات الواضحة وفصل المواد حسب المصادر لمعرفة المواد التي دخلت في الواضحة من طريق إسماعيل. هل هي أحاديث وآثار فقط، أو آراء فقهية لمالك وحدها، أو مجموع الاثنين.

بعد تحليل مواد الواضحة وإرجاعها إلى المصادر الأولية يتبين ما هو الدور الذي لعبه ابن أبي أويس في تكوين الواضحة، ثم المواد التي دخلت في الواضحة عن طريق ابن أبي أويس هل لها شواهد ومتابعات، أو انفرد بها إسماعيل؟

وإن كان انفرد بها إسماعيل فهل هذه المواد تنسجم مع الأصول المالكية أو شاذة تتجه إلى طريق جديد. وهذا الشكل الأخير هو الذي يتطلب التوقف في قبول مرويات ابن أبي أويس التي انفرد بها، وقد يقوي كلام سلمة بن شبيب، قبل أن يصل الباحث إلى نتيجة يؤيدها الواقع، وإن طرح الشكوك وزرع الارتياح بمجرد التخمين ليس من البحث العلمي في شيء. بل يدل على الحالة النفسية للباحث. وسأذكر بعض الأمثلة للتوضيح.

يذكر الأستاذ موراني أنه «دارت المناقشات الفقهية في حلقات الفقهاء في القيروان حول مسألتين:

المسألة الأولى:

الحكم الشرعي الذي يحتج بوجهة نظر خاصة «رأي» أو الذي من الممكن أن نصفه بمصطلح «فقه». أو الأحكام الشرعية التي مصدرها الأسوة عن أفعال أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم أو عن أفعال النبي صلى الله عليه وسلم نفسه، وهو ما وصف بأنه «أثر» أن لقمان بن يوسف (المتوفى 319هـ) وهو تلميذ ابن بسطام الذي مال إلى القول بالرأي في الفقه مثل ابن عبدوس أكثر مما مال إليه معارضه ابن سحنون، يروي لنا رواية صادقة في هذا الشأن، ويقول: إن ابن عبدوس يعتبر أن فهم مسألة فقهية هامة يعد ذا مرتبة أعلى من معرفة أسماء أصحاب النبي صلى

الله عليه وسلم مثل أبي سعيد الخدري أو أبي هريرة، حينما قال: افهم هذه المسألة، فإنها أنفع لك من معرفة اسم أبي هريرة، وفي رواية عن حمّاس: هذا أحب إليّ من معرفة اسم أبي سعيد الخدري».

لقد استنتج موراني من قول ابن عبدوس بأنه كان يذهب في الفقه إلى الأخذ بالرأي مع ترك الأثر ومخالفته حتى ولو كان الحديث من النبي صلى الله عليه وسلم نفسه.

فالأخذ بالرأي الشخصي مخالفة بذلك ما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم بدون توجيه أو تأويل لا يقول به المسلم العادي فضلاً عن الفقهاء، وهذا من البديهيّات عند المسلمين.

وهذا النوع من الاختلاف قد وقع في عهد الصحابة نفسه.

وعلى سبيل المثال رضاعة الكبير.

عندما جاءت سهلة بنت سهيل إلى النبي صلى الله عليه وسلم وذكرت مشكلة سالم مولى أبي حذيفة، فقالت: يا رسول الله: كنا نرى

سالمًا ولدًا، وكان يدخل عليّ وأنا فضل، وليس لنا إلا بيت واحد، فماذا ترى في شأنه؟

فقال لها رسول الله صلى الله عليه وسلم: «أرضعيه خمس رضاعات فيحرم بلبنها: وكانت تراه ابنًا من الرضاعة. فأخذت بذلك عائشة أم المؤمنين فيمن كانت تحب أن يدخل عليها من الرجال، فكانت تأمر أختها أم كلثوم بنت أبي بكر الصديق وبنات أخيها أن يرضعن من أحببن أن يدخل عليهن من الرجال.

وأبي سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم أن يدخل عليهن بتلك الرضاعة أحد من الناس. وقلن: لا والله ما نرى الذي أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم سهلة بنت سهيل إلا رخصة من رسول الله صلى الله عليه وسلم في رضاعة سالم وحده، لا والله لا يدخل علينا بهذه الرضاعة أحد. فعلى هذا كان أزواج النبي صلى الله عليه وسلم في رضاعة الكبير».

هنا عندما ترك سائر أزواج النبي صلى الله عليه وسلم العمل على هذا الحديث لم يقل واحد منهم: هذا رأيها، وأنها تخالف ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم، بل كان فهمهم أن هذه القضية خاصة كانت لسهلة بنت سهيل فقط، وليس حكماً عاماً لكافة المسلمين، بينما رأت أم المؤمنين عائشة أنها قاعدة عامة، وليست خاصة.

إذن في تطبيق الأحاديث النبوية والأوامر المصطفوية يختلف العلماء، وكل يجتهد أن يتبع النبي صلى الله عليه وسلم بأفضل طريق يمكن اتباعه، وقد يكون مسلم عادي يخالف ما جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم، بل يخالف ما جاء في كتاب الله، ولكنه عندما يخالف يعترف بضعفه، وانسياقه وراء الشهوات، ويطمع في رحمة ربه، ويسأله العفو والغفران.

أما أن يأتي رجل أو عالم من العلماء الكبار ثم يزعم بأنه يخالف ما جاء في القرآن الكريم أو في السنة النبوية مخالفة صريحة مرجحاً رأيته فهذا هو الخذلان الأكبر، المخرج من ملة الإسلام، ولا يقول به مسلم عادي فضلاً عن الفقهاء.

ولا يمكن فهم هذا بمجرد معرفة اللغة العربية لأنه بعيد عن روح المجتمع الإسلامي، وجاهل بأحاسيسه.

لكنه يا ترى هل استدلال موراني بكلام ابن عبدوس: «أن فهم مسألة فقهية هامة يعد ذا مرتبة أعلى من معرفة أسماء أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم» ويدل على ترجيح الرأي على الأثر بالأحرى على الأحاديث النبوية؟

مما لا شك فيه أن الأستاذ موراني قرأ ترتيب المدارك بكامله بالإمعان، ولا أدري لم غفل عن النص الآتي؟!

قال حمّاس: «كان ابن عبدوس يلقي علينا المسائل، فإذا أشكلت شَرَحَهَا، فلا يزال يفسرها حتى نفقها، فيسر بذلك، وإن لم يرنا فهمناها غمه».

قال لقمان: بلغ ابن عبدوس أن محمد بن سحنون قال يوماً، يتكلمون في الفقه، ولعل أحدهم لو سئل عن اسم أبي هريرة ما عرفه، فكان ابن عبدوس ربما قال للرجل من أصحابه: افهم هذه المسألة فإنها أنفع لك من معرفة اسم أبي هريرة. وفي رواية عن حمّاس، هذا أحب إليّ من معرفة اسم أبي سعيد الخدري، تعريضاً بابن سحنون لعلمه بالرجال».

فالنص واضح وصريح. ويوضح أن فيه تعريضاً بمحمد بن سحنون الذي كان قد هاجمه من قبل لتدريسه الفقه. فالاستدلال من هذه الحادثة على معارضة ابن عبدوس الأثر، وما ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم هو نتيجة تفكير خصب سقيم للوصول إلى نتيجة مطلوبة.

وحتى لو لم يكن هناك تعريض بابن سحنون، فكلام ابن عبدوس في محله، لأن هناك عشرات الأقوال في اسم أبي هريرة، والأمة الإسلامية من عهد النبي صلى الله عليه وسلم حتى الآن تذكره باسم أبي هريرة، وما دام الناس اختلفوا في اسمه اختلافاً كبيراً فيتعذر الوصول إلى الحقيقة، ومنزلة أبي هريرة عند المسلمين هو في ذاته، وأنه من كبار الصحابة في مجال العلم، وراوٍ لأكثر عدد من الأحاديث النبوية، فأياً كان اسمه لا يؤثر في مروياته بشيء. لذلك فإن معرفة اسمه أو عدم معرفته سيان.

المسألة الثانية:

ذكر موراني نقلاً عن أبي العرب أن ابن سحنون كان عالماً بالآثار، ثم وضع موراني كلام أبي العرب قائلاً: «أي أنه عارف بمرويات الصحابة، وقد أثنى عليه أيضاً بفضل ما نسب إليه من علم الرجال. أما المناظرة حول الفقه والأثر التي دارت على الملأ في جامع القيروان الكبير لم تكن إلا نقاشاً من حيث مبادئ فقهية. لأن الفقرات الفقهية التي يرويها ابن أبي زيد بتوسع في مؤلفه عن ابن سحنون ليست إلا تعاليم متكررة على الرأي مهماً في ذلك الحديث كمصدر أساسي في التشريع».

يمكننا أن نستخرج من هذا النص النقاط التالية للمناقشة:

- 1 - ابن سحنون كان عالماً بالآثار يعني بمرويات الصحابة، وكانت لديه معرفة بعلم الرجال.
- 2 - المناقشة أو بالأحرى المناظرة التي جرت بين الأخذ بالأثر أو الأخذ بالرأي، فقد مال ابن سحنون إلى الأخذ بالرأي.
- 3 - ومفهوم الأخذ بالرأي هو إنكار الأحاديث النبوية كمصدر أساسي للتشريع عند محمد بن سحنون، مستدلاً بفتاواه الفقهية أو بالفقرات الفقهية المنقولة عنه في كتاب ابن أبي زيد.

إذا كان محمد بن سحنون عالماً وحافظاً للآثار، وقد كان يتعرض لابن عبدوس على عدم معرفته بالآثار فيستغرب أن يكون هو الآخر يهمل الحديث كمصدر أساسي للتشريع. ولا يمكن لمسلم سواء أكان من أصحاب الرأي أم الأثر إنكار حجية السنة النبوية، لأن إنكار حجيتها مخرج من الإسلام.

والسبب في سوء الفهم عند الغربيين هو عدم فهمهم مغزى مصطلح «الرأي».

والرأي عند الفقهاء والأصوليين لا يأتي بمعنى إهمال الأحاديث النبوية. والرأي في اصطلاح الأصوليين «ما يراه القلب بعد فكر وتأمل، وطلب لمعرفة وجه الصواب مما تتعارض فيه الأمارات مما ليس من قبيل الدلالات اللفظية».

وكان الصحابة والتابعون وحتى من بعدهم «يسمون اجتهادهم رأياً، ويصرحون بذلك لمستفتيهم».

ومن أوليات الأمور للباحث أن يعرف مصطلحات القوم، أما الأستاذ موراني، وكذلك الكتّاب الغربيون فإنهم ينحتون معاني جديدة لمصطلحات علماء المسلمين.

وأكتفي بهذا القدر لئلا أخرج عن الموضوع، لكنه لا بد من الحذر من استنتاجات موراني. وخاصة أنه بدأ يظهر كمتخصص في الفقه المالكي رغم جهله أو تجاهله لأبجديات البحث. ولقد درسنا قضية إسماعيل بن أبي أويس وما أثير حوله من المشاكل من قبل موراني...

(((نهاية الفقرات المنقولة نصًّا)))

مَرَوِيَّاتُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ

فِي

صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ

الحديث رقم (1)

2- كتاب الإيمان: 15 باب تفاضل أهل الإيمان في الأعمال

- [22] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدِ اسْوَدُّوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ أَوْ الْحَيَاةِ شَكٌّ مَالِكٌ فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً "، قَالَ وَهَيْبٌ: حَدَّثَنَا عَمْرُو الْحَيَاةِ، وَقَالَ: خَرَدَلٍ مِنْ خَيْرٍ.

تخریج الحديث:

مجموع التخریج: (15)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: (2593):

- [2593] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ، وَقَالَ شُعْبَةُ: أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ دُرَّةً "، وَقَالَ شُعْبَةُ: مَا يَزِنُ دُرَّةً مُحَقَّقَةً، وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَعُمَرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

2- صحيح ابن حبان: (182):

- [182] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْخُبَابِ الْجَمْعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَدْخُلُ اللَّهُ أَهْلَ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، يَدْخُلُ مَنْ يَشَاءُ بِرَحْمَتِهِ، وَيَدْخُلُ أَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ حَبَّةٌ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا حُمْمًا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ فِي الْجَنَّةِ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ حَبَّةٌ فِي جَانِبِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَهَا صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً؟ ".

3- السنّة لأبي بكر بن الخلال: حديث رقم (1155):

- [1155] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، قَالَ: ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: ثنا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " أَخْرِجُوا مِنَ النَّارِ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ دُرَّةٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مَنْ لَمْ يُصَدِّقْ، فَلْيَقْرَأْ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلُمُ مِثْقَالَ دُرَّةٍ الْآيَةَ ".

4- السنّة لابن أبي عاصم: حديث رقم (842):

- [842] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، ثُمَّ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَيُخْرَجُونَ مِنْهَا قَدِ اسْوَدُّوا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاءِ، أَوْ الْحَيَاةِ، شَكٌّ مَالِكٌ، فَيَنْبُتُونَ كَمَا تَنْبُتُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً؟ ".

5- شرح اعتقاد أهل السنة والجماعة للالكائي: حديث رقم (1604):

- [1604] أنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ يَحْيَى الْفَارِسِيُّ، قَالَ: نا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْجَرَوِيُّ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، قَالَ: نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ. ح وأنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَلِيٍّ، قَالَ: أنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْبُخَارِيُّ، قَالَ: نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: نا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: "يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ، وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَخْرِجُوا مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ حَبَّةٍ مِنْ خَرْدَلٍ مِنْ إِيْمَانٍ، فَيَخْرُجُونَ مِنْهَا قَدْ اسْوَدُّوا، فَيَلْقَوْنَ فِي نَهْرِ الْحَيَاةِ، فَيَبْتُلُونَهَا كَمَا تَنْبُثُ الْحَبَّةُ فِي حَمِيلِ السَّيْلِ، أَلَمْ تَرَ أَنَّهَا تَخْرُجُ صَفْرَاءَ مُلْتَوِيَةً؟". أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ عَنْ إِسْمَاعِيلَ، وَمُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ.

6- تفسير القرآن لعبدالرزاق الصنعاني: حديث رقم (587):

- [587] أنا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنَ الْإِيْمَانِ"، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَمَنْ شَاءَ فَلْيَقْرَأْ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلُمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ.

7- حلية الأولياء لأبي نعيم: حديث رقم (2359-9156):

- [2359] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: ثنا أَحْمَدُ بْنُ الْمُعَلَّى الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: ثنا مُنْبَهُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: ثنا خُلَيْدُ بْنُ دَعْلَجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْعَافِرِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مَا يَزِنُ ذَرَّةً مِنَ إِيْمَانٍ، وَلَيْسَ اللَّهُ تَعَالَى يَتْرُكُ فِي النَّارِ أَحَدًا فِيهِ خَبِيرٌ إِلَّا أَخْرَجَهُ مِنْهَا"، هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ، لَمْ يَرَوْهُ عَنْهُ إِلَّا خُلَيْدُ بْنُ دَعْلَجٍ.

مجموع الشواهد: (82)، أدناه بعض منها:

1- صحيح البخاري: كتاب الإيمان- 33 باب: زيادة الإيمان ونقصانه- حديث رقم (44) عن طريق الصحابي الجليل أنس بن مالك ؓ .

- [44] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَرَنُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَرَنُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَفِي قَلْبِهِ وَرَنُ دَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ"، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ إِيْمَانٍ مَكَانٍ مِنْ خَيْرٍ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (195): عن طريق الصحابي الجليل أنس بن مالك ؓ .

- [195] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِنْهَالٍ الضَّرِيرُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَهَشَامُ صَاحِبُ الدُّسْتَوَانِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ح وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ، مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ، مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ، مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ دَرَّةً"، زَادَ ابْنُ مِنْهَالٍ فِي رَوَاتِهِ، قَالَ يَزِيدُ: فَلَقِيتُ شُعْبَةَ فَحَدَّثَنِي بِالْحَدِيثِ، فَقَالَ شُعْبَةُ: حَدَّثَنَا بِهِ قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِالْحَدِيثِ، إِلَّا أَنَّ شُعْبَةَ، جَعَلَ مَكَانَ الدَّرَّةِ، دَرَّةً، قَالَ يَزِيدُ: صَحَّفَ فِيهَا أَبُو بَسْطَامٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2598): عن طريق الصحابي الجليل أنس بن مالك ؓ .

- [2598] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ دَرَّةٍ مِنَ الْإِيْمَانِ"، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَمَنْ شَكَّ فَلْيَقْرَأْ: إِنَّ اللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ دَرَّةٍ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (4312): عن طريق الصحابي الجليل أنس بن مالك ؓ .

- [4312] قَالَ: يَقُولُ قَتَادَةُ: عَلَى أَثَرِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ دَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ".

5- السنن الكبرى للنسائي (11179):

- [11179] قَالَ: وَيَقُولُ قَتَادَةُ عَلَى أَثَرِ هَذَا الْحَدِيثِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْإِيْمَانِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ دَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ".

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (11743-14125-13516-12361):

- [11743] فَحَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ شَعِيرَةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ بُرَّةً، ثُمَّ يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْخَيْرِ مَا يَزِنُ دَرَّةً".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (183- 6556 -7484-):

- [183] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي رَجَاءٍ بْنُ أَبِي عُبَيْدَةَ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مُمِيزَ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَأَهْلِ النَّارِ، يَدْخُلُ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ وَأَهْلُ النَّارِ النَّارَ، قَامَتِ الرُّسُلُ فَشَفَعُوا، فَيُقَالُ: اذْهَبُوا فَمَنْ عَرَفْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ قِيرَاطٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ بَشَرًا كَثِيرًا، ثُمَّ يُقَالُ: اذْهَبُوا فَمَنْ عَرَفْتُمْ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالَ حَرْدَلَةٍ مِنْ إِيْمَانٍ فَأَخْرِجُوهُ، فَيُخْرِجُونَ بَشَرًا كَثِيرًا، ثُمَّ يَقُولُ جَلَّ وَعَلَا: أَنَا الْآنَ أَخْرِجُ بِنِعْمَتِي وَبِرَحْمَتِي، فَيُخْرِجُ أَضْعَافَ مَا أَخْرَجُوا وَأَضْعَافَهُمْ، قَدْ امْتَحَسُوا وَصَارُوا فَحْمًا، فَيُلْقَوْنَ فِي نَهْرٍ، أَوْ فِي نَهْرٍ مِنْ أَنْهَارِ الْجَنَّةِ، فَتَسْفُطُ مُحَاشُهُمْ عَلَى حَافَةِ ذَلِكَ النَّهْرِ، فَيَعُودُونَ بِيضًا مِثْلَ الثَّعَالِيْرِ، فَيُكْتَبُ فِي رِقَابِهِمْ: عِتْقَاءُ اللَّهِ، وَيُسَمَّوْنَ فِيهَا الْجَهَنَّمِيِّينَ "الثَّعَالِيْرُ: الْقَتَاءُ الصِّغَارُ، قَالَهُ الشَّيْخُ.

8- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (11179): عن طريق الصحابي الجليل أنس بن مالك ﷺ .

- [11179] قَالَ: وَيَقُولُ قَتَادَةُ عَلَى أَثَرِ هَذَا الْحَدِيثِ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِنَ الْإِيْمَانِ مِثْقَالُ شَعِيرَةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَكَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ بُرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ، وَيَخْرُجُ مِنَ النَّارِ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ خَيْرٍ ".

الحديث رقم (2)

2- كتاب الإيمان: 27- باب تطوع قيام رمضان من الإيمان

- [37] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (293)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: (35-37-38-1901-2007-2009-2014).

- [35] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " .

2- صحيح مسلم: (759-760-761):

* كتاب صلاة المسافرين وقصرها (25) باب الترغيب في قيام رمضان وهو التراويح:

- [759] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ قَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا، وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " .

- [***] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْغَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ فِيهِ بِعَزِيمَةٍ، يَقُولُ: " مَنْ قَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا، وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " ، فَنُؤْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ.

- [760] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هُشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، إِيمَانًا، وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، إِيمَانًا، وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " .

- [761] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانَةُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ يَقُمْ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَيُؤْفِقُهَا أَرَاهُ قَالَ إِيمَانًا، وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ " .

3- جامع الترمذي: (683-808). 6 كتاب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم – (1) باب ما جاء في فضل شهر رمضان:

- [683] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا عَيْدَةُ، وَالْمُحَارِبِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ صَامَ رَمَضَانَ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " . هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

(83) باب الترغيب في قيام رمضان، وما جاء فيه من الفضل:

- [808] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَرْغَبُ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةٍ، وَيَقُولُ: " مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " ، فَنُؤْفِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ. ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ عَلَى ذَلِكَ. وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ أَيْضًا عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرُورَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: (1371-1372):

- [1372] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: " مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ". قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ.

5- سنن النسائي الصغرى: (1602-1603-2194-2196-2203):

- [1602] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ".

6- سنن ابن ماجه: (1326-1641).

- [1326] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ صَامَ رَمَضَانَ، وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ".

7- سنن الدارمي: (1776).

- [1776] حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ".

مجموع الشواهد: (95)، أدناه بعض منها:

1- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2192-2193-2195): عن طريق أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها.

- [2192] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَبَلَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَاوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْعِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرْغَبُ النَّاسَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةٍ أَمْرٍ فِيهِ، فَيَقُولُ: " مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ".

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (2529): عن طريق الصحابي الجليل عبدالرحمن بن عوف الزهري رضي الله عنه.

- [2529] أَنْبَأَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، قَالَ: نَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ شَيْبَانَ، أَنَّهُ لَقِيَ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَفْضَلُ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ يُذَكِّرُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، فَقَالَ أَبُو سَلَمَةَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَضَّلَهُ عَلَى الشُّهُورِ، وَقَالَ: " مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا حَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ "، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا غَلَطٌ، وَالصَّوَابُ مَا تَقَدَّمَ ذِكْرُنَا لَهُ، أَنْبَأَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَمِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، قَالَ النَّضْرُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ وَقَالَ: " مَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ".

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1328): عن طريق الصحابي الجليل عبدالرحمن بن عوف الزهري رضي الله عنه.

- [1328] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ شَيْبَانَ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيِّ، وَالْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ الْحُدَّائِيُّ كِلَاهُمَا، عَنْ النَّضْرِ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ: لَقِيتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقُلْتُ: حَدَّثَنِي بِحَدِيثٍ سَمِعْتَهُ مِنْ أَبِيكَ يَذْكُرُهُ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ: نَعَمْ، حَدَّثَنِي أَبِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ شَهْرَ رَمَضَانَ، فَقَالَ: " شَهْرٌ كَتَبَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ وَقَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا حَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ".

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (141): عن طريق أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها.

- [141] وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُرْغِبُهُمْ فِي قِيَامِ شَهْرِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِقَضَاءِ أَمْرٍ فِيهِ، يَقُولُ: " مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " فَحَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ذَلِكَ ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ، وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَجْمَعِينَ.

5- مسند أبي يعلى الموصلي: رقم الحديث (863-864-865): عن طريق الصحابي الجليل عبدالرحمن بن عوف الزهري رضي الله عنه:

- [863] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ شَيْبَانَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا حَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَيَوْمٍ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ".

6- مصنف بن أبي شيبة: رقم الحديث (7779-8954): عن طريق الصحابي الجليل عبدالرحمن بن عوف الزهري رضي الله عنه:

- [7779] حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ نَصْرِ بْنِ شَيْبَانَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ فَذَكَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ افْتَرَضَ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ، وَسَنَنْتُ لَكُمْ قِيَامَهُ، فَمَنْ صَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا؛ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ".

7- المعجم الأوسط للطبراني: رقم الحديث (4922): عن طريق أم المؤمنين عائشة بنت أبي بكر الصديق رضي الله عنها:

- [4922] حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: نَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُمَرَ بْنِ خَالِدِ الرَّقِّيِّ، قَالَ: نَا أَبِي عُمَرَ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الزَّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُرْغَبُ النَّاسَ فِي قِيَامِ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَأْمُرَهُمْ بِعَزِيمَةٍ أَمْرٍ فِيهِ، فَيَقُولُ: " مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " وَتَوَقَّي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ، كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ خِلَافَةَ أَبِي بَكْرٍ، وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ. لَمْ يَزِدْ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ إِلَّا مُوسَى بْنُ أَعْيَنَ.

الحديث رقم (3)

2- كتاب الإيمان: 34- باب الزكاة من الإسلام

[46] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرِ الرَّأْسِ يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَصِيَامُ رَمَضَانَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، قَالَ: فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ "

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (84)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: (46- 1890- 2678- 6956).

- [2678] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ "

2- صحيح مسلم: (13):

- [13] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّفَّيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرِ الرَّأْسِ، تَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ، وَلَا نَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ "، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ فَقَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، قَالَ: فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ "، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي بُرَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَفْلَحَ، وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ "

3- سنن أبي داود: (391- 3252):

- [391] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرِ الرَّأْسِ يُسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الصَّدَقَةَ، قَالَ: فَهَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ

يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ "، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ، بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ، دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ.

4- سنن النسائي الكبرى: (315-87:3):

- [315] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرِ الرَّأْسِ يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ، وَلَا يُفْهَمُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ "، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟، قَالَ: " لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ "، قَالَ: " وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ "، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟، قَالَ: " لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ "، وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟، قَالَ: " لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ "، فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ "، قَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَبُو سَعِيدٍ هُوَ عَمُّ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ وَاسْمُهُ نَافِعُ بْنُ مَالِكِ بْنِ أَبِي عَامِرٍ الْأَصْبَجِيُّ، وَهُوَ أَحَدُ الثَّقَاتِ.

5- موطأ مالك رواية يحيى الليثي: (425):

- [425] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرِ الرَّأْسِ يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ، وَلَا يُفْهَمُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ "، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟، قَالَ: " لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ "، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ "، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟، قَالَ: " لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، قَالَ: وَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: " هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟، قَالَ: " لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ "، قَالَ: فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَفْلَحَ الرَّجُلُ إِنْ صَدَقَ ".

6- صحيح ابن حبان: (1724-3262):

- [3262] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرِ الرَّأْسِ يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْهَمُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ "، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟، قَالَ: " لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ "، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ "، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟، قَالَ: " لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ "، قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟، قَالَ: " لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ "، قَالَ: فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ ".

7- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (307):

- [307] نَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، نَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ جَعْفَرٍ، نَا أَبُو سُهَيْلٍ وَهُوَ عَمُّ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ ثَائِرُ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: " الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ شَيْئًا "، قَالَ: أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ؟ قَالَ: فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، قَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَا أَتَطَّوَّعُ شَيْئًا، وَلَا أَنْقُصُ شَيْئًا مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ ".

مجموع الشواهد: (33)، أدناه بعض منها:

1- سنن النسائي الصغرى: حديث رقم (459):

- [459] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَبِيصٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ قَبِيصٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ؟ قَالَ: " افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْسًا "، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ شَيْئًا؟ قَالَ: " افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْسًا "، فَحَلَفَ الرَّجُلُ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِ شَيْئًا وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُ شَيْئًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ صَدَقَ لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ ".

2- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1402):

- [1402] حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ، أَنبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: " بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاحَهُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَكِيٌّ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، قَالَ: فَقَالُوا: هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْمُتَكِيُّ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ أَجَبْتُكَ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي سَأَلْتُكَ وَمُشَدِّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا تَجِدَنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ، فَقَالَ: سَلْ مَا بَدَا لَكَ، قَالَ لَهُ الرَّجُلُ: نَشَدْتُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدُكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَانِنَا، فَتَقْسِمَ بِهَا عَلَى فُقَرَائِنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَمَنْتُ بِمَا جِئْتُ بِهِ، وَأَنَا رَسُولٌ مِنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي "، وَأَنَا ضِمَامٌ بِنُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ.

3- صحيح ابن حبان: حديث رقم (1447-2416):

- [1447] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ الْجَرَجَانِيُّ، بِحَلَبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَبِيصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ قَبِيصٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ "، قَالَ: هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: " افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ "، قَالَ: هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: " افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ "، قَالَ: فَحَلَفَ الرَّجُلُ بِاللَّهِ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِنَّ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنْ صَدَقَ دَخَلَ الْجَنَّةَ ".

قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ أَنَسٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَمِعَ الْقِصَّةَ بِطُولِهَا عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعَصَعَةَ، وَسَمِعَ بَعْضَ الْقِصَّةِ عَنْ أَبِي ذَرٍّ، فَالطَّرُقُ الثَّلَاثُ كُلُّهَا صِحَاحٌ.

4- سنن الدارقطني: حديث رقم (885):

- [885] نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، نا نُوحُ بْنُ قَبِيصٍ، عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَبِيصٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَمْ افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ؟ قَالَ: «خَمْسُ صَلَوَاتٍ»، قَالَ: هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ شَيْءٌ؟ فَقَالَ: «افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْسًا»، فَحَلَفَ الرَّجُلُ بِاللَّهِ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِنَّ شَيْئًا وَلَا يَنْقُصُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ صَدَقَ دَخَلَ الْجَنَّةَ».

5- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (2707-5071-7268):

- [2707] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: نا أَبِي، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَمُوسَى بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الْفَرَاءِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا غَلَامَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: " وَعَلَيْكَ السَّلَامُ "، فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِكَ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، وَأَنَا رَسُولٌ قَوْمِي إِلَيْكَ وَوَأَفْذُهُمْ، وَإِنِّي مُسَائِلُكَ فَمَشْنَدُهُ

مَسْأَلَتِي إِيَّاكَ، وَمُنَاشِدُكَ، فَمُسْتَدَّةٌ مُنَاشِدَتِي إِيَّاكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: " سَلْ يَا أَخَا بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ "، فَقَالَ: مَنْ خَلَقَكَ وَخَلَقَ مَنْ قَبْلَكَ وَمَنْ هُوَ مَخْلُوقٌ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: " اللَّهُ "، قَالَ: فَتَشَدُّتْكَ بِذَلِكَ، أَهْوَأُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: " نَعَمْ "، قَالَ: مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ، وَأَجْرَى بَيْنَهُنَّ الرُّزْقَ؟ قَالَ: " اللَّهُ "، قَالَ: فَتَشَدُّتْكَ بِذَلِكَ، أَهْوَأُ أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: " نَعَمْ "، قَالَ: فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا فِي كِتَابِكَ وَأَمَرْتَنَا رُسْلَكَ أَنْ نُصَلِّيَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ لِمَوَاقِيتِهَا، فَتَشَدُّتْكَ بِذَلِكَ أَهْوَأُ أَمَرَكَ؟ قَالَ: " نَعَمْ "، قَالَ: فَإِنَّا وَجَدْنَا فِي كِتَابِكَ وَأَمَرْتَنَا رُسْلَكَ أَنْ نَأْخُذَ مِنْ حَوَاشِي أَمْوَالِنَا، فَجَعَلَهُ فِي فُقْرَانِنَا، فَتَشَدُّتْكَ بِذَلِكَ أَهْوَأُ أَمَرَكَ؟ قَالَ: " نَعَمْ "، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَمَّا الْخَامِسَةُ فَلَسْتُ بِسَائِلٍ عَنْهَا، وَلَا أَرَبَ لِي فِيهَا، يَعْني: الْفَوَاحِشَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا أَعْمَلَنَّ بِهَا وَمَنْ أَطَاعَنِي مِنْ قَوْمِي، ثُمَّ رَجَعَ، فَصَحَّحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ، ثُمَّ قَالَ: " لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِهَا ".

6- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (2939):

- [2939] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْمَ افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ؟ قَالَ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ "، قَالَ: هَلْ قَبْلُهَا أَوْ بَعْدُهَا شَيْءٌ؟ قَالَ: " افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْسًا "، فَحَلَفَ الرَّجُلُ بِاللَّهِ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِنَّ وَلَا يَنْقُصُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ صَدَقَ دَخَلَ الْجَنَّةَ ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (2254):

- [2254] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ تُوفَيْعٍ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ضِمَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ أَخَا بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ لَمَّا أَسْلَمَ، سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَائِضِ الْإِسْلَامِ مِنَ الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، فَقَدَّ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِنَّ، ثُمَّ الزَّكَاةَ، ثُمَّ صِيَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ حَجَّ الْبَيْتِ، ثُمَّ أَعْلَمَهُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَسَأَفْعَلُ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ، لَا أَزِيدُ وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ: ثُمَّ وَلَّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ يَصْدُقْ دُو الْعَقِيقَتَيْنِ، يَدْخُلَ الْجَنَّةَ ".

الحديث رقم (4):

(3) كتاب العلم: 7- باب ما يُذكر في المناولة وكتاب أهل العلم بالعلم الى البلدان:

- [64] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بِكِتَابِهِ رَجُلًا وَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَرْقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ ابْنَ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَرَّقُوا كُلُّ مَمَرَّقٍ ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (53)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (64- 2939- 4424- 7264):

- [2939] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى حَرْقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُمَرَّقُوا كُلُّ مَمَرَّقٍ ".

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (2185- 2776):

- [2185] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَيَعْقُوبُ قَالَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، قَالَ: " بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خُذَافَةَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، قَالَ يَعْقُوبُ: فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ مَرْقَهُ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَحَسِبْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنْ يُمَرَّقُوا كُلُّ مَمَرَّقٍ ".

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (368:5):

- [5: 368] أَنبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، وَابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خُذَافَةَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى يَدْفَعُهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ حَرْقَهُ ".

4- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (176:9):

- [9 : 176] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَدَانَ، أَنبَأَ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّقَّارِ، ثنا ابْنُ مُحَلَّانَ، ثنا يحيى وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ اللَّيْثِ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ رَجُلًا بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى، فَلَمَّا قَرَأَهُ كِسْرَى حَرْقَهُ، فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُمَرَّقُوا كُلُّ مَمَرَّقٍ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ وَغَيْرِهِ.

5- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (1796):

- [1796] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجِمٍ، قَالَ: نا أَبُو شَيْبَةَ إِبرَاهِيمُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " كَانَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ K إِلَى أَهْلِ الْكِتَابِ: يَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ " إِلَى آخِرِ الْآيَةِ، لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْحَكَمِ إِلَّا أَبُو شَيْبَةَ.

7- شعب الإيمان للبيهقي: حديث رقم (8908):

- [8908] قُلْتُ: وَقَدْ رَوَيْنَا فِي حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ K كَتَبَ إِلَى هِرَقْلَ عَظِيمِ الرُّومِ: " سَلَامٌ عَلَى مَنْ اتَّبَعَ الْهُدَى "، أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، قَالَ: أَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: نا الرَّمَادِيُّ، قَالَ: نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فَذَكَرَهُ.

مجموع الشواهد: (141)، أدناه بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (1776):

- [1776] حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ حَمَادٍ الْمَعْنِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ " أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَتَبَ إِلَى كِسْرَى وَإِلَى قَيْصَرَ وَإِلَى النَّجَاشِيِّ وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ، يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ "، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّزَّازِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَقُلْ وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَحَدَّثَنِيهِ نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ وَلَمْ يَذْكُرْ، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ.

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (11947):

- [11947] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ عِمْرَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " كَتَبَ إِلَى كِسْرَى، وَقَيْصَرَ، وَأَكْبَدَرَ دُومَةَ، يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ".

3- صحيح ابن حبان: حديث رقم (6553):

- [6553] أَخْبَرَنَا بَكْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ سَعِيدٍ الطَّائِيُّ الْعَابِدُ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " كَتَبَ إِلَى كِسْرَى، وَقَيْصَرَ، وَأَكْبَدَرَ دُومَةَ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى ".

4- مستخرج أبي عوانة: حديث رقم (7627):

- [6727] حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الدُّورِيُّ، قَتْنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، قَتْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحٌ، وَابْنُ أَخِي الرَّهْرِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ خُذَافَةَ بِكِتَابِهِ إِلَى كِسْرَى، فَدَفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ، فَدَفَعَهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كِسْرَى فَلَمَّا قَرَأَهُ خَرَقَهُ "، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَحَسِبْتُ ابْنَ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: فَدَعَا عَلَيْهِمْ.

5- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (8796):

- [8796] أَخْبَرَنَا يُونُسُ بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " كَتَبَ قَبْلَ مَوْتِهِ إِلَى كِسْرَى، وَإِلَى قَيْصَرَ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ، يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى، لَيْسَ النَّجَاشِيُّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ".

6- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (104:9):

- [9 : 176] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، ثنا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ غُمَيْرِ بْنِ إِسْحَاقٍ، قَالَ: كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ، فَأَمَّا قَيْصَرُ فَوَضَعَهُ، وَأَمَّا كِسْرَى فَمَزَقَهُ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أَمَّا هَؤُلَاءِ فَيَمْرُؤُونَ، وَأَمَّا هَؤُلَاءِ فَسَتَكُونُ لَهُمْ بَقِيَّةٌ "، قَالَ الشَّافِعِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَوَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ فَتَنَحَّ فَارِسَ وَالشَّامَ.

7- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (1540):

- [1540] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، قَالَ: نا رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ خُلَيْدِ بْنِ دَعْلَجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " كَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى كِسْرَى وَقَيْصَرَ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ، يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَذَلِكَ لَمَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ: وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَذَا الْقُرْآنُ لِأُنذِرْكُمْ بِهِ وَمَنْ بَلَغَ "، لَمْ يَزِدْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ خُلَيْدٍ إِلَّا رَوَّادٌ.

حديث رقم (5)

(3) كتاب العلم: 8- باب مَنْ قَعَدَ حَيْثُ يَنْتَهِي بِهِ الْمَجْلِسُ وَمَنْ رَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا.

[66] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ، أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (33)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (66- 474):

[474] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فَجَلَسَ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ الثَّلَاثَةِ، أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2177):

[2177] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ: أَنَّ [ج 14 : ص 158] رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ، أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ " . وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَرْبٌ وَهُوَ ابْنُ شَدَّادٍ. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، قَالَ جَمِيعًا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ حَدَّثَهُ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ فِي الْمَعْنَى.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2724):

[2724] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي مَرْثَةَ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ، فَلَمَّا وَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَا، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحَلَقَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَدْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ "، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو وَاقِدٍ اللَّيْثِيُّ اسْمُهُ: الْحَارِثُ بْنُ عَوْفٍ، وَأَبُو مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ وَاسْمُهُ: يَزِيدٌ وَيُقَالُ: مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ.

4- موطأ الإمام مالك رواية يحيى الليثي: حديث رقم (1791):

- [1791] حَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي مُرَّةٍ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَهَبَ وَاحِدٌ، فَلَمَّا وَقَفَا عَلَى مَجْلِسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَا، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحُلْفَةِ فَجَلَسَ فِيهَا وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَذْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ: أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (86):

- [86] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا مُرَّةٍ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ، وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَهَبَ وَاحِدٌ، فَلَمَّا وَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَا، فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحُلْفَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا [ج 1 : ص 287] الثَّالِثُ فَأَذْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ: أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ ".

6- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (5870-5869):

- [5869] أَنْبَأَ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: أَنْبَأَ مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا مُرَّةٍ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَخْبَرَهُ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا: فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحُلْفَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ: فَأَذْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ: فَأَوَى إِلَى اللَّهِ، فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ: فَأَعْرَضَ، فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ "، وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ: فَلَمَّا وَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَا.

7- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (3308-3309):

- [3308] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الْفَعْنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا مُرَّةٍ مَوْلَى عَقِيلِ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ، إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحُلْفَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَذْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ ".

8- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (231:3-234:3):

- [3 : 231] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثنا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَبَا مُرَّةٍ مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ وَالنَّاسُ مَعَهُ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ، فَأَقْبَلَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَدَهَبَ وَاحِدٌ، قَالَ: فَوَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى فُرْجَةً فِي الْحُلْفَةِ فَجَلَسَ فِيهَا، وَأَمَّا الْآخَرُ فَجَلَسَ خَلْفَهُمْ، وَأَمَّا الثَّالِثُ فَأَذْبَرَ ذَاهِبًا، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفْرِ الثَّلَاثَةِ، أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَاسْتَحْيَا فَاسْتَحْيَا اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ مَالِكٍ.

مجموع الشواهد: (10)، ما يلي بعض منها:

1- المستدرک للحاکم: حديث رقم (249:4):

- [4 : 249] أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَكِيمِيُّ بِغَدَادَ، ثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثَنَا خَلْفُ بْنُ مُوسَى بْنِ خَلْفٍ، ثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ يَعِظُ أَصْحَابَهُ، فَإِذَا ثَلَاثَةُ نَفَرٍ يَمُرُّونَ، فَجَاءَ أَحَدُهُمْ، فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، وَمَضَى الثَّانِي قَلِيلًا، ثُمَّ جَلَسَ، وَأَمَّا الثَّلَاثُ: فَمَضَى عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: "أَمَّا هَذَا الَّذِي جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْنَا، فَإِنَّهُ تَابَ، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَمَّا الَّذِي مَضَى قَلِيلًا ثُمَّ جَلَسَ، فَإِنَّهُ اسْتَحَى، فَاسْتَحَى اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الَّذِي مَضَى عَلَى وَجْهِهِ، فَإِنَّهُ اسْتَعْنَى، فَاسْتَعْنَى اللَّهُ عَنْهُ." هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

2- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (3528):

- [3528] فَجَاءَ نَفَرٌ ثَلَاثَةٌ، فَجَلَسَ اثْنَانِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَذَهَبَ الْآخَرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ عَنِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا وَاحِدٌ فَاسْتَحَى فَاسْتَحَى اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَقْبَلَ تَائِبًا فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ." لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي حَنِيسٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ.

3- البحر الزخار بمسند البرار: حديث رقم (7243):

- [7243] حَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى، نَا خَلْفُ بْنُ مُوسَى، نَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعِظُ أَصْحَابَهُ إِذَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَمُرُّونَ، فَجَاءَ أَحَدُهُمْ فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَضَى الثَّانِي قَلِيلًا ثُمَّ جَلَسَ، وَمَضَى الثَّلَاثُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُتَبِّحُكُمْ بِهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ؟ أَمَّا الَّذِي جَاءَ فَجَلَسَ إِلَيْنَا فَإِنَّهُ تَابَ فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَمَّا الَّذِي مَضَى قَلِيلًا ثُمَّ جَلَسَ فَإِنَّهُ اسْتَحَى فَاسْتَحَى اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الَّذِي مَضَى عَلَى وَجْهِهِ فَإِنَّهُ اسْتَعْنَى فَاسْتَعْنَى اللَّهُ عَنْهُ.

4- مسند الربيع بن حبيب: حديث رقم (31):

- [31] أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: بَلَغَنِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ فِي الْمَسْجِدِ إِذْ أَقْبَلَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ، فَقَصَدَ اثْنَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَهَبَ وَاحِدٌ فِي حَاجَتِهِ، فَلَمَّا وَقَفَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سَلَّمَا، فَقَصَدَ أَحَدُهُمَا إِلَى فُرْجَةٍ فِي الْحُلْقَةِ فَقَعَدَ فِيهَا، وَجَلَسَ الْآخَرُ خَلْفَ الْحُلْقَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِأَمْرِ النَّفَرِ الثَّلَاثَةِ"، فَقَالُوا: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "أَمَّا أَحَدُهُمْ فَأَوَى إِلَى اللَّهِ فَأَوَاهُ اللَّهُ إِلَيْهِ، وَأَمَّا الثَّانِي فَاسْتَحَى مِنَ اللَّهِ فَاسْتَحَى اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الثَّلَاثُ فَأَعْرَضَ اللَّهُ عَنْهُ."

5- كشف الأستار لنور الدين الهيثمي: حديث رقم (3234):

- [3234] حَدَّثَنَا ابْنُ مُثَنَّى، ثَنَا خَلْفُ بْنُ مُوسَى، ثَنَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعِظُ أَصْحَابَهُ، فَإِذَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَمُرُّونَ، فَجَاءَ أَحَدُهُمْ، فَجَلَسَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَمَضَى الثَّانِي قَلِيلًا، ثُمَّ جَلَسَ، وَمَضَى الثَّلَاثُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَا أُتَبِّحُكُمْ بِهَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةِ، أَمَّا الَّذِي جَاءَ، فَجَلَسَ إِلَيْنَا فَإِنَّهُ تَابَ، فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَأَمَّا الَّذِي مَضَى قَلِيلًا، ثُمَّ جَلَسَ، فَإِنَّهُ اسْتَحَى، فَاسْتَحَى اللَّهُ مِنْهُ، وَأَمَّا الَّذِي مَضَى عَلَى وَجْهِهِ فَإِنَّهُ اسْتَعْنَى، فَاسْتَعْنَى اللَّهُ عَنْهُ. قَالَ الْبَرَّاءُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ إِلَّا مُوسَى.

الحديث رقم (6):

(3) - كتاب العلم: 18- باب متى يصح سماع الصغير (الصبي الصغير)

- [76] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى جِمَارٍ أَتَانِي، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَرْتُ الْإِحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِمَنْى إِلَى غَيْرِ جِدَارٍ، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، وَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ فَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ ".

تَخْرِيجُ الْحَدِيثِ:

مجموع التخريج: (104) - ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (76- 492- 861- 1857- 4412):

- [4412] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَرَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ: " أَنَّهُ أَقْبَلَ يَسِيرُ عَلَى جِمَارٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ بِمَنْى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَسَارَ الْجِمَارُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، ثُمَّ نَزَلَ عَنْهُ فَصَفَّ مَعَ النَّاسِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (505- 506):

- [505] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ، وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَرْتُ الْإِحْتِلَامَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمَنْى، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ الصَّفِّ، فَنَزَلْتُ، فَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ، وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (715):

- [715] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جِئْتُ عَلَى جِمَارٍ. ح وَحَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَرْتُ الْإِحْتِلَامَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِمَنْى، فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ فَتَزَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ، فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ أَحَدٌ "، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا لَفْظُ الْقَعْنَبِيِّ وَهُوَ أَتَمُّ، قَالَ مَالِكٌ: وَأَنَا أَرَى ذَلِكَ وَاسِعًا إِذَا قَامَتِ الصَّلَاةُ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (752):

- [752] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُنْصَوِّرٍ، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " جِئْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى أَتَانٍ لَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ بِعَرْفَةَ، ثُمَّ ذَكَرَ كَلِمَةً مَعْنَاهَا، فَمَرَرْنَا عَلَى بَعْضِ الصَّفِّ فَتَزَلْنَا وَتَرَكَنَاهَا تَرْتَعُ، فَلَمْ يَقُلْ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا ".

5- ابن ماجه: حديث رقم (947):

- [947] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي بِعَرَفَةَ، فَجِئْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى أَتَانٍ، فَمَرَرْنَا عَلَى بَعْضِ الصَّفِّ فَتَزَلْنَا عَنْهَا وَتَرَكْنَاهَا، ثُمَّ دَخَلْنَا فِي الصَّفِّ ".

6- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (11172):

- [11172] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا، قَالَ: " جَرِئْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ أَمَامَ النَّبِيِّ ﷺ مُرْتَدِّقَيْنِ أَتَانًا، وَهُوَ يُصَلِّي يَوْمَ عَرَفَةَ لَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ مَنْ يَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ ".

7- مؤطاً مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (369):

- [369] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: " أَقْبَلْتُ رَاكِبًا عَلَى أَتَانٍ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ قَدْ نَاهَرْتُ الْأَحْتِلَامَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي لِلنَّاسِ بِمِئَى فَمَرَرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ، فَتَزَلْتُ فَأَرْسَلْتُ الْأَتَانَ تَرْتَعُ وَدَخَلْتُ فِي الصَّفِّ فَلَمْ يُنْكَرْ ذَلِكَ عَلَيَّ أَحَدٌ ".

مجموع الشواهد: (3) كما يلي:

1- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (7735-8824):

- [7735] حديث (حم): مَرَرْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى أَتَانٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فِي فِصَاءٍ... الْحَدِيثُ. قَالَ أَحْمَدُ: ثنا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْهُ بِهِ. وَعَنْ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، بِهِ.

- [8824] حديث خز: ارْتَدَفْتُ أَنَا وَالْفَضْلُ عَلَى أَتَانٍ فَمَرَرْنَا بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِعَرَفَةَ، وَهُوَ يُصَلِّي الْمَكْنُوبَةَ، لَيْسَ شَيْءٌ يَسْتُرُهُ وَيَحُولُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ الْحَدِيثُ. خَز فِي الصَّلَاةِ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْجَوْهَرِيُّ، ثنا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْكَرِيمِ، أَنَّ مُجَاهِدًا أَخْبَرَهُ بِهِ. قُلْتُ: أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ وَأَعْلَاهُ. وَلَيْسَ فِي سَمَاعِنَا.

2- الأنوار في شمائل النبي المختار: حديث رقم (743):

- [743] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْمَلِجِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّعِيمِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ، أَنَّهُ قَالَ: سُئِلَ أَسَامَةُ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَأَنَا جَالِسٌ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَلَّمَ يَسِيرُ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ حِينَ دَفَع؟ قَالَ: كَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ، فَإِذَا وَجَدَ فَجْوةً نَصَّ. قَالَ هِشَامٌ: وَالنَّصُّ: فَوْقَ الْعَنْقِ.

الحديث رقم (7):

3- كتاب العلم: (23) باب الفتيا وهو واقف على ظهر الدابة أو غيرها

- [83] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَفَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمَنْىَ لِلنَّاسِ يَسْأَلُونَهُ فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ؟ فَقَالَ: ادْبَحْ وَلَا حَرَجَ، فَجَاءَ آخَرُ، فَقَالَ: لَمْ أَشْعُرْ فَتَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟ قَالَ: ارْمِ وَلَا حَرَجَ، فَمَا سِئَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قَدِمَ وَلَا أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (102)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (83- 124- 1736- 1738- 6665):

- [6665] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَوْ مُحَمَّدٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ شِهَابٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ طَلْحَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، حَدَّثَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَيْنَمَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ النَّحْرِ، إِذْ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ، فَقَالَ: كُنْتُ أَحْسِبُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَذَا وَكَذَا، قِيلَ كَذَا وَكَذَا، ثُمَّ قَامَ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كُنْتُ أَحْسِبُ كَذَا وَكَذَا لِهَؤُلَاءِ الثَّلَاثِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " افْعَلْ وَلَا حَرَجَ لَهُنَّ كُلُّهُنَّ يَوْمَئِذٍ، فَمَا سِئَلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ، إِلَّا قَالَ: افْعَلْ وَلَا حَرَجَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1306- 1307- 1308- 1309):

- [1308] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ رَجُلٌ فَقَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ، قَالَ: " فَادْبَحْ وَلَا حَرَجَ "، قَالَ: دَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: " ارْمِ وَلَا حَرَجَ "، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَاقَةٍ بِمَنْىَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ بِمَعْنَى حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (916):

- [916] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْرُومِيُّ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: حَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ، فَقَالَ: " ادْبَحْ وَلَا حَرَجَ " وَسَأَلَهُ آخَرُ، فَقَالَ: تَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: " ارْمِ وَلَا حَرَجَ " قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَجَابِرٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا قَدَّمَ نُسْكَاً قَبْلَ نُسْكٍَ فَعَلَيْهِ دَمٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2014):

- [2014] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّهُ قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمَنْىَ يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَمْ أَشْعُرْ فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " ادْبَحْ وَلَا حَرَجَ "، وَجَاءَ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَشْعُرْ فَتَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: " ارْمِ وَلَا حَرَجَ "، قَالَ: فَمَا سِئَلَ يَوْمَئِذٍ عَنْ شَيْءٍ قَدِمَ أَوْ أُخِّرَ إِلَّا قَالَ: " اصْنَعْ وَلَا حَرَجَ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3877):

- [3877] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ الطَّائِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: وَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِمَنْىَ لِلنَّاسِ، يَسْأَلُونَهُ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَمْ أَشْعُرْ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " ادْبَحْ وَلَا حَرَجَ "، فَجَاءَهُ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَمْ أَشْعُرْ فَتَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ؟، فَقَالَ: " اِرْمِ وَلَا حَرَجَ "، فَمَا سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ وَلَا أُجِرَ إِلَّا، قَالَ: " افْعَلْ وَلَا حَرَجَ ".

6- سنن الدارمي: حديث رقم (1907-1908):

- [1907] أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ هُوَ ابْنُ أَبِي سَلَمَةَ الْمَاجِشُونُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْجَمْرَةِ وَهُوَ يُسْأَلُ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَحَرْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ؟ قَالَ: " اِرْمِ وَلَا حَرَجَ ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (6448-6453-6761-6848-6993):

- [6448] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَاقِفًا عَلَى رَاحِلَتِهِ بِمَنْىَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّ الْحَلْقَ قَبْلَ الدَّبْحِ، فَحَلَقْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ؟ قَالَ: " ادْبَحْ وَلَا حَرَجَ "، ثُمَّ جَاءَهُ آخَرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ أَرَى أَنَّ الدَّبْحَ قَبْلَ الرَّمْيِ، فَدَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أُرْمِيَ؟ فَقَالَ: " اِرْمِ وَلَا حَرَجَ "، قَالَ: فَمَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ قُدِّمَ رَجُلٌ قَبْلَ شَيْءٍ، إِلَّا قَالَ: " افْعَلْ وَلَا حَرَجَ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (169)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (84-1721-1722-1723-1724-1734-1735-6666):

- [6666] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ ﷺ: زُرْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: " لَا حَرَجَ "، قَالَ آخَرُ: حَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ، قَالَ: " لَا حَرَجَ "، قَالَ آخَرُ: دَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ، قَالَ: " لَا حَرَجَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1310):

- [1310] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا بِهِ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قِيلَ لَهُ: فِي الدَّبْحِ، وَالْحُلْقِ، وَالرَّمْيِ، وَالتَّقْدِيمِ، وَالتَّأْخِيرِ، فَقَالَ: " لَا حَرَجَ ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1983):

- [1983] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُسَالُ يَوْمَ مِئَى، فَيَقُولُ: " لَا حَرَجَ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنِّي حَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ، قَالَ: ادْبَحْ وَلَا حَرَجَ، قَالَ: إِنِّي أَمْسَيْتُ وَلَمْ أَرْمِ، قَالَ: ارْمِ وَلَا حَرَجَ ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (1860-1861-2334-2417-2726-2828-3028-14089):

- [1861] حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَمَّنْ قَدَّمَ مِنْ نُسْكِهِ شَيْئًا قَبْلَ شَيْءٍ، فَجَعَلَ يَقُولُ: " لَا حَرَجَ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3878):

- [3878] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا النَّضْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ دَبَحْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ؟، فَقَالَ: " ارْمِ وَلَا حَرَجَ "، فَقَالَ آخَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، حَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ؟، قَالَ: " ادْبَحْ وَلَا حَرَجَ "، فَقَالَ آخَرُ: طَفَعْتُ قَبْلَ أَنْ أَرْمِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، فَقَالَ: " ارْمِ وَلَا حَرَجَ ".

6- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (4059-4088-4089-4090):

- [4059] أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَالُ أَيَّامَ مِئَى فَيَقُولُ: لَا حَرَجَ، فَسَأَلَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: حَلَفْتُ قَبْلَ أَنْ أَدْبَحَ، قَالَ: لَا حَرَجَ، قَالَ الرَّجُلُ: رَمَيْتُ بَعْدَمَا أَمْسَيْتُ، قَالَ: لَا حَرَجَ ".

7- سنن الدارقطني: حديث رقم (2542-2548-2552-2553-2726):

- [2542] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ صَاعِدٍ، نَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى الْقَطَّانُ، نَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ شَرِيكٍ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَاجًّا فَكَانَ النَّاسُ يَأْتُونَهُ، فَمِنْ قَائِلٍ يَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، سَعَيْتُ قَبْلَ أَنْ أَطُوفَ، أَوْ أَخَرْتُ شَيْئًا أَوْ قَدَّمْتُ شَيْئًا، فَكَانَ يَقُولُ لَهُمْ: " لَا حَرَجَ إِلَّا رَجُلٌ أَفْتَرَضَ عِرْضَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ وَهُوَ ظَالِمٌ، فَذَاكَ الَّذِي حَرَجَ وَهَلَاكَ "، وَلَمْ يَقُلْ: سَعَيْتُ قَبْلَ أَنْ أَطُوفَ إِلَّا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ.

الحديث رقم (8):

3- كتاب العلم: (34) باب كيف يقبض العلم

- [100] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا "، قَالَ الْفَرَبْرِيُّ: حَدَّثَنَا عَبَّاسٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ نَحْوَهُ.

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (233)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (100-7307):

- [7307] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شُرَيْحٍ وَغَيْرُهُ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: حَجَّ عَلَيْنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ بَعْدَ أَنْ أَعْطَاكُمْوه انْتِزَاعًا وَلَكِنْ يَنْتَزِعُهُ مِنْهُمْ مَعَ قَبْضِ الْعُلَمَاءِ بِعِلْمِهِمْ، فَيَبْقَى نَاسٌ جُهَالٌ يُسْتَفْتَوْنَ، فَيُفْتَوْنَ بِرَأْيِهِمْ، فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ، فَحَدَّثْتُ بِهِ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو حَجَّ بَعْدُ، فَقَالَتْ: يَا ابْنَ أَخْتِي انْطَلِقْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ فَاسْتَنْتِبهْ لِي مِنْهُ الَّذِي حَدَّثْتَنِي عَنْهُ، فَحِثُّهُ، فَسَأَلْتُهُ، فَحَدَّثَنِي بِهِ كَنَحْوِ مَا حَدَّثْتَنِي، فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ فَأَخْبَرْتُهَا، فَعَجِبْتُ، فَقَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ حَفِظَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2674-2675):

- [2675] حَدَّثَنَا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَبُو شُرَيْحٍ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ، قَالَ: قَالَتْ لِي عَائِشَةُ: يَا ابْنَ أَخْتِي بَلَّغْنِي، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو مَارٌّ بِنَا إِلَى الْحَجِّ، فَأَلْفَهُ فَسَأَلْتُهُ، فَأَبَاهُ فَقَدْ حَمَلَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِلْمًا كَثِيرًا، قَالَ: فَلَقِيتُهُ فَسَأَلْتُهُ عَنْ أَشْيَاءَ يَذْكُرُهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ عُرْوَةُ: فَكَانَ فِيهَا ذِكْرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْتَزِعُ الْعِلْمَ مِنَ النَّاسِ انْتِزَاعًا، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعُلَمَاءَ، فَيَرْفَعُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ وَيَبْقَى فِي النَّاسِ رُءُوسًا جُهَالًا يُفْتَوْنَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيُضِلُّونَ وَيُضِلُّونَ "، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا حَدَّثْتُ عَائِشَةَ بِذَلِكَ، أَعْظَمَتْ ذَلِكَ وَأَنْكَرَتْهُ، قَالَتْ: أَحَدَّثَكَ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ هَذَا، قَالَ عُرْوَةُ: حَتَّى إِذَا كَانَ قَابِلٌ؟ قَالَتْ لَهُ: إِنَّ ابْنَ عَمْرٍو وَقَدْ قَدِمَ، فَأَلْفَهُ ثُمَّ فَاتَحَهُ، حَتَّى سَأَلَهُ عَنِ الْحَدِيثِ الَّذِي ذَكَرَهُ لَكَ فِي الْعِلْمِ، قَالَ: فَلَقِيتُهُ فَسَأَلْتُهُ، فَذَكَرَهُ لِي نَحْوِ مَا حَدَّثْتَنِي بِهِ فِي مَرَّتِهِ الْأُولَى، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا أَخْبَرْتُهَا بِذَلِكَ، قَالَتْ: مَا أَحْسِبُهُ إِلَّا قَدْ صَدَقَ أَرَاهُ لَمْ يَزِدْ فِيهِ شَيْئًا وَلَمْ يَنْقُصْ.

3- جامع الإمام الترمذي: حديث رقم (2652):

- [2652] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الهمداني، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا "، وفي الباب عن عَائِشَةَ، وَزِيَادِ بْنِ لَبِيدٍ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَعَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ هَذَا.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (52):

- [52] حَدَّثَنَا أَبُو كَرِيمٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، وَعَبْدَةُ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَمِيرٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ بِشْرِ. ح وَحَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَحَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا، وَأَضَلُّوا ".

5- سنن الدارمي: حديث رقم (239):

- [239] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا، اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا ".

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4571- 6719 - 6723):

- [4571] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ شَادَانَ الْمُفَرِّي أَبُو الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمَرَ الْأَصَفْهَانِيُّ رُسْنَهُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا ". فَلَقِيتُ بَعْدَ ذَلِكَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بِسَنَةِ فَحَدَّثَنِيهِ.

7- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (5874- 5875):

- [5874] أَنْبَأَ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْوَهَّابِ النَّخَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَرٍّ، وَبَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعُلَمَاءِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، فَإِذَا لَمْ يَبْقَ عَالِمٌ اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا "، قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ: فَلَقِيتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ، فَحَدَّثَنِي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

شواهد للحديث:

مجموع شواهد الحديث (32)، وما يلي بعض منها:

1- سنن الدارمي: حديث رقم (311:1):

- [1: 311] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَسْعَدَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، قَالَ: قَالَ حُذَيْفَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَدْرِي كَيْفَ يُنْقَضُ الْعِلْمُ؟ قَالَ: قُلْتُ: كَمَا يُنْقَضُ التَّوْبُ، وَكَمَا يَقْسُو الدَّرْهُمُ، قَالَ: " لَا، وَإِنَّ ذَلِكَ لَمِنْهُ، فَيَبُضُ الْعِلْمُ: فَيَبُضُ الْعُلَمَاءُ ".

2- المدخل الى السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (849):

- [849] فَسَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَأْتِرُهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: " إِنَّ فَبُضَ الْعِلْمِ لَيْسَ بِنَزْعٍ مِنْ صُدُورِ الرِّجَالِ، وَلَكِنَّهُ فَنَاءُ الْعُلَمَاءِ ".

3- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (1892-6404-8737):

- [1892] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ طَاهِرٍ، قَالَ: نا أَحْمَدُ بْنُ الرَّبِيعِ التَّوْقَلِيُّ، قَالَ: نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ بْنِ مُسْلِمٍ، قَالَ: نا حَجَّاجُ بْنُ رَشْدِينَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ دَرَّاجِ أَبِي السَّمْحِ، عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَفْبُضُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ الْعُلَمَاءَ فَبُضًا، وَيَفْبُضُ الْعِلْمَ مَعَهُمْ، فَيَنْشَأُ أَحْدَاثٌ يَنْزُو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ نَزْوِ الْعَبِيرِ عَلَى الْعَبِيرِ، وَيَكُونُ الشَّيْخُ فِيهِمْ مُسْتَضْعَفًا "، لَمْ يَزِدْ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ إِلَّا رَشْدِينَ، تَفَرَّدَ بِهِ: الْحَجَّاجُ بْنُ رَشْدِينَ.

- [6404] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، ثَنَا أَبِي، ثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّقِّيُّ، ثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ لَا يَفْبُضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ النَّاسِ، وَلَكِنْ يَفْبُضُ الْعُلَمَاءَ، فَإِذَا ذَهَبَ الْعُلَمَاءُ اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ ". لَمْ يَزِدْ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ إِلَّا الْعَلَاءُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَرَوَاهُ النَّاسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ.

4- حلية الأولياء لأبي نعيم: حديث رقم (6928):

- [6928] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْحَسَنِ الْمَيْمَانِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَّوَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " ذَهَابَ الْعِلْمُ ذَهَابَ حَمَلَتِهِ " بَكَدًا. قَالَ: عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي مَالِكٍ، وَرَوَاهُ سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، فَقَالَ: عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ.

5- تاريخ دمشق لابن عساكر: حديث رقم (54:6-56:77):

- [56 : 77] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَاهِرُ بْنُ طَاهِرٍ، أَنَا أَبُو سَعْدٍ الْجَنْزُرُودِيُّ، أَنَا الشَّيْخُ أَبُو الْفَضْلِ نَصْرُ بْنُ أَبِي نَصْرِ الْعَطَّارُ الطُّوسِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْعَسْكَرِيُّ، نا أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَبَّاسِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ الدَّرَفَسِ الْغَسَّانِيُّ، بِدِمَشْقَ، نا الْعَبَّاسُ بْنُ الْوَلِيدِ الْعُدْرِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، نا حَمَادُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ قَاضِي أَفْرِيقِيَّةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ لَا يَفْبُضُ الْعِلْمَ "، الْحَدِيثُ.

6- الفقيه والمنفقه للخطيب البغدادي: حديث رقم (2:152):

- [2 : 152] أَنَا أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ رَزَقَوِيهِ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، نا أَحْمَدُ بْنُ مُنْصُورٍ هُوَ الرَّمَادِيُّ، نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى لَا يَنْزِعُ الْعِلْمَ مِنْ صُدُورِ النَّاسِ بَعْدَ أَنْ يُعَلِّمَهُمْ إِيَّاهُ وَلَكِنْ ذَهَابَهُ فَبُضُ الْعُلَمَاءِ، فَيَتَّخِذُ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَالًا، فَيَسْأَلُونَ فَيَقُولُونَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَيُضِلُّونَ وَيَضِلُّونَ ".

الحديث رقم (9)
3- كتاب العلم: 42- باب حفظ العلم

- {120} - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: (حَفِظْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَاءَيْنِ: فَأَمَّا أَحَدُهُمَا فَبَنَنْتُهُ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَلَوْ بَنَنْتُهُ قُطِعَ هَذَا الْبُلْعُومُ).



*** تعقيب:** لم يُخَرَّجْ هذا الحديث الشريف في كتب السنة، سوى في صحيح الإمام البخاري رحمه الله .

وقد أوردَ الإمام البخاري قبلَ هذا الحديثَ حديثين قريبين في جزءٍ من معنى هذا الحديث، وكأنما أرادَ أن يُشيرَ إلى أن لهذا الحديث أصلاً؛ والحديثين هما:

1- الحديث الأول:

118 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «إِنَّ النَّاسَ يَقُولُونَ أَكْثَرَ أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَوْلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُ حَدِيثًا، ثُمَّ يَتْلُو: {إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ} إِلَى قَوْلِهِ {الرَّحِيمُ} إِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانُوا يَشْغَلُهُمُ الصَّفَقُ

بِالْأَسْوَاقِ، وَإِنَّ إِخْوَانَنَا مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الْعَمَلُ فِي أَمْوَالِهِمْ، وَإِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ كَانَ يُلْزَمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشِبَعِ بَطْنِهِ، وَيَحْضُرُ مَا لَا يَحْضُرُونَ، وَيَحْفَظُ مَا لَا يَحْفَظُونَ».

2- الحديث الثاني:

- 119 - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ أَبُو مُصْعَبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَسْمَعُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا أَنْسَاهُ. قَالَ: ابْسُطْ رِدَاءَكَ. فَبَسَطْتُهُ. قَالَ: فَعَرَفَ بِيَدَيْهِ ثُمَّ قَالَ: ضُمَّهُ. فَضَمَمْتُهُ، فَمَا نَسِيتُ شَيْئًا بَعْدَهُ.»

حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ بِهَذَا، أَوْ قَالَ: عَرَفَ بِيَدِهِ فِيهِ.

الحديث رقم (10):

3- كتاب العلم: (50) باب: الحياء في العلم:

- [131] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْفُطُ وَرَقُهَا وَهِيَ مِثْلُ الْمُسْلِمِ، حَدِّثُونِي مَا هِيَ؟ فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَادِيَةِ، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنَا بِهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ "، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ أَبِي بِمَا وَقَعَ فِي نَفْسِي، فَقَالَ: لِأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا.

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (106)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (61-62-72-131-2209-4698-5444-6122-6144):

- [6122] حَدَّثَنَا آدمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " مِثْلُ الْمُؤْمِنِ كَمِثْلِ شَجَرَةٍ خَضِرَاءَ لَا يَسْفُطُ وَرَقُهَا وَلَا يَتَحَاتُّ "، فَقَالَ الْقَوْمُ: هِيَ شَجَرَةُ كَذَا، فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ وَأَنَا غَلَامٌ شَابٌّ فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالَ: " هِيَ النَّخْلَةُ " وَعَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنَا حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، مِثْلَهُ. وَزَادَ فَحَدَّثْتُ بِهِ عُمَرَ، فَقَالَ: لَوْ كُنْتُ قُلْتَهَا لَكَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

2- صحيح مسلم: كتاب صفة المنافقين وأحكامهم- صفة القيامة والجنة والنار-(15) باب مثل المؤمن مثل النخلة: حديث رقم (2811):

- [2811] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُرَيْدٍ، وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنُونَ ابْنَ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةً لَا يَسْفُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ، فَحَدِّثُونِي مَا هِيَ؟ " فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبَوَادِي، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ، ثُمَّ قَالُوا: حَدِّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: فَقَالَ: " هِيَ النَّخْلَةُ "، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، قَالَ: لِأَنْ تَكُونَ قُلْتَ هِيَ النَّخْلَةُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا ".

- [---] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ الضُّبَيْعِيِّ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا لِأَصْحَابِهِ: " أَخْبِرُونِي عَنْ شَجَرَةٍ مِثْلِهَا مِثْلُ الْمُؤْمِنِ؟ "، فَجَعَلَ الْقَوْمُ يَذْكُرُونَ شَجَرًا مِنْ شَجَرِ الْبَوَادِي، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَأَلْقَى فِي نَفْسِي أَوْ رُوِيَ أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَجَعَلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَقُولَهَا، فَإِذَا أَسْنَانُ الْقَوْمِ، فَأَهَابُ أَنْ أَتَكَلَّمَ فَلَمَّا سَكَتُوا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هِيَ النَّخْلَةُ "، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: صَحِبْتُ ابْنَ عُمَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَمَا سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا وَاحِدًا، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَانِي بِجُمَارٍ فَذَكَرَ بَنَحُو حَدِيثَهُمَا، وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُعْمِرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سَيْفٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِجُمَارٍ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

- [---] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أَخْبِرُونِي بِشَجَرَةٍ شَبِهُ أَوْ كَالرَّجُلِ الْمُسْلِمِ لَا يَتَحَاتُّ وَرَقُهَا؟ "، قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَعَلَّ مُسْلِمًا، قَالَ: وَتَوَتَّى أَكْلَهَا وَكَذَا، وَجَدْتُ عِنْدَ غَيْرِي أَيْضًا وَلَا تَوَتَّى أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، وَرَأَيْتُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ لَا يَتَكَلَّمَانِ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ أَوْ أَقُولَ شَيْئًا، فَقَالَ عُمَرُ: لِأَنْ تَكُونَ قُلْتَهَا أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2867):

- [2867] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنْ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَهِيَ مِثْلُ الْمُؤْمِنِ، حَدَّثُونِي مَا هِيَ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُؤَادِي، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ أَنْ أَقُولَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ عُمَرَ بِالَّذِي وَقَعَ فِي نَفْسِي، فَقَالَ: لِأَنْ تَكُونَ قُلَّتْهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا "، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَفِي الْبَابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (4585-4844-4980-5252-5919-6016-6432):

- [5252] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " مَا شَجَرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَهِيَ مِثْلُ الْمُؤْمِنِ؟ "، أَوْ قَالَ: " الْمُسْلِمُ؟ "، قَالَ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُؤَادِي، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هِيَ النَّخْلَةُ "، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ، فَقَالَ: لِأَنْ تَكُونَ قُلَّتْهَا، كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا.

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (243-245-246):

- [243] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الضَّرِيرُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ الْفَسْمَلِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ يُخْبِرُنِي عَنْ شَجَرَةٍ مِثْلُهَا مِثْلُ الْمُؤْمِنِ، أَصْلُهَا ثَابِتٌ وَفَرْعُهَا فِي السَّمَاءِ، تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ جَبِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا؟ " قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ: هِيَ النَّخْلَةُ، فَمَنْعَنِي مَكَانُ أَبِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هِيَ النَّخْلَةُ "، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي، فَقَالَ: لَوْ قُلَّتْهَا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا، أَحْسَبُهُ قَالَ: حُمُرُ النَّعَمِ.

6- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (11197):

- [11197] أَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُؤْمِنِ، فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ؟ "، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُؤَادِي، وَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، فَاسْتَحْيَيْتُ فَقَالُوا: حَدَّثْنَا مَا هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " هِيَ النَّخْلَةُ ".

7- موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني: حديث رقم (963):

- [963] أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنْ مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ لَا يَسْقُطُ وَرَقُهَا، وَإِنَّهَا مِثْلُ الْمُسْلِمِ فَحَدَّثُونِي مَا هِيَ؟ " قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَوَقَعَ النَّاسُ فِي شَجَرِ الْبُؤَادِي، فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النَّخْلَةُ، قَالَ: فَاسْتَحْيَيْتُ، فَقَالُوا: حَدَّثْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا هِيَ؟ قَالَ: " النَّخْلَةُ "، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَحَدَّثْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِالَّذِي وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ لَأَنْ تَكُونَ قُلَّتْهَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ يَكُونَ لِي كَذَا وَكَذَا.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (10)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح ابن حبان: حديث رقم (5230):

- [5230] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ خَلِيلٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ يَعْلَى بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ وَكَيْعِ بْنِ خُدْسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي رَزِينِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ النُّخْلَةِ، إِنْ أَكَلَتْ أَكَلَتْ طَيِّبًا، وَإِنْ وَضَعَتْ وَضَعَتْ طَيِّبًا".

2- المستدرک على الصحيحين للحاكم: حديث رقم (549:4):

- [4: 509] ثُمَّ قَالَ: "إِنَّمَا مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ النُّخْلَةِ، وَقَعَتْ فَأَكَلَتْ طَيِّبًا، ثُمَّ سَقَطَتْ فَلَمْ تَفْسُدْ، وَلَمْ تُكْسَرْ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ قِطْعَةٍ مِنَ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ، أُدْخِلْتَ النَّارَ، فَفُخِّحَ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَتَغَيَّرْ، وَوُزِنَتْ فَلَمْ تَنْقُصْ". هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُخْرَجْ لَهُ.

3- البحر الزخار بمسند البزار: حديث رقم (2453-5714):

- [2435] ثُمَّ قَالَ: إِنَّ مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ النُّخْلَةِ، وَقَعَتْ فَأَكَلَتْ طَيِّبًا، ثُمَّ سَقَطَتْ فَلَمْ تَفْسُدْ وَلَمْ تُكْسَرْ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ الْقِطْعَةِ مِنَ الذَّهَبِ الْأَحْمَرِ، أُدْخِلْتَ النَّارَ، فَفُخِّحَ عَلَيْهَا، فَلَمْ تَتَغَيَّرْ وَلَمْ تَنْقُصْ.

- [5714] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ غِيَاثٍ، نَا وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَاتَ يَوْمٍ: أَنْبِئُونِي بِشَجَرَةٍ تُشَبِّهُ الْمُسْلِمَ، لَا يَتَحَاتُّ وَرَفْهًا، تُؤْتِي أَكْلَهَا كُلَّ حِينٍ بِإِذْنِ رَبِّهَا فَوَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النُّخْلَةُ. قَالَ: فَسَكَتَ الْقَوْمُ، فَقَالَ النَّبِيُّ: هِيَ النُّخْلَةُ فَقُلْتُ لِأَبِي: لَقَدْ كَانَ وَقَعَ فِي نَفْسِي أَنَّهَا النُّخْلَةُ، قَالَ: فَمَا مَنَعَكَ أَنْ تَكُونَ قُلْتَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ، لِأَنْ تَكُونَ قُلْتَهُ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ كَذَا وَكَذَا. فَقُلْتُ: كُنْتُ فِي الْقَوْمِ وَأَبُو بَكْرٍ فَلَمْ تَقُولَا شَيْئًا، فَكَرِهْتُ أَنْ أَقُولَ.

4- شعب الإيمان للبيهقي: حديث رقم (5729):

- [5729] وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ الْحُصَيْنِ كَذَا وَجَدْتُهُ، عَنْ أَبِي سَبْرَةَ الْهَدَلِيِّ، سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ مَثَلُ النُّخْلَةِ، إِنْ أَكَلَتْ أَكَلَتْ طَيِّبًا، وَإِنْ وَضَعَتْ وَضَعَتْ طَيِّبًا، وَإِنْ وَضَعَتْ عَلَى عُودٍ شَجَرَ لَمْ تُكْسَرْ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ مَثَلُ سَبِيكَةِ الذَّهَبِ إِنْ نُفِخَتْ عَلَيْهَا أَحْمَرَتْ، وَإِنْ وَزِنَتْ لَمْ تَنْقُصْ". أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي الدُّنْيَا، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي سَمِينَةَ الْبَصْرِيِّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُسَيْنِ الْمُعَلِّمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ الْحُصَيْنِ، فَذَكَرَهُ غَيْرَ أَنَّهُ، قَالَ: سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو، يَقُولُ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَالصَّوَابُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَرَوَاهُ غَيْرُهُ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: ذَكَرَ لِي أَنَّ أَبَا سَبْرَةَ الْهَدَلِيَّ، سَمِعَ ابْنَ زِيَادٍ، فَذَكَرَ قِصَّةَ فِي الْحَوْضِ، ثُمَّ ذَكَرَ رَوَايَةَ أَبِي سَبْرَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

5- أمثال الحديث لأبي الشيخ الأصبهاني: حديث رقم (342):

- [342] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَسَنِ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَرَفَةَ، ثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ قِطْعَةِ الذَّهَبِ الْجَدِيدِ، فَأَوْقَدَ عَلَيْهَا فَخُلِصَتْ وَوُزِنَتْ، فَلَمْ يَنْقُصْ، وَمَثَلُ الْمُؤْمِنِ كَمَثَلِ النُّخْلَةِ أَكَلَتْ طَيِّبًا، وَوَضَعَتْ طَيِّبًا".

الحديث رقم (11):

4- كتاب الوضوء: (36) باب: قراءة القرآن بعد الحدث وغيره

[183] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، " أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ، فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بِقَلِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَنْ مِعْلَقَةٍ، فَتَوَضَّأَ مِنْهَا فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ، ثُمَّ ذَهَبْتُ، فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يَفْتَلُهَا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى أَتَاهُ الْمُؤَدِّنُ، فَقَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (290)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (117-138-183-697-698-726-728-859-992-4569-4570-4571-4572-6215-7452):

[698] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " نِمْتُ عِنْدَ مَيْمُونَةَ وَالنَّبِيِّ ﷺ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةُ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي فَقُمْتُ عَلَى بَيْسَارِهِ فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ فَصَلَّى ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً، ثُمَّ نَامَ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَدِّنُ فَخَرَجَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ " ، قَالَ عَمْرُو: فَحَدَّثْتُ بِهِ بُكَيْرًا، فَقَالَ: حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ بِذَلِكَ .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (258-763-765):

[763] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ بَاتَ عِنْدَ خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ، " فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ اللَّيْلِ، فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنْ مِعْلَقٍ وَضُوءًا خَفِيفًا، قَالَ: وَصَفْتُ وَضُوءَهُ وَجَعَلَ يُخَفِّفُهُ وَيُقَلِّلُهُ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ ثُمَّ جِئْتُ فَقُمْتُ عَنْ بَيْسَارِهِ فَأَخْلَفَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى، ثُمَّ اضْطَجَعَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ أَتَاهُ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ فَخَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، قَالَ سُفْيَانُ: وَهَذَا لِلنَّبِيِّ ﷺ خَاصَّةً لِأَنَّهُ بَلَّغَنَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (232):

[232] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقُمْتُ عَنْ بَيْسَارِهِ: " فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِرَأْسِي مِنْ وَرَائِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ " . قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَمَنْ بَعْدَهُمْ، قَالُوا: إِذَا كَانَ الرَّجُلُ مَعَ الْإِمَامِ يَقُومُ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ .

4- سنن أبي داود: حديث رقم (58- 610- 1353- 1357- 1364- 1465- 1367):

[1353] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ رَقَدَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَهُ " اسْتَيْقَظَ فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ أَطَالَ فِيهِمَا الْقِيَامَ وَالرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، ثُمَّ انْصَرَفَ فَنَامَ حَتَّى نَفَخَ، ثُمَّ فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ بِسِتِّ رَكَعَاتٍ، كُلُّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَيَقْرَأُ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ، ثُمَّ أَوْتَرَ " قَالَ عُثْمَانُ: " بِنِثْلَاتِ رَكَعَاتٍ فَأَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ فَحَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ "، وَقَالَ ابْنُ عَيْسَى: " ثُمَّ أَوْتَرَ فَأَتَاهُ بِإِلَّافٍ فَادْنَاهُ بِالصَّلَاةِ حِينَ طَلَعَ الْفَجْرُ فَصَلَّى رَكَعَتَيِ الْفَجْرِ، ثُمَّ حَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، ثُمَّ اتَّقَفَا، وَهُوَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ اجْعَلْ فِي قَلْبِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي لِسَانِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي سَمْعِي نُورًا، وَاجْعَلْ فِي بَصَرِي نُورًا، وَاجْعَلْ خَلْفِي نُورًا، وَأَمَامِي نُورًا، وَاجْعَلْ مِنْ فَوْقِي نُورًا، وَمِنْ تَحْتِي نُورًا، اللَّهُمَّ وَأَعْظِمْ لِي نُورًا " حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، نَحْوَهُ، قَالَ: " وَأَعْظِمْ لِي نُورًا " قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو خَالِدٍ الدَّالْيِيُّ: عَنْ حَبِيبٍ فِي هَذَا، وَكَذَلِكَ قَالَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: وَقَالَ سَلَمَةُ بْنُ كَهِيلٍ: عَنْ أَبِي رَشْدِينَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (442- 806- 842- 1620- 1705):

[442] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى ثُمَّ اضْطَجَعَ وَرَقَدَ، فَجَاءَهُ الْمُؤَذِّنُ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ مُحْتَضِرٌ ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (973- 1363):

[423] حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّافِعِيُّ إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَبَّاسِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو سَمِعَ كُرَيْبًا، يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، " فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَوَضَّأَ مِنْ شَنَّةٍ وَضُوءًا يَقْلُلُهُ، فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ ".

[973] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، " فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَ بِيَدِي فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ ".

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (267):

[267] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ بَاتَ لَيْلَةً عِنْدَ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ خَالَتُهُ، قَالَ: فَاضْطَجَعْتُ فِي عَرْضِ الْوَسَادَةِ، وَاضْطَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُهُ فِي طُولِهَا، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ اللَّيْلُ أَوْ قَبْلَهُ بَقِيلٍ أَوْ بَعْدَهُ بَقِيلٍ، اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَلَسَ يَمْسَحُ النَّوْمَ عَنْ وَجْهِهِ بِيَدِهِ، ثُمَّ قَرَأَ الْعَشْرَ الْآيَاتِ الْخَوَاتِمَ مِنْ سُورَةِ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ قَامَ إِلَى شَيْءٍ مَعْلُوقٍ فَتَوَضَّأَ مِنْهُ، فَأَحْسَنَ وَضُوءَهُ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: " فَقُمْتُ فَصَنَعْتُ مِثْلَ مَا صَنَعَ ثُمَّ دَهَبْتُ فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ " فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى رَأْسِي، وَأَخَذَ بِأُذُنِي الْيُمْنَى يُقِيلُهَا، فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ أَوْتَرَ، ثُمَّ اضْطَجَعَ حَتَّى أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ خَفِيفَتَيْنِ ثُمَّ حَرَجَ فَصَلَّى الصُّبْحَ ".

8- صحيح ابن حبان حديث رقم (2196- 2579- 2592- 2626):

[2626] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْخَارِثِ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مَحْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: بَثُّ عِنْدَ خَالَتِي مَيْمُونَةَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَهَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ، " فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي، فَقُمْتُ عَنْ يَسَارِهِ، فَأَخَذَنِي فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ، فَصَلَّى فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكَعَةً، ثُمَّ نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى نَفَخَ، وَكَانَ إِذَا نَامَ نَفَخَ، ثُمَّ أَتَاهُ الْمُؤَذِّنُ، فَحَرَجَ، وَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ "، قَالَ عَمْرُو: حَدَّثْتُ بِهِذَا بُكَيْرُ بْنُ الْأَشَجِّ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي كُرَيْبٌ بِذَلِكَ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (199)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (246- 889- 1136):

- [246] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَأَهَ بِالسَّوَالِكِ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (257):

- [257] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَخُصَيْنٍ، وَالْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، يَشُوصُ فَأَهَ بِالسَّوَالِكِ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (55- 56- 1353):

- [55] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَخُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، يَشُوصُ فَأَهَ بِالسَّوَالِكِ".

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2- 1626- 1623):

- [2] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ يَشُوصُ فَأَهَ بِالسَّوَالِكِ".

5- سنن الدارمي: حديث رقم (685):

- [685] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ خُصَيْنٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "إِذَا قَامَ إِلَى التَّهَجُّدِ، يَشُوصُ فَأَهَ بِالسَّوَالِكِ".

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (5948- 20983- 22750- 22800- 22856):

- [20983] حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا قُذَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دَجَاجَةَ، أَنَّهَا انْطَلَقَتْ مُعْتَمِرَةً، فَانْتَهَتْ إِلَى الرَّبَذَةِ، فَسَمِعَتْ أَبَا ذَرٍّ، يَقُولُ: "قَامَ النَّبِيُّ ﷺ لَيْلَةً مِنَ اللَّيَالِي فِي صَلَاةِ الْعِشَاءِ فَصَلَّى بِالْقَوْمِ، ثُمَّ تَخَلَّفَ أَصْحَابُ لَهُ يُصَلُّونَ، فَلَمَّا رَأَى قِيَامَهُمْ وَتَخَلَّفَهُمْ انْصَرَفَ إِلَى رَحْلِهِ، فَلَمَّا رَأَى الْقَوْمَ قَدْ أَخْلَوْا الْمَكَانَ رَجَعَ إِلَى مَكَانِهِ فَصَلَّى، فَجَنَّتْ فُقُمْتُ خَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيَّ بِيَمِينِهِ، فُقُمْتُ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ جَاءَ ابْنُ مَسْعُودٍ فَقَامَ خَلْفِي وَخَلْفَهُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ بِشِمَالِهِ، فَقَامَ عَنْ شِمَالِهِ، فَقُمْنَا ثَلَاثَتْنَا يُصَلِّي كُلُّ رَجُلٍ مِمَّا بِنَفْسِهِ، وَيَتْلُو مِنَ الْقُرْآنِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَتْلُو، فَقَامَ بَابِي مِنَ الْقُرْآنِ يَرِدُّهَا حَتَّى صَلَّى الْغَدَاةَ، فَبَعْدَ أَنْ أَصْبَحْنَا أَوْمَأَتْ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ أَنْ سَلِّهُ مَا أَرَادَ إِلَى مَا صَنَعَ الْبَارِحَةَ؟ فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: بِيَدِهِ لَا أَسْأَلُهُ عَنْ شَيْءٍ حَتَّى يُحَدِّثَ إِلَيَّ، فَقُلْتُ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فُمْتُ بَابِي مِنَ الْقُرْآنِ وَمَعَكَ الْقُرْآنُ؟! لَوْ فَعَلَ هَذَا بَعْضُنَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ! قَالَ: دَعَوْتُ لِأُمِّي، قَالَ: فَمَاذَا أَجَبْتَ، أَوْ مَاذَا رُدَّ عَلَيْكَ؟ قَالَ: أَجَبْتُ بِالَّذِي لَوْ اطَّلَعَ عَلَيْهِ كَثِيرٌ مِنْهُمْ طُلْعَةً تَرْكُوا الصَّلَاةَ، قَالَ: أَفَلَا أَبَشِّرُ النَّاسَ؟ قَالَ: بَلَى، فَانْطَلَقْتُ مُعِيقًا قَرِيبًا مِنْ قُدْفَةٍ بِحَجَرٍ، فَقَالَ: عُمَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ إِنْ تَبَعْتَ إِلَى النَّاسِ بِهَذَا نَكَلُوا عَنِ الْعِبَادَةِ، فَقَادَى أَنْ ارْجِعْ فَرَجِعْ، وَتِلْكَ الْآيَةُ إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ"، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، حَدَّثَنَا قُذَامَةُ الْبَكْرِيُّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَقَالَ: يَنْكَلُوا عَنِ الْعِبَادَةِ.

الحديث رقم (12)

4- كتاب الوضوء: (37) باب مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ إِلَّا مِنَ الْعَشِيِّ الْمُثَقَّلِ

[184] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أُمِّ رَأْتِهِ فَاطِمَةَ، عَنْ جَدَّتِهَا أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ، وَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ، فَأَشَارَتْ أَيَّ نَعَمٍ، فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّيَنِي الْعَشِيُّ وَجَعَلْتُ أَصْبُ فَوْقَ رَأْسِي مَاءً، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهَ وَأَنْتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: يُؤْتَى أَحَدُكُمْ، فَيُقَالُ لَهُ مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤِقِنُ لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَيَقُولُ هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَأَجَبْنَا وَأَمْنَا وَاتَّبَعْنَا، فَيُقَالُ لَهُ صَالِحًا: فَقَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لِمُؤْمِنًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُزْتَابُ لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَيَقُولُ لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُه "

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (30)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (86-184-1373-7287):

[7287] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ وَالنَّاسُ قِيَامٌ وَهِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ مَا لِلنَّاسِ، فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ، فَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقُلْتُ آيَةٌ، قَالَتْ بِرَأْسِهَا: أَنْ نَعَمَ فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَمِدَ اللَّهَ وَأَنْتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَرَهُ إِلَّا وَقَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَأُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُسْلِمُ لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَيَقُولُ مُحَمَّدٌ: جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ فَأَجَبْنَاهُ وَأَمْنَا، فَيُقَالُ: نَمَّ صَالِحًا عَلِمْنَا أَنَّكَ مُوقِنٌ، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُزْتَابُ لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُه "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (907):

[907] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ وَهِيَ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ. قَالَتْ: نَعَمْ، فَاطَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِيَامَ جَدًّا حَتَّى تَجَلَّيَنِي الْعَشِيُّ، فَأَخَذْتُ قَرِيبَةً مِنْ مَاءٍ إِلَى جَنْبِي، فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي أَوْ عَلَى وَجْهِ مِنَ الْمَاءِ، قَالَتْ: فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَنْتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " أَمَّا بَعْدُ مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةَ وَالنَّارَ، وَإِنَّهُ قَدْ أُوحِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا، أَوْ مِثْلَ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ "، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَيُؤْتَى أَحَدُكُمْ، فَيُقَالُ: مَا عِلْمُكَ بِهَذَا الرَّجُلِ، فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤِقِنُ [ج 6 : ص 211] لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ هُوَ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَأَطَعْنَا ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَيُقَالُ لَهُ: نَمَّ قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ إِنَّكَ لَتُؤْمِنُ بِهِ، فَنَمَّ صَالِحًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُزْتَابُ لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: " فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا، فَقُلْتُ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ، وَإِذَا هِيَ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ؟ وَاقْتَصَصَ الْحَدِيثَ بِخَوْ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: " لَا تَقُلْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، وَلَكِنْ قُلْ خَسَفَتِ الشَّمْسُ ".

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2062):

- [2062] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، تَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْفِتْنَةَ الَّتِي يُفْتَنُ بِهَا الْمَرْءُ فِي قَبْرِهِ، فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ ضَجَّ الْمُسْلِمُونَ ضَجَّةً خَالَتَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَنْ أَفْهَمَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا سَكَنَتْ ضَجَّتْهُمْ قُلْتُ لِرَجُلٍ قَرِيبٍ مِنِّي، أَيُّ بَارِكَ اللَّهُ لَكَ مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِ قَوْلِهِ؟ قَالَ: " قَدْ أُوجِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ " .

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (447):

- [447] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ رَوْحَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا نَحْوَ السَّمَاءِ، وَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا أَنْ نَعَمْ، قَالَتْ: فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَشِيُّ وَجَعَلْتُ أَصْبُ فَوْقَ رَأْسِي الْمَاءَ، فَحَمِدَ اللَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَتْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ وَلَقَدْ أُوجِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا، قَالَتْ أَسْمَاءُ: يُؤْتَى أَحَدُكُمْ فَيَقَالُ لَهُ: مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوِ الْمُؤَقِنُ لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَأَمَنَّا وَاتَّبَعْنَا، فَيَقَالُ لَهُ: نَمَّ صَالِحًا قَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لِمُؤْمِنًا وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الْمُرْتَابُ لَا أَدْرِي أَيَّتَهُمَا، قَالَتْ أَسْمَاءُ: فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ " .

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (26384):

- [26384] حَدَّثَنَا ابْنُ مُعِينٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ فَاطِمَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ، قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ؟ فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِيَامَ جِدًّا حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَشِيُّ، فَأَخَذْتُ قِرْبَةً إِلَى جَنْبِي، فَأَخَذْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي الْمَاءَ، فَانْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " أَمَّا بَعْدُ، مَا مِنْ شَيْءٍ لَمْ أَكُنْ رَأَيْتُهُ، إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، إِنَّهُ قَدْ أُوجِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا أَوْ مِثْلَ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ يُؤْتَى أَحَدُكُمْ، فَيَقَالُ: مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوِ الْمُؤَقِنُ، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ، هُوَ رَسُولُ اللَّهِ، جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا ثَلَاثَ مَرَارٍ، فَيَقَالُ لَهُ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنْ كُنْتَ لِمُؤْمِنٍ بِهِ، فَتَمَّ صَالِحًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الْمُرْتَابُ، لَا يَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ: مَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ " .

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3114):

- [3114] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ الطَّنَائِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ حِينَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ، وَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ فَأَشَارَتْ: أَيُّ نَعَمْ، قَالَتْ: فَقُمْتُ حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَشِيُّ، فَجَعَلْتُ أَصْبُ الْمَاءَ فَوْقَ رَأْسِي، فَلَمَّا انْصَرَفَ حَمِدَ اللَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، وَلَقَدْ أُوجِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ أَوْ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ "، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ يُؤْتَى أَحَدُكُمْ، فَيَقَالُ لَهُ: " مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوِ الْمُؤَقِنُ فَلَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ: " مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَأَمَنَّا وَاتَّبَعْنَا، فَيَقَالُ لَهُ: نَمَّ صَالِحًا قَدْ عَلِمْنَا إِنْ كُنْتَ لِمُؤْمِنًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوِ الْمُرْتَابُ "، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ فَيَقُولُ: " لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُهُ " .

7- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (337:3):

- [337 : 3] أَخْبَرَنَا أَبُو صَالِحٍ بْنُ أَبِي طَاهِرٍ الْعَنْبَرِيُّ، أَنبَأَ جَدِّي يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَلَمَةَ، ثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، قَالَا: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: " خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تُصَلِّي، فَقُلْتُ: مَا شَأْنُ النَّاسِ يُصَلُّونَ، فَأَشَارَتْ بِرَأْسِهَا إِلَى السَّمَاءِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ قَالَتْ: نَعَمْ. فَأَطَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقِيَامَ جِدًّا حَتَّى تَجَلَّانِي الْعَشْيُ، فَأَخَذْتُ قِرْبَةً مِنْ مَاءٍ إِلَى جَنْبِي فَجَعَلْتُ أَصْبُ عَلَى رَأْسِي، فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " أَمَّا بَعْدُ، مَا مِنْ شَيْءٍ تُوعَدُونَهُ لَمْ أَكُنْ رَأْيْتُهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، وَإِنَّهُ قَدْ أُوجِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا، أَوْ مِثْلَ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ". لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ، " يُوتَى أَحَدُكُمْ فَيَقَالُ لَهُ: مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ أَوْ الْمُؤِقِنُ فَيَقُولُ: هُوَ مُحَمَّدٌ، هُوَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى، فَأَجَبْنَا وَاتَّبَعْنَا، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَيَقَالُ لَهُ: قَدْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ كُنْتَ تُؤْمِنُ بِهِ، فَتَمَّ صَالِحًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ أَوْ الْمُرْتَابُ فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ. " فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي، سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ " قَالَ أَبُو الْفَضْلِ: وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الْحُسَيْنِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ مُحَمَّدِ بْنِ الْعَلَاءِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ هِشَامٍ.

8- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (213- 313-314-315-316):

- [313] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو يَزِيدَ الْقَرَاطِيسِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ، ثَنَا مَالِكُ ابْنِ أَنَسٍ، وَمُفَضَّلُ بْنُ فَصَّالَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: أَتَيْتُ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَإِذَا النَّاسُ قِيَامٌ يُصَلُّونَ، فَإِذَا هِيَ قَائِمَةٌ فَقُلْتُ: مَا لِلنَّاسِ؟ فَأَشَارَتْ بِيَدِهَا إِلَى السَّمَاءِ، وَقَالَتْ: سُبْحَانَ اللَّهِ، فَقُلْتُ: آيَةٌ؟ وَأَشَارَتْ أَيُّ نَعَمْ، قَالَتْ: فَقُمْتُ حَتَّى جَاءَنِي الْعَشْيُ، فَجَعَلْتُ أَصْبُ فَوْقَ رَأْسِي الْمَاءَ، فَحَمَدَ اللَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: " مَا مِنْ شَيْءٍ كُنْتُ لَمْ أَرَهُ إِلَّا قَدْ رَأَيْتُهُ فِي مَقَامِي هَذَا، حَتَّى الْجَنَّةُ وَالنَّارُ، فَإِنَّهُ أُوجِيَ إِلَيَّ أَنْكُمْ تُفْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ مِثْلَ، أَوْ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ: يُوتَى أَحَدُكُمْ، فَيَقَالُ مَا عَلِمَكَ بِهَذَا الرَّجُلِ؟ فَأَمَّا الْمُؤْمِنُ، أَوْ الْمُؤِقِنُ، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ، فَيَقُولُ: مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَاءَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى فَأَجَبْنَا، وَآمَنَّا، وَاتَّبَعْنَا، فَيَقَالُ لَهُ: تَمَّ صَالِحًا، قَدْ عَلِمْنَا أَنَّ كُنْتَ لَمُؤْمِنًا، وَأَمَّا الْمُنَافِقُ، أَوْ الْمُرْتَابُ، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَتْ أَسْمَاءُ، فَيَقُولُ: لَا أَدْرِي سَمِعْتُ النَّاسَ يَقُولُونَ شَيْئًا فَقُلْتُ ".

مجموع الشواهد: (243)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1376-6364-6366):

- [6366] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى عَجُوزٍ مِنْ عَجَزِ يَهُودِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ لِي: إِنَّ أَهْلَ الْقُبُورِ يُعَذَّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ، فَكَذَّبْتُهُمَا وَلَمْ أَنْعَمْ أَنْ أُصَدِّقَهُمَا، فَخَرَجْنَا وَدَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ عَجُوزَيْنِ وَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: " صَدَقْنَا إِنَّهُمْ يُعَذَّبُونَ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ كُلُّهَا "، فَمَا رَأَيْتُهُ بَعْدَ فِي صَلَاةٍ، إِلَّا تَعَوَّدَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (587-588-592):

- [587] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ هَارُونُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ حَرْمَلَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي امْرَأَةٌ مِنَ الْيَهُودِ، وَهِيَ تَقُولُ: هَلْ شَعَرْتَ أَنَّكُمْ تُقْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ، قَالَتْ: فَارْتَأَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: " إِمَّا تُقْتَنُ يَهُودٌ "، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَيْشْنَا لِيَالِي، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هَلْ شَعَرْتَ أَنَّهُ أَوْحِيَ إِلَيَّ، أَنَّكُمْ تُقْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ؟ "، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ، " يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ".

- [588] وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ، وَحَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، وَعَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ، قَالَ حَرْمَلَةُ: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ " يَسْتَعِيدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ".

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1308-1475-1476-1499-2061-2067) - (5504-5510-5517):

- [1308] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَقَالَ: " نَعَمْ، عَذَابُ الْقَبْرِ حَقٌّ "، قَالَتْ: عَائِشَةُ فَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي صَلَاةً بَعْدَ: " إِلَّا تَعَوَّدَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ".

- [2062] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَسْمَاءَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ، تَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْفِتْنَةَ الَّتِي يُقْتَنُ بِهَا الْمَرْءُ فِي قَبْرِهِ، فَلَمَّا ذَكَرَ ذَلِكَ ضَجَّ الْمُسْلِمُونَ ضَجَّةً خَالَتَ بَيْنِي وَبَيْنَ أَنْ أَفْهَمَ كَلَامَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا سَكَنَتْ ضَجَّتْهُمْ قُلْتُ لِرَجُلٍ قَرِيبٍ مِنِّي، أَيُّ بَارِكَ اللَّهُ لَكَ مَاذَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي آخِرِ قَوْلِهِ؟ قَالَ: " قَدْ أَوْحِيَ إِلَيَّ أَنَّكُمْ تُقْتَنُونَ فِي الْقُبُورِ قَرِيبًا مِنْ فِتْنَةِ الدَّجَالِ ".

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (446):

- [446] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَسَأَلْتُ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيْعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا، فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ فَرَجَعَ ضَحَى فَمَرَّ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجَرِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ ثُمَّ " أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّدُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ ".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7904- 9546- 13308- 23656):

- [7904] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ بُذَيْلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهُ كَانَ " يَتَعَوَّدُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، وَعَذَابِ جَهَنَّمَ، وَفِتْنَةِ الدَّجَالِ "

- [13308] حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي بَعْضُ مَنْ لَا أَتَّهِمُهُ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبِلَالٌ يَمْشِيَانِ بِالْبَقِيعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا بِلَالُ، هَلْ تَسْمَعُ مَا أَسْمَعُ؟ قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَسْمَعُهُ، قَالَ: " أَلَا تَسْمَعُ أَهْلَ هَذِهِ الْقُبُورِ يُعَذِّبُونَ؟ يَعْنِي قُبُورَ الْجَاهِلِيَّةِ ".

- [23656] حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَيْهَا يَهُودِيَّةٌ اسْتَوْهَبَتْهَا طَبِيبًا، فَوَهَبَتْ لَهَا عَائِشَةُ، فَقَالَتْ: أَجَارَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، قَالَتْ: فَوَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَلَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِلْقَبْرِ عَذَابًا؟! قَالَ: " نَعَمْ، إِنَّهُمْ لَيُعَذِّبُونَ فِي قُبُورِهِمْ عَذَابًا تَسْمَعُهُ الْبَهَائِمُ ".

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (1001- 2840):

- [1001] سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ الْقَطَّانَ بِالرَّقَّةِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ مُوسَى الْأَنْصَارِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ عِيَّاضٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُوسَى بْنَ عُقْبَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أُمَّ خَالِدٍ بِنْتَ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، تَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " يَسْتَعِيدُ بِاللَّهِ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ "، وَلَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرَهَا.

- [2840] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَتْهُ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا، أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْهَا، فَقَالَتْ: أَجَارَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ النَّاسَ لَيُفْتَنُونَ فِي الْقَبْرِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " عَائِدٌ بِاللَّهِ "، قَالَتْ عَائِشَةُ: ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ مَخْرَجًا فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَخَرَجْنَا إِلَى الْحُجْرَةِ، وَاجْتَمَعَ إِلَيْنَا النِّسَاءُ، وَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ ضَحْوَةٌ، فَقَامَ يُصَلِّي فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَامَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ دُونَ رُكُوعِهِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ، وَصَنَعَ مِثْلَ ذَلِكَ إِلَّا أَنَّ رُكُوعَهُ دُونَ الرُّكُوعَةِ الْأُولَى، ثُمَّ سَجَدَ وَتَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَعَدَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَقَالَ: فِيمَا يَقُولُ: " إِنَّ النَّاسَ يُفْتَنُونَ فِي قُبُورِهِمْ كَفِتْنَةِ الدَّجَالِ "، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَكُنَّا نَسْمَعُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِتَعَوُّدٍ مِنْ فِتْنَةِ الْقَبْرِ.

الحديث رقم (13)

4- كتاب الوضوء: (67) باب ما يقع من النجاسات في السمن والماء

- [235] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ فَارَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمْنٍ؟ فَقَالَ: " أَلْفُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، فَاطْرَحُوهُ وَكُلُّوا سَمْنَكُمْ ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (67)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (236- 5533- 5540):

- [5538] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُهُ، عَنْ مَيْمُونَةَ: " أَنَّ فَارَةً وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْهَا، فَقَالَ: أَلْفُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُّوه "، قِيلَ لِسُفْيَانَ فَإِنَّ مَعْمَرًا يُحَدِّثُهُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَا سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ إِلَّا عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مِرَارًا.

2- سنن أبي داود: حديث رقم (3841- 3842):

- [3842] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَاللَّفْظُ لِلْحَسَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا وَقَعَتِ الْفَارَةُ فِي السَّمْنِ فَإِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْفُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرَبُوهُ "، قَالَ الْحَسَنُ: قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَرُبَّمَا حَدَّثَ بِهِ مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدُوَيْهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4258- 4259- 4260):

- [4260] أَخْبَرَنَا خُشَيْبُ بْنُ أَصْرَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدُوَيْهِ، أَنَّ مَعْمَرًا ذَكَرَهُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سُئِلَ، عَنْ الْفَارَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ، فَقَالَ: " إِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْفُوهَا، وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرَبُوهُ ".

4- سنن الدارمي: حديث رقم (738- 2083):

- [2083] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ فَارَةٍ وَقَعَتْ فِي السَّمْنِ فَقَالَ: " أَلْفُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَكُلُّوا ". أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، بِإِسْنَادِهِ.

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1815):

- [1815] وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ، فَقَالَ: " أَنْزِعُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوهُ ".

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (1392-1394):

- [1394] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفَأْرَةِ تَقَعُ فِي السَّمَنِ، فَتَمُوتُ، قَالَ: " إِنْ كَانَ جَامِدًا أَلْفَاها وَمَا حَوْلَهَا وَأَكَلَهُ، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا لَمْ يَقْرُبْهُ ". قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ: وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بُدَوَيْهِ، أَنَّ مَعْمَرًا، كَانَ يَذْكُرُ أَيْضًا، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (26262-26255-26306):

- [26262] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا اسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي فَأْرَةٍ سَقَطَتْ فِي سَمَنِ لَهِمْ جَامِدٍ، فَقَالَ: " أَلْفُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَكُلُّوا سَمَنَكُمْ ".

مجموع الشواهد: (59)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5539):

- [5539] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُوسُفَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الدَّائِبَةِ تَمُوتُ فِي الزَّيْتِ وَالسَّمْنِ وَهُوَ جَامِدٌ أَوْ غَيْرُ جَامِدٍ الْفَارَةُ أَوْ غَيْرَهَا، قَالَ: بَلَّغْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَمَرَ بِفَارَةٍ مَاتَتْ فِي سَمْنٍ، فَأَمَرَ بِمَا قَرُبَ مِنْهَا، فَطَرَحَ ثُمَّ أَكَلَ"، عَنْ حَدِيثِ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. **(حديث مرسل، لم يذكر الصحابي).**

2- جامع الترمذي: حديث رقم (1798):

- [1798] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْرُومِيُّ، وَأَبُو عَمَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مِمْوَنَةَ، أَنَّ فَارَةً وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ فَسُئِلَ عَنْهَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: " أَلْفُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَكُلُّوه "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ، عَنْ مِمْوَنَةَ وَحَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مِمْوَنَةَ أَصَحُّ وَرَوَى مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ وَهُوَ حَدِيثٌ غَيْرُ مَحْفُوظٍ قَالَ: وَسَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ يَقُولُ: وَحَدِيثُ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَذَكَرَ فِيهِ أَنَّهُ سُئِلَ عَنْهُ فَقَالَ: " إِذَا كَانَ جَامِدًا فَأَلْفُوهَا وَمَا حَوْلَهَا وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرُبُوهُ " هَذَا خَطَأً فِيهِ مَعْمَرٌ، قَالَ: وَالصَّحِيحُ حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مِمْوَنَةَ.

3- سنن الدارمي: حديث رقم (2085):

- [2085] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَارَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ فَمَاتَتْ، فَقَالَ: " خُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا فَاطْرَحُوه ". حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ مِمْوَنَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ. قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ: إِذَا كَانَ دَائِبًا أَهْرِيْقَ.

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7137-7547-9982-14273):

- [7137] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَارَةٍ وَقَعَتْ فِي سَمْنٍ، فَمَاتَتْ؟ فَقَالَ: " إِنْ كَانَ جَامِدًا، فَخُذُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، ثُمَّ كُلُّوا مَا بَقِيَ، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا، فَلَا تَأْكُلُوهُ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (1393):

- [1393] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْفَارَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ، فَقَالَ: " إِنْ كَانَ جَامِدًا فَأَلْفُوهَا وَمَا حَوْلَهَا، وَإِنْ كَانَ مَائِعًا فَلَا تَقْرُبُوهُ "، يَعْنِي دَائِبًا.

6- السنن الصغير للبيهقي: حديث رقم (4298):

- [4298] فَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَصْرِيُّ، أَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، أَنَا شُعَيْبُ بْنُ يَحْيَى، أَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْفَارَةِ تَقَعُ فِي السَّمْنِ أَوِ الْوَدَكِ؟ فَقَالَ: " اطْرَحُوهَا وَمَا حَوْلَهَا إِنْ كَانَ جَامِدًا "، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَ مَائِعًا؟ قَالَ: " فَانْتَفَعُوا بِهِ وَلَا تَأْكُلُوهُ " وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ.

الحديث رقم (14)

8- كتاب الصلاة: (4) باب الصلاة في الثوب الواحد ملتحقاً به

[357] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا مَرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، تَقُولُ: " دَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتُرُهُ، قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَنْ هَذِهِ؟ فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيٍّ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّي أَنَّهُ قَاتِلٌ رَجُلًا قَدْ أَجْرَتْهُ فَلَانَ ابْنِ هُبَيْرَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَجَرْنَا مَنْ أَجَرْتَ يَا أُمَّ هَانِيٍّ، قَالَتْ أُمُّ هَانِيٍّ: وَذَاكَ ضَحَى "

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (194)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (280-357-1104-1176):

[1104] - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: " مَا أَخْبَرْنَا أَحَدًا أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى الضُّحَى غَيْرَ أُمِّ هَانِيٍّ، ذَكَرْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ اغْتَسَلَ فِي بَيْتِهَا، فَصَلَّى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ فَمَا رَأَيْتُهُ صَلَّى صَلَاةً أَحْفَ مِنْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ يُنْمُ الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (338-339-720):

[720] - وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: سَأَلْتُ وَحَرَصْتُ عَلَى أَنْ أَجِدَ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ يُخْبِرُنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَبَّحَ سُبْحَةَ الضُّحَى، فَلَمْ أَجِدْ أَحَدًا يُحَدِّثُنِي ذَلِكَ، غَيْرَ أَنَّ أُمَّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَتْنِي، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بَعْدَ مَا ارْتَفَعَ النَّهَارُ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَأَتَيْ بِثَوْبٍ فَسَتَرَ عَلَيْهِ، فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، لَا أَدْرِي أَقِيَامُهُ فِيهَا أَطُولُ، أَمْ رُكُوعُهُ، أَمْ سُجُودُهُ، كُلُّ ذَلِكَ مِنْهُ مُتَقَارِبٌ "، قَالَتْ: فَلَمْ أَرَهُ سَبَّحَهَا قَبْلُ، وَلَا بَعْدُ، قَالَ الْمُرَادِيُّ: عَنْ يُونُسَ، وَلَمْ يَقُلْ: أَخْبَرَنِي.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (474-2734):

[2734] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، أَنَّ أَبَا مَرَّةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِيٍّ، تَقُولُ: دَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ، فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ، قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ، فَقَالَ: " مَنْ هَذِهِ؟ " قُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِيٍّ، فَقَالَ: " مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِيٍّ "، قَالَ: فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ قِصَّةً طَوِيلَةً، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1290-1291):

[1290] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عِيَّاضُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَخْرَمَةَ بِنْتِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ " صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ يُسَلِّمُ مِنْ كُلِّ

رَكْعَتَيْنِ " قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " صَلَّى يَوْمَ الْفَتْحِ سُبْحَةَ الضُّحَى " فَذَكَرَ مِثْلَهُ. قَالَ ابْنُ السَّرْحِ: إِنَّ أُمَّ هَانِئٍ، قَالَتْ: " دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَذْكُرْ سُبْحَةَ الضُّحَى بِمَعْنَاهُ ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (225- 415):

- [415] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ هَانِئٍ، أَنَّهَا دَخَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ " وَهُوَ يَغْتَسِلُ قَدْ سَتَرَتْهُ بِثَوْبٍ دُونَهُ فِي قِصْعَةٍ فِيهَا أَثَرُ الْعَجِينِ، قَالَتْ: فَصَلَّى الضُّحَى، فَمَا أَدْرِي كَمْ صَلَّى حِينَ قَضَى غُسْلُهُ ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (465- 614- 1323- 1379):

- [1323] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ رُمَحٍ، أَنَّ أَبَا ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ مَخْرَمَةَ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أُمِّ هَانِئٍ بِنْتِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ: " صَلَّى سُبْحَةَ الضُّحَى ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، سَلَّمَ مِنْ كُلِّ رَكْعَتَيْنِ ".

7- سنن الدارمي: حديث رقم (1452- 1453):

- [1453] أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، أَنَّ أَبَا مَرْة مَوْلَى عَقِيلِ بْنِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئٍ بِنْتَ أَبِي طَالِبٍ تُحَدِّثُ أَنَّهَا ذَهَبَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ فَوَجَدَتْهُ يَغْتَسِلُ، وَفَاطِمَةُ بِنْتُهُ تَسْتُرُهُ بِثَوْبٍ. قَالَتْ: فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ وَذَلِكَ ضَحَى. قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ هَذِهِ؟ ". فَقُلْتُ: أَنَا أُمُّ هَانِئٍ. قَالَتْ: " فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ، قَامَ فَصَلَّى ثَمَانَ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (33)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1179):

- [1179] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سَبْرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ، قَالَ: " قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَكَانَ ضَخْمًا لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ الصَّلَاةَ مَعَكَ؟ فَصَنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا فَدَعَاهُ إِلَى بَيْتِهِ، وَنَضَحَ لَهُ طَرَفَ حَصِيرٍ بِمَاءٍ فَصَلَّى عَلَيْهِ رَكَعَتَيْنِ، وَقَالَ: فَلَانُ بْنُ فَلَانٍ بَنِي جَارُودٍ، لِأَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟، فَقَالَ: مَا رَأَيْتُهُ صَلَّى غَيْرَ ذَلِكَ الْيَوْمَ ".

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (26346):

- [26346] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ، عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، قَالَتْ: نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ بِأَعْلَى مَكَّةَ، فَأَتَيْتُهُ، فَجَاءَ أَبُو ذَرٍّ بِجَفَنَةٍ فِيهَا مَاءٌ، قَالَتْ: إِنِّي لَأَرَى فِيهَا أَثَرَ الْعَجِينِ. قَالَتْ: فَسَتَرَهُ يَغْنِي أَبَا ذَرٍّ " فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ، وَذَلِكَ فِي الضُّحَى ".

3- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (1164):

- [1164] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُخَرَّمِيُّ، ثنا أَبُو عَامِرٍ، عَنْ شُعْبَةَ، ح وَثَنَا بُنْدَارٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ " يُصَلِّي الضُّحَى " قَالَ الْمُخَرَّمِيُّ: هَكَذَا حَدَّثَنَا بِهِ مُخْتَصَرًا، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا الْخَبَرُ عِنْدِي مُخْتَصَرٌ مِنْ حَدِيثِ عَاصِمِ بْنِ ضَمْرَةَ: سَأَلْنَا عَلِيًّا عَنْ صَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمْلَيْتُهُ قَبْلُ قَالَ فِي الْخَبَرِ: إِذَا كَانَتِ الشَّمْسُ مِنْ هَهُنَا كَهَيْئَتِهَا مِنْ هَهُنَا عِنْدَ الْعَصْرِ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ، فَهَذِهِ صَلَاةُ الضُّحَى.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (471-484):

- [484] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ فَضَالَةَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجَشُونِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ جَدِّهِ رُمَيْثَةَ، قَالَتْ: أَصْبَحْتُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَلَمَّا أَصْبَحْنَا قَامَتْ فَاعْتَسَلَتْ، ثُمَّ دَخَلَتْ بَيْتًا لَهَا فَأَجَافَتِ الْبَابَ، قُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، مَا أَصْبَحْتَ عِنْدَكَ إِلَّا لِهَذِهِ السَّاعَةِ، قَالَتْ: فَادْخُلِي، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ، " فَقَامَتْ فَصَلَّتْ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ، لَا أَدْرِي أَقِيَامُهُنَّ أَطْوَلُ أَمْ رُكُوعُهُنَّ أَمْ سُجُودُهُنَّ، ثُمَّ انْفَتَحَتْ إِلَيَّ فَضَرَبَتْ فَخِذِي، فَقَالَتْ: يَا رُمَيْثَةُ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّيَهَا، وَلَوْ نُشِرَ لِي أَبَوَايَ عَلَى تَرْكِهَا مَا تَرَكَتُهَا "، وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، أَنَّ رُمَيْثَةَ بِنْتُ حَكِيمٍ حَدَّثَتْهُ، أَنَّهَا أَتَتْ عَائِشَةَ.... فَذَكَرَهُ مُؤَفَّوًّا.

5- سنن البيهقي: حديث رقم (47:3):

- [3: 47] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكٍ، أَنَبَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، أَنَبَا أَبُو دَاوُدَ، ثنا شُعْبَةُ، عَنْ يَزِيدَ الرَّشَكِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاذَةَ الْعَتَوِيَّةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى؟ قَالَتْ: " نَعَمْ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ، وَيَزِيدُ مَا شَاءَ اللَّهُ ". أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ عُذْرٍ، عَنْ شُعْبَةَ.

6- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (1571):

- [1571] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّمَارِيُّ، ثنا أَبُو الْوَلِيدِ، ح وَحَدَّثَنَا أَبُو حُصَيْنٍ الْقَاضِي، ثنا يَحْيَى الْحِمَانِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَرْة، حَدَّثَنِي عَمَارُ بْنُ عَاصِمٍ، حَدَّثَنِي نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ " أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يُصَلِّي الضُّحَى " .

7- مصنف بن أبي شيبة: حديث رقم (2409 - 7892):

- [7892] حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حُدَيْفَةَ، قَالَ: " خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى حَرَّةِ بَنِي مُعَاوِيَةَ فَصَلَّى الضُّحَى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ طَوَّلَ فِيهِنَّ " .

الحديث رقم (15)

8- كتاب الصلاة: (22) باب الصلاة على الفراش

- [382] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: " كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَجُلَايَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِي، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا، قَالَتْ: وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ "

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (342)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (383-384-511-512-513-514-515-519-997-1209-6176):

- [513] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: " كُنْتُ أَنَامُ بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَجُلَايَ فِي قِبْلَتِهِ، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رِجْلِي، فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا، قَالَتْ: وَالْبُيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ. بَاب مَنْ قَالَ لَا يَقْطَعُ الصَّلَاةَ شَيْءٌ "

- [6276] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَسَطَ السَّرِيرِ، وَأَنَا مُنْطَجِعَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ تَكُونُ لِي الْحَاجَةُ، فَأَكْرَهُ أَنْ أَقُومَ فَأَسْتَقِيلَهُ، فَأَسْأَلُ انْسِلَالًا "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (512-513-514-515-516-745):

- [512] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي صَلَاتَهُ مِنَ اللَّيْلِ كُلِّهَا، وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ، أَيْقَظَنِي، فَأَوْتِرْتُ "

3- سنن أبي داود: حديث رقم (370-710-711-712-713-714):

- [710] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كُنْتُ بَيْنَ يَدَيْ النَّبِيِّ ﷺ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ، قَالَ شُعْبَةُ: أَحْسَبُهَا قَالَتْ: وَأَنَا حَائِضٌ "، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ وَعَطَاءٌ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، وَهَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وَعِرَاكُ بْنُ مَالِكٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، وَهَشَامُ، كُلُّهُمُ عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ وَإِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأَبُو الضُّحَى، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَالْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، لَمْ يَذْكُرُوا: وَأَنَا حَائِضٌ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (166-755):

- [167] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ، يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " لَقَدْ رَأَيْتُمُونِي مُعْتَرِضَةً بَيْنَ يَدَيْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَسْجُدَ غَمَزَ رِجْلِي فَضَمَمْتُهَا إِلَيَّ ثُمَّ يَسْجُدُ "

5- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (156- 157- 833- 846):

- [837] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ وَأَنَا رَاقِدَةٌ مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ عَلَى فِرَاشِهِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ أَقْطَنِي فَأَوْتَرْتُ ".

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (258):

- [258] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: " كُنْتُ أَنَا بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَجُلَايَ فِي قَبِيلَتِهِ فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَقَبَضْتُ رَجُلِي فَإِذَا قَامَ بَسَطْتُهُمَا ". قَالَتْ: " وَالْبَيُوتُ يَوْمَئِذٍ لَيْسَ فِيهَا مَصَابِيحُ ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2341- 2342- 2343- 2344- 2345- 2346- 2348- 2390):

- [2348] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَعَنْبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كُنْتُ أُمُّ رَجُلٍ فِي قَبِيلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَإِذَا سَجَدَ غَمَزَنِي فَرَفَعْتُهُمَا، وَإِذَا قَامَ رَدَدْتُهُمَا ".

8- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (23567- 23618- 23715- 37861- 24415):

- [25410] حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا مُعْتَرِضَةٌ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْقَبِيلَةِ عَلَى الْفِرَاشِ الَّذِي يَرْقُدُ عَلَيْهِ هُوَ وَأَهْلُهُ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُوتِرَ، أَقْطَنِي، فَأَوْتَرْتُ ".

9- سنن ابن ماجه: حديث رقم (632- 856):

- [652] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُنْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " يُصَلِّي وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ وَأَنَا حَائِضٌ، وَعَلَيَّ مِرْطٌ لِي، وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ ".

مجموع الشواهد: (174)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (333-379-381-384-517-518):

- [379] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي وَأَنَا جِدَاءُهُ وَأَنَا حَائِضٌ وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ، قَالَتْ: وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (515-649):

- [649] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ح، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَّادُ بْنُ الْعَوَّامِ كِلَاهُمَا، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَيْمُونَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يُصَلِّي وَأَنَا جِدَاءُهُ، وَرُبَّمَا أَصَابَنِي ثَوْبُهُ إِذَا سَجَدَ، وَكَانَ يُصَلِّي عَلَى خُمْرَةٍ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (331):

- [331] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ". قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ وَابْنِ عُمَرَ، وَأُمِّ سُلَيْمٍ، وَعَائِشَةَ، وَمَيْمُونَةَ، وَأُمِّ كُلثُومٍ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الْأَسَدِ، وَلَمْ تَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأُمِّ سَلَمَةَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَبِهِ يَقُولُ: بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَالَ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ: قَدْ ثَبِتَ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ الصَّلَاةُ عَلَى الْخُمْرَةِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَالْخُمْرَةُ هُوَ: حَصِيرٌ قَصِيرٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (369-656-4148):

- [369] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ، سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، يُحَدِّثُهُ، عَنْ مَيْمُونَةَ، "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَفِيهِ مِرْطٌ وَعَلَى بَعْضِ أَرْوَاحِهِ مِنْهُ وَهِيَ حَائِضٌ وَهُوَ يُصَلِّي وَهُوَ عَلَيْهِ".

- [4148] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: "كَانَ فَرَّاشُهَا جِيَالَ مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (738):

- [738] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ يَعْنِي الشَّيْبَانِيَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ "يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ".

6- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (819):

- [819] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ يَعْنِي الشَّيْبَانِيَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ "يُصَلِّي عَلَى الْخُمْرَةِ".

7- سنن ابن ماجه: حديث رقم (653- 958- 1028):

- [653] حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " صَلَّى عَلَيْهِ مَرَّةً عَلَيْهِ بَعْضُهُ وَعَلَيْهَا بَعْضُهُ وَهِيَ حَائِضٌ " .

8- سنن الدارمي: حديث رقم (1373):

- [1373] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ عَامِرٍ، وَأَبُو الْوَلِيدِ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ " يُصَلِّي عَلَى الْخُمَرَةِ " .

9- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2310- 2311- 2312):

- [2310] أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مُزَاجٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ: " يُصَلِّي عَلَى الْخُمَرَةِ " .

الحديث رقم (16)

8- كتاب الصلاة: (53) باب الصلاة في مواضع (موضع) الخسف والعذاب

- [433] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، لَا يُصِيبُكُمْ مَا أَصَابَهُمْ ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (76)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (433-3380-3381-4419-4420-4702):

- [3380] حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا مَرَّ بِالْحَجْرِ، قَالَ: " لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ ثُمَّ تَقْنَعَ بِرَدَائِهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2982-2983):

- [2982] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُرَيْدٍ، وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ ابْنُ أَبِي بَرْزَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحَجْرِ: " لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ ".

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (4547-5203-5320-5381-5418-6176):

- [5203] حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ أَصْحَابِ الْحَجْرِ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ ".

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (6199-6200-81:14-83:14):

- [6199] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: مَرَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجْرِ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِينَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، حَذَرًا أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ "، ثُمَّ رَحَلَ فَاسْرَعَ حَتَّى خَلَفَهَا.

5- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (11206-11210):

- [11210] أَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ، سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحَجْرِ: " لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ، أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ ".

6- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (450:2):

- [2 : 450] كَمَا حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَنبَأَ أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ، ثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعَفَرَانِيُّ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ، يَعْنِي أَصْحَابَ نَمُودَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ الَّذِي أَصَابَهُمْ ".

7- موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني: حديث رقم (966):

- [966] أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِ الْحَجَرِ: " لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْقَوْمِ الْمُعَذِّبِينَ إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَإِنْ لَمْ تَكُونُوا بَاكِينَ، فَلَا تَدْخُلُوا عَلَيْهِمْ أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ ".

8- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (13654):

- [13654] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى اللَّحْمِيُّ، ثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ الْحَجَرَ، قَالَ: " لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ "، ثُمَّ أَمَرَ بِالْعَجِينَ فَرُمِيَ.

9- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (4565):

- [4565] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: ثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى اللَّحْمِيُّ، قَالَ: ثَنَا وَرْقَاءُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا نَزَلَ الْحَجَرَ، قَالَ: " لَا تَدْخُلُوا عَلَى هَؤُلَاءِ الْمُعَذِّبِينَ "، ثُمَّ أَمَرَ بِالْعَجِينَ. فَرُمِيَ لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عُمَرَ بْنِ دِينَارٍ إِلَّا وَرْقَاءُ، تَفَرَّدَ بِهِ سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى اللَّحْمِيُّ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (18)، ما يلي بعض منها:

1- مصنف بن أبي شيبة: حديث رقم (701):

- [701] نا عَفَّانُ، قَالَ: نا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، قَالَ: نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوَانَةَ، عَنِ السَّعْدِيِّ وَكَانَ السَّعْدِيُّ امْرَأً صَدُوقًا، أَنَّ النَّبِيَّ أَتَى وَادِي ثَمُودَ فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: " اخْرُجُوا، اخْرُجُوا، فَإِنَّهُ وَادٍ مَلْعُونٌ، خَشِيتُ أَنْ لَا تَخْرُجُوا حَتَّى يُصِيبَكُمْ كَذَا وَكَذَا " . ((مُرسل)).

2- البحر الزخار بمسند البزار 10-13: حديث رقم (4653):

- [4653] وَبِإِسْنَادِهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَاهُمْ يَوْمَ وَرَدَ حَجَرَ ثَمُودَ، عَنْ رَكِيَّةٍ عِنْدَ جَانِبِ الْمَدِينَةِ، أَنْ يَشْرَبَ مِنْهَا أَحَدٌ أَوْ يَسْتَقِيَ، وَنَهَانَا أَنْ نَتَوَلَّجَ بُبُوتَهُمْ.

3- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر: حديث رقم (3488-3489):

- [3448] قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ: ثنا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، نا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالْحَجَرِ مِنْ وَادِي ثَمُودَ، فَقَالَ ﷺ: " أَسْرِعُوا السَّيْرَ وَلَا تَنْزِلُوا بِهَذِهِ الْقَرْيَةِ الْمُهْلُكِ أَهْلُهَا " .

- [3449] وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثنا عَفَّانُ، ثنا مُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ قُدَامَةَ بْنِ السَّعْدِيِّ، وَكَانَ السَّعْدِيُّ، امْرَأً صَدُوقًا، قَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى عَلَى وَادِي ثَمُودَ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: " اخْرُجُوا، اخْرُجُوا، فَإِنَّهُ وَادٍ مَلْعُونٌ، خَشِيتُ، إِنْ لَا تَخْرُجُوا يُصِيبَكُمْ كَذَا وَكَذَا " .

4- إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة: حديث رقم (7520-7526):

- [7526] قَالَ أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ: ثنا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِّ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالْحَجَرِ مِنْ وَادِي ثَمُودَ، فَقَالَ: " أَسْرِعُوا السَّيْرَ وَلَا تَنْزِلُوا بِهَذِهِ الْقَرْيَةِ الْمُهْلُكِ أَهْلُهَا " .

5- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (7091):

- [7091] وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَانَا يَوْمَ وَرَدَ حَجَرَ ثَمُودَ عَلَى رَكْبَةٍ عِنْدَ جَانِبِ الْمَدِينَةِ أَنْ نَشْرَبَ مِنْهَا، أَوْ نَسْقِيَ بِهَا، وَنَهَى أَنْ نُولِجَ بُبُوتَهُمْ، وَنَبَّأَنَا أَنَّ وَلَدَ النَّاقَةِ ارْتَقَى فِي قَارَةِ سَمِعْتُ النَّاسَ يَدْعُونَهَا كِنَانَةَ، وَأَنَّ أَثَرَ وَلَدِ النَّاقَةِ مُبِينٌ فِي قُبُلِهَا " .

الحديث رقم (17)

8- كتاب الصلاة: (96) باب الصلاة بين السواري في غير جماعة

[505] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكُعْبَةَ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَبَبِيُّ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ وَمَكَتَ فِيهَا، فَسَأَلْتُ بِلَالَ جِئَ خَرَجَ: مَا صَنَعَ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: " جَعَلَ عَمُودًا عَنْ يَسَارِهِ وَعَمُودًا عَنْ يَمِينِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِنَةِ أَعْمِدَةٍ ثُمَّ صَلَّى "، وَقَالَ لَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، وَقَالَ: عَمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (168)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (397-505):

[397] - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَيْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا، قَالَ: أَتَى ابْنُ عُمَرَ، فَقِيلَ لَهُ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكُعْبَةَ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَأَقْبَلْتُ وَالنَّبِيُّ ﷺ قَدْ خَرَجَ وَأَجِدُ بِلَالَ قَائِمًا بَيْنَ الْبَابَيْنِ، فَسَأَلْتُ بِلَالَ، فَقُلْتُ: أَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي الْكُعْبَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، رَكْعَتَيْنِ " بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ اللَّتَيْنِ عَلَى يَسَارِهِ إِذَا دَخَلْتُ، ثُمَّ خَرَجَ فَصَلَّى فِي وَجْهِ الْكُعْبَةِ رَكْعَتَيْنِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1329-1330-1331-1332):

[1329] - وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَانُ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ج. وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْبَيْتَ، وَمَعَهُ أُسَامَةُ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَأَجَاؤُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ طَوِيلًا، ثُمَّ فُتِحَ فَكُنْتُ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ، فَلَقِيتُ بِلَالَ، فَقُلْتُ: أَتَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ "، فَتَسَيَّتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمَا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

[1329] - حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ، كُلُّهُمْ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ أَبُو كَامِلٍ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ، فَتَزَلَّ بِفَنَاءِ الْكُعْبَةِ، وَأَرْسَلَ إِلَى عُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ، فَجَاءَ بِالْمِفْتَاحِ، فَفَتَحَ الْبَابَ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَأَمَرَ بِالْبَابِ فَأُغْلِقَ، فَلَبِثُوا فِيهِ مَلِيًّا، ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَادَرْتُ النَّاسَ، فَتَلَقَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجًا، وَبِلَالٌ عَلَى إِثْرِهِ، فَقُلْتُ لِبِلَالٍ: " هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ، أَيْنَ؟ قَالَ: " بَيْنَ الْعَمُودَيْنِ تَلَقَّاءَ وَجْهِهِ "، قَالَ: وَتَسَيَّتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمَا صَلَّى، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ عَلَى نَاقَةٍ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حَتَّى أَنَاخَ بِفَنَاءِ الْكُعْبَةِ، ثُمَّ دَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ، فَقَالَ: " انْتَبِئِي بِالْمِفْتَاحِ "، فَذَهَبَ إِلَى أُمِّهِ، فَأَبَتْ أَنْ تُعْطِيَهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ لَتُعْطِيَنِيهِ أَوْ لَيُخْرِجَنَّ هَذَا السَّيْفُ مِنْ صُلْبِي، قَالَ: فَأَعْطَتْهُ إِيَّاهُ، فَجَاءَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ، فَفَتَحَ الْبَابَ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (874):

[874] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ بِلَالٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " صَلَّى فِي جَوْفِ الْكُعْبَةِ " قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَمْ يُصَلِّ وَلَكِنَّهُ كَبَّرَ، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَالْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ، وَعُثْمَانَ بْنِ طَلْحَةَ، وَشَيْبَةَ بْنِ عُثْمَانَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ بِلَالٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ لَا يَزُولُ بِالصَّلَاةِ فِي الْكُعْبَةِ بَأْسًا، وَقَالَ مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ: لَا بَأْسَ بِالصَّلَاةِ

النَّافِلَةِ فِي الْكُعْبَةِ، وَكَرِهَ أَنْ تُصَلَّى الْمَكْتُوبَةُ فِي الْكُعْبَةِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا بَأْسَ أَنْ تُصَلَّى الْمَكْتُوبَةُ وَالتَّطَوُّعُ فِي الْكُعْبَةِ، لِأَنَّ حُكْمَ النَّافِلَةِ وَالْمَكْتُوبَةِ فِي الطَّهَارَةِ وَالْقِبْلَةِ سَوَاءٌ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2905-2906-2907-2908):

- [2905] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى الْكُعْبَةِ وَقَدْ دَخَلَهَا النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَأَجَافٌ عَلَيْهِمْ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْبَابَ، فَمَكَّنُوا فِيهَا مَلِيًّا، ثُمَّ فَتَحَ الْبَابَ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ وَرَكِبْتُ الدَّرَجَةَ، وَدَخَلْتُ الْبَيْتَ، فَقُلْتُ: "أَيْنَ صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ قَالُوا: هَا هُنَا وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُمْ كَمْ صَلَّى فِي الْبَيْتِ؟".

5- موطأ مالك برواية الليثي: حديث رقم (910):

- [910] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكُعْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ، وَمَكَثَ فِيهَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَسَأَلْتُ بِلَالًا جِئَ خَرَجَ مَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "جَعَلَ عُمُودًا عَنْ يَمِينِهِ، وَعُمُودَيْنِ عَنْ يَسَارِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى".

6- مسند الإمام أحمد: حديث رقم (4873-5891-23367-23376-23379-23381-23382):

- [4873] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: "دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ عَلَى نَاقَةٍ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، حَتَّى أَنَاخَ بِقِنَاءِ الْكُعْبَةِ، فَدَعَا عُثْمَانَ بْنَ طَلْحَةَ بِالْمِفْتَاحِ، فَجَاءَ بِهِ، فَفَتَحَ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَأَجَافُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ مَلِيًّا، ثُمَّ فَتَحُوهُ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَبَادَرْتُ النَّاسَ، فَوَجَدْتُ بِلَالًا عَلَى الْبَابِ قَائِمًا، فَقُلْتُ: أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ الْمُقَدَّمَيْنِ، قَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى؟".

7- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (2816-2817-2818-2819-2824):

- [2816] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْخَارِثِيُّ، ثنا حَمَّادٌ، عَنْ عُمَرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ بِلَالٍ، "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي جَوْفِ الْكُعْبَةِ"، وَثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عُمَرُو بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، حَدَّثَ عَنْ بِلَالٍ، "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي جَوْفِ الْكُعْبَةِ".

8- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2220-3202-3203-3204):

- [3204] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ الْكُعْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَبِلَالُ بْنُ رَبَاحٍ مَعَهُ، فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ وَمَكَثَ فِيهَا، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: فَسَأَلْتُ بِلَالًا جِئَ خَرَجَ، أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "جَعَلَ عُمُودًا عَنْ يَسَارِهِ، وَعُمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ، وَثَلَاثَةَ أَعْمِدَةٍ وَرَاءَهُ"، وَكَانَ الْبَيْتُ يَوْمَئِذٍ عَلَى سِتَّةِ أَعْمِدَةٍ.

مجموع الشواهد: (242)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (504-506-1168-1171-1598-1599-2988-4400):

- [1168] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ. "

2- سنن أبي داود: حديث رقم (2023-2026):

- [2023] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " دَخَلَ الْكَعْبَةَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ وَبِلَالٌ فَأَغْلَقَهَا عَلَيْهِ فَمَكَثَ فِيهَا "، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَسَأَلْتُ بِلَالَ جِئْتَ خَرَجَ: مَاذَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: جَعَلَ عُمُودًا عَنْ يَسَارِهِ وَعُمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ وَثَلَاثَةَ أَعْمَدَةٍ وَرَاءَهُ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمُنِي عَلَى سِنَةِ أَعْمَدَةٍ، ثُمَّ صَلَّى. حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقٍ الْأُدْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ، لَمْ يَذْكُرِ السَّوَارِي، قَالَ: ثُمَّ صَلَّى وَبَيْنَهُ وَبَيْنَ الْفِيلَةِ ثَلَاثَةُ أَذْرُعٍ. حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ الْقَعْنَبِيِّ، قَالَ: وَنَسِيتُ أَنْ أَسْأَلَهُ كَمْ صَلَّى.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (692-449-821-1492):

- [692] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّبْتَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ، فَلَمَّا فَتَحَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كُنْتُ أَوَّلَ مَنْ وَلَجَ، فَلَقِيتُ بِلَالَ فَسَأَلْتُهُ: هَلْ صَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ " صَلَّى بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ الْيَمَانِيَيْنِ. "

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3063):

- [3063] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي حَسَنُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: " دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ الْكَعْبَةَ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَعُثْمَانُ بْنُ شَيْبَةَ، فَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمْ مِنْ دَاخِلٍ، فَلَمَّا خَرَجُوا، سَأَلْتُ بِلَالَ: أَيَّنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَنِي: أَنَّهُ صَلَّى عَلَى وَجْهِهِ جِئْتُ دَخَلَ بَيْنَ الْعُمُودَيْنِ عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ لَمْتُ نَفْسِي أَنْ لَا أَكُونَ سَأَلْتُهُ كَمْ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. "

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1866):

- [1866] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَكَّةَ وَرَدِيْفُهُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَأَنَاحَ فِي أَصْلِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَسَعَى النَّاسُ، فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَبِلَالٌ وَأَسَامَةُ، فَقُلْتُ لِبِلَالٍ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ: " أَيَّنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: بَيْنَ السَّارِيَتَيْنِ. " أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّبْتَ هُوَ وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَبِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ الْحَجَبِيُّ، فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

6- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (2811- 2812- 2825):

- [2811] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ بْنِ رَبِيعٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ بَكْرِ الْبُرْسَانِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: قُلْتُ لِعَطَاءٍ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: إِنَّمَا أُمِرْتُ بِالطَّوَابِ، وَلَمْ تُؤْمَرُوا بِدُخُولِهِ، قَالَ: لَمْ يَكُنْ يُنْهَى عَنْ دُخُولِهِ، وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا دَخَلَ الْبَيْتَ دَعَا فِي نَوَاحِيهِ كُلِّهَا "، قُلْتُ: نَوَاحِيهَا أَوْ نَوَاحِيهَا، قَالَ: " بَلْ فِي كُلِّ قَبْلَةٍ مِنَ الْبَيْتِ ".

- [2817] ثنا الْحَسَنُ بْنُ قَرَعَةَ، ثنا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا مُوسَى بْنُ عَقْبَةَ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ عَلَى بَيْعِ، وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَدِيفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ بِلَالٌ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، فَلَمَّا جَاءَ الْبَيْتَ أَرْسَلَ ابْنُ طَلْحَةَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ، فَفَتَحَهُ فَدَخَلَ الرَّسُولُ ﷺ وَأُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ، وَبِلَالٌ، فَمَكَثُوا فِيهِ طَوِيلًا وَأَغْلَقُوا عَلَيْهِمُ الْبَابَ، ثُمَّ خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَابْتَدَرُوا الْبَيْتَ، فَسَبَقَهُمْ ابْنُ عُمَرَ، وَآخَرُ مَعَهُ، فَسَأَلَ ابْنُ عُمَرَ، بِلَالًا: " أَيَّنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَرَاهُ أَيَّنَ صَلَّى، وَلَمْ يَسْأَلْهُ كَمْ صَلَّى ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3200- 3201- - 3205- 3206):

- [3200] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ الْحَنْفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: " صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْبَيْتِ، وَسَيَاتِي مَنْ يَنْهَى عَنْ ذَلِكَ وَابْنُ عَبَّاسٍ جَالِسٌ إِلَى جَنْبِهِ ".

الحديث رقم (18)

9- كتاب مواقيت الصلاة: 27- باب وقت الفجر

- [577] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: " كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةً بِي أَنْ أُدْرِكَ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (5):

1- صحيح البخاري: حديث رقم (577).

2- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (455:1):

- [1 : 455] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ، ثنا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيه، أَنبَأَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ، يَقُولُ: " كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي ثُمَّ أَبْكَرُ سُرْعَةً أَنْ أُدْرِكَ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ.

3- معرفة السنن والآثار للبيهقي: حديث رقم (695):

- [695] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْفُزَيْبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبْرَاهِيمَ يُعْنِي دُحَيْمًا، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: " كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَةً أَنْ أُدْرِكَ صَلَاةَ الْعَدَاةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ". رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي الْقَدِيمِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ عِيَاضٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، وَعَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ.

4- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (5871-5903):

- [5871] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ بْنُ أَبِي الدُّمَيْكِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا أَبُو صَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: " كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي، ثُمَّ يَكُونُ سُرْعَةً بِي أَنْ أُدْرِكَ صَلَاةَ الْعَدَاةِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ".

- [5903] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: " كُنْتُ أَتَسَحَّرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ مَا يَكُونُ سُرْعَةً بِي، إِلَّا أَنْ أُدْرِكَ الصُّبْحَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ".

مجموع الشواهد: (1):

1- إتحاف المهرة لابن حجر العسقلاني: حديث رقم (5903):

- [5903] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: " كُنْتُ أَتَسَحَّرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ مَا يَكُونُ سُرْعَتِي، إِلَّا أَنْ أَذْرِكَ الصُّبْحَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ ".

((لم يذكر المصنف اسم الصحابي)).

الحديث رقم (19):

10- كتاب الأذان: 40- باب الرخصة في المطر والعلة أن يصلي في رحله

[667] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَأَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ؟ فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (71)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (424- 667- 686- 840):

[840] - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَحْمُودُ بْنُ الرَّبِيعِ، وَرَعَمَ أَنَّهُ عَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا مِنْ دَلْوٍ كَانَ فِي دَارِهِمْ، قَالَ: سَمِعْتُ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيَّ، ثُمَّ أَحَدَ بَنِي سَالِمٍ، قَالَ: كُنْتُ أَصَلِّي لِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقُلْتُ: " إِنِّي أَكْرُتُ بَصْرِي وَإِنَّ السُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي، فَلَوِدِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ فَصَلَّيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا حَتَّى أَتَّخِذَهُ مَسْجِدًا، فَقَالَ: أَفَعَلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ مَعَهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى، قَالَ: أَأَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟ فَأَشَارَ إِلَيْهِ مِنَ الْمَكَانِ الَّذِي أَحَبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ، فَقَامَ فَصَفَّقْنَا خَلْفَهُ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا جِئْنَا سَلَّمَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (660):

[660] - حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ مَحْمُودَ بْنَ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْراً مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّهُ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، " إِنِّي قَدْ أَكْرُتُ بَصْرِي، وَأَنَا أَصَلِّي لِقَوْمِي، وَإِذَا كَانَتْ الْأَمْطَارُ سَالَ الْوَادِي الَّذِي بَيْنِي وَبَيْنَهُمْ، وَلَمْ أَسْتَطِعْ أَنْ أَتِيَ مَسْجِدَهُمْ، فَأُصَلِّيَ لَهُمْ وَدِدْتُ، أَنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْتِي فَتُصَلِّيَ فِي مُصَلًّى، فَاتَّخِذْهُ مُصَلًّى، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ، " قَالَ عَثْبَانُ: فَعَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ، حِينَ ارْتَفَعَ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ، فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى دَخَلَ الْبَيْتَ، ثُمَّ قَالَ: أَأَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصَلِّيَ مِنْ بَيْتِكَ؟ قَالَ: فَأَشْرَفْتُ إِلَى نَاجِيَةٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ، فَقُمْنَا وَرَاءَهُ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ، قَالَ: وَحَسَنَاهُ عَلَى خَزِيرٍ صَنَعْنَاهُ لَهُ، قَالَ: فَتَابَ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الدَّارِ حَوْلَنَا، حَتَّى اجْتَمَعَ فِي الْبَيْتِ رَجَالٌ ذُوو عَدَدٍ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: أَأَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ: ذَلِكَ مُنَافِقٌ، لَا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَقُلْ لَهُ ذَلِكَ، أَلَا تَرَاهُ قَدْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يُرِيدُ بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ؟ قَالَ: قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَإِنَّمَا نَرَى وَجْهَهُ وَنَصِيحَتَهُ لِلْمُنَافِقِينَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ حَرَّمَ عَلَى النَّارِ مَنْ قَالَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، يَنْتَعِي بِذَلِكَ وَجْهَ اللَّهِ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: ثُمَّ سَأَلْتُ الْحَصَنِ بْنَ مُحَمَّدٍ الْأَنْصَارِيَّ وَهُوَ أَحَدُ بَنِي سَالِمٍ وَهُوَ مِنْ سَرَائِهِمْ، عَنْ حَدِيثِ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَصَدَّقَهُ بِذَلِكَ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ كِلَاهُمَا، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَحْمُودُ بْنُ رَبِيعٍ، عَنْ عَثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ يُونُسَ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ: أَأَيْنَ مَالِكُ بْنُ الدُّخَشَنِ، أَوِ الدُّخَشِينِ؟ وَرَدَّ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ مَحْمُودٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِذَا الْحَدِيثِ، نَفَرًا فِيهِمْ أَبُو أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيُّ، فَقَالَ: مَا أَطُنُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: مَا قُلْتُ؟ قَالَ: فَحَلَفْتُ إِنْ رَجَعْتُ إِلَى عَثْبَانَ أَنْ أَسْأَلَهُ، قَالَ: فَارْجِعْتُ إِلَيْهِ، فَوَجَدْتُهُ شَبَحًا كَبِيرًا قَدْ ذَهَبَ بَصَرُهُ، وَهُوَ إِمَامٌ قَوْمِهِ، فَجَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَحَدَّثَنِيهِ كَمَا حَدَّثَنِيهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: ثُمَّ نَزَلَتْ بَعْدَ ذَلِكَ فَرَائِضُ وَأُمُورٌ، نَرَى أَنَّ الْأَمْرَ انْتَهَى إِلَيْهَا، فَمَنْ اسْتَطَاعَ أَنْ لَا يَغْتَرَّ فَلَا يَغْتَرَّ. وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ: إِنِّي لَا أَفْعَلُ مَجَّةً مَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ دَلْوٍ فِي دَارِنَا، قَالَ مَحْمُودٌ: فَحَدَّثَنِي عَثْبَانُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ بَصْرِي قَدْ سَاءَ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ إِلَى قَوْلِهِ: فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ، وَحَسَنَاهُ صَنَعْنَاهَا لَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا بَعْدَهُ مِنْ زِيَادَةِ يُونُسَ، وَمَعْمَرٍ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (78- 844- 1327):

- [1327] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَهُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الرَّبِيعِ، قَالَ: سَمِعْتُ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: كُنْتُ أَصْلِي بِقَوْمِي بَنِي سَالِمٍ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي قَدْ أَكْرَثُ بَصْرِي، وَإِنَّ السُّيُولَ تَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي، فَلَوِدِدْتُ أَنَّكَ جِئْتَ فَصَلَّيْتَ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مَسْجِدًا، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " سَأَفْعَلُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ "، فَعَدَا عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ مَعَهُ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، فَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَذِنْتُ لَهُ فَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى، قَالَ: " أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِيَ مِنْ بَيْتِكَ "، فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ يُصَلِّيَ فِيهِ، " فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَّقْنَا خَلْفَهُ، ثُمَّ سَلَّمَ وَسَلَّمْنَا جِئِينَ سَلَّمَ ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (754):

- [754] حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، وَكَانَ قَدْ عَقَلَ مَجَّةً مَجَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ دَلْوٍ فِي بَنَرٍ لَهُمْ، عَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ السَّالِمِيِّ، وَكَانَ إِمَامَ قَوْمِهِ بَنِي سَالِمٍ، وَكَانَ شَهِيدًا بِدُرٍّ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ أَكْرَثُ مِنْ بَصْرِي وَإِنَّ السُّيُولَ يَأْتِي فَيَحُولُ بَيْنِي وَبَيْنَ مَسْجِدِ قَوْمِي، وَيَشُقُّ عَلَيَّ اخْتِيَارُهُ، فَإِنْ رَأَيْتَ أَنْ تَأْتِيَنِي فَتُصَلِّيَ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًى فَأَفْعَلْ، قَالَ: " أَفْعَلُ "، فَعَدَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ بَعْدَ مَا اشْتَدَّ النَّهَارُ، وَاسْتَأْذَنَ فَأَذِنْتُ لَهُ، وَلَمْ يَجْلِسْ حَتَّى قَالَ: " أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِيَ لَكَ مِنْ بَيْتِكَ؟ " فَأَشْرَفْتُ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أُحِبُّ أَنْ أَصْلِيَ فِيهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَّقْنَا خَلْفَهُ، فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ ثُمَّ احْتَبَسَتْهُ عَلَى خَزِيرَةٍ تُصْنَعُ لَهُمْ.

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (417):

- [417] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالْمَطَرُ وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًى، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِيَ؟ " فَأَشَارَ لَهُ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (1604):

- [16046] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ حُسَيْنٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ، أَوْ الرَّبِيعِ بْنِ مُحَمَّدٍ شَكَّ يَزِيدُ، عَنْ عِثْبَانَ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، وَبَيْنِي وَبَيْنَكَ هَذَا الْوَادِي وَالظُّلْمَةُ، وَسَأَلْتُهُ أَنْ يَأْتِيَ فَيُصَلِّيَ فِي بَيْتِي، فَاتَّخِذُ مُصَلًى مُصَلًى، فَوَعَدَنِي أَنْ يَفْعَلَ، فَجَاءَهُ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعَمْرٌ، فَتَسَامَعْتُ بِهِ الْأَنْصَارَ، فَأَتَوْهُ، وَتَخَلَّفَ رَجُلٌ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ: مَالِكُ بْنُ الدُّحْشَنِ، وَكَانَ يُزُّرُ بِالنِّفَاقِ، فَاحْتَبَسُوا عَلَى طَعَامٍ، فَتَذَاكُرُوا بَيْنَهُمْ، فَقَالُوا: مَا تَخَلَّفَ عَنَّا وَقَدْ عَلِمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ زَارَنَا إِلَّا لِنِفَاقِهِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: " وَيَحَهُ، أَمَا شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ بِهَا مُخْلِصًا، فَإِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ حَرَّمَ النَّارَ عَلَى مَنْ شَهِدَ بِهَا ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (223- 1612- 2075- 4534):

- [1612] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ عِثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ وَالْمَطَرُ وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا أَتَّخِذُهُ مُصَلًى، قَالَ: فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أَيْنَ تُحِبُّ أَنْ أَصْلِيَ؟ " فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

مجموع الشواهد: (9)، ما يلي بعض منها:

1- سنن ابن ماجه: حديث رقم (755):

[755] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْفَضْلِ الْمُقَرِّي، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، " أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ أُرْسِلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَعَالَ فَخَطَّ لِي مَسْجِدًا فِي دَارِي أُصَلِّي فِيهِ، وَذَلِكَ بَعْدَ مَا عَمِيَ، فَجَاءَ فَفَعَلَ ".

2- معرفة السنن والآثار للبيهقي: حديث رقم (1483):

[1483] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا، وَأَبُو بَكْرِ، وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ رَبِيعٍ، أَنَّ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ، وَالْمَطَرُ، وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانٌ أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى، قَالَ: فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أَتَيْنَ تَحِبُّ أَنْ نُصَلِّيَ؟ " فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

3- مسند الموطأ للجوهري: حديث رقم (128):

[1483] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكْرِيَّا، وَأَبُو بَكْرِ، وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ رَبِيعٍ، أَنَّ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ، وَالْمَطَرُ، وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانٌ أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى، قَالَ: فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أَتَيْنَ تَحِبُّ أَنْ نُصَلِّيَ؟ " فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

4- التوحيد لابن خزيمة: حديث رقم (510):

[510] ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى بْنِ الطَّبَّاعِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ، كَانَ يَوْمَ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ يَكُونُ الْمَطَرُ وَالظُّلْمَةُ وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، فِي بَيْتِي مَكَانًا، أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى، فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: أَتَيْنَ تَحِبُّ أَنْ أُصَلِّيَ؟ فَأَشَارَ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: رَوَاهُ مَالِكٌ مُخْتَصَرًا، وَلَمْ يَزِدْ عَلَى هَذَا.

5- الأم للشافعي: حديث رقم (182:1):

[182:1] أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ الرَّبِيعِ، أَنَّ عَثْبَانَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ " يَوْمَ قَوْمِهِ وَهُوَ أَعْمَى، وَأَنَّهُ قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا تَكُونُ الظُّلْمَةُ، وَالْمَطَرُ، وَالسَّيْلُ، وَأَنَا رَجُلٌ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَصَلِّ يَا رَسُولَ اللَّهِ فِي بَيْتِي مَكَانًا، أَتَّخِذُهُ مُصَلًّى، قَالَ: فَجَاءَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَتَيْنَ تَحِبُّ أَنْ نُصَلِّيَ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى مَكَانٍ مِنَ الْبَيْتِ، فَصَلَّى فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ".

الحديث رقم (20)

10- كتاب الأذان: 70- بَابُ: إِذَا بَكَى الْإِمَامُ فِي الصَّلَاةِ

- [716] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، قَالَتْ عَائِشَةُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَفَعَلْتُ حَفْصَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَهْ إِنَّكَ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، قَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا "

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (414)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (198- 664- 665- 679- 683- 687- 712- 713- 716- 1389- 2588- 3099- 3384- 3774- 4442- 4450- 5217- 5666- 5714- 7217- 7303):

- [664] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، قَالَ: " كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَذَكَرْنَا الْمُوَاطَّيَةَ عَلَى الصَّلَاةِ وَالتَّعْظِيمَ لَهَا، قَالَتْ: " لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ فَحَضَرَتْ الصَّلَاةَ فَأَذَّنَ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ، إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَأَعَادَ فَأَعَادُوا لَهُ، فَأَعَادَ الثَّالِثَةَ، فَقَالَ: إِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَخَرَجَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى فَوَجَدَ النَّبِيَّ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ كَأَنِّي أَنْظُرُ رَجُلَيْهِ تَخَطَّانِ مِنَ الْوَجَعِ، فَأَرَادَ أَبُو بَكْرٍ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ، ثُمَّ أَتَى بِهِ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِهِ، قِيلَ لِلْأَعْمَشِ: وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاتِهِ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ بِرَأْسِهِ: نَعَمْ "، رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ بَعْضَهُ، وَرَادَ أَبُو مُعَاوِيَةَ جَلَسَ، عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا.

- [7303] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: " مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ، فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ فَفَعَلْتُ حَفْصَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّكَ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (418- 419- 420- 2444):

- [418] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: بَلَى، ثَقُلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ "، قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ "، فَفَعَلْنَا، فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ، فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ " قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: " ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ "، فَفَعَلْنَا، فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ، فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ " قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ، يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، قَالَتْ: فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ، ذَهَبَ

لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْماً إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، وَقَالَ لَهُمَا: أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبَيْ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ غُبَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرَضَ عَلَيْكَ مَا حَدَّثَنِي عَائِشَةُ، عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَاتِ، فَعَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئاً، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (362-3672):

- [3672] حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ"، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمَعْ النَّاسُ مِنَ الْبُكَاءِ، فَأَمُرُ عَمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ: فَقَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ"، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمَعْ النَّاسُ مِنَ الْبُكَاءِ، فَأَمُرُ عَمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَعَلْتُ حَفْصَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنْ كُنَّ لَأَنْتُنَّ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ"، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَفِي الْبَابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي مُوسَى، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2137):

- [2137] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ بَابُوسَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى النِّسَاءِ تَعْنِي فِي مَرَضِهِ فَاجْتَمَعْنَ، فَقَالَ: "إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدُورَ بَيْنَكُنَّ، فَإِنْ رَأَيْتُنَّ أَنْ تَأْذَنَ لِي فَأَكُونُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَعَلْتُنَّ"، فَأَذِنَ لَهُ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (786-797-833-834):

- [833] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَقَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ" قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَإِنَّهُ مَتَى يَقُومُ فِي مَقَامِكَ لَا يُسْمَعُ النَّاسُ فَلَوْ أَمَرْتُ عَمَرَ، فَقَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ" فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ قُولِي لَهُ فَقَالَتْ: لَهُ فَقَالَ: إِنْ كُنَّ لَأَنْتُنَّ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ قَالَتْ فَأَمَرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلَمَّا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ وَجَدَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً قَالَتْ: فَقَامَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَرَجُلَاهُ تَخْطِئَانِ فِي الْأَرْضِ فَلَمَّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ سَمِعَ أَبُو بَكْرٍ حِسَهُ فَذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ فَأَوْماً إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ قُمْ كَمَا أَنْتَ قَالَتْ فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى قَامَ عَنْ يَسَارِ أَبِي بَكْرٍ جَالِسًا فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِالنَّاسِ جَالِسًا وَأَبُو بَكْرٍ قَائِمًا يَقْتَدِي أَبُو بَكْرٍ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ يَقْتَدُونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1232-1233-1465-1618):

- [1232] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: لَمَّا ثَقُلَ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: مَرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ تَعْنِي: رَفِيقٌ، وَمَتَى مَا يَقُومُ مَقَامَكَ يَبْكِي، فَلَا يَسْتَطِيعُ، فَلَوْ أَمَرْتُ عَمَرَ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَقَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنْ كُنَّ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ"، قَالَتْ: فَأَرْسَلْنَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، "فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرَجُلَاهُ تَخْطِئَانِ فِي الْأَرْضِ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْماً إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ، قَالَ: فَجَاءَ حَتَّى أَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتُمُّ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2116-2117-2118-2119-2120-2121-2124-6584-6873-6874):

- [2116] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ رَائِدَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى، تَقُلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ " فَقُلْتُ: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: " ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ ". قَالَتْ: فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوِي فَاعْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ " فَقُلْتُ: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَالنَّاسُ غُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنْ صَلِّ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ. قَالَ: فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، قَالَتْ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، قَالَتْ: فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، وَقَالَ لَهُمَا: " أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ ". فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَاتِ. فَعَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا.

- [2120] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُرَيْمَةَ، وَعُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بُجَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، جَاءَهُ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: " مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ ". قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ وَمَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ يَبْكُ فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ. قَالَ: " مُرُوا أَبَا بَكْرٍ لِيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ فَإِنِ كُنَّ صَوَاجِبَاتُ يُوسُفَ ". قَالَتْ: فَأَرْسَلْنَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فَوَجَدَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ وَرَجُلَاهُ تَخْطَأَانِ فِي الْأَرْضِ، فَلَمَّا حَسَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ يَتَأَخَّرُ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ مَكَانَكَ، قَالَ: فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَجَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتِمُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذَا خَبَرٌ مُخْتَصَرٌ مُجْمَلٌ، فَأَمَّا اخْتِصَارُهُ، فَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْمَوْضِعِ الَّذِي جَلَسَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْلَى يَمِينِ أَبِي بَكْرٍ أَوْ عَنْ يَسَارِهِ؟

مجموع الشواهد: (455)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (678-680-754-1201-3385-4448):

[678] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: "مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَشْنَدَ مَرَضُهُ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّهُ رَجُلٌ رَفِيقٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، قَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَعَادَتْ، فَقَالَ: مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكَ صَوَاجِبُ يُوسُفَ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (421-422):

[421] حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: "أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ، كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ، فَتَطَرَّ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ، كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٌ، ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا، قَالَ: فَبَيَّهْتُنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ فَرَحٍ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبَيْهِ لِيُصَلِّ الصَّلَاةَ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجٌ لِلصَّلَاةِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، أَنْ أَتُوا صَلَاتَكُمْ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَرَحَى السِتْرَ، قَالَ: فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ"، وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ السِّتَارَةَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، بَنَحُو حَدِيثَهُمَا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (363):

[363] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: "صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَاعِدًا فِي ثَوْبٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ". قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ: وَهَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ، عَنْ ثَابِتٍ، وَمَنْ ذَكَرَ فِيهِ عَنْ ثَابِتٍ فَهُوَ أَصَحُّ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4660-4661):

[4660] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، قَالَ: "لَمَّا اسْتُعِزَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَنْدَهُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، دَعَاهُ بِلَالٌ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: مُرُوا مَنْ يُصَلِّي لِلنَّاسِ، فَحَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ فَإِذَا عُمَرُ فِي النَّاسِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ غَائِبًا، فَقُلْتُ: يَا عُمَرُ قُمْ فَصَلِّ بِالنَّاسِ فَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ، فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَهُ وَكَانَ عُمَرُ رَجُلًا مُجَهَّرًا، قَالَ: فَأَيْنَ أَبُو بَكْرٍ؟ يَا أَبَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ يَا أَبَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ، فَبَعَثَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَجَاءَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى عُمَرُ تِلْكَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (777-1818):

[777] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زُرِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتِ الْأَنْصَارُ: مَنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ فَأَتَاهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ: أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ فَأَيْكُمْ تَطِيبُ نَفْسَهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ قَالُوا نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1234- 1235):

- [1234] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، أَنبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ مِنْ كِتَابِهِ فِي بَيْتِهِ، قَالَ سَلَمَةُ بْنُ تُبَيْطٍ: أَنبَأَنَا، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ تُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: أَعْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: " أَحْضَرْتَ الصَّلَاةَ؟ "، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: " مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ "، ثُمَّ أَعْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: " أَحْضَرْتَ الصَّلَاةَ؟ "، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: " مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ "، ثُمَّ أَعْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: " أَحْضَرْتَ الصَّلَاةَ؟ "، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: " مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ "، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ، فَإِذَا قَامَ ذَلِكَ الْمَقَامَ يَبْكِي لَا يَسْتَطِيعُ، فَلَوْ أَمَرْتُ غَيْرَهُ، ثُمَّ أَعْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: " مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِن كُنَّ صَوَاجِبُ يُوسُفَ أَوْ صَوَاجِبَاتُ يُوسُفَ "، قَالَ: فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَدَّنَ، وَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ خِفَةً، فَقَالَ: " انظُرُوا لِي مَنْ أَتَى عَلَيَّ "، فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ وَرَجُلٌ آخَرُ فَاتَّكَأَ عَلَيْهِمَا، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيُنْكَصَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ انْتُبُتَ مَكَانَكَ، " ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى قَضَى أَبُو بَكْرٍ صَلَاتَهُ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ "، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ غَيْرُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ.

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2065- 2335- 6875):

- [1487] نا إسماعيلُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مَنْصُورِ السُّلَمِيِّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، قَالَ مُحَمَّدٌ: ثنا عُبَيْدُ اللَّهِ، قَالَ إسماعيلُ: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: " انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّحُ بَيْنَ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ، فَحَضَرَتْ الصَّلَاةُ، فَجَاءَ الْمُؤَدِّنُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ النَّاسَ، وَأَنْ يُؤَمِّمَهُمْ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَرَقَ الصُّفُوفَ حَتَّى قَامَ فِي الصَّفِّ الْمُقَدَّمِ "، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ. وَهَذَا اللَّفْظُ الَّذِي ذَكَرَهُ لَفْظُ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ.

الحديث رقم (21)
10- كتاب الأذان: 88- باب الخُشُوعِ في الصَّلَاةِ

- [741] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " هَلْ تَرَوْنَ قِبَلَتِي، هَا هُنَا وَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَلَا خُشُوعُكُمْ وَإِنِّي لَأَرَاكُمْ وَرَاءَ ظَهْرِي ".

تخريج الحديث:

مجموع الحديث: (40)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (418- 741):

- [418] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " هَلْ تَرَوْنَ قِبَلَتِي هَا هُنَا، فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ، وَلَا رُكُوعُكُمْ إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (426):

- [426] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " هَلْ تَرَوْنَ قِبَلَتِي هَا هُنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ رُكُوعُكُمْ وَلَا سُجُودُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ وَرَاءَ ظَهْرِي ".

3- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (401):

- [401] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَتَرَوْنَ قِبَلَتِي هَاهُنَا، فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي ".

4- مسند الإمام أحمد: حديث رقم (7158- 7289- 8555- 10187- 27474):

- [7158] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الْهَيْثَمِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنِّي أَنْظُرُ أَوْ إِنِّي لَأَنْظُرُ مَا وَرَائِي، كَمَا أَنْظُرُ إِلَى مَا بَيْنَ يَدَيَّ، فَسَوُّوا صُفُوفَكُمْ، وَأَحْسِنُوا رُكُوعَكُمْ وَسُجُودَكُمْ ".

- [7964] قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " هَلْ تَرَوْنَ قِبَلَتِي هَاهُنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي ".

5- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (644):

- [644] نا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَصْرَ، فَبَصُرَ بِرَجُلٍ يُصَلِّي، فَقَالَ: " يَا فُلَانُ اتَّقِ اللَّهَ، أَحْسِنْ صَلَاتَكَ، أَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أَرَاكُمْ، إِنِّي لَأَرَى مِنْ خَلْفِي كَمَا أَرَى مِنْ بَيْنِ يَدَيَّ، أَحْسِنُوا صَلَاتَكُمْ وَأَتِمُّوا رُكُوعَكُمْ وَسُجُودَكُمْ ".

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (6337-14:250):

- [6337] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " هَلْ تَرَوْنَ قِبَلَتِي هَا هُنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ وَلَا رُكُوعُكُمْ، وَإِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي ".

7- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهراوي: حديث رقم (552):

- [552] حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " هَلْ تَرَوْنَ قِبَلَتِي هَاهُنَا؟ فَوَاللَّهِ مَا يَخْفَى عَلَيَّ خُشُوعُكُمْ، وَلَا رُكُوعُكُمْ، إِنِّي لَأَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (170)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (419- 718- 719- 725- 742- 6644):

- [718] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " أَقِيمُوا الصُّفُوفَ فَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفَ ظَهْرِي ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (427- 428- 436):

- [427] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " أَقِيمُوا الرُّكُوعَ وَالسُّجُودَ، فَإِنَّهُ إِتَى أَرَاكُمْ مِنْ بَعْدِي، وَرَبَّمَا قَالَ: مَنْ بَعْدَ ظَهْرِي إِذَا رَكَعْتُمْ وَسَجَدْتُمْ ".

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (813- 814- 845- 1117- 1363):

- [845] أَتَيْنَا عَلِيَّ بْنَ حُجْرٍ، قَالَ: أَتَيْنَا إِسْمَاعِيلَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَوَجْهِهِ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ فَقَالَ: " أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي ".

4- سنن الدارمي: حديث رقم (1317):

- [1317] أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الْمُخْتَارُ بْنُ قُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَثَّهُمْ عَلَى الصَّلَاةِ، وَنَهَاهُمْ أَنْ يَسْبِقُوهُ إِذَا كَانَ يَوْمُهُمُ بِالرُّكُوعِ وَالسُّجُودِ، وَأَنْ يَنْصَرِفُوا قَبْلَ انْصِرَافِهِ مِنَ الصَّلَاةِ، وَقَالَ: " إِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ خَلْفِي وَأَمَامِي ".

5- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (1459- 1513- 1620):

- [1620] ثنا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا ابْنُ فَضَيْلٍ، وَثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، كِلَاهُمَا عَنِ الْمُخْتَارِ بْنِ قُلْفُلٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ مِنَ الصَّلَاةِ أَقْبَلَ إِلَيْنَا بَوَجْهِهِ، فَقَالَ: " أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّي إِمَامُكُمْ، فَلَا تَسْبِقُونِي بِالرُّكُوعِ، وَلَا بِالسُّجُودِ، وَلَا بِالْقِيَامِ، وَلَا بِالْفُعُودِ، وَلَا بِالْانْصِرَافِ، وَإِنِّي أَرَاكُمْ خَلْفِي، وَإِنَّمِ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ رَأَيْتُمْ مَا رَأَيْتُمْ لَصَحَحْتُمْ قَلِيلًا، وَلِكَيْتُمْ كَثِيرًا " قَالَ: قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَمَا رَأَيْتُ؟ قَالَ: " رَأَيْتُ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ ". هَذَا حَدِيثُ هَارُونَ. لَمْ يَقُلْ عَلِيٌّ: " وَلَا بِالْفُعُودِ "، وَقَالَ: " إِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ أَمَامِي وَمِنْ خَلْفِي ".

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (1620- 2173):

- [2173] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَوَجْهِهِ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ، فَقَالَ: " أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ وَتَرَاصُّوا، فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي "

7- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (890- 355:1- 431:1):

- [890] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَقْبَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَوَجْهِهِ حِينَ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ قَبْلَ أَنْ يُكَبِّرَ، قَالَ: " أَقِيمُوا صُفُوفَكُمْ، وَتَرَاصُّوا فَإِنِّي أَرَاكُمْ مِنْ وَرَاءِ ظَهْرِي ".

الحديث رقم (22)

10- كتاب الأذان: 91- باب رفع البصر إلى السماء في الصلاة

- [748] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاولْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعَّعْتَ، قَالَ: " إِنِّي أُرِيتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُه لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (9)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (748).

2- معرفة السنن والآثار للبيهقي: حديث رقم (1039):

- [1039] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ فِيهِ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاولْتَ فِي مَقَامِكَ هَذَا شَيْئًا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَأَنَّكَ تَكَعَّعْتَ، قَالَ: " إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، أَوْ أُرِيتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُه لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا "، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَذَلِكَ يَرُدُّ فِي مَوْضِعٍ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ، وَرَوَيْنَا فِي حَدِيثِ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ فِي صَلَاةِ الْخُسُوفِ، قَالَ: ثُمَّ تَأَخَّرَ فِي صَلَاتِهِ، فَتَأَخَّرَتِ الصُّفُوفُ مَعَهُ. ثَن تَقَدَّمَ فَتَقَدَّمتِ الصُّفُوفُ مَعَهُ.

3- البحر الزخار بمسند البزار: حديث رقم (5286):

- [5286] فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاولْتَ فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعَّعْتَ، قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، أَوْ أُرِيتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُه لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " يَكْفُرُ هُنَّ الْعَشِيرُ قَالِ رَوْحُ: وَالْعَشِيرُ الرُّوحُ. وَيَكْفُرُ هُنَّ الْإِحْسَانُ، وَلَوْ أَحْسَنْتُ إِلَى إِحْدَاهُنَّ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ.

4- مسند الموطأ للجوهرية: حديث رقم (345):

- [345] قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاولْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعَّعْتَ فَقَالَ: " إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ أَوْ: أُرِيتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُنُقُودًا وَلَوْ أَخَذْتُه لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا أَفْطَحَ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ " . قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: لِكُفْرِهِنَّ، قِيلَ: أَيَكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ بِالْعَشِيرِ وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ لَوْ أَحْسَنْتُ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ " . وَفِي رِوَايَةِ أَبِي مُصْعَبٍ: رُكُوعًا طَوِيلًا وَفِيهَا، وَأُرِيتُ الْجَنَّةَ. وَقَالَ أَبُو عُبَيْدٍ: " الْعَشِيرُ: الرُّوحُ لِأَنَّهُ يُعَاشِرُهَا وَتُعَاشِرُهُ، قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: لَيْسَ الْمَوْلَى وَلَيْسَ الْعَشِيرُ.

5- البعث والنشور للبيهقي: حديث رقم (192):

- [192] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنبَأَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي نَصْرِ الدَّرَايَزْدِيُّ، أَنبَأَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَيْسَى. ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَمْرِو الْمُفَرِّئِ، بِعَدَادَ، أَنبَأَ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَا: ثنا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ فِيهِ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاولْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعَّكَعْتَ، قَالَ: " إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، أَوْ رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُقُودًا، لَوْ أَخَذْتُهَا لَأَكَلْتُ مِنْهَا مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا أَقْطَعُ، رَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا نِسَاءً، قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِكُفْرِهِنَّ، قِيلَ: أَيْكُفَرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتُ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ مَالِكٍ رَحِمَهُ اللَّهُ.

6- مشكل الآثار للطحاوي: حديث رقم (5688-5942):

- [5688] حَدَّثَنَا يُونُسُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا، حَدَّثَهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، وَحَدَّثَنَا الْمُزْنِي، حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَذَكَرَ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، وَقَوْلَهُ لَهُمْ لَمَّا قَالُوا لَهُ: رَأَيْنَاكَ تَكَعَّكَعْتَ قَالَ: " إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُهَا، لَأَكَلْتُ مِنْهَا مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا ".

- [5924] كَمَا حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا، حَدَّثَهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ذَكَرَ صَلَاةَ الْكُصُوفِ، وَكَيْفَ صَلَّاهَا، ثُمَّ ذَكَرَ فِي حَدِيثِهِ، قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاولْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعَّكَعْتَ؟ فَقَالَ: " إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُهَا، لَأَكَلْتُ مِنْهَا مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا ".

شواهد للحديث

مجموع الشواهد: (1):

1- أصول السنة للمصنف: محمد بن عبدالله بن أبي زمنين: حديث رقم (77):

- [77] مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَصَّلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاولْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا ثُمَّ تَكَعَّكَعْتَ، فَقَالَ: " رَأَيْتُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُقُودًا، وَلَوْ أَخَذْتُهَا لَأَكَلْتُ مِنْهَا مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا نِسَاءً ".

الحديث رقم (23)

10- كتاب الأذان: 161- بابُ وضوء الصَّبيانِ ومَتى يَجِبُ عليهم الغُسلُ والطَّهُّورُ وحُضورُهم الجَماعَةَ والعِدين (والعيد) والجَنائزُ وصُفوفُهم.

- [860] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَطْنِهَا صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، فَقَالَ: " قُومُوا فَلِأَصْلِي بِكُمْ، فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَبِثْتُ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْيَتِيمُ مَعِيَ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (178)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (380- 727- 860- 873):

- [380] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، " أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَطْنِهَا صَنَعَتْهُ لَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: قُومُوا فَلِأَصْلِي لَكُمْ، قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَبِثْتُ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (- 5: 164- 660):

- [5: 164] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُخْتَارِ، سَمِعَ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى بِهِ، وَبِأُمِّهِ، أَوْ خَالَتِهِ، قَالَ: فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَأَقَامَ الْمَرْأَةَ خَلْفَنَا ". وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

- [660] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَطْنِهَا صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: " قُومُوا فَلِأَصْلِي لَكُمْ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا، قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَبِثْتُ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَفْتُ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفَ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (234):

- [234] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ جَدَّتَهُ مُلَيْكَةَ دَعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَطْنِهَا صَنَعَتْهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَ: " قُومُوا فَلِأَصْلِي بِكُمْ " قَالَ أَنَسٌ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَبِثْتُ فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَفْتُ عَلَيْهِ أَنَا وَالْيَتِيمُ وَرَاءَهُ وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، قَالُوا: إِذَا كَانَ مَعَ الْإِمَامِ رَجُلٌ وَامْرَأَةٌ قَامَ الرَّجُلُ عَنْ يَمِينِ الْإِمَامِ وَالْمَرْأَةُ خَلْفَهُمَا، وَقَدْ اخْتَجَّ بَعْضُ النَّاسِ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي إِجَازَةِ الصَّلَاةِ إِذَا كَانَ الرَّجُلُ خَلْفَ الصَّفِّ وَخَدَهُ، وَقَالُوا: إِنَّ الصَّبِيَّ لَمْ تَكُنْ لَهُ صَلَاةٌ وَكَانَ أَنَسٌ كَانَ خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ وَخَدَهُ فِي الصَّفِّ، وَلَيْسَ الْأَمْرُ عَلَى مَا ذَهَبُوا إِلَيْهِ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَهُ مَعَ الْيَتِيمِ خَلْفَهُ، فَلَوْلَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ لِلْيَتِيمِ صَلَاةً لَمَا أَقَامَ الْيَتِيمُ مَعَهُ وَلَا أَقَامَهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَقَدْ رَوَى عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَقَامَهُ عَنْ يَمِينِهِ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ دَلَالَةٌ أَنَّهُ إِنَّمَا صَلَّى تَطَوُّعًا أَرَادَ إِدْخَالَ الْبَرَكَةِ عَلَيْهِمْ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (608-609-612-657):

- [608] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ فَأَتَوْهُ بِسَمْنٍ وَتَمْرٍ، فَقَالَ: رُدُّوا هَذَا فِي وَعَائِهِ وَهَذَا فِي سِقَائِهِ فَإِنِّي صَائِمٌ، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ تَطَوُّعًا، فَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ، وَأُمُّ حَرَامٍ خَلْفَنَا، قَالَ ثَابِتٌ: وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ: أَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ عَلَى بَسَاطٍ."

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (737-801-802-803-805-869):

- [803] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحْتَارٍ يُحَدِّثُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُ كَانَ هُوَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأُمُّهُ وَخَالَتُهُ " فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ أَنَسٌ عَنْ يَمِينِهِ وَأُمُّهُ وَخَالَتُهُ خَلْفَهُمَا."

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (975):

- [975] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُحْتَارِ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرَةٍ مِنْ أَهْلِهِ وَبِي، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَصَلَّتِ الْمَرْأَةُ خَلْفَنَا."

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (11671-11920-12066-12215-12857-12954):

- [11671] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَمِّهِ أَنَسٍ، قَالَ: " صَلَّيْتُ أَنَا وَبَيْتِي كَانَ عِنْدَنَا فِي الْبَيْتِ، وَقَالَ سُفْيَانُ: مَرَّةً فِي بَيْتِنَا خَلَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَتَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِهِمْ، وَصَلَّتْ أُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا."

- [12857] حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا وَأُمِّي وَخَالَتِي، فَقَالَ: " قُومُوا أَصْلِي بِكُمْ " فِي غَيْرِ حِينَ صَلَاةٍ، قَالَ: فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ لِثَابِتٍ أَتَيْنَ جَعَلَ أَنَسًا مِنْهُ؟ قَالَ: عَلَى يَمِينِهِ، وَالنِّسْوَةُ خَلْفَهُ."

مجموع الشواهد: (6):

1- معرفة السنن والآثار للبيهقي: حديث رقم (1497):

- [1497] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ، وَأَبُو زَكْرِيَّا، وَأَبُو سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: " صَلَّيْتُ أَنَا وَبَيْتِي لَنَا خَلْفَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِنَا وَأُمُّ سُلَيْمٍ خَلْفَنَا "، قَالَ أَحْمَدُ: هَذَا الْحَدِيثُ بِهَِذَا اللَّفْظِ إِنَّمَا رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ فِي رِوَايَةِ الْمُزَنِيِّ، وَحَرْمَلَةَ، عَنْ سُفْيَانَ.

2- إتحاف المهرة لابن حجر العسقلاني: حديث رقم (453-605-635):

- [453] حَدِيثُ (حب): صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَسَاطٍ، فَأَقَامَنِي عَنْ يَمِينِهِ، وَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وَأُمُّ حَرَامٍ خَلْفَنَا. حب في الثَّالِثِ وَالثَّلَاثِينَ مِنَ الْأَوَّلِ، وَفِي الصَّلَاةِ: أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، ثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَا عُمَرُ بْنُ مُوسَى الْحَادِي، ثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، وَحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، بِهِ.

- [605] حَدِيثُ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَسَاطٍ... الْحَدِيثُ. فِي تَرْجَمَةِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ.

- [635] حَدِيثُ (حم): صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَطَوُّعًا، فَقَامَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وَأُمُّ حَرَامٍ خَلْفَنَا ... الْحَدِيثُ. أَحْمَدُ: عَنْ شَبَابَةَ، وَحَمَادِ بْنِ خَالِدٍ، وَبُهَازٍ، وَحَاجَّاجٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، بِهِ.

3- مصنف عبدالرزاق: حديث رقم (3877):

- [3877] عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ جَدَّتِهِ مَلَيْكَةَ يَغْنِي جَدَّةَ إِسْحَاقَ، " أَنَّهَا دَعَتْ النَّبِيَّ ﷺ لَطْعَامٍ صَنَعْتُهُ، فَأَكَلَ، ثُمَّ قَالَ: قُومُوا فَلْنُصَلِّ لَكُمْ "، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى حَصِيرٍ لَنَا قَدْ اسْوَدَّ مِنْ طُولِ مَا لَيْسَ، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَصَفَّقْتُ أَنَا وَالْبَيْتُ وَرَاءَهُ، وَالْعَجُوزُ مِنْ وَرَائِنَا، فَصَلَّى لَنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ انْصَرَفَ ".

4- فوائد تمام الرازي: حديث رقم (1202):

- [1202] أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمِينِ بْنُ رَاشِدٍ، ثَنَا مُوسَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عَوْفٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أُمِّي أُمَّ سُلَيْمٍ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْتِيَهَا فِي مَنْزِلِهَا، فَيُصَلِّيَ فِي مَكَانٍ تَتَّخِذُهُ مُصَلًى، فَفَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَتَاهَا فَعَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ لَهَا، فَنَضَحْتُهُ بِمَاءٍ، " فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهَا، وَصَلُّوا مَعَهُ ".

الحديث رقم (24)

11- كتاب الجمعة: 9- باب من تسوّك (يتسوّك) بسواك غيره

- [890] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سِوَاكٌ يَسْتَنُّ بِهِ فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي هَذَا السِّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْطَانِيهِ فَقَصَمْتُهُ، ثُمَّ مَضَعْتُهُ فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّنَ بِهِ وَهُوَ مُسْتَسْنِدٌ إِلَى صَدْرِي "

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (15): ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (890).

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (7065):

- [7065] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ الْحَرَّانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُمَرَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَاضْطَجَعَ فِي جُجْرِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي بَكْرٍ، وَفِي يَدَاهُ سِوَاكٌ أَخْضَرُ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَظْرًا عَرَفْتُ أَنَّهُ يُرِيدُهُ، قُلْتُ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُحِبُّ أَنْ أُعْطِيَكَ هَذَا السِّوَاكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَتْ: فَأَخَذْتُهُ، فَأَلْنَنُهَا، ثُمَّ أَعْطَيْتُهُ إِيَّاهُ، فَاسْتَنَّنَ بِهِ كَأَنَّهُ مَا رَأَيْتُهُ اسْتَنَّنَ بِسِوَاكِ قَبْلُ، ثُمَّ وَضَعَهُ، وَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْفُلُ فِي جُجْرِي، فَذَهَبْتُ أَنْظُرَ فِي وَجْهِهِ، فَإِذَا بَصَرُهُ قَدْ شَحَصَ، وَهُوَ يَقُولُ: بَلِ الرَّفِيقُ الْأَعْلَى مِنَ الْجَنَّةِ "، قُلْتُ: خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، قَالَتْ: وَفُضِّضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

3- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (39:1):

- [1 : 39] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، أَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ح وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ بْنِ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثنا جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ قِصَّتَهُ فِي مَرَضِهِ، وَفِيهَا قَالَتْ: " دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سِوَاكٌ يَسْتَنُّ بِهِ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: " أَعْطِنِي هَذَا السِّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ، فَأَعْطَانِيهِ، فَقَصَمْتُهُ ثُمَّ طَيَّبْتُهُ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّنَ وَهُوَ مُسْتَسْنِدٌ إِلَى صَدْرِي ﷺ "، وَفِي حَدِيثِ أَبِي زَكَرِيَّا، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَذَكَرَهُ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ.

4- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (1797):

- [1797] قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَفِي يَدِهِ سِوَاكٌ، فَنَظَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَنَنْتُ أَنَّهُ يُعْجِبُهُ أَنْ يَسْتَاكَ بِهِ، فَأَخَذْتُهُ فَطَيَّبْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَيْهِ، " فَاسْتَنَّنَ بِهِ "، فَمَا رَأَيْتُ فَمَا أَحْسَنَ مِنْهُ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يَنْوَلْنِيهِ، فَلَمْ تَقُمْ يَدُهُ، فَلَمَّا رَأَيْتُ ذَلِكَ أَخَذْتُهُ مِنْهُ "، لَمْ يَزُوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ إِلَّا إِبْرَاهِيمَ.

5- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (79-81):

- [79] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيَّ وَبِلَايَةِ الْحَسَنِ عِنْدِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تُوْفِيَ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَفُيْضَ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَجُمِعَ بَيْنَ رِيقِي وَرَيْقِهِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي فُيْضَ فِيهِ "، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: هَذَا فِي بَيْتِكَ، وَفِي يَوْمِكَ، وَبَيْنَ سَحْرِكَ، وَنَحْرِكَ، فَكَيْفَ جُمِعَ بَيْنَ رِيقِكَ وَرَيْقِهِ؟ قَالَتْ: " دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ غَدَاةَ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَفِي يَدِهِ سِوَاكٌ رَطْبٌ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَاخِصًا بَصَرَهُ إِلَيْهِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُوعِظُ بِالسِّوَاكِ "، فَقُلْتُ: " أَقْسَمُهُ وَنَاوَلْنِيهِ "، فَقَسَمَهُ بَاثْنَيْنِ وَنَاوَلْنِيهِ، فَمَضَعْتُهُ أَلْيَتُهُ، ثُمَّ أَدَخَلْتُهُ فِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَسَوَّكَ بِهِ، وَجُمِعَ بَيْنَ رِيقِي وَرَيْقِهِ.

- [81] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ الصَّنْعَانِيُّ، ثنا رَبَاحُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِئَنَ فُيْضَ مُسْنَدُ ظَهْرِهِ إِلَيَّ، فَدَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَفِي يَدِهِ سِوَاكٌ، فَدَعَا بِهِ النَّبِيَّ ﷺ فَأَخَذْتُ السِّوَاكَ، فَلَيْتُهُ، ثُمَّ دَفَعْتُهُ إِلَيْهِ فَجَعَلَ يَسْتَنْ بِهِ، فَقُلْتُ يَدُهُ وَتَقَلَّ عَلَيَّ، وَهُوَ يَقُولُ: " اللَّهُمَّ فِي الرَّفِيقِ "، قَالَتْ: ثُمَّ فُيْضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي.

6- الطبقات الكبرى لابن سعد: حديث رقم (366:2):

- [2 : 366] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ خَالِدِ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْقَلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " لَمَّا رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ الْيَوْمِ دَخَلَ حُجْرَتِي فَاضْطَجَعَ فِي حُجْرِي، فَدَخَلَ عَلَيَّ رَجُلٌ مِنْ آلِ أَبِي بَكْرٍ فِي يَدِهِ سِوَاكٌ أَخْضَرُ، فَتَطَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِ وَهُوَ فِي يَدِهِ نَظْرًا عَرَفْتُ أَنَّهُ يُرِيدُهُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تُرِيدُ أَنْ أُعْطِيَكَ هَذَا السِّوَاكَ؟ فَقَالَ: " نَعَمْ، فَأَخَذْتُهُ فَمَضَعْتُهُ حَتَّى لَيْتَنِي ثُمَّ أُعْطِيْتُهُ إِثَابًا، فَاسْتَنْ بِهِ كَأَشَدِّ مَا رَأَيْتُهُ اسْتَنْ بِسِوَاكِ قَبْلَهُ، ثُمَّ وَضَعَهُ ".

- [2 : 366] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: سَمِعْتُهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: " كَانَ مِنْ نِعْمَةِ اللَّهِ عَلَيَّ وَحُسْنِ بِلَايَةِ عِنْدِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ فِي بَيْتِي، وَفِي يَوْمِي، وَبَيْنَ سَحْرِي وَنَحْرِي، وَجُمِعَ بَيْنَ رِيقِي وَرَيْقِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ، قَالَ الْقَاسِمُ: قَدْ عَرَفْنَا كُلَّ الَّذِي تَقُولِينَ فَكَيْفَ جُمِعَ بَيْنَ رِيقِكَ وَرَيْقِهِ؟ قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ أُمِّ رُومَانَ أَحْيَى عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَغُودُهُ، وَفِي يَدِهِ سِوَاكٌ رَطْبٌ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُوَلَّعًا بِالسِّوَاكِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُشْخِصُ بَصَرَهُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ اقْضِ السِّوَاكَ فَنَاوَلْنِيهِ، فَمَضَعْتُهُ ثُمَّ أَدَخَلْتُهُ فِي فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَسَوَّكَ بِهِ، فَجُمِعَ بَيْنَ رِيقِي وَرَيْقِهِ ".

7- أخبار أصبهان لأبي نعيم: حديث رقم (276:2):

- [2 : 276] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى الرَّجَّاجُ إِمَامُ جَامِعِ أَصْبَهَانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " دَخَلَ عَلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سِوَاكٌ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَحْرِي فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَيَّ فَأَخَذْتُ السِّوَاكَ مِنْهُ فَمَضَعْتُهُ وَمَسَحْتُهُ وَطَبَّيْتُهُ، ثُمَّ أُعْطِيتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَاكَ بِهِ " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عِيْسَى الْجُبَيْرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ النَّضْرِ بِهِ.



الحديث رقم (25)
14- كتاب الوتر: 5- باب الوتر على الدابة

- [999] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَقَالَ سَعِيدٌ: " فَلَمَّا خَشِيتُ الصُّبْحَ نَزَلْتُ فَأَوْتَرْتُ، ثُمَّ لِحَفْتُهُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: أَيْنَ كُنْتَ؟ فَقُلْتُ: خَشِيتُ الصُّبْحَ فَتَرَلْتُ فَأَوْتَرْتُ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟ فَقُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (388)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (999-1000-1095-1096-1098-1105):

- [1105] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُسَبِّحُ عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ يُؤْمِي بِرَأْسِهِ "، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُهُ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (700-701-702-703):

- [700] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " كَانَ يُصَلِّي سُبْحَتَهُ، حَيْثُمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ نَاقَتُهُ ".

- [700] وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْفَوَارِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " يُصَلِّي وَهُوَ مُقْبِلٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ عَلَى رَاحِلَتِهِ، حَيْثُ كَانَ وَجْهُهُ، قَالَ: وَفِيهِ نَزَلْتُ فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ". وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ وَابْنُ أَبِي زَائِدَةَ. ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي كُلُّهُمْ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ مُبَارَكٍ، وَابْنِ أَبِي زَائِدَةَ، ثُمَّ تَلَا ابْنُ عُمَرَ: فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ وَقَالَ فِي هَذَا نَزَلْتُ.

- [703] وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ، قَبْلَ أَنْ يَتَوَجَّهَ، وَيُوتِرَ عَلَيْهَا، غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي عَلَيْهَا الْمُكْتُوبَةَ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (472-2958):

- [2958] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ " يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا أَيْنَمَا تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَهُوَ جَاءٌ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ، ثُمَّ قَرَأَ ابْنُ عُمَرَ هَذِهِ الْآيَةَ وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: فِي هَذَا أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ "، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَيُرْوَى عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّهُ قَالَ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ وَاللَّهُ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ قَالَ قَتَادَةُ: هِيَ مَنْسُوحَةٌ تَسَحُّهَا قَوْلُهُ: قَوْلَ وَجْهِكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ " أَيْ تَلْقَاءُ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، وَيُرْوَى عَنْ مُجَاهِدٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ، قَالَ: فَتَمَّ قَبْلَهُ اللَّهُ، حَدَّثَنَا بِذَلِكَ أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ عَرَبٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ بِهَذَا.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1224-1226):

- [1224] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُسَبِّحُ عَلَى الرَّاحِلَةِ أَيْ وَجْهَ تَوَجُّهٍ وَيُوتِرُ عَلَيْهَا غَيْرَ أَنَّهُ لَا يُصَلِّي الْمَكْتُوبَةَ عَلَيْهَا".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (490-491-740-743-744-1686-1687-1688):

- [740] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عُمَرُو بْنِ يَحْيَى، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "يُصَلِّي عَلَى جِمَارٍ وَهُوَ مُتَوَجِّهٌ إِلَى خَيْبَرَ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1200):

- [1200] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فَتَخَلَّفْتُ، فَأُوتِرْتُ، فَقَالَ: مَا خَلَفَكَ؟، قُلْتُ: أُوتِرْتُ، فَقَالَ: أَمَا لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَةٌ حَسَنَةٌ؟، قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "كَانَ يُوتِرُ عَلَى بَعِيرِهِ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (4456-4504-4700-4962-5020):

- [4700] حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ مُقْبِلًا مِنْ مَكَّةَ إِلَى الْمَدِينَةِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ، وَفِيهِ نَزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةُ فَأَيْنَمَا تَوَلَّوْا فَنَمَّ وَجْهُ اللَّهِ".

8- صحيح ابن حبان: حديث رقم (1704-2412-2515):

- [1704] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَسِيرُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بِطَرِيقِ مَكَّةَ، فَلَمَّا خَشِيبُ الصُّبْحِ نَزَلْتُ فَأُوتِرْتُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ لَكَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسْوَةٌ؟ فَقُلْتُ: بَلَى وَاللَّهِ، قَالَ: فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "كَانَ يُوتِرُ عَلَى الْبَعِيرِ". قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَوْ كَانَ الرَّجُلُ عَنِ الصَّلَاةِ فِي أَعْطَانِ الْإِبِلِ لِأَجْلِ أَنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ لَمْ يُصَلِّ ﷺ عَلَى الْبَعِيرِ، إِذْ مُحَالٌ أَنْ لَا تَجُوزَ الصَّلَاةُ فِي الْمَوَاضِعِ الَّتِي قَدْ يَكُونُ فِيهَا الشَّيْطَانُ، ثُمَّ تَجُوزُ الصَّلَاةُ عَلَى الشَّيْطَانِ نَفْسِهِ، بَلْ مَعْنَى قَوْلِهِ ﷺ: إِنَّهَا خُلِقَتْ مِنَ الشَّيَاطِينِ، أَرَادَ بِهِ أَنَّ مَعَهَا الشَّيَاطِينُ عَلَى سَبِيلِ الْمُجَاوَرَةِ وَالْقُرْبِ.

9- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (1024-1195-1197-1200-1201):

- [1197] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "يُصَلِّي حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ". وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ: يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ بِهِ رَاحِلَتُهُ. وَقَالَا: وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (246)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (400-1093-1094-1099-1100-1104-4140):

- [400] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ، فَإِذَا أَرَادَ الْفَرِيضَةَ نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم ((703)):

- [703] وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ، وَحَرَمَلَةُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "يُصَلِّي السُّبْحَةَ بِاللَّيْلِ فِي السَّعْرِ، عَلَى ظَهْرِ رَاحِلَتِهِ حَيْثُ تَوَجَّهَتْ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (351-411):

- [351] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيْلَانَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَيَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: بَعَثَنِي النَّبِيُّ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَجِئْتُ وَهُوَ "يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ وَالسُّجُودَ أَخْفَضَ مِنَ الرُّكُوعِ". قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَعَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ جَابِرٍ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ عَامَّةِ أَهْلِ الْعِلْمِ، لَا نَعْلَمُ بَيْنَهُمْ اخْتِلَافًا، لَا يَزُورُونَ بَأْسًا أَنْ يُصَلِّي الرَّجُلُ عَلَى رَاحِلَتِهِ تَطَوُّعًا حَيْثُ مَا كَانَ وَجْهُهُ إِلَى الْقِبْلَةِ أَوْ غَيْرَهَا.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1225-1227):

- [1225] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا رَبِيعُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْجَارُودِ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي الْحَجَّاجِ، حَدَّثَنِي الْجَارُودُ بْنُ أَبِي سَيْرَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "كَانَ إِذَا سَافَرَ فَأَرَادَ أَنْ يَتَطَوَّعَ اسْتَقْبَلَ بِنَاقَتِهِ الْقِبْلَةَ فَكَبَّرَ، ثُمَّ صَلَّى حَيْثُ وَجَّهَهُ رُكْبَتُهُ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (741):

- [741] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "يُصَلِّي عَلَى جِمَارٍ وَهُوَ رَاكِبٌ إِلَى خَيْبَرَ وَالْقِبْلَةَ خَلْفَهُ". قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: لَا نَعْلَمُ أَحَدًا تَابَعَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَلَى قَوْلِهِ يُصَلِّي عَلَى جِمَارٍ، وَحَدِيثُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَنَسِ الصَّوَابُ، مُؤَوَّفٌ وَاللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى أَعْلَمُ.

6- سنن الدارمي: حديث رقم (1513-1514):

- [1513] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْبَانَ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "كَانَ يُصَلِّي عَلَى رَاحِلَتِهِ نَحْوَ الْمَشْرِقِ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ الْمَكْتُوبَةَ، نَزَلَ فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ".

7- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1201):

- [1201] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَسْفَاطِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ "كَانَ يُوتِرُ عَلَى رَاحِلَتِهِ".

الحديث رقم (26)

15- كتاب الاستسقاء: 10- بَابُ الدُّعَاءِ إِذَا تَقَطَّعَتْ (انْقَطَعَتْ) السُّبُلُ مِنْ كَثَرَةِ الْمَطَرِ

- [1017] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْمَوَاشِي وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ فَادْعُ اللَّهَ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَطَرُوا مِنْ جُمُعَةٍ إِلَى جُمُعَةٍ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ وَتَقَطَّعَتِ السُّبُلُ وَهَلَكَتِ الْمَوَاشِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ عَلَى رُءُوسِ الْجِبَالِ وَالْأَكَامِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ فَانْجَابَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ انْجِيَابَ الثَّوْبِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (209)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (932-1013-1014-1015-1016-1017-1018-1019-1021-1031-1033-3565):

- [6342] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسُوِّبَنَا، فَتَغَيَّمَتِ السَّمَاءُ وَمُطِرْنَا حَتَّى مَا كَادَ الرَّجُلُ يَصِلُ إِلَى مَنْزِلِهِ، فَلَمْ تَزَلْ تُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، فَقَامَ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ، فَقَالَ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَصْرِفَهُ عَنَّا فَقَدْ غَرَقْنَا، فَقَالَ: " اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا، فَجَعَلَ السَّحَابُ يَتَقَطَّعُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ، وَلَا يُمْطِرُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (898-899):

- [899] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا دَخَلَ الْمَسْجِدَ يَوْمَ جُمُعَةٍ مِنْ بَابٍ كَانَ نَحْوَ دَارِ الْقَضَاءِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمًا، ثُمَّ قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يَعْثُنَا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " اللَّهُمَّ أَغْنِنَا اللَّهُمَّ أَغْنِنَا اللَّهُمَّ أَغْنِنَا " قَالَ أَنَسٌ: وَلَا وَاللَّهِ مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ مِنْ سَحَابٍ وَلَا قَرَعَةٍ وَمَا بَيْنَنَا وَبَيْنَ سَلْعٍ مِنْ بَيْتٍ وَلَا دَارٍ، قَالَ: فَطَلَعَتْ مِنْ وَرَائِهِ سَحَابَةٌ مِثْلُ التُّرْسِ فَلَمَّا تَوَسَّطَتِ السَّمَاءَ انْتَشَرَتْ، ثُمَّ امْطَرَتْ، قَالَ: فَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا الشَّمْسَ سَبْتًا، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَجُلٌ مِنْ ذَلِكَ الْبَابِ فِي الْجُمُعَةِ الْمُقْبِلَةِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَائِمٌ يَخْطُبُ، فَاسْتَقْبَلَهُ قَائِمًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ يُمَسِّكْهَا عَنَّا، قَالَ: فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " اللَّهُمَّ حَوْلْنَا وَلَا عَلَيْنَا، اللَّهُمَّ عَلَى الْأَكَامِ وَالْظَّرَابِ وَبُطُونِ الْأَوْدِيَةِ وَمَنَابِتِ الشَّجَرِ "، فَانْقَلَعَتْ وَخَرَجْنَا نَمْشِي فِي الشَّمْسِ، قَالَ شَرِيكَ: فَسَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ: أَهوَ الرَّجُلُ الْأَوَّلُ؟ قَالَ: لَا أَدرِي. وَحَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: أَصَابَتِ النَّاسَ سَنَةٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَبَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ عَلَى الْمِنْبَرِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، إِذْ قَامَ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكَ الْمَالُ وَجَاعَ الْعِيَالُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ، وَفِيهِ قَالَ: " اللَّهُمَّ حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا "، قَالَ فَمَا يُشِيرُ بِيَدِهِ إِلَى نَاحِيَةٍ إِلَّا تَفَرَّجَتْ، حَتَّى رَأَيْتُ الْمَدِينَةَ فِي مِثْلِ الْجُوبَةِ وَسَالِ وَادِي قَنَاةَ شَهْرًا، وَلَمْ يَجِئْ أَحَدٌ مِنْ نَاحِيَةٍ إِلَّا أَخْبَرَ بِجُودٍ. وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَصَاحُوا، وَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَطَعَ الْمَطَرُ وَاحْمَرَّ الشَّجَرُ وَهَلَكَتِ الْبَهَائِمُ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَفِيهِ مِنْ رِوَايَةِ عَبْدِ الْأَعْلَى: " فَتَفَشَّعَتْ، عَنِ الْمَدِينَةِ فَجَعَلَتْ تُمَطِّرُ حَوَالِيهَا، وَمَا تُمْطِرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً، فَظَنَرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ وَأَنَّهَا لَفِي مِثْلِ الْإِكْلِيلِ " وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ نَحْوِهِ، وَزَادَ " فَأَلْفَ اللَّهُ بَيْنَ السَّحَابِ، وَمَكَّنَّا حَتَّى رَأَيْتُ الرَّجُلَ الشَّدِيدَ تَهْمُهُ نَفْسُهُ أَنْ يَأْتِيَ أَهْلَهُ " وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ، أَنَّ حَفْصَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: " جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ "، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ، وَزَادَ: " فَرَأَيْتُ السَّحَابَ يَتَمَرَّقُ كَأَنَّهُ الْمَلَأُ جِئَ نَطْوَى ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1170-1171-1174):

- [1171] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّغَفَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " كَانَ يَسْتَسْقِي هَكَذَا، يَعْنِي، وَمَدَّ يَدَيْهِ وَجَعَلَ بَطُونَهُمَا مِمَّا يَلِي الْأَرْضَ حَتَّى رَأَيْتُ بَيَاضَ إِبْطِيهِ "

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1504-1513-1515-1518-1528-1748):

- [1515] أَخْبَرَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ وَهُوَ الْمُقْبِرِيُّ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ، يَقُولُ: بَيْنَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَقَطَّعَتِ السُّبُلُ وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ وَأَجْدَبَتِ الْبِلَادُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا، فَرَفَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَيْهِ جَدَاءً وَجْهَهُ، فَقَالَ: " اللَّهُمَّ اسْقِنَا "، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمُنْبَرِ حَتَّى أَوْسَعْنَا مَطَرًا وَأَمْطَرْنَا ذَلِكَ الْيَوْمَ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، فَقَامَ رَجُلٌ لَا أَدْرِي هُوَ الَّذِي قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ اسْتَسْقِ: لَنَا أَمْ لَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْقَطَعَتِ السُّبُلُ وَهَلَكَتِ الْأَمْوَالُ مِنْ كَثَرَةِ الْمَاءِ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يُمْسِكَ عَنَّا الْمَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اللَّهُمَّ حَوَالِنَا وَلَا عَلَيْنَا وَلَكِنْ عَلَى الْجِبَالِ وَمَنَايِبِ الشَّجَرِ "، قَالَ: وَاللَّهِ مَا هُوَ إِلَّا أَنْ تَكَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذَلِكَ تَمَرَّقَ السَّحَابُ حَتَّى مَا نَرَى مِنْهُ شَيْئًا.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1180):

- [1180] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ " كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا عِنْدَ الْإِسْتِسْقَاءِ، فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بَيَاضُ إِبْطِيهِ "

6- سنن الدارمي: حديث رقم (1535):

- [1535] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ الدُّعَاءِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ "

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (12144-12456-12537-12604-12775-13124-13154-13332-13433-13594):

- [13154] حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، وَبَهْزٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَقَالَ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، اسْتَسْقِ إِلَيْنَا، قَالَ: فَاسْتَسْقَى، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً، قَالَ: فَأَمْطَرْنَا، فَمَا جَعَلَتْ تُفْلَعُ، فَلَمَّا كَانَتِ الْجُمُعَةُ، قَامَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ أَوْ غَيْرُهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اذْغِ اللَّهَ أَنْ يَرْفَعَهَا عَنَّا، قَالَ: فَدَعَا، قَالَ: فَجَعَلَتْ أَنْظَرُ إِلَى السَّحَابِ يُسْفِرُ يَمِينًا وَشِمَالًا، وَلَا يُمَطِّرُ مِنْ جَوْفِهَا قَطْرَةً "

8- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (1331-1332-1337-1342-1687-1670):

- [1342] نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنَعَانِيُّ، نَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، فَقَامَ إِلَيْهِ النَّاسُ فَصَاحُوا، قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ قَطَطِ الْمَطَرُ، وَاحْمَرَّ الشَّجَرُ، وَهَلَكَ الْبَهَائِمُ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَسْقِيَنَا، فَقَالَ: " اللَّهُمَّ اسْقِنَا، اللَّهُمَّ اسْقِنَا "، قَالَ: وَإِنَّمَا مَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَرَعَةً مِنْ سَحَابٍ فَنَشَأَتْ سَحَابَةٌ فَانْتَشَرَتْ، ثُمَّ إِنَّهَا أَمْطَرَتْ، فَنَزَلَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى وَانْصَرَفَ، فَلَمْ يَزَلْ يُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى، فَلَمَّا قَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَخْطُبُ، صَاحُوا قَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، تَهَدَّمَتِ الْبُيُوتُ وَانْقَطَعَتِ السُّبُلُ، فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَحْبِسَهَا عَنَّا، قَالَ: فَتَبَسَّمَ، وَقَالَ: " اللَّهُمَّ حَوَالِنَا وَلَا عَلَيْنَا " قَالَ: فَتَفَشَّعَتْ عَنِ الْمَدِينَةِ، فَجَعَلَتْ تُمَطِّرُ حَوْلَهَا، وَمَا تُمَطِّرُ بِالْمَدِينَةِ قَطْرَةً، قَالَ: فَتَنَظَّرْتُ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَإِنَّهَا لَفِي مِثْلِ الْإِكْلِيلِ.

مجموع الشواهد: (415)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1005-101-1012-1020-1022-1023-1024-1025-1026-1027-1030-6343):

- [6343] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: " خَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى هَذَا الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي، فَدَعَا وَاسْتَسْقَى، ثُمَّ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَقَلَبَ رِءَاءَهُ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (894-895-896):

- [894] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ تَمِيمٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيَّ، يَقُولُ: " خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى، فَاسْتَسْقَى وَحَوْلَ رِءَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (556-557):

- [556] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " خَرَجَ بِالنَّاسِ يَسْتَسْقِي فَصَلَّى بِهِمْ رَكَعَتَيْنِ جَهْرًا بِالْقِرَاءَةِ فِيهَا وَحَوْلَ رِءَاءَهُ وَرَفَعَ يَدَيْهِ وَاسْتَسْقَى وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ " قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي اللُّحْمِ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَعَلَى هَذَا الْعَمَلِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَعَمُّ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ هُوَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَاصِمٍ الْمَازِنِيُّ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1161-1162-1164-1165-1166-1176-1178-1169-1172-1176):

- [1162] حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، وَبُؤْسٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ تَمِيمٍ الْمَازِنِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ عَمَّهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا يَسْتَسْقِي، فَحَوْلَ إِلَى النَّاسِ ظَهْرَهُ يَدْعُو اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ " قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: " وَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَحَوْلَ رِءَاءَهُ ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ " قَالَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ: " وَقَرَأَ فِيهِمَا " رَأَى ابْنُ السَّرْحِ: " يُرِيدُ الْجَهْرَ " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي كِتَابِ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ يَغْنِي الْجَمِصِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ الزُّبَيْدِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ بِإِسْنَادِهِ، لَمْ يَذْكُرِ الصَّلَاةَ، قَالَ: " وَحَوْلَ رِءَاءَهُ فَجَعَلَ عِطَافُهُ الْأَيْمَنَ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ، وَجَعَلَ عِطَافُهُ الْأَيْسَرَ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْمَنِ، ثُمَّ دَعَا اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1501-1507-1509-1510-1511-1512-1514-1519-1520-1522):

- [1505] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُسْعُودِيُّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ، قَالَ سُفْيَانُ: فَسَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ يُحَدِّثُ أَبِي، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الَّذِي أَرَى النَّدَاءَ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ وَقَلَبَ رِءَاءَهُ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ "، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: هَذَا غَلَطٌ مِنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ الَّذِي أَرَى النَّدَاءَ هُوَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ زَيْدٍ، وَهَذَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ بْنُ عَاصِمٍ.

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1267-1268-1269-1270-1271-1272):

- [1267] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ تَمِيمٍ، يُحَدِّثُ أَبِي، عَنْ عَمِّهِ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ: " خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى لِيَسْتَسْقِي، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلَبَ رِءَاءَهُ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ "، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَنَّ ابْنَ سُفْيَانَ، عَنْ يَحْيَى

بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، قَالَ سُفْيَانُ، عَنْ الْمَسْعُودِيِّ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا بَكْرٍ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ عَمْرٍو: أَجْعَلُ أَعْلَاهُ أَسْفَلَهُ أَوْ الْيَمِينَ عَلَى الشِّمَالِ؟ قَالَ: لَا، بَلِ الْيَمِينَ عَلَى الشِّمَالِ.

7- سنن الدارمي: حديث رقم (1533-1534):

- [1534] أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ شُعَيْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عَبَّادُ بْنُ تَمِيمٍ: أَنَّ عَمَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " خَرَجَ بِالنَّاسِ إِلَى الْمُصَلَّى يَسْتَسْقِي لَهُمْ، فَقَامَ قَدَعَا اللَّهُ قَائِمًا، ثُمَّ تَوَجَّهَ قِبَلَ الْقِبْلَةِ، فَحَوَّلَ رِءَاءَهُ فَأَسْفُوا ".

8- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (8128-15997-15999-16000):

- [16000] قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبَّادَ بْنَ تَمِيمٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ الْمَازِنِيَّ، يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمُصَلَّى " فَاسْتَسْقَى، وَحَوَّلَ رِءَاءَهُ حِينَ اسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ ".

الحديث رقم (27)

15- كتاب الاستسقاء: 28- باب قول الله عز وجل (وَتَجْعَلُونَ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَدِّبُونَ) قال ابن عباس شكركم

- [1038] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْخُذْيَبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: " أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ " .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (54)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (846- 1038- 4147- 7503):

- [846] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْخُذْيَبِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلَةِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: " هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي وَمُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (73):

- [73] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْخُذْيَبِيَّةِ فِي إِثْرِ السَّمَاءِ، كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: قَالَ: " أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي، مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ " .

3- سنن أبي داود: حديث رقم (3906):

- [3906] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: " صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْخُذْيَبِيَّةِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: " هَلْ تَذَرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: قَالَ: أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكَوْكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكَوْكَبِ " .

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1525):

- [1525] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: مُطِرَ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: " أَلَمْ تَسْمَعُوا مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ اللَّيْلَةَ، قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ،

يَقُولُونَ: مُطِرْنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا، فَأَمَّا مَنْ آمَنَ بِي وَحَمِدَنِي عَلَى سُقْيَايَ فَذَاكَ الَّذِي آمَنَ بِي وَكَفَرَ بِالْكُوكَبِ، وَمَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا فَذَاكَ الَّذِي كَفَرَ بِي وَآمَنَ بِالْكُوكَبِ."

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (451):

- [451] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ، عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: أَتَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: قَالَ: " أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ بِي، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكُوكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ."

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (16601-16613):

- [16613] قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، مَالِكٍ، قَالَ أَبِي: وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ عَلَى إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، قَالَ: " هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ " قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: " أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي قَالَ إِسْحَاقُ، كَافِرٌ بِالْكُوكَبِ وَمُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ كَافِرٌ بِي، فَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي كَافِرٌ بِالْكُوكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ مُطِرْنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ."

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (188-6132):

- [188] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: " هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ " قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: " أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَبِرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالْكُوكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي، مُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ."

- [6132] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الصُّبْحِ بِالْحَدِيثِيَّةِ فِي إِثْرِ سَمَاءٍ كَانَتْ مِنَ اللَّيْلِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ: هَلْ تَدْرُونَ مَاذَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: قَالَ: " أَصْبَحَ مِنْ عِبَادِي مُؤْمِنٌ بِي وَكَافِرٌ، فَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِفَضْلِ اللَّهِ وَرَحْمَتِهِ، فَذَلِكَ مُؤْمِنٌ بِي، كَافِرٌ بِالْكُوكَبِ، وَأَمَّا مَنْ قَالَ: مُطِرْنَا بِنُوءِ كَذَا وَكَذَا، فَذَلِكَ كَافِرٌ بِي مُؤْمِنٌ بِالْكُوكَبِ."

مجموع الشواهد: (53)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (74-75):

- [74] حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، وَعَمْرُو بْنُ سَوَادٍ الْعَامِرِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، قَالَ الْمُرَادِيُّ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالَ: " مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ، إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ الْكَوَاكِبُ وَالْكَوَاكِبُ ".

2- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1524):

- [1524] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: الْكُوكَبُ وَالْكَوَكَبُ ".

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (10693-1848):

- [1848] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَالَ رَبُّكُمْ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: الْكُوكَبُ وَالْكَوَكَبُ ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (8522-8593-1042):

- [8522] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ عَزَّوَجَلَّ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: الْكُوكَبُ وَالْكَوَكَبُ ".

5- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (6186):

- [6186] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَنْبَلَةَ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: نَا حَمْدُونُ بْنُ سَلَمٍ الْحَدَّاءُ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَاهَانَ أَبُو حَنْبَلَةَ، قَالَ: ثنا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ الرَّزْجِيُّ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عَوْنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَمَطَرْنَا تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَطَرًا شَدِيدًا، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " تَذَرُونَ مَا، قَالَ رَبُّكُمْ؟ "، قَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَهَا ثَلَاثًا وَعَاوَدُوا، قَالَ: "، قَالَ رَبُّكُمْ: إِنَّ الَّذِي يَقُولُ: مَطَرْنَا بِنُوءٍ كَذَا وَكَذَا فَقَدْ كَفَرَ بِي، وَأَمَنْ بِذَلِكَ النَّجْمُ، وَإِنْ مَنْ يَقُولُ: إِنَّ اللَّهَ سَقَانَا فَقَدْ آمَنَ بِي، وَكَفَرَ بِذَلِكَ النَّجْمُ ". لَمْ يَرَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ إِلَّا مُسْلِمُ بْنُ خَالِدٍ.

6- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (12882):

- [12882] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَمَلِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا حَمْدَانُ بْنُ يُوسُفَ السُّلَمِيُّ . ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَدَوِيُّ الْقَاضِي، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: ثنا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَشِيُّ، ثنا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا أَبُو زُمَيْلٍ، ثنا ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: مُطَرَّ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ، وَمِنْهُمْ كَافِرٌ "، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةٌ وَضَعَهَا اللَّهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوَاءُ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ حَتَّى وَتَجْعَلُونِ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ .

7- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (3573):

- [3 : 357] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَلَمْ تَرَوْا إِلَى مَا قَالَ رَبُّكُمْ؟ قَالَ: مَا أَنْعَمْتُ عَلَى عِبَادِي مِنْ نِعْمَةٍ إِلَّا أَصْبَحَ فَرِيقٌ مِنْهُمْ بِهَا كَافِرِينَ، يَقُولُونَ: الْكُوكَبُ وَالْكَوكَبُ " . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ عَمْرُو بْنِ سَوَادٍ وَغَيْرِهِ، وَرَوَاهُ أَبُو يُونُسَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِمَعْنَاهُ، وَرَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

- [3 : 357] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْقَفِيه، ثنا أَبُو بَكْرِ الْفُطَّانُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُوسُفَ، ثنا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ مِهْرَانَ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي أَبُو زُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: مُطَرَّ النَّاسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " أَصْبَحَ مِنَ النَّاسِ شَاكِرٌ، وَمِنْهُمْ كَافِرٌ، قَالُوا: هَذِهِ رَحْمَةٌ وَضَعَهَا اللَّهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَقَدْ صَدَقَ نَوَاءُ كَذَا وَكَذَا فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ حَتَّى بَلَغَ وَتَجْعَلُونِ رِزْقَكُمْ أَنْتُمْ تُكَذِّبُونَ " . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْعَظِيمِ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ.

الحديث رقم (28)

16- باب الكسوف: 12- باب صلاة الكسوف في المسجد

- [1055] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَسَأَلْتُ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيْعَذِبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ."

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1046-1047-1050-1055-1064-1066-1212):

- [1050] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ يَهُودِيَّةً جَاءَتْ تَسْأَلُهَا، فَقَالَتْ لَهَا: أَعَاذَكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَسَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَيْعَذِبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَائِدًا بِاللَّهِ مِنْ ذَلِكَ، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ غَدَاةٍ مَرْكَبًا، فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ فَرَجَعَ ضَحَى فَمَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ ظَهْرَانِي الْحَجَرِ، ثُمَّ قَامَ يُصَلِّي وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَسَجَدَ وَانْصَرَفَ، فَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ أَمَرَهُمْ أَنْ يَتَعَوَّدُوا مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (904):

- [904] وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذٌ وَهُوَ ابْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ "صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (561-563):

- [561] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَّارِبِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: "خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ، فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ هِيَ دُونَ الْأُولَى، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ وَهُوَ دُونَ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَسَجَدَ، ثُمَّ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ فِي الرُّكُوعِ الثَّانِيَةِ." قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَبِهَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ: يَزُونَ صَلَاةَ الْكُسُوفِ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، قَالَ الشَّافِعِيُّ: يَقْرَأُ فِي الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ بِأَمِّ الْقُرْآنِ، وَنَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ سِرًّا إِنْ كَانَ بِالنَّهَارِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ قِرَاءَتِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ بِتَكْبِيرٍ، وَتَبَتَ قَائِمًا كَمَا هُوَ، وَقَرَأَ أَيْضًا بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَنَحْوًا مِنْ آلِ عِمْرَانَ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ قِرَاءَتِهِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ قَالَ: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ"، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ تَامَتَيْنِ وَيُقِيمُ فِي كُلِّ سَجْدَةٍ نَحْوًا مِمَّا أَقَامَ فِي رُكُوعِهِ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ بِأَمِّ الْقُرْآنِ وَنَحْوًا مِنْ سُورَةِ النَّسَاءِ ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ قِرَاءَتِهِ، ثُمَّ رَفَعَ، فَقَالَ: "سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ"، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ تَشَهَّدَ وَسَلَّم.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1180-1187-1188-1190):

- [1180] حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: خُسِفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ، فَقَامَ، فَكَبَّرَ، وَصَفَّ النَّاسَ وَرَاءَهُ، فَأَقْرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قِرَاءَةً طَوِيلَةً، ثُمَّ كَبَّرَ، فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ قَامَ فَأَقْرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً هِيَ أَدْنَى مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى، ثُمَّ كَبَّرَ فَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا هُوَ أَدْنَى مِنَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْآخَرَى مِثْلَ ذَلِكَ فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ. " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: كَانَ كَثِيرُ بْنُ عَبَّاسٍ يُحَدِّثُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " صَلَّى فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ " مِثْلَ حَدِيثِ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " أَنَّهُ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ رَكْعَتَيْنِ ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1465-1466-1471-1473-1484):

- [1466] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ خَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: " كَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَسْجِدِ فَقَامَ فَكَبَّرَ وَصَفَّ النَّاسَ وَرَاءَهُ فَاسْتَكْمَلَ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، وَانْجَلَتِ الشَّمْسُ قَبْلَ أَنْ يَنْصَرِفَ ".

6- سنن الدارمي: حديث رقم (1527-1529):

- [1527] حَدَّثَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ يَهُودِيَّةً دَخَلَتْ عَلَيْهَا، فَقَالَتْ: أَغَاذِكَ اللَّهُ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ، فَلَمَّا جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ سَأَلَتْهُ: أَلْيَعَذَّبُ النَّاسُ فِي قُبُورِهِمْ؟ قَالَ: " غَايِدًا بِاللَّهِ " قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " رَكِبَ يَوْمًا مَرْكَبًا فَخَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَنَزَلَ، ثُمَّ عَمِدَ إِلَى مَقَامِهِ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي فِيهِ، قَامَ النَّاسُ خَلْفَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (23524-23746-37843-23950-24148-24718):

- [23524] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: " انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ قَبْلَ أَنْ يَسْجُدَ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلَ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى، غَيْرَ أَنَّ أَوَّلَ قِيَامِهِ أَطْوَلَ مِنْ آخِرِهِ، وَأَوَّلَ رُكُوعِهِ أَطْوَلَ مِنْ آخِرِهِ، فَقَضَى صَلَاتَهُ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ".

8- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (1301-1305-1306-1312):

- [1301] ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، نَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرْكَبًا لَهُ قَرِيْبًا، فَلَمَّ يَأْتِ حَتَّى كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَخَرَجْتُ فِي نِسْوَةٍ فُكْنَا بَيْنَ يَدَيِ الْحُجْرَةِ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ مَرْكَبِهِ سَرِيعًا، وَقَامَ مَقَامَهُ الَّذِي كَانَ يُصَلِّي، وَقَامَ النَّاسُ وَرَاءَهُ، فَكَبَّرَ، وَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا دُونَ السُّجُودِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، وَانْصَرَفَ، فَكَانَتْ صَلَاتُهُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ، فَجَلَسَ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ. " نَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ.

- [1306] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَلِيَّةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيَّةَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ بْنَ عَمْرِوٍ يُحَدِّثُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَنْ أَصَدَّقُ، قَالَ: فَطَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ بِالنَّاسِ قِيَامًا شَدِيدًا، يَقُومُ بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرْكَعُ، فَرَكْعَ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ثَلَاثَ رَكْعَاتٍ، فَرَكْعَ الثَّالِثَةَ ثُمَّ سَجَدَ، حَتَّى إِنَّ رَجُلًا يَوْمِئِذٍ لَيُغْشَى عَلَيْهِمْ، حَتَّى سَجَالَ الْمَاءُ لِيَصُبَّ عَلَيْهِمْ مِمَّا قَامَ بِهِمْ، يَقُولُ إِذَا كَبَّرَ: " اللَّهُ أَكْبَرُ "، فَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ قَالَ: " سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ "، فَلَمْ يَنْصَرَفْ حَتَّى تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: " إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُخَوِّفُكُم بِهِمَا، فَإِذَا كَسَفَا فَافْرَعُوا إِلَى اللَّهِ حَتَّى يَنْجِلِيَا " وَفِي خَبَرِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ: " سِتُّ رَكْعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ ".

9- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2380-2849-2850):

- [2850] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَمِرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ، وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ، وَجَهَرَ بِالْقِرَاءَةِ ".

مجموع الشواهد: (394)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (745-1945-1051-1052-1062-2364-5785-6199):

[745] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ قَامَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ فَأَطَالَ السُّجُودَ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: قَدْ دَنَتْ مِنِّي الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ اجْتَرَأْتُ عَلَيْهَا لَجِئْتُكُمْ بِقِطَافٍ مِنْ قِطَافِهَا، وَدَنَتْ مِنِّي النَّارُ حَتَّى فُلْتُ أَيْ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ، فَإِذَا امْرَأَةٌ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ تَحْدِثُهَا هِرَّةٌ، فُلْتُ: مَا شَأْنُ هَذِهِ قَالُوا حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا لَا أَطْعَمَتْهَا وَلَا أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلُ "، قَالَ نَافِعٌ: حَسِبْتُ، أَنَّهُ قَالَ: مِنْ خَشْيَةِ أَوْ خَشَاشِ الْأَرْضِ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (903-908-909-911-912-915-916):

[908] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي مَنْصُورُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: " فَرَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَوْمًا، قَالَتْ: تَغْنِي يَوْمَ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَأَخَذَ دِرْعًا حَتَّى أَذْرَكَ بِرِذَائِهِ، فَقَامَ لِلنَّاسِ قِيَامًا طَوِيلًا، لَوْ أَنَّ إِنْسَانًا أَتَى لَمْ يَشْعُرْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَكَعَ مَا حَدَّثَ أَنَّهُ رَكَعَ مِنْ طُولِ الْقِيَامِ " وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَقَالَ: " قِيَامًا طَوِيلًا يَفُومُ، ثُمَّ يَرْكَعُ "، وَزَادَ: " فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَى الْمَرْأَةِ أَسْنُ مِنِّي، وَإِلَى الْأُخْرَى هِيَ أَسْفَمُ مِنِّي ".

[916] - وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: كُنْتُ أُرْتَمِي بِأَسْهُمٍ لِي بِالْمَدِينَةِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَنَبَذْتُهَا، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَا أَنْظُرَنَّ إِلَى مَا حَدَّثَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ، قَالَ: فَاتَّبَعْتُهُ وَهُوَ قَائِمٌ فِي الصَّلَاةِ رَافِعٌ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يُسَبِّحُ وَيَحْمَدُ وَيُهْلِلُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو حَتَّى حُسِرَ عَنْهَا، قَالَ: فَلَمَّا حُسِرَ، عَنْهَا قَرَأَ سُورَتَيْنِ وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سَالِمُ بْنُ نُوحٍ، أَخْبَرَنَا الْجُرَيْرِيُّ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَتْرَمِي بِأَسْهُمٍ لِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ دَكَّرَ نَحْوَ حَدِيثِهِمَا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (560-562):

[560] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ " أَنَّهُ صَلَّى فِي كُسُوفٍ فَقَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثُمَّ قَرَأَ ثُمَّ رَكَعَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، وَالْأُخْرَى مِثْلَهَا " قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَعَائِشَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَالنُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ، وَالْمُغِيرَةَ بْنِ شُعْبَةَ، وَأَبِي مَسْعُودٍ، وَأَبِي بَكْرَةَ، وَسَمُرَةَ، وَأَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، وَابْنَ عُمَرَ، وَقَبِيصَةَ الْهَلَالِيِّ، وَجَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمُرَةَ، وَأَبِي بَكْرٍ كَعْبٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ رَوَى عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ " أَنَّهُ صَلَّى فِي كُسُوفٍ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ " وَبِهِ يَقُولُ الشَّافِعِيُّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ. قَالَ: وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي الْقِرَاءَةِ فِي صَلَاةِ الْكُسُوفِ، فَرَأَى بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ أَنْ يُسَبِّحَ بِالْقِرَاءَةِ فِيهَا بِالنَّهَارِ. وَرَأَى بَعْضُهُمْ أَنْ يَجْهَرَ بِالْقِرَاءَةِ فِيهَا كَنَحْوِ صَلَاةِ الْعِيدَيْنِ وَالْجُمُعَةِ، وَبِهِ يَقُولُ مَالِكٌ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ يَرَوْنَ الْجَهْرَ فِيهَا. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: لَا يَجْهَرُ فِيهَا، وَقَدْ صَحَّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّنَا الرَّوَائِثَيْنِ. صَحَّ عَنْهُ أَنَّهُ " صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ "، وَصَحَّ عَنْهُ أَيْضًا أَنَّهُ " صَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ " وَهَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ جَائِزٌ عَلَى قَدْرِ الْكُسُوفِ، إِنْ تَطَوَّلَ الْكُسُوفُ فَصَلَّى سِتَّ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ فَهُوَ جَائِزٌ، وَإِنْ صَلَّى أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ وَأَطَالَ الْقِرَاءَةَ فَهُوَ جَائِزٌ، وَيَرَى أَصْحَابُنَا أَنْ تُصَلَّى صَلَاةُ الْكُسُوفِ فِي جَمَاعَةٍ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1182-1183-1184-1189-1193-1195):

- [1182] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْفَرَاتِ بْنِ خَالِدٍ أَبُو مَسْعُودٍ الرَّازِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ الرَّازِيِّ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدَّثْتُ عَنْ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ الرَّازِيُّ، وَهَذَا لَفْظُهُ وَهُوَ أَنْتُمْ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ " صَلَّيْ بِهَمْ فَقَرَأَ بِسُورَةِ مِنَ الطُّورِ وَرَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ، وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ الثَّانِيَةَ فَقَرَأَ سُورَةَ مِنَ الطُّورِ وَرَكَعَ خَمْسَ رَكَعَاتٍ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ جَلَسَ كَمَا هُوَ مُسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةِ يَدْعُو حَتَّى انْجَلَى كُسُوفُهَا ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1460-1464-1467-1468-1469-1480-1482-1484-1488-1489-1495-1498):

- [1460] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هِشَامٍ هُوَ الْمُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَنْتَرَامَى بِأَسْهُمٍ لِي بِالْمَدِينَةِ إِذْ انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ فَجَمَعْتُ أَسْهُمِي، وَقُلْتُ: لَأَنْظُرَنَّ مَا أَخَذَتْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ، فَأَتَيْتُهُ مِمَّا يَلِي ظَهْرَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ، " فَجَعَلَ يُسَبِّحُ وَيُكَبِّرُ وَيَدْعُو حَتَّى حُسِرَ عَنْهَا "، قَالَ: " ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1264):

- [1264] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ عَبَادٍ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، قَالَ: " صَلَّيْ بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْكُسُوفِ، فَلَا نَسْمَعُ لَهُ صَوْتًا ".

7- سنن الدارمي: حديث رقم (1526):

- [1526] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَدِينِيُّ، وَمُسَدَّدٌ قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " صَلَّيْ فِي كُسُوفِ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ فِي أَرْبَعِ سَجَدَاتٍ ".

8- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (1867-1876-1976-2668-2669-4374-6481-17975-20093):

- [1867] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ، عَنْ شَرِيكِ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ " فَقَرَأَ سُورَةَ طُويلَةً، ثُمَّ رَكَعَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَرَأَ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَقَرَأَ وَرَكَعَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعَ سَجَدَاتٍ فِي رَكْعَتَيْنِ ".

- [20093] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ، عَنْ حَيَّانَ بْنِ عُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا أَنَا أَنْتَرَامَى بِأَسْهُمِي فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَاللَّهُ إِذْ كَسَفَتِ الشَّمْسُ فَتَبَدُّثُنَّ وَسَعَيْتُ أَنْظُرُ مَا حَدَّثَ كُسُوفِ الشَّمْسِ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ " وَإِذَا هُوَ رَافِعٌ يَدَيْهِ يُسَبِّحُ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ وَيُحَمِّدُ، وَيُهَلِّلُ، وَيُكَبِّرُ، وَيَدْعُو، فَلَمْ يَزَلْ كَذَلِكَ حَتَّى حُسِرَ عَنِ الشَّمْسِ، فَقَرَأَ سُورَتَيْنِ، وَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ ".

الحديث رقم (29)

22- كتاب السَّهْو: 9- باب الإِشَارَةِ فِي الصَّلَاةِ

- [1236] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: " صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ جَالِسًا، وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (54)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (688-1113-1236-5658):

- [688] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (415):

- [415] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا، فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا فَجَلَسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا "، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ يَغْنِي ابْنُ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعًا، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (605):

- [605] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ جَالِسٌ، فَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا "، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَزَيْدُ بْنُ خَالِدٍ بْنُ مَوْهَبٍ الْمَعْنِي، أَنَّ اللَّيْثَ حَدَّثَهُمْ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ وَهُوَ قَاعِدٌ وَأَبُو بَكْرٍ يَكْبُرُ لِنَسْمَعَ النَّاسَ تَكْبِيرَهُ، ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1237):

- [1237] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اشْتَكَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَدَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى النَّبِيُّ ﷺ جَالِسًا، فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا ".

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (307):

- [307] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا " .

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: (23728-25089):

- [23728] حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: أَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهِ النَّاسُ فِي مَرَضِهِ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا، فَجَعَلُوا يُصَلُّونَ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا " .

7- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (1525):

- [1525] نَا بُنْدَارٌ، نَا يَحْيَى، نَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّاسَ دَخَلُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا، فَصَلُّوا قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، وَقَالَ: " إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا، وَإِذَا صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ، فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ، فَاسْجُدُوا، وَإِذَا رَفَعَ، فَارْفَعُوا " .

8- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2104):

- [2104] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاكٍ، فَصَلَّى جَالِسًا وَصَلَّى وَرَاءَهُ قَوْمٌ قِيَامًا، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ أَنْ اجْلِسُوا، فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا " . قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَذِهِ السُّنَّةُ رَوَاهَا عَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، وَعَائِشَةُ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ، وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَأَبُو أَمَامَةَ الْبَاهِلِيُّ. وَهُوَ قَوْلُ أُسَيْدِ بْنِ خُصَيْرٍ، وَقَيْسِ بْنِ قَهْدٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَبِهِ قَالَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَأَبُو أَيُّوبَ سَلِيمَانَ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، وَأَبُو خَيْثَمَةَ، وَأَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَمَنْ تَبِعَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الْحَدِيثِ مِثْلَ مُحَمَّدِ بْنِ نَصْرِ، وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ.

مجموع الشواهد: (295)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (378-689-722-732-733-734-805-1114):

[378] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَقَطَ عَنْ فَرَسِهِ، فَجَحَشَتْ سَاقُهُ أَوْ كَتِفُهُ وَالْيَ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَجَلَسَ فِي مَشْرُبَةٍ لَهُ دَرَجَتُهَا مِنْ جُدُوعٍ، فَأَتَاهُ أَصْحَابُهُ يَعُودُونَهُ، فَصَلَّى بِهِمْ جَالِسًا وَهُمْ قِيَامٌ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِنْ صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَنَزَلَ لِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ آَلَيْتَ شَهْرًا، فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (414-416-417-418):

[414] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَمَرُو النَّاقِدُ، وَأَبُو كَرِيبٍ جَمِيعًا، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: " سَقَطَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ فَرَسٍ، فَجَحَشَتْ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ، فَدَخَلْنَا عَلَيْهِ نَعُودُهُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا، فَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ فُعُودًا، فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ، قَالَ: إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا فُعُودًا أَجْمَعُونَ "، حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: حَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ، فَجَحَشَ، فَصَلَّى لَنَا قَاعِدًا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ، حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صُرِعَ عَنْ فَرَسٍ، فَجَحَشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ، بَنَحُو حَدِيثَهُمَا وَرَّادًا، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا، فَصُرِعَ عَنْهُ، فَجَحَشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ، بَنَحُو حَدِيثَهُمْ، وَفِيهِ إِذَا صَلَّى قَائِمًا، فَصَلُّوا قِيَامًا، حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَنَسُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَقَطَ مِنْ فَرَسِهِ، فَجَحَشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَلَيْسَ فِيهِ زِيَادَةُ يُونُسَ، وَمَالِكٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (361):

[361] حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: حَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَسٍ، فَجَحَشَ، فَصَلَّى بِنَا قَاعِدًا فَصَلَّيْنَا مَعَهُ فُعُودًا ثُمَّ انْصَرَفَ، فَقَالَ: " إِنَّمَا الْإِمَامُ أَوْ إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى قَاعِدًا فَصَلُّوا فُعُودًا أَجْمَعُونَ " قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَأَبْنِ عُمَرَ وَمُعَاوِيَةَ، قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " حَرَّ عَنْ فَرَسٍ فَجَحَشَ " حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ، مِنْهُمْ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَسِيدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَغَيْرُهُمْ، وَبِهَذَا الْحَدِيثِ يَقُولُ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ: وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا لَمْ يُصَلِّ مَنْ خَلْفَهُ إِلَّا قِيَامًا، فَإِنْ صَلُّوا فُعُودًا لَمْ تُجْزِهِمْ، وَهُوَ قَوْلُ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيِّ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (601-602-603-607):

[601] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ عَنْهُ فَجَحَشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ وَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ فُعُودًا، فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (794- 832- 921- 922- 1061- 1200):

- [794] أَخْبَرَنَا هَذَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ السَّرِيِّ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَقَطَ مِنْ فَرَسٍ عَلَى شِقِّهِ الْأَيْمَنِ فَدَخَلُوا عَلَيْهِ يَعُودُونَهُ فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ فَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا وَإِذَا قَالَ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ فَقُولُوا رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ "

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (846- 847- 1238- 1239- 1240):

- [846] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَرَأَ فَأَنْصِتُوا، وَإِذَا قَال: غَيْرَ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا: آمِينَ، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ "

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (306):

- [306] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ فَرَسًا فَصُرِعَ، فَجَحَشَ شِقُّهُ الْأَيْمَنِ، فَصَلَّى صَلَاةً مِنَ الصَّلَوَاتِ وَهُوَ قَاعِدٌ، وَصَلَّيْنَا وَرَاءَهُ فَعُودًا فَلَمَّا انْصَرَفَ، قَالَ: " إِنَّمَا جُعِلَ الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا صَلَّى قَائِمًا فَصَلُّوا قِيَامًا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا وَلَكَ الْحَمْدُ، وَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعُونَ "

8- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7104- 7104- 27373- 8297- 8672- 19129):

- [7104] حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنِي عَبَّادٍ الْمُهَلَّبِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ فَكَبِّرُوا، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِذَا صَلَّى جَالِسًا، فَصَلُّوا جُلُوسًا أَجْمَعِينَ "

- [19129] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حِطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: عَلَّمَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاتَنَا وَسُنَّتَنَا، فَقَالَ: " إِنَّمَا الْإِمَامُ لِيُؤْتَمَّ بِهِ، فَإِذَا كَبَّرَ، فَكَبِّرُوا، وَإِذَا قَالَ: غَيْرَ الْمَعْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ، فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِيبُكُمْ اللَّهُ تَعَالَى، وَإِذَا رَكَعَ فَارْكَعُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، وَإِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، يَسْمَعُ اللَّهُ لَكُمْ، وَإِذَا سَجَدَ فَاسْجُدُوا، وَإِذَا رَفَعَ فَارْفَعُوا، فَإِنَّ الْإِمَامَ يَسْجُدُ قَبْلَكُمْ، وَيَرْفَعُ قَبْلَكُمْ، " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " تِلْكَ بَنَاتُكَ "

الحديث رقم (29)

23- كتاب الجنائز: (4) بَابُ الرَّجُلِ يَتَعَى إِلَى أَهْلِ الْمَيِّتِ (إِلَى الْمَيِّتِ) بِنَفْسِهِ (نَفْسِهِ)

- [1245] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ خَرَجَ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعًا ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (121)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1245-1318-1328-1333-3880):

- [3880] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَابْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَعَى لَهُمُ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَقَالَ: " اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ ".

2- صحيح مسلم حديث رقم (952):

- [952] وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: " نَعَى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، فَقَالَ: اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ " قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " صَفَّ بِهِمْ بِالْمُصَلَّى، فَصَلَّى فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ "، وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِذُ، وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ كَرَوَايَةً عُقَيْلٍ بِإِسْنَادَيْنِ جَمِيعًا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1022):

- [1022] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ فَكَبَّرَ أَرْبَعًا " قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ أَبِي أَوْفَى، وَجَابِرٍ، وَيَزِيدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَأَنَسٍ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَيَزِيدُ بْنُ ثَابِتٍ هُوَ أَخُو زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ شَهْدَ بَدْرًا، وَزَيْدٌ لَمْ يَشْهَدْ بَدْرًا. قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا أَكْثَرُ أَهْلُ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، يَرَوْنَ التَّكْبِيرَ عَلَى الْجَنَازَةِ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ، وَهُوَ قَوْلُ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَابْنِ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3204):

- [3204] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَعَى لِلنَّاسِ النَّجَاشِيَّ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى، فَصَفَّ بِهِمْ، وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1879-2041-2042):

- [1879] أَخْبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، وَابْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " نَعَى لَهُمَا النَّجَاشِيَّ صَاحِبَ الْحَبَشَةِ الْيَوْمَ الَّذِي مَاتَ فِيهِ وَقَالَ: اسْتَغْفِرُوا لِأَخِيكُمْ ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1534):

- [1534] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ إِلَى الْبَقِيعِ، فَصَفَّنَا خَلْفَهُ، وَتَقَدَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ ".

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (530):

- [530] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَعَى النَّجَاشِيَّ لِلنَّاسِ فِي الْيَوْمِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَخَرَجَ بِهِمْ إِلَى الْمُصَلَّى فَصَفَّ بِهِمْ وَكَبَّرَ أَرْبَعَ تَكْبِيرَاتٍ ".

8- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7241-10471):

- [7241] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمَّا مَاتَ النَّجَاشِيُّ أَخْبَرَهُمْ، أَنَّهُ قَدْ مَاتَ، فَاسْتَغْفَرُوا لَهُ ".

9- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3068-3098-3100-3101):

- [3100] أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا "، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْعِلَّةُ فِي صَلَاةِ الْمُصْطَفَى ﷺ عَلَى النَّجَاشِيِّ، وَهُوَ بِأَرْضِهِ، أَنَّ النَّجَاشِيَّ أَرْضُهُ بِجَذَاءِ الْقَبِيلَةِ، وَذَلِكَ أَنَّ بَلَدَ الْحَبَشَةِ إِذَا قَامَ إِنْسَانٌ بِالْمَدِينَةِ، كَانَ وَرَاءَ الْكَعْبَةِ، وَالْكَعْبَةُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ بِلَادِ الْحَبَشَةِ، فَإِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ، وَدُفِنَ، ثُمَّ عَلِمَ الْمَرْءُ فِي بَلَدٍ آخَرَ بِمَوْتِهِ، وَكَانَ بَلَدُ الْمَدْفُونِ بَيْنَ بَلَدِهِ وَالْكَعْبَةِ وَرَاءَ الْكَعْبَةِ، جَازَ لَهُ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ، فَأَمَّا مَنْ مَاتَ وَدُفِنَ فِي بَلَدٍ، وَأَرَادَ الْمُصَلِّي عَلَيْهِ الصَّلَاةَ فِي بَلَدِهِ، وَكَانَ بَلَدُ الْمَيِّتِ وَرَاءَهُ، فَمُسْتَحِيلٌ حِينَئِذٍ الصَّلَاةُ عَلَيْهِ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (267)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1317-1320-1334-3877-3878-3879):

- [1317] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ، فَكُنْتُ فِي الصَّفِّ الثَّانِي أَوْ الثَّلَاثِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (953-955-22:7-956):

- [953] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَيَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " صَلَّى عَلَى أَصْحَمَةَ النَّجَاشِيِّ، فَكَبَّرَ عَلَيْهِ أَرْبَعًا ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1039):

- [1039] حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ، وَحُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ أَخَاكُمْ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ، فَقومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ "، قَالَ: فَقُمْنَا فَصَفَّقْنَا كَمَا يُصَفُّ عَلَى الْمَيِّتِ، وَصَلَّيْنَا عَلَيْهِ كَمَا يُصَلَّى عَلَى الْمَيِّتِ. وَفِي الْبَابِ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَحَدِيقَةَ بْنِ أَبِي سَيْدٍ، وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رَوَاهُ أَبُو قِلَابَةَ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَأَبِي الْمُهَلَّبِ اسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، وَيُقَالُ لَهُ: مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1946-1970-1973-1974-1975):

- [1946] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ خَجَرٍ، وَعَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ أَخَاكُمْ قَدْ مَاتَ فَقومُوا فَصَلُّوا عَلَيْهِ ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1535-1536-1537-1538):

- [1535] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ. ح وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ جَمِيعًا، عَنْ يُونُسَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ الْحُصَيْنِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ أَخَاكُمْ النَّجَاشِيَّ قَدْ مَاتَ فَصَلُّوا عَلَيْهِ "، قَالَ: فَقَامَ فَصَلَّيْنَا خَلْفَهُ، وَإِنِّي لَفِي الصَّفِّ الثَّانِي، فَصَلَّى عَلَيْهِ.

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (2292-13737-14417-22683):

- [2292] حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3096-3097-3099-3102):

- [3096] أَخْبَرَنَا حَاجِبُ بْنُ أَرْكِينَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ، يَقُولُ: السَّاعَةَ يَخْرُجُ السَّاعَةَ يَخْرُجُ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرٍ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى عَلَى النَّجَاشِيِّ ".

الحديث رقم (30)

23- كتاب الجنائز: 8- بابُ غُسلِ المَيِّتِ وَوُضُوئُهُ بالماءِ والسِّدْرِ

- [1253] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوقِفَتِ ابْنَتُهُ، فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ، وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنْنِي، فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ فَأَعْطَانَا حِفْوَهُ، فَقَالَ: أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ تَغْنِي إِزَارَهُ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (154)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1253-1254-1257-1259-1261-1263):

- [1253] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوقِفَتِ ابْنَتُهُ، فَقَالَ: اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ، وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنْنِي، فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ فَأَعْطَانَا حِفْوَهُ، فَقَالَ: أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ تَغْنِي إِزَارَهُ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (939-940):

- [939] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ وَنَحْنُ نَعْمِلُ ابْنَتَهُ، فَقَالَ: " اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنْنِي، " فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِفْوَهُ، فَقَالَ: أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ، " وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: " مَسْطَانَا ثَلَاثَةَ فُرُوزٍ "، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الرَّهْرَانِيُّ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ كُلُّهُمَا، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: " تُوقِفَتِ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ، " وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عُثَيْمٍ، قَالَتْ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَعْمِلُ ابْنَتَهُ، وَفِي حَدِيثِ مَالِكٍ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُوقِفَتِ ابْنَتَهُ، بِمَثَلِ حَدِيثِ يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ بِخَوَرِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: " ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ "، فَقَالَتْ حَفْصَةُ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ: " وَجَعَلْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ فُرُوزٍ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (990):

- [990] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، وَمَنْصُورٌ، وَهَشَامٌ، فَأَمَّا خَالِدٌ، وَهَشَامٌ، فَقَالَا: عَنْ مُحَمَّدٍ، وَحَفْصَةَ، وَقَالَ: مَنْصُورٌ: عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: تُوقِفَتِ إِحْدَى بَنَاتِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: " اغْسِلْنَهَا وَثَرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ، وَاجْعَلْنَاهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الْأَخِرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنْنِي، " فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حِفْوَهُ، فَقَالَ: " أَشْعِرْنَهَا بِهِ " قَالَ هُشَيْمٌ: وَفِي حَدِيثِ غَيْرِ هَؤُلَاءِ وَلَا أُدْرِي وَلَعَلَّ هَشَامًا مِنْهُمْ، قَالَتْ: وَصَفَرْنَا شَعْرَهَا ثَلَاثَةَ فُرُوزٍ، قَالَ هُشَيْمٌ: أَطْنَهُ قَالَ: فَأَلْقَيْنَاهُ خَلْفَهَا، قَالَ هُشَيْمٌ: فَحَدَّثَنَا خَالِدٌ مِنْ بَيْنِ الْقَوْمِ، عَنْ حَفْصَةَ، وَمُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: وَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَابْدَأَنَّ بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ " وَفِي الْبَابِ: عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أُمِّ عَطِيَّةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَدْ رَوَى عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: غُسْلُ الْمَيِّتِ كَالْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ، وَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: لَيْسَ لَغُسْلِ الْمَيِّتِ عِنْدَنَا حَدٌّ مُوقِفٌ وَلَيْسَ لِدَلِّكَ صِفَةٌ مَعْلُومَةٌ وَلَكِنْ يُطَهَّرُ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: إِنَّمَا قَالَ مَالِكٌ قَوْلًا مُجْمَلًا: يُغْسَلُ وَيُنَقَّى، وَإِذَا أَتَقَى الْمَيِّتُ بِمَاءٍ قَرَّاحٍ أَوْ مَاءٍ غَيْرِهِ، أَجْزَأُ ذَلِكَ مِنْ غُسْلِهِ، وَلَكِنْ أَحَبُّ إِلَيَّ أَنْ يُغْسَلَ ثَلَاثًا فَصَاعِدًا لَا يُقْصَرُ عَنْ ثَلَاثٍ، لِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا، وَإِنْ أَنْفَقُوا فِي أَقَلِّ

مِنْ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ أَجْزَأُ "، وَلَا نَرَى أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ إِنَّمَا هُوَ عَلَى مَعْنَى الْإِنْقَاءِ ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا وَلَمْ يُؤَقِّتْ، وَكَذَلِكَ قَالَ: الْفَقْهَاءُ وَهُمْ أَعْلَمُ بِمَعَانِي الْحَدِيثِ، وَقَالَ أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ: وَتَكُونُ الْغَسَلَاتُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَيَكُونُ فِي الْأَجْرَةِ شَيْءٌ مِنْ كَافُورٍ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3142):

- [3142] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ الْمَعْنَى، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُؤَقِّتُ ابْنَتُهُ، فَقَالَ: " اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ، فَأَذِنِّي، فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ، فَأَعْطَانَا حَقَّوهُ، فَقَالَ: أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ " قَالَ عَنْ مَالِكٍ: يَعْنِي إِزَارَهُ، وَلَمْ يَقُلْ مُسَدَّدٌ دَخَلَ عَلَيْنَا، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَدَدَةَ، وَأَبُو كَامِلٍ، بِمَعْنَى الْإِسْنَادِ أَنَّ يَزِيدَ بْنَ زُرَيْعٍ حَدَّثَهُمْ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ حَفْصَةَ أُخْتِهِ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: مَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ فُرُونَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: وَصَفَرْنَا رَأْسَهَا ثَلَاثَةَ فُرُونَ، ثُمَّ أَلْقَيْنَاهَا خَلْفَهَا مُقَدَّمِ رَأْسِهَا، وَفَرَنِيهَا.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1881-1886-1887-1889-1890-1893-1894):

- [1881] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، أَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ الْأَنْصَارِيَّةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ تُؤَقِّتُ ابْنَتُهُ، فَقَالَ: " اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي، فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ، فَأَعْطَانَا حَقَّوهُ، وَقَالَ: أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1459):

- [1459] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ أُمَّ كُلثُومَ، فَقَالَ: " اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي "، فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ، " فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقَّوهُ، وَقَالَ: أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ "، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي حَفْصَةُ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ مُحَمَّدٍ، وَكَانَ فِي حَدِيثِ حَفْصَةَ " اغْسِلْنَهَا وَتَرًا، وَكَانَ فِيهِ اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، وَكَانَ فِيهِ ابْدَءُوا بِمِيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا، وَكَانَ فِيهِ أَنَّ أُمَّ عَطِيَّةَ قَالَتْ: وَامْشِطْنَهَا ثَلَاثَةَ فُرُونَ ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (20265-20276-26760):

- [20265] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ عَلَيْهَا السَّلَامَ، فَقَالَ: " اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ، إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ، بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي "، قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا أَذْنَاهُ، فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقَّوهُ، وَقَالَ: " أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ "، قَالَ: وَقَالَتْ حَفْصَةُ قَالَ: " اغْسِلْنَهَا وَتَرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ سَبْعًا "، قَالَ: وَقَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ: مَشَطْنَاهَا ثَلَاثَةَ فُرُونَ.

8- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3032-3033):

- [3032] أَخْبَرَنَا عَمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنِ جَسَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَغْسِلُ ابْنَتَهُ، فَقَالَ: " اغْسِلْنَهَا ثَلَاثًا، أَوْ خَمْسًا، أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ إِنْ رَأَيْتُنَّ ذَلِكَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ، وَاجْعَلْنَ فِي الْأَجْرَةِ كَافُورًا، أَوْ شَيْئًا مِنْ كَافُورٍ، فَإِذَا فَرَعْتُنَّ فَأَذِنِّي "، قَالَتْ: فَلَمَّا فَرَعْنَا، أَذْنَاهُ، قَالَتْ: فَأَلْقَى إِلَيْنَا حَقَّوهُ، وَقَالَ: " أَشْعِرْنَهَا إِيَّاهُ ".

مجموع الشواهد: (17)، ما يلي بعض منها:

1- سنن أبي داود: حديث رقم (3157):

- [3157] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي وَكَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ، نُوحُ بْنُ حَكِيمٍ النَّفَّيُّ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ يُقَالُ لَهُ دَاوُدُ قَدْ وَلَدَتْهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ رَوْحَ النَّبِيِّ ﷺ: عَنْ لَيْلَى بِنْتِ قَانِفِ النَّفَّيَّةِ، قَالَتْ: كُنْتُ فِيْمَنْ غَسَلَ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ وَقَاتِهَا، فَكَانَ أَوَّلُ مَا أَعْطَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَقَاءَ، ثُمَّ الذَّرْعَ، ثُمَّ الْخِمَارَ، ثُمَّ الْمِلْحَفَةَ، ثُمَّ أَدْرَجَتْ بَعْدُ فِي الثُّوبِ الْآخِرِ، قَالَتْ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عِنْدَ الْبَابِ، مَعَهُ كَفَنُهَا، يُنَاوِلُنَاهَا ثَوْبًا ثَوْبًا.

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (26593):

- [26593] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ حَكِيمٍ النَّفَّيُّ، وَكَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ، قَدْ وَلَدَتْهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ رَوْحَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ لَيْلَى ابْنَةِ قَانِفِ النَّفَّيَّةِ، قَالَتْ: كُنْتُ فِيْمَنْ غَسَلَ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ وَقَاتِهَا، وَكَانَ أَوَّلُ مَا " أَعْطَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْحَقَاءَ، ثُمَّ الذَّرْعَ، ثُمَّ الْخِمَارَ، ثُمَّ الْمِلْحَفَةَ، ثُمَّ أَدْرَجَتْ بَعْدُ فِي الثُّوبِ الْآخِرِ، قَالَتْ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْبَابِ مَعَهُ كَفَنُهَا، يُنَاوِلُنَاهُ ثَوْبًا ثَوْبًا ".

3- السنن الصغير للبيهقي: حديث رقم (1061):

- [1061] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، نَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، نَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، نَا أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ حَكِيمٍ النَّفَّيُّ، وَكَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ يُقَالُ لَهُ دَاوُدُ قَدْ وَلَدَتْهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ رَوْحَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ لَيْلَى بِنْتِ قَانِفِ النَّفَّيَّةِ، قَالَتْ: " كُنْتُ فِيْمَنْ غَسَلَ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ وَقَاتِهَا، فَكَانَ أَوَّلُ مَا أَعْطَانَا الْحَقَاءَ، ثُمَّ الذَّرْعَ، ثُمَّ الْخِمَارَ، ثُمَّ الْمِلْحَفَةَ، ثُمَّ أَدْرَجَتْ بَعْدُ فِي الثُّوبِ الْآخِرِ، قَالَتْ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عِنْدَ الْبَابِ مَعَهُ كَفَنُهَا يُنَاوِلُنَاهُ ثَوْبًا ثَوْبًا ".

4- السنن الكبير للبيهقي: حديث رقم (6:4):

- [4 : 6] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثنا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ حَكِيمٍ النَّفَّيُّ، وَكَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ قَدْ وَلَدَتْهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ رَوْحَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ لَيْلَى بِنْتِ قَانِفِ النَّفَّيَّةِ، قَالَتْ: " كُنْتُ فِيْمَنْ غَسَلَ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ وَقَاتِهَا، فَكَانَ أَوَّلُ مَا أَعْطَانَا الْحَقَاءَ، ثُمَّ الذَّرْعَ، ثُمَّ الْخِمَارَ، ثُمَّ الْمِلْحَفَةَ، ثُمَّ أَدْرَجَتْ بَعْدُ فِي الثُّوبِ الْآخِرِ، قَالَتْ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عِنْدَ الْبَابِ مُعِدُّ كَفَنُهَا يُنَاوِلُنَاهُ ثَوْبًا ثَوْبًا ".

5- معرفة السنن والآثار للبيهقي: حديث رقم (2087):

- [4 : 6] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، ثنا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ حَكِيمٍ النَّفَّيُّ، وَكَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ قَدْ وَلَدَتْهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ رَوْحَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ لَيْلَى بِنْتِ قَانِفِ النَّفَّيَّةِ، قَالَتْ: " كُنْتُ فِيْمَنْ غَسَلَ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ وَقَاتِهَا، فَكَانَ أَوَّلُ مَا أَعْطَانَا الْحَقَاءَ، ثُمَّ الذَّرْعَ، ثُمَّ الْخِمَارَ، ثُمَّ الْمِلْحَفَةَ، ثُمَّ أَدْرَجَتْ بَعْدُ فِي الثُّوبِ الْآخِرِ، قَالَتْ: وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ عِنْدَ الْبَابِ مُعِدُّ كَفَنُهَا يُنَاوِلُنَاهُ ثَوْبًا ثَوْبًا ".

6- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (2508):

- [2508] حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، قَالَ: نا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: نا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ حَكِيمٍ وَكَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ، عَنْ رَجُلٍ يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ، وَلَدَنَّهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ لَيْلَى بِنْتِ قَانِفٍ النَّقَّيَّةِ، قَالَتْ: كُنْتُ مِمَّنْ غَسَلَ أُمَّ كُلْثُومَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " فَكَانَ أَوَّلُ مَا أَعْطَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْجَفَاءَ، ثُمَّ الدَّرْعَ، ثُمَّ الْخِمَارَ، ثُمَّ الْمَلْحَفَةَ، ثُمَّ أُدْرِجَتْ فِي الثُّوبِ الْأَكْبَرِ "، لا يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ لَيْلَى بِنْتِ قَانِفٍ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ.

7- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (46):

- [46] حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ الْكَشْبِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، ثنا أَبِي، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي نُوحُ بْنُ حَكِيمٍ، وَكَانَ قَارِئًا لِلْقُرْآنِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عُرْوَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، يُقَالُ لَهُ: دَاوُدُ، وَلَدَنَّهُ أُمُّ حَبِيبَةَ بِنْتُ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ لَيْلَى بِنْتِ قَانِفٍ النَّقَّيَّةِ، قَالَتْ: " كُنْتُ فِيْمَنْ غَسَلَ أُمَّ كُلْثُومَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَانَ أَوَّلُ مَا أَعْطَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَقْوَ، ثُمَّ الدَّرْعَ، ثُمَّ الْخِمَارَ، ثُمَّ الْمَلْحَفَةَ، ثُمَّ أُدْرِجَتْ فِي الثُّوبِ الْأَخِيرِ ".

الحديث رقم (31)

23- كتاب الجنائز: 24- باب الكفن (الكفن في الثياب البيض) بلا عمامة (ولا عمامة)

- [1273] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ " .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (187)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1264-1271-1272-1273-1387-5814):

- [1264] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ يَمَانِيَّةٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ لَيْسَ فِيهِمْ قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (942-943-944):

- [942] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ يَحْيَى أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْزَان: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ مِنْ كُرْسُفٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ، أَمَّا الْحُلَّةُ فَأَيُّمَا شَبَّهَ عَلَى النَّاسِ فِيهَا، أَنَّهَا اشْتُرِبَتْ لَهُ لِيُكْفَنَ فِيهَا، فَتُرِكَتِ الْحُلَّةُ وَكُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ "، فَأَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: لِأَحْسَنُهَا حَتَّى أَكُونَ فِيهَا نَفْسِي، ثُمَّ قَالَ: لَوْ رَضِيَهَا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لِنَبِيِّهِ لَكَفَّنَهُ فِيهَا، فَبَاعَهَا وَتَصَدَّقَ بِثَمَنِهَا " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (996):

- [996] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ يَمَانِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ " . قَالَ: فَذَكَرُوا لِعَائِشَةَ قَوْلَهُمْ: فِي ثَوْبَيْنِ وَبُرْدٍ جَبَرَةٍ، فَقَالَتْ: قَدْ أَتَى بِالْبُرْدِ وَلَكِنَّهُمْ رَدُّهُ وَلَمْ يُكْفَنُوهُ فِيهِ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3120-3149-3151):

- [3120] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " سَجَّى فِي ثَوْبٍ جَبَرَةٍ " .

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1897-1898-1899):

- [1897] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " " كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ سَحُولِيَّةٍ بَيْضٍ " " .

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1469):

- [1469] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: " كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَاجٍ بِيضٍ يَمَانِيَّةٍ، لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ، وَلَا عِمَامَةٌ "، فَقِيلَ لِعَائِشَةَ: إِنَّهُمْ كَانُوا يَزْعُمُونَ أَنَّهُ قَدْ كَانَ كُفِّنَ فِي جَبْرَةٍ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: " قَدْ جَاءُوا بِبُرْدٍ جَبْرَةٍ فَلَمْ يَكُونُوا ".

7- موطأ مالك رواية يحيى الليثي: حديث رقم (521- 522):

- [521] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَاجٍ بِيضٍ سُحُولِيَّةٍ لَيْسَ فِيهَا قَمِيصٌ وَلَا عِمَامَةٌ ".

8- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (23601- 24672- 25785):

- [23601] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَاجٍ سُحُولِيَّةٍ بِيضٍ "، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فِي أَيِّ شَيْءٍ كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: " فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَاجٍ "، قَالَ: " كَفَّنُونِي فِي ثَوْبَيْ هَدَيْنَ، وَاشْتَرَوْا ثَوْبًا آخَرَ ".

9- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3036- 3037- 6625- 6626- 6629- 6632):

- [3036] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمُقْرِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ، عَنْ مُجَاهِدِ بْنِ وَرْدَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ عِنْدَ أَبِي بَكْرٍ حِينَ حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، فَتَمَتَّلْتُ بِهَذَا الْبَيْتِ: مَنْ لَا يَزَالُ دَمْعُهُ مُقَفَّعًا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ مَذْفُوعًا فَقَالَ: يَا بَنِيَّةُ، لَا تَقُولِي هَكَذَا، وَلَكِنْ قُولِي: وَجَاءَتْ سَكْرَةُ الْمَوْتِ بِالْحَقِّ ذَلِكَ مَا كُنْتُ مِنْهُ تَحِيدُ، ثُمَّ قَالَ: فِي كَمِ كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فَقُلْتُ: " فِي ثَلَاثَةِ أَنْوَاجٍ "، فَقَالَ: كَفَّنُونِي فِي ثَوْبَيْ هَدَيْنَ، وَاشْتَرَوْا إِلَيْهِمَا ثَوْبًا جَدِيدًا، فَإِنَّ الْحَيَّ أَخْوَجُ إِلَى الْجَدِيدِ مِنَ الْمَيِّتِ، وَإِنَّمَا هِيَ لِلْمَهْنَةِ أَوْ لِلْمُهْلَةِ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (128)، ما يلي بعض منها:

1- سنن أبي داود: حديث رقم (3150-3153):

- [3150] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَرَّازُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الْكَرِيمِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَقِيلٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ وَهْبٍ يَخْنِي ابْنَ مُنْبِهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِذَا تُوفِّيَ أَحَدُكُمْ، فَوَجَدَ شَيْئًا، فَلْيَكْفُفْ فِي ثَوْبِ حَبْرَةٍ ".

2- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1470-1471):

- [1470] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْعَسْفَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: هَذَا مَا سَمِعْتُ مِنْ أَبِي مُعَيْدٍ حَفْصِ بْنِ غِيْلَانَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: " كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثِ رِبَاطٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ ".

3- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (521):

- [521] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ بَيْضٍ سَحُولِيَّةٍ ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (730-803-1943-14191):

- [730] حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " كُفِّنَ النَّبِيُّ ﷺ فِي سَبْعَةِ أَثْوَابٍ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3035-598:14):

- [3035] أَخْبَرَنَا حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْمُؤَدِّبُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَوْبَيْنِ سَحُولِيَّيْنِ ".

6- السنن الكبير للبيهقي: حديث رقم (397:3-402:3):

- [399 : 3] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوَدْبَارِيُّ، أَنبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: ثنا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " كُفِّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ نَجْرَانِيَّةِ الْخُلَّةِ، ثَوْبَانِ وَقَمِيصُهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ". وَقَالَ عُثْمَانُ: " فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ: خُلَّةِ حَمَرَاءَ، وَقَمِيصِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ ﷺ ". هَكَذَا رَوَاهُ يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ مُرْسَلًا.

7- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (2118-3085-6939-9168):

- [2118] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ زُهَيْرٍ، قَالَ: نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ بْنِ عَقِيلٍ الْمُقَرِّيُّ، قَالَ: نا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: نا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُفِّنَ فِي ثَلَاثَةِ أَثْوَابٍ، أَحَدُهَا قَمِيصٌ "، لَمْ يَزُوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ حُمَيْدٍ، إِلَّا حَمَّادٌ وَلَا عَنْ حَمَّادٍ إِلَّا مُسْلِمٌ، تَقَرَّدَ بِهِ ابْنُ عَقِيلٍ.

الحديث رقم (32)

23- كتاب الجنائز: 30- باب إحداد (إحداد) المرأة على غير زوجها

- [1282] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحْدُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُؤْفَى أَخُوها فَدَعَتْ بِطَيْبٍ فَمَسَّتْ بِهِ، ثُمَّ قَالَتْ: مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمَنْبَرِ، يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحْدُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا."

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (94)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1280- 1282- 5334- 5345):

- [1280] حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَتْ: "لَمَّا جَاءَ نَعْيُ أَبِي سُفْيَانَ مِنَ الشَّامِ دَعَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِصُفْرَةٍ فِي الْيَوْمِ الثَّلَاثِ، فَمَسَحَتْ عَارِضِيهَا وَذِرَاعِيهَا، وَقَالَتْ: إِنِّي كُنْتُ عَنْ هَذَا لَعْنِيَّةً لَوْلَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجٍ فَإِنَّهَا تُحْدُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1486- 1491):

- [1491] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا بِحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ: تَذْكُرَانِ، أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ أَنَّ بِنْتًا لَهَا تُؤْفَى عَنْهَا زَوْجُهَا، فَاسْتَنْكَتْ عَلَيْهَا فَهِيَ تُرِيدُ أَنْ تَكْخُلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنْ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ، وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرٌ."

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1195):

- [1195] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، أَنَّ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ الثَّلَاثَةِ، قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُؤْفَى أَبُوها أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، فَدَعَتْ بِطَيْبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خُلُوقٌ، أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهَنْتُ بِهِ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَّتْ بِعَارِضِيهَا، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّيِّبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُحْدُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا."

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3500-3502-3527-3533-3541):

- [3502] أَخْبَرَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بْنِ قَيْسٍ بْنِ قَهْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، وَجَدَهُ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَأُمِّ حَبِيبَةَ، قَالَتَا: جَاءَتِ امْرَأَةٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنَتِي تُؤْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا، وَإِنِّي أَخَافُ عَلَى عَيْنِهَا، أَفَأَكْخُلُهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَجْلِسُ حَوْلًا، وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، فَإِذَا كَانَ الْحَوْلُ خَرَجَتْ، وَرَمَتْ وَرَاءَهَا بَبْعَرَةً "

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2084):

- (-) [2084] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْنَبَ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأُمَّ حَبِيبَةَ، تَذْكُرَانِ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنَةَ لَهَا تُؤْفِي عَنْهَا زَوْجَهَا، فَاشْتَكَيْتُ عَيْنَهَا، فَهِيَ تُرِيدُ أَنْ تَكْخُلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَرْمِي بِالْبَعْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ، وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا "

6- سنن الدارمي: حديث رقم (2284):

- [2284] أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ تُحَدِّثُ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ: أَنَّ أَحَا لَهَا مَاتَ أَوْ حَمِيمًا لَهَا فَعَمِدَتْ إِلَى صُفْرَةٍ فَجَعَلَتْ تَمْسَحُ بِدَيْهَا، وَقَالَتْ: إِنَّمَا أَفْعَلُ هَذَا لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " لَا يَجِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تَحْدُ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا، فَإِنَّهَا تَحْدُ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ". أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ عَنْ أُمِّهَا أَوْ امْرَأَةٍ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1268):

- [1268] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ هَذِهِ الْأَحَادِيثُ الثَّلَاثَةَ، قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حِينَ تُؤْفِي أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطَبِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خُلُقٌ أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهَنْتُ بِهِ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَحْتُ بِعَارِضِيهَا، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّبِيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " لَا يَجِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدُ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ".

8- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (26224-26225-26851):

- [26851] حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ مَاتَ تَسِيبٌ لَهَا أَوْ قَرِيبٌ لَهَا، فَدَعَتْ بِصُفْرَةٍ، فَمَسَحَتْ بِهِ ذِرَاعِيهَا، وَقَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَوْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَجِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدُ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا عَلَى زَوْجٍ، فَإِنَّهَا تُحْدُ عَلَيْهِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ".

9- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4304):

- [4304] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ الثَّلَاثِ، قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ حِينَ تُؤْفِي أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ، فَدَعَتْ أُمَّ حَبِيبَةَ بِطَبِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خُلُقٌ أَوْ غَيْرُهُ، فَدَهَنْتُ مِنْهُ جَارِيَةً، ثُمَّ مَسَسْتُ بِهِ بَطْنَهَا، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطَّبِيبِ مِنْ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " لَا يَجِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدُ عَلَى مِيتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ".

مجموع الشواهد: (278)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (313- 5335- 5337- 5339- 5343- 5707):

- [313] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ حَفْصَةَ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: أَوْ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، قَالَتْ: "كُنَّا نُنْهَى أَنْ نُحْدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا، وَلَا نَكْتَحِلُ وَلَا نَتَطَيَّبُ وَلَا نَلْبَسُ ثَوْبًا مَصْبُوعًا إِلَّا تَوْبَ عَصَبٍ، وَقَدْ رُخِّصَ لَنَا عِنْدَ الطُّهْرِ إِذَا اغْتَسَلْتَ إِحْدَانَا مِنْ مَحِيضِهَا فِي نُبْدَةٍ مِنْ كُسْتِ أَطْفَارٍ، وَكُنَّا نُنْهَى عَنِ اتِّبَاعِ الْجَنَائِزِ"، قَالَ: رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1488- 1490- 117:10- 1492- 1493):

- [1488] قَالَتْ زَيْنَبُ: ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ حِينَ تُوْفِّيَ أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ عَلَى الْمَنَبْرِ: "لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تَوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ تُحْدُ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1196- 1197):

- [1196] قَالَتْ زَيْنَبُ: فَدَخَلْتُ عَلَى زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، حِينَ تُوْفِّيَ أَخُوهَا، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فَمَسَّتْ مِنْهُ، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي فِي الطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تَوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، أَنْ تُحْدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا".

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2299- 2302):

- [2299] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ بِهَذِهِ الْأَحَادِيثِ الثَّلَاثَةِ، قَالَتْ زَيْنَبُ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ حِينَ تُوْفِّيَ أَبُوهَا أَبُو سُفْيَانَ، فَدَعَتْ بِطِيبٍ فِيهِ صُفْرَةٌ خُلِقَ أَوْ غَيْرُهُ فَدَهَنْتُ مِنْهُ جَارِيَةً ثُمَّ مَسَّتُ بِعَارِضِيهَا، ثُمَّ قَالَتْ: وَاللَّهِ مَا لِي بِالطِّيبِ مِنْ حَاجَةٍ، غَيْرَ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "لَا يَحِلُّ لَامْرَأَةٍ تَوْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ تُحْدَ عَلَى مَيِّتٍ فَوْقَ ثَلَاثِ لَيَالٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3501- 35003- 3504- 3525- 3533- 3534- 3536- 3540- 3543):

- [3501] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، قُلْتُ: عَنْ أُمِّهَا، قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَ عَنْ امْرَأَةٍ تُوْفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، فَخَافُوا عَلَى عَيْنِهَا، أَتَكْتَحِلُ؟ فَقَالَ: "قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَمُكُّ فِي بَيْنِهَا فِي شَرِّ أَحْلَاسِهَا حَوْلًا، ثُمَّ حَرَجَتْ، فَلَا أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2085- 2086- 2087):

- [2084] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ نَافِعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْنَبَ ابْنَةَ أُمِّ سَلَمَةَ تُحَدِّثُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأُمَّ حَبِيبَةَ، تَذْكُرَانِ أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ: إِنَّ ابْنَةَ لَهَا تُوْفِّيَ عَنْهَا زَوْجُهَا، فَاشْتَكَيْتُ عَيْنَهَا، فَهِيَ تُرِيدُ أَنْ تَكْحُلَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَدْ كَانَتْ إِحْدَاكُنَّ تَرْمِي بِالْبَغْرَةِ عِنْدَ رَأْسِ الْحَوْلِ، وَإِنَّمَا هِيَ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا".

7- سنن الدارمي: حديث رقم (2283-2286):

- [2283] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُلايْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا يَجِلُّ لَامْرَأَةٍ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَوْ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ أَنْ تَجِدَ عَلَى أَحَدٍ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، إِلَّا عَلَى زَوْجِهَا ".

الحديث رقم (33)

23- كتاب الجنائز: 70- باب بناء المسجد على القبر

- [1341] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: "لَمَّا اشْتَكَى النَّبِيُّ ﷺ ذَكَرْتُ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيْسَةً رَأَيْتُهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةُ، وَكَانَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَتَتَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ فَذَكَرَتَا مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِ فِيهَا، فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَقَالَ: أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَةَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ."

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (33)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (427- 4384- 1341- 3873):

- [427] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيْسَةً رَأَيْتُهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرَتَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، فَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (530):

- [530] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ، ذَكَرَتَا كَنِيْسَةً رَأَيْتُهَا بِالْحَبَشَةِ، فِيهَا تَصَاوِيرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ". حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَمْرُو النَّاقِذُ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهُمْ تَذَاكُرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَذَكَرَتْ أُمُّ سَلَمَةَ، وَأُمُّ حَبِيبَةَ، كَنِيْسَةً، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ. حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: ذَكَرْنَا أَزْوَاجَ النَّبِيِّ ﷺ كَنِيْسَةً، رَأَيْتُهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةُ، بِمَثَلِ حَدِيثِهِمْ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (704):

- [704] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ ذَكَرَتَا كَنِيْسَةً رَأَتْهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا تِلْكَ الصُّورَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (23730):

- [23730] حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ أَبِي: ح وَوَكَيْعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ، ذَكَرَتَا كَنِيْسَةً رَأَيْتُهَا بِالْحَبَشَةِ، فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ، فَمَاتَ، بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّورَ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ"، قَالَ أَبِي: قَالَ وَكِيعٌ: إِنَّهُمْ تَذَاكُرُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فِي مَرَضِهِ، فَذَكَرَتْ أُمُّ سَلَمَةَ وَأُمُّ حَبِيبَةَ كَنِيْسَةً رَأَيْتُهَا فِي أَرْضِ الْحَبَشَةِ.

5- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (768):

- [768] أنا بُنْدَارٌ، وَيَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى، أَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، وَقَالَ بُنْدَارٌ، عَنْ هِشَامٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأُمَّ حَبِيبَةَ ذَكَرَتَا كَنِيْسَةً رَأَيْنَهَا فِي الْحَبَشَةِ، فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوْرَ، وَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ ".

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3181):

- [3181] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: لَمَّا كَانَ مَرَضُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيْسَةً رَأَيَاهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، وَكَانَتْ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأُمَّ حَبِيبَةَ قَدْ أَتَتَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ، فَذَكَرْنَ كَنِيْسَةً رَأَيْنَهَا بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ يُقَالُ لَهَا مَارِيَةُ، وَذَكَرْنَ مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِ فِيهَا، فَرَفَعَ النَّبِيُّ ﷺ رَأْسَهُ، فَقَالَ: " إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا مَاتَ مِنْهُمْ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوْرَ، وَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى ".

7- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (785):

- [785] أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، وَأُمَّ سَلَمَةَ، ذَكَرَتَا كَنِيْسَةً رَأَيْنَهَا بِالْحَبَشَةِ فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا، وَصَوَّرُوا تِلْكَ الصُّوْرَ، وَأُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

8- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (80:4):

- [4 : 80] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو طَاهِرٍ الْإِمَامُ، وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَكِّي، وَأَبُو الْعَبَّاسِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمَكٍ الشَّاذِلِي، وَأَبُو سَعِيدٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ الْفَضْلِ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنبَأَ أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: " لَمَّا كَانَ مَرَضُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَذَاكُرَ بَعْضُ نِسَائِهِ كَنِيْسَةً بِأَرْضِ الْحَبَشَةِ، يُقَالُ لَهَا: مَارِيَةُ، وَقَدْ كَانَتْ أُمَّ سَلَمَةَ، وَأُمَّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَدْ أَتَتَا أَرْضَ الْحَبَشَةِ فَذَكَرْنَ مِنْ حُسْنِهَا وَتَصَاوِيرِهَا، قَالَتْ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّ أُولَئِكَ إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا ثُمَّ صَوَّرُوا فِيهِ تِلْكَ الصُّوْرَ أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ " أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ أَوْجِهِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

9- مصنف بن أبي شيبة: حديث رقم (7622- 11926):

- [7622] حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: " أَنَّهُمْ تَذَاكُرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ فَذَكَرَتْ أُمَّ سَلَمَةَ، أَوْ أُمَّ حَبِيبَةَ كَنِيْسَةً رَأَتْهَا فِي أَرْضِ الْحَبَشَةِ، فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أُولَئِكَ كَانُوا إِذَا كَانَ فِيهِمُ الرَّجُلُ الصَّالِحُ فَمَاتَ؛ بَنَوْا عَلَى قَبْرِهِ مَسْجِدًا وَصَوَّرُوهُ، أُولَئِكَ شِرَارُ الْخَلْقِ عِنْدَ اللَّهِ ".



الحديث رقم (34)

23- كتاب الجنائز: 89- باب المَيِّتِ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ

- [1379] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيُقَالُ هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (90)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1379- 3240- 6515):

- [3240] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2868- 2869):

- [2868] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1072):

- [1072] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا مَاتَ الْمَيِّتُ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، ثُمَّ يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " . قَالَ أَبُو عِيسَى: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2070- 2071- 2072):

- [2070] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " أَلَا إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، حَتَّى يَبْعَثَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " .

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (4270):

- [4270] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ عُرِضَ عَلَى مَقْعَدِهِ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ، حَتَّى تُبْعَثَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " .

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (4644-5098-5212-5890-6023):

- [4644] حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا مِنْكُمْ أَحَدٌ إِلَّا يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى تُبْعَثَ إِلَيْهِ ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3130):

- [3130] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا مَاتَ عُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، يُقَالُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

مجموع الشواهد: (3):

1- مسند الربيع بن حبيب: حديث رقم (484):

- [484] أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنْ أَحَدَكُمُ إِذَا مَاتَ غُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، إِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ، فَيَقَالُ لَهُ: هَذَا مَقْعَدُكَ حَتَّى يَبْعَثَكَ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

2- إتحاف المهرة لابن حجر العسقلاني: (10383-11238):

- [10383] حَدِيثُ (عَهْ حَمْ): " إِنْ أَحَدَكُمُ إِذَا مَاتَ غُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ... " الْحَدِيثُ. عَهْ فِي الْبَعْثِ: ثنا أَبُو أُمَيَّةَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَارِمٌ، قَالَا: ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْهُ، بِهِ. قَالَ أَحْمَدُ: ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْهُ، بِهِ.

- [11238] حَدِيثُ (عَهْ حَبْ حَمْ): " إِنْ أَحَدَكُمُ إِذَا مَاتَ غُرِضَ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ ... " الْحَدِيثُ. عَهْ فِي الْبَعْثِ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَبُوبٍ، وَمُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيِّ، كِلَاهُمَا عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، زَادَ ابْنُ حَبُوبٍ: وَمُطَرِّفٌ، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ، بِهِ. حَبْ فِي الْحَادِي وَالسَّبْعِينَ مِنَ الثَّلَاثِ: أَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ سِنَانٍ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْهُ، بِهِ. رَوَاهُ أَحْمَدُ: عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عِيسَى، عَنْهُ، بِهِ.

الحديث رقم (35)

23- كتاب الجنائز: 96- باب ما جاء في قبر النبي ﷺ وأبي بكر وعمر

- [1389] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ هِشَامٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ يَحْيَى بْنُ أَبِي زَكَرِيَاءَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيَتَعَدَّرُ فِي مَرَضِهِ، أَيْنَ أَنَا الْيَوْمَ؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا اسْتِبْطَاءً لِيَوْمٍ عَائِشَةَ؟، فَلَمَّا كَانَ يَوْمِي قَبَضَهُ اللَّهُ بَيْنَ سَخْرِي وَنَحْرِي وَدُفِنَ فِي بَيْتِي ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (414)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (198- 664- 712- 1389- 3384- 4442- 5666- 7303):

- [198] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " لَمَّا تَقَلَّ النَّبِيُّ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطَّ رَجُلَاهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بَعْدَمَا دَخَلَ بَيْتَهُ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ: هَرَيْفُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُخَلِّ أَوْكِتْهُنَّ لَعَلِّي، أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ، وَأَجْلِسَ فِي مَخْضَبٍ لِحُفْصَةَ: زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ طَوَّقْنَا نَصَبُ عَلَيْهِ تِلْكَ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (418- 419- 420- 2444):

- [418] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: بَلَى، تَقُلُّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ "، قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضَبِ "، فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ، فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ " قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: " ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضَبِ "، فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ، فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ "، قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ، يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، قَالَتْ: فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لَصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ، ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، وَقَالَ لَهُمَا: أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ، عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَاتِ، فَعَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتُ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (362- 3672):

- [362] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ قَاعِدًا " قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا " وَرُويَ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " خَرَجَ فِي مَرَضِهِ وَأَبُو

بَكَرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَصَلَّى إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ يَأْتُمُ بِالنَّبِيِّ ﷺ. "وَرُوي عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَاعِدًا " وَرُوي عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ قَاعِدٌ " .

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (786-797-833-834):

- [786] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَيْسَى صَاحِبُ الْبُصْرَى، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يَذْكُرُ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا " أَنَّ أَبَا بَكْرٍ صَلَّى لِلنَّاسِ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّفِّ " .

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1232-1233-1465-1618):

- [1232] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا مَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَرَضَهُ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: لَمَّا ثَقُلَ جَاءَ بِلَالٌ يُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ أَسِيفٌ تَعْنِي: رَقِيقٌ، وَمَتَى مَا يَفُومَ مَقَامَكَ يَبْكِي، فَلَا يَسْتَطِيعُ، فَلَوْ أَمَرْتَ عُمَرَ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَقَالَ: " مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكَ صَوَاحِبَاتُ يُوسُفَ "، قَالَتْ: فَأَرْسَلْنَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، " فَوَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ، وَرَجُلَاهُ تَخَطَّانِ فِي الْأَرْضِ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّ مَكَانَكَ، قَالَ: فَجَاءَ حَتَّى أَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْتُمُ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ " .

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (5119-23540-24729-25313-27666):

- [5119] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: بَلَى، ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ " فَقُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمُخَضَّبِ "، فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّأَ فَأَعْمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ " أَصَلَّى النَّاسُ؟ " قُلْنَا: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمُخَضَّبِ "، فَذَهَبَ لِيَتَوَّأَ فَعُشِيَ عَلَيْهِ، قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ بِأَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا رَقِيقًا، فَقَالَ: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ خَفَةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، وَأَمَرَهُمَا فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِهِ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا، فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: أَلَا أَعْرَضَ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: هَاتِ، فَحَدَّثْتُهُ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: هَلْ سَمِعْتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ.

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2116-2121-2124-26586-6600-6674):

- [2116] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: بَلَى، ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ " فَقُلْتُ: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمُخَضَّبِ " . قَالَتْ: فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّأَ فَأَعْمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ " فَقُلْتُ: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنْ صَلِّ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ. قَالَ: فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، قَالَتْ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، قَالَتْ: فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، وَقَالَ لَهُمَا: " أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ " . فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: أَلَا أَعْرَضَ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَاتِ. فَعَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا.

مجموع الشواهد: (455)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (678-680-754-1201-3385-4488):

- [678] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: "مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَشْنَدَ مَرَضُهُ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّهُ رَجُلٌ رَفِيقٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، قَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَعَادَتْ، فَقَالَ: مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكَ صَوَاجِبُ يُوسُفَ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (421-422):

- [421] حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: "أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ، كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ، فَتَطَرَّ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ، كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَّةٌ مُصْحَفٌ، ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا، قَالَ: فَبَهَتْنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ فَرَحٍ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبَيْهِ لِيُصَلِّ الصَّلَاةَ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجٌ لِلصَّلَاةِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، أَنْ أَتُوا صَلَاتَكُمْ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَرَحَى السِتْرَ، قَالَ: فَتُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ"، وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ السِّتَارَةَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، وَحَدِيثُ صَالِحٍ، أَتَمُّ، وَأَشْبَعُ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، بَنَحُو حَدِيثَهُمَا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (363):

- [363] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: "صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَاعِدًا فِي ثَوْبٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ". قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ: وَهَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ، عَنْ ثَابِتٍ، وَمَنْ ذَكَرَ فِيهِ عَنْ ثَابِتٍ فَهُوَ أَصَحُّ.

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (134-3756-11661-12905):

- [134] حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ. وَحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا فُيِّضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ الْأَنْصَارُ: مَنَا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَأَتَاهُمْ عُمَرُ، فَقَالَ: "يَا مَعْشَرَ الْأَنْصَارِ، أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَمَرَ أَبَا بَكْرٍ أَنْ يَوْمَ النَّاسِ؟ فَأَيْكُمْ تَطِيبُ نَفْسُهُ أَنْ يَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ؟ فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ: نَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ نَتَقَدَّمَ أَبَا بَكْرٍ".

5- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (821-1406-1557):

- [821] نَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ، أَخْبَرَنَا حَمَّادٌ يَعْنِي ابْنَ زَيْدٍ، ثنا أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، ح وَحَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، ح وَثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بَشَرَ بْنِ مَنصُورٍ السُّلَمِيُّ، نَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ عُثَيْدِ اللَّهِ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيعٍ، ثنا عَبْدُ الْأَعْلَى، ثنا عُثَيْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: كَانَ قِتَالُ بَيْنَ بَنِي عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ أَتَاهُمْ لِيُصَلِّحَ بَيْنَهُمْ، ثُمَّ قَالَ لِبَلَالٍ: "يَا بَلَالُ، إِذَا حَضَرَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ وَلَمْ آتِ فَمُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا حَضَرَتْ الْعَصْرُ، أَذَّنَ بَلَالٌ، ثُمَّ أَقَامَ، ثُمَّ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ: تَقَدَّمْ، فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ، فَدَخَلَ فِي الصَّلَاةِ، ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَشُقُّ النَّاسَ، حَتَّى قَامَ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: وَصَفَّحَ الْقَوْمَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا دَخَلَ فِي الصَّلَاةِ لَا

يَلْتَقِثُ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ النَّصْفِجَ لَا يُمَسِّكُ عَنْهُ النَّقَتَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيِ امْضِهِ، فَلَمَّا قَالَ: لَبِثَ أَبُو بَكْرٍ هُنَّيْهَةً، يَحْمَدُ اللَّهَ عَلَى قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: امْضِهِ، ثُمَّ مَشَى أَبُو بَكْرٍ الْفَهْقَرَى عَلَى عَقْبَيْهِ فَتَأَخَّرَ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ النَّبِيُّ ﷺ تَقَدَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالَ: " يَا أَبَا بَكْرٍ مَا مَنَعَكَ إِذْ أَوْمَأْتُ إِلَيْكَ أَلَّا تَكُونَ مَضِيَّتٌ " قَالَ: لَمْ يَكُنْ لَابِنِ أَبِي فُحَافَةَ أَنْ يَوْمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِلنَّاسِ: " إِذَا نَابَكُمْ فِي صَلَاتِكُمْ شَيْءٌ فَلْيُسَبِّحِ الرَّجَالَ وَلْيَصَفِّحِ النِّسَاءَ " وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَازِمٍ فِي حَدِيثِهِ: فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَكَذَا، يَأْمُرُهُ أَنْ يُصَلِّيَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ، ثُمَّ رَجَعَ الْفَهْقَرَى وَرَاءَهُ، وَقَالَ عَبْدُ الْأَعْلَى فِي حَدِيثِهِ: " فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَيِ كَمَا أَنْتَ، فَرَفَعَ أَبُو بَكْرٍ يَدَيْهِ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَجَعَ الْفَهْقَرَى " قَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَبَعْضُهُمْ يَزِيدُ عَلَى بَعْضٍ فِي الْحَدِيثِ.

6- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (250:2 - 352:2 - 150:8):

- [250 : 2] أَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرِو مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَدِيبُ، أَنبَأَ أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَجَعُهُ، قَالَ: " مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ "، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ، لَمْ يَسْمَعْ النَّاسَ مِنَ الْكِبَاءِ، فَقَالَ: " مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ "، فَعَاوَدَتْهُ مِثْلَ مَقَالَتِهَا، فَقَالَ: " أَنْتَنَّ صَوَاجِبَاتُ يُوسُفَ، مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيِّ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ حَدِيثِ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حَمْزَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ رَقِيقٌ، إِذَا قَرَأَ الْقُرْآنَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ.

7- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهراوي: حديث رقم (341):

- [341] حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: خَرَجَ فِي مَرَضِهِ فَوَجَدَ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَلَمَّا رَأَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَاسْتَأْخَرَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ ائْتِثُّ كَمَا أَنْتَ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَصَلَّى فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ، وَكَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ " .

الحديث رقم (36)

24- كتاب الزكاة: 27- باب قول الله عز وجل (فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى وَأَمَّا مَنْ
بَخِلَ وَاسْتَغْنَى). الليل (5-10).

- [1442] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ، عَنْ أَبِي
الْحُبَابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ
يَنْزِلَانِ فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (24) ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (95:7):

- [7: 95] وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُزَرِّدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ
يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ، إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا،
وَيَقُولُ الْآخَرُ اللَّهُمَّ: أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا ".

2- مسند الإمام احمد بن حنبل: حديث رقم (7993):

- [7993] حَدَّثَنَا بَهْرٌ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ
رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ مَلَكًا بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ يَقُولُ: مَنْ يُفْرِضُ الْيَوْمَ، يُجَزَّ غَدًا، وَمَلَكًا بَابٍ آخَرَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا،
وَعَجَلٌ لِمُمْسِكٍ تَلْفًا ".

3- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3333):

- [3333] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَرْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي
طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ مَلَكًا بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، يَقُولُ: مَنْ يُفْرِضُ الْيَوْمَ
يُجَزَّ غَدًا، وَمَلَكٌ بَابٍ آخَرَ يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَأَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا ".

4- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (9134- 11935):

- [9134] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: نَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي
الْمُزَرِّدِ، عَنْ أَبِي الْحُبَابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَقُولَانِ، فَيَقُولُ: أَحَدُهُمَا اللَّهُمَّ
أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا ".

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (4:186):

- [4 : 186] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَبِيبٍ الْمُفَسِّرُ، مِنْ أَصْلِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنبَأَ الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، ثنا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا " رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ سُلَيْمَانَ.

6- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (5083- 7373- 8935):

- [8935] حَدَّثَنَا مُقْدَامٌ، نَا أَسَدٌ، ثنا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَلَكٌ بِنَابٍ مِنْ أَبْوَابِ السَّمَاءِ، يَقُولُ: مَنْ يُقْرَضُ الْيَوْمَ يَجْزُ غَدًا، وَمَلَكٌ بِنَابٍ آخَرَ، يَقُولُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقَ مَالٍ خَلْفًا وَأَعْطِ مُمْسِكَ مَالٍ تَلْفًا "، لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ، إِلَّا إِسْحَاقُ، تَفَرَّدَ بِهِ: حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ.

7- شعب الإيمان للبيهقي: حديث رقم (10827- 10730):

- [10827] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، فِي آخَرِينَ، قَالُوا: نَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ إِمْلَاءً، نَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، نَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا مِنْ يَوْمٍ يُصْبِحُ الْعِبَادُ فِيهِ إِلَّا مَلَكَانِ يَنْزِلَانِ، فَيَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلْفًا "، رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ زَكَرِيَّا، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَخْلَدٍ. وَرَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ.

مجموع الشواهد: (9) ما يلي بعض منها:

1- المستدرک للحاکم: حديث رقم (555:4):

- [4 : 555] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيسَى الْجَبَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ النَّضْرِ بْنِ عَمْرٍو الْحَرَشِيُّ، وَجَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحُسَيْنِ، قَالَا: ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَنبَأَ خَارِجَهُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " مَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَمَلَكَانِ يُنَادِيَانِ، يَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا، وَمَلَكَانِ مُوَكَّلَانِ بِالصُّورِ، يَنْتَظِرَانِ مَتَى يُؤْمَرَانِ، فَيَنْفُخَانِ، وَمَلَكَانِ يُنَادِيَانِ، يَقُولُ أَحَدُهُمَا: وَيْلٌ لِلرِّجَالِ مِنَ النِّسَاءِ، وَيَقُولُ الْآخَرُ: وَيْلٌ لِلنِّسَاءِ مِنَ الرِّجَالِ " .تَفَرَّدَ بِهِ خَارِجُهُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

2- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر: حديث رقم (958):

- [958] قَالَ أَبُو يَعْلَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، ثنا أَبِي، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَمَنَادٍ يُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَكُلَّ مُمْسِكٍ تَلَفًا، يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ، هَلُمَّ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ " .

3- إتحاف المهرة بزوائد المسانيد العشرة لابن حجر: حديث رقم (4561):

- [4561] أَبُو يَعْلَى الْمُؤَصِّلِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، ثنا حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَمَنَادٍ يُنَادِي مِنَ السَّمَاءِ: اللَّهُمَّ أَعْطِ كُلَّ مُنْفِقٍ خَلْفًا، وَكُلَّ مُمْسِكٍ تَلَفًا، يَا بَاغِيَ الْخَيْرِ هَلُمَّ أَقْبِلْ، وَيَا بَاغِيَ الشَّرِّ أَقْصِرْ " ، وَلَهُ شَاهِدٌ فِي الصَّحِيحَيْنِ، وَغَيْرُهُمَا مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ.

4- شعب الإيمان للبيهقي: حديث رقم (10731):

- [10731] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قُرَيْشٍ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، نَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ، نَا بَكَّارُ الرَّيْدِيُّ، صَاحِبُ مُوسَى بْنِ عُبَيْدَةَ، نَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَكِيمٍ مَوْلَى الرَّبِيعِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: " مَا مِنْ صَبَاحٍ يُصْبِحُهُ الْعِبَادُ إِلَّا وَصَارَ يَصْرُخُ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ! لِدُوا لِلتَّرَابِ، وَاجْمَعُوا لِلْفَنَاءِ، وَابْنُوا لِلْخَرَابِ " . (مرسل).

5- تهذيب الآثار للطبري: حديث رقم (446):

- [446] حَدَّثَنِي زَكَرِيَّا بْنُ أَبَانَ الْمَصْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُعَيْمٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَارِجَةُ بْنُ مُصْعَبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا مِنْ صَبَاحٍ إِلَّا وَمَلَكَانِ يُنَادِيَانِ، يَقُولُ أَحَدُهُمَا: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا تَلَفًا " .

6- معرفة الصحابة لابي نعيم: حديث رقم (3808):

- [3808] حَدَّثَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقْرِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ عَاصِمٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ ثَعْلَبَةَ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ بَشِيرٍ الْعَجَلِي، عَنْ شَفِيِّ الْأَصْبَحِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ فِي السَّمَاءِ أَرْبَعَةَ أَمْلَاحٍ يُنَادُونَ مَنْ أَفْصَاهَا إِلَى أَدْنَاهَا: يَا صَاحِبَ الْخَيْرِ أَتُبِيرُ، وَيَا صَاحِبَ الشَّرِّ أَقْصِرْ، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُنْفِقًا خَلْفًا، وَيَقُولُ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ أَعْطِ مُمْسِكًا مَالٍ تَلَفًا " .

الحديث رقم (37)

24- كتاب الزكاة: 53- باب قول الله (عَزَّوَجَلَّ) (لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا) البقرة: 273

[1479] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّفْمَةُ وَاللُّفْمَتَانِ وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينُ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنًى يُغْنِيهِ وَلَا يَفْطَنُ بِهِ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلَ النَّاسَ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (101) ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1476-4339):

[1476] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ الْأَكْلَةُ وَالْأُكْلَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غَنًى وَيَسْتَحْيِي أَوْ لَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِحْفَافًا".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1040-1041):

[1041] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ ابْنُ أَبِي بَرْزَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَيْسَ الْمُسْكِينُ بِالَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَا اللَّفْمَةُ وَاللُّفْمَتَانِ، إِنَّمَا الْمُسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ، أَفْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا"، وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي شَرِيكٌ، أَخْبَرَنِي عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ، أَنَّهُمَا سَمِعَا أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1631):

[1631] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَالْأَكْلَةُ وَالْأُكْلَتَانِ وَلَكِنَّ الْمُسْكِينُ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْنًا وَلَا يَفْطَنُونَ بِهِ فَيُعْطُونَهُ". حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَأَبُو كَامِلٍ الْمَعْنَى، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مِثْلُهُ، قَالَ: "وَلَكِنَّ الْمُسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ"، زَادَ مُسَدَّدٌ فِي حَدِيثِهِ: "لَيْسَ لَهُ مَا يَسْتَغْنِي بِهِ الَّذِي لَا يَسْأَلُ وَلَا يَعْلَمُ بِحَاجَتِهِ فَيُتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَذَلِكَ الْمَحْرُومُ"، وَلَمْ يَذْكُرْ مُسَدَّدٌ الْمُتَعَفِّفَ الَّذِي لَا يَسْأَلُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ وَعَبْدُ الرَّزَّاقُ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَجَعَلَا الْمَحْرُومَ مِنْ كَلَامِ الزُّهْرِيِّ وَهُوَ أَصَحُّ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2571-2572):

[2571] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ وَاللُّفْمَةُ وَاللُّفْمَتَانِ، إِنَّمَا الْمُسْكِينُ الْمُتَعَفِّفُ أَفْرَعُوا إِنْ شِئْتُمْ: لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا".

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1615):

- [1615] أَخْبَرَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالْكَسْرَةُ وَالْكَسْرَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ غَنَى يُغْنِيهِ، يَسْتَحْيِي أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ إِلَّاحَافًا، أَوْ لَا يَسْأَلَ النَّاسَ إِلَّاحَافًا ."

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7486 - 27404 - 8895 - 27232):

- [7486] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ، وَالتَّمْرَتَانِ، وَالْأَكْلَةُ، وَالْأَكْلَتَانِ "، قَالُوا: فَمَنْ الْمُسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " الَّذِي لَا يَجِدُ غَنَى، وَلَا يَعْلَمُ النَّاسَ بِحَاجَتِهِ، فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ " . قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَذَلِكَ هُوَ الْمَحْرُومُ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَنْ الْمُسْكِينُ؟ قَالَ: " الَّذِي لَيْسَ لَهُ غَنَى، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِلَّاحَافًا ."

7- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (2212):

- [2212] حَدَّثَنَا سَلَمُ بْنُ جُنَادَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَيْسَ الْمُسْكِينُ بِالطَّوَّافِ، وَلَا بِالَّذِي تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ، وَلَا اللَّقْمَتَانِ، وَلَا التَّمْرَةُ وَلَا التَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينَ الْمُتَعَفِّفَ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ " .

8- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3248 - 3351):

- [3298] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَرْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَيْسَ الْمُسْكِينُ بِالطَّوَّافِ، مَنْ تَرُدُّهُ الْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَتَانِ، وَاللُّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ غَنَى فَيُغْنِيهِ، وَلَا يَسْأَلُ النَّاسَ إِلَّاحَافًا، وَيَسْتَحْيِي أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ إِلَّاحَافًا ."

- [3351] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْخُبَابِ، حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَالْأَكْلَةُ وَالْأَكْلَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينَ الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَا يَسْتَعْنِي بِهِ، وَلَا يَعْلَمُ بِحَاجَتِهِ، فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، فَذَلِكَ الْمَحْرُومُ " .

- [3352] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، بِمِثْلِهِ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَيْسَ الْمُسْكِينُ بِهَذَا الطَّوَّافِ الَّذِي يَطُوفُ عَلَى النَّاسِ تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللُّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ "، قَالُوا: فَمَنْ الْمُسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " الَّذِي لَا يَجِدُ غَنَى يُغْنِيهِ، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقُ عَلَيْهِ، وَلَا يَقُومُ فَيَسْأَلُ النَّاسَ " .

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (18) ما يلي بعض منها:

1- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (3619-4248):

- [3629] حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُسْلِمٍ الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَيْسَ الْمُسْكِينُ بِالطَّوَّافِ، وَلَا بِالَّذِي تَرُدُّهُ التَّمْرَةُ وَلَا التَّمْرَتَانِ، وَلَا اللَّقْمَةُ وَلَا اللَّقْمَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينَ الْمُتَعَفِّفَ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ شَيْئًا، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ ".

2- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (5118):

- [5118] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، قَالَ أَبُو يَعْلَى: أَحْسِبُهُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْمُسْكِينُ لَيْسَ الطَّوَّافُ عَلَيْكُمْ الَّذِي تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ "، قُلْنَا: فَمَا الْمُسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " الَّذِي لَا يَجِدُ مَا يُغْنِيهِ، وَيَسْتَحْيِي أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ ".

3- التمهيد لابن عبد البر: حديث رقم (298:5):

- [5 : 298] حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ قَاسِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ الْقَاضِي، حَدَّثَنَا أَبِي، وَالْعَقِيلِيُّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُجَيْرٍ بْنُ يَسَارٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَيْسَ الْمُسْكِينُ الَّذِي تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينَ الَّذِي لَا يَسْأَلُ النَّاسَ وَلَا يُعْلَمُ بِهِ، فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ "، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَمَا هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَغْشَوْنَ بُيُوتَنَا، قَالَ: " أُولَئِكَ الْغَنَاءُ "، قِيلَ: وَمَا الْغَنَاءُ؟ قَالَ: " الَّذِينَ لَا يَتَطَهَّرُونَ مِنْ جَنَابَةٍ، وَلَا يَتَوَضَّئُونَ لِصَلَاةٍ، وَلَا يَرَوْنَ لِأَحَدٍ عَلَيْهِمْ حَقًّا، وَيَرَوْنَ حَقَّهُمْ عَلَى النَّاسِ وَاجِبًا، وَإِذَا قَامَ النَّاسُ فِي جُمُعَةٍ، أَوْ فِطْرٍ، أَوْ أَضْحَى، يَسْأَلُونَ اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ، قَامُوا يَسْأَلُونَ النَّاسَ مِمَّا فِي أَيْدِيهِمْ ".

4- تفسير ابن أبي حاتم: حديث رقم (10362-1553):

- [1553] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرِو الْعَرِّيُّ، ثنا الْفَرِيَّابِيُّ، ثنا سُفْيَانُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْهَجَرِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَيْسَ الْمُسْكِينُ بِالطَّوَّافِ الَّذِي تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ، وَلَكِنَّ الْمُسْكِينَ الَّذِي لَا يَجِدُ مَا يُغْنِيهِ، وَيَسْتَحْيِي أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ، وَلَا يُفْطِنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ ".

5- حلية الأولياء لأبي نعيم: حديث رقم (9995-12283):

- [12283] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَلَمٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سَعْدَانَ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ صَبِيحٍ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ الْمُسْكِينَ لَيْسَ بِالطَّوَّافِ الَّذِي تَرُدُّهُ اللَّقْمَةُ وَاللَّقْمَتَانِ، وَالتَّمْرَةُ وَالتَّمْرَتَانِ "، قَالُوا: فَمَا الْمُسْكِينُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " الْمُسْكِينُ الَّذِي لَيْسَ لَهُ مَالٌ يُغْنِيهِ وَيَسْتَحْيِي أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ وَلَا يُفْطِنُ لَهُ فَيَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ "، غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ السَّمَاكِ، تَفَرَّدَ بِهِ عَنْهُ إِسْحَاقُ.

الحديث رقم (38)

25- كتاب الحج: 34- باب التمتع والإقرا (والقران) والإفراد بالحج (في الحج) وفسخ الحج لمن لم يكن معه هدي

- [1566] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا بِعُمْرَةٍ وَلَمْ تَحِلِّ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟، قَالَ: إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (77)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1566- 1697- 1725- 4398- 5916):

- [1697] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا وَلَمْ تَحِلِّ أَنْتَ، قَالَ: " إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَجِلُّ مِنَ الْحَجِّ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1230):

- [1230] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا، وَلَمْ تَحِلِّ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟، قَالَ: " إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ "، وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، قَالَتْ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَا لَكَ لَمْ تَحِلَّ؟ بِنَحْوِهِ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1806):

- [1806] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدْ حَلُّوا وَلَمْ تَحِلِّ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ فَقَالَ: " إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَدْيِي فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ الْهَدْيَ ".

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2682- 2781):

- [2682] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أُخْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا وَلَمْ تَحِلَّ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: " إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَجِلُّ مِنَ الْحَجِّ ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3046):

- [3046] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوا، وَلَمْ تَحِلَّ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟، قَالَ: " إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (25884-25897):

- [25884] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حَلُّوْا، وَلَمْ تَجَلِّ مِنْ عُمْرَتِكَ؟ قَالَ: " إِنِّي قُلِدْتُ هَدْيِي، وَلَبِدْتُ رَأْسِي، فَلَا أَجَلُ حَتَّى أَجَلَ مِنَ الْحَجِّ ".

8- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3925):

- [3925] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مَا شَأْنُ النَّاسِ، حَلُّوْا وَلَمْ تَجَلِّ أَنْتَ مِنْ عُمْرَتِكَ؟، فَقَالَ: " إِنِّي لَبِدْتُ رَأْسِي، وَقُلِدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجَلُ حَتَّى أَنْحَرَ ".

مجموع الشواهد: (1075)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (317-319-1085-1556-1557-7367):

[317] حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مُوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلِلْ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ، فَأَهْلَ بَعْضُهُمْ بِعُمْرَةٍ، وَأَهْلَ بَعْضُهُمْ بِحَجٍّ، وَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: دَعِي عُمْرَتَكَ وَانْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِحَجٍّ، فَفَعَلْتُ حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ أَخِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَخَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي، " قَالَ هِشَامٌ: وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صَوْمٌ وَلَا صَدَقَةٌ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1211-1215-1216-165:8):

[1211] - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا "، قَالَتْ: فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، لَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّغَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " انْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ، وَدَعِي الْعُمْرَةَ "، قَالَتْ: فَفَعَلْتُ فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ، أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: " هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ "، فَطَافَ الَّذِينَ أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّغَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَّوْا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَنَى لِحَجَّتِهِمْ، وَأَمَّا الَّذِينَ كَانُوا جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا.

[1211] - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ أَكُنْ سَفْتُ الْهَدْيِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ عُمْرَتِهِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا "، قَالَتْ: فَحِضْتُ فَلَمَّا دَخَلْتُ لَيْلَةَ عَرَفَةَ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِنِّي كُنْتُ أَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ، فَكَيْفَ أَصْنَعُ بِحَجَّتِي؟، قَالَ: " انْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي، وَأَمْسِكِي عَنِ الْعُمْرَةِ وَأَهْلِي بِالْحَجِّ "، قَالَتْ: فَلَمَّا قَضَيْتُ حَجَّتِي أَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فَأَرْدَفَنِي، فَأَعْمَرَنِي مِنَ التَّنْعِيمِ مَكَانَ عُمْرَتِي الَّتِي أَمْسَكْتُ عَنْهَا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (820-956):

[820] حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ قِرَاءَةً، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " أَفْرَدَ الْحَجَّ " . قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عُمَرَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1777-1781-1788):

[1777] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمَةَ الْقَنْبِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " أَفْرَدَ الْحَجَّ " .

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1074-2966-3075):

[1074] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، وَقَرَأْتُهُ عَلَيْهِ، أَنَبَانَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ، حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، فِي أَنَسٍ مَعِي، قَالَ: " قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ مَكَّةَ صُبْحَ رَابِعَةِ مَضَتْ مِنْ شَهْرِ ذِي الْحِجَّةِ " .

6- سنن الدارمي: حديث رقم (1812):

- [1812] أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " أَفْرَدَ الْحَجَّ " .

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (746-747-748-751-880-896-897-940):

- [746] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بَعْمُرَةَ وَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِحَجَّةٍ وَعُمْرَةَ وَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِالْحَجِّ وَأَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ فَأَمَّا مَنْ أَهْلَ بَعْمُرَةَ فَحَلَّ، وَأَمَّا مَنْ أَهْلَ بِحَجٍّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَلَمْ يُحْلُوا حَتَّى كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ " .

الحديث رقم (39)

25- كتاب الحج: 64- باب طواف النساء مع الرجال

- [1619] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: " شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ، فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ: وَالطُّورِ {1} وَكِتَابِ مَسْطُورٍ {2} ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (51)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (464- 1619- 1626- 1633- 4853):

- [464] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، قَالَ: " طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ، فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ يَقْرَأُ بَ وَالطُّورِ {1} وَكِتَابِ مَسْطُورٍ {2} ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1277):

- [1277] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: " طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ "، قَالَتْ: فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ بَ وَالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1882):

- [1882] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: " طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ "، قَالَتْ: فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ وَهُوَ يَقْرَأُ بَ: الطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2925- 2926- 2927):

- [2925] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ: " طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ، فَطُفْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى جَنْبِ الْبَيْتِ، يَقْرَأُ بَ: وَالطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2961):

- [2961] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ مِصْنُورٍ، ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مِصْنُورٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ " أَنَّهَا مَرَضَتْ فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَطُوفَ مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَهِيَ رَاكِبَةٌ، قَالَتْ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى الْبَيْتِ، وَهُوَ يَقْرَأُ: وَالطُّورُ { 1 } وَكِتَابِ مَسْطُورٍ { 2 } "، قَالَ ابْنُ مَاجَةَ: هَذَا حَدِيثُ أَبِي بَكْرٍ.

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (25945-26173):

- [25945] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا قَدِمَتْ وَهِيَ مَرِيضَةٌ، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: " طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ "، قَالَتْ: فَسَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ عِنْدَ الْكُعْبَةِ يَقْرَأُ بِالطُّورِ ".

7- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (504-2605):

- [504] نَا عَيْسَى بْنُ إِبرَاهِيمَ الْعَافِقِيُّ، نَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، وَابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ ابْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: شَكَوْتُ أَوْ اشْتَكَيْتُ، فَذَكَرْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " طُوفِي مَزُورَ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ "، قَالَتْ: فَطُفْتُ عَلَى جَمَلٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي إِلَى صُفْعِ الْبَيْتِ، فَسَمِعْتُهُ يَقْرَأُ فِي الْعِشَاءِ الْآخِرَةَ وَهُوَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَالطُّورِ، وَكِتَابِ مَسْطُورٍ " قَالَ ابْنُ لَهْيَعَةَ، وَقَالَ أَبُو الْأَسْوَدِ: يَقْرَأُ وَيُرْتِّلُ إِذَا قَرَأَ، إِلَّا أَنَّ مَالِكًا، قَالَ: يُصَلِّي إِلَى جُنُبِ الْبَيْتِ.

8- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3833):

- [3833] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا، قَالَتْ: شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنِّي أَشْتَكِي، فَقَالَ ﷺ: " طُوفِي مِنْ وَرَاءِ النَّاسِ، وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ "، قَالَتْ: فَطُفْتُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَئِذٍ يُصَلِّي إِلَى جُنُبِ الْبَيْتِ، وَهُوَ يَقْرَأُ ب (الطُّورِ وَكِتَابِ مَسْطُورٍ).

مجموع الشواهد: (2):

1- الطيوريات لأبي الحسن الطيوري: حديث رقم (985:3):

- [3: 985] قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنِي مَعْنُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: " شَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنِّي شَاكِيَّةٌ، لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَطُوفَ، قَالَ: طُوفِي وَرَاءَ النَّاسِ وَأَنْتِ رَاكِبَةٌ، فَطُفْتُ ".

2- تاريخ دمشق لابن عساكر: حديث رقم (328:2):

- [2: 328] قَرَأْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ بْنِ الْأَكْفَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْكُتَيْبِيِّ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ الْوَهَّابِ الْمَيْدَانِيَّ، أَنَّ أَبَا الْحَارِثِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَارَةَ اللَّيْثِيَّ، أَنَّ أَبَا سَهْلٍ سَعِيدَ بْنَ الْحَسَنِ الْأَصْنَهَانِيَّ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ أَبَا الْوَلِيدِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَقَرَأْتُ عَلَى أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ حَمْرَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَحْمَدَ، عَنْ تَمَّامِ الرَّازِيِّ، أَنَّ أَبَا الْحَارِثِ أَحْمَدَ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنِ عُمَارَةَ، قَرَأَتْ عَلَيْهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ رُوَيْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ حِينَئِذٍ. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْفَضَائِلِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ بْنَ أَحْمَدَ بْنَ زُهَيْرٍ، أَنَّ أَبَا عَلِيٍّ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ شُجَاعٍ، أَنَّ أَبَا الْقَاسِمِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنَ عُمَرَ الْإِمَامَ، أَنَّ أَبَا يَعْقُوبَ الْأَدْرُعِيَّ، أَنَّ أَبَا مُحَمَّدٍ بْنَ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ أَبَا هِشَامَ بْنَ خَالِدٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنْ دِمَشْقَ، وَقَالَ تَمَّامٌ: عَنْ الْأَثَرَاتِ بِدِمَشْقَ، فَقَالَ: " بَهَا، وَقَالَ تَمَّامٌ: لَهَا جَبَلٌ يُقَالُ لَهُ قَاسِيُونَ فِيهِ قَتْلُ ابْنِ آدَمَ أَخَاهُ، وَفِي أَسْفَلِهِ فِي الْعَرَبِ وَلِدُ إِبْرَاهِيمَ، وَفِيهِ أَوَى اللَّهُ تَعَالَى عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ، وَلَمْ يَقُلِ الْمَيْدَانِيُّ: ابْنُ مَرْيَمَ مِنْ، وَقَالُوا: وَأُمُّهُ مِنَ الْيَهُودِ. وَمَا مِنْ عَبْدٍ أَتَى مَعْقَلَ رُوحِ اللَّهِ فَاعْتَسَلَ فَصَلَّى وَدَعَا، وَلَمْ يَقُلِ الْمَيْدَانِيُّ وَدَعَا، لَمْ يَرُدَّهُ اللَّهُ تَعَالَى خَائِبًا " فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صِفْهُ لَنَا، قَالَ: " هُوَ بِالْغُوطَةِ، مَدِينَةٌ يُقَالُ لَهَا دِمَشْقُ وَهُوَ جَبَلٌ، وَقَالَ تَمَّامٌ: وَأَرِيدُكُمْ أَنَّهُ جَبَلٌ كَلَّمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فِيهِ وَلِدُ أَبِي إِبْرَاهِيمَ فَمَنْ أَتَى، وَقَالَ ابْنُ الْأَكْفَانِيِّ: هَذَا الْمَوْضِعُ فَلَا يَعْجَزُ فِي الدُّعَاءِ فَقَامَ، وَقَالَ ابْنُ الْأَكْفَانِيِّ: رَجُلٌ، قَالُوا: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَكَانَ لِيَحْيَى زَادَ نَاصِرٌ: بِنُ زَكَرِيَّا، الْعَلَاءُ؟ قَالَ: نَعَمْ، اخْتَرَسَ فِيهِ يَحْيَى مِنْ هَذَا الرَّجُلِ مِنْ عَادٍ، وَقَالَ ابْنُ الْأَكْفَانِيِّ: اخْتَرَسَ فِيهِ يَحْيَى مِنْ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِ عَادٍ فِي الْعَارِ الَّذِي تَحْتَ دَمِ ابْنِ آدَمَ الْمَقْتُولِ، وَفِيهِ اخْتَرَسَ الْيَاسَ مِنْ مَلِكِ قَوْمِهِ، وَفِيهِ صَلَّى إِبْرَاهِيمَ وَلُوطُ وَمُوسَى وَعِيسَى وَأَيُّوبُ، فَلَا تَعْجَزُوا فِي الدُّعَاءِ فِيهِ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَنْزَلَ عَلَيَّ: ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ، زَادَ ابْنُ الْأَكْفَانِيِّ: وَرَبُّنَا يَسْمَعُ الدُّعَاءَ، قَالُوا: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ وَقَالَا: فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَبُّنَا سَمِعَ الدُّعَاءَ أَمْ كَيْفَ ذَلِكَ؟ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ. رَوَاهُ تَمَّامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَعْقُوبَ الْأَدْرُعِيِّ إِجَارَةً، عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يَذْكُرْ هِشَامًا. وَقَالَ تَمَّامٌ: وَالْأَشْهُرُ عَنْ مُعَاوِيَةَ.

الحديث رقم (40)

25- كتاب الحج: 141- باب رفع اليدين عند الجمرة (جمرة) الدنيا والوسطى

[1752] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا "كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ، ثُمَّ يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيُسْهِلُ، فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الْوُسْطَى، كَذَلِكَ فَيَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ فَيُسْهِلُ، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ ذَاتَ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا، وَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ".

تخريج الحديث

مجموع التَّخْرِيج: (22)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1751):

[1751] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، "أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَاتٍ يُكَبِّرُ عَلَى إِثْرِ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يُسْهِلَ، فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الْوُسْطَى، ثُمَّ يَأْخُذُ ذَاتَ الشِّمَالِ فَيُسْهِلُ، وَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، فَيَقُومُ طَوِيلًا وَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، وَيَقُومُ طَوِيلًا ثُمَّ يَرْمِي جَمْرَةَ ذَاتِ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، فَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَفْعَلُهُ".

2- سنن أبي داود: حديث رقم (1969):

[1969] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ "كَانَ يَأْتِي الْجِمَارَ فِي الْأَيَّامِ الثَّلَاثَةِ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ مَا شِئًا ذَاهِبًا وَرَاجِعًا، وَيُخْبِرُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ".

3- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (929):

[929] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، "كَانَ يَقِفُ عِنْدَ الْجَمْرَتَيْنِ الْأُولَيْنِ وَفَوْقًا طَوِيلًا، يُكَبِّرُ اللَّهُ، وَيُسَبِّحُهُ، وَيَحْمَدُهُ، وَيَدْعُو اللَّهَ، وَلَا يَقِفُ عِنْدَ جَمْرَةِ الْعَقَبَةِ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (6421):

[6421] حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، "كَانَ يَرْمِي الْجِمَارَ بَعْدَ يَوْمِ النَّحْرِ مَا شِئًا"، وَيَرْعُمُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ.

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3887):

- [3887] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوَيْانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: "أَنَّهُ كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الْأُولَى بِسَبْعِ حَصَيَّاتٍ يُكَبِّرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلًا الْقِبْلَةَ قِيَامًا طَوِيلًا فَيَدْعُو، وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ دَاتِ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي، وَلَا يَقِفُ عِنْدَهَا، ثُمَّ يَنْصَرِفُ، وَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ".

6- السنن الصغير للبيهقي: حديث رقم (1768):

- [1768] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَدِّي، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، نَا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ، "كَانَ يَرْمِي الْجَمْرَةَ الدُّنْيَا بِسَبْعِ حَصَيَّاتٍ، يُكَبِّرُ عَلَى أَثَرِ كُلِّ حَصَاةٍ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ حَتَّى يَسْهَلَ فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الْوُسْطَى كَذَلِكَ فَيَأْخُذُ دَاتِ الشِّمَالِ فَيَسْهَلُ فَيَقُومُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ قِيَامًا طَوِيلًا، فَيَدْعُو وَيَرْفَعُ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَرْمِي الْجَمْرَةَ دَاتِ الْعَقَبَةِ مِنْ بَطْنِ الْوَادِي فَلَا يَقِفُ، وَيَقُولُ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ".

7- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (9208-119):

- [9208] وَبِهِ، قَالَ: ذَكَرَ رَمَعَهُ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ عَطَاءٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ وَقَفَ بَيْنَ الْجَمْرَتَيْنِ فِي الْحَجَّةِ الَّتِي حَجَّ، وَذَلِكَ يَوْمَ النَّحْرِ، فَقَالَ: "هَذَا يَوْمُ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ".

مجموع الشواهد: (10)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1749):

- [1749] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، " أَنَّهُ حَجَّ مَعَ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَأَاهُ يَرْمِي الْجُمَرَةَ الْكُبْرَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، فَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ".

2- مستخرج أبي عوانة: حديث رقم (3560):

- [3560] حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، وَأَبُو قِلَابَةَ، قَالَا: نَا بَشْرُ بْنُ عُمَرَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ: حَجَّجْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، فَرَأَيْتُهُ " يَرْمِي الْجُمَرَةَ الْكُبْرَى بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، وَجَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ، وَمِنَى عَنْ يَمِينِهِ " وَقَالَ: هَذَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ.

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (183:4):

- [4: 183] أَنْبَأَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّغْفَرَانِيُّ، وَمَالِكُ بْنُ الْخَلِيلِ الْبَصْرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: " رَمَى عَبْدُ اللَّهِ الْجُمَرَةَ بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ جَعَلَ الْبَيْتَ عَنْ يَسَارِهِ وَعَرَفَةَ عَنْ يَمِينِهِ، قَالَ: هَهُنَا مَقَامُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ ".

4- مسند بن أبي شيبة: حديث رقم (208):

- [208] نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَفْضْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ جَمْعٍ، فَمَا زَالَ يُلَبِّي حَتَّى رَمَى جَمْرَةَ الْعُقْبَةِ، فَاسْتَبْطَنَ الْوَادِي، ثُمَّ قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، نَاوَلْنِي سَبْعَةَ أَحْجَارٍ، فَرَمَاهَا بِسَبْعِ حَصِيَّاتٍ، يُلَبِّي مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ حَتَّى إِذَا فَرَغَ، قَالَ: " اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا، وَدَنَبًا مَغْفُورًا "، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ صَنَعَ.

5- مصنف بن أبي شيبة: حديث رقم (14196):

- [14196] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: أَفْضْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ فَرَمَى سَبْعَ حَصِيَّاتٍ، يَكْبُرُ مَعَ كُلِّ حَصَاةٍ، وَاسْتَبْطَنَ الْوَادِي حَتَّى إِذَا فَرَغَ، قَالَ: " اللَّهُمَّ اجْعَلْهُ حَجًّا مَبْرُورًا، وَدَنَبًا مَغْفُورًا، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ الَّذِي أُنْزِلَتْ عَلَيْهِ سُورَةُ الْبَقَرَةِ صَنَعَ ".

6- الطبقات الكبرى لابن سعد: حديث رقم (340:2):

- [2: 340] أَخْبَرَنِي مُطَرِّفُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْيَسَارِيُّ، أَخْبَرَنَا الرَّئِجِيُّ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ " كَانَ يَرْمِي الْجِمَارَ مَاشِيًا، ذَاهِبًا وَرَاجِعًا ".

7- الزهد والرقائق لابن المبارك: حديث رقم (1215):

- [1215] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، وَحُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: " أَنَّهُ وَقَفَ بِمِنَى "، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: وَكَانَ أَيُّوبُ بِحُمَيْدٍ مُعْجَبًا.

الحديث رقم (41)

27- كتاب المُحَصَّر: 4- باب مَنْ قَالَ لَيْسَ عَلَى الْمُحَصَّرِ بَدَلٌ

- [1813] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ، إِنَّ صُدِّدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهْلًا بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ، ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ، فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، فَالْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا، وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِيًا عَنْهُ وَأَهْدَى ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (58)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1639-1707-1808-4185):

- [1639] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، " أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الرَّبِيعِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ النَّاسَ كَانُوا بَيْنَهُمْ قِتَالًا وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكُمْ، فَقَالَ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، إِذَا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ عُمْرَةً، ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ، قَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي، وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، فَلَمْ يَنْحَرْ وَلَمْ يَجَلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ، وَلَمْ يَخْلُقْ وَلَمْ يَقْصِرْ حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَخَرَّ وَخَلَقَ، وَرَأَى أَنَّ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ، وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1231):

- [1231] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا خَرَجَ فِي الْفِتْنَةِ مُعْتَمِرًا، وَقَالَ: إِنَّ صُدِّدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ فَأَهْلًا بِعُمْرَةٍ، وَسَارَ حَتَّى إِذَا ظَهَرَ عَلَى الْبَيْدَاءِ التَّفَتَّ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: " مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ "، فَخَرَجَ حَتَّى إِذَا جَاءَ الْبَيْتَ طَافَ بِهِ سَبْعًا، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ، وَرَأَى أَنَّهُ مُجْزِي عَنْهُ وَأَهْدَى.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2746-2859-2932-2933):

- [2746] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَرَادَ الْحَجَّ عَامَ نَزَلَ الْحَجَّاجُ بِابْنِ الرَّبِيعِ، فَقِيلَ لَهُ: إِنَّهُ كَانُوا بَيْنَهُمْ قِتَالًا وَأَنَا أَخَافُ أَنْ يَصُدُّوكُمْ، قَالَ: لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ، إِذَا أَصْنَعُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنِّي أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ عُمْرَةً ثُمَّ خَرَجَ حَتَّى إِذَا كَانَ بِظَاهِرِ الْبَيْدَاءِ، قَالَ: مَا شَأْنُ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ إِلَّا وَاحِدٌ؟ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أُوجِبْتُ حَجًّا مَعَ عُمْرَتِي، وَأَهْدَى هَدْيًا اشْتَرَاهُ بِقُدَيْدٍ ثُمَّ انْطَلَقَ يَهْلُ بِهِمَا جَمِيعًا حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَطَافَ بِالْبَيْتِ وَالْمَرْوَةِ وَلَمْ يَزِدْ عَلَى ذَلِكَ، وَلَمْ يَنْحَرْ، وَلَمْ يَخْلُقْ، وَلَمْ يَقْصِرْ وَلَمْ يَجَلْ مِنْ شَيْءٍ حَرَمَ مِنْهُ حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ فَخَرَّ، وَخَلَقَ، فَرَأَى أَنَّ قَضَى طَوَافَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ بِطَوَافِهِ الْأَوَّلِ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ: كَذَلِكَ فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2972- 2974):

- [2972] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بْنُ حَارِثٍ الْمُحَارِبِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ غِيلَانَ بْنِ جَامِعٍ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُسٍ، وَمُجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَطُفْ هُوَ وَأَصْحَابُهُ لِعُمْرَتِهِمْ وَحَجَّتِهِمْ حِينَ قَدِمُوا، إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا " .

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (5481- 6355):

- [4581] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ مُوسَى، عَنْ نَافِعٍ، خَرَجَ ابْنُ عُمَرَ يُرِيدُ الْعُمْرَةَ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ بِمَكَّةَ أَمْرًا، فَقَالَ: " أَهْلُ بِالْعُمْرَةِ، فَإِنْ حُبِسْتُ، صَنَعْتُ كَمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَهْلُ بِالْعُمْرَةِ، فَلَمَّا سَارَ قَلِيلًا، وَهُوَ بِالْبَيْدَاءِ، قَالَ: مَا سَبِيلُ الْعُمْرَةِ إِلَّا سَبِيلُ الْحَجِّ، أَوْجِبْ حَجًّا، وَقَالَ: أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجًّا، فَإِنْ سَبِيلُ الْحَجِّ سَبِيلُ الْعُمْرَةِ، فَقَدِمَ مَكَّةَ، فَطَافَ بِالْبَيْتِ سَبْعًا، وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ، أَتَى قُدَيْدًا، فَاشْتَرَى هَدْيًا، فَسَاقَهُ مَعَهُ " .

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3998):

- [3913] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، وَأَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَعَبِيدَ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: " أَنَّهُ جَمَعَ بَيْنَ الْحَجِّ وَالْعُمْرَةِ، وَطَافَ لَهُمَا سَبْعًا، وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ سَبْعًا، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ " .

7- سنن الدارقطني: حديث رقم (2575):

- [2575] نَا يَحْيَى بْنُ صَاعِدٍ، إِمْلَاءً، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِشْكَابٍ، وَالْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْفُفِيُّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ أَسَدٍ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَشْكَابٍ، قَالُوا: نَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ. ح وَثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْهَيْثَمِ، قَالُوا: نَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ التَّرْفُفِيُّ، نَا يَحْيَى بْنُ يَعْلَى بْنِ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيُّ، نَا أَبِي، نَا غِيلَانَ بْنِ جَامِعٍ، حَدَّثَنِي لَيْثٌ، حَدَّثَنِي عَطَاءٌ، وَطَاوُسٌ، وَمُجَاهِدٌ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَعَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " لَمْ يَطُفْ هُوَ وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا لِعُمْرَتِهِمْ وَحَجَّتِهِمْ " .

مجموع الشواهد: (41)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (1216-1281):

- [1216] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: "لَمْ يَطْفُ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا"، زَادَ فِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ بَكْرٍ: "طَوَافُهُ الْأَوَّلُ".

2- جامع الترمذي: حديث رقم (947):

- [947] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَرَنَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَطَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا". قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، قَالُوا: الْقَارَنُ يَطُوفُ طَوَافًا وَاحِدًا، وَهُوَ قَوْلُ: الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: يَطُوفُ طَوَافَيْنِ وَيَسْعَى سَعَتَيْنِ، وَهُوَ قَوْلُ: الثَّوْرِيِّ، وَأَهْلِ الْكُوفَةِ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1895):

- [1895] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: "لَمْ يَطْفُ النَّبِيُّ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا طَوَافَهُ الْأَوَّلُ".

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2986):

- [2986] أَخْبَرَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ: "لَمْ يَطْفُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (14005-14591):

- [14005] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: لَمْ يَطْفُ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا، طَوَافُهُ الْأَوَّلُ.

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3819-3914):

- [3819] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: "لَمْ يَطْفُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا أَصْحَابُهُ بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا، طَوَافُهُ الْأَوَّلُ".

7- سنن الدارقطني: حديث رقم (2579-2580-2592-2609):

- [2579] نَا أَبُو بَكْرٍ النَّيْسَابُورِيُّ، نَا الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ الرَّازِيُّ، نَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، نَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: "جَمَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَلَمْ يَطْفُ لَهُمَا إِلَّا طَوَافًا وَاحِدًا".

الحديث رقم (42)

28- كتاب جزاء الصيد: 7- باب ما يقتل المحرم من الدواب

- [1831] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْوَزْعِ: فُؤَيْسِقُ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ "، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: إِنَّمَا أَرَدْنَا بِهَذَا أَنَّ مَنَى مِنَ الْحَرَمِ، وَأَنَّهُمْ لَمْ يَرَوْا بِقَتْلِ الْحَيَّةِ بَأْسًا.

تخريج الحديث

مجموع التخريج: (31)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3306):

- [3306] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " لِلْوَزْعِ الْفُؤَيْسِقُ وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ وَرَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِهِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2241):

- [2241] وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرَمَلُهُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لِلْوَزْعِ الْفُؤَيْسِقُ " زَادَ حَرَمَلُهُ، قَالَتْ: وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2886):

- [2886] أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ بَيَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، وَيُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْوَزْعُ الْفُؤَيْسِقُ ".

4- مسند الإمام احمد بن حنبل: حديث رقم (24046 - 24688 - 25798):

- [24046] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي أَبِي: قَالَ مُحَمَّدٌ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِلْوَزْعِ: " فُؤَيْسِقُ " . وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ.

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3963-452:12):

- [3963] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو طَاهِرٍ بْنُ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَيُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْوَزْعُ فُؤَيْسِقُ "، وَهَذَا غَرِيبٌ: قَالَهُ الشَّيْخُ.

6- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (2241):

- [2241] وعن ابن شهاب، أنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْوَزْغُ فُؤَيْسِقَةٌ ".

7- السنن الكبير للبيهقي: حديث رقم (210:5):

- [5 : 210] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْوَزْغُ فُؤَيْسِقٌ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ "، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، وَقَدْ سَمِعَهُ غَيْرُهَا يَأْمُرُ بِقَتْلِهِ.



الحديث رقم (43)

29- كتاب فضائل المدينة: 1- باب حرم المدينة (باب ما جاء في حرم المدينة)

- [1869] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " حُرِّمَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ عَلَى لِسَانِي "، قَالَ: وَآتَى النَّبِيُّ ﷺ بَنِي حَارِثَةَ، فَقَالَ: أَرَأَيْكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنَ الْحَرَمِ، ثُمَّ التَفَقْتُمْ، فَقَالَ: بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (71)، ما يُل بي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1873):

- [1873] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: " لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ مَا دَعَرْتُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1373):

- [1373] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةُ، وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ، وَلَا صَرْفٌ "، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ النَّضْرِ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، حَدَّثَنِي أَبُو النَّضْرِ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَقُلْ: يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَزَادَ: وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ، وَالْمَلَائِكَةُ، وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَدْلٌ، وَلَا صَرْفٌ.

- [1373] وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " حَرَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَيْنَ لَابَتَيْ الْمَدِينَةِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَلَوْ وَجَدْتُ الطَّبَاءَ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا مَا دَعَرْتُهَا، وَجَعَلَ اثْنَيْ عَشَرَ مِيلًا حَوْلَ الْمَدِينَةِ حِمًى ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3921):

- [3921] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَاءَ تَرْتَعُ بِالْمَدِينَةِ مَا دَعَرْتُهَا، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي أَيُّوبَ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، وَسَهْلِ بْنِ حَنْفِيٍّ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَيْسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3113):

- [3113] حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلُكَ وَنَبِيُّكَ، وَإِنَّكَ حَرَّمْتَ مَكَّةَ عَلَى لِسَانِ إِبْرَاهِيمَ، اللَّهُمَّ وَأَنَا عَبْدُكَ وَنَبِيُّكَ وَإِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا "، قَالَ أَبُو مَرْوَانَ: لَابَتَيْهَا حَرَّتِي الْمَدِينَةَ

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1646):

- [1646] وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَزْنَعُ مَا دَعَرْتُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ ".

6- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (4272):

- [4272] أَنْبَأَ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَزْنَعُ مَا زَعَرْتُهَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7177-7426-8922-9944-10424):

- [10424] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا قُطَيْبَةُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الْمَدِينَةُ حَرَمٌ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا، أَوْ آوَى مُحَدِّثًا، فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَذْلًا وَلَا صَرْفًا ".

مجموع الشواهد: (306)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1867-2179-3180):

- [3180] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا كَتَبْنَا عَنْ النَّبِيِّ ﷺ إِلَّا الْقُرْآنَ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِشَ إِلَى كَذَا فَمَنْ أَخَذَتْ حَدَّثًا أَوْ أَوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرَفٌ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاجِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرَفٌ وَلَا عَدْلٌ وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بَغِيرَ إِذْنِ مَوْلَاهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرَفٌ وَلَا عَدْلٌ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1362-1363-1364-1365-1366-1369-1370-1509):

- [1366] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ أَنْ يُقَطَّعَ عِصَاهُهَا، أَوْ يُقْتَلَ صَبِيُّهَا "، وَقَالَ: " الْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ، لَا يَدْعُهَا أَحَدٌ رَغْبَةً عَنْهَا، إِلَّا أَبدَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَلَا يَنْبُتُ أَحَدٌ عَلَى لَأْوَانِهَا وَجْهَهَا، إِلَّا كُنْتُ لَهُ شَفِيعًا، أَوْ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ "، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ حَكِيمٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ، ثُمَّ ذَكَرَ مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ: وَلَا يُرِيدُ أَحَدٌ أَهْلَ الْمَدِينَةِ بِسُوءٍ، إِلَّا أَذَابَهُ اللَّهُ فِي النَّارِ ذُوبَ الرِّصَاصِ، أَوْ ذُوبَ الْمِلْحِ فِي الْمَاءِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2127):

- [2127] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: حَطَبْنَا عَلِيٍّ، فَقَالَ: مَنْ رَعِمَ أَنَّ عِنْدَنَا شَيْئًا نَفَرُوهُ إِلَّا كِتَابَ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ، صَحِيفَةٌ فِيهَا أَسْنَانُ الْإِبِلِ، وَأَشْيَاءٌ مِنَ الْجَرَاحَاتِ، فَقَدْ كَذَبَ، وَقَالَ فِيهَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِشَ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَخَذَتْ فِيهَا حَدَّثًا أَوْ أَوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ صَرَفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَمَنْ ادَّعَى إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ، أَوْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوْلَاهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ، لَا يُقْبَلُ مِنْهُ صَرَفٌ وَلَا عَدْلٌ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاجِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَرَوَى بَعْضُهُمْ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنِ الْحَارِثِ بْنِ سُوَيْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ نَحْوَهُ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2034-2036-2037-2038-2039):

- [2034] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: مَا كَتَبْنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا الْقُرْآنَ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِشَ إِلَى ثَوْرٍ، فَمَنْ أَخَذَتْ حَدَّثًا أَوْ أَوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرَفٌ، وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاجِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرَفٌ، وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بَغِيرَ إِذْنِ مَوْلَاهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرَفٌ " حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي حَسَّانَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا وَلَا يُقْفَرُ صَبِيُّهَا وَلَا تُلْقَطُ لُقَطَتُهَا إِلَّا لِمَنْ أَشَادَ بِهَا، وَلَا يَصْلُحُ لِرَجُلٍ أَنْ يَحْمِلَ فِيهَا السِّلَاحَ لِقِتَالٍ وَلَا يَصْلُحُ أَنْ يُقَطَّعَ مِنْهَا شَجَرَةٌ إِلَّا أَنْ يَغْلِفَ رَجُلٌ بَعِيرَهُ ".

- [3720] أَخْبَرَنَا الْمُفَضَّلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَنْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُفَضَّلُ بْنُ مَهْلَهٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: " إِنَّ هَذَا الْبَلَدَ حَرَامٌ، حَرَّمَهُ اللَّهُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، لَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ، وَلَا يُعْصَدُ شَوْكُهُ، وَلَا تُنْقَطُ لُقَطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا، وَلَا يُخْتَلَى خِلَاؤُهُ "، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: إِلَّا الْإِذْخَرُ، فَإِنَّهُ لِلْبُيُوتِهِمْ، فَقَالَ: " إِلَّا الْإِذْخَرُ، وَلَا هَجْرَةَ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا ".

- [4262] أَنْبَأَ حَمَّادُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ وَهَبٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ مَوْلَى الْمُهْرِيِّ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، قَالَ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ فَجَعَلَهَا حَرَامًا وَإِنِّي حَرَّمْتُ الْمَدِينَةَ حَرَامًا مَا بَيْنَ مَأْرَمِهَا أَنْ لَا يُرَاقَ فِيهَا دَمٌ، وَلَا يُحْمَلُ فِيهَا سِلَاحٌ لِقِتَالٍ، وَلَا يُخْبَطُ فِيهَا شَجَرَةٌ إِلَّا لِعُلْفٍ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَتِنَا، اللَّهُمَّ اجْعَلْ مَعَ الْبَرَكَةِ بَرَكَتَيْنِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا مِنْ الْمَدِينَةِ مِنْ شُعَيْبٍ وَلَا نَقَبٍ إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكَانِ يَخْرُسَانِهَا ".

- [3128] نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّفَّارُ، نَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ أَبِي، عَنْ حَجَّاجٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ مُسْلِمٍ الْأَجْرَدِ، عَنْ مَالِكِ الْأَشْجَرِ، قَالَ: أَتَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، " إِنَّا إِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ سَمِعْنَا أَشْيَاءَ فَهَلْ عَهْدٌ إِلَيْكُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَيْئًا سِوَى الْقُرْآنِ؟، قَالَ: لَا، إِلَّا مَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ فِي عِلَاقَةِ سَبْقِي، فَدَعَا الْجَارِيَةَ فَجَاءَتْ بِهَا، فَقَالَ: إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَحَرَّمُ الْمَدِينَةَ فَهِيَ حَرَامٌ مَا بَيْنَ حَرَّتَيْهَا، أَنْ لَا يُعْصَدَ شَوْكُهَا، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا، فَمَنْ أَحْدَثَ حَدَّثًا أَوْ أَوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةُ وَالنَّاسُ أَجْمَعِينَ، وَالْمُؤْمِنُونَ يَدُّ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ، تَتَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِدِمَتِهِمْ أَذْنَاهُمْ، لَا يُقْتَلُ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ، وَلَا ذُو عَهْدٍ فِي عَهْدِهِ "، قَالَ حَجَّاجٌ: وَحَدَّثَنِي عَوْْنُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ، عَنْ عَلِيٍّ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنْ يَخْتَلِفَ مَنْطِقُهَا فِي الشَّيْءِ فَأَمَّا الْمَعْنَى فَوَاحِدٌ.

الحديث رقم (44)

29- كتاب فضائل المدينة: 9- باب لا يدخل الدجال المدينة

- [1880] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاغُوتُ، وَلَا الدَّجَالُ ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (39)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5731-7133):

- [7133] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاغُوتُ وَلَا الدَّجَالُ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1382):

- [1382] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاغُوتُ، وَلَا الدَّجَالُ ".

3- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1649):

- [1649] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاغُوتُ وَلَا الدَّجَالُ ".

4- مسند الإمام احمد بن حنبل: حديث رقم (7193-8629-9895-27422):

- [27422] وَبِهَذَا الْإِسْنَادُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاغُوتُ وَلَا الدَّجَالُ ".

5- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (4259-7484):

- [4259] أَنبَأَ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نُعَيْمِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الْمَدِينَةُ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاغُوتُ وَلَا الدَّجَالُ ".

6- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (5465):

- [5465] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: نَا عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، قَالَ: نَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَرْوَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَنْزِلُ الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ، وَلَكِنَّهُ يَنْزِلُ الْخَنْدَقَ، وَعَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنْهَا مَلَائِكَةٌ يَحْرُسُونَهَا،

فَأَوَّلُ مَنْ يَتَّبِعُهُ النَّسَاءُ وَالْإِمَاءُ، فَيَذْهَبُ فَيَتَّبِعُهُ النَّاسُ فَيَرُدُّونَهُ، فَيَرْجِعُ غَضَبَانَ حَتَّى يَنْزِلَ الْخُنْدَقَ، فَيَنْزِلُ عِنْدَ ذَلِكَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ "لَمْ يَرَوْا هَذِهِ الْأَحَادِيثَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ إِلَّا يُؤْنَسُ بْنُ بُكَيْرٍ، تَفَرَّدَ بِهَا: عُقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ.

7- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهري: حديث رقم (1860):

- [1860] أَخْبَرَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِّرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى أَنْفَابِ الْمَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ.

مجموع الشواهد: (126)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1879-1881-1882-7125-7124-7126-7324-7473):

- [1881] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ، إِلَّا مَكَّةَ، وَالْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ مِنْ نَقَابِهَا نَقَبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا، ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ، فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2939):

[2939] حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَالْحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ وَأَلْفَاظُهُمْ مُتَقَارِبَةٌ، وَالسِّيَاقُ لِعَبْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي، وَقَالَ الْأَخْزَانُ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَكَانَ فِيهِمَا حَدَّثَنَا، قَالَ: "يَأْتِي وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نَقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيَنْتَهِي إِلَى بَعْضِ السِّبَاخِ الَّتِي تَلِي الْمَدِينَةَ، فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ يَوْمَئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ، فَيَقُولُ لَهُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ؟" فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ أَتَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، قَالَ: فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: حِينَ يُحْيِيهِ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ فِيكَ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْآنَ، قَالَ: فَيُرِيدُ الدَّجَالُ أَنْ يَقْتُلَهُ، فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ: يُقَالُ إِنَّ هَذَا الرَّجُلَ هُوَ الْخَضِرُ عَلَيْهِ السَّلَامُ"، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2242):

- [2242] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَزَاعِيُّ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَأْتِي الدَّجَالُ الْمَدِينَةَ فَيَجِدُ الْمَلَائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلَا يَدْخُلُهَا الطَّاغُوتُ وَلَا الدَّجَالُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ"، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَفَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَسَمُرَةَ بِنْتُ جُنْدَبٍ، وَمَحَجَنٍ، قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (10925-12980-18495-25515):

- [10925] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ، فَقَالَ فِيهِمَا يُحَدِّثُنَا قَالَ: "يَأْتِي الدَّجَالُ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نَقَابَ الْمَدِينَةِ، فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ رَجُلٌ يَوْمَئِذٍ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ، أَوْ مِنْ خَيْرِهِمْ، فَيَقُولُ: أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَدِيثَهُ، فَيَقُولُ الدَّجَالُ: أَرَأَيْتُمْ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ أَتَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ؟ فَيَقُولُونَ: لَا، فَيَقْتُلُهُ، ثُمَّ يُحْيِيهِ، فَيَقُولُ: حِينَ يُحْيِيهِ وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنِّي الْآنَ، قَالَ: فَيُرِيدُ قَتْلَهُ الثَّانِيَةَ، فَلَا يُسَلِّطُ عَلَيْهِ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2731-3730):

- [3730] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ حُمَيْدٍ الطَّوْبِلِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَبْشِرُوا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ"، يَعْنِي الْمَدِينَةَ،

6- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (4243-4260-4261):

- [4243] أنبأ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَدْخُلُ الدَّجَالُ مَكَّةَ وَلَا الْمَدِينَةَ "

- [4260] أنبأ إسحاق بن إبراهيم، قال: أنبأ عمر بن عبد الواحد، عن الأوزاعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، عن رسول الله ﷺ قال: " لَيْسَ بَلَدٌ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ إِلَّا الْمَدِينَةَ وَمَكَّةَ، عَلَى كُلِّ نَفْسٍ مِنْ أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا، فَيَنْزِلُ السَّبْحَةَ فَتَرْجُفُ الْمَدِينَةُ ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ يَخْرُجُ إِلَيْهِ مِنْهَا كُلُّ مُنَافِقٍ وَكَافِرٍ "

7- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (401-956-1269):

- [1269] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ح وَحَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى السَّاجِيُّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُسَامَةَ الْكَلْبِيُّ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّلْتِ، ثنا عُمَرُ بْنُ يَزِيدَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، عَنْ تَمِيمِ الدَّارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ طَبِيبَةَ الْمَدِينَةِ، وَمَا نَقَبُ مِنْ نَقَابِهَا، إِلَّا عَلَيْهِ مَلَكٌ شَاهِرٌ سَيْفُهُ، لَا يَدْخُلُهَا الدَّجَالُ أَبَدًا "، وَقَالَ: أَبُو كُرَيْبٍ عَنْ ثَمَانَ بْنِ زَيْدٍ.

الحديث رقم (45)
30- كتاب الصوم: 25- باب اغتسال الصائم

- [1931] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، أَنَّهُ سَمِعَ بَكْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: " كُنْتُ أَنَا وَأَبِي فَذَهَبْتُ مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِنْ كَانَ لِيُصْبِحَ جُنُبًا مِنْ جِمَاعٍ، غَيْرِ احْتِلَامٍ، ثُمَّ يَصُومُهُ "، ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ: مِثْلَ ذَلِكَ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (352)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1926-1930-1931):

- [1926] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَأَبِي جِينَ دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَ مَرْوَانَ، أَنَّ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ "، وَقَالَ مَرْوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ: أَقْسِمُ بِاللَّهِ، لَتُفَرَّ عَنْ بَيْتِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَمَرْوَانُ يَوْمِئِذٍ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَكَّرَ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، ثُمَّ قَدَّرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِذِي الْخُلَيْفَةِ، وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، لِأَبِي هُرَيْرَةَ: إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا، وَلَوْ لَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ، فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ: كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَهُنَّ أَعْلَمُ، وَقَالَ هَمَّامٌ، وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، كَانَ النَّبِيُّ ﷺ: يَأْمُرُ بِالْفِطْرِ، وَالْأَوَّلِ أَسْنَدُ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1109-1110-1111):

- [1109] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ بْنُ هَمَّامٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ فِي قِصَصِهِ " مَنْ أَدْرَكَهُ الْفَجْرُ جُنُبًا فَلَا يَصُمُ "، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ لِأَبِيهِ، فَأَنْكَرَ ذَلِكَ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَانْطَلَقْتُ مَعَهُ، حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَسَأَلَهُمَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: فِكَلَنَاهُمَا قَالَتْ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ ثُمَّ يَصُومُ "، قَالَ فَانْطَلَقْنَا حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ مَرْوَانُ: " عَزَمْتُ عَلَيْكَ إِلَّا مَا ذَهَبَتْ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَزِدْتِ عَلَيْهِ مَا يَقُولُ "، قَالَ: فَجِئْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَبُو بَكْرٍ حَاضِرٌ ذَلِكَ كُلِّهِ، قَالَ: فَذَكَرَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: " أَهْمَا قَالَتَاهُ لَكَ؟ " قَالَ: " نَعَمْ " قَالَ: " هُمَا أَعْلَمُ "، ثُمَّ رَدَّ أَبُو هُرَيْرَةَ مَا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ إِلَى الْفَضْلِ بْنِ الْعَبَّاسِ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: " سَمِعْتُ ذَلِكَ مِنَ الْفَضْلِ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ "، قَالَ: فَارْجِعْ أَبُو هُرَيْرَةَ عَمَّا كَانَ يَقُولُ فِي ذَلِكَ، فَلَنْتُ لِعَبْدِ الْمَلِكِ: " أَقَالَتَا فِي رَمَضَانَ؟ " قَالَ: " كَذَلِكَ كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، ثُمَّ يَصُومُ ".

- [1111] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِيوب، وَفُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالَ ابْنُ أَبِيوب: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَهُوَ ابْنُ مَعْمَرٍ بْنُ حَزْمٍ الْأَنْصَارِيُّ أَبُو طَوَالَةَ، أَنَّ أَبَا يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَفْتِيهِ، وَهِيَ تَسْمَعُ مِنْ وَرَاءِ الْبَابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ أَفَصُومُ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَأَنَا تُدْرِكُنِي الصَّلَاةُ وَأَنَا جُنُبٌ أَفَصُومُ، فَقَالَ: لَسْتُ مِثْلًا يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَحْسَنَكُمْ بِلَهِّ، وَأَعْلَمَكُمْ بِمَا اتَّقَى ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (779):

- [779] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ، وَأُمُّ سَلَمَةَ زَوْجَا النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ " يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنُبٌ مِنْ أَهْلِهِ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ فَيَصُومُ ". قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ، وَأُمِّ سَلَمَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا أَكْثَرُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَقَدْ قَالَ قَوْمٌ مِنَ التَّابِعِينَ: إِذَا أَصْبَحَ جُنُبًا يَفْضِي ذَلِكَ الْيَوْمَ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2388-2389):

- [2389] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ يَعْنِي الْقَعْنَبِيَّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا، قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَقَفَ عَلَى الْبَابِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَصْبِحُ جُنُبًا وَأَنَا أُرِيدُ الصَّيَّامَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَنَا " أَصْبِحُ جُنُبًا وَأَنَا أُرِيدُ الصَّيَّامَ، فَأَغْتَسِلُ وَأَصُومُ ". فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ لَسْتَ مِثْلَنَا، قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ. فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَحْشَاكُمُ لِلَّهِ وَأَعْلَمُكُمْ بِمَا أَتَّبِعُ.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1703):

- [1703] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَبِيتُ جُنُبًا، فَيَأْتِيهِ بِلَالٌ فَيُؤَذِّنُهُ بِالصَّلَاةِ فَيَقُومُ فَيَغْتَسِلُ، فَأَنْظُرُ إِلَى تَحْدَرِ الْمَاءِ مِنْ رَأْسِهِ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَأَسْمَعُ صَوْتَهُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ "، قَالَ مُطَرِّفٌ: فَقُلْتُ لِعَامِرٍ: أَفِي رَمَضَانَ؟ قَالَ: رَمَضَانَ وَغَيْرِهِ سَوَاءً.

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (1807-23553-24159-26127):

- [1807] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَحْيَى ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ، وَأُمُّ سَلَمَةَ زَوْجَا النَّبِيِّ ﷺ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " يُصْبِحُ مِنْ أَهْلِهِ جُنُبًا، فَيَغْتَسِلُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ الْفَجْرَ، ثُمَّ يَصُومُ يَوْمَئِذٍ "، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: لَا أَدْرِي، أَخْبَرَنِي ذَلِكَ الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ.

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3487-3490-3491-3499-3501):

- [3499] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ بْنِ الْمُغِيرَةِ الْمَخْزُومِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَدْرَكَهُ الصُّبْحُ جُنُبًا، فَلَا صَوْمَ لَهُ "، فَأَنْطَلَقْتُ أَنَا وَأَبِي، فَدَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ، وَعَائِشَةَ زَوْجَي النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلْنَاهُمَا، فَأَخْبَرَتَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنُبًا مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، ثُمَّ يَصُومُ، فَدَخَلْنَا عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، فَأَخْبَرَنَا بِقَوْلِهِمَا وَقَوْلِ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ مَرْوَانُ: عَزَمْتُ عَلَيْكُمَا إِلَّا دَهَبْتُمَا إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَأَخْبَرْتُمَاهُ، فَلَقِينَا أَبَا هُرَيْرَةَ وَهُوَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ، فَقُلْنَا لَهُ: إِنَّ الْأَمِيرَ عَزَمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرِ نَذْرُكَ لَكَ، قَالَ: وَمَا هُوَ؟ فَحَدَّثَهُ أَبِي، فَتَلَوْنِ وَجْهَ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ: هَكَذَا حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ، وَهُوَ أَعْلَمُ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَجَعَلَ الْحَدِيثُ إِلَى غَيْرِهِ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (112)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (1111):

- [1111] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُمَانَ التَّوْقَلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَأَلَ أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ جُنْبًا أَيْصُومُ؟، قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا، مِنْ غَيْرِ اخْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ".

2- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (183):

- [183] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَحَدَّثَتْنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ غَيْرِ اخْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ". وَحَدَّثَنَا مَعَ هَذَا الْحَدِيثِ، أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ، أَنَّهَا "قَرَّبَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جُنْبًا مَشْوِيًّا فَأَكَلَ مِنْهُ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ".

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1704):

- [1704] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: سَأَلْتُ أُمَّ سَلَمَةَ، عَنِ الرَّجُلِ يُصْبِحُ وَهُوَ جُنْبٌ يُرِيدُ الصَّوْمَ؟، قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنَ الْوَقَاحِ لَا مِنْ اخْتِلَامٍ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَتِمُّ صَوْمَهُ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (26053 - 26204):

- [26053] حَدَّثَنَا رَوْحٌ، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "يُصْبِحُ جُنْبًا، ثُمَّ يُصْبِحُ صَائِمًا".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3500):

- [3500] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفِيَّانَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عَامِرِ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ أَخِي أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ، "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصْبِحُ جُنْبًا، ثُمَّ يَصُومُ"، فَردَّ أَبُو هُرَيْرَةَ فَنِيَاهُ.

6- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (231:4 - 214:4):

[4 : 213] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، غَيْرُهُمَا، قَالُوا: أَنبَأَ أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنبَأَ الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنبَأَ الشَّافِعِيُّ، أَنبَأَ مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِي يُونُسَ مَوْلَى عَائِشَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا "أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ تَسْمَعُ: إِنِّي أَصْبِحُ جُنْبًا وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَأَنَا أَصْبِحُ جُنْبًا وَأَنَا أُرِيدُ الصِّيَامَ، فَأَغْتَسِلُ ثُمَّ أَصُومُ ذَلِكَ الْيَوْمَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: إِنَّكَ لَسْتَ مِثْلَنَا، قَدْ غَفَرَ اللَّهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ، وَمَا تَأَخَّرَ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: وَاللَّهِ، إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ أَكُونَ أَحْشَاكُمُ لِلَّهِ، وَأَعْلَمَكُمُ بِمَا أَتَّقِي" تَابَعَهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمِنْ ذَلِكَ الْوَجْهِ أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

7- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (1887):

- [1887] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي بُكْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أُمِّهِ أُمِّ سَلَمَةَ رَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصْبِحُ جُنْبًا مِنَ النِّسَاءِ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ، ثُمَّ يَطْلُ صَائِمًا".

الحديث رقم (46)

31- كتاب صلاة التراويح: 1- باب فضل من قام رمضان

- [2011] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (60)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (729- 924 -1129 -2012):

- [924] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهُ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ ذَاتَ لَيْلَةٍ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ فَصَلَّى رَجُلًا بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ فَصَلُّوا مَعَهُ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَيَّ مَكَانَكُمْ لَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعْجِزُوا عَنْهَا " ، تَابِعَهُ يُونُسُ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (762- 763):

- [762] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ: قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ، إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، قَالَ: وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ " .

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1373):

- [1373] حَدَّثَنَا الْقُعَيْبِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ فَكَثُرَ النَّاسُ، ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ: " قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْكُمْ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ " .

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1604):

- [1604] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ، ثُمَّ صَلَّى مِنَ الْقَابِلَةِ وَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ أَوْ الرَّابِعَةِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالَ: " قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ، فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ يُفْرَضَ عَلَيْكُمْ " وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ.

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (24838 -24917 -25422):

- [24838] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ، فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَتَابَ رَجُلًا فَصَلُّوا مَعَهُ بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّاسُ تَحَدَّثُوا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَدْ خَرَجَ، فَصَلَّى

في المسجد من جوف الليل، فاجتمع الليلة المقبلة أكثر منهم، قالت: فخرج النبي ﷺ اغتسل من جوف الليل فصلى وصلوا معه بصلاته، ثم أصبح فتحدثوا بذلك، فاجتمع الليلة الثالثة ناس كثير حتى كثر أهل المسجد، قالت: فخرج النبي ﷺ من جوف الليل فصلى، فصلوا معه، فلما كانت الليلة الرابعة، اجتمع الناس حتى كاد المسجد يعجز عن أهله، فجلس النبي ﷺ فلم يخرج، قالت: حتى سمعت ناساً منهم، يقولون: الصلاة، فلم يخرج إليهم النبي ﷺ فلما صلى صلاة الفجر سلم، ثم قام في الناس، فتشهد، ثم قال: "أما بعد، فإنه لم يخف علي شأنكم الليلة، ولكني خشيت أن تفرض عليكم فتعجزوا عنها".

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (141- 2542- 2543- 2545):

- [141] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان الطائي بمَنبَج، قال: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ حَفْصِ النُّفَيْلِيِّ، قَالَ: قَرَأْنَا عَلَى مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رَجُلًا وَرَاءَهُ بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ، فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُهُمْ مِنْهُمْ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الثَّانِيَةَ، فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ، فَتَحَدَّثُوا بِذَلِكَ، فَاجْتَمَعَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ لَيْلَةَ الثَّالِثَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ، عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَّا لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، فَلَمَّا قُضِيَتْ صَلَاةُ الْفَجْرِ، أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ، قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَيَّ مَكَانُكُمْ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفَرِّضَ عَلَيْكُمْ، فَتَعْجُزُوا عَنْهَا".

7- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (1063- 2061):

- [1063] ثنا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، نَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ. ح وَثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي يَعْني ابْنُ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ، قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ، فَصَلَّى رَجُلًا بِصَلَاتِهِ، فَأَصْبَحَ نَاسٌ يَتَحَدَّثُونَ بِذَلِكَ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الثَّالِثَةُ كَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، فَخَرَجَ فَصَلَّى، فَصَلَّوْا بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةَ، عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ، فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَطَفِقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يَنَادُونَ الصَّلَاةَ، فَكَمَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ، فَلَمَّا قُضِيَ صَلَاةُ الْفَجْرِ، قَامَ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِمْ بِوَجْهِهِ، فَتَشَهَّدَ فَحَمَدَ اللَّهَ، وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ؛ فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَيَّ شَأْنُكُمْ، وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفَرِّضَ عَلَيْكُمْ صَلَاةَ اللَّيْلِ فَتَعْجُزُوا عَنْهَا" هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ الدُّورَقِيِّ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (22)، ما يلي بعض منها:

1- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (109:3):

- [3 : 109] وَأَخْبَرَنَا بِحَدِيثِ أَبِي طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْمُحَمَّدَآبَادِي، أَنَا إِبرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِي، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيل، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ "، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُصَلِّي ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي حُجْرَتِهِ فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَخَفَّتْ فَدَخَلَ الْبَيْتُ ثُمَّ خَرَجَ فَعَلَّ ذَلِكَ مَرَارًا، كُلَّ ذَلِكَ يُصَلِّي ثُمَّ يَنْصَرِفُ وَيَدْخُلُ، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْنَا مَعَكَ الْبَارِحَةَ وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَمُدَّ فِي صَلَاتِكَ، فَقَالَ: " قَدْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكُمْ، عَمْدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ ".

2- مسند بن أبي شيبة: حديث رقم (128):

- [128] نا وَكِيعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بَشْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " اخْتَجَرَ حُجْرَةً، وَكَانَ يُصَلِّي فِيهَا، فَفَطِنَ أَصْحَابُهُ، فَكَانُوا يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ ".

3- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (3755-3829):

- [3755] حَدَّثَنَا وَهْبٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ يُصَلِّي فِي حُجْرَتِهِ فَجَاءَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، قَالَ: فَدَخَلَ الْبَيْتُ ثُمَّ خَرَجَ فَعَادَ مَرَارًا كُلَّ ذَلِكَ يُصَلِّي، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْنَا مَعَكَ وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَمُدَّ فِي صَلَاتِكَ، قَالَ: " قَدْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكُمْ، وَعَمْدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (11594-12652-21082):

- [11594] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ " يُصَلِّي ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي حُجْرَتِهِ "، فَجَاءَ أَنَاسٌ فَصَلُّوا بِصَلَاتِهِ، فَخَفَّتْ فَدَخَلَ الْبَيْتُ، ثُمَّ خَرَجَ، فَعَادَ مَرَارًا كُلَّ ذَلِكَ يُصَلِّي، فَلَمَّا أَصْبَحَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْنَا مَعَكَ وَنَحْنُ نُحِبُّ أَنْ تَمُدَّ فِي صَلَاتِكَ!، قَالَ: " قَدْ عَلِمْتُ بِمَكَانِكُمْ، وَعَمْدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ ".

5- المعجم الصغير للطبراني: حديث رقم (190):

- [190] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُيَيْدٍ الْطَّلَحِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقُمِّيُّ، عَنْ عِيسَى بْنِ جَارِيَّةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " صَلَّيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ثَمَانِ رَكَعَاتٍ وَأَوْتَرَ، فَلَمَّا كَانَتِ الْقَابِلَةُ اجْتَمَعْنَا فِي الْمَسْجِدِ وَرَجَوْنَا أَنْ يَخْرُجَ، فَلَمْ نَزَلْ فِيهِ حَتَّى أَصْبَحْنَا، ثُمَّ دَخَلْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اجْتَمَعْنَا الْبَارِحَةَ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَجَوْنَا أَنْ تُصَلِّيَ بِنَا، فَقَالَ: إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ "، لَا يُرَوَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ. تَفَرَّدَ بِهِ يَعْقُوبُ، وَهُوَ ثِقَةٌ.

6- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (3733):

- [3733] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُيَيْدٍ الْطَّلَحِيُّ، قَالَ: نا جَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: نا يَعْقُوبُ الْقُمِّيُّ، عَنْ عِيسَى بْنِ جَارِيَّةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: صَلَّيْنَا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ثَمَانِي رَكَعَاتٍ وَأَوْتَرَ، فَلَمَّا كَانَتِ الْقَابِلَةُ اجْتَمَعْنَا فِي الْمَسْجِدِ، رَجَوْنَا أَنْ يُصَلِّيَ بِنَا، قَالَ: " إِنِّي خَشِيتُ، أَوْ كَرِهْتُ أَنْ يُكْتَبَ عَلَيْكُمْ ".

- [1536] نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّنْعَانِيُّ، نا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ حُمَيْدًا، ثنا أَنَسٌ. ح وَثَنَا الصَّنْعَانِيُّ أَيضًا، ثنا بِشْرُ بْنُ يَعْنِي ابْنُ الْمُفَضَّلِ، ثنا حُمَيْدٌ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى، نا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، نا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، وَهَذَا حَدِيثُ بِشْرِ بْنِ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ فِي بَعْضِ حُجْرِهِ، فَجَاءَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُصَلُّونَ بِصَلَاتِهِ، فَلَمَّا أَحَسَّ بِمَكَانِهِمْ تَجَوَّزَ فِي صَلَاتِهِ، ثُمَّ دَخَلَ الْبَيْتَ فَصَلَّى مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ خَرَجَ، فَعَلَ ذَلِكَ مَرًّا، فَلَمَّا أَصْبَحُوا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، صَلَّيْنَا بِصَلَاتِكَ اللَّيْلَةَ وَنَحْنُ نَجِبُ أَنْ نَبْسُطَ، قَالَ: " عَمْدًا فَعَلْتُ ذَلِكَ "

الحديث رقم (47):

31- كتاب صلاة التراويح: 1- باب فضل من قام رمضان

- [2013] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: " كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ، يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِرَ، قَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي ."

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (48)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1147-2013-3569):

- [1147] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: " مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِرَ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (17:6):

- [6: 17] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ، كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: " مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ، وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ، يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا "، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِرَ؟ فَقَالَ: يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي ."

3- جامع الترمذي: حديث رقم (439):

- [439] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا " فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِرَ؟ فَقَالَ: " يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي ". قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1697):

- [439] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِاللَّيْلِ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى

عَشْرَةَ رَكْعَةٍ، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا " فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِرَ؟ فَقَالَ: " يَا عَائِشَةُ إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي ". قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (23552-23924-24210):

- [24210] حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي رَمَضَانَ؟ قَالَتْ: " كَانَتْ صَلَاتُهُ فِي رَمَضَانَ وَغَيْرِ رَمَضَانَ وَاجِدَةً، كَانَ يُصَلِّي إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعَ رَكْعَاتٍ، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثَ رَكْعَاتٍ. فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِرَ؟ فَقَالَ: " إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ وَقَلْبِي لَا يَنَامُ ".

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2430-6385):

- [6385] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوَيْبَانَ الشَّيْبَانِيُّ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِعْظَمًا لِلْوُتْرِ، تَنَامُ عَنِ الْوُتْرِ؟ قَالَ: " يَا عَائِشَةُ! إِنَّ عَيْنِي تَنَامُ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي ".

7- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (49-1102):

- [1102] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ: كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَمَضَانَ؟ فَقَالَتْ: مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً، يُصَلِّي أَرْبَعًا، فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِرَ؟ فَقَالَ: " يَا عَائِشَةُ، إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (19)، ما يلي بعض منها:

1- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (1914-7369):

- [1914] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، قَالَ: أَخْبَرَنِي كُرَيْبٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا صَلَّى رَكْعَتَيِ الْفَجْرِ، اضْطَجَعَ حَتَّى نَفَخَ، فَكُنَّا نَقُولُ لِعَمْرٍو إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي ".

2- صحيح ابن حبان: حديث رقم (279:14):

- [14: 297] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَعْلَبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قُدَامَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى الْقَطَّانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " تَنَامُ عَيْنِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي ".

3- مصنف بن أبي شيبة: حديث رقم (1410):

- [1410] حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَامَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ ".

4- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (48):

- [48] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، ثنا ابْنُ عَجَلَانَ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " تَنَامُ عَيْنَايَ وَلَا يَنَامُ قَلْبِي ".

5- فوائد تمام الرازي -تمام بن محمد الرازي): حديث رقم (1022):

- [1022] السَّلْمُ بْنُ مَعَاذٍ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الدُّورِيِّ أَبُو الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّهْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ " تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ ".

6- المنتقى من السنن المسندة لابن جارود النيسابوري: حديث رقم (12):

- [12] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " تَنَامُ عَيْنِي وَلَا يَنَامُ قَلْبِي ".

7- مصنف بن أبي شيبة: حديث رقم (1410):

- [1410] حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ مُغِيرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ: " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَامَ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى نَفَخَ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ. وَقَالَ: النَّبِيُّ ﷺ تَنَامُ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ " (مرسل).

الحديث رقم (48)

33- كتاب الاعتكاف: 1- باب الاعتكاف في العشر الأواخر

- [2025] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (18)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (1172):

- [1172] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: "كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ".

2- سنن أبي داود: حديث رقم (2465):

- [2465] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، أَنَّ نَافِعًا، أَخْبَرَهُ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ "يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ". قَالَ نَافِعٌ: وَقَدْ أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ يَعْتَكِفُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَسْجِدِ.

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1773):

- [1773] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَنَّ أَبَا يُونُسَ، أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: "كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ"، قَالَ نَافِعٌ: وَقَدْ أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ يَعْتَكِفُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (6137):

- [6137] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ: قَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ".

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (314:4):

- [4 : 314] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَكِّي، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى ابْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَكَ يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ نَافِعًا، حَدَّثَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ". قَالَ: وَقَالَ نَافِعٌ: وَقَدْ أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ الْمَكَانَ الَّذِي كَانَ يَعْتَكِفُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ، كِلَاهُمَا، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ.

6- المسند المستخرج على صحيح مسلم لأبي نعيم: حديث رقم (2674-2675):

- [2674] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ، ثنا حَاتِمٌ يَعْنِي ابْنَ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ "، رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ حَاتِمِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ.

- [2675] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّبَا يُونُسَ، أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ. ح وَثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَبَّانَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، أَنَّبَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الدُّهْلِيُّ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ "، زَادَ عَمْرُو بْنُ سَوَّادٍ، قَالَ نَافِعٌ: وَقَدْ أَرَانِي عَبْدُ اللَّهِ الْمَكَانَ الَّذِي يَعْتَكِفُ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ رَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي الطَّاهِرِ بْنِ وَهْبٍ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (141)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2026-2033-2044-2045):

- [2026] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ "، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1167-1173-1174-1175):

- [1167] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ، فَإِذَا كَانَ مِنْ جِبِنِ تَمْضِي عَشْرُونَ لَيْلَةً، وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، يَرْجِعُ إِلَى مَنْكَبِهِ، وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ، ثُمَّ إِنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ فِيهِ تِلْكَ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا، فَحَطَّبَ النَّاسَ فَأَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: " إِنِّي كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ، ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَبِثْ فِي مُعْتَكِفِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَأَنْسِيْتُهَا، فَالْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ فِي كُلِّ وَتْرٍ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أُسْجِدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ "، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ: مُطَرْنَا لَيْلَةً إِحْدَى وَعِشْرِينَ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَفَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَقَدْ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَوَجَّهَهُ مُبْتَلًى طِينًا وَمَاءً، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِي، عَنْ يَزِيدَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يُجَاوِرُ فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ "، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: " فَلْيَبِثْ فِي مُعْتَكِفِهِ "، وَقَالَ: " وَجَبِيْنُهُ مُمْتَلِئًا طِينًا وَمَاءً ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (790-803):

- [790] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " كَانَ يَغْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ " . قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَأَبِي لَيْلَى، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَنَسٍ، وَابْنِ عُمَرَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2462-2463-2466-2472):

- [2462] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " كَانَ يَغْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى قَبِضَهُ اللَّهُ "، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1769-1770-1775):

- [1769] حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٌ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْتَكِفُ كُلَّ عَامٍ عَشْرَةَ أَيَّامٍ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا، وَكَانَ يُعْرَضُ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ فِي كُلِّ عَامٍ مَرَّةً، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ عُرِضَ عَلَيْهِ مَرَّتَيْنِ ".

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7726-8959-18581-25847):

- [25847] حَدَّثَنَا غَامِرُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " كَانَ يَخْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ " .

7- سنن الدارمي: حديث رقم (1779-1780):

- [1779] حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ عَيَّاشٍ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّلَ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ، اعْتَكَفَ عَشْرِينَ يَوْمًا " .

الحديث رقم (49)

33- كتاب الاعتكاف: 1- باب الاعتكاف في العشر الأواخر

- [2027] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَعْتَكَفَ عَامًا حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْ صَبِيحَتِهَا مِنْ اعْتِكَافِهِ، قَالَ: مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ، فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ، وَقَدْ أَرَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ، ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وَثَرٍ "، فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ، فَبَصُرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ، مِنْ صُبْحِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (128)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (813- 2016- 2018- 2027- 2036- 2040):

- [813] حَدَّثَنَا مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: انْطَلَقْتُ إِلَى أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، فَقُلْتُ: أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّحْلِ نَتَحَدَّثُ، فَخَرَجَ، فَقَالَ: قُلْتُ: حَدَّثَنِي مَا سَمِعْتَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ، قَالَ: " اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَشْرَ الْأَوَّلِ مِنْ رَمَضَانَ وَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ فَاعْتَكَفْنَا مَعَهُ، فَأَتَاهُ جِبْرِيلُ، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي تَطْلُبُ أَمَامَكَ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ خَطِيبًا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ: مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَرْجِعْ فَإِنِّي أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَإِنِّي نَسِيتُهَا وَإِنِّي فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ فِي وَثَرٍ، وَإِنِّي رَأَيْتُ كَأَنِّي أَسْجُدُ فِي طِينٍ وَمَاءٍ وَكَانَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ جَرِيدَ النَّحْلِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ شَيْئًا، فَجَاءَتْ قَرْعَةٌ فَأَمْطَرْنَا فَصَلَّى بِنَا النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ وَالْمَاءِ عَلَى جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَرْنَبَتِهِ تَصْدِيقُ رُؤْيَاهُ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1168- 1169):

- [1169] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: تَذَاكُرْنَا لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَأَتَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَكَانَ لِي صَدِيقًا، فَقُلْتُ: أَلَا تَخْرُجُ بِنَا إِلَى النَّحْلِ، فَخَرَجَ وَعَلَيْهِ خَمِيصَةٌ، فَقُلْتُ لَهُ: سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْوُسْطَى مِنْ رَمَضَانَ، فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ، فَحَطَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " إِنِّي أَرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ وَإِنِّي نَسِيتُهَا أَوْ أَنْسَيْتُهَا، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ مِنْ كُلِّ وَثَرٍ، وَإِنِّي أَرَيْتُ آتِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَرْجِعْ "، قَالَ: فَرَجَعْنَا وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَرْعَةً، قَالَ: وَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرْنَا حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ مِنْ جَرِيدِ النَّحْلِ، وَأَقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ، قَالَ: حَتَّى رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ كِلَاهُمَا، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَفِي حَدِيثِهِمَا " رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ انْصَرَفَ، وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأَرْنَبَتِهِ أَثَرُ الطِّينِ ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1382- 1383):

- [1382] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، فَأَعْتَكَفَ عَامًا حَتَّى إِذَا كَانَتْ لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ فِيهَا مِنْ اعْتِكَافِهِ، قَالَ: " مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ، وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا،

وَقَدْ رَأَيْتُنِي أُسْجِدُ مِنْ صَبِيحَتِهَا فِي مَاءٍ وَطِينٍ، فَالْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَالْتَمَسُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ " قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَطَمَرَتِ السَّمَاءُ مِنْ تِلْكَ اللَّيْلَةِ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ، فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صَبِيحَةِ إِحْدَى وَعَشْرِينَ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1356):

- [1356] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكْرٌ وَهُوَ ابْنُ مُضَرَ، عَنْ ابْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الَّذِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ، فَإِذَا كَانَ مِنْ حِينَ يَمْضِي عَشْرُونَ لَيْلَةً وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعَشْرِينَ، يَرْجِعُ إِلَى مَسْكَنِهِ وَيَرْجِعُ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ، ثُمَّ إِنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ فِيهِ تِلْكَ اللَّيْلَةُ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا، فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَمَرَهُمْ بِمَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: " إِنِّي كُنْتُ أَجَاوِرُ هَذِهِ الْعَشْرَ، ثُمَّ بَدَأَ لِي أَنْ أَجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَتَّبِعْ فِي مُعْتَكِفِهِ، وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ فَأَنْسِيْتُهَا فَالْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي كُلِّ وَتْرٍ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أُسْجِدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ " قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: مُطِرْنَا لَيْلَةَ إِحْدَى وَعَشْرِينَ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصَلًى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَظَرْتُ إِلَيْهِ وَقَدْ انْصَرَفَ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مُبْتَلٌ طِينًا وَمَاءً.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1766):

- [1766] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: اعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، فَقَالَ: " إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فَأَنْسِيْتُهَا، فَالْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي الْوَتْرِ ".

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (701):

- [701] حَدَّثَنِي زِيَادٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْتَكَفُ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، فَاعْتَكَفَ عَامًا حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعَشْرِينَ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ فِيهَا مِنْ صُبْحِهَا مِنْ اعْتِكَافِهِ، قَالَ: " مَنْ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَعْتَكَفِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ، وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسِيْتُهَا، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أُسْجِدُ مِنْ صُبْحِهَا فِي مَاءٍ وَطِينٍ فَالْتَمَسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، وَالْتَمَسُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ " قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأُمْطِرَتِ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحِ لَيْلَةِ إِحْدَى وَعَشْرِينَ.

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (10692-10802-11407):

- [10692] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ سَعِيدِ الْجُرَيْرِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: اعْتَكَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ، وَهُوَ يَلْتَمِسُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ قَبْلَ أَنْ تُبَانَ لَهُ، فَلَمَّا تَقَضَّيْنِ أَمَرَ بِنُبْيَانِهِ فَنَقِضَ، ثُمَّ أُبَيِّنْتُ لَهُ أَنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ، فَأَمَرَ بِالْبَنَاءِ فَأَعِيدَ، ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنِّهَا أُبَيِّنْتُ لِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ، فَحَرَجْتُ لِأَخْبَرُكُمْ بِهَا، فَجَاءَ رَجُلَانِ يَحِفَّانِ مَعَهُمَا الشَّيْطَانُ، فَانْسَبِيْتُهَا، فَالْتَمَسُوهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ "، فَقُلْتُ: يَا أَبَا سَعِيدٍ، إِنَّكُمْ أَعْلَمُ بِالْعَدَدِ مِنَّا، قَالَ: أَنَا أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكُمْ، فَمَا التَّاسِعَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالْخَامِسَةُ؟ قَالَ: تَدْعُ الَّتِي تَدْعُونَ إِحْدَى وَعَشْرِينَ وَالَّتِي تَلِيهَا التَّاسِعَةُ، وَتَدْعُ الَّتِي تَدْعُونَ ثَلَاثَةَ وَعَشْرِينَ وَالَّتِي تَلِيهَا السَّابِعَةُ، وَتَدْعُ الَّتِي تَدْعُونَ خَمْسَةَ وَعَشْرِينَ وَالَّتِي تَلِيهَا الْخَامِسَةُ.

مجموع الشواهد: (749)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (49- 1158 - 2015 - 2017 - 2018 - 2020 - 2022 - 2023):

- [49] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَجَ يُخْبِرُ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: " إِنِّي حَرَجْتُ لِأَخْبَرَكُم بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَإِنَّهُ تَلَاخَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ، فَرُفِعَتْ وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ، التَّمَسُّوْهَا فِي السَّبْعِ وَالتَّسْعِ وَالْخَمْسِ ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (763- 1165 - 1166 - 1167 - 1170 - 1171):

- [763] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَةَ بْنَ أَبِي لُبَابَةَ، يُحَدِّثُ، عَنْ زَرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ، قَالَ: قَالَ أَبِي فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَعْلَمُهَا، " وَأَكْثَرُ عِلْمِي هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا، هِيَ لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ "، وَإِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ فِي هَذَا الْحَرْفِ هِيَ اللَّيْلَةُ، الَّتِي أَمَرَنَا بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَحَدَّثَنِي بِهَا صَاحِبٌ لِي عَنْهُ. وَحَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: إِنَّمَا شَكَّ شُعْبَةُ وَمَا بَعْدَهُ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (792- 794):

- [792] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، وَيَقُولُ: " تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ " . وَفِي الْبَابِ عَنْ عُمَرَ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَالْفَلَّاحَانَ بْنَ عَاصِمٍ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنُ أَنَسٍ، وَأَبِي بَكْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَبِلَالٍ، وَعُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَوْلُهَا يُجَاوِرُ يَعْنِي يَعْتَكِفُ، وَأَكْثَرُ الرِّوَايَاتِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " التَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ فِي كُلِّ وَتَرٍ " . وَرَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ: " أَنَّهَا لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ وَلَيْلَةُ ثَلَاثٍ وَعِشْرِينَ وَخَمْسٍ وَعِشْرِينَ وَسَبْعٍ وَعِشْرِينَ وَتِسْعٍ وَعِشْرِينَ وَآخِرُ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ " . قَالَ أَبُو عِيسَى: قَالَ الشَّافِعِيُّ: كَانَ هَذَا عِنْدِي وَاللَّهِ أَغْلَمُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحِبُّ عَلَى نَحْوِ مَا يُسْأَلُ عَنْهُ، يُقَالُ لَهُ: تَلْتَمِسُهَا فِي لَيْلَةٍ كَذَا، فَيَقُولُ: التَّمَسُّوْهَا فِي لَيْلَةٍ كَذَا، قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَأَقْوَى الرِّوَايَاتِ عِنْدِي فِيهَا لَيْلَةُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي بَنْ كَعْبٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْلِفُ أَنَّهَا لَيْلَةُ سَبْعٍ وَعِشْرِينَ، وَيَقُولُ: أَخْبَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِعَلَامَتِهَا فَعَدَدْنَا وَحَفِظْنَا، وَرَوَى عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، أَنَّهُ قَالَ: لَيْلَةُ الْقَدْرِ تَنْتَقِلُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ. حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ بِهَذَا.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1375- 1378 - 1379 - 1380 - 1381 - 1382 - 1385 - 1386 - 1387):

- [1375] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، أَخْبَرَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: " صُمْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَمَضَانَ، فَلَمْ يَقُمْ بِنَا شَيْئًا مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ، فَلَمَّا كَانَتْ السَّادِسَةُ لَمْ يَقُمْ بِنَا، فَلَمَّا كَانَتْ الْخَامِسَةُ قَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ شَطْرُ اللَّيْلِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ نَقَلْنَا قِيَامَ هَذِهِ اللَّيْلَةِ، قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا صَلَّى مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ حُسِبَ لَهُ قِيَامَ لَيْلَةٍ، قَالَ: فَلَمَّا كَانَتْ الرَّابِعَةُ لَمْ يَقُمْ، فَلَمَّا كَانَتْ الثَّالِثَةُ جَمَعَ أَهْلَهُ وَنِسَاءَهُ وَالنَّاسَ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى خَشِينَا أَنْ يَفُوتَنَا الْفَلَاخُ، قَالَ: قُلْتُ: وَمَا الْفَلَاخُ؟ قَالَ: السُّحُورُ، ثُمَّ لَمْ يَقُمْ بِقِيَةِ الشَّهْرِ " .

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1781- 1782 - 1783):

- [1781] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: حَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، فَتَلَاخَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنِّي حَرَجْتُ إِلَيْكُمْ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَخْبَرَكُم بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ، وَكَانَ بَيْنَ فُلَانٍ وَفُلَانٍ لِحَاءً فَرُفِعَتْ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا، فَالتَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ: فِي الْخَامِسَةِ، وَالسَّابِعَةِ، وَالتَّاسِعَةِ " .

6- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1606):

- [1606] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْخُبَابِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي نُعَيْمُ بْنُ زِيَادٍ أَبُو طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ عَلَى مِنْبَرٍ جُمُصَ، يَقُولُ: "فَمَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ لَيْلَةٌ ثَلَاثٌ وَعِشْرِينَ إِلَى ثَلَاثِ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ فَمَنَا مَعَهُ لَيْلَةٌ خَمْسٌ وَعِشْرِينَ إِلَى نِصْفِ اللَّيْلِ، ثُمَّ فَمَنَا مَعَهُ لَيْلَةٌ سَبْعٌ وَعِشْرِينَ حَتَّى ظَنَّنَا أَنْ لَا نُذْرِكَ الْفَلَاحَ وَكَانُوا يُسَمُّونَهُ السُّحُورَ".

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (701-702-703-704-705-706):

- [701] حَدَّثَنِي زِيَادٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَكِفُ الْعَشْرَ الْوُسْطَى مِنْ رَمَضَانَ، فَأَعْتَكَفَ عَامًا حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ، وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ فِيهَا مِنْ صُبْحِهَا مَنْ اغْتَكَفَ فِيهَا، قَالَ: "مَنْ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَغْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ، وَقَدْ رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسِيَتْهَا، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ مِنْ صُبْحِهَا فِي مَاءٍ وَطِينٍ فَالْتَمَسْتُهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ، وَالْتَمَسْتُهَا فِي كُلِّ وَتَرٍ". قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأُمْطِرَتِ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيشٍ فَوَكَّفَ الْمَسْجِدُ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: فَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ وَعَلَى جَبْهَتِهِ وَأَنْفِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحِ لَيْلَةِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ.

الحديث رقم (50)

33- كتاب الاعتكاف 12- باب هل يَدْرَأُ الْمُعْتَكِفُ عَنْ نَفْسِهِ؟

[2039] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُبَيْبٍ أَخْبَرَتْهُ. ح وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ: " أَنَّ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ، فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا، فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُ، دَعَاهُ، فَقَالَ: تَعَالَ، هِيَ صَفِيَّةُ، وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ: هَذِهِ صَفِيَّةُ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، قُلْتُ لِسُفْيَانَ: أَتَنْتَهُ لَيْلًا، قَالَ: وَهَلْ هُوَ إِلَّا لَيْلٌ؟ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (48)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2035-2038-2039-3101-3281-6219-7171):

[2035] - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَرْوُرُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا يَفْلِيهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ، عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْبٍ، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي فُلُوبِكُمَا شَيْئًا " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2177):

[2177] - وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتُ حُبَيْبٍ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَرْوَرُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبُ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَفْلِيَنِي، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْبٍ "، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي فُلُوبِكُمَا شَيْئًا أَوْ قَالَ شَيْئًا " . وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَرْوُرُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، وَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَفْلِيهَا، ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَعْمَرٍ غَيْرَ أَنَّهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ " وَلَمْ يَقُلْ يَجْرِي.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (2470-4994):

[2470] - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شَبُوبَةَ الْمَرْزُوقِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أَرْوَرُهُ لَيْلًا فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ، فَأَنْقَلَبْتُ فَقَامَ مَعِيَ لِيَفْلِيَنِي "، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُبَيْبٍ. قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، فَخَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي فُلُوبِكُمَا شَيْئًا، أَوْ قَالَ: شَرًّا، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا، قَالَتْ: حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ الَّذِي عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ، مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ، وَسَاقَ مَعْنَاهُ.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1799):

- [1779] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَرَامِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَبِيبٍ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عَنْهُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ مَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ الَّذِي كَانَ عِنْدَ مَسْكَنِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَفَذَا، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ "، قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا ".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (26321):

- [26321] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَبِيبٍ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ، فَأَنْقَلَبْتُ، فَقَامَ مَعِيَ يَقْلِبُنِي، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ "، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا " أَوْ قَالَ " شَيْئًا ".

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3671-4496-4497):

- [3671] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَبِيبٍ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ جِئْتُ لِأَنْقَلِبَ، فَقَامَ مَعِيَ يَقْلِبُنِي، وَكَانَ مَنْزِلُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَرَأَى رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ قَنَعَا رُءُوسَهُمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ "، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! قَالَ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خِفْتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا "، أَوْ قَالَ: " شَرًّا ".

7- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (2085):

- [2085] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَبِيبٍ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ، فَأَنْقَلَبْتُ، فَقَامَ لِيَقْلِبُنِي، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ "، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا "، أَوْ قَالَ: " شَيْئًا ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (36)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2177):

- [2177] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعَا، فَجَاءَ، فَقَالَ: " يَا فَلَانُ هَذِهِ زَوْجَتِي فَلَانَةُ "، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ".

2- سنن أبي داود: حديث رقم (4719):

- [4719] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ ".

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (11853 - 12182 - 13628):

- [11853] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَمَعَهُ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ، فَقَالَ: " يَا فَلَانَةُ "، يُعْلِمُهُ أَنَّهَا زَوْجَتُهُ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْظِنُ بِكَ؟ !، قَالَ: فَقَالَ: " إِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيْكَ الشَّيْطَانُ ".

4- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (3344):

- [3344] أَتَانَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: أَتَانَا جَبَّانٌ، قَالَ: أَتَانَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَتْهُ صَفِيَّةُ دَاتٍ لَيْلَةً فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا لَيْلًا فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَعَا، فَقَالَ لَهُ: " تَعَالَهُ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ "، أَتَانَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: أَتَانَا جَبَّانٌ، قَالَ: أَتَانَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، بِهِذَا الْإِسْنَادُ نَحْوَهُ.

5- شعب الإيمان للبيهقي: حديث رقم (6799):

- [6799] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَصْرِيُّ، نَا مَالِكُ بْنُ يَحْيَى، نَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، نَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، نَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، ح. وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، أَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو الرَّزَّازُ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُنَاوِيِّ، نَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، فَمَرَّ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا فَلَانُ، هَذِهِ امْرَأَتِي فَلَانَةُ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ، فَإِنِّي لَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ. فَقَالَ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ "، وَفِي رَوَايَةٍ يَزِيدُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا مَرَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ مَعَ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِهِ، فَقَالَ: يَا فَلَانُ، هَلُمَّ إِنَّ هَذِهِ زَوْجَتِي فَلَانَةُ. قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ، فَإِنِّي مَا كُنْتُ لِأَظُنُّ بِكَ. فَقَالَ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ مِنَ الْعُرُوقِ ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنِ الْقَعْنَبِيِّ، عَنْ حَمَّادٍ.

6- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (3470):

- [3470] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَهُ إِحْدَى نِسَائِهِ فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّهَا زَوْجَتِي فَلَانَّةٌ ". فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ " .

7- مصنف عبد الرزاق: حديث رقم (8066):

- [8066] عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ مَوْرِقِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ الْمُعَلَّى، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مُعْتَكِفًا فِي الْمَسْجِدِ، فَاجْتَمَعَ نِسَاؤُهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ تَفَرَّقْنَ، فَقَالَ لِصَفِيَّةَ ابْنَةِ حَيٍّ: أَفْلَيْتُكَ إِلَى بَيْتِكَ، فَذَهَبَ مَعَهَا حَتَّى أَدْخَلَهَا بَيْتَهَا، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ.

الحديث رقم (51)

33- كتاب الاعتكاف: 15- باب مَنْ لَمْ يَرِ عَلَى الْمُعْتَكِفِ صَوْمًا

[2042] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْفِ نَذْرَكَ فَأَعْتَكِفَ لَيْلَةً ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (87)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2042 - 3144 - 6697):

[2032] - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ ".

[3144] - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ كَانَ عَلَيَّ اعْتِكَافٌ يَوْمٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَأَمَرَهُ أَنْ يَفِيَ بِهِ، قَالَ: " وَأَصَابَ عُمَرُ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبْيِ خُنَيْنٍ فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ، قَالَ: فَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى سَبْيِ خُنَيْنٍ فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السِّبْكِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ انْظُرْ مَا هَذَا، فَقَالَ: مَنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّبْيِ، قَالَ: اذْهَبْ فَأَرْسِلِ الْجَارِيَتَيْنِ، قَالَ نَافِعٌ: وَلَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَعْرَانَةِ وَلَوْ اعْتَمَرَ لَمْ يَخَفْ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، وَزَادَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: مِنَ الْخُمْسِ، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي النَّذْرِ وَلَمْ يَقُلْ يَوْمٌ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1657 - 1658):

[1657] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمَقْدَمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لُزْهَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: " أَنَّ عُمَرَ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ "، وَحَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يَعْنِي النَّفْعِيَّ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ جَمِيعًا، عَنْ خَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ جَبَلَةَ بْنِ أَبِي رَوَادٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ كُلُّهُمْ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَقَالَ خَفْصٌ: مِنْ بَيْنِهِمْ، عَنْ عُمَرَ بِهِذَا الْحَدِيثِ، أَمَّا أَبُو أُسَامَةَ، وَالنَّفْعِيُّ، فِي حَدِيثِهِمَا اعْتِكَافَ لَيْلَةٍ، وَأَمَّا فِي حَدِيثِ شُعْبَةَ فَقَالَ: جَعَلَ عَلَيْهِ يَوْمًا يَعْتَكِفُهُ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ خَفْصٍ ذِكْرُ يَوْمٍ وَلَا لَيْلَةٍ.

[1658] - وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ: أَنَّ أَيُّوبَ حَدَّثَهُ، أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ ﷺ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِالْجَعْرَانَةِ بَعْدَ أَنْ رَجَعَ مِنَ الطَّائِفِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ يَوْمًا فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَكَيْفَ تَرَى؟، قَالَ: اذْهَبْ فَأَعْتَكِفْ يَوْمًا، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَعْطَاهُ جَارِيَةً مِنَ الْخُمْسِ، فَلَمَّا أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ سَمِعَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَصَوَاتَهُمْ يَقُولُونَ: أَعْتَقَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا هَذَا؟ فَقَالُوا: أَعْتَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَبَايَا النَّاسِ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَبْدَ اللَّهِ اذْهَبْ إِلَى تِلْكَ الْجَارِيَةِ فَخَلِّ سَبِيلَهَا "، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ خُنَيْنٍ سَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ نَذْرٍ كَانَ نَذَرَهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ اعْتِكَافَ يَوْمٍ، ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: ذَكَرَ عَبْدُ ابْنِ عُمَرَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْجَعْرَانَةِ فَقَالَ: لَمْ يَعْتَمِرْ مِنْهَا، قَالَ: وَكَانَ عُمَرُ نَذَرَ اعْتِكَافَ لَيْلَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ثُمَّ ذَكَرَ حَدِيثَ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، وَمَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ خَلْفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ كِلَاهُمَا، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهِذَا الْحَدِيثِ فِي النَّذْرِ وَفِي حَدِيثِهِمَا جَمِيعًا اعْتِكَافَ يَوْمٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1539):

- [1539] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، قَالَ: "أَوْفِ بِنَذْرِكَ"، قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ، قَالُوا: إِذَا أَسْلَمَ الرَّجُلُ، وَعَلَيْهِ نَذْرٌ طَاعَةٌ، فَلْيَفِ بِهِ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ: لَا اِغْتِكَافَ إِلَّا بِصَوْمٍ، وَقَالَ آخَرُونَ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ: لَيْسَ عَلَى الْمُعْتَكِفِ صَوْمٌ، إِلَّا أَنْ يُوجِبَ عَلَى نَفْسِهِ صَوْمًا، وَاسْتَحْجُوا بِحَدِيثِ عُمَرَ أَنَّهُ نَذَرَ أَنْ يَغْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ بِالْوَفَاءِ، وَهُوَ قَوْلُ أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3325):

- [3325] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ لَيْلَةً، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: أَوْفِ بِنَذْرِكَ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3820):

- [3820] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي يُوْبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ لَيْلَةٌ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَغْتَكِفُهَا، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْتَكِفَ.

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1772-2129):

- [1772] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْخَطْمِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي يُوْبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ لَيْلَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَغْتَكِفُهَا، فَسَأَلَ النَّبِيُّ ﷺ "فَأَمَرَهُ أَنْ يَغْتَكِفَ".

7- سنن الدارمي: حديث رقم (2333):

- [2333] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ نَذْرًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، ثُمَّ جَاءَ الْإِسْلَامُ؟ قَالَ: "فِ بِنَذْرِكَ".

8- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (2091):

- [2091] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَوْفِ بِنَذْرِكَ".

9- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (257-4691):

- [4691] حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: قَالَ أَبِي: وَقَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ مَرَّةً: عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ؟ فَقَالَ: "وَفِ بِنَذْرِكَ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (103)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2043-4320):

- [2032] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، قَالَ: فَأَوْفِ بِنَذْرِكَ "

2- سنن أبي داود: حديث رقم (2474-3312-3314):

- [2474] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُدَيْلٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ جَعَلَ عَلَيْهِ أَنْ يَعْتَكِفَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ لَيْلَةً أَوْ يَوْمًا عِنْدَ الْكَعْبَةِ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: " اعْتَكِفْ وَصُمْ "، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبَانَ بْنِ صَالِحِ الْفَرَشِيِّ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ يَغْنِي الْعَنْقَرِيَّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُدَيْلٍ، بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ، قَالَ: فَبَيْنَمَا هُوَ مُعْتَكِفٌ إِذْ كَبَّرَ النَّاسُ، فَقَالَ: مَا هَذَا يَا عَبْدَ اللَّهِ؟ قَالَ: سُبُّي هَوَازِنَ، أَعْتَقَهُمُ النَّبِيُّ ﷺ: وَتِلْكَ الْجَارِيَةُ فَأَرْسَلَهَا مَعَهُمْ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3821-3822):

- [3821] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ عَلَى عُمَرَ نَذْرٌ فِي اعْتِكَافِ لَيْلَةٍ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَكِفَ.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2130-2131):

[2130] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْجَوْهَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ، أَنبَأَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي نَذَرْتُ أَنْ أَنْحَرَ بِبَوَانَةٍ، فَقَالَ: " فِي نَفْسِكَ شَيْءٌ مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ "، قَالَ: لَا، قَالَ: " أَوْفِ بِنَذْرِكَ "

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (4563-15030-26524):

- [4563] سَمِعْتُ سُفْيَانَ، قَالَ: إِنَّهُ " نَذَرَ، يَعْنِي: أَنْ يَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهُ "، قِيلَ لِسُفْيَانَ: عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: " أَنَّ عُمَرَ نَذَرَ؟ قَالَ: نَعَمْ "

6- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (2081-2082):

- [2081] قَالَ: " وَكَانَ عَلَى عُمَرَ نَذْرٌ اعْتِكَافِ لَيْلَةٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ "، فَسَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ " فَأَمَرَهُ أَنْ يَفِي بِهِ "، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ تِلْكَ اللَّيْلَةَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَدْ كُنْتُ بَيِّنْتُ فِي كِتَابِ الْجِهَادِ وَقْتُ رُجُوعِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَكَّةَ بَعْدَ فَتْحِ حُنَيْنٍ، وَإِنَّمَا كَانَ اعْتِكَافُ عُمَرَ هَذِهِ اللَّيْلَةَ بَعْدَ رُجُوعِ النَّبِيِّ ﷺ وَإِعْطَائِهَا إِياهُ مِنْ سَبْيِ حُنَيْنٍ.

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4379-4380):

- [4379] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَرْدَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ نَذَرَ أَنْ يَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَوْفِ بِنَذْرِكَ "

الحديث رقم (52)

34- كتابُ البُيوع: 15- بابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ

- [2070] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَالَ: لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ جِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجُزُ عَنْ مُؤْنَةِ أَهْلِي، وَشَغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَيَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (5)، ما يلي بعض منها:

1- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (13006):

- 13006 - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِطُ، وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمَرْكَبِيُّ، قَالَا: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ الدَّارِمِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمَصْرِيُّ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: لَمَّا اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ جِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجُزُ عَنْ مُؤْنَةِ أَهْلِي، وَقَدْ شَغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَاحْتَرَفَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ "

2- السنن الصغرى للبيهقي: حديث رقم (2984):

- 2984 - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِطُ، وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَا: أَنَا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: " لَمَّا اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ قَالَ: لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ جِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجُزُ عَنْ مُؤْنَةِ أَهْلِي، وَقَدْ شَغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَاحْتَرَفَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ " .

3- هداية الرواة - مع تخريج المشكاة الثاني للألباني: حديث رقم (3675):

- 3675 - عن عائشة رضي الله عنها قالت: لما استخلف أبو بكر قال: " لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ جِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجُزُ عَنْ مُؤْنَةِ أَهْلِي، وَقَدْ شَغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَاحْتَرَفَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ " .

4 - الترغيب والترهيب لإسماعيل الأصبهاني: حديث رقم (824):

- 824 - قال: وحدَّثنا أبو حفص البجيرى، ثنا أحمد بن عبد الرحمن، ثنا عمي، قال: أخبرني يونس، عن الزهري قال: أخبرني عروة بن الزبير، أن عائشة زوج النبي ﷺ قالت:

((لما استخلف أبو بكر الصديق رضي الله عنه قال: " لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ جِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجُزُ عَنْ مُؤْنَةِ أَهْلِي، وَقَدْ شَغِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَاحْتَرَفَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ ")).

5- شرح السنّة للبغوي -باب رزق الولاية والقضاة-: حديث رقم (2492):

- 2492 - أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَحْمَدَ الْمَلِجِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّعِمِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: لَمَّا اسْتُخْلِفَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ

عنه، قَالَ: «لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ جِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجُزُ عَنْ مِثْلَةِ أَهْلِي، وَشُعِلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَيَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ».



الحديث رقم (53)

34- كتاب البيوع: 58- باب لا يبيع (لا يبيع) على بيع أخيه ولا يسوم (لا يسوم) على سوم أخيه حتى يأذن له أو يترك

- [2139] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ " .

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (231)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2159-2165-5142):

- [2165] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَلْقُوا السِّلْعَ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا إِلَى السُّوقِ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1413-1515-1519):

- [1519] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي رَازِدَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، كُلُّهُمْ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " نَهَى أَنْ تَتَلَقَّى السِّلْعَ حَتَّى تَبْلُغَ الْأَسْوَاقَ "، وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ ثُمَيْرٍ، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ: " نَهَى عَنْ التَّلَقِّي " . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ ثُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1292):

- [1292] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ بَعْضُكُمْ عَلَى خُطْبَةِ بَعْضٍ " . قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَمُرَةَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " لَا يَسُومُ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ "، وَمَعْنَى الْبَيْعِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ هُوَ السَّوْمُ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2081-3436):

- [2081] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَخْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، إِلَّا بِإِذْنِهِ " . قَالَ سُفْيَانُ: لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ صَاحِبِهِ يَقُولُ عِنْدِي خَيْرٌ مِنْهَا.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3238-3243-4497-4498-4499):

- [3243] أَخْبَرَنِي إِبرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: قَالَ: ابْنُ جُرَيْجٍ، سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَ يَقُولُ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ الرَّجُلِ، حَتَّى يَتَرَكَ الْخَاطِبُ قَبْلَهُ، أَوْ يَأْذَنَ لَهُ الْخَاطِبُ " .

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2171-2179):

- [2171] حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ " .

7- سنن الدارمي: حديث رقم (2176-2567):

- [2567] أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَلْقُوا السِّلْعَ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا الْأُسُوقَ، وَلَا تَنَاجَشُوا " .

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (539)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2140-2150-2158-2160-2164-2274-2727):

- [2140] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ، وَلَا تَتَاجَشُوا، وَلَا يَبِيعَ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ، وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَى مَا فِي إِنْثَاهَا".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1409-1413-1414-1515-1516-1518-1520-1522-1524):

- [1409] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ، وَلَا تُنْكَحُ الْمَرْأَةُ عَلَى عَمَّتِهَا، وَلَا عَلَى خَالَتِهَا، وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَكْفَى صَحْفَتَهَا وَلِتُنْكَحَ، فَإِنَّمَا لَهَا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهَا".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1134-1220-1221-1222-1223):

- [1134] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، وَفُتَيْبَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ فُتَيْبَةُ: يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ وَقَالَ أَحْمَدُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ". قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ سَمُرَةَ، وَابْنِ عُمَرَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: إِنَّمَا مَعْنَى كَرَاهِيَةِ أَنْ يَخْطُبَ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ: إِذَا خَطَبَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَرَضِيَّتْ بِهِ فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَخْطُبَ عَلَى خُطْبَتِهِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: مَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ: هَذَا عِنْدَنَا إِذَا خَطَبَ الرَّجُلُ الْمَرْأَةَ فَرَضِيَّتْ بِهِ وَرَكَعَتْ إِلَيْهِ، فَلَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَخْطُبَ عَلَى خُطْبَتِهِ، فَأَمَّا قَوْلُ أَنْ يَعْلَمَ رِضَاهَا أَوْ رُكُونَهَا إِلَيْهِ فَلَا بَأْسَ أَنْ يَخْطُبَهَا، وَالْحُجَّةُ فِي ذَلِكَ حَدِيثُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، حَيْثُ جَاءَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ، أَنَّ أَبَا جَهْمٍ بَنَ خُذِفَةَ، وَمُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ خَطَبَاهَا، فَقَالَ: أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَرَجُلٌ لَا يَرْفَعُ عَصَاهُ عَنِ النِّسَاءِ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُغْلُوكُ لَا مَالَ لَهُ، وَلَكِنْ أَنْكِحِي أُسَامَةَ فَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَنَا وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنَّ فَاطِمَةَ لَمْ تُخْبِرْهُ بِرِضَاهَا بِوَاحِدٍ مِنْهُمَا، وَلَوْ أَخْبَرَتْهُ لَمْ يُشِرْ عَلَيْهَا بِغَيْرِ الَّذِي ذَكَرَتْ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2080-3437-3439-3440-3441-3442-3443):

- [2080] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا يَخْطُبُ الرَّجُلُ عَلَى خُطْبَةِ أَخِيهِ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3239-4487-4492-4441-4500-4507):

- [3443] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ لِلْبَيْعِ، وَلَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تُصَرُّوا الْإِبِلَ وَالْعَنَمَ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ، بَعْدَ أَنْ يَحْلُبَهَا فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا، وَإِنْ سَخَطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمَرٍ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1867-2172-2175-2176-2177-2178):

- [2171] حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ " .

7- سنن الدارمي: حديث رقم (2175-2176-2550-2566-2567):

- [2176] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُقْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَحْطُبُ أَحَدُكُمْ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ وَلَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ " .

- [2567] أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَلَا تَلْقُوا السِّلَعَ حَتَّى يُهْبَطَ بِهَا الْأَسْوَاقُ، وَلَا تَتَأَجَّشُوا " .

الحديث رقم (54)
34- كتاب البيوع: 63- باب بيع المنابذة

- [2146] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنْ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ "؟

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (41)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (1513):

- [1513] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى النَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " نَهَى عَنْ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ ". وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، كُلُّهُم عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

2- جامع الترمذي: حديث رقم (1310):

- [1310] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، وَمَحْمُودُ بْنُ غِيْلَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ، وَالْمُلَامَسَةِ ". قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَابْنِ عُمَرَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَمَعْنَى هَذَا الْحَدِيثِ أَنْ يَقُولَ: إِذَا تَبَدَّدَتْ إِلَيْكَ الشَّيْءُ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ، وَالْمُلَامَسَةُ أَنْ يَقُولَ: إِذَا لَمَسْتَ الشَّيْءَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ، وَإِنْ كَانَ لَا يَرَى مِنْهُ شَيْئًا مِثْلَ مَا يَكُونُ فِي الْجَرَابِ أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ، وَإِنَّمَا كَانَ هَذَا مِنْ بُيُوعِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَنَهَى عَنْ ذَلِكَ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4509-4513-4517):

- [4517] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ، عَنْ خُبَيْبٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: " أَنَّهُ نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ، أَمَّا الْبَيْعَتَانِ فَالْمُنَابَذَةُ وَالْمُلَامَسَةُ، وَزَعَمَ أَنَّ الْمُلَامَسَةَ: أَنْ يَقُولَ الرَّجُلُ لِلرَّجُلِ أبيعُكَ ثَوْبِي بِثَوْبِكَ وَلَا يَنْظُرُ وَاحِدٌ مِنْهُمَا إِلَى ثَوْبِ الْآخَرِ وَلَكِنْ يَلْمِسُهُ لَمَسًا، وَأَمَّا الْمُنَابَذَةُ: أَنْ يَقُولَ: أَنْبِذْ مَا مَعِيَ وَتَنْبِذْ مَا مَعَكَ لِئِشْتَرِي أَحَدُهُمَا مِنَ الْآخَرِ، وَلَا يَدْرِي كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا كَمْ مَعَ الْآخَرِ وَتَحَوَّا مِنْ هَذَا الْوَصْفِ ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2169):

- [2169] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ خُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ عَنِ الْمُلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ ".

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1371):

- [1371] حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنْ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ ". قَالَ مَالِكٌ: وَالْمَلَامَسَةُ: أَنْ يُلْمَسَ الرَّجُلُ التُّوبَ وَلَا يَنْشُرُهُ وَلَا يَتَّبِعُ مَا فِيهِ أَوْ يَبْتَاعَهُ لَيْلًا وَلَا يَعْلَمُ مَا فِيهِ. وَالْمُنَابَذَةُ: أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ تَوْبَةً وَيَنْبِذَ الْآخَرُ إِلَيْهِ تَوْبَةً عَلَى غَيْرِ تَأْمُلٍ مِنْهُمَا، وَيَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا: هَذَا بِهَذَا، فَهَذَا الَّذِي نَهَى عَنْهُ مِنَ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ. قَالَ مَالِكٌ فِي السَّاحِ الْمُدْرَجِ فِي جَرَابِهِ، أَوِ التُّوبِ الْقُبْطِيِّ الْمُدْرَجِ فِي طَيْبِهِ: إِنَّهُ لَا يَجُوزُ بَيْعُهُمَا حَتَّى يُنْشَرَ وَيُنْظَرَ إِلَى مَا فِي أَجْوَافِهِمَا، وَذَلِكَ أَنْ يَبْعَهُمَا مِنْ بَيْعِ الْعَرَرِ وَهُوَ مِنَ الْمَلَامَسَةِ. قَالَ مَالِكٌ: وَيَبْعُ الْأَعْدَالُ عَلَى الْبِرْنَامَجِ، مُخَالَفٌ لِبَيْعِ السَّاحِ فِي جَرَابِهِ وَالتُّوبِ فِي طَيْبِهِ وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ، فَرَقَ بَيْنَ ذَلِكَ الْأَمْرِ الْمَعْمُولِ بِهِ وَمَعْرِفَةِ ذَلِكَ فِي صُدُورِ النَّاسِ وَمَا مَضَى مِنْ عَمَلِ الْمَاضِينَ فِيهِ، وَأَنَّهُ لَمْ يَزَلْ مِنْ بُيُوعِ النَّاسِ الْجَائِزَةِ وَالتَّجَارَةِ بَيْنَهُمُ الَّتِي لَا يَرُونَ بِهَا بَأْسًا، لِأَنَّ بَيْعَ الْأَعْدَالِ عَلَى الْبِرْنَامَجِ عَلَى غَيْرِ نَشْرِ لَا يَرَادُ بِهِ الْعَرَرُ، وَلَيْسَ يُشْبِهُ الْمَلَامَسَةَ.

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (9813-9868):

- [9868] حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَنْ بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ وَالْمَلَامَسَةِ ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4975):

- [4975] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنْ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ ".

8- السنن الصغرى للبيهقي: حديث رقم (2028):

- [2028] أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمُرَكِّي، ثنا أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِوَسَّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ، وَعَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنْ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ ". قَالَ مَالِكٌ: وَالْمَلَامَسَةُ أَنْ يُلْمَسَ الرَّجُلُ التُّوبَ، وَلَا يَنْشُرُهُ وَلَا يَبْتَاعَهُ لَيْلًا وَهُوَ لَا يَعْلَمُ مَا فِيهِ، وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ تَوْبَةً وَيَنْبِذَ الْآخَرُ إِلَيْهِ تَوْبَةً عَلَى غَيْرِ تَأْمُلٍ مِنْهُمَا، وَيَقُولُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا لِصَاحِبِهِ: هَذَا بِهَذَا. هَذَا الَّذِي نَهَى عَنْهُ مِنَ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ، وَرَوَاهُ أَيْضًا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (40)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2144):

- [2144] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُقَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ وَهِيَ طَرُحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ بِالْبَيْعِ إِلَى الرَّجُلِ قَبْلَ أَنْ يُقْلِبَهُ أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ، وَنَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ، وَالْمَلَامَسَةُ لَمَسُ الثَّوبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1514):

- [1514] وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرَمَلَةُ بْنُ بَحْيٍ، وَاللَّفْظُ لِحَرَمَلَةَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، قَالَ: " نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ، وَلِبَسَتَيْنِ، نَهَى عَنْ: الْمَلَامَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ "، وَالْمَلَامَسَةُ: لَمَسُ الرَّجُلِ ثَوْبَ الْآخَرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ، أَوْ بِالنَّهَارِ وَلَا يُقْلِبُهُ إِلَّا بِذَلِكَ، وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ بَتْوْبِهِ، وَيَنْبِذَ الْآخَرُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْعَهُمَا مِنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ. وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِذُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4510 - 4511 - 4512 - 4514 - 4515 - 4516):

- [4510] أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ لَمَسِ الثَّوبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ وَهِيَ طَرُحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ إِلَى الرَّجُلِ بِالْبَيْعِ قَبْلَ أَنْ يُقْلِبَهُ أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2170):

- [2170] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسهْلُ بْنُ أَبِي سَهْلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ ". زَادَ سَهْلٌ، قَالَ سُفْيَانُ: الْمَلَامَسَةُ: أَنْ يَلْمَسَ الرَّجُلُ بِيَدِهِ الشَّيْءَ وَلَا يَرَاهُ وَالْمُنَابَذَةُ: أَنْ يَقُولَ: أَلْقِ إِلَيَّ مَا مَعَكَ وَالْقِي إِلَيْكَ مَا مَعِيَ.

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (11489 - 11492):

- [11489] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرُو بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يَقُولُ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمَلَامَسَةِ، وَالْمَلَامَسَةُ: يَمَسُ الثَّوبَ، لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ، وَعَنِ الْمُنَابَذَةِ، وَهِيَ طَرُحُ الثَّوبِ الرَّجُلِ بِالْبَيْعِ قَبْلَ أَنْ يُقْلِبَهُ، وَيَنْظُرَ إِلَيْهِ ".

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4976):

- [4976] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ بَعْسَقْلَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ "، فَالْمُنَابَذَةُ هُوَ أَنْ يَقُولَ: إِذَا نَبَذْتُ إِلَيْكَ هَذَا الثَّوبَ، فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ، وَالْمَلَامَسَةُ أَنْ يَمَسَّهُ بِيَدِهِ، وَلَا يَنْشُرُهُ، وَلَا يُقْلِبُهُ، يَقُولُ: إِذَا مَسَّهُ وَجَبَ الْبَيْعُ قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: الْمُنَابَذَةُ أَنْ يَنْبِذَ الْمُشْتَرِي ثَوْبًا إِلَى الْبَائِعِ، وَيَنْبِذَ الْبَائِعُ إِلَى الْمُشْتَرِي ثَوْبًا لِيَبِيعَ أَحَدُهُمَا وَصَلَهُ عَلَى أَنَّهَا إِذَا وَقَفَا بَعْدَ ذَلِكَ

عَلَى الطُّولِ وَالْعَرْضِ لَا يَكُونُ لَهُمَا الْخِيَارُ إِلَّا ذَلِكَ النَّبْتُ فَقَطْ، وَالْمَلَامَسَةُ أَنْ يَلْمَسَ الْمُشْتَرِي الثَّوبَ، ثُمَّ يَشْتَرِيهِ عَلَى أَنْ لَا خِيَارَ بَعْدَ ذَلِكَ إِذَا نَشَرَهُ وَقَلَبَهُ سِوَى ذَلِكَ اللَّمَسِ.

7- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (341:5):

- [5 : 341] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّغَرِ، أَنَا ابْنُ مِلْحَانَ، ثنا يَحْيَى، ثنا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبْسَتَيْنِ، وَبَيْعَتَيْنِ نَهَى عَنْ الْمَلَامَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةِ فِي الْبَيْعِ، وَالْمَلَامَسَةُ: لَمَسُ الرَّجُلِ ثَوْبَ الْآخَرِ بِيَدِهِ بِاللَّيْلِ، أَوْ النَّهَارِ لَا يَقْلِبُهُ إِلَّا ذَلِكَ، وَالْمُنَابَذَةُ: أَنْ يَنْبِذَ الرَّجُلُ إِلَى الرَّجُلِ ثَوْبَهُ وَيَنْبِذَ الْآخَرُ ثَوْبَهُ، وَيَكُونُ ذَلِكَ بَيْنَهُمَا عَنْ غَيْرِ نَظَرٍ وَلَا تَرَاضٍ، وَاللِّبْسَتَانِ اشْتِمَالُ الصَّمَاءِ، وَالصَّمَاءُ أَنْ يَجْعَلَ ثَوْبَهُ عَلَى أَحَدٍ عَاتِقَيْهِ، فَيَبْدُو أَحَدُ شِقَائِهِ لَيْسَ عَلَيْهِ ثَوْبٌ، وَاللِّبْسَةُ الْآخَرَى احْتِبَاؤُهُ بِثَوْبِهِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ "، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ.

الحديث رقم (55)

34- كتاب البيوع: 66- باب بيع العبد الزاني

- [2153] - [2154] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " سئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَن؟ قَالَ: إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ "، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أُدْرِي بَعْدَ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (76)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2233- 2556- 6838):

- [2233] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَ ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَاهُ، " أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ عَنِ الْأَمَةِ تَزْنِي وَلَمْ تُحْصَن؟ قَالَ: اجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبِيعُوهَا بَعْدَ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1703- 1704):

- 32- (1703) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ. حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى (وَاللَّفْظُ لَهُ) قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَن؟ قَالَ (إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا. ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا. ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا. ثُمَّ يَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ).

قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أُدْرِي، أَبَعْدَ الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ.

وَقَالَ الْقَعْنَبِيُّ، فِي رَوَاتِهِ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَالضَّفِيرُ الْحَبْلُ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (4469):

- [4469] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَن؟ قَالَ: إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ "، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أُدْرِي فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ، وَالضَّفِيرُ: الْحَبْلُ.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2565):

- [2565] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ وَشِبْلٍ، قَالُوا: كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ الْأَمَةِ تَزْنِي قَبْلَ أَنْ تُحْصَن، فَقَالَ: " اجْلِدْهَا، فَإِنْ زَنَتْ فَاجْلِدْهَا "، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّالِثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ " فَبِيعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرِ ".

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1564):

- [1564] حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَنْ؟ فَقَالَ: " إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبْعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ ". قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أَدْرِي أَبْعَدَ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ؟ قَالَ يَحْيَى: سَمِعْتُ مَالِكًا، يَقُولُ: وَالضَّفِيرُ: الْحَبْلُ.

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (6595-16609):

- [16595] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، وَشَبْلٍ، قَالُوا: سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْأَمَةِ تَزْنِي قَبْلَ أَنْ تُحْصَنَ، قَالَ: " اجْلِدُوهَا فَإِنْ عَادَتْ فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَيَبْعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4444):

- [4444] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأَمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَنْ، فَقَالَ: " إِذَا زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبْعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (124)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2152-2234):

- [2234] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدَكُمْ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ الثَّالِثَةَ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا فَلْيَبْعِهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1703):

- 30- [1703] وَحَدَّثَنِي عِيسَى بْنُ حَمَادٍ الْمَصْرِيُّ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدَكُمْ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ، فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يُتْرَبْ عَلَيْهَا، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ الثَّالِثَةَ فَتَبَيَّنَ زَنَاهَا، فَلْيَبْعِهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرِ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1440):

- [1440] حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدَكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا ثَلَاثًا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَبْعِهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرِ ". قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، وَشُبَّانٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ الْأَوْسِيِّ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ رَأَوْا أَنَّ يُقِيمَ الرَّجُلُ الْحَدَّ عَلَى مَمْلُوكِهِ دُونَ السُّلْطَانِ، وَهُوَ قَوْلُ: أَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، قَالَ بَعْضُهُمْ: يُرْفَعُ إِلَى السُّلْطَانِ، وَلَا يُقِيمُ الْحَدَّ هُوَ بِنَفْسِهِ، وَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ أَصَحُّ.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2566):

- [2566] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَتَانَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي فَرْوَةَ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُرْوَةَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عُمَرَ بْنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَتْهُ، أَنَّ عَائِشَةَ حَدَّثَتْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا زَنَتْ الْأَمَةُ فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، فَإِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ بَاعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ " وَالضَّفِيرُ: الْحَبْلُ.

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7247-8669-9174-18538-37839):

- [8669] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدَكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُعْزَرْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُعْزَرْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُعْزَرْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فِي الرَّابِعَةِ فَلْيَبْعِهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرِ، أَوْ ضَفِيرٍ مِنْ شَعْرِ ".

6- سنن الدارقطني: حديث رقم (3298-3303-3407):

- [3298] نَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَنَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ. ح وَ نَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، نَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدَكُمْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُعْزَرْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُعْزَرْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يُعْزَرْهَا، فَإِنْ عَادَتْ فِي الرَّابِعَةِ فَلْيَبْعِهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرِ أَوْ بِضَفِيرٍ مِنْ شَعْرِ "، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، وَآخَرُونَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ حَنْبَلٍ، نَا أَبِي، نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. نَا أَبُو بَكْرٍ، نَا الرَّمَادِيُّ وَعَلِيُّ بْنُ حَرْبٍ وَعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، وَعَبْدُ الْمَلِكِ الْمَيْمُونِيُّ،

قَالُوا: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ، لَمْ يَقُولُوا: عَنْ أَبِيهِ. نَا أَبُو بَكْرٍ، نَا أَبُو الْأَزْهَرِ، نَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ. نَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا سَلْمُ بْنُ جُنَادَةَ، نَا أَبُو أُسَامَةَ، وَابْنُ ثَمِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ.

- [3407] نَا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ بُهْلُولٍ، نَا يَعْقُوبُ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنِي مُعَلَّى بْنُ مَنصُورٍ، نَا أَبُو أُيُسَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُيُسَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي، عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ إِذَا زَنَتِ فَاجْلِدُوهَا، ثُمَّ يَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ ".

7- سنن أبي داود: حديث رقم (4469):

- [4469] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُنْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأُمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَنْ؟ قَالَ: إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ "، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: لَا أَدْرِي فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ، وَالضَّفِيرُ: الْحَبْلُ.

الحديث رقم (56)

34- كتاب البيوع: 75- باب بيع الزبيب بالزبيب والطعام بالطعام

- [2171] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنْ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُرَابَنَةَ بَيْعُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالكَرْمِ كَيْلًا " .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (114)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2175-2185-2205-2286-2345):

- [2185] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنْ الْمُرَابَنَةِ وَالْمُرَابَنَةَ، اشْتِرَاءَ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَبَيْعَ الْكَرْمِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1542-1543):

- [1542] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: " نَهَى عَنْ الْمُرَابَنَةِ بَيْعِ ثَمَرِ النَّخْلِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَبَيْعِ الْعِنَبِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا، وَبَيْعِ الزَّرْعِ بِالْحِنْطَةِ كَيْلًا " . وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1300):

- [1300] حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، حَدَّثَنَا عِدَّةٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُرَابَنَةِ، إِلَّا أَنَّهُ قَدْ أَذِنَ لِأَهْلِ الْعَرَايَا، أَنْ يَبِيعُوهَا بِمِثْلِ خَرْصِهَا " . قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَابِرٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ هَكَذَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ هَذَا الْحَدِيثَ، وَرَوَى أَيُّوبُ، وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: " نَهَى عَنْ الْمُحَاقَلَةِ، وَالْمُرَابَنَةِ "، وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: " أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا "، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3361-3389):

- [3361] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَعَنْ بَيْعِ الْعِنَبِ بِالزَّبِيبِ كَيْلًا، وَعَنْ بَيْعِ الزَّرْعِ بِالْحِنْطَةِ كَيْلًا " .

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3908-3910-3917-3918-3931-4533-4549):

- [3908] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فَضِيلٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، أَنَّ عُمُومَتَهُ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ رَجَعُوا فَأَخْبَرُوا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ "، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَدْ عَلِمْنَا أَنَّهُ كَانَ كُلُّ صَاحِبِ مَرْعَةٍ يُكْرِيهَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى أَنْ لَهُ مَا عَلَى الرَّبِيعِ السَّاقِي الَّذِي يَنْفَجِرُ مِنْهُ الْمَاءُ، وَطَائِفَةٌ مِنَ التَّيْنِ لَا أَدْرِي كَمْ هِيَ؟. رَوَاهُ ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، فَقَالَ: عَنْ بَعْضِ عُمُومَتِهِ.

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2265-2453):

- [2265] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَنبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْمَزَابَنَةِ وَالْمَزَابَنَةِ، أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ تَمْرَ حَائِطِهِ، إِنْ كَانَتْ تَحْلًا يَتَمَرُ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَتْ كَرْمًا، أَنْ يَبِيعَهُ بِرَبِيبٍ كَيْلًا، وَإِنْ كَانَتْ زَرْعًا، أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلٍ طَعَامٍ نَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ " .

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1317):

- [1317] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنِ الْمَزَابَنَةِ " . وَالْمَزَابَنَةُ: يَبِيعُ التَّمْرَ بِالتَّمْرِ كَيْلًا، وَيَبِيعُ الْكَرْمَ بِالرَّبِيبِ كَيْلًا .

8- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (4476-4490):

- [4476] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنِ الْمَزَابَنَةِ، وَالْمَزَابَنَةُ أَنْ يُبَاعَ مَا فِي رُؤُوسِ النَّخْلِ بِتَمْرِ بِكَيْلٍ مُسَمًّى، إِنْ زَادَ قَلِي، وَإِنْ نَقَصَ فَعَلِي " .

9- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4996-4998):

- [4996] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَعْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمَوِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنِ الْمَزَابَنَةِ وَالْمَحَاقِلَةِ " .

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (931)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2186-2191-2332-2185-4013):

[2186] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنْ الْمَرْابِنَةِ، وَالْمَحَاقِلَةِ، وَالْمَرْابِنَةُ اشْتِرَاءُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ فِي رُءُوسِ النَّخْلِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1542-1536-1551):

[1542] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " نَهَى عَنْ الْمَرْابِنَةِ، وَالْمَرْابِنَةُ: بَيْعُ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الْكَرَمِ بِالرَّيْبِ كَيْلًا ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1224-1384):

[1224] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمَحَاقِلَةِ، وَالْمَرْابِنَةِ "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَسَعْدُ بْنُ جَابِرٍ، وَرَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْمَحَاقِلَةُ بَيْعُ الزَّرْعِ بِالْجِنَطَةِ، وَالْمَرْابِنَةُ بَيْعُ التَّمْرِ عَلَى رُءُوسِ النَّخْلِ بِالتَّمْرِ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ كَرَهُوا بَيْعَ الْمَحَاقِلَةِ وَالْمَرْابِنَةِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3405-3394-3406-3407):

[3394] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، كَانَ يَكْرِي أَرْضَهُ حَتَّى بَلَّغَهُ، أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ الْأَنْصَارِيَّ حَدَّثَ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَنْهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ، فَقَالَ: يَا ابْنَ خَدِيجٍ، مَاذَا تُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي كِرَاءِ الْأَرْضِ؟ قَالَ رَافِعٌ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: سَمِعْتُ عَمِّي وَكَانَا قَدْ شَهِدَا بَذْرًا حَدِثَانِ أَهْلَ الدَّارِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ ". قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: وَاللَّهِ لَقَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى، ثُمَّ حَشِيَ عَبْدُ اللَّهِ أَنَّ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحَدَتْ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ عِلْمُهُ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ أَيُّوبُ، وَغُنَيْدُ اللَّهِ، وَكَثِيرُ بْنُ قَرْقِدٍ، وَمَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَمَانَ الْحَنْفِيِّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ رَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ أَتَى رَافِعًا، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: نَعَمْ، وَكَذَا. قَالَ عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ: عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ، وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ، عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، عَنْ عَمِّهِ ظَهْرٍ بْنِ رَافِعٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو النَّجَّاشِيِّ: عَطَاءُ بْنُ صُهَيْبٍ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3862-3924):

[3862] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا خَالِدُ بْنُ ابْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ رَافِعِ بْنِ أَسِيدٍ بْنِ ظَهْرٍ، عَنْ أَبِيهِ أَسِيدِ بْنِ ظَهْرٍ، أَنَّهُ خَرَجَ إِلَى قَوْمِهِ إِلَى بَنِي حَارِثَةَ، فَقَالَ: يَا بَنِي حَارِثَةَ، لَقَدْ دَخَلْتُ عَلَيْكُمْ مُصِيبَةً، قَالُوا: مَا هِيَ؟ قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ كِرَاءِ الْأَرْضِ ". قُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا نُكْرِيهَا بِشَيْءٍ مِنَ الْحَبِّ؟ قَالَ: " لَا "، قَالَ: وَكُنَّا نُكْرِيهَا بِالتِّبْنِ؟ فَقَالَ: " لَا "، قَالَ: وَكُنَّا نُكْرِيهَا بِمَا عَلَى الرَّبِيعِ السَّاقِي، قَالَ: " لَا أَرْزَعُهَا، أَوْ أَمْنَحُهَا أَخَاكَ ". خَالَفَهُ مُجَاهِدٌ.

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2266-2449-2457):

- [2266] حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، وَسَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَزَابِنَةِ " .

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1318-1319-1415):

- [1318] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سُوَيْبَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ " . وَالْمَزَابِنَةُ: اشْتِرَاءُ النَّمْرِ بِالنَّمْرِ فِي رُغُوسِ النَّخْلِ. وَالْمُحَاقَلَةُ: كِرَاءُ الْأَرْضِ بِالْحِنْطَةِ.

8- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (1961-2088-2593):

- [1961] حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَزَابِنَةِ " ، وَكَانَ عِكْرَمَةُ يَكْرَهُ بَيْعَ الْفَصِيلِ.

9- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4992-5188-5190):

- [4996] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوَيْبَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى زَحْمَوِيهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنِ الْمَزَابِنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ " .

الحديث رقم (57)

37- كتاب الإجارة: 9- باب الإجارة إلى صلاة العصر

[2269] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّمَا مَثَلُكُمْ، وَالْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلْتُ الْيَهُودُ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ عَمِلْتُ النَّصَارَى عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ، ثُمَّ أَنْتُمْ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ، فَعَضِبْتُ الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى، وَقَالُوا: نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلَّ عَطَاءً، قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُمْكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا، قَالُوا: لَا، فَقَالَ: فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءَ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (12)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2268):

[2268] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجْرَاءً، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غَدَاةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ فَعَمِلْتُ الْيَهُودُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلْتُ النَّصَارَى، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيرَاطَيْنِ؟ فَأَنْتُمْ هُمْ، فَعَضِبْتُ الْيَهُودُ، وَالنَّصَارَى، فَقَالُوا: مَا لَنَا أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلَّ عَطَاءً، قَالَ: هَلْ نَقَصْنُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَذَلِكَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءَ.

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (4494-5868):

[4494] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عَمَلًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ مِنْ صَلَاةِ الصُّبْحِ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ أَلَا فَعَمِلْتُ الْيَهُودُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ أَلَا فَعَمِلْتُ النَّصَارَى، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى غُرُوبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ؟ أَلَا فَأَنْتُمْ الَّذِينَ عَمِلْتُمْ، فَعَضِبْتُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، قَالُوا: نَحْنُ كُنَّا أَكْثَرُ عَمَلًا، وَأَقَلَّ عَطَاءً !!، قَالَ: هَلْ ظَلَمْتُمْكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، قَالَ: فَإِنَّمَا هُوَ فَضْلِي، أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءَ."

3- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (118:6):

[118: 6] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقْرِيُّ، أَنبَأَ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا يُونُسُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ قَبْلَكُمْ مَثَلُ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ مَا بَيْنَ غَدَاةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلْتُ النَّصَارَى، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مَا بَيْنَ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلْتُ الْيَهُودُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مَا بَيْنَ الْعَصْرِ إِلَى الْمَغْرِبِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ؟ فَعَمِلْتُمْ أَنْتُمْ، فَعَضِبْتُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى، وَقَالُوا: مَا لَنَا أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقَلَّ عَطَاءً؟ قَالَ: هَلْ نَقَصْنُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ قَالُوا: لَا، فَقَالَ: إِنَّمَا هُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءَ"، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَرَوَاهُ سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ كَمَا.

- [773] حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ قَبْلُكُمْ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجْرَاءَ، فَقَالَ: مَنْ يَعْمَلُ مِنْ غَدْوَةٍ إِلَى نَصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نَصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ، فَعَمِلَتِ النَّصَارَى، ثُمَّ قَالَ: مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيرَاطَيْنِ؟ فَعَمِلْتُمْ أَنْتُمْ، فَعَضِبَ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، قَالُوا: مَا لَنَا أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلَ عَطَاءً؟ قَالَ: " هَلْ نَقَصْنُكُمْ مِنْ حَقِّكُمْ شَيْئًا؟ " قَالُوا: لَا. قَالَ: " فَإِنَّمَا هُوَ فَضْلِي أُوتِيهِ مَنْ أَشَاءَ " .

- [622] وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " أُعْطِيَ أَهْلُ التَّوْرَةِ التَّوْرَةَ، فَعَمِلُوا بِهَا، وَأُعْطِيَ أَهْلُ الْإِنْجِيلِ الْإِنْجِيلَ، فَعَمِلُوا بِهِ، وَأُعْطِيْتُمُ الْقُرْآنَ، فَعَمِلْتُمْ بِهِ " .

مجموع الشواهد: (15)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (558-2271):

- [558] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ " مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ، وَالْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا إِلَى اللَّيْلِ فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، فَقَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ فَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ، فَقَالَ: أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ وَلَكُمْ الَّذِي شَرَطْتُ فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، قَالُوا: لَكَ مَا عَمَلْنَا، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ ".

2- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (118:6):

- [6 : 118] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، ثنا أَبُو بَكْرِ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي أَبُو يَعْلَى، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ. ح قَالَ: وَثَنَا أَبُو بَكْرِ، ثنا الْقَاسِمُ، ثنا يُونُسُ، وَإِبْرَاهِيمُ الْجَوْهَرِيُّ، والمسروقي، قالوا جميعاً: ثنا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ، وَالْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرِ مَعْلُومٍ، فَعَمِلُوا إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، ثُمَّ قَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا فِي أَجْرِكَ الَّتِي شَرَطْتَ لَنَا، مَا عَمَلْنَا بَاطِلًا، فَقَالَ لَهُمْ: لَا تَفْعَلُوا، ااعْمَلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ ثُمَّ خُذُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا، فَأَبَوْا وَتَرَكُوا ذَلِكَ عَلَيْهِ، وَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا آخَرِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ، فَقَالَ: ااعْمَلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ هَذَا وَلَكُمْ الَّذِي شَرَطْتُ لَهُوَلَاءِ مِنَ الْأَجْرِ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، قَالُوا: مَا عَمَلْنَا بَاطِلًا، وَلَكِ الْأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، لَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ، فَقَالَ لَهُمْ: كَمَلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ، فَإِنَّمَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يَسِيرٌ وَخُذُوا أَجْرَكُمْ، فَأَبَوْا عَلَيْهِ، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا آخَرِينَ، فَعَمِلُوا لَهُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ وَالْأَجْرَ كُلَّهُ، فَذَلِكَ مَثَلُ الْيَهُودِ، وَالنَّصَارَى الَّذِينَ تَرَكُوا مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَمَثَلُ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ قَبِلُوا هُدَى اللَّهِ، وَمَا جَاءَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ.

3- مسند أبي يعلى: حديث رقم (7312):

- [7312] وَعَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى، كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا، يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرِ مَعْلُومٍ، فَعَمِلُوا لَهُ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ، ثُمَّ قَالُوا: لَا حَاجَةَ لَنَا فِي أَجْرِكَ الَّذِي شَرَطْتَ لَنَا، وَمَا عَمَلْنَا بَاطِلًا، فَقَالَ لَهُمْ: لَا تَفْعَلُوا، ااعْمَلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ وَخُذُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا، فَأَبَوْا وَتَرَكُوا ذَلِكَ عَلَيْهِ، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا آخَرِينَ بَعْدَهُمْ، وَقَالَ: ااعْمَلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ وَلَكُمْ الَّذِي شَرَطْتُ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعَصْرِ، قَالُوا: لَكَ الَّذِي عَمَلْنَا بَاطِلًا، وَلَكَ الْأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا، لَا حَاجَةَ لَنَا فِيهِ، قَالَ: ااعْمَلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ، فَإِنَّمَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يَسِيرٌ، ثُمَّ خُذُوا أَجْرَكُمْ، فَأَبَوْا عَلَيْهِ، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا آخَرِينَ، فَعَمِلُوا لَهُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ كُلِّهِمَا، وَالْأَجْرَ كُلَّهُ، فَذَلِكَ مَثَلُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى وَالَّذِينَ تَرَكُوا مَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ بِهِ، وَمَثَلُ الْمُسْلِمِينَ الَّذِينَ قَبِلُوا هُدَى اللَّهِ وَمَا جَاءَ بِهِ رَسُولُهُ ".

4- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (7054):

- [7054] وَبِإِسْنَادِهِ عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مِنْ الْأُمَمِ أُمَّةٌ ضَرَبَ لَهُمْ مَثَلٌ كَمَثَلِ أَجْرَاءِ انْتَجَرَهُمْ رَجُلٌ، يَعْمَلُونَ لَهُ يَوْمًا كُلَّهُ، وَجَعَلَ لَهُمْ قَبْرًا، فَعَمِلُوا حَتَّى إِذَا انْتَصَفَ النَّهَارَ سَبَّحُوا، فَقَالُوا لِلرَّجُلِ: حَاسِبْنَا، فَحَاسَبَهُمْ، فَكَانَ لَهُمْ نِصْفُ قَبْرٍ، فَقَالَ: مَنْ يَكْتُلُ لِي عَمَلِي إِلَى اللَّيْلِ عَلَى قَبْرِ قَبْرٍ، فَبَايَعَهُ قَوْمٌ آخَرُونَ، فَعَمِلُوا، حَتَّى إِذَا كَانَ قَرِيبًا مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ سَبَّحُوا، فَقَالُوا: حَاسِبْنَا. فَحَاسَبَهُمْ، فَكَانَ لَهُمْ نِصْفُ قَبْرٍ، وَأَحَبُّ الرَّجُلِ أَنْ يُفْضَى لَهُ عَمَلُهُ قَبْلَ اللَّيْلِ، فَانْتَجَرَ قَوْمًا عَلَى أَنْ يُكْمِلُوا مَا غَبَرَ مِنْ عَمَلِهِ إِلَى اللَّيْلِ عَلَى قَبْرِ أَطْنِ، " فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ شَاءَ اللَّهُ، أَنْ تَكُونُوا أَنْتُمْ أَصْحَابَ الْقَبْرِ أَطْنِ ".

الحديث رقم (58)

40- كتاب الوكالة: 14- باب الوكالة في البدن وتعاهدتها

[2317] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرِةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَا فَتَلْتُ فَلَانِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ فَلَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِيهِ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي، " فَلَمْ يَحْرُمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ، حَتَّى نُحِرَ الْهَدْيُ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (249)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1696-1698) -:

[1696] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " فَتَلْتُ فَلَانِدَ بَدَنَ النَّبِيِّ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ فَلَدَهَا وَأَشْعَرَهَا وَأَهْدَاهَا، فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ أَجَلَ لَهُ ".

[1699] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَفْلَحُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " فَتَلْتُ فَلَانِدَ هَذِي النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ أَشْعَرَهَا وَفَلَدَهَا أَوْ فَلَدْتُهَا، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا إِلَى الْبَيْتِ وَأَقَامَ بِالْمَدِينَةِ، فَمَا حَرَّمَ عَلَيْهِ شَيْءٌ كَانَ لَهُ جَلٌّ ".

[1700] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرِةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ زِيَادَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ كَتَبَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: مَنْ أَهْدَى هَدِيًّا حَرَّمَ عَلَيْهِ مَا يَحْرُمُ عَلَى الْحَاجِّ حَتَّى يُنْحَرَ هَدْيُهُ، قَالَتْ: عَمْرُو، فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: لَيْسَ كَمَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، أَنَا فَتَلْتُ فَلَانِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ فَلَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِيهِ، ثُمَّ بَعَثَ بِهَا مَعَ أَبِي، فَلَمْ يَحْرُمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَيْءٌ أَحَلَّهُ اللَّهُ لَهُ حَتَّى نُحِرَ الْهَدْيُ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1321-1322-1223):

[1321] - وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ، فَأَقْبَلُ فَلَانِدَ هَدِيَّةً، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرِمُ "، وَحَدَّثَنِيهِ حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَرُحَيْمٌ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْ أَقْبَلُ فَلَانِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِنَحْوِهِ.

[1323] - وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، وَهِيَ مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ تَصْفِقُ، وَتَقُولُ: " كُنْتُ أَقْبَلُ فَلَانِدَ هَذِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي، ثُمَّ يَبْعَثُ بِهَا وَمَا يُمَسِّكُ، عَنْ شَيْءٍ مِمَّا يُمَسِّكُ، عَنْهُ الْمُحْرِمُ حَتَّى يُنْحَرَ هَدْيُهُ "، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ، كِلَاهُمَا عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، بِمِثْلِهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (908-909):

- [908] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: " فَتَلْتُ قَلَانِدَ هَدْيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ لَمْ يُحْرَمْ وَلَمْ يَنْزُكْ شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ " قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، قَالُوا: إِذَا قَلَدَ الرَّجُلُ الْهَدْيَ وَهُوَ يُرِيدُ الْحَجَّ، لَمْ يَحْرَمْ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِنَ الثِّيَابِ وَالطِّيبِ حَتَّى يُحْرَمَ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: إِذَا قَلَدَ الرَّجُلُ هَدْيَهُ، فَقَدْ وَجَبَ عَلَيْهِ مَا وَجَبَ عَلَى الْمُحْرَمِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1758-1759):

- [1759] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ، زَعَمَ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمَا جَمِيعًا وَلَمْ يَحْفَظْ حَدِيثَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ هَذَا وَلَا حَدِيثَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ هَذَا، قَالَا: قَالَتْ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ: " بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْهَدْيِ، فَأَنَا فَتَلْتُ قَلَانِدَهَا بِيَدِي مِنْ عَهْنٍ كَانَ عِنْدَنَا ثُمَّ أَصْبَحَ فِينَا حَلَالًا يَأْتِي مَا يَأْتِي الرَّجُلُ مِنْ أَهْلِهِ ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2775-2776-2777-2780-2783):

- [2775] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ، فَأَقْبِلُ قَلَانِدَ هَدْيِهِ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُهُ الْمُحْرَمُ ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3094):

- [3094] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَنبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُهْدِي مِنَ الْمَدِينَةِ، فَأَقْبِلُ قَلَانِدَ هَدْيِهِ، ثُمَّ لَا يَجْتَنِبُ شَيْئًا مِمَّا يَجْتَنِبُ الْمُحْرَمُ ".

7- سنن الدارمي: حديث رقم (1935-1936):

- [1935] أَخْبَرَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَنَّهُ قَالَ لِعَائِشَةَ: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ رَجُلًا يَبْعَثُ أَحَدَهُمْ بِالْهَدْيِ مَعَ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: إِذَا بَلَغْتَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا، فَقَلِّدْهُ، فَإِذَا بَلَغَ ذَلِكَ الْمَكَانَ، لَمْ يَزَلْ مُحْرَمًا حَتَّى يَجِلَّ النَّاسُ. قَالَ: فَسَمِعْتُ صَفَقَتَهَا بِيَدَيْهَا مِنْ وَرَاءِ الْحِجَابِ، وَقَالَتْ: " لَقَدْ كُنْتُ أَقْبِلُ الْقَلَانِدَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيَبْعَثُ بِالْهَدْيِ إِلَى الْكُعْبَةِ، مَا يَحْرَمْ عَلَيْهِ شَيْءٌ مِمَّا يَجِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ أَهْلِهِ حَتَّى يَرْجِعَ النَّاسُ ".

مجموع الشواهد: (2)، ما يلي بعض منها:

1- كشف الأستار نور الدين الهيثمي: حديث رقم (1103):

- [1103] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّاعَانِيُّ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ، ثنا أَبُو زُبَيْدٍ عُبَيْدُ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ فِيْمَا أَهْدَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَنَمًا مُقْلَدَةً. قَالَ الْبَزَارُ: لَا نَعْلَمُهُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، إِنَّمَا يَرْوِيهِ أَصْحَابُ الْأَعْمَشِ عَنْهُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَلَمْ يُتَابَعِ عُبَيْدٌ عَلَى قَوْلِهِ، عَنْ جَابِرٍ.

2- مجالس من أمالي أبي عبدالله بن مندة: حديث رقم (296):

- [296] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ جَعْفَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدِّينَوْرِيُّ، أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ صَدْقَةَ الدِّينَوْرِيُّ، أَنَا الْقَاسِمُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَرْنِيُّ، عَنْ أَبِي يَوْسُفَ الْقَاضِي، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عِمَارَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَحْرَمَ مِنْ أَهْلِهِ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَمَتَّعَ بِنِسَائِهِ إِلَى الْوَقْتِ فَلْيَفْعَلْ وَمَنْ وَقَّتْنَا لَهُ وَقْتًا فَهُوَ لَهُ وَقْتُ وَمَنْ مَرَّ بِهِ مِنْ غَيْرِ أَهْلِهِ وَمَنْ كَانَ أَهْلُهُ مِنْ أَهْلِهِ قَبْلَ الْمِيقَاتِ فَاهْلَالْهُ وَإِحْرَامُهُ مِنْ حَيْثُ شَاءَ، وَمَنْ كَانَ أَهْلُهُ بِمَكَّةَ فَاهْلَالْهُ وَإِحْرَامُهُ مِنْ حَيْثُ شَاءَ ". غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ بِهَذَا اللَّفْظِ لَا نَكْتُبُهُ إِلَّا مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

الحديث رقم (59)

40- كتاب الوكالة: 15- باب إذا قال الرجل لوكيله ضعه حيث أراك الله وقال الوكيل: قد سمعت ما قلت

[2318] حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: "كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا نَزَلَتْ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ فِي كِتَابِهِ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ، فَقَالَ: بَخِ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا، وَأَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ، قَالَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ"، تَابِعَهُ إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَالِكٍ، وَقَالَ رَوْحٌ، عَنْ مَالِكٍ: رَائِحٌ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (115)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1461-2318-2752-2769-4555-5611):

[1461] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَحْلِ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا، وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَخِ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ: وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ"، تَابِعَهُ رَوْحٌ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَإِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَالِكٍ رَائِحٌ.

[4555] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ نَحْلًا، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَخِ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ"، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَفِي بَنِي عَمِّهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَرَوْحٌ بْنُ عُبَادَةَ: ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ مَالٌ رَائِحٌ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: فَجَعَلَهَا لِحَسَنَ لِي مِنْهَا شَيْئًا.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1000-1001):

[1000] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَى، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ

فِيهَا طَيِّبٌ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيَّرْخَى، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ "، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1689):

- [1689] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي بِأَرِيحَاءَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ "، فَفَسَمَهَا بَيْنَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: بَلَغَنِي عَنِ الْأَنْصَارِيِّ مُحَمَّدَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ حَرَامٍ بْنُ عَمْرٍو بْنُ زَيْدٍ مَنَاءَ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ الْمُؤَذَّرِ بْنِ حَرَامٍ، يَجْتَمِعَانِ إِلَى حَرَامٍ وَهُوَ الْأَبُ الثَّلَاثُ، وَ أُنْبِيُّ بْنُ كَعْبٍ بْنُ قَيْسٍ بْنِ عَتِيكَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ، فَعَمَّرُوا يَجْمَعُ حَسَّانَ وَ أَبَا طَلْحَةَ وَ أَبِيَا: قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: بَيْنَ أَبِي وَ أَبِي طَلْحَةَ سِتَّةُ آبَاءٍ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3602):

- [3602] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّ رَبَّنَا لَيَسْأَلُنَا عَنْ أَمْوَالِنَا، فَأَشْهَدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي لِلَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ "، فِي حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ.

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1655):

- [1655] أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا نَحْلًا، وَكَانَتْ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُخَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ يَعْنِي النَّبِيَّ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ. فَقَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ، قَالَ: إِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُخَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ أَوْ رَابِعٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ". فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي قَرَابَةِ بَنِي عَمِّهِ.

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1875):

- [1875] وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَحْلِ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُخَاءَ وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُخَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " بَخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ "، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (11734 - 12370 - 13622):

- [13622] حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: (ف لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ)، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا، وَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي بِبَيْرُخَاءَ لِلَّهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ "، فَفَسَمَهَا بَيْنَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ، قَالَ عَفَّانُ عَفَّانٌ: وَقَالَ يَزِيدُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ: بَرِيحًا، وَقَالَ عَفَّانُ: سَأَلْتُ عَنْهَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَرَعَمُوا أَنَّهَا بِبَيْرُخَاءَ، وَأَنَّ بَرِيحًا لَيْسَ بِشَيْءٍ.

مجموع الشواهد: (17)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (2997):

- [2997] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ أَوْفَ مَنْ ذَا الَّذِي يُفْرِضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ، وَكَانَ لَهُ حَائِطٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَائِطِي لِلَّهِ، وَلَوْ اسْتَطَعْتُ أَنْ أُسِرَّهَ لَمْ أُعْلِنْهُ، فَقَالَ: " اجْعَلْهُ فِي قَرَابَتِكَ أَوْ أَقْرَبِكَ "، قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ.

2- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (222):

- [222] وَحَدَّثَنِي، مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطِهِ، فَطَارَ دُبْسِي فَطَفِقَ يَتَرَدَّدُ يَلْتَمِسُ مَخْرَجًا، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ فَجَعَلَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ، فَإِذَا هُوَ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَقَالَ: " لَقَدْ أَصَابَتْنِي فِي مَالِي هَذِهِ الْفِتْنَةُ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي أَصَابَهُ فِي حَائِطِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ صَدَقَةٌ لِلَّهِ فَضَعُهُ حَيْثُ شِئْتُ ".

3- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهري: حديث رقم (486):

- [486] حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ: " كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطٍ لَهُ، فَطَارَ دُبْسِي، فَطَفِقَ فَجَعَلَ يَتَرَدَّدُ يَلْتَمِسُ مَخْرَجًا، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ، فَجَعَلَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ سَاعَةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ، فَإِذَا هُوَ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى؟ فَقَالَ: لَقَدْ أَصَابَتْنِي فِي مَالِي هَذِهِ الْفِتْنَةُ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي أَصَابَهُ فِي حَائِطِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَقَالَ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ صَدَقَةٌ لِلَّهِ، فَضَعُهُ حَيْثُ شِئْتُ ".

4- تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان: حديث رقم (71:1):

- [71: 1] وَرَوَى عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " كَانَ يُعْجِبُهُ الصَّلَاةُ فِي الْحِيطَانِ ".

5- كشف الأستار - نور الدين الهيثمي: حديث رقم (890):

- [890] وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَدَمَ، ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " وَفِي الْبُرِّ صَدَقَةٌ " . قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا أَبُو ذَرٍّ، قُلْتُ: لَمْ أَرَ بِتَمَامِهِ.

الحديث رقم (60)

42- كتاب المساقاة: 9- باب فضل سقي الماء

- [2365] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "عَذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ، قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ أَغْلَمُ لَا أَنْتِ أَطْعَمْتَهَا وَلَا سَقَيْتَهَا حِينَ حَبَسْتِهَا، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا فَأَكَلَتْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (24)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2203-3318-3482):

- [3318] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا فَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2245-2620-2621):

- [2245] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضُّبَيْعِيُّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "عَذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ، سَجَنَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ، لَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا وَسَقَتْهَا إِذْ حَبَسَتْهَا، وَلَا هِيَ تَرَكَتْهَا تَأْكُلُ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ". وَحَدَّثَنِي نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْزَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَعَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ. وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَعْنِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِذَلِكَ.

3- سنن الدارمي: حديث رقم (2814):

- [2814] أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ، فَقِيلَ: لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَسَقَيْتِهَا، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا فَتَأْكُلِ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ".

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (546):

- [546] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ الْجُرْجَانِيُّ بِحَلَبَ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْزَمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "عَذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ". أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ فِي عَقِبِهِ، حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (5:213- 8:12):

- [5 : 213] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنُ بِلَالٍ، ثنا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمِصْرِيُّ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، ح وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبيدٍ الصَّفَّارُ، ثنا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "عَذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعًا، فَدَخَلَتْ النَّارَ، قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ أَغْلَمُ، لَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا حِينَ حَبَسَتْهَا، وَلَمْ تُرْسِلْهَا فَتَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ"، وَفِي رِوَايَةِ ابْنِ وَهْبٍ: "فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ" وَيُقَالُ لَهَا وَاللَّهِ أَغْلَمُ: لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَسَقَيْتِهَا حِينَ حَبَسْتِهَا، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا فَتَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ. حَتَّى مَاتَتْ جَوْعًا، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ، مِنْ حَدِيثِ مَعْنِ بْنِ عِيسَى، عَنْ مَالِكٍ.

6- الأدب المفرد للبخاري: حديث رقم (379):

- [379] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "عَذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعًا، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ، يُقَالُ، وَاللَّهِ أَغْلَمُ: لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا، وَلَا سَقَيْتِهَا حِينَ حَبَسْتِهَا، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا، فَأَكَلَتْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ".

7- الأدب للبيهقي: حديث رقم (565):

- [595] أَنْبَأَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبيدٍ الصَّفَّارُ، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "عَذِّبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ، حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جَوْعًا فَدَخَلَتْ النَّارَ"، قَالَ: فَقَالَ: وَاللَّهِ أَغْلَمُ: " لَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا حِينَ حَبَسَتْهَا، وَلَمْ تُرْسِلْهَا فَتَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ". وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيه، أَنْبَأَنَا أَبُو حَامِدٍ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا بَحْرُ بْنُ نَصْرِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْمِصْرِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ فَذَكَرَهُ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: " وَيُقَالُ لَهَا وَاللَّهِ أَغْلَمُ: لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَسَقَيْتِهَا حِينَ حَبَسْتِهَا، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا فَتَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ جَوْعًا ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (78)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (906-2245-2622):

- [906] وَحَدَّثَنِي يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ الدُّورَقِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُثَيْبٍ، عَنْ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ شَدِيدِ الْحَرِّ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَصْحَابِهِ، فَأَطَالَ الْقِيَامَ حَتَّى جَعَلُوا يَخْرُونَ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ رَفَعَ فَأَطَالَ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَصَنَعَ نَحْوًا مِنْ ذَلِكَ، فَكَانَتْ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَأَرْبَعُ سَجَدَاتٍ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّهُ عَرَضَ عَلَيَّ كُلُّ شَيْءٍ ثُلُجُونُهُ، فَعَرَضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ تَنَاولْتُ مِنْهَا قِطْفًا أَخَذْتُهُ"، أَوْ قَالَ: "تَنَاولْتُ مِنْهَا قِطْفًا فَقَصُرَتْ يَدِي عَنْهُ، وَعَرَضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، فَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ تُعَذِّبُ فِي هَرَّةٍ لَهَا رِبْطَتُهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، وَرَأَيْتُ أَبَا ثَمَامَةَ عَمْرُو بْنُ مَالِكٍ يَجُرُّ قُصْبَهُ فِي النَّارِ، وَإِنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ إِلَّا لِمَوْتٍ عَظِيمٍ، وَإِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ يُرِيكُمُوهُمَا، فَإِذَا خَسَفَا فَصَلُّوا حَتَّى تَنْجَلِيَ". وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانٍ الْمُسَمَعِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: "وَرَأَيْتُ فِي النَّارِ امْرَأَةً حَمِيرِيَّةً سَوْدَاءَ طَوِيلَةً"، وَلَمْ يَقُلْ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ.

2- سنن ابن ماجه: حديث رقم (4265):

- [4256] قَالَ الزُّهْرِيُّ، وَحَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "دَخَلَتْ امْرَأَةُ النَّارِ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَا هِيَ أَطْعَمَتْهَا، وَلَا هِيَ أَرْسَلَتْهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ"، قَالَ الزُّهْرِيُّ: لِنَلَّا يَتَّكِلَ رَجُلٌ وَلَا يَبْئُسَ رَجُلٌ.

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (14600-7494-26422-27870):

- [7494] حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ. وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "دَخَلَتْ امْرَأَةُ النَّارِ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تُرْسِلْهَا، فَتَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ".

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2838):

- [2838] ثُمَّ قَالَ: "لَقَدْ عَرَضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ شِئْتُ لَتَعَاطَيْتُ قِطْفًا مِنْ قُطُوفِهَا، وَعَرَضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، حَتَّى جَعَلْتُ أَتْقِيهَا حَتَّى خَشِيتُ أَنْ تُعْشَاكُم، فَجَعَلْتُ أَقُولُ: أَلَمْ تَعَذِّبِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَأَنَا فِيهِمْ، رَبِّ أَلَمْ تَعَذِّبِي أَنْ لَا تُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَكَ"، قَالَ: "فَرَأَيْتُ فِيهَا الْحَمِيرِيَّةَ السَّوْدَاءَ صَاحِبَةَ الْهَرَّةِ كَانَتْ حَبَسَتْهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَتْرَكْهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ، فَرَأَيْتُهَا كُلَّمَا أَذْبَرَتْ نُهَشَتْ فِي النَّارِ، وَرَأَيْتُ فِيهَا صَاحِبَ بَدَنَتِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَا دَعْدَعٍ، يُدْفَعُ فِي النَّارِ بِقَضِييَتَيْنِ ذِي شُعْبَتَيْنِ، وَرَأَيْتُ صَاحِبَ الْمَحْجَنِ، فَرَأَيْتُهُ فِي النَّارِ عَلَى مَحْجَنِهِ مُتَوَكِّئًا".

5- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (1896):

- [1896] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُسَوَّرِ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: نَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، ثُمَّ رَكَعَ، فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، ثُمَّ رَفَعَ، فَأَطَالَ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَحْسِبُهُ قَالَ: فِي السُّجُودِ نَحْوَ ذَلِكَ وَجَعَلَ يَبْكِي فِي سُجُودِهِ، وَيَنْفَعُ، وَيَقُولُ: "رَبِّ لَمْ تَعَذِّبِي هَذَا، وَأَنَا أَسْتَغْفِرُكَ لَمْ تَعَذِّبِي هَذَا، وَأَنَا فِيهِمْ"، فَلَمَّا صَلَّى، قَالَ: "عَرَضَتْ عَلَيَّ الْجَنَّةُ حَتَّى لَوْ مَدَدْتُ يَدِي، تَنَاولْتُ مِنْ قُطُوفِهَا، وَعَرَضَتْ عَلَيَّ النَّارُ، فَجَعَلْتُ أَنْفُخُ خَشْيَةً أَنْ يَعْشَاكُم حَرُّهَا، وَرَأَيْتُ فِيهَا سَارِقَ بَدَنَتِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَرَأَيْتُ فِيهَا أَحَا بَنَى دَعْدَعٍ سَارِقَ الْحَجِيجِ، فَإِذَا فُطِنَ لَهُ قَالَ: هَذَا عَمَلُ الْمَحْجَنِ وَرَأَيْتُ فِيهَا امْرَأَةً طَوِيلَةً سَوْدَاءَ، تُعَذِّبُ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَسْقِهَا، وَلَمْ تَدْعُهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ حَتَّى مَاتَتْ، وَإِنَّ الشَّمْسَ، وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتٍ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا انْكَسَفَتَا إِحْدَاهُمَا أَوْ قَالَ: فَعَلَّ إِحْدَاهُمَا شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ".

6- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (258):

- [258] حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ عِمْرَانَ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا عَبْدَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَسْكَرِيُّ، ثنا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ حَجَّاجٍ، ثنا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " دَخَلَتْ امْرَأَةُ النَّارِ فِي هِرَّتِهَا " .

7- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (5935- 5942- 6044):

- [5935] وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " دَخَلَتْ امْرَأَةُ النَّارِ فِي هِرَّةٍ رَبَطْنَهَا، فَلَمْ تُطْعَمْهَا، وَلَمْ تَدْعَهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ " .

الحديث رقم (61)

42- كتاب المساقاة: 12- باب شرب الناس والدواب من الأنهار

- [2372] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ، عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَقَالَ: اَعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرَفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَسَأَلْنَاكَ بِهَا، قَالَ: فَضَالَةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ، قَالَ: فَضَالَةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَجِدَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (160)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (91- 2372 - 2427 - 2428 - 2430 - 2436 - 2438 - 5292 - 6112):

- [91] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ الْمَدِينِيُّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَقَالَ: اَعْرِفْ وَكَاءَهَا، أَوْ قَالَ: وَغَاءَهَا وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ عَرَفْهَا سَنَةً، ثُمَّ اسْتَمْتَعَ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ، قَالَ: فَضَالَةُ الْإِبِلِ؟ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، أَوْ قَالَ: احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ: وَمَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَجِدَاؤُهَا، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَرْعَى الشَّجَرَ، فَذَرَهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا، قَالَ: فَضَالَةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1722- 1725):

- [1722] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: "جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: اَعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرَفْهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَسَأَلْنَاكَ بِهَا، قَالَ: فَضَالَةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ، قَالَ: فَضَالَةُ الْإِبِلِ؟، قَالَ: مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَجِدَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا"، قَالَ يَحْيَى: أَحْسِبُ قَرَأْتُ عِفَاصَهَا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1372- 1373):

- [1372] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: "عَرَفْهَا سَنَةً، ثُمَّ اَعْرِفْ وَكَاءَهَا، وَوَعَاءَهَا، وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ"، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَةُ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: "خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ"، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: فَغَضِبَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، أَوْ احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ: "مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا جِدَاؤُهَا، وَسِقَاؤُهَا، حَتَّى تَلْقَى رَبُّهَا". حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، وَحَدِيثُ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ أَبِي بَنٍ كَعْبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْجَارُودِ بْنِ الْمُعَلَّى، وَعِيَاضِ بْنِ جَمَارٍ، وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1704- 1706 - 1707):

- [1704] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ، قَالَ: "عَرَفْهَا سَنَةً، ثُمَّ اَعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ".

"، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَةُ الْعَنَمِ، فَقَالَ: " خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ "، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَةُ الْإِبِلِ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ أَوْ احْمَرَّ وَجْهُهُ، وَقَالَ: " مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا جِدَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا رَبُّهَا " حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، رَأَى: " سِقَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ "، وَلَمْ يَقُلْ: خُذْهَا فِي ضَالَّةِ الشَّاءِ، وَقَالَ فِي اللَّفْطَةِ: " عَرَفَهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا "، وَلَمْ يَذْكُرْ: اسْتَنْفَقَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَسَلِيمَانُ بْنُ بِلَالٍ وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ مِثْلَهُ، لَمْ يَقُولُوا: خُذْهَا.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2504-2507):

- [2504] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْعَلَاءِ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَّبِعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، فَلَقِيْتُ رَبِيعَةَ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَغَضِبَ وَاحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ فَقَالَ: " مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا الْجِدَاءُ وَالسِّقَاءُ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا " وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْعَنَمِ، فَقَالَ: " خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ " وَسُئِلَ عَنِ اللَّفْطَةِ، فَقَالَ: " اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوَكَاةَهَا وَعَرَفَهَا سَنَةً فَإِنْ اعْتَرَفْتَ وَإِلَّا فَاخْطِطْهَا بِمَالِكَ ".

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1482):

- [1482] حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَّبِعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّفْطَةِ، فَقَالَ: " اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوَكَاةَهَا، ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَشَأْنُكَ بِهَا " قَالَ فَضَالَةُ: الْعَنَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ " قَالَ فَضَالَةُ: الْإِبِلِ. قَالَ: " مَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَجِدَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (16589-16602-16607-21177):

- [21177] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ اللَّفْطَةِ، فَقَالَ: " عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ بَاغِيهَا، فَأَدَّهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَاعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوَكَاةَهَا، ثُمَّ كُلَّهَا، فَإِنْ جَاءَ بَاغِيهَا، فَأَدَّهَا إِلَيْهِ ".

مجموع الشواهد: (214)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2426-2437):

- [2426] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ، سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَفْطَةَ، قَالَ: "لَقِيتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَخَذْتُ صُرَّةَ مِائَةِ دِينَارٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: عَرَفْتُهَا حَوْلًا، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: عَرَفْتُهَا حَوْلًا، فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ثَلَاثًا، فَقَالَ: احْفَظْ وَعَاءَهَا وَعَدَّهَا وَوَكَّاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا"، فَاسْتَمْتَعْتُ، فَلَقِيْتُه بَعْدَ بَمَكَّةَ، فَقَالَ: لَا أَذْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، أَوْ حَوْلًا وَاجِدًا.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1726):

- [1726] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَفْطَةَ " قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ، وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ غَازِينَ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا فَأَخَذْتُهُ، فَقَالَ لِي: دَعُهُ، فَقُلْتُ: لَا وَلَكِنِّي أَعْرِفُهُ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ، قَالَ: فَأَيْبْتُ عَلَيْهِمَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ غَزَاتِنَا قُضِيَ لِي أَبِي حَجَّجْتُ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ، فَأَخْبَرْتُهُ بِشَأْنِ السَّوْطِ وَبَقَوْلِهِمَا، فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ صُرَّةَ مِائَةِ دِينَارٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَرَفْتُهَا حَوْلًا، قَالَ: فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا، فَقَالَ: احْفَظْ وَعَاءَهَا وَعَدَّهَا وَوَكَّاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا"، فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا، فَلَقِيْتُه بَعْدَ ذَلِكَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: لَا أَذْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلٍ وَاجِدٍ، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا بَهْرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي سَلَمَةُ بْنُ كَهِيلٍ، أَوْ أَخْبَرَ الْقَوْمَ وَأَنَا فِيهِمْ، قَالَ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَفْطَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا وَاقْتَصَصَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ إِلَى قَوْلِهِ " فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا"، قَالَ شُعْبَةُ: فَسَمِعْتُهُ بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ يَقُولُ: عَرَفْتُهَا عَامًا وَاجِدًا، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعًا، عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا بَهْرٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ كُلُّهُمَا، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا " ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ"، إِلَّا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ " غَامِينَ أَوْ ثَلَاثَةً"، وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ، وَزَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، وَحَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ " فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعَدَّهَا وَوَعَائِهَا وَوَكَّاءِهَا، فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ" وَزَادَ سُفْيَانُ فِي رَوَايَةِ وَكِيعٍ وَإِلَّا فَهِيَ كَسَبِيلِ مَالِكٍ، وَفِي رَوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ " وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1374):

- [1374] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَيَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَفْطَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: فَالْتَقَطْتُ سَوْطًا، فَأَخَذْتُهُ قَالَا: دَعُهُ، فَقُلْتُ: لَا أَدْعُهُ تَأْكُلُهُ السِّبَاغُ، لَأَخْذُهُ فَلَا اسْتَمْتِعَ بِهِ، فَقَدِمْتُ عَلَى أَبِي بَنَ كَعْبٍ فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ وَحَدَّثَنِي الْحَدِيثَ، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ وَجَدْتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صُرَّةَ فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ لِي: " عَرَفْتُهَا حَوْلًا"، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا، فَمَا أَجِدُ مَنْ يَعْرِفُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: " عَرَفْتُهَا حَوْلًا آخَرَ"، فَعَرَفْتُهَا بِهَا، فَقَالَ: " عَرَفْتُهَا حَوْلًا آخَرَ"، وَقَالَ: " أَحْصِ عَدَّتَهَا وَوَعَاءَهَا وَوَكَّاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا فَأَخْبِرْكَ بِعَدَّتِهَا، وَوَعَائِهَا، وَوَكَّاءِهَا، فَادْفَعْهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا". قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1701-1709):

- [1701] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهِيلٍ، عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ عَفْطَةَ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ وَ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ فَوَجَدْتُ سَوْطًا، فَقَالَ لِي: اطْرَحْهُ، فَقُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ فَحَجَّجْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَسَأَلْتُ أَبِي بَنَ كَعْبٍ، فَقَالَ: وَجَدْتُ صُرَّةَ فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: " عَرَفْتُهَا حَوْلًا"، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: " عَرَفْتُهَا حَوْلًا"، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: " عَرَفْتُهَا حَوْلًا"، لَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا، فَقَالَ: " احْفَظْ وَعَدَّهَا وَوَكَّاءَهَا وَوَعَاءَهَا

فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا إِلَّا فَاسْتَمْتَعَ بِهَا "، وَقَالَ: وَلَا أَدْرِي أَثَلَاثًا قَالَ عَرَفَهَا أَوْ مَرَّةً وَاجِدَةً. حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ بِمَعْنَاهُ، قَالَ: عَرَفَهَا حَوْلًا، وَقَالَ ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ: فَلَا أَدْرِي قَالَ لَهُ ذَلِكَ فِي سَنَةٍ أَوْ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهِيلٍ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، قَالَ فِي التَّعْرِيفِ: " قَالَ: عَامَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً، وَقَالَ: اعْرِفَ عَدَدَهَا وَوَعَاءَهَا وَوَكَّاءَهَا "، زَادَ: " فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَعَرَفَ عَدَدَهَا وَوَكَّاءَهَا فَادْفَعَهَا إِلَيْهِ ". قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَيْسَ يَقُولُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ إِلَّا حَمَّادٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، يَعْنِي فَعَرَفَ عَدَدَهَا.

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2599-2602):

- [2599] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعْبٍ، عَنْ عَمْرِو وَغَاصِمِ ابْنَيْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ التَّقَفِيِّ: أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَجَدَ عَيْتَهُ فَأَتَى بِهَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضَوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: " عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنْ عُرِفَتْ، فَذَلِكَ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ، فَلَمْ تُعَرَفْ، فَلَقِيَهُ بِهَا فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي الْمَوْسِمِ فَذَكَرَهَا لَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: هِيَ لَكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ ". قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي بِهَا. فَفَبَضَّهَا عُمَرُ، فَجَعَلَهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ.

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2505-2506):

- [2505] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ التَّقَفِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ وَجَدَ لَقِطَةً فَلْيُشْهَدْ ذَا عَدْلٍ أَوْ ذَوِي عَدْلٍ، ثُمَّ لَا يُعْزِرُهُ وَلَا يَكْتُمُ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (6645-17027-20656):

- [6645] حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ مُزَيْنَةَ يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الصَّنَالَةِ مِنَ الْإِبِلِ؟ قَالَ: " مَعَهَا جَذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا، تَأْكُلُ الشَّجَرَ، وَتَرُدُّ الْمَاءَ، فَدَعَهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بَاغِيهَا "، قَالَ: الصَّنَالَةُ مِنَ الْعَنَمِ؟ قَالَ: " لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ، تَجْمَعُهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بَاغِيهَا "، قَالَ: الْحَرِيسَةُ الَّتِي تُوجَدُ فِي مَرَاتِعِهَا؟ قَالَ: " فِيهَا ثَمْنُهَا مَرَّتَيْنِ وَضَرْبُ نَكَالٍ، وَمَا أَخَذَ مِنْ عَطَنِهِ فِيهِ الْقَطْعُ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمَجَنِّ "، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْثِمَارُ، وَمَا أَخَذَ مِنْهَا فِي أَكْمَامِهَا؟ قَالَ: " مَنْ أَخَذَ بِقِمِّهِ، وَلَمْ يَتَّخِذْ حُبْنَةً، فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمَنْ احْتَمَلَ، فَعَلَيْهِ ثَمْنُهُ مَرَّتَيْنِ وَضَرْبًا وَنَكَالًا، وَمَا أَخَذَ مِنْ أَجْرَانِهِ، فَفِيهِ الْقَطْعُ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمَجَنِّ "، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّقِطَةُ نَجْدُهَا فِي سَبِيلِ الْعَامِرَةِ؟ قَالَ: " عَرَفَهَا حَوْلًا، فَإِنْ وَجَدَ بَاغِيَهَا، فَأَذَاهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ "، قَالَ: مَا يُوْجَدُ فِي الْخَرْبِ الْعَادِيِّ؟ قَالَ: " فِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ ".

الحديث رقم (62)

43- كتاب الاستقراض: 10- باب مَنْ اسْتَعَادَ مِنَ الدَّيْنِ

- [2397] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ، وَيَقُولُ: " اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثِمِ وَالْمَغْرَمِ، فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ، فَكَذَّبَ، وَوَعَدَ، فَأَخْلَفَ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (21)، ما يلي بعض منها:

1- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (5454- 5472):

- [5454] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي صَفْوَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَطِيَّةٍ وَكَانَ خَيْرَ أَهْلِ زَمَانِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَتَعَوَّذُ مِنَ الْمَغْرَمِ وَالْمَأْثِمِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا، أَكْثَرَ مَا تَتَعَوَّذُ مِنَ الْمَغْرَمِ، قَالَ: " إِنَّهُ مَنْ غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَّبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ ".

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (7839- 7854):

- [7839] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ عَطِيَّةٍ، كَانَ خَيْرَ أَهْلِ زَمَانِهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ أَبُو عُرْوَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَكْثَرَ مَا يَتَعَوَّذُ بِهِ مِنَ الْمَغْرَمِ، وَالْمَأْثِمِ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَكْثَرَ مَا تَتَعَوَّذُ مِنَ الْمَغْرَمِ، قَالَ: " إِنَّهُ مَنْ غَرِمَ، حَدَّثَ فَكَذَّبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ ".

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (25543):

- [25543] حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَعَوَّذُ فِي صَلَاتِهِ مِنَ الْمَغْرَمِ وَالْمَأْثِمِ، فَقَالَ قَائِلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَكْثَرَ مَا تَعَوَّذُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ فَقَالَ: " إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ، حَدَّثَ فَكَذَّبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ ".

4- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (4613):

- [4613] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ: " اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثِمِ وَالْمَغْرَمِ "، فَقَالُوا: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَغْرَمِ؟ فَقَالَ: " إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَّبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ ".

5- مسند الشاميين للطبراني: حديث رقم (3077):

- [3077] حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَسْتَعِيدُ فِي صَلَاتِهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ وَمِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ وَمِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَفِتْنَةِ الْمَمَاتِ: " اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَعْرَمِ "، فَقَالَ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَعْرَمِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: " إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ ".

6- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (355:5):

- [5: 355] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْمَرْزِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَأَنَا مُحَمَّدٌ، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَخْتَوِيهِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أُجَي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ " يَدْعُو فِي الصَّلَاةِ، فَيَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْمَأْثَمِ وَالْمَعْرَمِ، قَالَتْ: فَقَالَ لَهُ قَائِلٌ: مَا أَكْثَرَ مَا تَسْتَعِيدُ مِنَ الْمَعْرَمِ، قَالَ: إِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَرِمَ حَدَّثَ فَكَذَبَ، وَوَعَدَ فَأَخْلَفَ "، لَفْظُ حَدِيثِ ابْنِ سَخْتَوِيهِ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ هَكَذَا، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنِ الصَّغَانِيِّ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

7- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (4545):

- [4545] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْتَعِيدُ مِنَ الدَّيْنِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْكَ تَسْتَعِيدُ مِنَ الدَّيْنِ، فَقَالَ: " نَعَمْ، إِنَّ الدَّائِنَ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ".



الحديث رقم (63)
45- كتاب اللقطة: 2- باب ضالة الغنم

- [2428] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنبِعثِ، أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: "سُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَرَعَمَ أَنَّهُ قَالَ: اَعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا، ثُمَّ عَرَّفْهَا سَنَةً، يَقُولُ يَزِيدُ: إِنْ لَمْ تُعْرِفْ اسْتَنْفَقَ بِهَا صَاحِبُهَا، وَكَانَتْ وَدِيعَةً عِنْدَهُ، قَالَ يَحْيَى: فَهَذَا الَّذِي لَا أَدْرِي، أَفِي حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ أَمْ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِهِ، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ، قَالَ يَزِيدُ: وَهِيَ تُعْرِفُ أَيْضًا، ثُمَّ قَالَ: كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ؟ قَالَ: فَقَالَ: دَعَهَا فَإِنَّ مَعَهَا جِذَاءَهَا، وَسِقَاءَهَا تَرُدُّ الْمَاءَ، وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا."

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (160)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (91- 72-23 -2427 -2430 -2436 -2438 -5292 -6112):

- [91] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ الْمَدِينِيُّ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنبِعثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، "أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سَأَلَهُ رَجُلٌ عَنِ اللَّقْطَةِ؟ فَقَالَ: اَعْرِفْ وَكَاءَهَا، أَوْ قَالَ: وَغَاءَهَا وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ عَرَّفْهَا سَنَةً، ثُمَّ اسْتَمْتَعَ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ، قَالَ: فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ فَغَضِبَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ، أَوْ قَالَ: احْمَرَّتْ وَجْهَهُ، فَقَالَ: وَمَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَجِذَاؤُهَا، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَرْعَى الشَّجَرَ، فَذَرَهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا، قَالَ: فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1722- 1725):

- [1723] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْيُوبِ، وَفُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالَ ابْنُ حُجْرٍ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْزَانُ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنبِعثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ: "أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: عَرَّفْهَا سَنَةً ثُمَّ اَعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ اسْتَمْتَعَ بِهَا، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ قَالَ: خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجَنَّتَاهُ أَوْ احْمَرَّتْ وَجْهَهُ، ثُمَّ قَالَ: مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا جِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا"، وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ وَغَيْرُهُمْ، أَنَّ رَبِيعَةَ بْنَ أَبِي عَدِيٍّ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُمْ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ مَالِكٍ، غَيْرَ أَنَّهُ زَادَ قَالَ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ، قَالَ: وَقَالَ عَمْرُو: فِي الْحَدِيثِ "فَإِذَا لَمْ يَأْتِ لَهَا طَالِبٌ فَاسْتَنْفَقَهَا"، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَكِيمٍ الْأَوْدِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنبِعثِ، قَالَ: سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ، يَقُولُ: أَتَى رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: "فَاحْمَرَّ وَجْهَهُ وَجَبِينَهُ وَغَضِبَ" وَزَادَ بَعْدَ قَوْلِهِ: "ثُمَّ عَرَّفْهَا سَنَةً فَإِنْ لَمْ يَجِ صَاحِبُهَا كَانَتْ وَدِيعَةً عِنْدَكَ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1372- 1373):

- [1372] حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَدِيٍّ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنبِعثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: "عَرَّفْهَا سَنَةً، ثُمَّ اَعْرِفْ وَكَاءَهَا، وَوَعَاءَهَا، وَوَغَاءَهَا، ثُمَّ اسْتَمْتَعَ بِهَا فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَدِّهَا إِلَيْهِ"، فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الْغَنَمِ؟ فَقَالَ: "خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ"، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الْإِبِلِ؟ قَالَ: فَغَضِبَ

النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ، أَوْ احْمَرَّ وَجْهُهُ، فَقَالَ: " مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا جَدَاؤُهَا، وَسِقَاؤُهَا، حَتَّى تَلْقَى رَبَّهَا ". حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ حَدِيثُ حَسَنٍ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَالْجَارُودِ بْنِ الْمُعَلَّى، وَعِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ، وَجَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1704- 1706 -1707):

- [1704] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ اللَّقْطَةِ، قَالَ: " عَرَفَهَا سَنَةً، ثُمَّ اعْرِفْ وَكَاءَهَا وَعِفَاصَهَا، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَأَذِهَا إِلَيْهِ "، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الْغَنَمِ، فَقَالَ: " خُذْهَا فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ "، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَضَالَّةُ الْإِبِلِ، فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ أَوْ احْمَرَّ وَجْهُهُ، وَقَالَ: " مَا لَكَ وَلَهَا مَعَهَا جَدَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا رَبُّهَا ". حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، زَادَ: " سِقَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ "، وَلَمْ يَقُلْ: خُذْهَا فِي ضَالَّةِ الشَّاءِ، وَقَالَ فِي اللَّقْطَةِ: " عَرَفَهَا سَنَةً فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَانُكَ بِهَا "، وَلَمْ يَذْكُرْ: اسْتَنْفِقْ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَسُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ رَبِيعَةَ مِثْلَهُ، لَمْ يَقُولُوا: خُذْهَا.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2504 -2507):

- [2504] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ الْعَلَاءِ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، فَلَقِيتُ رَبِيعَةَ فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي يَزِيدٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: سُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَغَضِبَ وَاحْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ فَقَالَ: " مَا لَكَ وَلَهَا؟ مَعَهَا الْجَدَاءُ وَالسِّقَاءُ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ، حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا " وَسُئِلَ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: " خُذْهَا، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ " وَسُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: " اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَكَاءَهَا وَعَرَفَهَا سَنَةً فَإِنْ اعْتَزَلَتْ وَإِلَّا فَاخْطُطْهَا بِمَالِكَ ".

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1482):

- [1482] حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُنْبَعِثِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: " اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَكَاءَهَا، ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا، وَإِلَّا فَشَانُكَ بِهَا ". قَالَ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ ". قَالَ فَضَالَّةُ الْإِبِلِ. قَالَ: " مَا لَكَ وَلَهَا، مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَجَدَاؤُهَا تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (16589- 16602 -16612 -21177):

- [21177] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي فُدَيْكٍ، حَدَّثَنِي الضَّحَّاكُ بْنُ عُثْمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ اللَّقْطَةِ، فَقَالَ: " عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنْ جَاءَ بَاغِيهَا، فَأَذِهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَاعْرِفْ عِفَاصَهَا وَكَاءَهَا، ثُمَّ كُلْهَا، فَإِنْ جَاءَ بَاغِيهَا، فَأَذِهَا إِلَيْهِ ".

مجموع الشواهد: (214)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2426-2437):

-[2426] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ، سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ، قَالَ: " لَقِيتُ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَحَدْتُ صُرَّةَ مِائَةِ دِينَارٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: عَرَفْتُهَا حَوْلًا، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: عَرَفْتُهَا حَوْلًا، فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ثَلَاثًا، فَقَالَ: احْفَظْ وَعَاءَهَا وَعَدِّدْهَا وَوَكَّاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا " فَاسْتَمْتَعْتُ، فَلَقِيتُهُ بَعْدَ بَمَكَّةَ، فَقَالَ: لَا أَدْرِي ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ، أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا.

2- صحیح مسلم: حدیث رقم (1726):

- [1726] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ وَالْفُطَيْلُ لَهُ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، قَالَ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَقْلَةَ " قَالَ: خَرَجْتُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ صُوحَانَ، وَسَلْمَانُ بْنُ رَبِيعَةَ غَارِزِينَ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا فَأَخَذْتُهُ، فَقَالَ لِي: دَعُهُ، فَقُلْتُ: لَا وَلَكِنِّي أَعْرِفُهُ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهُ إِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ، قَالَ: فَأَبَيْتُ عَلَيْهِمَا، فَلَمَّا رَجَعْنَا مِنْ غَرَاتِنَا قُضِيَ لِي أَنِّي حَجَجْتُ، فَأَتَيْتُ الْمَدِينَةَ فَلَقِيتُ أَبِي بْنَ كَعْبٍ، فَأَخْبَرْتُهُ بِشَأْنِ السَّوْطِ وَقَوْلِهِمَا، فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ صُرَّةً فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُ بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَرَفَهَا حَوْلًا، قَالَ: فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: عَرَفَهَا حَوْلًا، فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا فَقَالَ: عَرَفْتُهَا حَوْلًا، فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: عَرَفَهَا حَوْلًا، فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ مَنْ يَعْرِفُهَا، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا إِلَّا فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا "، فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا، فَلَقِيتُهُ بَعْدَ ذَلِكَ بِمَكَّةَ، فَقَالَ: لَا أَذْري بِثَلَاثَةِ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلٍ وَاحِدٍ، وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ الْعَبْدِيُّ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، أَخْبَرَنِي سَلْمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ، أَوْ أَخْبَرَ الْقَوْمَ وَأَنَا فِيهِمْ، قَالَ: سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ عَقْلَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا وَاقْتَصَصَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ إِلَى قَوْلِهِ " فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا "، قَالَ شُعْبَةُ: فَسَمِعْتُهُ بَعْدَ عَشْرِ سِنِينَ يَقُولُ: عَرَفَهَا عَامًا وَاحِدًا، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي جَمِيعًا، عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ بَشْرِ، حَدَّثَنَا بِهِزٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ كُلُّ هَؤُلَاءِ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ شُعْبَةَ، وَفِي حَدِيثِهِمْ جَمِيعًا " ثَلَاثَةَ أَحْوَالٍ "، إِلَّا حَمَّادُ بْنُ سَلْمَةَ فَإِنَّ فِي حَدِيثِهِ " غَامِيزٍ أَوْ ثَلَاثَةَ "، وَفِي حَدِيثِ سُفْيَانَ، وَزَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، وَحَمَّادِ بْنِ سَلْمَةَ " فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعَدِّهَا وَوَعَائِهَا وَوَكَايَها، فَأَعْطِهَا إِيَّاهُ " وَزَادَ سُفْيَانُ فِي رَوَايَةِ وَكِيعٍ وَإِلَّا فَهِيَ كَسَبِيلِ مَالِكٍ، وَفِي رَوَايَةِ ابْنِ نُمَيْرٍ " وَإِلَّا فَاسْتَمْتَعْتُ بِهَا " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1374):

- [1374] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَيزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ، وَسَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ، فَوَجَدْتُ سَوَاطٍ، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي حَدِيثِهِ: فَانْقَطَعْتُ سَوَاطٍ، فَأَخَذْتُهُ قَالَا: دَعُهُ، فَقُلْتُ: لَا أَدْعُهُ تَأْكُلُهُ السِّبَاغُ، لَأَخَذْتُهُ فَلَأَسْتَمْتِعَنَّ بِهِ، فَقَدِمْتُ عَلَى أَبِي بِنِ كَعْبٍ فَسَأَلَنِي عَنْ ذَلِكَ وَحَدَّثَنِي الْحَدِيثَ، فَقَالَ: أَحْسَنْتَ وَجَدْتَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ صُرَّةً فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ لِي: "عَرَفُهَا حَوْلًا"، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا، فَمَا أَجِدُ مَنْ يَعْرِفُهَا، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِهَا، فَقَالَ: "عَرَفُهَا حَوْلًا آخَرَ"، فَعَرَفْتُهَا بِهَا، فَقَالَ: "عَرَفُهَا حَوْلًا آخَرَ"، وَقَالَ: "أَحْصِ عِدَّتَهَا، وَوَعَاءَهَا، وَوِكَاءَهَا، فَإِنْ جَاءَ طَالِبُهَا فَأَخْبِرْكَ بِعِدَّتِهَا، وَوَعَائِهَا، وَوِكَائِهَا، فَاذْفَعُهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا". قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1701-1709):

- [1701] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ، قَالَ: غَزَوْتُ مَعَ زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ وَ سَلْمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ فَوَجَدْتُ سَوْطًا، فَقَالَ لِي: اطْرَحْهُ، فَقُلْتُ: لَا، وَلَكِنْ إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ فَحَجَّجْتُ فَمَرَرْتُ عَلَى الْمَدِينَةِ، فَسَأَلْتُ أَبِي بَنِ كَعْبٍ، فَقَالَ: وَجَدْتُ صِرَّةً فِيهَا مَائَةٌ دِينَارٍ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: " عَرَفَهَا حَوْلًا "، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقَالَ: " عَرَفَهَا حَوْلًا "، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا ثُمَّ أَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: لَمْ أَجِدْ مِنْ بَعْرِفُهَا، فَقَالَ: " احْفَظْ عَذَدَهَا وَكَاءَهَا وَوَعَاءَهَا

فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا "، وَقَالَ: وَلَا أَدْرِي أَثَلَاثًا قَالَ عَرَفَهَا أَوْ مَرَّةً وَاجِدَةً. حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ بِمَعْنَاهُ، قَالَ: عَرَفَهَا حَوْلًا، وَقَالَ ثَلَاثَ مَرَارٍ، قَالَ: فَلَا أَدْرِي قَالَ لَهُ ذَلِكَ فِي سَنَةٍ أَوْ فِي ثَلَاثِ سِنِينَ. حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ كَهَيْلٍ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، قَالَ فِي التَّعْرِيفِ: " قَالَ: عَامِينَ أَوْ ثَلَاثَةً، وَقَالَ: اعْرِفَ عَدَدَهَا وَوَعَاءَهَا وَوَكَاةَهَا "، زَادَ: " فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا فَعَرَفَتْ عَدَدَهَا وَوَكَاةَهَا فَادْفَعَهَا إِلَيْهِ " . قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَيْسَ يَقُولُ هَذِهِ الْكَلِمَةَ إِلَّا حَمَّادٌ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، يَعْنِي فَعَرَفَتْ عَدَدَهَا.

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2599-2602):

- [2599] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ شُعْبٍ، عَنْ عَمْرِو وَغَاصِمِ ابْنَيْ سُفْيَانَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَبِيعَةَ التَّقْفِيِّ: أَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَجَدَ عَيْتَةً فَأَتَى بِهَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضُوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ، فَقَالَ: " عَرَفَهَا سَنَةً، فَإِنْ عُرِفَتْ، فَذَلِكَ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ، فَلَمْ تُعْرِفْ، فَلَقِيَهُ بِهَا فِي الْعَامِ الْمُقْبِلِ فِي الْمَوْسِمِ فَذَكَرَهَا لَهُ، فَقَالَ عُمَرُ: هِيَ لَكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَنَا بِذَلِكَ " . قَالَ: لَا حَاجَةَ لِي بِهَا. فَفَبَضَّهَا عُمَرُ، فَجَعَلَهَا فِي بَيْتِ الْمَالِ.

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2505-2506):

- [2505] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ التَّقْفِيُّ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ مُطَرِّفٍ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ حِمَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ وَجَدَ لُقْطَةً فَلْيُشْهَدْ ذَا عَدْلٍ أَوْ ذَوِي عَدْلٍ، ثُمَّ لَا يُعَيِّرُهُ وَلَا يَكْتُمُ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا، فَهُوَ أَحَقُّ بِهَا، وَإِلَّا فَهُوَ مَالُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ " .

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (6645-17027-20656):

- [6645] حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَجُلًا مِنْ مَرْبِئَةَ يَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، جِئْتُ أَسْأَلُكَ عَنِ الضَّالَّةِ مِنَ الْإِبِلِ؟ قَالَ: " مَعَهَا جَدَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا، تَأْكُلُ الشَّجَرَ، وَتَرُدُّ الْمَاءَ، فَدَعَهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بَاغِيهَا "، قَالَ: الضَّالَّةُ مِنَ الْغَنَمِ؟ قَالَ: " لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ، تَجْمَعُهَا حَتَّى يَأْتِيَهَا بَاغِيهَا "، قَالَ: الْحَرِيسَةُ الَّتِي تُوجَدُ فِي مَرَاتِعِهَا؟ قَالَ: " فِيهَا ثَمَنُهَا مَرَّتَيْنِ وَضَرْبُ نَكَالٍ، وَمَا أَخَذَ مِنْ عَطِيئَةٍ فِيهِ الْقُطْعُ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمَجَنِّ "، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَالْثِمَارُ، وَمَا أَخَذَ مِنْهَا فِي أَكْمَامِهَا؟ قَالَ: " مَنْ أَخَذَ بِقِمِّهِ، وَلَمْ يَتَّخِذْ خُبْنَةً، فَلَيْسَ عَلَيْهِ شَيْءٌ، وَمَنْ احْتَمَلَ، فَعَلَيْهِ ثَمَنُهَا مَرَّتَيْنِ وَضَرْبًا وَنَكَالًا، وَمَا أَخَذَ مِنْ أَجْزَائِهِ، فَفِيهِ الْقُطْعُ، إِذَا بَلَغَ مَا يُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ ثَمَنَ الْمَجَنِّ "، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللُّقْطَةُ نَجَدُهَا فِي سَبِيلِ الْعَامِرَةِ؟ قَالَ: " عَرَفَهَا حَوْلًا، فَإِنْ وَجَدَ بَاغِيَهَا، فَأَدَّهَا إِلَيْهِ، وَإِلَّا فَهِيَ لَكَ "، قَالَ: مَا يُوْجَدُ فِي الْحَرْبِ الْعَادِي؟ قَالَ: " فِيهِ وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ " .

الحديث رقم (64)

46- أبواب المظالم والقصاص: 11- باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحلّها له هل يبين مظلمته؟

[2449] حَدَّثَنَا آدمُ بْنُ أَبِي إِيسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتٍ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ "، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: إِنَّمَا سُمِّيَ الْمُقْبَرِيُّ لِأَنَّهُ كَانَ نَزَلَ نَاحِيَةَ الْمَقَابِرِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَسَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ: هُوَ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ، وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ وَاسْمُ أَبِي سَعِيدٍ كَيْسَانٌ.

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (57)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6534):

[6534] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ تَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتٍ أَخِيهِ، فَطُرِحَتْ عَلَيْهِ ".

2- جامع الترمذي: حديث رقم (2419):

[2419] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، وَنَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " رَجِمَ اللَّهُ عَبْدًا كَانَتْ لِأَخِيهِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي عَرَضٍ أَوْ مَالٍ فَجَاءَهُ فَاسْتَحَلَّهُ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ، وَلَيْسَ تَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ حَمَلُوا عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (9332-10195):

[10195] حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ، عَنِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ مِنْ أَخِيهِ، مِنْ عَرَضِهِ أَوْ مَالِهِ، فَلْيَتَحَلَّلْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ حِينَ لَا يَكُونُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، وَإِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ، أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ، أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتٍ صَاحِبِهِ فَجُعِلَتْ عَلَيْهِ "، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ: وَقَالَ بَعْضُهُمْ: " قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ لَيْسَ هُنَاكَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ "، وَحَدَّثَنَاهُ رَوْحُ بْنُ إِسْمَاعِيلٍ وَمَعْنَاهُ، وَقَالَ: " مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ مِنْهُ حِينَ لَا يَكُونُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ ".

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (361:16-362:16):

[16 : 361] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَرْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضِهِ وَمَالِهِ، فَلْيَسْتَحَلِّهِ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَهُ بِهِ حِينَ لَا دِينَارَ وَلَا دِرْهَمَ، فَإِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ، أَخَذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتٍ صَاحِبِهِ، فَجُعِلَتْ عَلَيْهِ ".

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (368:3-65:6-82:6):

- [368 : 3] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنُ فُورِكَ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنبَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرَضٍ، أَوْ مَالِهِ ؛، فَلْيُؤَدِّهَا إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يُقْبَلُ فِيهِ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ، وَأُعْطِيَ صَاحِبُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ، فَحُمِلَتْ عَلَيْهِ ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ بِمَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: " فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ ".

6- مسند أبي داود الطياليسي: حديث رقم (2446-2440):

- [2446] حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " رَجِمَ اللَّهُ امْرَأً كَانَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَخِيهِ مَظْلَمَةٌ مِنْ عَرَضٍ، أَوْ مَالٍ فَأَعْطَاهَا إِيَّاهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ عَلَيْهِ يَوْمٌ لَا يُقْبَلُ مِنْهُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ، فَأُعْطِيَ صَاحِبُ الْمَظْلَمَةِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ وَحُمِلَتْ عَلَيْهِ "، فَقَالَ شَيْخٌ عِنْدَ سَعِيدٍ: أَمَا سَمِعْتَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ شَيْئًا؟ فَقَالَ: لَا، فَقَالَ الشَّيْخُ: فَإِنِّي سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَزِيدُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَنَّهُ يُقَالُ لَهُ: هَذَا الْمُفْلِسُ.

7- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (6539-6596):

- [6539] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " رَجِمَ اللَّهُ عَبْدًا كَانَتْ لِأَخِيهِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي عَرَضٍ أَوْ مَالٍ، فَاسْتَحْلَاهَا مِنْهُ قَبْلَ أَنْ تُوَخَّذَ مِنْهُ وَلَيْسَ، ثُمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ جَعَلُوا عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (5)، ما يلي بعض منها:

1- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (5159):

- [5159] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْمَاطِيُّ، قَالَ: نَا سَلْمُ بْنُ قَادِمٍ، قَالَ: نَا هَاشِمُ بْنُ عِيسَى الْيَزَنِيُّ، قَالَ: نَا الْحَارِثُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " رَجِمَ اللَّهُ عَبْدًا كَانَتْ لِأَخِيهِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي نَفْسٍ أَوْ مَالٍ فَأَتَاهُ، فَاسْتَحْلَهَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ تَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنَّمَا هِيَ الْحَسَنَاتُ "، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ؟ قَالَ: " أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ فَوَضَعَ عَلَى سَيِّئَاتِهِ ". لَمْ يَرَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا الْحَارِثُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَلَا عَنِ الْحَارِثِ إِلَّا هَاشِمُ بْنُ عِيسَى، تَفَرَّدَ بِهِ: سَلْمُ بْنُ قَادِمٍ.

2- فوائد ابن أخي ميمي الدقاق: حديث رقم (7):

- [7] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ ظَلَمَ مِنْكُمْ مَظْلَمَةً فِي الدُّنْيَا لَمْ يَرْضَ صَاحِبُهَا مِنْهَا، افْتَصَّ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

3- تاريخ جرجان للسهمي: حديث رقم (105:1):

- [105 : 1] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ الْوُكَيْلُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْجُرْجَانِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ قَادِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ هَاشِمُ بْنُ عِيسَى الْجُمَيْصِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " رَجِمَ اللَّهُ امْرَأً كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي نَفْسٍ أَوْ مَالٍ فَاسْتَحْلَهَ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُ تَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنَّمَا هِيَ حَسَنَاتٌ "، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ؟ قَالَ: " فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ فَوَضَعَ عَلَى سَيِّئَاتِهِ ".

4- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: حديث رقم (464:10):

- [10 : 464] أَخْبَرَنَا هِلَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَقَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ، إِمْلَاءً، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْمَرْوَزِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَدْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ رَاشِدٍ أَبُو الْيَمَانِ الْقَوَّاسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو عَمَّارٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي مَلَأٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذْ صَحِكَ أَوْ بَكَى، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا الَّذِي أَضْحَكَكَ أَوْ أَبْكََاكَ؟ قَالَ: " عَجِبْتُ مِنْ رَجُلٍ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُتَعَلِّقًا بِرَجُلٍ إِلَى رَبِّهِ، فَيَقُولُ: يَا رَبُّ خُذْ لِي حَقِّي مِنْ هَذَا، قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ تَعَالَى: أَعْطِ أَخَاكَ حَقَّهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَاللَّهِ مَا لِي حَسَنَةً، قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ: زَعَمَ أَخُوكَ هَذَا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ حَسَنَةٌ، قَالَ: فَيَقُولُ: يَا رَبُّ فَخُذْ مِنْ سَيِّئَاتِي فَاحْمِلْهَا عَلَيْهِ، فَيَقُولُ الرَّبُّ: ارْفَعْ طَرَفَكَ فَانْطَرُ، قَالَ: فَيَرْفَعُ طَرَفَهُ فَيَنْطَرُ فَيَنْفَتَحُ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، فَيَرَى فِيهَا قُصُورًا مِنَ الدَّرِّ، وَالْيَاقُوتِ، وَالذَّهَبِ، قَالَ: فَيَقُولُ: يَا رَبُّ لِمَنْ هَذَا؟ لِأَيِّ مَلِكٍ هَذَا، أَوْ لِأَيِّ مُصْطَفَى هَذَا؟ قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ تَعَالَى: هَذَا لِمَنْ أَعْطَى ثَمَنَهُ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَمَنْ عِنْدَهُ ثَمَنٌ هَذَا، أَوْ مَنْ يَقْدِرُ؟ قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ تَعَالَى: هُوَ عِنْدَكَ وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا رَبُّ وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَعَفُّو عَنْ أَخِيكَ هَذَا، قَالَ: فَيَقُولُ: يَا رَبُّ عَفْوْتُ، يَا رَبُّ عَفْوْتُ عَنْهُ ثَلَاثًا، قَالَ: فَيَقُولُ الرَّبُّ: خُذْ بِيَدِهِ، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ ثُمَّ يَنْطَلِقَانِ جَمِيعًا حَتَّى يَدْخُلَا الْجَنَّةَ "، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مَعَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ مِنْ هَذَا الشَّيْخِ.

5- الزهد لأسد بن موسى: حديث رقم (101):

- [101] حَدَّثَنَا أَسَدُ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُرْفَعَنَّ لِلْعَبْدِ حَسَنَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَرْجُو أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ بِهَا، فَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَقُولُ: يَا رَبِّ! إِنَّ عِنْدَكَ هَذَا ظَلَمَنِي، فَيَأْخُذُ اللَّهُ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَيَجْعَلُهُ عَلَى حَسَنَاتِ الْمَظْلُومِ، ثُمَّ يَقُومُ آخَرُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى مَا يَبْقَى لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَى بِهَا خَيْرًا ".

الحديث رقم (65)

49- كتاب العتق: 10 باب إذا أسير أخو الرجل أو عمه هل يفادي إذا كان مشركاً؟

- [2537] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ رَضِيٍّ اللَّهُ عَنْهُ، " أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا، فَلَنْتُرِكَ لَابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: لَا تَدْعُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (22)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3049-4018):

- [3049] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ائْذَنْ فَلَنْتُرِكَ لَابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: " لَا تَدْعُونَ مِنْهَا دِرْهَمًا "، وَقَالَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَجَاءَهُ الْعَبَّاسُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، فَقَالَ: " خُذْ فَأَعْطَاهُ فِي ثَوْبِهِ ".

2- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4794):

- [4794] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَنْتُرِكَ لَابْنِ أُخْتِنَا الْعَبَّاسِ فِدَاءَهُ، فَقَالَ ﷺ: " لَا وَاللَّهِ لَا تَدْرُونَ دِرْهَمًا ".

3- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (204:6-321:6-67:9):

- [204 : 6] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَتَّابٍ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَنْتُرِكَ لَابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: " لَا وَاللَّهِ لَا تَدْرُونَ دِرْهَمًا "، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، إِذْ ذَلِكَ كَانَ صَبِيًّا صَغِيرًا، إِلَّا أَنَّ أُمَّهُ كَانَتْ أَسْلَمَتْ، فَصَارَ مُسْلِمًا بِإِسْلَامِ أُمِّهِ، قَالَ الْبُخَارِيُّ: كَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ مَعَ أُمِّهِ مِنَ الْمُسْتَضْعَفِينَ، وَلَمْ يَكُنْ مَعَ أَبِيهِ، عَلَى دِينِ قَوْمِهِ.

4- السنن الصغرى للبيهقي: حديث رقم (3867):

- [3867] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ غَالِبٍ الْخُوارزمي الحافظ، بِبَغْدَادَ، نَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، نَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، " أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَنْتُرِكَ لَابْنِ أُخْتِنَا الْعَبَّاسِ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ لَا تَدْرُونَ دِرْهَمًا ".

5- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (4624):

- [4624] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيُّ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَنْتَرْكَ لَابْنَ أَخِينَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ. فَقَالَ: " لَا، وَاللَّهِ لَا تُؤْذُونَ لَهُ دِرْهَمًا ". لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ.

6- البحر الزخار بمسند البزار: حديث رقم (76355):

- [76355] كَتَبَ إِلَيَّ هَارُونُ بْنُ أَبِي عُلْفَةَ الْفَزَوِيُّ يُخْبِرُ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ فُلَيْحٍ حَدَّثَهُ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّجِيمِ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، نَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ. وَنَاهُ أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الْوَاسِطِيُّ، نَا أَبُو عَمْرٍو، أَحْسَبُهُ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَجَّاجِ، عَنْ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ الْأَنْصَارَ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لَنَا فَلَنْتَرْكَ لَابْنَ أَخِينَا الْعَبَّاسِ فِدَاءَهُ، قَالَ: لَا وَلَا دِرْهَمًا.

7- إتحاف المهرة لابن حج: حديث رقم (1763):

- [1763] حَدِيثُ (حب كم): أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لَنَا فَلَنْتَرْكَ لَابْنَ أَخِينَا الْعَبَّاسِ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، وَلَا تَذَرُونِ دِرْهَمًا. حب في التاسع من الخامس: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْهُ، بِهِ. كم في المناقب: ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ الْقَبَّانِيُّ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ وَصَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ، قَالُوا: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، بِهِ.



الحديث رقم (66)

51- كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها: 6- باب قبول الهدية

[2573] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بَوْدَانَ فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ، قَالَ: "أَمَا إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنَا حُرْمٌ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (117)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1825-2596):

[1825] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ اللَّيْثِيِّ، "أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بَوْدَانَ فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ، قَالَ: إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنَا حُرْمٌ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1196):

[1196] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ اللَّيْثِيِّ، أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بَوْدَانَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَلَمَّا أَنْ رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِهِ، قَالَ: "إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ، إِلَّا أَنَا حُرْمٌ"، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، وَقُتَيْبَةُ جَمِيعًا، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ كُلُّهُمْ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، أَهْدَيْتُ لَهُ جِمَارًا وَحْشِيًّا كَمَا قَالَ مَالِكٌ، وَفِي حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَصَالِحٍ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَنَامَةَ أَخْبَرَهُ، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِذِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَ: أَهْدَيْتُ لَهُ مِنْ لَحْمِ جِمَارٍ وَحْشٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (849):

[849] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَنَامَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِهِ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بَوْدَانَ، فَأَهْدَى لَهُ جِمَارًا وَحْشِيًّا، فَرَدَّ عَلَيْهِ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِهِ مِنَ الْكَرَاهِيَةِ، فَقَالَ: "إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رَدُّ عَلَيْكَ وَلَكِنَّا حُرْمٌ". قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ ذَهَبَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ وَكَرَهُوا أَكْلَ الصَّيِّدِ لِلْمُحَرَّمِ، وَقَالَ الشَّافِعِيُّ: إِنَّمَا وَجْهٌ هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَنَا إِنَّمَا رَدَّهُ عَلَيْهِ، لَمَّا ظَنَّ أَنَّهُ صَيْدٌ مِنْ أَجْلِهِ وَتَرَكَهُ عَلَى التَّنَرُّهِ، وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ، وَقَالَ: أَهْدَى لَهُ لَحْمَ جِمَارٍ وَحْشٍ، وَهُوَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2819-2820):

[2819] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ، أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِمَارًا وَحْشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ، أَوْ بَوْدَانَ، فَرَدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ: "أَمَا إِنَّهُ لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ".

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1828-1830):

- [1828] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِلَحْمِ جَمَارٍ وَخَشٍ، فَرَدَّهُ وَقَالَ: " إِنَّا حُرْمٌ لَا نَأْكُلُ الصَّيْدَ " .

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3090):

- [3090] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَنَّ ابْنَ اللَّيْثِ بْنَ سَعْدٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا صَعْبُ بْنُ جَثَامَةَ، قَالَ: مَرَّ بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بَوْدَانَ، فَأَهْدَيْتُ لَهُ جَمَارَ وَخَشٍ فَرَدَّهُ عَلَيَّ، فَلَمَّا رَأَى فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، قَالَ: " إِنَّهُ لَيْسَ بِنَا رَدُّ عَلَيْكَ، وَلَكِنَّا حُرْمٌ " .

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (793):

- [793] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ جَمَارًا وَخَشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بَوْدَانَ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا فِي وَجْهِهِ، قَالَ: " إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ " .

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (124)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (1196):

- [1196] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَنَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ جِمَارَ وَحْشٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَرَدَّهُ عَلَيْهِ، وَقَالَ: "لَوْلَا أَنَا مُحْرَمُونَ لَقَبَلْنَاهُ مِنْكَ"، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَنْصُورًا يُحَدِّثُ، عَنِ الْحَكَمِ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ. ح وَحَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ جَمِيعًا، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي رِوَايَةٍ مَنْصُورٍ، عَنِ الْحَكَمِ، أَهْدَى الصَّعْبُ بْنُ جَنَامَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ رَجُلَ جِمَارَ وَحْشٍ، وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ: عَجَزَ جِمَارَ وَحْشٍ يَقْطُرُ دَمًا، وَفِي رِوَايَةِ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبٍ: أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ شِقَ جِمَارٍ وَحْشٍ فَرَدَّهُ.

2- سنن أبي داود: حديث رقم (1849-1850):

- [1849] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ الْحَارِثُ خَلِيفَةً عُثْمَانَ عَلَى الطَّائِفِ فَصَنَعَ لِعُثْمَانَ طَعَامًا فِيهِ مِنَ الْحَجَلِ وَالْيَعَاقِيْبِ وَلَحْمِ الْوَحْشِ، قَالَ: فَبَعَثَ إِلَى عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، فَجَاءَهُ الرَّسُولُ ﷺ وَهُوَ يَخْبِطُ لِأَبَا عَرٍ لَهُ فَجَاءَهُ وَهُوَ يَنْقُضُ الْخَبْطَ عَنْ يَدِهِ، فَقَالُوا لَهُ: كُلْ، فَقَالَ: "أَصْعَمُوهُ قَوْمًا حَلَالًا فَإِنَّا حُرْمٌ"، فَقَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَتَشُدُّ اللَّهُ مَنْ كَانَ هَذَا مِنْ أَشْجَعٍ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى إِلَيْهِ رَجُلٌ جِمَارَ وَحْشٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَأَبَى أَنْ يَأْكُلَهُ؟ قَالُوا: نَعَمْ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2821):

- [2821] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا قَيْسُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَزَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ: "مَا عَلِمْتُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَهْدَى لَهُ غُضُو صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَلَمْ يَقْبَلْهُ، قَالَ: نَعَمْ".

4- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (2475-4000):

[4000] قَالَ أَبُو بَكْرٍ: رَوَاهُ زُهَيْرٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَحْمَ صَيْدٍ، فَقَالَ: "لَوْلَا أَنَا حُرْمٌ، قَبَلْنَاهُ"، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِشْرِ بْنِ مُسْلِمٍ، عَنْ زُهَيْرٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَخَبِرُ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ذَالٍ عَلَى أَنَّ مَنْ قَالَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ جِمَارَ وَحْشٍ أَرَادَ خَبَرَهُ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ رِوَايَةً مَنْ قَالَ: أَهْدَيْتُ لَهُ جِمَارًا وَحْشِيًّا، فَلَعَلَّهُ شَبَّهَ عَلَى بَعْضِ الرُّوَاةِ، فَجَعَلَ خَبَرَ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ فِي ذِكْرِ لَحْمِ الصَّيْدِ فِي قِصَّةِ الصَّعْبِ بْنِ جَنَامَةَ، وَخَبَرَ عَائِشَةَ أَهْدَى لِلنَّبِيِّ ﷺ لَحْمَ ظَبْيٍ، وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ كَخَبَرِ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، وَالْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3091):

- [3091] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: "أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِلَحْمِ صَيْدٍ وَهُوَ مُحْرَمٌ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ".

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (832- 2526):

- [832] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِلَحْمٍ صَيْدٍ وَهُوَ مُحَرَّمٌ، فَلَمْ يَأْكُلْهُ " .

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3968- 3970):

- [3968] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَّابِ الْجُمَحِيُّ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ قَبِيَسِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قُلْتُ: لِرَزِيدِ بْنِ أَرْقَمَ: " أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَهْدَى لَهُ غُضُو صَيْدٍ وَهُوَ مُحَرَّمٌ فَرَدَّهُ؟، قَالَ: نَعَمْ " .

الحديث رقم (67)

51- كتاب الهبة وفضلها والتحريض عليها:

8- باب مَنْ أَهْدَى إِلَى صَاحِبِهِ وَتَحَرَّى بَعْضَ نِسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ

- [2581] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، " أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ جَزْبِينَ، فَجَزَبُ فِيهِ: عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ، وَصَفِيَّةُ، وَسَوْدَةُ، وَالْجَزْبُ الْآخِرُ: أُمُّ سَلَمَةَ، وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةً يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخَرَهَا حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، بَعَثَ صَاحِبُ الْهَدِيَّةِ بِهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَكَلَّمَ جَزْبُ أُمِّ سَلَمَةَ، فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً فَلْيُهْدِهِ إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ، فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا، فَسَأَلْنَهَا، فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئًا؟ فَقُلْنَ لَهَا: فَكَلِّمِيهِ، قَالَتْ: فَكَلَّمْتُهُ حَشِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا، فَسَأَلْنَهَا، فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئًا؟ فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِيهِ حَتَّى يُكَلِّمَكَ، فَذَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ، فَقَالَ لَهَا: لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَقَالَتْ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ، مِنْ أَدَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقُولُ: إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدُنَّكَ اللَّهُ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ، فَكَلَّمَتْهُ، فَقَالَ: يَا بَنِيَّةُ، أَلَا تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ، قَالَتْ: بَلَى فَرَجَعْتُ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرْتُهُنَّ، فَقُلْنَ: ارْجِعِي إِلَيْهِ، فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ، فَأَرْسَلْنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ، فَأَتَتْهُ فَأَغْلَظَتْ، وَقَالَتْ: إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدُنَّكَ اللَّهُ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ، فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى تَنَازَلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِدَةٌ، فَسَبَّتْهَا حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ، هَلْ تَكَلَّمُ؟ قَالَ: فَتَكَلَّمَتْ عَائِشَةُ تَرُدُّ عَلَى زَيْنَبَ حَتَّى أَسْكَنَتْهَا، قَالَتْ: فَنَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عَائِشَةَ، وَقَالَ: إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ. " قَالَ الْبُخَارِيُّ: الْكَلَامُ الْأَخِيرُ قِصَّةُ فَاطِمَةَ، يُذَكِّرُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ: عَنْ هِشَامٍ، عَنْ عُرْوَةَ، كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَوْمَ عَائِشَةَ. وَعَنْ هِشَامٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ، وَرَجُلٍ مِنَ الْمَوَالِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَاسْتَأْذَنْتُ فَاطِمَةَ. "

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (8)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2574-2580-2581):

- [2574] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، " أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَوْمَ عَائِشَةَ يَبْتَغُونَ بِهَا، أَوْ يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2441):

- [2441] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُهُ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: " أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ".

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3951):

- [3951] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُهُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ، يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ".

4- تغليق التعليق لابن حجر: حديث رقم (351:3):

- [351:3] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثنا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَايَاهُمْ يَوْمِي " وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: " إِنَّ صَوَاجِبِي اجْتَمَعْنَ، فَذَكَرْتُ لَهُ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا " انتهى. هكذا ساق الحديث مختصرا، وقد توهم قوم أن من قوله: " قالت أم سلمة إلى آخره " حديث معلق، وليس كذلك، بل هو بقية الحديث.

- [351:3] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، " أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كُنَّ جَزْبِينَ: فَجَزْبٌ فِيهِ: عَائِشَةُ، وَحَفْصَةُ، وَصَفِيَّةُ، وَسَوْدَةُ، وَالْحَزْبُ الْآخَرُ فِيهِ: أُمُّ سَلَمَةَ، وَسَائِرُ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةً يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَرَّهَا حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، بَعَثَ صَاحِبُ الْهَدِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَكَلَّمَ جَزْبٌ أُمَّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً فَلْيُهْدِهَا إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ " الحديث، وفيه ذكر إرسالهن فاطمة، قال البخاري: قصة فاطمة يذكر عن هشام، عن رجل، عن الزهري، عن محمد بن عبد الرحمن، وقال أبو مروان عن هشام، عن عروة، " كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وعن هشام، عن رجل من قريش، ورجل من الموالي، عن الزهري، عن محمد بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، قالت عائشة: " كنت عند النبي ﷺ فاستأذنت فاطمة " أما حديث هشام، عن رجل، عن محمد بن عبد الرحمن، في قصة فاطمة. وأما حديث أبي مروان، عن هشام بالحديثين على الاختلاف المذكور.

5- طرح التثريب للعراقي: حديث رقم (1746:6):

- [6:1746] وَرَوَى الْبُخَارِيُّ، مِنْ طَرِيقِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: " أَنَّ نِسَاءَ النَّبِيِّ ﷺ كُنَّ جَزْبِينَ، فَجَزْبٌ فِيهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ، وَالْحَزْبُ الْآخَرُ، فِيهِ: أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ، فَإِذَا كَانَ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةً يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَرَّهَا، حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، بَعَثَ صَاحِبُ الْهَدِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ، فَكَلَّمَ جَزْبٌ أُمَّ سَلَمَةَ، فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُكَلِّمُ النَّاسَ، فَيَقُولُ: مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هَدِيَّةً فَلْيُهْدِ إِلَيْهِ حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ، فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا فَسَأَلْنَهَا، فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئًا. فَقُلْنَ لَهَا: فَكَلَّمَتْهُ جِبْنَ دَارَ إِلَيْهَا، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا فَسَأَلْنَهَا، فَقَالَتْ: مَا قَالَ لِي شَيْئًا. فَقُلْنَ لَهَا: كَلِّمِيهِ حَتَّى يُكَلِّمَكَ، فَدَارَ إِلَيْهَا، فَكَلَّمَتْهُ، فَقَالَ لَهَا: تُوذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ. قَالَتْ: أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. " فَذَكَرَ الْحَدِيثَ الْمُتَقَدِّمَ، ثَوْبَ قَوْلِ عَائِشَةَ، " وَلَمْ أَرِ امْرَأَةً خَيْرًا مِنْهَا " إِلَى آخِرِهِ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (3)، كما يلي:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3775):

- [3775] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَوْمَ عَائِشَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَاجْتَمَعَ صَوَاجِبِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقُلْنَ: يَا أُمُّ سَلَمَةَ وَاللَّهِ إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَوْمَ عَائِشَةَ وَإِنَّا نُرِيدُ الْخَيْرَ كَمَا نُرِيدُهُ عَائِشَةُ فَمَرِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ أَنْ يَهْدُوا إِلَيْهِ حَيْثُ مَا كَانَ أَوْ حَيْثُ مَا دَارَ، قَالَتْ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ أُمِّ سَلَمَةَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَلَمَّا عَادَ إِلَيَّ ذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَأَعْرَضَ عَنِّي، فَلَمَّا كَانَ فِي الثَّالِثَةِ ذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: " يَا أُمُّ سَلَمَةَ لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا نَزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافٍ امْرَأَةٍ مِنْكُمْ غَيْرَهَا ."

2- جامع الترمذي: حديث رقم (3879):

- [3879] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ دُرُسْتٍ بَصْرِيٌّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَوْمَ عَائِشَةَ، قَالَتْ: فَاجْتَمَعَ صَوَاجِبَاتِي إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ، فَقُلْنَ: يَا أُمُّ سَلَمَةَ إِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَوْمَ عَائِشَةَ، وَإِنَّا نُرِيدُ الْخَيْرَ كَمَا نُرِيدُ عَائِشَةَ فَقُولِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ النَّاسَ يَهْدُونَ إِلَيْهِ أَيْنَمَا كَانَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ أُمِّ سَلَمَةَ، فَأَعْرَضَ عَنْهَا ثُمَّ عَادَ إِلَيْهَا، فَأَعَادَتِ الْكَلَامَ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ صَوَاجِبَاتِي قَدْ ذَكَرْنَ أَنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَمُرُ النَّاسَ يَهْدُونَ أَيْنَمَا كُنْتُ، فَلَمَّا كَانَتْ الثَّالِثَةُ قَالَتْ ذَلِكَ، قَالَ: " يَا أُمُّ سَلَمَةَ لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنَّهُ مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ الْوَحْيُ وَأَنَا فِي لِحَافٍ امْرَأَةٍ مِنْكُمْ غَيْرَهَا ". قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، وَقَدْ رَوَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ رُمَيْثَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ شَيْئًا مِنْ هَذَا، وَهَذَا حَدِيثٌ قَدْ رَوَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَلَى رَوَايَاتٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَقَدْ رَوَى سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ نَحْوَ حَدِيثِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ.

3- صحيح ابن حبان: حديث رقم (43:16):

- [43 : 16] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ خُزَيْمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الطَّفِيلِ، عَنْ رُمَيْثَةَ أُمِّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: كَلَّمَنِي صَوَاجِبِي أَنْ أَكَلِمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَأْمُرَ النَّاسَ فَيَهْدُوا لَهُ حَيْثُ كَانَ، فَإِنَّ النَّاسَ يَتَحَرَّوْنَ بِهَذَا يَوْمَ عَائِشَةَ، وَإِنَّا نَحِبُّ الْخَيْرَ كَمَا نَحِبُّ عَائِشَةَ، فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يُرَاجِعْنِي، فَجَاءَنِي صَوَاجِبِي، فَأَخْبَرْتُهُنَّ أَنَّهُ لَمْ يُكَلِّمْنِي، فَقُلْنَ وَاللَّهِ لَا نَدْعُهُ، قَالَتْ: فَكَلَّمْتُهُ مِثْلَ الْمَقَالَةِ الْأُولَى مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، كُلُّ ذَلِكَ يَسْكُتُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: " يَا أُمُّ سَلَمَةَ، لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ، فَإِنِّي وَاللَّهِ مَا نَزَلَ الْوَحْيُ عَلَيَّ وَأَنَا فِي بَيْتِ امْرَأَةٍ مِنْ نِسَائِي غَيْرِ عَائِشَةَ "، قَالَتْ: فَقُلْتُ: أَعُودُ بِاللَّهِ أَنْ أَسُوءَكَ فِي عَائِشَةَ.

الحديث رقم (68)

52- كتاب الشَّهادَات: 8- بَابُ شَهَادَةِ الْقَاذِفِ وَالسَّارِقِ وَالزَّانِي

وقول الله تعالى: (...وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (4) إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا...). النور: (4-5).

- [2648] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، وَقَالَ اللَّيْثُ: حَدَّثَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، " أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عُرْوَةِ الْفُتْحِ، فَأُتِيَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَقُطِعَتْ يَدُهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَحَسَنْتُ تَوْبَتَهَا وَتَزَوَّجْتُ، وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (77)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3732-3733-4304-6788-6800):

- [6800] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: " قَطَعَ يَدَ امْرَأَةٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَابَتْ وَحَسَنْتُ تَوْبَتَهَا ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1688-1690):

- [1690] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، " أَنَّ فُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمُخْرُومَةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يَكْلِمُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ خُدُودِ اللَّهِ؟، ثُمَّ قَامَ، فَاخْتَطَبَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَهْلُكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ، تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ، لَقُطِعَتْ يَدُهَا "، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رُمَحٍ إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1430):

- [1430] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمُخْرُومَةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يَكْلِمُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: مَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ خُدُودِ اللَّهِ "، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، فَقَالَ: " إِنَّمَا أَهْلُكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ 55 سَرَقَتْ لَقُطِعَتْ يَدُهَا "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْعَجَمَاءِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَجَابِرٍ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَيُقَالُ: مَسْعُودٌ بْنُ الْأَعْجَمِ، وَلَهُ هَذَا الْحَدِيثُ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4373):

- [4373] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي. ح حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ التَّقْفِيُّ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ فُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمُخْرُومَةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يَكْلِمُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَا أَسَامَةُ أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ خُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ

فَاخْتَطَبَ، فَقَالَ: إِنَّمَا هَٰلِكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا"، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَتْ امْرَأَةٌ مَخْرُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجَحِّدُهُ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَطْعِ يَدِهَا وَقَصَّ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ، قَالَ: فَقَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهَا، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى ابْنُ وَهْبٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ فِيهِ كَمَا قَالَ اللَّيْثُ: إِنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفُجَحِ، وَرَوَاهُ اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادِهِ، فَقَالَ: اسْتَعَارَتْ امْرَأَةٌ وَرَوَى مَسْعُودُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا الْخَبَرِ قَالَ: سَرَقَتْ قَطِيفَةً مِنْ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَوَاهُ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فَعَادَتْ بِزَيْنَبَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4894-4895-4896-4900-4901-4902-4903):

- [4903] أَخْبَرَنَا سُؤَيْدٌ، قَالَ: أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفُجَحِ مَرْسَلًا، فَفَزِعَ قَوْمُهَا إِلَى أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ يَسْتَشْفِعُونَهُ، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَمَّا كَلَّمَهُ أَسَامَةُ فِيهَا تَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "أَتَكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ"، قَالَ أَسَامَةُ: اسْتَغْفِرْ لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَمَّا كَانَ الْعَشِيُّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَاطِبِيًّا، فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّمَا هَٰلِكَ النَّاسُ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا"، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِبَيْدِ تِلْكَ الْمَرْأَةِ فَقَطَعْتُ، فَحَسُنْتَ تَوْبَتُهَا بَعْدَ ذَلِكَ، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: وَكَانَتْ تَأْتِينِي بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

6- سنن الدارمي: حديث رقم (2302):

- [2302] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ فُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْرُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟" ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، فَقَالَ: "إِنَّمَا هَٰلِكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا".

7- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2647):

- [2547] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ الْمِصْرِيُّ، أَتَيْنَا اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْرُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ؟" ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، فَقَالَ: "يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا هَٰلِكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا". قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ: سَمِعْتُ اللَّيْثَ بْنَ سَعْدٍ يَقُولُ: "قَدْ أَعَادَهَا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ أَنْ تَسْرِقَ وَكُلُّ مُسْلِمٍ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَقُولَ هَذَا".

8- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (23617-24768):

- [24768] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَتْ امْرَأَةٌ مَخْرُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجَحِّدُهُ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَطْعِ يَدِهَا فَأَتَى أَهْلُهَا أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَكَلَّمُوهُ، فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ النَّبِيُّ ﷺ فِيهَا، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: "يَا أَسَامَةُ، أَلَا أَرَاكَ تَكَلِّمُنِي فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ"، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ ﷺ حَاطِبِيًّا، فَقَالَ: "إِنَّمَا هَٰلِكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِأَنَّهُ إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ قَطَعُوهُ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا فَقَطَعَ يَدَ الْمَخْرُومِيَّةِ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (82)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3475):

- [3475] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ فُرَيْشًا أَهَمَّهُمُ الْمَرْأَةُ الْمَخْرُومِيَّةَ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالَ: وَمَنْ يَكْلُمُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1691):

- [1691] وَحَدَّثَنِي سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَغَيْنَ، حَدَّثَنَا مَغُولٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، " أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْرُومٍ سَرَقَتْ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَعَادَتْ بِأَمِّ سَلْمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " وَاللَّهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا " فَقَطَعَتْ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (4395):

- [4395] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَمَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ مَخْلَدٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، " أَنَّ امْرَأَةً مَخْرُومِيَّةً كَانَتْ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجَحِّدُهُ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا فَقَطَعَتْ يَدَهَا "، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَوْ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ رَأَتْ فِيهِ: وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَامَ حَاطِبًا فَقَالَ: هَلْ مِنْ امْرَأَةٍ تَأْتِيهِ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَرَسُولِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ وَبَلَّغَتْ شَاهِدَةً، فَلَمْ تَقُمْ وَلَمْ تَتَكَلَّمْ وَرَوَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتُ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ فِيهِ فَشَهِدَ عَلَيْهَا.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4887-4889-4890-4891):

- [4887] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: " أَنَّ امْرَأَةً مَخْرُومِيَّةً كَانَتْ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ، فَتَجَحِّدُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَطْعِ يَدِهَا ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2548):

- [2548] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ رُكَانَةَ، عَنْ أُمِّهِ عَائِشَةَ بِنْتِ مَسْعُودِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهَا، قَالَ: لَمَّا سَرَقَتِ الْمَرْأَةُ تِلْكَ الْقُطِيفَةَ مِنْ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَغْظَمْنَا ذَلِكَ وَكَانَتْ امْرَأَةً مِنْ فُرَيْشٍ فَجِئْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ نُكَلِّمُهُ وَقُلْنَا نَحْنُ نَفْدِيهَا بِأَرْبَعِينَ أَوْفِيَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " تَطَهَّرْ خَيْرَ لَهَا "، فَلَمَّا سَمِعْنَا لَيْثَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَيْنَا أَسَامَةَ فَقُلْنَا كَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ قَامَ حَاطِبًا، فَقَالَ: " مَا إِكْثَارُكُمْ عَلَيَّ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَقَعَ عَلَى أَمَةٍ مِنْ إِمَاءِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ تَزَلَّتْ بِالَّذِي نَزَلَتْ بِهِ، لَقَطَعْتُ مُحَمَّدٌ يَدَهَا ".

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (14729-22967):

- [14729] حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْرُومٍ سَرَقَتْ، فَعَادَتْ بِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حُبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا " فَقَطَعَهَا.

- [8 : 279] وَرَوَاهُ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: " أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْرُومٍ سَرَقَتْ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَعَادَتْ بِأَمِّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: وَاللَّهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا، فَقُطِعَتْ " أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّيْدَلَانِيُّ، ثنا سَلَمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَعْيَنَ، ثنا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، فَذَكَرَهُ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ شَيْبٍ، وَرَوَاهُ مَسْعُودُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِيهِ: سَرَقَتْ قَطِيفَةً مِنْ بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو زُرْعَةَ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ زُكَّانَةَ، عَنْ أُمِّهِ غَانِشَةَ بِنْتِ مَسْعُودِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهَا مَسْعُودٍ، قَالَ: لَمَّا سَرَقَتِ الْمَرْأَةُ تِلْكَ الْقَطِيفَةَ مِنْ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَعْظَمْنَا ذَلِكَ، وَكَانَتْ امْرَأَةً مِنْ فَرِيسَ، فَجِئْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمْنَاهُ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي عَرْضِ الْفِدَاءِ وَالشَّفَاعَةِ فَأَمَّا رِوَايَةُ اللَّيْثِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فِي الْعَارِيَةِ، فَإِنَّمَا رَوَاهَا أَبُو صَالِحٍ، عَنِ اللَّيْثِ، وَخَالَفَهُ ابْنُ وَهْبٍ، وَابْنُ الْمُبَارَكِ، وَرَوَايَتُهُمَا أُولَى بِالصَّحَّةِ مِنْ رِوَايَةِ أَبِي صَالِحٍ، وَأَمَّا رِوَايَةُ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، فَهِيَ مُنْفَرَدَةٌ، وَالْعَدَدُ أُولَى بِالْحِفْظِ مِنَ الْوَاحِدِ، وَقَدْ رَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّ امْرَأَةً مَخْرُومِيَّةً كَانَتْ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجَحِّدُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِهَا فَقُطِعَتْ يَدَاهَا، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذِبَارِيُّ، أَنبَأَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَمَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ الْمَغْنِيُّ، قَالَا: ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَ مَعْمَرٌ فَذَكَرَهُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَوْ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، وَرَوَاهُ ابْنُ عَنَجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ الشَّيْخُ الْعَالِمُ أَحْمَدُ رَحِمَهُ اللَّهُ: فَالْحَدِيثُ مُخْتَلَفٌ عَلَى نَافِعٍ فِي إِسْنَادِهِ، وَبِحْتَمَلٍ أَنْ يَكُونَ رِوَايَةً مَنْ رَوَى الْعَارِيَةَ عَلَى تَعْرِيفِهَا، وَالْقَطْعُ كَانَ سَبَبَ سَرَقَتِهَا الَّتِي نُقِلَتْ فِي سَائِرِ الرِّوَايَاتِ فَلَا تَكُونُ مُخْتَلَفَةً، وَيَكُونُ تَقْدِيرُ الْخَبَرِ أَنَّ امْرَأَةً مَخْرُومِيَّةً كَانَتْ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجَحِّدُهُ، كَمَا رَوَاهُ مَعْمَرٌ: سَرَقَتْ، كَمَا رَوَاهُ غَيْرُهُ: فَقُطِعَتْ، يَعْنِي بِالسَّرِقَةِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الحديث رقم (69)

52- كتاب الشهادات: 26- باب كيف يُستَحْلَفُ؟

قَالَ تَعَالَى: (يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ...) التوبة: (62)، وَقَوْلُهُ عَزَّوَجَلَّ: (ثُمَّ جَاءُوكَ يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا

وَتَوْفِيقًا). النساء: (62)، (وَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ إِيَّاهُمْ لِمَنْكُم...) التوبة: (56)، (يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ لَكُمْ لِيَرْضَوْكُمْ...

التوبة: (62)، (...فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا...) المائدة: (107). يُقَالُ بِاللَّهِ وَتَالَهُ وَوَالَهُ وَقَالَ

النَّبِيُّ ﷺ وَرَجُلٌ حَلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا بَعْدَ الْعَصْرِ وَلَا يُحْلِفُ بِغَيْرِ اللَّهِ.

- [2678] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَرِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ "

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (84)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (46- 1890- 2678- 6156):

- [46] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرِ الرَّأْسِ يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يَفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَصِيَامُ رَمَضَانَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَرِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (13):

- [13] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ جَمِيلٍ بْنُ طَرِيفٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّفْعِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرِ الرَّأْسِ، تَسْمَعُ دَوِيَّ صَوْتِهِ، وَلَا يَفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ "، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ، قَالَ: فَأَدْبَرَ الرَّجُلُ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَرِيدُ عَلَى هَذَا، وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ "، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي بُرَيْدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَفْلَحَ، وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ، وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ "

3- سنن أبي داود: حديث رقم (391-3252):

- [391] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ ثَائِرِ الرَّأْسِ يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ، قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صِيَامَ شَهْرِ رَمَضَانَ، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ، قَالَ: فَهَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ، فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَرِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ"، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَدَنِيُّ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ أَبِي غَامِرٍ، بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ، دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (458-2090-5028):

- [2090] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ خُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَائِرِ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ، قَالَ: "الْصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ شَيْئًا"، قَالَ أَخْبِرْنِي بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصِّيَامِ، قَالَ: "صِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ شَيْئًا"، قَالَ: أَخْبِرْنِي بِمَا افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الزَّكَاةِ، فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَا أَنْتَ طُوعٌ شَيْئًا وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ شَيْئًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ".

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1578):

- [1578] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ نَافِعِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَائِرِ الرَّأْسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ مِنَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: "الْصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ، وَالصِّيَامُ"، فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ: وَالَّذِي أَكْرَمَكَ لَا أَنْتَ طُوعٌ شَيْئًا، وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَيَّ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَفْلَحَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ، أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ وَأَبِيهِ إِنْ صَدَقَ".

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (425):

- [425] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرِ الرَّأْسِ يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ، وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ حَتَّى دَنَا، فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ"، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: "لَا إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ"، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ"، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: "لَا إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ، قَالَ: وَذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: "هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: "لَا إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ"، قَالَ: فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَرِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَفْلَحَ الرَّجُلُ إِنْ صَدَقَ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (1724-3262):

- [1724] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانِ الطَّائِي، بِمَنْبَجٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَهْلِ نَجْدٍ، ثَائِرِ الرَّأْسِ، يُسْمَعُ دَوِيُّ صَوْتِهِ وَلَا يُفْقَهُ مَا يَقُولُ، حَتَّى دَنَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُ عَنِ الْإِسْلَامِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ"، قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُنَّ؟ قَالَ: "لَا، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ". قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ". قَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهُ؟ قَالَ: "لَا، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ". قَالَ: وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الزَّكَاةَ، فَقَالَ: هَلْ عَلَيَّ غَيْرُهَا؟ قَالَ: "لَا، إِلَّا أَنْ تَطُوعٌ". قَالَ: فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَرِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ مِنْهُ شَيْئًا. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ".

شواهد الحديث:

مجموع الشواهد: (33)، ما يلي بعض منها:

1- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (429):

- [459] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ افْتَرَضَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ؟ قَالَ: " افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْسًا "، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ شَيْئًا؟ قَالَ: " افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْسًا "، فَحَلَفَ الرَّجُلُ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِ شَيْئًا وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُ شَيْئًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ صَدَقَ لِيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ ".

2- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1402):

- [1402] حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ، أَنبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبِرِيِّ، عَنْ شَرِيكِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: " بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ، دَخَلَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ، فَأَنَاحَهُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ؟ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُتَكِيٌّ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، قَالَ: فَقَالُوا: هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْمُتَكِيُّ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ أَجَبْتُكَ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي سَأَلْتُكَ وَمُشِدَّدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا تَجِدَنَّ عَلَيَّ فِي نَفْسِكَ، فَقَالَ: سَلْ مَا بَدَا لَكَ، قَالَ لَهُ الرَّجُلُ: نَشَدْتُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَصُومَ هَذَا الشَّهْرَ مِنَ السَّنَةِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدْكَ بِاللَّهِ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَانِنَا، فَتَقْسِمَ بِهَا عَلَى فُقَرَانِنَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَقَالَ الرَّجُلُ: أَمَنْتُ بِمَا جِئْتُ بِهِ، وَأَنَا رَسُولٌ مِنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي "، وَأَنَا ضِمَامٌ بِنْتُ ثَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ.

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (2254-13403):

- [2254] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ بْنُ ثَوْبَانَ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى آلِ الرَّبِيعِ، عَنْ كُرَيْبِ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ ضِمَامَ بْنَ ثَعْلَبَةَ أَخَا بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ لَمَّا أَسْلَمَ، سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ فَرَائِضِ الْإِسْلَامِ مِنَ الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا، فَقَعَدَ عَلَيْهِ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِنَّ، ثُمَّ الرِّكَاعَةَ، ثُمَّ صِيَامَ رَمَضَانَ، ثُمَّ حَجَّ الْبَيْتِ، ثُمَّ أَعْلَمَهُ مَا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَلَمَّا فَرَغَ، قَالَ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ، وَسَأَفْعَلُ مَا أَمَرْتَنِي بِهِ، لَا أَزِيدُ وَلَا أَنْقُصُ، قَالَ: ثُمَّ وَلَّى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ يَصْدُقْ دُو الْعَقِصَتَيْنِ، يَدْخُلَ الْجَنَّةَ ".

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (1447-2416):

- [1447] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عِمْرَانَ الْجُرْجَانِيُّ، بِحَلَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَمْ افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَاةِ؟ قَالَ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ "، قَالَ: هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ شَيْءٌ؟ قَالَ: " افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ " فَقَالَ: " هَلْ قَبْلَهُنَّ أَوْ بَعْدَهُنَّ شَيْءٌ؟ " قَالَ: " افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ "، قَالَ: فَحَلَفَ الرَّجُلُ بِاللَّهِ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِنَّ، وَلَا يَنْقُصُ مِنْهُنَّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنْ صَدَقَ دَخَلَ الْجَنَّةَ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعَ هَذَا الْخَبَرَ أَنَسٌ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَمِعَ الْقِصَّةَ بِطَوْلِهَا عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ، وَسَمِعَ بَعْضَ الْقِصَّةِ عَنْ أَبِي دَرٍّ، فَالْطَّرُقُ الثَّلَاثُ كُلُّهَا صِحَاحٌ.

5- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (2707-5071-7268):

- [2707] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: نَا أَبِي، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، وَمُوسَى بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ الْفَرَاءِ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: جَاءَ أَعرَابِيٌّ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا غَلَامَ بَنِي عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ لَهُ

النَّبِيُّ ﷺ: " وَعَلَيْكَ السَّلَامُ "، فَقَالَ: إِنِّي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِكَ مِنْ بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، وَأَنَا رَسُولُ قَوْمِي إِلَيْكَ وَوَأَفِذُهُمْ، وَإِنِّي مُسَائِلُكَ فَمُسْتَنْدَةٌ مُسَائِلَتِي إِيَّاكَ، وَمُنَاشِدُكَ، فَمُسْتَنْدَةٌ مُنَاشِدَتِي إِيَّاكَ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: " سَلْ يَا أَخَا بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ "، فَقَالَ: مَنْ خَلَقَكَ وَخَلَقَ مِنْ قَبْلِكَ وَمَنْ هُوَ مَخْلُوقٌ بَعْدَكَ؟ فَقَالَ: " اللَّهُ "، قَالَ: فَتَشَدُّتْكَ بِذَلِكَ، أَهْوَى أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: " نَعَمْ "، قَالَ: مَنْ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ السَّبْعَ وَالْأَرْضِينَ السَّبْعَ، وَأَجْرَى بَيْنَهُنَّ الرُّزْقَ؟ قَالَ: " اللَّهُ "، قَالَ: فَتَشَدُّتْكَ بِذَلِكَ، أَهْوَى أَرْسَلَكَ؟ قَالَ: " نَعَمْ "، قَالَ: فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا فِي كِتَابِكَ وَأَمْرَتْنَا رُسُلَكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ لِمَوَاقِيتِهَا، فَتَشَدُّتْكَ بِذَلِكَ أَهْوَى أَمَرَكَ؟ قَالَ: " نَعَمْ "، قَالَ: فَإِنَّا وَجَدْنَا فِي كِتَابِكَ وَأَمْرَتْنَا رُسُلَكَ أَنْ نَصُومَ شَهْرَ رَمَضَانَ، فَتَشَدُّتْكَ بِذَلِكَ أَهْوَى أَمَرَكَ؟ قَالَ: " نَعَمْ "، قَالَ: فَإِنَّا وَجَدْنَا فِي كِتَابِكَ وَأَمْرَتْنَا رُسُلَكَ أَنْ نَأْخُذَ مِنْ حَوَاشِي أُمُورِنَا، فَتَجْعَلَهُ فِي فُقَرَانِنَا، فَتَشَدُّتْكَ بِذَلِكَ أَهْوَى أَمَرَكَ؟ قَالَ: " نَعَمْ "، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: أَمَّا الْخَامِسَةُ فَلَسْتُ بِسَائِلٍ عَنْهَا، وَلَا أَرَبَ لِي فِيهَا، يَعْنِي: الْفَوَاحِشَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ، لَا عَمَلَنَ بِهَا وَمَنْ أَطَاعَنِي مِنْ قَوْمِي، ثُمَّ رَجَعَ، فَصَحَّحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ تَوَاجِدُهُ، ثُمَّ قَالَ: " لَئِنْ صَدَقَ لَيَدْخُلَنَّ الْجَنَّةَ بِهَا ".

6- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (8:7):

- [7 : 8] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّعَّانِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، ثنا اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: " بَيْنَا نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ جَاءَ رَجُلٌ عَلَى جَمَلٍ فَأَنَاحَهُ فِي الْمَسْجِدِ، ثُمَّ عَقَلَهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَيُّكُمْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنْكَى بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، قَالَ: فَقُلْنَا لَهُ هَذَا الرَّجُلُ الْأَبْيَضُ الْمُتَكَيُّ، فَقَالَ لَهُ الرَّجُلُ: يَا ابْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَجَبْتُكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: يَا مُحَمَّدُ، إِنِّي سَائِلُكَ فَمُسْتَنْدٌ عَلَيْكَ فِي الْمَسْأَلَةِ، فَلَا تَجِدْ فِي نَفْسِكَ، فَقَالَ: سَلْ مَا بَدَا لَكَ، فَقَالَ الرَّجُلُ: نَشَدْتُكَ بِرَبِّكَ وَرَبِّ مَنْ قَبْلَكَ، اللَّهُ أَرْسَلَكَ إِلَى النَّاسِ كُلِّهِمْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدْكَ اللَّهُ، اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تُصَلِّيَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسَ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلِ؟ فَقَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: فَأَنْشُدْكَ اللَّهُ اللَّهُ أَمَرَكَ بِصَوْمِ هَذَا الشَّهْرِ مِنَ السَّنَةِ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ: أَنْشُدْكَ اللَّهُ أَمَرَكَ أَنْ تَأْخُذَ هَذِهِ الصَّدَقَةَ مِنْ أَغْنِيَانِنَا، فَتَنْفُسَ عَلَى فُقَرَانِنَا؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، قَالَ الرَّجُلُ: آمَنْتُ بِمَا جِئْتُ بِهِ "، وَأَنَا رَسُولُ مَنْ وَرَائِي مِنْ قَوْمِي، وَأَنَا ضِمَامُ بْنُ نَعْلَبَةَ أَخُو بَنِي سَعْدِ بْنِ بَكْرٍ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، عَنِ اللَّيْثِ.

7- سنن الدارقطني: حديث رقم (874):

- [874] نا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، نا نُوحُ بْنُ قَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ خَالِدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: كَمْ افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ مِنَ الصَّلَوَاتِ؟ قَالَ: " خَمْسُ صَلَوَاتٍ "، قَالَ: هَلْ قَبْلُهَا أَوْ بَعْدُهَا شَيْءٌ؟ فَقَالَ: " افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَى عِبَادِهِ صَلَوَاتٍ خَمْسًا "، فَحَلَفَ الرَّجُلُ بِاللَّهِ لَا يَزِيدُ عَلَيْهِنَّ شَيْئًا وَلَا يَنْقُصُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ صَدَقَ دَخَلَ الْجَنَّةَ ".

الحديث رقم (70)

52- كتاب الشهادات: 30- باب الْفَرَعَةِ فِي الْمُشْكِلَاتِ

وَقَوْلُهُ عَزَّوَجَلَّ (إِذْ يُلْقَوْنَ أَفْلاَمَهُمْ أَيْهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ). آل عمران: (44).

- [2689] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (88)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (615-2689):

- [615] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (440-442):

- [440] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ، لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ، لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ، وَالصُّبْحِ، لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (225):

- [225] وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَوْ أَنَّ النَّاسَ يَعْلَمُونَ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ" قَالَ: حَدَّثَنَا بِذَلِكَ إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ نَحْوَهُ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (540-671):

- [671] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ عَلِمُوا مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (998):

- [998] حَدَّثَنَا أَبُو ثَوْرٍ إِبرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو قَطَنِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ خَلَّاسٍ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، لَكَانَتْ قُرْعَةً ".

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (151- 295):

- [295] وَقَالَ: " لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الدِّاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهْجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (1659- 2153):

- [1659] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ بِمَنْبَجٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَمِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الدِّاءِ وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ، ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا ".

مجموع الشواهد: (6)، ما يلي بعض منها:

1- الأحاديث المختارة لضياء المقدسي: حديث رقم (2690):

- [2690] أَخْبَرَنَا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَتْهُمْ، أَبَا مُحَمَّدٍ، أَبَا سُلَيْمَانَ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبْرَانِيَّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ خَالِدٍ الْحَرَانِيَّ، ثنا أَبِي، ح. قَالَ الطَّبْرَانِيُّ: وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَا: ثنا زُهَيْرٌ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ رُفَيْعٍ، حَدَّثَنِي عَامِرُ بْنُ مَسْعُودٍ الْفَرَشِيُّ، وَرَاحِمَنِي بِمَكَّةَ أَيَّامَ ابْنِ الزُّبَيْرِ عِنْدَ الْمَقَامِ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: أَكَانَ يُقَالُ فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ خَيْرٌ، قَالَ: أَجَلْ، لَقَدْ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا صَفُّوا فِيهِ إِلَّا بِقُرْعَةٍ أَوْ سَهْمَةٍ".

2- مصنف بن أبي شيبة: حديث رقم (2351-3828):

- [3828] حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ الْفَرَشِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا صَفُّوا فِيهِ إِلَّا بِقُرْعَةٍ".

3- غريب الحديث للخطابي: حديث رقم (170:1):

- [170:1] وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ لَأَقْتَتَلُوا عَلَيْهِ وَمَا تَقَدَّمُوا إِلَّا بِنُحْبَةٍ". أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمَكِّيِّ، أَنَا الصَّائِغُ، نَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، نَا جَرِيرٌ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَوْلُهُ: مَا تَقَدَّمُوا إِلَّا بِنُحْبَةٍ، يُرِيدُ الْقُرْعَةَ.

4- المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان: حديث رقم (204:3):

- [204:3] وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، قَالَ: ثنا زَائِدَةُ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ الْفَرَشِيِّ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الصَّفِّ الْمَقْدَّمِ مَا صَفُّوا فِيهِ إِلَّا بِقُرْعَةٍ" وَكَانَ ابْنُ مُعَاوِيَةَ يُحَدِّثُ عَنْ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ رُفَيْعٍ، عَنْ عَامِرِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْطَأَ فِيهِ، وَقَدْ قَالَ: بَعْضُهُمْ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: رَاحِمَنِي رَجُلٌ بِمَكَّةَ يُقَالُ لَهُ: عَامِرُ بْنُ مَسْعُودٍ، فَقَالَ لَهُ: فَقَالَ لِي: وَقَدْ رَوَى سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَجَرِيرٌ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَامِرٍ هَذَا.

5- أخبار أصبهان لأبي نعيم: حديث رقم (28:2):

- [28:2] حَدَّثَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ كُوْفِيٍّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ حَمْرَةَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَبَانَ الْعَبْدِيُّ، ثنا نَافِعُ أَبُو هُرْمَزٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ، قَالَ: "كُنْ إِمَامَ قَوْمِكَ" قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَتْرَكَ وَذَلِكَ؟ قَالَ: "كُنْ مُؤَدِّنَهُمْ"، قَالَ: فَإِنْ لَمْ أَتْرَكَ وَذَلِكَ؟ قَالَ: "فَالْزِمِ الصَّفَّ الْأَوَّلَ، فَإِنَّ النَّاسَ لَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الْأَوَّلِ مَا دَخَلُوهَا إِلَّا بِقِتَالٍ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الصَّفِّ الثَّانِي مَا دَخَلُوهَا إِلَّا بِقُرْعَةٍ".

الحديث رقم (71)

53- كتاب الصلح: 10- هل يُشيرُ الإمامُ بالصلح؟

- [2705] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ " سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصَوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَأَيْنَ الْمُتَالِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟ فَقَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (5)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (1559):

- [1559] وَحَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصَوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ، وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ: " أَأَيْنَ الْمُتَالِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟ قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ " .

2- مستخرج أبي عوانة: حديث رقم (5214):

- [5214] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَمَّادٍ بْنِ زَيْدٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكِسَائِيُّ هُوَ ابْنُ دِيزِيلٍ، قَالُوا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصَوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ: " أَأَيْنَ الْمُتَالِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟ قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ " .

3- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (304:5):

- [5 : 304] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلَاءً، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، قَالَا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةٍ أَصَوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ: أَأَيْنَ الْمُتَالِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ " ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

4- غرر الفوائد في بيان ما وقع في صحيح مسلم من الأحاديث المقطوعة: حديث رقم (151:1):

- [151:1] وحدثني غير واحد من أصحابنا، قالوا: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أخي، عن سليمان وهو ابن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن، أن أمه عمرة بنت عبد الرحمن، قالت: سمعت عائشة، تقول: سمع رسول الله ﷺ صوت خصوم بالباب عالية أصواتهما، وإذا أحدهما يستوضع الآخر، ويسترفقه في شيء، وهو يقول: والله لا أفعل، فخرج رسول الله ﷺ عليهما، فقال: " أين المتألي على الله لا يفعل المعروف؟ قال: أنا يا رسول الله! فله أي: ذلك أحب ". قال المازري في المعلم في كتاب المساقاة: خرج مسلم في باب الحوائج حديثين مقطوعين. فذكر الأول منهما، وهو حديث الباب، ثم عقب عليه، بقوله: وهذا الحديث يتصل لنا من طريق البخاري ورواه البخاري، عن إسماعيل بن أبي أويس. وقد حدث مسلم، عن إسماعيل بن أبي أويس، دون واسطة في كتاب الحج، وفي آخر كتاب الجهاد، وروى أيضا عن أحمد بن يوسف الأزدي، عن إسماعيل بن أبي أويس في كتاب اللعان، وفي كتاب الفضائل. أما قول مسلم: حدثني غير واحد من أصحابنا. فقد قال أبو نعيم في المستخرج: يقال: إن مسلما حمل هذا الحديث عن البخاري، قال القاضي عياض: إذا قال الراوي: حدثني غير واحد، أو حدثني الثقة، أو حدثني بعض أصحابنا، ليس هو من المقطوع، ولا من المرسل، ولا من المعضل، عند أهل هذا الفن، بل هو من باب الرواية عن المجهول. وقوله: وإذا أحدهما يستوضع الآخر ويسترفقه، أي: يطلب منه الحط عنه من أصل الدين والرفق في الاستيفاء والمتألي هو الحالف، من الألية وهي اليمين.

5- شعب الإيمان للبيهقي: حديث رقم (11240)

- [11240] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ الْهَمْدَانِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دِزْبِلٍ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثَنَا أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ: " سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً، فَإِذَا أَحَدُهُمَا مُسْتَوِضِعُ الْآخَرِ، وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَجْعَلُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ عَلَيْنِهُمَا، فَقَالَ: أَيْنَ الْمُتَأَلِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟ قَالَ: فَقَالَ: أَنَا، يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ "، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ.



الحديث رقم (72)

54- كتاب الشروط: 13- باب الشروط في الولاء

- [2729] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْنِي بَرِيرَةُ، فَقَالَتْ: كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أُوقِيَّةً، فَأَعِينَنِي، فَقَالَتْ: إِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَعُدَّهَا لَهُمْ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي، فَعَلْتُ، فَذَهَبْتُ بَرِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا، فَقَالَتْ لَهُمْ، فَأَبَوْا عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ، فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ فَأُخْبِرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: خُذِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، فَفَعَلْتُ عَائِشَةُ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ " .

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (145)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (456- 2387):

- [456] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَنْتَهَى بَرِيرَةُ تَسْأَلَهَا فِي كِتَابَتِهَا، فَقَالَتْ: إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتُ أَهْلُكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي، وَقَالَ أَهْلُهَا: إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتَ مَا بَقِيَ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لَنَا، فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْتُهُ ذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " ابْتَاعِيهَا فَأَعْتِقِيهَا، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: فَصَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَقَالَ: مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ "، قَالَ عَلِيُّ: قَالَ يَحْيَى، وَعَبْدُ الْوَهَّابِ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ نَحْوَهُ، وَقَالَ جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ: عَنْ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، وَرَوَاهُ مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ عُمَرَ، أَنَّ بَرِيرَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ صَعِدَ الْمُنْبَرِ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (10: 147):

- [10: 147] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ جَمِيعًا عَنْ أَبِي هِشَامٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ، وَأَبُو هِشَامٍ، حَدَّثَنَا وَهْبٌ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1154- 1155):

- [1154] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا، فَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا وَلَوْ كَانَ خُرًّا لَمْ يُخَيَّرْهَا " .

- [1155] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ خُرًّا، فَخَيْرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " . قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ، حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ هَكَذَا، رَوَى هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ

عَبْدًا"، وَرَوَى عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: رَأَيْتُ زَوْجَ بَرِيرَةَ، وَكَانَ عَبْدًا، يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ، وَهَكَذَا رُوِيَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَالُوا: إِذَا كَانَتِ الْأُمَةُ تَحْتَ الْحَرِّ، فَأُعْتِقَتْ فَلَا خِيَارَ لَهَا، وَإِنَّمَا يَكُونُ لَهَا الْخِيَارُ إِذَا أُعْتِقَتْ، وَكَانَتْ تَحْتَ عَبْدٍ وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدُ، وَإِسْحَاقُ، وَرَوَى الْأَعْمَشُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ حُرًّا، فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَوَى أَبُو عَوَانَةَ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قِصَّةِ بَرِيرَةَ. قَالَ الْأَسْوَدُ: وَكَانَ زَوْجُهَا حُرًّا، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنَ التَّابِعِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ وَهُوَ قَوْلُ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَأَهْلِ الْكُوفَةِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2233-2234-2236):

- [2233] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ فِي قِصَّةِ بَرِيرَةَ، قَالَتْ: "كَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْتَارَتْ نَفْسَهَا، وَلَوْ كَانَ حُرًّا لَمْ يُخَيِّرْهَا".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3452):

- [3452] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَتَيْنَا الْمُغِيرَةَ بْنَ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: "كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا".

6- سنن الدارمي: حديث رقم (2291):

- [2291] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الصَّحَّاحِ، عَنْ الْمُغِيرَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُخْزُومِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ: "أَنَّ بَرِيرَةَ جِئَ أُعْتِقَتْهَا عَائِشَةُ، كَانَ زَوْجُهَا عَبْدًا، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَحُضُّهَا عَلَيْهِ، فَجَعَلَتْ تَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَلَيْسَ لِي أَنْ أَفَارِقَهُ؟ قَالَ: "بَلَى"، قَالَتْ: فَقَدْ فَارَقْتُهُ.

7- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2074-2521):

- [2074] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ، "أَنَّهَا أُعْتِقَتْ بَرِيرَةَ، فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ لَهَا زَوْجٌ حُرٌّ".

- [2521] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ بَرِيرَةَ أَتَتْهَا وَهِيَ مُكَاتَبَةٌ قَدْ كَاتَبَهَا أَهْلُهَا عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ، فَقَالَتْ لَهَا: إِنْ شَاءَ أَهْلُكَ عَدَدْتُ لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً، وَكَانَ الْوَلَاءُ لِي، قَالَ: فَأَتَتْ أَهْلَهَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُمْ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ تَشْتَرِيَ الْوَلَاءَ لَهُمْ، فَذَكَرَتْ عَائِشَةَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "افْعَلِي"، قَالَ: فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: "مَا بَالُ رَجَالٍ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، كُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ كِتَابُ اللَّهِ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ وَالْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (66)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3: 1106 - 5279 - 5283):

- [3: 1106] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: "رَأَيْتُهُ عَبْدًا يَغْنِي زَوْجَ بَرِيرَةَ".

- [5283] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، "أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِعَبَّاسٍ: يَا عَبَّاسُ، أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَوْ رَاجَعْتِهِ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْمُرُنِي؟ قَالَ: إِنَّمَا أَنَا أَشْفَعُ، قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ "

2- سنن أبي داود: حديث رقم (2231 - 2232):

- [2231] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ مُغِيثًا كَانَ عَبْدًا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اشْفَعْ لِي إِلَيْهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا بَرِيرَةُ، اتَّقِي اللَّهَ، فَإِنَّهُ زَوْجُكَ وَأَبُو وَلَدِكَ"، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَأْمُرُنِي بِذَلِكَ؟ قَالَ: "لَا، إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ"، فَكَانَ دُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى خَدِّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِّلْعَبَّاسِ: "أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ وَبُغْضِهَا إِيَّاهُ".

3- سنن الدارمي: حديث رقم (2292):

- [2292] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ خَالِدِ يَغْنِي الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ: أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِّلْعَبَّاسِ: "يَا عَبَّاسُ، أَلَا تَعْجَبُ مِنْ شِدَّةِ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ، وَمِنْ شِدَّةِ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا؟" فَقَالَ لَهَا: "لَوْ رَاجَعْتِهِ فَإِنَّهُ أَبُو وَلَدِكَ"، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْمُرُنِي؟ قَالَ: "إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ"، قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (5417):

- [5417] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ زَوْجَ بَرِيرَةَ كَانَ عَبْدًا، يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا يَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِّلْعَبَّاسِ: "يَا عَبَّاسُ، أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا"، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: "لَوْ رَاجَعْتِهِ فَإِنَّهُ أَبُو وَلَدِكَ"، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَأْمُرُنِي؟ قَالَ: "إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ"، قَالَتْ: فَلَا حَاجَةَ لِي فِيهِ.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2075 - 2078):

- [2075] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ خَلَادٍ الْبَاهِلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَذَّاءِ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: كَانَ زَوْجُ بَرِيرَةَ عَبْدًا، يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ يَطُوفُ خَلْفَهَا وَيَبْكِي وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى خَدِّهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِّلْعَبَّاسِ: "يَا عَبَّاسُ أَلَا تَعْجَبُ مِنْ حُبِّ مُغِيثٍ بَرِيرَةَ وَمِنْ بُغْضِ بَرِيرَةَ مُغِيثًا، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: "لَوْ رَاجَعْتِهِ، فَإِنَّهُ أَبُو وَلَدِكَ"، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، تَأْمُرُنِي، قَالَ: "إِنَّمَا أَشْفَعُ"، قَالَتْ: لَا حَاجَةَ لِي فِيهِ.

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (1847):

- [1847] حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَنْبَأَنَا خَالِدٌ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا خُيِّرَتْ بَرِيرَةُ، رَأَيْتُ زَوْجَهَا يَتَّبَعُهَا فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، وَدُمُوعُهُ تَسِيلُ عَلَى لِحْيَتِهِ، فَكَلَّمَ الْعَبَّاسُ لِيُكَلِّمَ فِيهِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِبَرِيرَةَ: " إِنَّهُ زَوْجُكَ "، فَقَالَتْ: تَأْمُرُنِي بِهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " إِنَّمَا أَنَا شَافِعٌ "، قَالَ: فَخَيَّرَهَا فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا، وَكَانَ عَبْدًا لَالٍ الْمُغِيرَةَ يُقَالُ لَهُ: مُغِيثٌ.

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4270-4273):

- [4270] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " خَيْرَ رَسُولٍ لِلَّهِ ﷺ بَرِيرَةُ، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا ".

الحديث رقم (73)

55- كتاب الوصايا: 12- باب هل ينتفع الواقف بوقفه؟

- [2755] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، وَيْلَكَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (82)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1689-1706-6160):

- [1689] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، فَقَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، وَيْلَكَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1323-1324-1646):

- [1646] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي وَثْبَانَ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَدْرَكَ شَيْخًا يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ يَتَوَكَّأُ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: مَا شَأْنُ هَذَا؟، قَالَ ابْنَاهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَانَ عَلَيْهِ نَذْرٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ارْكَبْ أَبُوهَا الشَّيْخَ، فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكَ وَعَنْ نَذْرِكَ "، وَاللَّفْظُ لِثَنِيَّةٍ، وَابْنُ حُجْرٍ، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو بِهِذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1760):

- [1760] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: " ارْكَبْهَا "، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، فَقَالَ: " ارْكَبْهَا، وَيْلَكَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّالِثَةِ .

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2799):

- [2799] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، قَالَ: " ارْكَبْهَا "، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: " ارْكَبْهَا، وَيْلَكَ "، فِي الثَّانِيَةِ، أَوْ فِي الثَّالِثَةِ.

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2336):

- [2336] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَدْرَكَ شَيْخًا يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ، فَقَالَ: " مَا شَأْنُ هَذَا الشَّيْخِ؟ "، فَقَالَ ابْنَاهُ: نَذَرُ أَنْ يَمْشِيَ، فَقَالَ: " ارْكَبْ، فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكَ وَعَنْ نَذْرِكَ ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2135-3130):

- [2135] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: رَأَى النَّبِيُّ ﷺ شَيْخًا يَمْشِي بَيْنَ ابْنَيْهِ، فَقَالَ: " مَا شَأْنُ هَذَا؟ "، فَقَالَ ابْنَاهُ: نَذَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " اركب أَيْهَا الشَّيْخُ، فَإِنَّ اللَّهَ عَنِّي عَنْكَ، وَعَنْ نَذْرِكَ ".

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (848):

- [848] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: " اركبها "، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهَا بَدَنَةٌ. فَقَالَ: " اركبها، وَتِلْكَ " فِي الثَّانِيَةِ أَوْ الثَّالِثَةِ.

شواہد^{۱۸} للحديث:

مجموع الشواهد: (316)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1690-1865-1866-2754-6159-6701):

- [1690] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، وَشُعْبَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا، قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: ارْكَبْهَا ثَلَاثًا .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1324-1326-1327-1645-1646):

- [1324] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَفَكَّرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مَقْلَدَةً، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَيْلَكَ ارْكَبْهَا"، فَقَالَ: بَدَنَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "وَيْلَكَ ارْكَبْهَا، وَأَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ: بَيْنَمَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَدَنَةً مَقْلَدَةً، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَيْلَكَ ارْكَبْهَا"، فَقَالَ: بَدَنَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "وَيْلَكَ ارْكَبْهَا، وَإِلَّا فَتَكُونُ مِنَ الْغَالِبِينَ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (911-1536-1761):

- [911] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ لَهُ: " ارْكَبْهَا " فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ لَهُ فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ: " ارْكَبْهَا وَيَحْكُ " أَوْ ذَلِكَ، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيٍّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَجَابِرٍ. قَالَ أَبُو عَيْسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَخَّصَ قَوْمٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ فِي رُكُوبِ الْبَدَنَةِ إِذَا اخْتِاجَ إِلَى ظَهَرِهَا، وَهُوَ قَوْلُ الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا يَرْكَبُ مَا لَمْ يُضْطَرَّ إِلَيْهَا.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1761-3297-3303):

- [1761] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، سَأَلْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ رُكُوبِ الْهَذْيِ؟ فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " ارْكَبْهَا بِالْمَعْرُوفِ إِذَا أَلْحِنْتَ إِلَيْهَا حَتَّى تَجِدَ ظَهْرَهَا " .

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1913-2335):

- [1913] أَحْبَبَنَا أَبُو النَّضْرِ هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: قَتَادَةُ أَحْبَبَنِي، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ انْتَهَى إِلَى رَجُلٍ يَسُوقُ بَدَنَتَهُ، قَالَ: "ارْكَبْهَا". قَالَ: "إِنِّهَا بَدَنَةٌ". قَالَ: "ارْكَبْهَا وَحِكْ!".

6- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2800-3854):

- [2800] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، قَالَ: أَتَيْنَا عَبْدَهُ بْنَ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً، فَقَالَ: " ارْكَبْهَا " قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ: " ارْكَبْهَا " قَالَ: إِنَّهَا بَدَنَةٌ، قَالَ فِي الرَّابِعَةِ: ارْكَبْهَا وَتِلْكَ "

7- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2134- 3104):

- [2134] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَحْرٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الرَّعِنِيِّ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَالِكٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُقْبَةَ بْنَ غَامِرٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أخته نَذَرَتْ أَنْ تَمْشِيَ حَافِيَةً غَيْرَ مُخْتَمِرَةٍ، وَأَنَّهُ ذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "مُرْهَا فَلْتَرْكَبَ وَلْتَحْتَمِرَ وَلْتَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ".

رقم (74)

55- كتاب الوصايا: 19- باب ما يُسْتَحَبُّ لِمَنْ تُوفِيَ (يَتَوَفَّى) فُجَاءَةً (فَجَاءَةً) أَنْ يَتَصَدَّقُوا عَنْهُ وَقَضَاءُ
النُّدُورِ عَنِ الْمَيِّتِ.

- [2760] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَجُلًا، قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: "إِنَّ أُمِّي افْتُلِنَتْ نَفْسُهَا وَأَرَاهَا، لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتُ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ تَصَدَّقُ عَنْهَا".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (48)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1388-2760):

- [1388] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، "أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمِّي افْتُلِنَتْ نَفْسُهَا، وَأَطْنُهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1007-1633-83:11):

- [1007] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ لُثَيْمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي افْتُلِنَتْ نَفْسُهَا وَلَمْ تُوصَ، وَأَطْنُهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتُ، أَفَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: "نَعَمْ"، وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ خَجَرٍ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، كُلُّهُمْ، عَنْ هِشَامٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَفِي حَدِيثِ أَبِي أُسَامَةَ وَلَمْ تُوصَ، كَمَا قَالَ ابْنُ بَشْرٍ وَلَمْ يَقُلْ ذَلِكَ الْبَاقُونَ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (2881):

- [2881] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ امْرَأَةً قَالَتْ: "يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي افْتُلِنَتْ نَفْسُهَا وَلَوْلَا ذَلِكَ لَتَصَدَّقْتُ وَأَعْطُتُ أَفِجْزِي أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ فَتَصَدَّقِي عَنْهَا".

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3649):

- [3649] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، "أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أُمِّي افْتُلِنَتْ نَفْسُهَا، وَإِنَّهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَدَّقْتُ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "نَعَمْ، فَتَصَدَّقِي عَنْهَا".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2717):

- [2717] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أُمِّي افْتُلِنَتْ نَفْسُهَا وَلَمْ تُوصَ وَإِنِّي أَطْنُهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ لَتَصَدَّقْتُ فَلَهَا أَجْرٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا وَلِي أَجْرٌ قَالَ: "نَعَمْ".

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1490):

- [1490] وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا، قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أُمِّي افْتُلِنَتْ نَفْسُهَا، وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقْتُ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ."

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (23729):

- [23729] حَدَّثَنَا يَحْيَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنَّ أُمِّي افْتُلِنَتْ نَفْسُهَا، وَأَظُنُّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقْتُ، فَهَلْ لَهَا أَجْرٌ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ قَالَ: "نَعَمْ".

مجموع الشواهد: (159)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2756-2762-2770):

- [2756] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلى، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ، يَقُولُ: أَتَيْنَا ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تُوْفِيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي تُوْفِيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، أَيَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمَخْرَافَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا " .

2- جامع الترمذي: حديث رقم (669):

- [669] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ " أُمِّي تُوْفِيَتْ أَفِيئَفُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَإِنِّي لِي مَخْرَفًا فَأَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا " . قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَبِهِ يَقُولُ أَهْلُ الْعِلْمِ، يَقُولُونَ: لَيْسَ شَيْءٌ يَصِلُ إِلَى الْمَيِّتِ إِلَّا الصَّدَقَةُ وَالِدُعَاءُ، وَقَدْ رَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا، قَالَ: وَمَعْنَى قَوْلِهِ إِنَّ لِي مَخْرَفًا يَعْنِي: بُسْتَانًا.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1679-1681-2882):

- [1679] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدٍ، أَنَّ سَعْدًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: أَيُّ الصَّدَقَةِ أَعْجَبُ إِلَيْكَ؟ قَالَ: الْمَاءُ " . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَزْرَةَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَالْحَسَنِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3650-3652-3654-3664):

- [3650] أَتَيْنَا الْحَارِثَ بْنَ مَسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: " خَرَجَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، وَحَضَرَتْ أُمُّهُ الْوَفَاءُ بِالْمَدِينَةِ، فَقِيلَ لَهَا: أَوْصِي، فَقَالَتْ: فِيْمَ أَوْصِي؟ الْمَالُ مَالُ سَعْدٍ، فَتُوْفِيَتْ قَبْلَ أَنْ يَفْدَمَ سَعْدٌ، فَلَمَّا قَدِمَ سَعْدٌ ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، " هَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ " ، فَقَالَ سَعْدٌ: حَائِطٌ كَذَا وَكَذَا صَدَقْتُ عَنْهَا لِحَائِطِ سَمَاءَ " .

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3684):

- [3684] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ صَاحِبِ الدُّسْتَوَائِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: " سَقْيُ الْمَاءِ " .

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1489-1516):

- [1489] حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ شَرْحِبِيلَ بْنِ سَعِيدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَغَازِيهِ، فَحَضَرَتْ أُمُّهُ الْوَفَاءُ بِالْمَدِينَةِ، فَقِيلَ لَهَا: أَوْصِي. فَقَالَتْ: فِيْمَ أَوْصِي؟ إِنَّمَا الْمَالُ مَالُ سَعْدٍ. فَتُوْفِيَتْ قَبْلَ أَنْ يَفْدَمَ سَعْدٌ، فَلَمَّا قَدِمَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ ذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، " هَلْ يَنْفَعُهَا أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ " . فَقَالَ سَعْدٌ: حَائِطٌ كَذَا وَكَذَا صَدَقْتُ عَنْهَا، لِحَائِطِ سَمَاءَ.

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (3070- 21951- 23332):

- [3070] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ وَابْنُ بَكْرٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَعْلَى، أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ: أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ قَالَ: ابْنُ بَكْرٍ أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ تُوفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمِّي تُوفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا، فَهَلْ يَنْفَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ بِشَيْءٍ عَنْهَا؟ قَالَ: " نَعَمْ " قَالَ: فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطَ الْمَخْرَفِ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا. وَقَالَ ابْنُ بَكْرٍ: الْمَخْرَافُ.

- [23332] حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: سَمِعْتُ شُعْبَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، أَنَّ أُمَّهُ مَاتَتْ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أُمِّي مَاتَتْ أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا؟ قَالَ: " نَعَمْ "، قَالَ: فَأَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ؟ قَالَ: " سَقْيُ الْمَاءِ "، قَالَ: فَنِلْكَ سِقَايَهُ أَلِ سَعْدٍ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ شُعْبَةُ: فَقُلْتُ لِقَتَادَةَ: مَنْ يَقُولُ نِلْكَ سِقَايَهُ أَلِ سَعْدٍ؟ قَالَ الْحَسَنُ.

الحديث رقم (75)

55- كتاب الوصايا: 26- باب إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز وكذلك الصدقة

[2769] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: " كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَحْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ " يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلْتُ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا، وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ: بَخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ أَوْ رَائِبٌ، شَكَّ ابْنُ مَسْلَمَةَ وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَفِي بَنِي عَمِّهِ ". وَقَالَ: إِسْمَاعِيلُ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ رَائِبٌ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (115)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1461- 2318- 2752- 2769- 4555- 5611):

[4555] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ نَحْلًا، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا نَزَلْتُ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " بَخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَائِبٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ "، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَفِي بَنِي عَمِّهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ مَالٌ رَابِحٌ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: فَجَعَلَهَا لِحَسَنَانَ لِي مِنْهَا شَيْئًا.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1000- 1001):

[1000] - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَى، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَى، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَائِبٌ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ "، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1689):

[1689] - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي بِأَرِيحَاءَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "

اجعلها في قرابتك"، ففسمها بين حسن بن ثابت وأبي بن كعب. قال أبو داود: بلغني عن الأنصاري محمد بن عبد الله، قال أبو طلحة زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمرو بن زيد مائة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار و حسن بن ثابت بن المنذر بن حرام، يجمعان إلى حرام وهو الأب الثالث، وأبي بن كعب بن قيس بن عتيك بن زيد بن معاوية بن عمرو بن مالك بن النجار، فعمرهم يجمع حسن و أبا طلحة و أبيا: قال الأنصاري: بين أبي و أبي طلحة ستة آباء.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3602):

- [3602] أخبرنا أبو بكر بن نافع، قال: حدثنا بهز، قال: حدثنا حماد، قال: حدثنا ثابت، عن أنس، قال: "لما نزلت هذه الآية: لن تتألوا البر حتى تنفقوا مما تحبون، قال أبو طلحة: إن ربنا ليسألنا عن أموالنا، فأشهدك يا رسول الله، أني قد جعلت أرضي لله، فقال رسول الله ﷺ: اجعلها في قرابتك"، في حسن بن ثابت، وأبي بن كعب.

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1655):

- [1655] أخبرنا الحكم بن المبارك، حدثنا مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس، قال: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا خلًا، وكانت أحب أمواله إليه بئرحاء، وكانت مستقبله المسجد، وكان يغني النبي ﷺ يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب. فقال أنس: فلما أنزلت هذه الآية: لن تتألوا البر حتى تنفقوا مما تحبون وما تنفقوا من شيء فإن الله به عليم، قال: إن أحب أموالي إلي بئرحاء، وإنها صدقة لله أرجو برها ودخرها عند الله، فضعتها يا رسول الله حيث شئت. فقال رسول الله ﷺ: "بخ ذلك مال رايح أو رايح، وقد سمعت ما قلت فيه، وإني أرى أن تجعله في الأقربين". فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله، ففسمه أبو طلحة في قرابة بني عمه.

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1875):

- [1875] وحدثني مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس بن مالك، يقول: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا من نخل، وكان أحب أمواله إليه بئرحاء وكانت مستقبله المسجد، وكان رسول الله ﷺ يدخلها، ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما أنزلت هذه الآية: لن تتألوا البر حتى تنفقوا مما تحبون، قام أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن الله تبارك وتعالى يقول: لن تتألوا البر حتى تنفقوا مما تحبون، وإن أحب أموالي إلي بئرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها ودخرها عند الله، فضعتها يا رسول الله حيث شئت، قال: فقال رسول الله ﷺ: "بخ، ذلك مال رايح ذلك مال رايح، وقد سمعت ما قلت فيه، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين"، فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله، ففسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه.

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3340-148:16-151:16):

- [3340] أخبرنا عمر بن سعيد بن سنان، أخبرنا أحمد بن أبي بكر، عن مالك، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، أنه سمع أنس بن مالك، يقول: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالا، وكان أحب أمواله إليه بئرحاء، وكانت مستقبله المسجد، وكان رسول الله ﷺ يدخلها، ويشرب من ماء فيها طيب، قال أنس: فلما نزلت هذه الآية لن تتألوا البر حتى تنفقوا مما تحبون، قام أبو طلحة إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، إن الله يقول في كتابه: لن تتألوا البر حتى تنفقوا مما تحبون، وإن أحب أموالي إلي بئرحاء، فإنها صدقة لله أرجو برها ودخرها عند الله، فضعتها يا رسول الله حيث شئت، فقال رسول الله ﷺ: "بخ، ذلك مال رايح، بخ ذلك مال رايح، وقد سمعت ما قلت فيها، وإني أرى أن تجعلها في الأقربين"، فقال أبو طلحة: أفعل يا رسول الله، ففسمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه.

مجموع الشواهد: (17)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (2997):

- [2997] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ أَوْ فَمَنْ ذَا الَّذِي يُفْرِضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ، وَكَانَ لَهُ حَائِطٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَائِطِي لِلَّهِ، وَلَوْ اسْتَطَعْتُ أَنْ أُسِرَهُ لَمْ أُعْلِنُهُ، فَقَالَ: " اجْعَلْهُ فِي قَرَابَتِكَ أَوْ أَقْرَبِكَ "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

2- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (222):

- [222] وَحَدَّثَنِي، مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطِهِ، فَطَارَ دُبْسِي فَطَفِقَ يَتَرَدَّدُ يَلْتَمِسُ مَخْرَجًا، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ فَجَعَلَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ، فَإِذَا هُوَ لَا يَذْهَبُ كَمْ صَلَّي، فَقَالَ: " لَقَدْ أَصَابَتْنِي فِي مَالِي هَذِهِ فِتْنَةٌ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي أَصَابَهُ فِي حَائِطِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ صَدَقَةٌ لِلَّهِ فَضَعُهُ حَيْثُ شِئْتَ ".

3- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهري: حديث رقم (486):

- [486] حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ: " كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطٍ لَهُ، فَطَارَ دُبْسِي، فَطَفِقَ فَجَعَلَ يَتَرَدَّدُ يَلْتَمِسُ مَخْرَجًا، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ، فَجَعَلَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ سَاعَةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ، فَإِذَا هُوَ لَا يَذْهَبُ كَمْ صَلَّي؟ فَقَالَ: لَقَدْ أَصَابَتْنِي فِي مَالِي هَذِهِ فِتْنَةٌ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي أَصَابَهُ فِي حَائِطِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَقَالَ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ صَدَقَةٌ لِلَّهِ، فَضَعُهُ حَيْثُ شِئْتَ ".

4- كشف الأستار لنور الدين الهيثمي: حديث رقم (890):

- [890] وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَدَمَ، ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا مُوسَى بْنُ عُثَيْدَةَ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " وَفِي الْبَرِّ صَدَقَةٌ "، قَالَ الْبَرَّارُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا أَبُو ذَرٍّ، قُلْتُ: لَمْ أَرِ بَيِّنَاتِهِ.

5- تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان: حديث رقم (71:1):

- [71: 1] وَرَوَى عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " كَانَ يُعْجِبُهُ الصَّلَاةُ فِي الْحَيْطَانِ ".

6- أحكام القرآن للجصاص: حديث رقم (264):

- [264] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الرَّبِيعِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ وَغَيْرِهِ، أَنَّهَا جِئْنَا نَزَلَتْ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ جَاءَ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ بِفَرَسٍ لَهُ كَانَ يُحِبُّهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَحَمَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهَا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ فَكَانَ زَيْدًا أَوْجَدَ فِي نَفْسِهِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ مِنْهُ قَالَ: " أَمَّا اللَّهُ تَعَالَى فَقَدْ قَبِلَهَا " وَرَوَى عَنْ الْحَسَنِ أَنَّهُ قَالَ: " هُوَ الزَّكَاةُ الْوَاجِبَةُ وَمَا قَرَضَ اللَّهُ تَعَالَى فِي الْأَمْوَالِ ".

الحديث رقم (76)

56- كتاب الجهاد والسير: 12- باب قول الله عز وجل (تعالى): (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ) الآية (فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا). الأحزاب: (23).

- [2807] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ أَرَاهُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، فَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةً رَجُلَيْنِ وَهُوَ قَوْلُهُ " مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (35)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4049-4784):

- [4049] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّهُ، سَمِعَ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: " فَقَدْتُ آيَةً مِنَ الْأَحْزَابِ حِينَ نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَالْتَمَسْنَاهَا فَوَجَدْنَاهَا مَعَ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ) فَالْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ.

2- جامع الترمذي: حديث رقم (3103-3104):

- [3104] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ خَدِيفَةَ قَدِمَ عَلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَكَانَ يُعَازِي أَهْلَ الشَّامِ فِي فَتْحِ أَرْمِينِيَّةٍ وَأَذْرَبِجَانَ مَعَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فَرَأَى خَدِيفَةَ اخْتِلَافَهُمْ فِي الْقُرْآنِ، فَقَالَ لِعُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَدْرَكَ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَلِفُوا فِي الْكِتَابِ كَمَا اخْتَلَفَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى، فَأَرْسَلْتُ إِلَى حَفْصَةَ أَنْ أَرْسِلِي إِلَيْنَا بِالْمُصْحَفِ نَنْسُخُهَا فِي الْمَصَاحِفِ، ثُمَّ نَرُدُّهَا إِلَيْكَ، فَأَرْسَلَتْ حَفْصَةَ إِلَى عُثْمَانَ بِالْمُصْحَفِ، فَأَرْسَلَ عُثْمَانُ إِلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَسَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الرَّبِيعِ، أَنْ انْسَحُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ لِلرَّهْطِ الْفَرَسِيِّينَ الثَّلَاثَةَ، مَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فَاكْتُبُوهُ بِلِسَانِ فَرِيثٍ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ، حَتَّى نَسْخُوا الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ بَعَثَ عُثْمَانُ إِلَى كُلِّ أَقْصَى بِمُصْحَفٍ مِنْ تِلْكَ الْمَصَاحِفِ الَّتِي نَسَخُوا، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَحَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، قَالَ: فَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرَأُهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَضَىٰ نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ فَالْتَمَسْتُهَا فَوَجَدْتُهَا مَعَ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، أَوْ أَبِي خُرَيْمَةَ فَالْحَقْنَاهَا فِي سُورَتِهَا، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَاخْتَلَفُوا يَوْمَئِذٍ فِي التَّابُوتِ وَالتَّابُوتِ، فَقَالَ الْفَرَسِيُّونَ: التَّابُوتُ، وَقَالَ زَيْدُ: التَّابُوتُ، فَرُفِعَ اخْتِلَافُهُمْ إِلَى عُثْمَانَ، فَقَالَ: اكْتُبُوهُ التَّابُوتُ فَإِنَّهُ نَزَلَ بِلِسَانِ فَرِيثٍ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَثْبَةَ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مَسْعُودٍ كَرِهَ لَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ نَسْخَ الْمَصَاحِفِ، وَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ أَعَزُّ عَنْ نَسْخِ كِتَابَةِ الْمُصْحَفِ وَيَتَوَلَّاهَا رَجُلٌ، وَاللَّهِ لَقَدْ أَسْلَمْتُ وَإِنَّهُ لَفِي صُلْبِ رَجُلٍ كَافِرٍ، يُرِيدُ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ، وَلِذَلِكَ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ: يَا أَهْلَ الْعِرَاقِ اكْتُبُوا الْمَصَاحِفَ الَّتِي عِنْدَكُمْ وَغُلُّوها، فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَالْقُوا اللَّهَ بِالْمَصَاحِفِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَبَلَغَنِي أَنَّ ذَلِكَ كَرِهَهُ مِنْ مَقَالَةِ ابْنِ مَسْعُودٍ رِجَالٌ مِنْ أَفْضَلِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، "، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ حَدِيثُ الزُّهْرِيِّ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِهِ.

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (11337):

- [11337] أَخْبَرَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ أَبِي ثَوْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ خَارِجَةَ، أَنَّ أَبَاهُ، قَالَ: " فَقَدْتُ آيَةَ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ جِئَ نَسَخْنَا الْمُصْحَفَ، كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا، فَوَجَدْتُهَا مَعَ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ: مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلًا صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ، فَأَلْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا فِي الْمُصْحَفِ ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (21130-21142):

- [21130] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطٍ يَدِهِ حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، قَالَ: " لَمَّا نَسَخْنَا الْمُصَاحِفَ فَقَدْتُ آيَةَ مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ، قَدْ كُنْتُ أَسْمَعُ النَّبِيَّ ﷺ يَقْرَأُ بِهَا، فَأَلْتَمَسْتُهَا، فَلَمْ أَجِدْهَا مَعَ أَحَدٍ إِلَّا مَعَ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ، الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ، قَوْلُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ " مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلًا صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ "

5- مسند أبي داود الطيالسي: حديث رقم (610-612):

- [610] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: " افْتَقَدْتُ آيَةَ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقْرُؤُهَا، فَأَلْتَمَسْتُهَا، فَوَجَدْتُهَا عِنْدَ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ: مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلًا صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ، فَأَلْحَقْتُهَا فِي سُورَتِهَا ".

6- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (4841-4904):

- [4841] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ زَيْدٌ: " " لَمَّا كُنَّا الْمُصَاحِفَ، فَقَدْتُ آيَةَ كُنْتُ أَسْمَعُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْتُهَا عِنْدَ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلًا صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ فَمِنْهُمْ مَنْ قَصَى نَحْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا)، قَالَ: " " وَكَانَ خُرَيْمَةُ يُدْعَى ذَا الشَّهَادَتَيْنِ " ".

7- مسند عبد حميد: حديث رقم (246):

- [246] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ، قَالَ: " لَمَّا كُنَّا الْمُصَاحِفَ، فَقَدْتُ آيَةَ كُنْتُ أَسْمَعُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدْتُهَا عِنْدَ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ (مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجُلًا صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ حَتَّى تَبْدِيلًا)، قَالَ: وَكَانَ خُرَيْمَةُ يُدْعَى ذَا الشَّهَادَتَيْنِ، أَجَازَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَتَهُ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ، قُلْتُ يَوْمَ صِفِّينَ مَعَ عَلِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ ".

مجموع الشواهد: (108)، ما يلي بعض منها:

1- سنن أبي داود: حديث رقم (3607):

- [3607] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، أَنَّ الْحَكَمَ بْنَ نَافِعٍ حَدَّثَهُمْ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ، أَنَّ عَمَّهُ حَدَّثَهُ، وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ "ابْتِاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ، فَاسْتَنْبَعَهُ النَّبِيُّ ﷺ لِيَقْضِيَهُ ثَمَنَ فَرَسِهِ، فَأَسْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَشْيَ وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ، فَطَفِقَ رَجَالٌ يَتَعَرَّضُونَ الْأَعْرَابِيَّ فَيَسْلُومُونَهُ بِالْفَرَسِ، وَلَا يَشْعُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتِاعَهُ، فَنَادَى الْأَعْرَابِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ كُنْتُ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسِ وَالْإِبْعَثُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِيِّ، فَقَالَ: أَوْ لَيْسَ قَدْ ابْتِغَتْهُ مِنْكَ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا وَاللَّهِ مَا بَعْتُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: بَلَى، قَدْ ابْتِغَتْهُ مِنْكَ، فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِيدًا، فَقَالَ خُرَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَايَعْتَهُ، فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خُرَيْمَةَ، فَقَالَ: بِمَ تَشْهَدُ؟ فَقَالَ: بِتَصَدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَةَ خُرَيْمَةَ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ."

2- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4647):

- [4647] أَخْبَرَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عَمْرَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ حَمْرَةَ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، أَنَّ الزُّهْرِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ، أَنَّ عَمَّهُ حَدَّثَهُ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتِاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ وَاسْتَنْبَعَهُ لِيَقْضِيَ ثَمَنَ فَرَسِهِ، فَأَسْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ وَطَفِقَ الرِّجَالُ يَتَعَرَّضُونَ لِلْأَعْرَابِيِّ، فَيَسْلُومُونَهُ بِالْفَرَسِ وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتِاعَهُ، حَتَّى زَادَ بَعْضُهُمْ فِي السَّوْمِ عَلَى مَا ابْتِاعَهُ بِهِ مِنْهُ، فَنَادَى الْأَعْرَابِيُّ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ كُنْتُ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسِ وَالْإِبْعَثُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَهُ، فَقَالَ: "أَلَيْسَ قَدْ ابْتِغَتْهُ مِنْكَ؟"، قَالَ: لَا، وَاللَّهِ مَا بَعْتُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "قَدْ ابْتِغَتْهُ مِنْكَ"، فَطَفِقَ النَّاسُ يُلَوْدُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَبِالْأَعْرَابِيِّ وَهُمَا يَتَرَاكِعَانِ وَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِيدًا يَشْهَدُ أَلَيْ قَدْ بَعْتُكَ، قَالَ خُرَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَعْتَهُ، قَالَ: فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خُرَيْمَةَ، فَقَالَ: "لِمَ تَشْهَدُ؟"، قَالَ: بِتَصَدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَةَ خُرَيْمَةَ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ.

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (6198):

- [6198] أَخْبَرَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ مَرْوَانَ بْنِ الْهَيْثَمِ بْنِ عَمْرَانَ الْيَمَشَقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ حَمْرَةَ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، أَنَّ الزُّهْرِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ، أَنَّ عَمَّهُ حَدَّثَهُ وَهُوَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتِاعَ فَرَسًا مِنْ أَعْرَابِيٍّ وَاسْتَنْبَعَهُ لِيَقْضِيَ ثَمَنَ فَرَسِهِ، فَأَسْرَعَ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ، وَطَفِقَ رَجَالٌ يَتَعَرَّضُونَ لِلْأَعْرَابِيِّ، فَيَسْلُومُونَهُ بِالْفَرَسِ، وَهُمْ لَا يَشْعُرُونَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ابْتِاعَهُ، حَتَّى زَادَ بَعْضُهُمْ فِي السَّوْمِ عَلَى مَا ابْتِاعَهُ بِهِ مِنْهُ، فَنَادَى الْأَعْرَابِيُّ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ كُنْتُ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسِ، وَالْإِبْعَثُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَهُ، فَقَالَ: "أَلَيْسَ قَدْ ابْتِغَتْهُ مِنْكَ؟" ! قَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا بَعْتُكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: قَدْ ابْتِغَتْهُ مِنْكَ، فَطَفِقَ النَّاسُ يُلَوْدُونَ بِالنَّبِيِّ ﷺ وَهُمَا يَتَرَاكِعَانِ، وَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِيدًا يَشْهَدُ أَلَيْ قَدْ بَعْتُكَ، قَالَ خُرَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَعْتَهُ، قَالَ: فَأَقْبَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى خُرَيْمَةَ، فَقَالَ: بِمَ تَشْهَدُ؟ قَالَ: بِتَصَدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَةَ خُرَيْمَةَ بِشَهَادَةِ رَجُلَيْنِ."

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (1717-20641):

- [1717] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَكْرِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَبِيهِ عَبَّادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ، قَالَ: أَتَى الْحَارِثُ بْنُ خَزَمَةَ بَهَاتَيْنِ الْأَيْتَيْنِ مِنْ آخِرِ بَرَاءَةٍ: "لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: مَنْ مَعَكَ عَلَى هَذَا؟ قَالَ: لَا أَذْرِي وَاللَّهِ إِلَّا، أَنِي أَشْهَدُ لَسَمْعَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَوَعَيْتُهَا وَحَفِظْتُهَا، فَقَالَ عُمَرُ: وَأَنَا أَشْهَدُ لَسَمْعَتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: لَوْ كَانَتْ ثَلَاثَ آيَاتٍ، لَجَعَلْتُهَا سُورَةً عَلَى حِدَةٍ، فَانْظُرُوا سُورَةً مِنَ الْقُرْآنِ، فَضَعُوهَا فِيهَا، فَوَضَعْتُهَا فِي آخِرِ بَرَاءَةٍ."

- [19] نا زَيْدُ بْنُ الْحَبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زُرَّارَةَ بْنُ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اشْتَرَى فَرَسًا مِنْ سَوَادِ بْنِ قَيْسٍ الْمُحَارِبِيِّ فَجَحَدَهُ فَشَهِدَ لَهُ خُرَيْمَةُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا حَمَلَكَ عَلَى الشَّهَادَةِ وَلَمْ تَكُنْ مَعَنَا حَاضِرًا؟ " قَالَ: صَدَّقْتُكَ لِمَا جِئْتُ بِهِ، وَعَلِمْتُ أَنَّكَ لَا تَقُولُ إِلَّا حَقًّا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ شَهِدَ لَهُ خُرَيْمَةُ، أَوْ شَهِدَ عَلَيْهِ خُرَيْمَةُ فَحَسْبُهُ ".

- [4542] قَالَ الشَّيْخُ: وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، أَنَا أَخِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ، أَنَّ عَمَّهُ، أَخْبَرَهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ابْتِاعَ فَرَسًا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَاسْتَنْبَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِيَقْضِيَهُ ثَمَنَ فَرَسِهِ، فَأَسْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ، فَطَفِقَ رَجُلٌ يَعْتَرِضُونَ الْأَعْرَابِيَّ وَيُسَالِمُونَهُ الْفَرَسَ، وَلَا يَشْعُرُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ابْتِاعَهُ حَتَّى زَادَ بَعْضُهُمُ الْأَعْرَابِيَّ فِي السَّوْمِ، فَلَمَّا زَادُوا نَادَى الْأَعْرَابِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: إِنْ كُنْتُ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسَ فَأَبْتَعَهُ وَإِلَّا بَعْتُهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِيِّ حَتَّى أَتَى الْأَعْرَابِيَّ فَقَالَ: " أَوْلَيْسَ قَدْ ابْتَعْتَهُ مِنْكَ؟ "، قَالَ: لَا وَاللَّهِ مَا بَعْتُكَ، قَالَ: " بَلِ ابْتَعْتَهُ مِنْكَ "، فَطَفِقَ النَّاسُ يُلَوْدُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالْأَعْرَابِيِّ وَهُمَا يَتَرَاكِعَانِ، فَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ، يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِيدًا أَيْيَ قَدْ بَعْتُكَ، فَقَالَ خُرَيْمَةُ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ بَعْتُهُ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خُرَيْمَةَ، فَقَالَ: " بِمِ تَشْهَدُ؟ "، قَالَ: بِتَصَدِيقِكَ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَةَ خُرَيْمَةَ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ وَكَذَلِكَ رَوَاهُ شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ الزُّهْرِيِّ مُسْلِمًا. وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ زُرَّارَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُرَيْمَةَ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ خُرَيْمَةَ عَنْ أَبِيهِ خُرَيْمَةَ.

- [7 : 65] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو أَسَامَةَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسَامَةَ الْخَلِّي، ثنا الْحَجَّاجُ بْنُ أَبِي مَنِيعٍ الرُّصَافِيُّ، حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَارَةُ بْنُ خُرَيْمَةَ، أَنَّ عَمَّهُ أَخْبَرَهُ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ابْتِاعَ فَرَسًا مِنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَعْرَابِ فَاسْتَنْبَعَهُ لِيَقْضِيَهُ ثَمَنَ فَرَسِهِ، فَأَسْرَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَشْيَ وَأَبْطَأَ الْأَعْرَابِيُّ، وَطَفِقَ رَجُلٌ يَعْتَرِضُونَ الْأَعْرَابِيَّ، فَسَالَمُوهُ بِالْفَرَسِ، وَلَا يَشْعُرُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ ابْتِاعَهُ حَتَّى زَادَ بَعْضُهُمُ الْأَعْرَابِيَّ فِي السَّوْمِ عَلَى ثَمَنِ الْفَرَسِ الَّذِي ابْتِاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا زَادَهُ نَادَى الْأَعْرَابِيُّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنْ كُنْتُ مُبْتَاعًا هَذَا الْفَرَسَ فَأَبْتَعَهُ أَوْ لِأَبِيعْتَهُ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ سَمِعَ نِدَاءَ الْأَعْرَابِيِّ حَتَّى أَتَاهُ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ لَهُ: أَوْلَيْسَتْ قَدْ ابْتَعْتَهُ مِنْكَ؟ فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا وَاللَّهِ مَا بَعْتُكَ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَلَى قَدْ ابْتَعْتَهُ مِنْكَ، فَطَفِقَ النَّاسُ يُلَوْدُونَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالْأَعْرَابِيِّ وَهُمَا يَتَرَاكِعَانِ، وَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ، يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِيدًا أَيْيَ يَشْهَدُ أَيْيَ بَابِعْتُكَ، فَمَنْ جَاءَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ لِلْأَعْرَابِيِّ: وَبِئِكَ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَقُولُ إِلَّا حَقًّا، حَتَّى جَاءَ خُرَيْمَةُ فَاسْتَمَعَ مَا يَرَاغِبُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَيَرَاغِبُ الْأَعْرَابِيُّ، وَطَفِقَ الْأَعْرَابِيُّ، يَقُولُ: هَلُمَّ شَهِدًا يَشْهَدُونَ أَيْيَ بَابِعْتُكَ، قَالَ خُرَيْمَةُ: أَنَا أَشْهَدُ أَنَّكَ قَدْ بَايَعْتَهُ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى خُرَيْمَةَ، قَالَ: بِمَا تَشْهَدُ؟ قَالَ: بِتَصَدِيقِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهَادَةَ خُرَيْمَةَ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ "، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الحديث رقم (77)

56- كتاب الجهاد والسير: 19- باب قول الله تعالى: (وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ (169) فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَلَّا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ (170) يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةِ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ (171)). آل عمران.

- [2814] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الَّذِينَ قَتَلُوا أَصْحَابَ بَيْرُ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ غَدَاةً عَلَى رِجْلِ، وَذَكَوَانَ وَعُصَيَّةَ عَصَتِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ، قَالَ أَنَسٌ: أُنْزِلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبَيْرُ مَعُونَةَ قُرْآنٌ قَرَأَهُ، ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ بَلَّغُوا قَوْمًا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (373)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1001-1002-1003-1300-3064-4096):

- [4096] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، حَدَّثَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقُنُوتِ فِي الصَّلَاةِ، فَقَالَ: نَعَمْ، فَقُلْتُ: كَانَ قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَهُ؟ قَالَ: قَبْلُهُ، قُلْتُ: فَإِنْ فَلَانًا أَخْبَرَنِي عَنْكَ أَنَّكَ قُلْتَ: بَعْدَهُ، قَالَ: كَذَبٌ، إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا، أَنَّهُ كَانَ بَعَثَ نَاسًا يَقَالُ لَهُمْ: الْفَرَاءُ وَهُمْ سَبْعُونَ رَجُلًا إِلَى نَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَبَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ قَبْلَهُمْ، فَظَهَرَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَهْدٌ، فَقَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرُّكُوعِ شَهْرًا يَدْعُو عَلَيْهِمْ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (677-678-679):

- [677] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: سَأَلْتُهُ عَنِ الْقُنُوتِ، قَبْلَ الرُّكُوعِ أَوْ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: قَبْلَ الرُّكُوعِ، قَالَ: قُلْتُ: فَإِنْ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَنَتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ، فَقَالَ: " إِنَّمَا قَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا، يَدْعُو عَلَى أَنَاسٍ قَتَلُوا أَنَاسًا مِنْ أَصْحَابِهِ، يَقَالُ لَهُمْ: الْفَرَاءُ " .

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1444-1445):

- [1445] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " قَنَتَ شَهْرًا، ثُمَّ تَرَكَهُ " .

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1070-1071-1077-1079):

- [1079] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " قَنَتَ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ ثُمَّ تَرَكَهُ " .

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1596-1599):

- [1596] أَخْبَرَنَا أَبُو النُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا عَاصِمٌ، قَالَ: سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْفُتُوتِ، فَقَالَ: قَبْلَ الرُّكُوعِ. قَالَ: فَقُلْتُ: إِنْ فَلَانًا زَعَمَ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ. قَالَ: كَذَبٌ، ثُمَّ حَدَّثَ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ، يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1184-1243):

- [1243] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا بَزِيدُ بْنُ رُزَيْعٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " كَانَ يَقْنُتُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، يَدْعُو عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ شَهْرًا، ثُمَّ تَرَكَ ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (11633-11994-12246-13660):

- [11653] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَابْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَغْنِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَتَاهُ رِغْلٌ، وَذَكْوَانٌ، وَغُصَيَّةٌ، وَبَنُو لِحْيَانَ، فَرَعَمُوا أَنَّهُمْ قَدْ أَسْلَمُوا، فَاسْتَمَدُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ، فَأَمَدَّهُمْ نَبِيُّ اللَّهِ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَوْمَئِذٍ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ أَنَسٌ: كُنَّا نُسَمِّيهِمْ فِي زَمَانِهِمُ الْقُرَاءَ، كَانُوا يَحْطِبُونَ بِالنَّهَارِ، وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ، فَانْطَلَقُوا بِهِمْ، حَتَّى إِذَا أَتَوْا بِنَرٍ مَعُونَةً غَدَرُوا بِهِمْ، فَقَتَلُوهُمْ، فَقَنَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ يَدْعُو عَلَى هَذِهِ الْأَحْيَاءِ رِغْلٌ، وَذَكْوَانٌ، وَغُصَيَّةٌ، وَبَنِي لِحْيَانَ "، قَالَ: قَالَ قَتَادَةُ: وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّهُمْ قَرَأُوا بِهِ قُرْآنًا، وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ فِي حَدِيثِهِ: إِنَّا قَرَأْنَا بِهِمْ قُرْآنًا بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا وَإِنَّا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا، فَرَضِي عَنَّا وَأَرْضَانَا، ثُمَّ رُفِعَ ذَلِكَ بَعْدُ، وَقَالَ ابْنُ جَعْفَرٍ: ثُمَّ نُسَخَ ذَلِكَ، أَوْ رُفِعَ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (613)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (797-35044-3512-6635):

- [797] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: "لَأَقْرَبَنَّ صَلَاةَ النَّبِيِّ ﷺ فَكَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقْنُتُ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ وَصَلَاةِ الْعِشَاءِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ بَعْدَ مَا يَقُولُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَيَدْعُو لِّلْمُؤْمِنِينَ وَيَلْعَنُ الْكُفَّارَ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (680-2475-2522-2524):

- [680] وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: "قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْفَجْرِ، وَالْمَغْرِبِ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (401-3004-3940-3950):

- [3004] حَدَّثَنَا أَبُو السَّائِبِ سَلَمٌ بْنُ جُنَادَةَ بْنِ سَلَمٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَشِيرٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ: "اللَّهُمَّ الْعَنْ أَبَا سُفْيَانَ، اللَّهُمَّ الْعَنْ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ، اللَّهُمَّ الْعَنْ صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ، قَالَ: فَتَرَلْتُ: لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبُهُمْ فَتَابَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ فَأَسْلَمُوا فَحَسُنَ إِسْلَامُهُمْ"، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ يُسْتَعْرَبُ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، لَمْ يَعْرِفْهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ مِنْ حَدِيثِ عُمَرَ بْنِ حَمْزَةَ، وَعَرَفَهُ مِنْ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

4- سنن الدارمي: حديث رقم (1597-2522-2525):

- [1597] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ "كَانَ يَقْنُتُ فِي الصُّبْحِ". حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، عَنْ شُعْبَةَ، بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1076-1078):

- [1076] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، وَشُعْبَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، ح، وَأَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، وَسُفْيَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةَ، عَنْ ابْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: "كَانَ يَقْنُتُ فِي الصُّبْحِ وَالْمَغْرِبِ" وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ.

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1182-1597):

- [1182] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ زُبَيْدِ بْنِ الْيَاسِمِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِرَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي بِنِي كَعْبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: "كَانَ يُوتِرُ، فَيَقْنُتُ قَبْلَ الرُّكُوعِ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (2741-5239):

- [2741] حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، وَعَفَّانُ، قَالَا: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: "قَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَهْرًا مُتَتَابِعًا فِي الظُّهْرِ، وَالْعَصْرِ، وَالْمَغْرِبِ، وَالْعِشَاءِ، وَالصُّبْحِ، فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ، إِذَا قَالَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، مِنَ الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ، يَدْعُو عَلَيْهِمْ، عَلَى حَيٍّ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، عَلَى رِغْلٍ وَذُكْوَانٍ وَعُصِيَّةٍ، وَيُؤْمِنُ مَنْ خَلْفَهُ، أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ يَدْعُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ، فَقَتَلُوهُمْ"، قَالَ عَفَّانُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: وَقَالَ عِكْرَمَةُ: هَذَا كَانَ مِفْتَاحَ الْقُنُوتِ.

الحديث رقم (78)
56- كتاب الجهاد والسير: 81- باب الدرق

- [2906] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: عَمْرُو حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا " دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ تُغْنِيَانِ بَغْنَاءَ بُعَاثَ فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفَرَاشِ وَحَوَّلَ وَجْهَهُ فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَأَنْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " دَعُهُمَا فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزَتْهُمَا فَخَرَجَتَا، قَالَتْ: وَكَانَ يَوْمٌ عِيدٌ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالْدَّرَقِ وَالْجَرَابِ، فَأَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَإِمَّا قَالَ: تَشْتَهِيَنَّ تَنْظُرِينَ، فَقَالَتْ: نَعَمْ فَأَقَامَنِي وَرَأَاهُ خَذِي عَلَى خَدِّهِ، وَيَقُولُ: دُونَكُمْ بَنِي أَرْفَدَةَ حَتَّى إِذَا مَلِئْتُ، قَالَ: حَسْبُكَ، قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَذْهَبِي قَالَ: أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَحْمَدُ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ فَلَمَّا غَفَلَ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (72)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (952- 3931):

- [952] حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ تُغْنِيَانِ بِمَا تَقَاوَلْتُ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ، قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُعَيَّنَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْ مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ فِي يَوْمٍ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (892):

- [892] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ، تُغْنِيَانِ بِمَا تَقَاوَلْتُ بِهِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ، قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُعَيَّنَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْ مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ فِي يَوْمٍ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا وَهَذَا عِيدُنَا " وَحَدَّثَنَاهُ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَأَبُو كُرَيْبٍ، جَمِيعًا، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامٍ بِهِذَا الْإِسْنَادَ: " وَفِيهِ جَارِيتَانِ تَلْعَبَانِ بِدُقٍ ".

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1593):

- [1593] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيتَانِ تَضْرِبَانِ بِدُقَيْنِ، فَأَنْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " دَعُهُنَّ فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1898):

- [1898] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنَ الْجَوَارِي الْأَنْصَارِ تُغْنِيَانِ بَمَا تَقَاوَلْتُ بِهِ الْأَنْصَارُ فِي يَوْمِ بُعَاثٍ، قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُعْتَبِرَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْزُورُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ النَّبِيِّ ﷺ وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدِ الْفِطْرِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا " .

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (23527-24506):

- [24506] حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّهَا قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيْنَا أَبُو بَكْرٍ فِي يَوْمِ عِيدٍ، وَعِنْدَنَا جَارِيَتَانِ تَذْكُرَانِ يَوْمَ بُعَاثٍ، يَوْمَ قُتِلَ فِيهِ صَنَادِيدُ الْأَوْسِ وَالْخَزَرَجِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: عِبَادَ اللَّهِ، أَمْزُورُ الشَّيْطَانِ! عِبَادَ اللَّهِ، أَمْزُورُ الشَّيْطَانِ! قَالَهَا ثَلَاثًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَإِنَّ الْيَوْمَ عِيدُنَا " .

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (5869-5877):

- [5869] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ التَّقْفِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ عَسْكَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، دَخَلَ عَلَيْهَا فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ وَعِنْدَهَا جَارِيَتَانِ تُغْنِيَانِ وَتَضْرِبَانِ بِالْأُذُنِ، فَسَبَّهُمَا وَحَرَقَ دَفْقَهُمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " دَعَهُمَا، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ " .

7- السنن الصغرى للبيهقي: حديث رقم (4672):

- [4672] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيُّ، أَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنَ الْجَوَارِي الْأَنْصَارِ تُغْنِيَانِ بَمَا تَقَاوَلْتُ بِهِ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ، قَالَتْ: وَلَيْسَتَا بِمُعْتَبِرَتَيْنِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَمْزُورُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَذَلِكَ يَوْمَ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا " وَفِي رَوَايَةِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: " جَارِيَتَانِ فِي أَيَّامِ مَلَى تُغْنِيَانِ وَتُذَفِّقَانِ وَتَضْرِبَانِ " .

مجموع الشواهد: (3)، ما يلي بعض منها:

1- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (285-588):

- [285] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّبَرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَهَشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، قَالَ: دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَعِنْدَ عَائِشَةَ فَيَنْتَانِ تُغَيَّيَانِ فِي أَيَّامِ مِنًى، وَالنَّبِيُّ ﷺ مُضْطَجِعٌ مُسَجًى تَوْبُهُ عَلَى وَجْهِهِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَعِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ يُصْنَعُ هَذَا؟، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: " دَعُهُنَّ يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ " .

- [558] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْجَرَجَرِيُّ ثنا عَلِيُّ بْنُ ثَابِتٍ، عَنِ الْوَازِعِ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَيْنَا جَارِيَةً لِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ فِطْرِ نَاشِرَةً شَعْرَهَا، مَعَهَا دُفٌّ تُغْنِي، فَرَجَرَتْهَا أُمُّ سَلَمَةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " دَعِيهَا يَا أُمُّ سَلَمَةَ، فَإِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا يَوْمُ عِيدِنَا " .

2- غريب الحديث للخطابي: حديث رقم (649:1):

- [1: 649] وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ أَبَا بَكْرٍ دَخَلَ، وَعِنْدَ عَائِشَةَ فَيَنْتَانِ تُغَيَّيَانِ فِي أَيَّامِ مِنًى، وَالنَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُضْطَجِعٌ مُسَجًى تَوْبُهُ عَلَى وَجْهِهِ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَعِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ يُصْنَعُ هَذَا، فَكَشَفَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَنْ وَجْهِهِ، وَقَالَ: " دَعُهُنَّ يَا أَبَا بَكْرٍ فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ " . حَدَّثَنَا الصَّفَّارُ، نا الرَّمَادِيُّ، نا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أنا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ.

الحديث رقم (79)

56- كتاب الجهاد والسير: 119 باب الجعائل والحصلان في السبيل

- [2971] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُبَاغٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاغَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَا تَبْتَغُهُ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ " .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (51)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1489-2775):

- [1489] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كُبَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُحَدِّثُ، " أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاغٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ "، ثُمَّ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَاسْتَأْمَرَهُ، فَقَالَ: لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ، فَبِذَلِكَ كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَا يَتْرُكُ أَنْ يَبْتَاغَ شَيْئًا تَصَدَّقَ بِهِ إِلَّا جَعَلَهُ صَدَقَةً " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1622):

- [1622] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ " أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاغٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاغَهُ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا تَبْتَغُهُ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ "، وَحَدَّثَنَا هُشَيْبُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ رُمَيْحٍ جَمِيعًا، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا الْمُقَدَّمِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ كُلُّهُمُ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ كِلَاهُمَا، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (668-2131):

- [2131] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُكْتَبِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مِثْلُ الَّذِي يُعْطَى الْعَطِيَّةُ ثُمَّ يَرْجَعُ فِيهَا، كَالْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبَعَ قَاءَ، ثُمَّ عَادَ فَرَجَعَ فِي قَيْئِهِ "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو.

4- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (2410):

- [2410] أَنْبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، قَالَ: ثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ تَصَدَّقَ بِفَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يُبَاغٍ بَعْدَ ذَلِكَ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ، ثُمَّ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْمَرَهُ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ " .

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2386):

- [2386] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ الْعُرَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا الْعُمَرِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْعَاذُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ ".

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (625):

- [625] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَرَادَ أَنْ يَتْبَاعَهُ، فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَا تَتَّبِعْهُ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ ". قَالَ يَحْيَى: سَأَلَ مَالِكٌ، عَنْ رَجُلٍ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَوَجَدَهَا مَعَ غَيْرِ الَّذِي تَصَدَّقَ بِهَا عَلَيْهِ تُبَاغِ أَيُشْتَرِبَهَا؟ فَقَالَ: تَرْكُهَا أَحَبُّ إِلَيَّ.

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (4507-4885-5155-5656-5762):

- [5656] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ الْمُيْمُونِيُّ، قَتْنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَنَّى، قَتْنَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ أَبِي سُوَيْدٍ، قَتْنَا جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ. ح وَحَدَّثَنَا كَيْلَجَةُ، قَتْنَا أَبُو صَالِحٍ الْفَرَّاءُ، قَتْنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَرَّارِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا، فَوَافَقَهُ عُمَرُ يَبِيعُهُ، فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُبَاغِ الْفَرَسَ الَّذِي حَمَلْتُ عَلَيْهِ؟ قَالَ: " لَا تَتَّبِعْهُ، وَلَا تَرْجِعْ فِي صَدَقَتِكَ ". وَحَدَّثَنَا كَيْلَجَةُ، ثنا أَبُو صَالِحٍ الْفَرَّاءُ، أَنَا الْفَرَّارِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (309)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1490-2589-2621-2636):

- [1490] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: " حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَصَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَا تَشْتَرِي وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ، وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدْرَهُمْ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْبِهِ "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1621-1622-1623):

- [1621] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: " حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ عَتِيقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَصَاعَهُ صَاحِبُهُ، فَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا تَبْتَغُهُ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ "، وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَعْنِي ابْنَ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَرَأَدَ لَا تَبْتَغُهُ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدْرَهُمْ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1298):

- [1298] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الضَّبِّيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السُّوءِ الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ "

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1593-3538):

- [1593] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يَبَاحُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: " لَا تَبْتَغُهُ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ "

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2615-2617-3694):

- [2615] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَأَصَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ وَأَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَهُ مِنْهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدْرَهُمْ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ "

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2385-2390):

- [2385] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْبِهِ "

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (624):

- [624] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ عَتِيقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَانَ الرَّجُلُ الَّذِي هُوَ عِنْدَهُ قَدْ أَصَاعَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدْرَهُمْ وَاحِدٍ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ "

الحديث رقم (80)

56- كتاب الجهاد والسير: 137 باب إذا حمل على فرس فرأها تباغ

- [3003] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاِتْبَاعَهُ أَوْ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: " لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ بَدَرَهُمْ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هَبْتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (63)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1490-2623-2636-2970-3002-3003):

- [1490] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: " حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يَبِيعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: لَا تَشْتَرِي وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ، وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدَرَهُمْ فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1621-1622):

- [1622] حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بْنُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ " أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَقَدْ أَضَاعَهُ وَكَانَ قَلِيلَ الْمَالِ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أُعْطِيَته بِدَرَهُمْ، فَإِنَّ مَثَلَ الْعَائِدِ فِي صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ "، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنْ حَدِيثَ مَالِكٍ، وَرَوْحُ أَتَمَّ وَأَكْثَرُ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (668):

- [668] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْحَاقَ الهمداني حدثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عُمَرَ: أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ رَأَاهَا تُبَاغُ فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ ". قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1593):

- [1593] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ يُبَاغُ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاعَهُ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: " لَا تَبْتَعَهُ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2615- 2616 -2617):

- [2615] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ وَأَرَدْتُ أَنْ أَبْتَاعَهُ مِنْهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدْرِهِمْ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2390- 2392):

- [2390] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تَعُدُّ فِي صَدَقَتِكَ ".

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (624):

- [624] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، وَهُوَ يَقُولُ: حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ عَتِيقٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَانَ الرَّجُلُ الَّذِي هُوَ عِنْدَهُ قَدْ أَضَاعَهُ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَاكَ بِدْرِهِمْ وَاحِدٍ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَدَقَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (297)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1489-2589-6975):

- [6975] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ، لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوَاءِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1622-1623):

- [1622] حَدَّثَنِي أُمِّيَّةُ بِنْتُ بَسْطَامٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ يَعْنِي ابْنَ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ وَهُوَ ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ " أَنَّهُ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَوَجَدَهُ عِنْدَ صَاحِبِهِ وَقَدْ أَضَاعَهُ وَكَانَ قَلِيلَ الْمَالِ، فَأَرَادَ أَنْ يَشْتَرِيَهُ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أُعْطِيَتهُ بِدَرَاهِمٍ، فَإِنَّ مَثَلَ الْعَائِدِ فِي صَدَقَتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ "، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ غَيْرَ أَنَّ حَدِيثَ مَالِكٍ، وَرَوْحَ أَتَمَّ وَأَكْثَرُ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1298-2131):

- [1298] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّبِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ النَّخَعِيُّ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَيْسَ لَنَا مَثَلُ السَّوَاءِ الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ ".

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3538-3540):

- [3538] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ، وَهَمَّامٌ، وَشُعْبَةُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْبِهِ " قَالَ هَمَّامٌ: وَقَالَ قَتَادَةُ: وَلَا نَعْلَمُ الْقِيءَ إِلَّا حَرَامًا.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3691-3695):

- [3691] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَلَنْجِيُّ الْمَقْدِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ وَهُوَ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، عَنْ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَقِيءُ، ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2384-2391):

- [2384] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَمَةَ، عَنْ عَوْفٍ، عَنْ جَلَّاسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ مَثَلَ الَّذِي يَعُودُ فِي عَطِيَّتِهِ كَمَثَلِ الْكَلْبِ أَكَلَ حَتَّى إِذَا شَبِعَ قَاءَ ثُمَّ عَادَ فِي قَيْبِهِ فَأَكَلَهُ ".

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (625):

- [625] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاغَهُ، فَسَأَلَ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَا تَبْتَاغُهُ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ ". قَالَ يَحْيَى: سَأَلَ مَالِكٌ، عَنْ رَجُلٍ تَصَدَّقَ بِصَدَقَةٍ فَوَجَدَهَا مَعَ غَيْرِ الَّذِي تَصَدَّقَ بِهَا عَلَيْهِ تَبَاغَ أَبْشَرِيهَا؟ فَقَالَ: تَرَكُهَا أَحَبُّ إِلَيَّ.

الحديث رقم (81)

56- كتاب الجهاد والسير: 169 باب قتل الأسير وقتل الصَّبر

- [3044] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكُعْبَةِ، فَقَالَ: " أَقْتُلُوهُ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (257)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1847- 4286 -5808):

- [1846] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَلَمَّا نَزَعَهُ، جَاءَ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكُعْبَةِ، فَقَالَ: أَقْتُلُوهُ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1359):

- [1359] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، أَمَّا الْقَعْنَبِيُّ، فَقَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَأَمَّا فُتَيْبَةُ، فَقَالَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ، وَقَالَ يَحْيَى، وَاللَّفْظُ لَهُ، فُلْتُ لِمَالِكٍ: أَحَدُكَ ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مِغْفَرٌ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: ابْنُ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكُعْبَةِ، فَقَالَ: أَقْتُلُوهُ " ، فَقَالَ مَالِكٌ: نَعَمْ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1693):

- [1693] حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: " دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ، فَقِيلَ لَهُ: ابْنُ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكُعْبَةِ " ، فَقَالَ: " أَقْتُلُوهُ " ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، لَا نَعْرِفُ كَبِيرَ أَحَدٍ رَوَاهُ غَيْرَ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2685):

- [2685] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ ابْنُ خَطْلٍ: مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكُعْبَةِ فَقَالَ: أَقْتُلُوهُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: ابْنُ خَطْلٍ اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ وَكَانَ أَبُو بَرَزَةَ الْأَسْلَمِيُّ قَتَلَهُ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2867- 2868):

- [2867] أَخْبَرَنَا فُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ وَعَلَيْهِ الْمِغْفَرُ، فَقِيلَ: ابْنُ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكُعْبَةِ، فَقَالَ: " أَقْتُلُوهُ " .

6- سنن الدارمي: حديث رقم (1938- 2456):

- [1938] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ مَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ مِغْفَرٌ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا ابْنُ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَقْتُلُوهُ ". قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَالِدٍ: وَفَرَى عَلَى مَالِكٍ: قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَئِذٍ مُحَرَّمًا.

7- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2805):

- [2805] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: " دَخَلَ مَكَّةَ يَوْمَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (67)، ما يلي بعض منها:

1- سنن أبي داود: حديث رقم (2684):

- [2684] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ يَرْبُوعِ الْمُخْرُومِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: "أَرْبَعَةٌ لَا أَوْمَنُهُمْ فِي حِلٍّ وَلَا حَرَمٍ فَسَمَاهُمْ، قَالَ: وَفِينَنَيْنِ كَانَتَا لِمَقِيسٍ فَقَتَلْتُمَا إِحْدَاهُمَا وَأَقْلَلْتِ الْأُخْرَى فَأَسْلَمْتُ"، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: لَمْ أَفْهَمْ إِسْنَادَهُ مِنْ ابْنِ الْعَلَاءِ كَمَا أَحَبُّ.

2- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4067):

- [4067] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ، قَالَ: رَعِمَ السُّدِّيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ آمَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةً نَفَرٍ وَأَمْرَاتَيْنِ، وَقَالَ: "اقْتُلُوهُمْ، وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ". عِزْمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَظَلٍ، وَمَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ، فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَظَلٍ فَأَذْرَكَ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَاسْتَبَقَ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ حَرْيْثٍ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَسَبَقَ سَعِيدٌ عَمَّارًا، وَكَانَ أَشَبَّ الرَّجُلَيْنِ، فَقَتَلَهُ، وَأَمَّا مَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ فَأَذْرَكَ النَّاسَ فِي السُّوقِ فَقَتَلُوهُ، وَأَمَّا عِزْمَةُ فَرَكِبَ الْبَحْرَ فَأَصَابَتْهُمْ عَاصِفٌ، فَقَالَ أَصْحَابُ السَّفِينَةِ: أَخْلَصُوا، فَإِنَّ الْهَتَكُمْ لَا تُغْنِي عَنْكُمْ شَيْئًا هَاهُنَا. فَقَالَ عِزْمَةُ: وَاللَّهِ لَئِنْ لَمْ يُنَجِّنِي مِنَ الْبَحْرِ إِلَّا الْإِخْلَاصُ لَا يُنَجِّنِي فِي الْبَرِّ غَيْرُهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ عَهْدًا إِنْ أَنْتَ عَافَيْتَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ، أَنْ آتِي مُحَمَّدًا ﷺ حَتَّى أَضَعَ يَدِي فِي يَدِهِ، فَلَا جِدْنَهُ عَفْوًَا كَرِيمًا. فَجَاءَ فَأَسْلَمَ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ، فَإِنَّهُ اخْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ حَتَّى أَوْفَقَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايَعُ عَبْدُ اللَّهِ. قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا كُلَّ ذَلِكَ يَأْتِي فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: "أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَأَيْتُ كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ". فَقَالُوا: وَمَا يُدْرِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا فِي نَفْسِكَ هَلَا، أَوْمَأَتْ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ؟ قَالَ: "إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ أَعْيُنٌ".

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (3516):

- [3516] أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ زَكَرِيَّا بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُفَضَّلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ وَهُوَ ابْنُ نَصْرِ، قَالَ: رَعِمَ السُّدِّيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ آمَنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةً نَفَرٍ وَأَمْرَاتَيْنِ، وَقَالَ: "اقْتُلُوهُمْ وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، عِزْمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَظَلٍ، وَمَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ". فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَظَلٍ فَأَذْرَكَ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَاسْتَبَقَ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ حَرْيْثٍ، وَعَمَّارُ بْنُ يَاسِرٍ فَسَبَقَ سَعِيدٌ عَمَّارًا وَكَانَ أَشَبَّ الرَّجُلَيْنِ فَقَتَلَهُ، وَأَمَّا مَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ فَأَذْرَكَ النَّاسَ فِي السُّوقِ فَقَتَلُوهُ، وَأَمَّا عِزْمَةُ فَرَكِبَ الْبَحْرَ فَأَصَابَتْهُمْ عَاصِفٌ، فَقَالَ أَصْحَابُ السَّفِينَةِ: أَخْلَصُوا فَإِنَّ الْهَتَكُمْ لَا تُغْنِي عَنْكُمْ شَيْئًا هَاهُنَا، فَقَالَ عِزْمَةُ: وَاللَّهِ لَئِنْ لَمْ يُنَجِّنِي مِنَ الْبَحْرِ إِلَّا الْإِخْلَاصُ مَا يُنَجِّنِي فِي الْبَرِّ غَيْرُهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ عَهْدًا إِنْ أَنْتَ عَافَيْتَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ أَنْ آتِي مُحَمَّدًا ﷺ حَتَّى أَضَعَ يَدِي فِي يَدِهِ، فَلَا جِدْنَهُ عَفْوًَا كَرِيمًا، فَجَاءَ فَأَسْلَمَ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي السَّرْحِ، فَإِنَّهُ اخْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ حَتَّى أَوْفَقَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايَعُ عَبْدُ اللَّهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يَأْتِي، فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: "أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا حَيْثُ رَأَيْتُ كَفَفْتُ يَدِي، عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ؟" فَقَالُوا: وَمَا يُدْرِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا فِي نَفْسِكَ هَلَا أَوْمَأَتْ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ؟ قَالَ: "إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ أَعْيُنٌ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (19303):

- [19303] قَالَ: وَقَتَلْتُ عَبْدَ الْعُزَّى بْنَ حَظَلٍ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِسِتْرِ الْكَعْبَةِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: "النَّاسُ آمَنُونَ غَيْرَ عَبْدِ الْعُزَّى بْنِ حَظَلٍ".

- [3993] وَأَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَحْمَشٍ الْفَقِيه، نَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْقَطَّانُ، نَا أَبُو الْأَزْهَرِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، نَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: رَعِمَ السُّدِّيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ، وَأَمْرَاتَيْنِ وَقَالَ: " أَقْتُلُوهُمْ، وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، عِزْمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَظَلٍ، وَمَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَظَلٍ فَأَدْرَكَ، وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ فَاسْتَبَقَ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَسَبَقَ سَعِيدٌ عَمَارًا، وَكَانَ أَشَبَّ الرَّجُلَيْنِ، فَقَتَلَهُ، وَأَمَّا مَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ فَأَدْرَكَهُ النَّاسُ فِي السُّوقِ، فَقَتَلُوهُ، وَأَمَّا عِزْمَةُ فَرَكِبَ الْبَحْرَ، فَأَصَابَتْهُمْ عَاصِفٌ، فَقَالَ أَصْحَابُ السَّفِينَةِ لِأَهْلِ السَّفِينَةِ: أَخْلَصُوا فَإِنَّ الْهَتَكُمْ لَا تُغْنِي عَنْكُمْ شَيْئًا. هَاهُنَا قَالَ عِزْمَةُ: وَاللَّهِ لَنْ لَمْ يُنَجِّنِي فِي الْبَحْرِ إِلَّا الْإِخْلَاصُ لَا يُنَجِّنِي فِي الْبَرِّ غَيْرُهُ اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ عَهْدًا إِنْ أَنْتَ عَافَيْتَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ أَنْ آتِي مُحَمَّدًا ﷺ حَتَّى أَضَعَ يَدِي فِي يَدِهِ فَلَأَجِدَنَّهُ عَفْوًا كَرِيمًا. قَالَ: فَجَاءَ فَاسَلَمَ، وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، فَإِنَّهُ اخْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ حَتَّى أَوْفَقَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايَعَ عَبْدُ اللَّهِ قَالَ: فَرَفَعَ رَأْسَهُ، فَظَرَّ إِلَيْهِ ثَلَاثًا كُلَّ ذَلِكَ يَأْبَى، فَبَايَعَهُ بَعْدَ ثَلَاثٍ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: " أَمَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا جِبْنَ رَأْيِي كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ، فَيَقْتُلُهُ "، فَقَالُوا: مَا يُدْرِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا فِي نَفْسِكَ هَلَا أَوْمَاتَ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ. قَالَ: " إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ الْأَعْيُنِ " وَرَوَاهُ أَيْضًا سَعِيدُ بْنُ زُبَيْعٍ الْمُخْزُومِيُّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ: " أَمَّنَ النَّاسَ إِلَّا هَؤُلَاءِ الْأَرْبَعَةُ فَلَا يُؤْمِنُونَ فِي حِلٍّ، وَلَا حَرَمٍ "، فَذَكَرَهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: ابْنُ نُفَيْذٍ بَدَّلَ عِزْمَةَ. قَالَ: وَقَبَيْتَنِي.

- [3003] ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْمُغَلِّسِ، نَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، نَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: رَعِمَ السُّدِّيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: " لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَأَمْرَاتَيْنِ، وَقَالَ: أَقْتُلُوهُمْ وَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، عِزْمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَظَلٍ، وَمَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ. "

- [757] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: رَعِمَ السُّدِّيُّ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ فَتْحِ مَكَّةَ أَمَّنَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَّا أَرْبَعَةَ نَفَرٍ وَأَمْرَاتَيْنِ، وَقَالَ: " أَقْتُلُوهُمْ وَلَوْ وَجَدْتُمُوهُمْ مُتَعَلِّقِينَ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ "، عِزْمَةُ بْنُ أَبِي جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَظَلٍ، وَمَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، فَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ حَظَلٍ، فَأَدْرَكَ وَهُوَ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ، فَاسْتَبَقَ إِلَيْهِ سَعِيدُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَمَارُ بْنُ يَاسِرٍ، فَسَبَقَ سَعِيدٌ عَمَارًا وَكَانَ أَشَبَّ الرَّجُلَيْنِ فَقَتَلَهُ، وَأَمَّا مَقِيسُ بْنُ صُبَابَةَ، فَأَدْرَكَهُ النَّاسُ فِي السُّوقِ، وَأَمَّا عِزْمَةُ فَرَكِبَ الْبَحْرَ، فَأَصَابَتْهُمْ عَاصِفٌ، فَقَالَ أَصْحَابُ السَّفِينَةِ لِأَهْلِ السَّفِينَةِ: أَخْلَصُوا فَإِنَّ الْهَتَكُمْ لَا تُغْنِي عَنْكُمْ شَيْئًا هَاهُنَا، فَقَالَ عِزْمَةُ: لَنْ لَمْ يُنَجِّنِي فِي الْبَحْرِ إِلَّا الْإِخْلَاصُ فَمَا يُنَجِّنِي فِي الْبَرِّ غَيْرُهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ لَكَ عَلَيَّ عَهْدًا إِنْ أَنْتَ عَافَيْتَنِي مِمَّا أَنَا فِيهِ أَنْ آتِي مُحَمَّدًا ﷺ حَتَّى أَضَعَ يَدِي فِي يَدِهِ، فَلَأَجِدَنَّهُ عَفْوًا كَرِيمًا، قَالَ: فَجَاءَ فَاسَلَمَ وَأَمَّا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدِ بْنِ أَبِي سَرْحٍ، فَإِنَّهُ اخْتَبَأَ عِنْدَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَلَمَّا دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ إِلَى الْبَيْعَةِ جَاءَ بِهِ حَتَّى أَوْفَقَهُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَايَعَ عَبْدُ اللَّهِ، فَرَفَعَ رَأْسَهُ فَظَرَّ إِلَيْهِ ثَلَاثًا، كُلَّ ذَلِكَ يَأْبَى، فَبَايَعَهُ بَعْدَ الثَّلَاثِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: " مَا كَانَ فِيكُمْ رَجُلٌ شَدِيدٌ يَقُومُ إِلَى هَذَا جِبْنَ رَأْيِي كَفَفْتُ يَدِي عَنْ بَيْعَتِهِ فَيَقْتُلُهُ؟ " قَالُوا: مَا يُدْرِينَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا فِي نَفْسِكَ؟، هَلَا أَوْمَاتَ إِلَيْنَا بِعَيْنِكَ؟ قَالَ: " إِنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِنَبِيِّ أَنْ تَكُونَ لَهُ خَائِنَةٌ أَعْيُنٍ ".

الحديث رقم (82)

56- كتابُ الجهادِ والسير: 172- بابُ فداءِ المُشركين

- [3049] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ ائْذَنْ فَلْنَتْرُكْ لَابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: " لَا تَدْعُونَ مِنْهَا دِرْهَمًا "، وَقَالَ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَجَاءَهُ الْعَبَّاسُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي فَأَدِيتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا، فَقَالَ: " خُذْ فَأَعْطَاهُ فِي ثَوْبِهِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (22)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2537- 4018):

- [2537] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، " أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا، فَلْنَتْرُكْ لَابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: لَا تَدْعُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا ".

2- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4794):

- [4794] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلْنَتْرُكْ لَابْنِ أُخْتِنَا الْعَبَّاسَ فِدَاءَهُ، فَقَالَ ﷺ: " لَا وَاللَّهِ لَا تَدْرُونَ دِرْهَمًا ".

3- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (4624):

- [4624] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْغَمَرِيُّ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلْنَتْرُكْ لَابْنِ أُخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ. فَقَالَ: " لَا، وَاللَّهِ لَا تُؤْذُونَ لَهُ دِرْهَمًا ". لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ.

4- السنن الصغرى للبيهقي: حديث رقم (3867):

- [3867] وَأَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ غَالِبٍ الْخَوَارِزْمِيُّ الْحَافِظُ، بِعَدَادَ، نَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَمْدَانَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَيُّوبَ، نَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ مَوْلَى آلِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، " أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلْنَتْرُكْ لَابْنِ أُخْتِنَا الْعَبَّاسَ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: لَا، وَاللَّهِ لَا تَدْرُونَ دِرْهَمًا ".

5- المستدرک للحاکم: حدیث رقم (20:3-319:3)

- [20 : 3] وَقَدْ اتَّفَقَ الشَّيْخَانِ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لَنَا فَلْنَتْرُكْ لَابْنَ أُخْتِنَا الْعَبَّاسَ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: "وَاللَّهِ لَا تَذَرُنَّ دِرْهَمًا".

6- إتحاف المهرة لابن حجر: حدیث رقم (1763):

- [1763] حَدِيثُ (حب كم): أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ائْذَنْ لَنَا فَلْنَتْرُكْ لَابْنَ أُخْتِنَا الْعَبَّاسَ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ، وَلَا تَذَرُونَّ دِرْهَمًا. حب في التاسع من الخامس: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْهُ، بِهِ كَمْ فِي الْمَنَاقِبِ: ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادِ الْقَبَائِيَّ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ وَصَالِحُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّازِيُّ، قَالُوا: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، بِهِ.

7- دلائل النبوة للبيهقي: حدیث رقم (141:3):

- [3 : 141] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَغْدَادَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَتَّابِ الْعَبْدِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: ائْذَنْ لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلْنَتْرُكْ لَابْنَ أُخْتِنَا عَبَّاسَ فِدَاءَهُ، فَقَالَ: " لَا وَاللَّهِ لَا تَذَرُونَّ دِرْهَمًا ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ فِي الْإِسْنَادِ الَّذِي ذَكَرْنَا: وَكَانَ فِدَاؤُهُمْ أَرْبَعِينَ أَوْقِيَّةً ذَهَبًا، وَفَدُوا بَعْدَمَا قَدِمَ بِهِمُ الْمَدِينَةُ، وَكَانُوا مُتَفَاضِلِينَ فِي الْفِدَاءِ.



الحديث رقم (83)

56- كتاب الجهاد والسير - 180- باب إذا أسلم قوم في دار الحرب ولهم مال وأرضون فهي لهم

3059 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيْيَا عَلَى الْحِمَى، فَقَالَ: يَا هُنَيْيُ اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَأَدْخَلَ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ، وَرَبَّ الْغَنِيمَةِ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَوْفٍ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَى نَخْلٍ وَزَرْعٍ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ وَرَبَّ الْغَنِيمَةِ: إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا، يَأْتِنِي بَيْنِيهِمْ فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ؟ أَفَتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ، فَالْمَاءُ وَالْكَلَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ، إِنَّهَا لِبِلَادُهُمْ فَقَاتِلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَيْئًا.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (10)، ما يلي بعض منها:

1- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1890):

- [1890] حَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيْيَا عَلَى الْحِمَى، فَقَالَ: يَا هُنَيْيُ اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ النَّاسِ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُجَابَةٌ، وَأَدْخَلَ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ وَرَبَّ الْغَنِيمَةَ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ، وَابْنَ عَوْفٍ فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَى زَرْعٍ وَنَخْلٍ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ وَرَبَّ الْغَنِيمَةِ إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا يَأْتِنِي بَيْنِيهِمْ، فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ! أَنَا لَا أَبَا لَكَ فَالْمَاءُ وَالْكَلَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ إِنَّهَا لِبِلَادُهُمْ وَمِيَاهُهُمْ، قَاتِلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَيْئًا.

2- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهري: حديث رقم (2003):

- [2003] أَخْبَرَنَا أَبُو مُصْعَبٍ قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيْيَا عَلَى الْحِمَى، فَقَالَ: " يَا هُنَيْيُ، اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ النَّاسِ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُجَابَةٌ، وَأَدْخَلَ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ وَرَبَّ الْغَنِيمَةَ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ وَابْنَ عَوْفٍ فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا يَرْجِعَانِ إِلَى الْمَدِينَةِ إِلَى زَرْعٍ وَنَخْلٍ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ وَرَبَّ الْغَنِيمَةِ إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُ يَأْتِنِي بَيْنِيهِمْ، فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفَتَارِكُهُمَا أَنَا؟، لَا أَبَا لَكَ فَالْمَاءُ وَالْكَلَأُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ إِنَّهَا لِبِلَادُهُمْ، قَاتِلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا حَمَيْتُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ بِلَادِهِمْ شَيْئًا.

3- مسند الشافعي: حديث رقم (1736):

- [1736] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُقَالُ لَهُ هُنَيْيَا عَلَى الْحِمَى، فَقَالَ لَهُ: " يَا هُنَيْيُ، ضُمَّ جَنَاحَكَ لِلنَّاسِ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُجَابَةٌ، وَأَدْخَلَ رَبَّ الصُّرَيْمَةَ وَرَبَّ الْغَنِيمَةَ، وَإِيَّاكَ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ وَنَعَمَ ابْنَ عَوْفٍ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا يَرْجِعَانِ إِلَى نَخْلٍ وَزَرْعٍ، وَإِنَّ رَبَّ الْغَنِيمَةِ وَالصُّرَيْمَةَ يَأْتِي بَعْثُهُ، فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفَتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ؟ فَالْمَاءُ وَالْكَلَأُ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنَ الدَّنَانِيرِ وَالذَّرَاهِمِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَعَلَى ذَلِكَ أَنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ

ظَلَمْتُهُمْ، إِنَّهَا لِبِلَادُهُمْ، قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَلَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مِنْ بِلَادِهِمْ شَيْئًا".

4- البحر الزخار بمسند البزار: حديث رقم (272):

- [272] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ النَّقْفِيُّ، قَالَ: نَا أُمِيَّةُ بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: نَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ: لِمَوْلَى لَهُ يُقَالُ لَهُ هُنَيْ، يَا هُنَيْ، " اذْنُ رَبِّ الصُّرَيْمَةِ وَالْغَنِيمَةِ وَدَّعَنِي مِنْ غَنَمِ ابْنِ عَفَّانَ، وَابْنِ عَوْفٍ فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَانِ إِلَى مَالٍ، وَإِنْ يَهْلِكَ رَبُّ الْغَنِيمَةِ وَالصُّرَيْمَةِ يَأْتِي، فَيَقُولُ: يَا عُمَرُ، يَا عُمَرُ، وَإِنَّ الْمَاءَ وَالْكَلَاءَ أَهْوَنُ عَلَيَّ، وَإِنَّهَا لَأَمْوَالُهُمُ الَّتِي قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ".

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (146:6):

- [6 : 146] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَسَنِ الْعَدْلِيُّ، أَنبَأَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَرْكَبِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيًّْا عَلَى الْجَمَى، فَقَالَ لَهُ: يَا هُنَيْ، " اضمم جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ، فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ وَالْغَنِيمَةَ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ، وَنَعَمَ ابْنَ عَوْفٍ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَانِ إِلَى نَخْلٍ وَزَرْعٍ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ وَالْغَنِيمَةِ إِنْ تَهَلَّكَ مَاشِيَتُهُمَا، يَأْتِيَنِي بَيْنِيهِ، فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفْتَارَكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ؟ فَالْمَاءُ وَالْكَلَاءُ، أَيْسَرُ عَلَيْكَ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَتَى فَظَلَمْتُهُمْ، إِنَّهَا لِبِلَادُهُمْ قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مَا حَمَيْتُ عَلَى النَّاسِ فِي بِلَادِهِمْ شَيْئًا"، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ مَالِكٍ.

6- السنن الصغرى للبيهقي: حديث رقم (2295):

- [2295] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو زَكَرِيَّا الْعَنْبَرِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيًّْا عَلَى الْجَمَى، فَقَالَ: " يَا هُنَيْ اضمم جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ وَالْغَنِيمَةَ، وَإِيَّاكَ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ، وَنَعَمَ ابْنَ عَوْفٍ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَانِ إِلَى نَخْلٍ وَزَرْعٍ، وَإِنَّ رَبَّ الْغَنِيمَةِ وَرَبَّ الصُّرَيْمَةِ إِنْ تَهَلَّكَ مَاشِيَتُهُمَا يَأْتِيَنِي بَيْنِيهِ، فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفْتَارَكُهُمْ أَنَا لَا أَبَا لَكَ؟ فَالْمَاءُ وَالْكَلَاءُ أَيْسَرُ عَلَيَّ مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَتَى فَظَلَمْتُهُمْ إِنَّهَا بِلَادُهُمْ قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَيْئًا".

7- سنن الدارقطني: حديث رقم (4576):

- [4576] - نَا أَبُو بَكْرٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ بْنُ خَالِدٍ، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَّازِيُّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، أَنَّهُ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى: هَانِيٌّ عَلَى الْجَمَى، فَقَالَ لَهُ: " يَا هَانِيٌّ اضمم جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّهَا مُجَابَةٌ، وَأَدْخِلْ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ وَالْغَنِيمَةَ وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنَ عَفَّانَ، وَابْنَ عَوْفٍ فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَاشِيَتُهُمَا يَرْجِعَانِ إِلَى زَرْعٍ وَنَخْلٍ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ وَالْغَنِيمَةِ إِنْ تَهَلَّكَ مَاشِيَتُهُمَا يَأْتِيَنِي بَيْنِيهِ، فَيَقُولُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَفْتَارَكُهُمَا أَنَا لَا أَبَا لَكَ فَالْمَاءُ وَالْكَلَاءُ أَهْوَنُ عَلَيَّ مِنَ الدَّنَانِيرِ وَالْدَّرَاهِمِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنَّهُمْ ظَلَمْنَاهُمْ إِنَّهَا لِبِلَادُهُمْ قَاتَلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْلَا الْمَالُ الَّذِي أَحْمِلُ عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَى النَّاسِ مِنْ بِلَادِهِمْ شَيْئًا". وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الشَّافِعِيُّ، عَنْ الدَّرَّازِيِّ.



الحديث رقم (84)

57- كتاب فرض الخمس: 8- باب قول النبي ﷺ (أُحِلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ)

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: (وَعَدَكُمْ اللَّهُ مَغَامٍ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا فَعَجَلٌ لَكُمْ هَذِهِ ...) (الفتح: (20)).

[3123] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِيقُ كَلِمَاتِهِ بَأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيجِ: (75)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (36- 7457- 7463):

[36] حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " انْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيْمَانٌ بِي وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي، أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أَدْخَلَهُ الْجَنَّةَ، وَلَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1876- 20:13- 1878):

[1876] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَإِيْمَانًا بِي وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا، مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ، جِئْتُ كُلِّ لَوْثَةٍ لَوْ أَنَّ دَمَ وَرِيحِهِ مَسْكَنٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ لَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَعْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً، فَأَحْمِلُهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ دِدْتُ أَنِّي أَغْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَقْتُلُ ثُمَّ أَغْرُو، فَأَقْتُلُ ثُمَّ أَغْرُو فَأَقْتُلُ " وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3122- 3123- 5029- 5030):

[3122] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " تَكْفَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصَدِيقُ كَلِمَاتِهِ، بَأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2753):

[2753] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفُضَيْلِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَعَدَّ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِيْمَانًا بِي، وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أَدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ "، ثُمَّ قَالَ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِي، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ فَيَتَخَلَّفُونَ بَعْدِي، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ دِدْتُ أَنْ أَغْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَقْتُلُ ثُمَّ أَغْرُو فَأَقْتُلُ ثُمَّ أَغْرُو فَأَقْتُلُ ".

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (974):

- [974] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ، أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ "

6- سنن الدارمي: حديث رقم (2391):

- [2391] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَتَصْدِيقٌ بِكَلِمَاتِهِ، أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ "

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4610):

- [4610] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ مِنْ بَيْتِهِ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ، أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكِنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ "

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (29)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (1620):

- [1620] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي مَرْزُوقُ أَبُو بَكْرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْنِي: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: " الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هُوَ عَلِيٌّ ضَامِنٌ، إِنْ قَبَضْتُهُ، أَوْ رَثْتُهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ رَجَعْتُهُ، رَجَعْتُهُ بِأَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ "، قَالَ: هُوَ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

2- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3126):

- [3126] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عُمرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِيهِ عَنْ رَبِّهِ عَزَّوَجَلَّ قَالَ: " أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي، ضَمِنْتُ لَهُ أَنْ أَرْجِعَهُ، إِنْ أَرْجَعْتُهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ، أَوْ غَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبَضْتُهُ غَفَرْتُ لَهُ وَرَحِمْتُهُ ".

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (4319):

- [4319] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عُمرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ، قَالَ: " أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي ضَمِنْتُ لَهُ إِنْ رَجَعْتُهُ أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبَضْتُهُ غَفَرْتُ لَهُ وَرَحِمْتُهُ ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2754):

- [2754] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَضْمُونٌ عَلَى اللَّهِ إِمَّا أَنْ يَكْفِتَهُ إِلَى مَعْفَرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَرْجِعَهُ بِأَجْرِ وَغَنِيمَةٍ، وَمَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ الَّذِي لَا يَفْتُرُ حَتَّى يَرْجِعَ ".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (5941):

- [5941] حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عُمرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: " أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي، ضَمِنْتُ لَهُ أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرِ وَغَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبَضْتُهُ أَنْ أَغْفِرَ لَهُ وَأَرْحَمَهُ وَأَدْخِلُهُ الْجَنَّةَ ".

6- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (165:9):

- [9 : 165] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبيدٍ، ثنا عُبيدُ بْنُ شَرِيكٍ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا عُثْبَةُ، عَنْ ابْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، يَرْدُهُ إِلَى مَكْحُولٍ إِلَى ابْنِ عَنَمٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنْ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ قَالَ: مَنْ اتَّذَبَّ خَارِجًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ابْتِغَاءَ وَجْهِهِ، وَتَصَدَّقَ وَعَدِهِ، وَإِيمَانًا بِرِسَالَتِهِ عَلَى اللَّهِ ضَامِنٌ، فَإِنَّمَا يَتَوَقَّاهُ اللَّهُ فِي الْجَيْشِ بِأَيِّ حَنْفٍ شَاءَ، فَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ، وَإِنَّمَا يَسِيحُ فِي ضَمَانِ اللَّهِ وَإِنْ طَالَتْ غَيْبَتُهُ، ثُمَّ يَرْدُهُ إِلَى أَهْلِهِ سَالِمًا مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرِ وَغَنِيمَةٍ، قَالَ:

وَمَنْ فَصَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمَاتَ أَوْ قُتِلَ، يَعْنِي: فَهُوَ شَهِيدٌ، أَوْ وَقَصَهُ فَرَسُهُ، أَوْ بَعِيرُهُ، أَوْ لَدَعَتْهُ هَامَةٌ، أَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ بِأَيِّ حَتْفٍ شَاءَ اللَّهُ، فَإِنَّهُ شَهِيدٌ وَلَهُ الْجَنَّةُ."

7- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (1336):

- [1336] وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَضْمُونٌ عَلَى اللَّهِ: إِمَّا أَنْ يَكْفِتَهُ إِلَى مَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَإِمَّا أَنْ يُرْجِعَهُ بِأَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَمَنْ لُ الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ لَا يَفُتْرُ حَتَّى يَرْجِعَ " .

الحديث رقم (85)

59- كتاب بدء الخلق: 4- باب صفة الشمس والقمر

- [3202] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (35)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5197):

- [5197] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: " خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْنَاكَ تَنَاولْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعَّكْتَ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرَيْتُ الْجَنَّةَ، فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُقُودًا وَلَوْ أَحَدُنْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ، قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: بِكُفْرِهِنَّ، قِيلَ: يَكْفُرْنَ بِاللَّهِ، قَالَ: يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (907):

- [907] حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا قَرِيبَ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ انْجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: " إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ ". قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ رَأَيْنَاكَ تَنَاولْتَ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ هَذَا، ثُمَّ رَأَيْنَاكَ كَفَفْتَ، فَقَالَ: " إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَنَاولْتُ مِنْهَا عُقُودًا، وَلَوْ أَحَدُنْهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيََتِ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ "، قَالُوا: بِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " بِكُفْرِهِنَّ ". قِيلَ أَيْكْفُرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: " بِكُفْرِ الْعَشِيرِ، وَبِكُفْرِ الْإِحْسَانِ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ ". وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِهِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: " ثُمَّ رَأَيْنَاكَ تَكَعَّكْتَ ".

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1493):

- [1493] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا قَرَأَ نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، قَالَ: ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا،

ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَحْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ".

4- سنن الدارمي: حديث رقم (1528):

- [1528] حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ يُونُسُ بْنُ الْيُطَيْي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِدْرِيسَ هُوَ الشَّافِعِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَحَكَى ابْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ صَلَاتَهُ ﷺ رَكَعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكَعَةٍ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ خَطَبَهُمْ، فَقَالَ: "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ لَا يَحْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ، فَافْرَعُوا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ".

5- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (1300):

- [1300] نَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الصَّدْفِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَنَّ مَالِكًا حَدَّثَهُ، ح وَثْنَا الرَّبِيعُ، قَالَ: قَالَ الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، ح وَثْنَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نَا رَوْحٌ، ثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: كَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ ذَلِكَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَحْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ " قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتَكَ تَتَأَوَّلُ فِي مَقَامِكَ هَذَا، قَالَ الرَّبِيعُ شَيْئًا، ثُمَّ رَأَيْتَكَ كَأَنَّكَ تَكْعَكْعُ، وَقَالَ الْآخَرَانِ: تَكْعَكْعُ، فَقَالَ: "إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ"، وَقَالُوا: "فَتَتَأَوَّلُ مِنْهَا عَفْوًَا، وَلَوْ أَخَذْتَهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا " قَالَ الرَّبِيعُ: "وَرَأَيْتُ أَوْ أَرَيْتُ النَّارَ"، وَقَالَ الْآخَرَانِ: "وَرَأَيْتُ النَّارَ"، وَقَالُوا: "فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ " قَالَ الرَّبِيعُ: قَالُوا: لِمَ؟ وَقَالَ الْآخَرَانِ: مِمَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "بِكُفْرِهِنَّ"، قِيلَ: أَيْكُفَرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: "يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ " قَالَ أَبُو مُوسَى: قَالَ رَوْحٌ: "وَالْعَشِيرُ الرُّوْحُ".

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (24049-3364-2706):

- [2706] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ يَعْنِي ابْنَ عِيْسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ يَعْنِي ابْنَ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ، فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، قَالَ: نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ، فَقَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، قَالَ أَبِي: وَفِيمَا قَرَأْتُ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا، دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ، ثُمَّ رَجَعَ، إِلَى حَدِيثِ إِسْحَاقَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَحْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ " قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَأَيْتَكَ تَتَأَوَّلُ شَيْئًا فِي مَقَامِكَ، ثُمَّ رَأَيْتَكَ تَكْعَكْعُ؟ فَقَالَ: "إِنِّي رَأَيْتُ الْجَنَّةَ فَتَتَأَوَّلُ مِنْهَا عَفْوًَا، وَلَوْ أَخَذْتَهُ لَأَكَلْتُمْ مِنْهُ مَا بَقِيَتْ الدُّنْيَا، وَرَأَيْتُ النَّارَ، فَلَمْ أَرَ كَالْيَوْمِ مَنْظَرًا قَطُّ، وَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ " قَالُوا: لِمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "بِكُفْرِهِنَّ"، قِيلَ: أَيْكُفَرْنَ بِاللَّهِ؟ قَالَ: "يَكْفُرْنَ الْعَشِيرَ، وَيَكْفُرْنَ الْإِحْسَانَ، لَوْ أَحْسَنْتَ إِلَى إِحْدَاهُنَّ الدَّهْرَ، ثُمَّ رَأَتْ مِنْكَ شَيْئًا، قَالَتْ: مَا رَأَيْتُ مِنْكَ خَيْرًا قَطُّ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2853):

- [2853] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، فَقَامَ طَوِيلًا نَحْوًا مِنْ سُورَةِ الْبَقَرَةِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ فَقَامَ طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ قَامَ قِيَامًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، وَرَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ: "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَحْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ".

شواہد^{۱۸} للحديث:

مجموع الشواهد: (286)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1040-1044-1048-1057-1058-1059-1061-3201-3203-3204):

- [1040] حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: "كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنكِسَفَتِ الشَّمْسُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْزُرُ رِذَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ، فَدَخَلْنَا فَصَلَّى بِنَا رَكَعَتَيْنِ حَتَّى انْجَلَتِ الشَّمْسُ، فَقَالَ ﷺ: إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا وَادْعُوا حَتَّى يَكْشِفَ مَا بَيْنَكُمْ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (901-902-904-906-913-914-917-918):

- [901] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْفَظُّ لَهُ قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَسَفَتِ الشَّمْسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ جِدًّا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ جِدًّا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَأَطَالَ الْقِيَامَ جِدًّا، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الْقِيَامَ، وَهُوَ دُونَ الْقِيَامِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ رَكَعَ فَأَطَالَ الرُّكُوعَ، وَهُوَ دُونَ الرُّكُوعِ الْأَوَّلِ، ثُمَّ سَجَدَ ثُمَّ انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، وَإِنَّمَا لَا يَنْخَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَكَبِّرُوا وَادْعُوا اللَّهَ، وَصَلُّوا وَتَصَدَّقُوا يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ، إِنْ مِنْ أَحَدٍ أَغْيَرَ مِنْ اللَّهِ أَنْ يَزَيِّي عَبْدُهُ أَوْ تَزَيِّي أُمَّتُهُ، يَا أُمَّةَ مُحَمَّدٍ وَاللَّهِ لَوْ تَعْلَمُونَ مَا أَعْلَمَ لَكَيْتُمْ كَثِيرًا وَلَصَحَّكُمْ قَلِيلًا، أَلَا هَلْ بَلَغْتُ". وَفِي رَوَايَةِ مَالِكٍ: "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ". وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَرَدَّ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ"، وَرَدَّ أَيْضًا: "ثُمَّ رَفَعَ يَدَيْهِ فَقَالَ اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1177-1178-1185-1191):

- [1177] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عَبْدِ بْنِ عُمَرَ، أَخْبَرَنِي مَنْ أَصَدَّقْ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ يُرِيدُ عَائِشَةَ، قَالَ: كُسِفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ قِيَامًا شَدِيدًا يَقُومُ بِالنَّاسِ، ثُمَّ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرْكَعُ، ثُمَّ يَقُومُ، ثُمَّ يَرْكَعُ، فَرَكَعَ رَكْعَتَيْنِ فِي كُلِّ رَكْعَةٍ ثَلَاثَ رَكَعَاتٍ يَرْكَعُ الثَّلَاثَةَ، ثُمَّ يَسْجُدُ حَتَّى إِنْ رَجُلًا يَوْمِنَ لَيُعْشَى عَلَيْهِمْ مِمَّا قَامَ بِهِمْ حَتَّى إِنْ سَجَلَ الْمَاءَ لَتَصَبُّ عَلَيْهِمْ، يَقُولُ إِذَا رَكَعَ: اللَّهُ أَكْبَرُ، وَإِذَا رَفَعَ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، حَتَّى تَجَلَّتِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَالَ: " إِنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلِكُهُمَا آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ يُخَوِّفُ بِهِمَا عَبْدَاهُ، فَإِذَا كُسِفَا فَافْرَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ ".

4- سنن الدارمی: حدیث رقم (1525):

- [1525] حَدَّثَنَا يَعْلَى، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَبَيْسٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَيَسَا يَنْكسفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، وَكَذَلِكَمَا آيَاتِنِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا، فَعُومُوا، فَصَلُّوا ".

5- السنن الصغرى للنسائى: حديث رقم (1459-1474-1490-1503):

- [1459] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَاتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ تَعَالَى لَا يَنْكُسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ يُخَوِّفُ بِهِمَا عِبَادَهُ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1261-1263):

- [1261] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَقُومُوا فَصَلُّوا ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2827-2833-2846):

- [2827] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ عِلَاقَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ، يَقُولُ: انْكَسَفَتِ الشَّمْسُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ مَاتَ إِبْرَاهِيمُ، فَقَالَ النَّاسُ: إِنَّمَا انْكَسَفَتْ لِمَوْتِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنْ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ آيَتَانِ مِنَ آيَاتِ اللَّهِ، لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَادْعُوا وَصَلُّوا، حَتَّى تَنْجَلِيَ ".

الحديث رقم (86)

59- كِتَابُ بَدِءِ الْخَلْقِ: 6- بَابُ ذِكْرِ الْمَلَائِكَةِ

- [3219] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (29)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4991):

- [4991] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ فَرَأَيْتُهُ فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ، وَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (822):

- [822] وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى حَرْفٍ فَرَأَيْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ فَيَزِيدُنِي، حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ "، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: بَلَّغَنِي أَنَّ تِلْكَ السَّبْعَةُ الْأَحْرَفُ، إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَمْرِ الَّذِي يَكُونُ وَاحِدًا لَا يَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (2371-2855):

- [2371] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَجِي ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمِّهِ، حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَبْدِ الْقَارِيَّ حَدَّثَاهُ أَنََّّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنَ جِرَامٍ يَقْرَأُ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ مُحَمَّدٌ، وَحَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى حَرْفٍ فَرَأَيْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي، حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ".

4- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (1792):

- [1792] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ، قَالَ: نا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّرَّاورِدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمِّهِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ فَيَزِيدُنِي، حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ "، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: " السَّبْعَةُ الْأَحْرَفُ، إِنَّمَا هِيَ الْأَمْرُ إِذَا كَانَ وَاحِدًا لَا يَخْتَلِفُ فِيهِ حَلَالٌ وَلَا حَرَامٌ "، لَمْ يَزِدْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ إِلَّا الدَّرَّاورِدِيُّ.

5- المعجم الصغير للطبراني: حديث رقم (35):

- [35] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْقَطَّانُ الْبَغْدَادِيُّ بِعَدَادٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا الدَّرَاوَرْدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمِّهِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى حَرْفٍ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ، فَيَزِيدُنِي حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ "، قَالَ الزُّهْرِيُّ: السَّبْعَةُ الْأَحْرَفُ إِنَّمَا هِيَ الْأَمْرُ إِذَا كَانَ وَاحِدًا لَا يَخْتَلَفُ فِيهِ حَلَالٌ وَحَرَامٌ لَمْ يَرَوْهُ عَنِ ابْنِ أَخِي الزُّهْرِيِّ، إِلَّا الدَّرَاوَرْدِيُّ.

6- السنن الصغير للبيهقي: حديث رقم (1019- 384:2):

- [2 : 384] أَنبَأَ أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ، بِعَدَادٍ، أَنبَأَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّغَارُ، أَنبَأَ أَحْمَدُ بْنُ مُنْصَوِّرٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَ مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " أَقْرَأَنِي جِبْرِائِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى حَرْفٍ فَرَأَيْتُهُ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ وَيَزِيدُنِي، حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ "، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَإِنَّمَا هَذِهِ الْأَحْرَفُ فِي الْأَمْرِ الْوَاحِدِ، لَيْسَ يَخْتَلَفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ. رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ يُونُسَ، وَعَقِيلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

7- شعب الإيمان للبيهقي: حديث رقم (2271):

- [2271] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى حَرْفٍ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ فَيَزِيدُنِي، حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ "، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: بَلَغَنِي أَنَّ تِلْكَ السَّبْعَةَ الْأَحْرَفُ، إِنَّمَا هِيَ فِي الْأَمْرِ، إِذَا كَانَ وَاحِدًا لَا يَخْتَلَفُ فِيهِ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ. قَالَ الْبَيْهَقِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: وَالصَّحِيحُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِالْحُرُوفِ السَّبْعَةِ، اللُّغَاتُ السَّبْعُ الَّتِي هِيَ شَائِعَةٌ فِي الْقُرْآنِ، وَإِلَيْهِ ذَهَبَ أَبُو عُبَيْدَةَ، وَعَلَيْهِ مَا دَلَّ، مَا رَوَيْنَا، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، إِنَّمَا هُوَ كَقَوْلِ أَحَدِهِمْ: أَقِيلٌ، وَهَلُمٌّ، وَتَعَالٌ، وَإِنَّهُ إِنَّمَا يَجُوزُ قِرَاءَتُهُ عَلَى الْحُرُوفِ الَّتِي هِيَ مُثَبَّتَةٌ فِي الْمَصْحَفِ، الَّذِي هُوَ الْإِمَامُ بِاجْتِمَاعِ الصَّحَابَةِ، وَحُمِلُوا عَنِ الصَّحَابَةِ دُونَ غَيْرِهَا مِنَ الْحُرُوفِ، وَإِنْ كَانَتْ جَائِزَةً فِي اللُّغَةِ نَحْوَ هَذَا، مَا لَمْ تُخْتَمِ آيَةٌ عَذَابٍ بِآيَةِ رَحْمَةٍ أَوْ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ، فَهَذَا حَدِيثٌ إِسْنَادُهُ لَا بَأْسَ بِهِ، غَيْرَ أَنَّ الشَّيْخَيْنِ لَمْ يَخْرُجَاهُ فِي الصَّحِيحِ، وَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ هَذَا التَّفْسِيرُ، وَلَمَّا هُوَ فِي حَدِيثِ عُثْمَانَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ وَغَيْرِهِمَا، فَمَنْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَإِنْ صَحَّ ذَلِكَ، فَيَحْتَمَلُ أَنْ يَكُونَ الْمُرَادُ بِهِ، أَنَّ ذَلِكَ فِي جُمْلَةٍ مَا نَزَلَ مِنَ الْقُرْآنِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَرَأَهُ فِي غَيْرِ الْمَوْضِعِ الَّذِي نَزَلَ فِيهِ، فَلَا يَأْتُمُّ بِهِ مَا لَمْ يَخْتَمِ آيَةٌ رَحْمَةٍ بِعَذَابٍ، أَوْ آيَةٌ عَذَابٍ بِرَحْمَةٍ.

مجموع الشواهد: (327)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2419- 4992- 5041- 7550):

- [2419] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: " سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ جَرَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ نَبِيًّا، وَكَذُتْ أَنْ أُعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْلَهُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ لِي: أَرْسِلْهُ، ثُمَّ قَالَ لَهُ: اقْرَأْ، فَقَرَأَ، قَالَ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ لِي: اقْرَأْ، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، إِنَّ الْفُرْقَانَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مِنْهُ مَا تَنَبَّسَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (821- 822):

- [821] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ جَرَامٍ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ نَبِيًّا، فَكَذُتْ أَنْ أُعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْلَهُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا، " يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَرْسِلْهُ اقْرَأْ، فَقَرَأَ الْفُرْقَانَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ لِي: اقْرَأْ، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، إِنَّ هَذَا الْفُرْقَانَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مَا تَنَبَّسَ مِنْهُ ". وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَحْرَمَةَ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ أَخْبَرَاهُ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِهِ، وَزَادَ، فَكَذُتْ أَسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلِمَ. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، كَرَوَايَةَ يُونُسَ بِإِسْنَادِهِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2944):

- [2944] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ زَرِّ بْنِ حُبَيْشٍ، عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ، قَالَ: لَقِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ فَقَالَ: " يَا جَبْرِيلُ، إِنِّي بُعِثْتُ إِلَى أُمَّةٍ أَمِّيَّةٍ، مِنْهُمْ الْعَجُوزُ وَالشَّبِيحُ الْكَبِيرُ، وَالْعِلَامُ وَالْجَارِيَةُ وَالرَّجُلُ الَّذِي لَمْ يَقْرَأْ كِتَابًا قَطُّ، قَالَ: " يَا مُحَمَّدُ، إِنَّ الْفُرْقَانَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ " فِي الْبَابِ، عَنْ عُمَرَ، وَحَدِيقَةَ بْنِ الِئْمَانِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأُمِّ أَيُّوبَ وَهِيَ امْرَأَةُ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ، وَسَمْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي جَهْمٍ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ الصِّمَّةِ، وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، وَأَبِي بَكْرَةَ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1475- 1477):

- [1475] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ جَرَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ نَبِيًّا، فَكَذُتْ أَنْ أُعْجَلَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَمْلَهُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ، فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اقْرَأْ " فَقَرَأَ الْفُرْقَانَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هَكَذَا أَنْزَلْتُ "، ثُمَّ قَالَ لِي: " اقْرَأْ " فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: " هَكَذَا أَنْزَلْتُ "، ثُمَّ قَالَ: " إِنَّ هَذَا الْفُرْقَانَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ فَأَقْرَأُوا مَا تَنَبَّسَ مِنْهُ ". حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: إِنَّمَا هَذِهِ الْأَحْرَفُ فِي الْأَمْرِ الْوَاحِدِ لَيْسَ تَخْتَلِفُ فِي حَلَالٍ وَلَا حَرَامٍ.

- [936] أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنِ ابْنِ مَحْرَمَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ جَزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فَقَرَأَ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ يَكُنْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ بِهَا قُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: كَذَبْتَ مَا هَكَذَا أَقْرَأَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ أَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ وَإِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ تَكُنْ أَقْرَأْتَنِيهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَقْرَأْ يَا هِشَامُ " فَقَرَأَ كَمَا كَانَ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هَكَذَا أَنْزَلْتُ "، ثُمَّ قَالَ: " أَقْرَأْ يَا عُمَرُ " فَقَرَأْتُ فَقَالَ هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ".

- [472] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ يَقُولُ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ جَزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ، عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأُهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ بِهَا، فَكِدْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ ثُمَّ أَمَهَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ، ثُمَّ لَبَّيْتُهِ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَرْسَلُهُ "، ثُمَّ قَالَ: أَقْرَأْ يَا هِشَامُ، فَقَرَأَ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتُهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هَكَذَا أَنْزَلْتُ "، ثُمَّ قَالَ لِي: أَقْرَأْ فَقَرَأْتُهَا، فَقَالَ: " هَكَذَا أَنْزَلْتُ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مَا تَيَسَّرَ مِنْهُ ".

- [159] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنِ الْمُسَوِّدِ بْنِ مَحْرَمَةَ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، قَالَ: سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ جَزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ، فَقَرَأَ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ يَكُنْ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَقْرَأَ بِهَا، قَالَ: فَأَرَدْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ وَهُوَ فِي الصَّلَاةِ، فَلَمَّا فَرَغَ، قُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ الْقِرَاءَةَ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: كَذَبْتَ، وَاللَّهِ مَا هَكَذَا أَقْرَأَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ أَقُودُهُ، فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ أَقْرَأْتَنِي سُورَةَ الْفُرْقَانِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ فِيهَا حُرُوفًا لَمْ تَكُنْ أَقْرَأْتَنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَقْرَأْ يَا هِشَامُ، فَقَرَأَ كَمَا كَانَ قَرَأَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ: أَقْرَأْ يَا عُمَرُ، فَقَرَأْتُ، فَقَالَ: هَكَذَا أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ الْقُرْآنَ نَزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ".

الحديث رقم (87)

59- كتاب بدء الخلق: 7- باب إذا قال أحدكم: آمين، والملائكة في السماء: آمين
فوافقت إحداهما الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه

- [3228] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ، قَوْلُهُ قَوْلَ: الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (188)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (780-781-782-796-3228-4475-6402):

- [780] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سلمة بن عبد الرحمن أنهما أخبراه عن أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ "، وَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: آمِينَ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (410-412-211-418):

- [410] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ "، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُمَيٍّ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (250-267):

- [250] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ حَبَابٍ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سلمة، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ " قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (848-935-936):

- [848] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمَدَهُ، فَقُولُوا: اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (925-926-927-928-929-930-1036):

- [927] أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مَسْعُودٍ قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ: حَدَّثَنِي مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا قَالَ الْإِمَامُ غَيْرَ الْمَعْذُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ فَقُولُوا: آمِينَ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَقُولُ آمِينَ وَإِنَّ الْإِمَامَ يَقُولُ آمِينَ فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (851-852):

- [851] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا أَمَّنَ الْقَارِئُ، فَأَمَّنُوا، فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تُؤْمِنُ، فَمَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ".

7- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (195-196):

- [195] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا أَمَّنَ الْإِمَامُ فَأَمَّنُوا فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ تَأْمِينُهُ تَأْمِينَ الْمَلَائِكَةِ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ". قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " آمِينَ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (4)، ما يلي بعض منها:

1- مصنف عبدالرزاق: حديث رقم (2647-2793):

- [2647] عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ حَطَّانِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ، فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ " .

- [2793] عَنْ الْمُثَنَّى، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ قَرَأْتُ بِأَمِّ الْقُرْآنِ أَوْ بَعْدَهَا يَقْرُغُ " .

2- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (6891):

- [6891] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُنَيْبَةَ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْعَسْقَلَانِيُّ، ثنا رَوَّادُ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ بَشِيرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا قَالَ الْإِمَامُ: غَيْرَ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ، فَقُولُوا: آمِينَ، يُجِبْكُمْ اللَّهُ " .

3- غريب الحديث للخطابي: حديث رقم (299:2):

- [2 : 299] وَمِنْ هَذَا الْبَابِ حَدِيثُ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، حَدَّثَنَا الصَّفَّارُ، نا عَبَّاسُ الدُّورِيِّ، نا قُرَّادُ أَبُو نُوحٍ، نا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ، نا الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ وَهُوَ غَيْرُ كَذُوبٍ، قَالَ: " كُنَّا خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الصَّلَاةِ، فَإِذَا قَالَ: " سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ "، لَمْ يَحْنِ مِنْنا رَجُلٌ ظَهَرَهُ لِلْسُّجُودِ حَتَّى يَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبِينَهُ عَلَى الْأَرْضِ.

الحديث رقم (88)

59- كتاب بدء الخلق: 10- باب صفة النار وأنها مخلوقة

- [3265] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً، قَالَ: فَضِلْتُ عَلَيْهِنَ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (40)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2845):

- [2845] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرَامِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقَدُ ابْنُ آدَمَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ"، قَالُوا: وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "فَإِنَّهَا فَضِلْتُ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهَا مِثْلُ حَرِّهَا"، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا.

2- جامع الترمذي: حديث رقم (2589):

- [2589] حَدَّثَنَا سُؤْدَةُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "نَارُكُمْ هَذِهِ الَّتِي يُوقَدُ بَنُو آدَمَ جُزْءٌ وَاحِدٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ حَرِّ جَهَنَّمَ"، قَالُوا: وَاللَّهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "فَإِنَّهَا فَضِلْتُ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا"، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهَمَّامُ بْنُ مُنَبِّهٍ هُوَ أَخُو وَهْبِ بْنِ مُنَبِّهٍ وَقَدْ رَوَى عَنْهُ وَهْبٌ.

3- سنن الدارمي: حديث رقم (2847):

- [2847] أَخْبَرَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا الْهَجَرِيُّ، عَنْ أَبِي عِيَّاضٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ نَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ".

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1872):

- [1872] حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "نَارُ بَنِي آدَمَ الَّتِي يُوقَدُونَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ"، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً، قَالَ: "إِنَّهَا فَضِلْتُ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7283- 27342- 27424):

- [7283] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَمْرُو، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ: "إِنَّ نَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَضُرِبَتْ بِالْبَحْرِ مَرَّتَيْنِ، وَلَوْلَا ذَلِكَ مَا جَعَلَ اللَّهُ فِيهَا مَنَفْعَةً لِأَحَدٍ".

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (503:16 - 504:16):

- [503:16] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ الطَّائِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "نَارُكُمْ الَّتِي تُوقَدُونَ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً، قَالَ: "إِنَّهَا فَضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا".

7- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (485):

- [485] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَالُ، قَالَ: نَا إِبْرَاهِيمَ بْنَ الْمُنْذِرِ الْجَزَامِيَّ، قَالَ: نَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى الْقُرَازِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَمْرِو أَبِي سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: "أَتَدْرُونَ مَا مِثْلُ نَارِكُمْ هَذِهِ مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ؟ لَهَا أَشَدُّ سَوَادًا مِنْ دُخَانِ نَارِكُمْ هَذِهِ بِسَبْعِينَ ضِعْفًا". لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَالِكٍ، إِلَّا مَعْنُ، تَقَرَّدَ بِهِ: إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (13)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (2590):

- [2590] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ فِرَاسٍ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "نَارُكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ لِكُلِّ جُزْءٍ مِنْهَا حَرُّهَا"، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ.

2- سنن ابن ماجه: حديث رقم (4318):

[4318] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَيَعْلَى، قَالَا، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ نُفَيْعِ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ نَارَكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَلَوْلَا أَنَّهَا أُطْفِئَتْ بِالْمَاءِ مَرَّتَيْنِ مَا انْتَفَعْتُمْ بِهَا، وَإِنَّهَا لَتَدْعُو اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ لَا يُعِيدَهَا فِيهَا"

3- المستدرک للحاکم: حديث رقم (584:4):

- [4 : 584] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدَلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْدَةَ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا حُسَيْنُ بْنُ فَرْقَدٍ، ثنا الْحَسَنُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: "نَارُكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَلَوْلَا أَنَّهَا غُمِسَتْ فِي الْمَاءِ مَرَّتَيْنِ، مَا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا، وَإِنَّمِ اللَّهُ، إِنْ كَانَتْ لَكَافِيَةً، وَإِنَّهَا لَتَدْعُو اللَّهَ، أَوْ تَسْتَجِيرُ اللَّهَ أَنْ لَا يُعِيدَهَا فِي النَّارِ أَبَدًا". هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ، وَلَمْ يُحَرِّجْهُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ.

4- البحر الزخار بمسند البزار: حديث رقم (6497):

- [6497] وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ نَارَكُمْ هَذِهِ فَقَالَ: إِنَّهَا لَجُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَا وَصَلَتْ إِلَيْكُمْ حَتَّى، أَحْسَبُهُ قَالَ: نُضِجَتْ مَرَّتَيْنِ بِالْمَاءِ لِتُضِيءَ لَكُمْ، وَنَارُ جَهَنَّمَ سُودَاءُ مُظْلِمَةٌ.

5- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (804):

- [804] حَدِيثُ (كَمْ): "نَارُكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ". كَمْ فِي الْأَهْوَالِ: ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْدَةَ، ثنا بَكْرُ بْنُ بَكَّارٍ، ثنا جَسْرُ بْنُ فَرْقَدٍ، عَنْهُ، بِهِ.

6- كشف الأستار لنور الدين الهيثمي: حديث رقم (3485):

- [3485] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَالِكٍ الْقُسَيْرِيُّ، ثنا زَائِدَةُ بْنُ أَبِي الرَّقَّادِ، عَنْ زِيَادِ النُّمَيْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، فَذَكَرَ أَحَادِيثَ بِهَذَا، ثُمَّ قَالَ: وَبِإِسْنَادِهِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ ذَكَرَ نَارَكُمْ، فَقَالَ: "إِنَّهَا لَجُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، وَمَا وَصَلَتْ إِلَيْكُمْ حَتَّى، أَحْسَبُهُ قَالَ: "نُضِجَتْ مَرَّتَيْنِ بِالْمَاءِ لِتُضِيءَ لَكُمْ، وَنَارُ جَهَنَّمَ سُودَاءُ مُظْلِمَةٌ".

7- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (1334):

- [1334] وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "نَارُكُمْ هَذِهِ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ، لِكُلِّ جُزْءٍ مِنْهَا حَرُّهَا".

الحديث رقم (89)

59- كتاب بدء الخلق: 11- باب صفة إبليس وجنوده

- [3269] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عَقَدٍ يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ، فَأَرْقُدُ فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ كُلُّهَا فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانً ."

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (46)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1142):

- [1142] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عَقَدٍ يَضْرِبُ كُلَّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَأَرْقُدُ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانً ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (778):

- [778] حَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ عَمْرُو، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَنْقُلُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ " يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلَاثَ عَقَدٍ، إِذَا نَامَ بِكُلِّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ عَلَيْكَ لَيْلًا طَوِيلًا، فَإِذَا اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، وَإِذَا تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عَنْهُ عُقْدَتَانِ، فَإِذَا صَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقْدُ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا، طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ، كَسَلَانً ."

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1306):

- [1306] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا هُوَ نَامَ ثَلَاثَ عَقَدٍ يَضْرِبُ مَكَانَ كُلِّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَأَرْقُدُ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانً ."

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1607):

- [1607] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا نَامَ أَحَدُكُمْ عَقَدَ الشَّيْطَانُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ عَقَدٍ يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ لَيْلًا طَوِيلًا أَوْ أَرْقُدُ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ أُخْرَى، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتِ الْعُقْدُ كُلُّهَا فَيُصْبِحُ طَيِّبَ النَّفْسِ نَشِيطًا وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانً ."

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1329):

- [1329] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَغْفِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ بِاللَّيْلِ بِحَبْلِ فِيهِ ثَلَاثُ عُقَدٍ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِذَا قَامَ فَتَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِذَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ كُلُّهَا، فَيُصْبِحُ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ قَدْ أَصَابَ خَيْرًا، وَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ أَصْبَحَ كَسَلًا خَبِيثَ النَّفْسِ لَمْ يُصِبْ خَيْرًا ".

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (426):

- [426] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَغْفِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ إِذَا نَامَ ثَلَاثَ عُقَدٍ، يَضْرِبُ مَكَانَ كُلِّ عُقْدَةٍ عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ فَارْقُدْ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَأَصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانٌ ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7266 - 7484):

- [7266] حَدَّثَنَا سَفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " يَغْفِدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ ثَلَاثَ عُقَدٍ، بِكُلِّ عُقْدَةٍ يَضْرِبُ عَلَيْكَ لَيْلًا طَوِيلًا فَارْقُدْ، وَقَالَ مَرَّةً: يَضْرِبُ عَلَيْهِ بِكُلِّ عُقْدَةٍ لَيْلًا طَوِيلًا، قَالَ: وَإِذَا اسْتَيْقَظَ، فَذَكَرَ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ، فَإِذَا تَوَضَّأَ، انْحَلَّتْ عُقْدَتَانِ، فَإِذَا صَلَّى، انْحَلَّتْ الْعُقَدُ، وَأَصْبَحَ طَيِّبَ النَّفْسِ نَشِيطًا، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانٌ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (75)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1144-3270):

- [1144] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ قَفِيلٌ: مَا زَالَ نَائِمًا حَتَّى أَصْبَحَ مَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (777):

- [777] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ، قَالَ عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: "ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ"، أَوْ قَالَ: فِي أُذُنِهِ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1608-1609):

- [1608] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ذَكَرَ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: "ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ".

4- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (1065-1068):

- [1065] نَا أَبُو مُوسَى مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، نَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، نَا مَنْصُورٌ، ح وَثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، ثنا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، ح وَثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الدَّورَقِيُّ، قَالَا: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، عَنْ مَنْصُورٍ، ح وَثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ فُلَانًا نَامَ الْبَارِحَةَ عَنِ الصَّلَاةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ذَاكَ شَيْطَانٌ بَالَ فِي أُذُنِهِ، أَوْ فِي أُذُنَيْهِ". هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي مُوسَى.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1330):

- [1330] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: "ذَلِكَ الشَّيْطَانُ بَالَ فِي أُذُنَيْهِ".

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (3547-4049):

- [4049] حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ، قَالَ: "ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنِهِ أَوْ أُذُنَيْهِ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2554-2556):

- [2554] أَخْبَرَنَا ابْنُ خُرَيْمَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الدَّهْلِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصِ بْنِ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا سُوَيْبَانَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ جَابِرًا، يَقُولُ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنْ ذَكَرٍ وَلَا أَنْتَى إِلَّا عَلَى رَأْسِهِ جَرِيرٌ مَعْقُودٌ حِينَ يَرْقُدُ، فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ، انْحَلَّتْ عُقْدُهُ، فَإِذَا قَامَ فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى، انْحَلَّتِ الْعُقْدُ".

الحديث رقم (90)

59- كتاب بدء الخلق: 15- باب خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال

- [3300] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (39)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (19- 3600 - 6495 - 7088):

- [19] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ".

- [3600] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ الْمَاجِشُونَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لِي: إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَتَتَّخِذُهَا فَأَصْلَحُهَا وَأَصْلَحَ رُعَامَهَا فَإِنِّي، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَكُونُ الْغَنَمُ فِيهِ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ أَوْ شَعَفَ الْجِبَالِ فِي مَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ"

2- سنن أبي داود: حديث رقم (4267):

- [4267] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمًا يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ".

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (5036):

- [5036] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ. ح وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ مُسْلِمٍ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3980):

- [3980] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، أَوْ مَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ".

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1811):

- [1811] وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ عَنَّمْ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ".

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (10649-10681-10998-11148):

- [10649] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ شَيْخٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ "يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ الْمُسْلِمِ عَنَّمْ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (290:13-285:13):

- [285:13] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "أَوْشَكَ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ عُثَيْمَةً، يَتَّبِعُ بِهَا سَعَفَ الْجِبَالِ، وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ". قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: هَكَذَا أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ "سَعَفَ" وَإِنَّمَا هِيَ بِالشَّيْنِ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (10)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح ابن حبان: حديث رقم (5882):

- [5882] ثُمَّ أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا، قَالَ: " سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، خَيْرُ الْمَالِ فِيهِ عَنَمٌ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، تَأْكُلُ مِنَ الشَّجَرِ، وَتَرُدُّ الْمَاءَ، يَأْكُلُ صَاحِبُهَا مِنْ رَسْلِهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ لَبَانِهَا، وَيَلْبَسُ مِنْ أَصْوَافِهَا، أَوْ قَالَ: مِنْ أَشْعَارِهَا، وَالْفِتْنُ تَرْتَكِسُ بَيْنَ جَرَائِمِ الْعَرَبِ، وَاللَّهُ ".

2- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر: حديث رقم (4750):

- [4350] قَالَ أَبُو يَعْلَى: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَسْمُولِيُّ، حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَهْرِيُّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: ثُمَّ أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا، قَالَ: " سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، خَيْرُ الْمَالِ فِيهِ عَنَمٌ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، تَأْكُلُ مِنَ الشَّجَرِ، وَتَرُدُّ الْمَاءَ، يَأْكُلُ صَاحِبُهَا مِنْ رَسْلِهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ لَبَانِهَا، وَيَلْبَسُ مِنْ أَصْوَافِهَا "، أَوْ قَالَ: " أَشْعَارِهَا، وَالْفِتْنُ تَرْتَكِسُ بَيْنَ جَرَائِمِ الْعَرَبِ، وَاللَّهُ مَا تَعْبَثُونَ "، يَقُولُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا.

3- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (6754):

- [6754] ثُمَّ أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحَدِّثُنَا، قَالَ " سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ خَيْرُ الْمَالِ فِيهِ عَنَمٌ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ تَأْكُلُ مِنَ الشَّجَرِ تَرُدُّ الْمَاءَ يَأْكُلُ صَاحِبُهَا مِنْ رَسْلِهَا وَيَشْرَبُ مِنْ لَبَانِهَا وَيَلْبَسُ مِنْ أَصْوَافِهَا، أَوْ قَالَ أَشْعَارَهَا وَالْفِتْنُ تَرْتَكِسُ بَيْنَ جَرَائِمِ الْعَرَبِ وَاللَّهُ ".

4- مصنف بن أبي شيبة: حديث رقم (38112):

- [38112] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَوْشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرُ مَالِ الْمُسْلِمِ عَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفُ الْجِبَالِ، مَوَاقِعُ الْقَطْرِ، يَفِرُّ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ ".

5- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (763):

- [763] ثُمَّ أَنْشَأَ يُحَدِّثُنَا ﷺ يَقُولُ: " يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَكُونُ خَيْرُ الْمَالِ فِيهِ عَنَمٌ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ يَعْنِي مَسْجِدَ الْمَدِينَةِ وَمَسْجِدَ مَكَّةَ تَأْكُلُ الشَّجَرِ، وَتَرُدُّ الْمِيَاهَ، يَأْكُلُ صَاحِبُهَا مِنْ سَلَالِهَا وَيَلْبَسُ مِنْ أَصْوَافِهَا أَوْ قَالَ: مِنْ أَشْعَارِهَا، وَالْفِتْنُ تَرْتَهَشُ بَيْنَ جَرَائِمِ الْعَرَبِ، وَالْإِمَاءُ تُسْفَكُ "، يَقُولُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثًا.

6- غريب الحديث للخطابي: حديث رقم (301:2):

- [301:2] حَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدٌ. نا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، نا حَمَّادُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مَسْمُولٍ، سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ الْبَهْرِيَّ السُّلَمِيَّ قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ، خَيْرُ الْمَالِ فِيهِ عَنَمٌ تَأْكُلُ مِنَ الشَّجَرِ وَتَرُدُّ الْمَاءَ، يَأْكُلُ صَاحِبُهَا مِنْ رَسْلِهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ لَبَانِهَا، وَيَلْبَسُ مِنْ أَصْوَافِهَا، أَوْ قَالَ: أَشْعَارَهَا، وَالْفِتْنُ تَرْتَكِسُ بَيْنَ جَرَائِمِ الْعَرَبِ ".

- [177] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْعُكْلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ مَسْمُودٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْقَاسِمَ بْنَ مُحْوَلٍ الْبَهْرِيَّ ثُمَّ السُّلَمِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي، وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ الْجَاهِلِيَّةَ وَالْإِسْلَامَ، يَقُولُ: نَصَبْتُ حَبَائِلَ لِي بِالْأَبْوَاءِ، فَوَقَعَ فِي حَبَلٍ مِنْهَا ظَبْيٌ، فَأَقْلَتُ بِهِ فَحَرَجْتُ فِي أَثَرِهِ، فَوَجَدْتُ رَجُلًا قَدْ أَخَذَهُ، فَتَنَازَعْنَا فِيهِ، فَتَسَاوَفْنَا فِيهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ، ﷺ فَوَجَدْنَاهُ نَازِلًا بِالْأَبْوَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ مُسْتَنَظِلًا يَنْطَعُ، فَأَخْتَصَمْنَا إِلَيْهِ فَقَضَى بِهِ بَيْنَنَا شَطْرَيْنِ، ثُمَّ أَنْشَأَ رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ يُحَدِّثُنَا، قَالَ: " سَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ خَيْرُ الْمَالِ فِيهِ عَنْمُ بَيْنَ الْمَسْجِدَيْنِ، تَأْكُلُ مِنَ الشَّجَرِ وَتَرُدُّ الْمَاءَ، يَأْكُلُ صَاحِبُهَا مِنْ رَسْلَيْهَا، وَيَشْرَبُ مِنَ اللَّبَانِهَا، وَيَلْبَسُ مِنْ أَشْعَارِهَا، أَوْ قَالَ: أَصَوَافِهَا، وَالْفِتْنُ تَرْتَكِسُ بَيْنَ جَرَائِمِ الْعَرَبِ، وَاللَّهُ مَا تُفْتَنُونَ، يَقُولُهَا رَسُولُ اللَّهِ، ﷺ ثَلَاثًا.

الحديث رقم (91)

59- كتاب بدء الخلق: 16- باب خمس من الفواسق يقتلن في الحرم

- [3319] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ فَأَمَرَ بَجَاهِزَهُ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا، ثُمَّ أَمَرَ بَيْتِيهَا فَأَحْرَقَ بِالنَّارِ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (47)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3019):

- [3019] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَأَمَرَ بَقْرِيَةَ النَّمْلِ فَأَحْرَقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَخْرَفْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2242-2243-2244):

- [2244] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ أَحَادِيثَ مِنْهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ فَأَمَرَ بَجَاهِزَهُ، فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا وَأَمَرَ بِهَا فَأَحْرَقَتْ فِي النَّارِ، قَالَ فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (5256-5266):

- [5266] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: " أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بَقْرِيَةَ النَّمْلِ فَأَحْرَقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: أَفِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ؟ ".

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4358):

- [4358] أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ بَيَّانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: " أَنَّ نَمْلَةً قَرَصَتْ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بَقْرِيَةَ النَّمْلِ فَأَحْرَقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ إِلَيْهِ، أَنْ قَدْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ، أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3225):

- [3225] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، وَأَحْمَدُ بْنُ عِيسَى الْمَصْرِيُّانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَرَصَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ إِلَيْهِ، فِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ "، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ وَقَالَ: قَرَصَتْ.

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (8976- 9509- 27346):

- [8976] حَدَّثَنَا عَتَّابٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَأَمَرَ بِقَرْيَةِ النَّمْلِ، فَأُحْرِقَتْ، فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ إِلَيْهِ: فِي أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ، أَهْلَكَتْ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ؟! ".

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (5647- 430:12):

- [5647] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: " نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَقَالَ تَحْتَهَا، فَلَدَعَتْهُ نَمْلَةٌ، فَأَمَرَ بِبَيْتَيْهِمْ، فَتُحْرَقَ عَلَى مَنْ فِيهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ: هَلَا نَمْلَةٌ وَاجِدَةٌ "، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ فِي عَقِبِهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا النَّضْرُ، قَالَ: وَقَالَ الْأَشْعَثُ، عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ، وَزَادَ: " فَإِنَّهُمْ يُسَبِّحُونَ ".



الحديث رقم (92)

60- كتابُ أحاديثِ الأنبياء: 8- بابُ قولِ اللهِ تَعَالَى: (وَاتَّخَذَ اللهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا) النساء: (125)، وقوله: (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ) النحل: (120)، وقوله: (إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ) التوبة: (114)،

- [3350] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَرْزَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِهِ أَرْزَقْتَرَةٌ وَغَبَرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي، فَيَقُولُ: أَبُوهُ فَالْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ فَأَيُّ خَزْيٍ أُخْزِي مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ، فَيَقُولُ اللهُ تَعَالَى: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يَقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ مُتَلَطِّخٍ فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (10)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4769):

- [4769] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَخِي، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَيَقُولُ اللهُ: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ ".

2- المستدرک للحاکم: حديث رقم (238:2):

- [238 : 2] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَرْزَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِهِ أَرْزَقْتَرَةٌ وَغَبَرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خَزْيٍ أُخْزِي مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ؟ فَيَقُولُ اللهُ: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ، فَيَنْظُرُ، فَإِذَا بِذِيخٍ مُتَلَطِّخٍ فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ " هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (205:10):

- [10 : 205] أَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ عَبْدِ اللهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " إِنَّ إِبْرَاهِيمَ رَأَى أَبَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ الْغَبَرَةُ وَالْقَتَرَةُ، فَقَالَ لَهُ: قَدْ نَهَيْتُكَ عَنْ هَذَا فَعَصَيْتَنِي، قَالَ: لَكِنِّي الْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ وَاحِدَةً، قَالَ: أَيُّ رَبِّ، وَعَدْتَنِي أَلَّا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَإِنْ أَخْزَيْتَ أَبَاهُ فَقَدْ أَخْزَيْتَ الْأَبْعَدَ، قَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ إِنِّي حَرَمْتُهَا عَلَى الْكَافِرِينَ، فَأَخَذَ مِنْهُ، فَقَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَنْتَ أَخَذْتَهُ مِنِّي، قَالَ: انْظُرْ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَتَنَظَّرَ فَإِذَا ذِيخٌ يَتَمَرَّغُ فِي نَتْنِهِ، فَأَخَذَ بِقَوَائِمِهِ، فَأُلْقِيَ فِي النَّارِ ".

4- تغليق التعليق لابن حجر: حديث رقم (273:4):

- [4: 273] وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ: عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ يَرَى أَبَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى الْغَبَرَةِ وَالْقَتَرَةِ " .

5- البعث والنشور للبيهقي: حديث رقم (93):

- [93] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، فِي كِتَابِ الْمُسْتَدْرَكِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمَازٍ الْعَدْلُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَرْزَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَى وَجْهِهِ أَرْزَ قَتَرَةٍ وَغَبَرَةٍ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَأَلْيَوْمَ لَا أَعْصَاكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ وَعَدْتَنِي لَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خَزْيٍ آخَرٍ مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا إِبْرَاهِيمُ، مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ، فَيَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ بِذَنْبٍ مُلْتَطَّخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ " . رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ.

6- شرح السنة للبخاري: حديث رقم (4310):

- [4310] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ الْمَلِيجِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّعِيمِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، نا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، نا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: " يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَرْزَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَعَلَى وَجْهِهِ أَرْزَ قَتَرَةٍ وَغَبَرَةٍ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي؟ فَيَقُولُ لَهُ أَبُوهُ: فَأَلْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ. فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، وَأَيُّ خَزْيٍ آخَرٍ مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ. فَيَقُولُ اللَّهُ: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ. ثُمَّ يُقَالُ لإِبْرَاهِيمَ: مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ؟ فَيَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ بِذَنْبٍ مُلْطَخٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ " . هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ..

7- التاريخ الأوسط للبخاري: حديث رقم (35):

- [35] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَرْزَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِهِ أَرْزَ غَبَرَةٍ وَقَتَرَةٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.



الحديث رقم (93)

60- كتاب أحاديث الأنبياء: 10- باب

- [3368] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَمْ تَرَى أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: لَوْلَا جِدَّتَانِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحَجَرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُتِمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ "، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَكْرٍ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (181)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (126- 1583- 1584- 1585- 1586- 3368- 4484):

- [126] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ الزُّبَيْرِ: كَانَتْ عَائِشَةُ تُسِرُّ إِلَيْكَ كَثِيرًا، فَمَا حَدَّثَتْكَ فِي الْكَعْبَةِ، قُلْتُ: قَالَتْ لِي: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " يَا عَائِشَةُ، لَوْلَا قَوْمُكَ حَدِيثُ عَهْدُهُمْ، قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ: بِكُفْرِ لَنَقَضْتُ الْكَعْبَةَ، فَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ، بَابٌ يَدْخُلُ النَّاسُ وَبَابٌ يَخْرُجُونَ "، فَفَعَلَهُ ابْنُ الزُّبَيْرِ.

- [1584] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجَدْرِ أَمِنَ الْبَيْتَ ؟، هُوَ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يَدْخُلُوهُ فِي الْبَيْتِ ؟، قَالَ: إِنَّ قَوْمَكَ قَصَرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ، قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفَعًا؟، قَالَ: فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدُهُمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أَدْخَلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أُلْصِقَ بَابَهُ بِالْأَرْضِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1333- 1334- 1335- 1336):

- [1334] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عَطَاءٍ، يَحْدِثَانِ: عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ، وَقَدْ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، فِي خِلَافَتِهِ، فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: مَا أَظُنُّ أَبَا خَبِيبٍ يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ، سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا، قَالَ الْحَارِثُ: بَلَى، أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْهَا، قَالَ: سَمِعْتَهَا تَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ: قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَقْصَرُوا مِنْ بُنْيَانِ الْبَيْتِ، وَلَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِهِمْ بِالشِّرْكِ أَعَدْتُ مَا تَرَكُوا مِنْهُ، فَإِنْ بَدَأَ لِقَوْمِكَ مِنْ بَعْدِي أَنْ يَبْنُوهُ فَهَلُمِّي لِأَرِيكَ مَا تَرَكُوا مِنْهُ، فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَدْرُعٍ "، هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَزَادَ عَلَيْهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فِي الْأَرْضِ شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا، وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ قَوْمُكَ رَفَعُوا بَابَهَا؟ "، قَالَتْ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: " تَعَزَّرُوا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُوهُ يَدْعُوهُ حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ "، قَالَ: عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَارِثِ: أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَانَتْ سَاعَةً بِعَصَاهُ، ثُمَّ قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي تَرَكْتُهُ وَمَا تَحَمَّلَ، وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ بَكْرٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (875-876):

- [875] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ، قَالَ لَهُ: حَدَّثَنِي بِمَا كَانَتْ تُفْضِي إِلَيْكَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ يَعْنِي عَائِشَةَ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: "لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِأَجَاهِلِيَّةٍ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ وَجَعَلْتُ لَهَا بَابِينَ". قَالَ: فَلَمَّا مَلَكَ ابْنُ الزُّبَيْرِ هَدَمَهَا وَجَعَلَ لَهَا بَابِينَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2028):

- [2028] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَدْخُلَ الْبَيْتَ فَأُصَلِّيَ فِيهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَأَدْخَلَنِي فِي الْحَجَرِ، فَقَالَ: "صَلِّي فِي الْحَجَرِ إِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الْبَيْتِ، فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْبَيْتِ، فَإِنَّ قَوْمَكَ اقْتَصَرُوا حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ فَأَخْرَجُوهُ مِنَ الْبَيْتِ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2900-2901-2902-2903-2910-2912):

- [2903] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَلَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا جَرِيرُ بْنُ حَارِثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: يَا عَائِشَةُ، "لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِأَجَاهِلِيَّةٍ، لَأَمَرْتُ بِالْبَيْتِ فَهَدَمْتُ، فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا أُخْرِجُ مِنْهُ، وَالزَّفَنُ بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهُ بَابَيْنِ: بَابًا شَرْقِيًّا، وَبَابًا غَرْبِيًّا، فَإِنَّهُمْ قَدْ عَجَزُوا عَنْ بَنَائِهِ، فَبَلَغْتُ بِهِ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ"، قَالَ: فَذَلِكَ الَّذِي حَمَلَ ابْنُ الزُّبَيْرِ عَلَى هَدْمِهِ، قَالَ يَزِيدُ: وَقَدْ شَهِدْتُ ابْنَ الزُّبَيْرِ حِينَ هَدَمَهُ، وَبَنَاهُ، وَأَدْخَلَ فِيهِ مِنَ الْحَجَرِ، وَقَدْ رَأَيْتُ أَسَاسَ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ حِجَارَةً كَأَسْنَمَةِ الْإِبِلِ مُتَلَاكِكَةً.

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2955):

- [2955] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعَثَاءِ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحَجَرِ، فَقَالَ: "هُوَ مِنَ الْبَيْتِ"، قُلْتُ: مَا مَنَعَهُمْ أَنْ يُدْخِلُوهُ فِيهِ؟، فَقَالَ: "عَجَزَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ"، قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا، لَا يُصْعَدُ إِلَيْهِ إِلَّا بِسُلْمٍ؟، قَالَ: "ذَلِكَ فِعْلُ قَوْمِكَ لِيَدْخُلُوهُ مِنْ شَأْءٍ، وَيَمْنَعُوهُ مِنْ شَأْءٍ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِكُفْرٍ، مَخَافَةَ أَنْ تَنْفَرُ قُلُوبُهُمْ، لَنْظَرْتُ هَلْ أُغِيرُهُ فَأَدْخَلْتُ فِيهِ مَا انْتَقَصَ مِنْهُ، وَجَعَلْتُ بَابَهُ بِالْأَرْضِ".

7- سنن الدارمي: حديث رقم (1868-1869):

- [1869] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْحَجَرِ: أَمِنَ الْبَيْتُ هُوَ؟ قَالَ: نَعَمْ. قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يُدْخِلُوهُ فِي الْبَيْتِ؟ فَقَالَ: "إِنَّ قَوْمَكَ قَصَرَتْ بِهِمُ النَّفَقَةُ". قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا؟ قَالَ: "فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَأْءٍ وَيَمْنَعُوا مِنْ شَأْءٍ، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِأَجَاهِلِيَّةٍ فَأَخَافُ أَنْ تُنْكَرَ قُلُوبُهُمْ، لَعَمَدْتُ إِلَى الْحَجَرِ فَجَعَلْتُهُ فِي الْبَيْتِ وَالزَّفَنُ بِالْأَرْضِ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (9)، ما يلي بعض منها:

1- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (178-8912):

- [178] عُمَيْرُ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَسَامَةَ حَدِيثُ (طَحِ الطَّبْرَانِي): أَنَّهُ، ﷺ دَخَلَ الْبَيْتَ فَأَمَرَنِي فَأَتَيْتُهُ بِدَلْوٍ... الْحَدِيثُ طَحِ فِي الْكَرَاهَةِ: أَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، أَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ، أَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْرَانَ، عَنْ عُمَيْرٍ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْهُ، بِهِ. وَقَالَ الطَّبْرَانِيُّ: ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ، ثنا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْعُمَرِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ، بِنَحْوِهِ.

- [8912] مَرْثَدُ بْنُ شَرْحِبِيلَ الصَّنْعَانِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثُ: لَوْ وَلِيْتُ مِنْهُ مَا وَلِيَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، يَعْنِي: الْبَيْتَ، أَدْخَلْتُ الْحِجَرَ كُلَّهُ فِي الْبَيْتِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَقَدْ طَافَ بِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ الْبَيْتِ. الْحَدِيثُ فِي الْحَجِّ: ثنا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْهُ، بِهِذَا. فِي حَدِيثٍ سَبَّأَتْنِي فِي مَسْنَدِ عَائِشَةَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

2- مصنف عبدالرزاق: حديث رقم (9149-9151):

- [9149] عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " الْحِجْرُ مِنَ الْبَيْتِ، قَالَ: وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ، قَالَ: وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَائِهِ ".

3- أخبار مكة للأزرقي: حديث رقم (231:1-238:1):

- [231 : 1] حَدَّثَنِي جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: " إِذَا فَتَحَ اللَّهُ لِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ، رَدَدْتُ الْكَعْبَةَ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ عَلَى عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ، فَأَدْخَلْتُ مِنَ الْحِجْرِ فِيهَا، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا آخَرَ، فَإِنْ قُرِئْنَا إِنَّمَا جَعَلُوا الدَّرَجَةَ ؛ لِأَنْ لَا يَدْخُلَهَا النَّاسُ إِلَّا بِإِذْنِي ".

4- تاريخ الطبري: حديث رقم (1623):

- [1623] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ خَالِدِ بْنِ رُسْتَمِ الصَّنْعَانِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ جَبَلٍ، أَنَّهُ كَانَ بِمَكَّةَ يَوْمَ غَلَبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّ أُمِّي أَسْمَاءَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ، ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: " لَوْ لَا حَدَاثَةُ عَهْدِ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ رَدَدْتُ الْكَعْبَةَ عَلَى أَسَاسِ إِبْرَاهِيمَ، فَأَزِيدُ فِي الْكَعْبَةِ مِنَ الْحَجَرِ "، فَأَمَرَ بِهِ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَخَفَرَ، فَوَجَدُوا قِلَاعًا أَمْثَالَ الْإِبِلِ، فَحَرَكُوا مِنْهَا صَخْرَةً فَبَرَقَتْ بَارِقَةً، فَقَالَ: أَقْرُوهَا عَلَى أَسَاسِهَا، فَبَنَاهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ وَجَعَلَ لَهَا بَابَيْنِ يَدْخُلُ مِنْ أَحَدِهِمَا وَيَخْرُجُ مِنَ الْآخَرِ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَحَجَّ بِالنَّاسِ فِي هَذِهِ السَّنَةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَكَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَخُوهُ مُصَنَّبُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَعَلَى الْكُوفَةِ فِي آخِرِ السَّنَةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ، وَعَلَى الْبَصْرَةِ الْخَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَخْزُومِيُّ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الْقُبَاعُ، وَعَلَى قُضَائِهَا هِشَامُ بْنُ هُبَيْرَةَ، وَعَلَى خُرَاسَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَازِمٍ.

5- الفوائد المجموعة للشوكاني: حديث رقم (164:1):

- [164 : 1] " لَهْدُمُ الْكَعْبَةَ حَجْرًا أَهْوَنُ عَلَى اللَّهِ مِنْ قَتْلِ الْمُسْلِمِ "، قَالَ فِي الْمَقَاصِدِ: لَمْ أَقِفْ عَلَيْهِ. وَلَكِنْ مَعْنَاهُ مَرْفُوعٌ بِلَفْظٍ: مَنْ آدَى مُسْلِمًا بِغَيْرِ حَقٍّ فَكَأَنَّمَا هَدَمَ بَيْتَ اللَّهِ.

6- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (10988):

- [10988] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الْحِجْرُ مِنَ الْبَيْتِ، قَالَ اللَّهُ: وَلَيَطُوفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ " وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَائِهِ ".

الحديث رقم (94)

61- كتاب المناقب: 24- باب كان النبي ﷺ تنام عينه ولا ينام قلبه

[3570] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي نَمِرٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُنَا، عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِيَّ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكُغْبَةِ جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ " أَوْلَهُمْ أَبِيهِمْ هُوَ، فَقَالَ: أَوْسَطُهُمْ هُوَ خَيْرُهُمْ، وَقَالَ: آخِرُهُمْ خَيْرُهُمْ فَكَانَتْ تِلْكَ فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى جَاءُوا لَيْلَةً أُخْرَى، فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ وَالنَّبِيُّ ﷺ نَائِمَةٌ عَيْنَاهُ وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَتَوَلَّاهُ جِبْرِيلُ ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ " .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (136)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (7517):

[7517] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: " لَيْلَةُ أُسْرِيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكُغْبَةِ أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةٌ نَفَرٌ قَبْلَ أَنْ يُوحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ: أَوْلَهُمْ أَبِيهِمْ هُوَ، فَقَالَ: أَوْسَطُهُمْ هُوَ خَيْرُهُمْ، فَقَالَ: آخِرُهُمْ خَيْرُهُمْ، فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَتَنَامُ عَيْنُهُ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَلَمْ يُكَلِّمُوهُ حَتَّى اخْتَمَلُوهُ فَوَضَعُوهُ عِنْدَ بَنِي زَمْزَمَ، فَتَوَلَّاهُ مِنْهُمْ جِبْرِيلُ، فَشَقَّ جِبْرِيلُ مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى لَبْتِهِ حَتَّى فَرَّغَ مِنْ صَدْرِهِ وَجَوْفِهِ، فَعَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بِيَدِهِ حَتَّى أَنْفَى جَوْفَهُ، ثُمَّ أَتَى بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ مَحْشُورًا إِيْمَانًا وَحِكْمَةً، فَحَشَا بِهِ صَدْرَهُ وَلَعَادِيْدَهُ يَعْني عُرُوقَ حَلْفِهِ ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَضَرَبَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِهَا، فَتَدَاوَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ مِنْ هَذَا، فَقَالَ جِبْرِيلُ: قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مَعِيَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: فَمَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا، فَيَسْتَنْبِشُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ لَا يَعْلَمُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِمَا يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يُعَلِّمَهُمْ، فَوَجَدَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا آدَمَ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ آدَمَ، وَقَالَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِإِني نَعَمْ الْإِبْنُ أَنْتَ فَإِذَا هُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا يَهْرَيْنِ بِطَرْدَانِ، فَقَالَ: مَا هَذَانِ الثَّهْرَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا النَّيْلُ وَالْفَرَاتُ غُنْصُرُهُمَا، ثُمَّ مَضَى بِهِ فِي السَّمَاءِ، فَإِذَا هُوَ بِنَهْرٍ آخَرَ عَلَيْهِ قَصْرٌ مِنْ لَوْلُؤٍ وَزَبَرْجِدٍ، فَضَرَبَ يَدَهُ، فَإِذَا هُوَ مِنْكَ أَذْفَرُ، قَالَ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكَوْثَرُ الَّذِي حَبَا لَكَ رَبُّكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَتْ الْمَلَائِكَةُ لَهُ: مِثْلُ مَا قَالَتْ لَهُ الْأُولَى مِنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ: قَالُوا وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ قَالُوا: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: مَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِيَةِ، وَقَالُوا لَهُ: مِثْلُ مَا قَالَتْ الْأُولَى وَالثَّانِيَةِ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى الرَّابِعَةِ، فَقَالُوا لَهُ: مِثْلُ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَقَالُوا لَهُ: مِثْلُ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَقَالُوا لَهُ: مِثْلُ ذَلِكَ كُلُّ سَمَاءٍ فِيهَا أَنْبِيَاءٌ قَدْ سَمَّاهُمْ، فَأَوْعَيْتُ مِنْهُمْ إِدْرِيسَ فِي الثَّانِيَةِ، وَهَارُونَ فِي الرَّابِعَةِ، وَآخَرَ فِي الْخَامِسَةِ، لَمْ أَحْفَظْ اسْمَهُ، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ، وَمُوسَى فِي السَّابِعَةِ، بِتَفْصِيلِ كَلَامِ اللَّهِ، فَقَالَ مُوسَى: رَبِّ لَمْ أَظُنْ أَنْ يُرْفَعَ عَلَيَّ أَحَدٌ، ثُمَّ عَلَا بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، حَتَّى جَاءَ سِدْرَةُ الْمُنْتَهَى، وَدَنَا لِلْجَبَّارِ رَبِّ الْعِزَّةِ، فَتَدَلَّى، حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى، فَأَوْحَى اللَّهُ فِيمَا أَوْحَى إِلَيْهِ خَمْسِينَ صَلَاةً عَلَى أُمَّتِكَ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، ثُمَّ هَبَطَ حَتَّى بَلَغَ مُوسَى، فَأَخْتَبَسَهُ مُوسَى، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ: مَاذَا عَهْدُ إِلَيْكَ رَبُّكَ، قَالَ: عَهْدُ إِلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَارْجِعْ، فَلْيَخَفْ عَنْكَ رَبُّكَ وَعَنْهُمْ، فَالْتَقَتِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ كَأَنَّهُ يَسْتَشِيرُهُ فِي ذَلِكَ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ، أَنْ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَعَلَا بِهِ إِلَى الْجَبَّارِ، فَقَالَ وَهُوَ مَكَانُهُ: " يَا رَبِّ، خَفَّفْ عَنَّا فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَسْتَطِيعُ هَذَا فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُوسَى، فَأَخْتَبَسَهُ فَلَمْ يَزَلْ يُرِيدُهُ مُوسَى إِلَى رَبِّهِ حَتَّى صَارَتْ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ أَخْتَبَسَهُ مُوسَى عِنْدَ الْخَمْسِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَوْمِي عَلَى أَدْنَى مِنْ هَذَا، فَضَعُفُوا، فَتَرَكُوهُ، فَأَمَّتَكَ أَجْسَادًا وَقُلُوبًا وَأَبْدَانًا وَأَبْصَارًا وَأَسْمَاعًا، فَارْجِعْ، فَلْيَخَفْ عَنْكَ رَبُّكَ كُلِّ ذَلِكَ يَلْتَقِ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ لِيُشِيرَ عَلَيْهِ وَلَا يَكْرَهُ ذَلِكَ جِبْرِيلُ، فَرَفَعَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، إِنَّ أُمَّتِي ضَعَفَاءُ أَجْسَادُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ وَأَسْمَاعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ، فَخَفَّفْ عَنَّا، فَقَالَ الْجَبَّارُ: يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، قَالَ: إِنَّهُ لَا يُبْدَلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ كَمَا فَرَضْتُهُ عَلَيْكَ فِي أَمِّ الْكِتَابِ، قَالَ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا فَهِيَ خَمْسُونَ فِي أَمِّ الْكِتَابِ وَهِيَ خَمْسٌ عَلَيْكَ، فَارْجِعْ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُ؟ فَقَالَ: خَفَّفْتُ عَنَّا أَعْطَانَا بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، قَالَ مُوسَى: قَدْ وَاللَّهِ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ، فَتَرَكُوهُ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَلْيَخَفْ عَنْكَ

أَيْضًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مُوسَى، قَدْ وَاللَّهِ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي مِمَّا اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَاهْبِطْ بِاسْمِ اللَّهِ، قَالَ: وَاسْتَيْقِظْ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (163-166):

- [163] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَتَيْتُ بِالْبُرَاقِ وَهُوَ دَابَّةٌ أبيضُ، طَوِيلٌ فَوْقَ الْجَمَارِ، وَدُونَ الْبَغْلِ يَضَعُ حَافِرُهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرَفِهِ، قَالَ: فَرَكِبْتُهُ حَتَّى أَتَيْتُ بَيْتَ الْمُقَدَّسِ، قَالَ: فَرَبَطْتُهُ بِالْخَلْقَةِ الَّتِي يَرَبِطُ بِهِ الْأَنْبِيَاءُ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَصَلَّيْتُ فِيهِ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ خَرَجْتُ، فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِنَاءٍ مِنْ خَمْرِ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَأَخْتَرْتُ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: اخْتَرْتَ الْفُطْرَةَ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِأَبْنَيْ الْحَالَةِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ وَيَحْيَى بْنَ زَكَرِيَّا صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمَا، فَرَحَبَا وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِيُوسُفَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، إِذَا هُوَ قَدْ أُعْطِيَ شَطْرَ الْحُسْنِ، فَرَحَبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِدْرِيسَ، فَرَحَبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ وَرَفَعَنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَرَحَبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَرَحَبَ وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عَرَجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ ﷺ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ ذَهَبَ بِي إِلَى السِّدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَإِذَا وَرْفُهَا كَأَذَانِ الْفِيلَةِ، وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْفَلَاحِ، قَالَ: فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَ تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يُنْعَتَهَا مِنْ حُسْنِهَا، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيَّ مَا أَوْحَى، فَفَرَضَ عَلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، فَنَزَلْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَيَّ أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا يَطِيفُونَ ذَلِكَ، فَأَتَيْتُ قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي، قُلْتُ: يَا رَبِّ، خَفَّفْ عَلَيَّ أُمَّتِي، فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، قُلْتُ: حَطَّ عَنِّي خَمْسًا، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا يَطِيفُونَ ذَلِكَ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، قَالَ: فَلَمْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي تَبَارَكَ وَتَعَالَى، وَبَيْنَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّهُنَّ خَمْسُ صَلَوَاتٍ كُلُّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، لِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ، فَذَلِكَ خَمْسُونَ صَلَاةً وَمِنْ هَمَّ بِحَسَنَةٍ، فَلَمْ يَعْمَلْهَا، كُتِبَتْ لَهُ حَسَنَةٌ، فَإِنْ عَمِلَهَا، كُتِبَتْ لَهُ عَشْرًا، وَمِنْ هَمَّ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا، لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا، فَإِنْ عَمِلَهَا، كُتِبَتْ سَيِّئَةٌ وَاحِدَةٌ، قَالَ: فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: قَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ "

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3346):

- [3346] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عُرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقُظَانِ إِذْ سَمِعْتُ قَائِلًا يَقُولُ: أَحَدٌ بَيْنَ الثَّلَاثَةِ، فَأَتَيْتُ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا مَاءٌ رَمَزَمَ فَشَرَحَ صَدْرِي إِلَى كَذَا وَكَذَا، قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: مَا يَعْنِي؟ قَالَ: إِلَى أَسْفَلِ بَطْنِي، فَاسْتَخْرَجَ قَلْبِي فَعَسِلَ قَلْبِي بِمَاءٍ رَمَزَمَ ثُمَّ أَعِيدَ مَكَانَهُ ثُمَّ حُشِيَ إِيْمَانًا وَحُكْمَةً "، وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ هِشَامُ الدُّسْتَوَائِيُّ، وَهَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، وَفِيهِ عَنْ أَبِي دَرٍّ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (450):

- [450] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَتَيْتُ بِدَابَّةٍ فَوْقَ الْجَمَارِ وَدُونَ الْبَغْلِ خَطُوهَا عِنْدَ مُنْتَهَى طَرَفِهَا فَرَكِبْتُ وَمَعِيَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَسَرْتُ، فَقَالَ: انْزِلْ فَصَلِّ، فَقَعَلْتُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتُ، صَلَّيْتُ بِطَبِيبَةٍ وَإِلَيْهَا الْمُهَاجِرُ، ثُمَّ قَالَ: انْزِلْ فَصَلِّ فَصَلَّيْتُ، فَقَالَ: أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتُ، صَلَّيْتُ

بَطُورَ سَبْنَاءَ حَيْثُ كَلَّمَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ قَالَ: أَنْزِلْ فَصَلِّ فَتَزَلُّ فَصَلِّ، فَقَالَ: أَتَدْرِي أَيْنَ صَلَّيْتُ، صَلَّيْتُ بَيْنَيْ لَحْمٍ حَيْثُ وُلِدَ عِيسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ دَخَلْتُ بَيْنَ الْمُقَدَّسِ فَجُمِعَ لِي الْأَنْبِيَاءُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، فَقَدَّمَنِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَمْتُمُهُمْ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا فَإِذَا فِيهَا آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ فَإِذَا فِيهَا ابْنُ الْخَالَةِ عِيسَى 56، وَيَحْيَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ فَإِذَا فِيهَا يُوسُفُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ فَإِذَا فِيهَا هَارُونُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ فَإِذَا فِيهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ فَإِذَا فِيهَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ صُعِدَ بِي إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ فَإِذَا فِيهَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، ثُمَّ صُعِدَ بِي فَوْقَ سَبْعِ سَمَوَاتٍ فَأَتَيْنَا سِدْرَةَ الْمُنْتَهَى فَغَشِيَتْنِي ضَبَابَةٌ فَحَرَّرْتُ سَاجِدًا، فَقِيلَ لِي: إِنِّي يَوْمَ خَلَقْتُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَرَضْتُ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّتِكَ خَمْسِينَ صَلَاةً فَكَمْ بِهَا أَنْتَ وَأُمَّتُكَ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ مُوسَى، فَقَالَ: كَمْ فَرَضَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّتِكَ؟ قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ أَنْ تَقُومَ بِهَا أَنْتَ وَلَا أُمَّتُكَ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَارْجِعْتُ إِلَى رَبِّي فَخَفَّفَ عَنِّي عَشْرًا، ثُمَّ أَتَيْتُ مُوسَى فَأَمَرَنِي بِالرُّجُوعِ، فَارْجِعْتُ فَخَفَّفَ عَنِّي عَشْرًا، ثُمَّ رَدْتُ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ فَإِنَّهُ فَرَضَ عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ صَلَاتَيْنِ فَمَا قَامُوا بِهِمَا، فَارْجِعْتُ إِلَى رَبِّي عَزَّوَجَلَّ فَسَأَلْتُهُ التَّخْفِيفَ، فَقَالَ: إِنِّي يَوْمَ خَلَقْتُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فَرَضْتُ عَلَيْكَ وَعَلَى أُمَّتِكَ خَمْسِينَ صَلَاةً فَخَمْسٌ بِخَمْسِينَ فَكَمْ بِهَا أَنْتَ وَأُمَّتُكَ، فَعَرَفْتُ أَنَّهَا مِنْ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى صَرِي، فَارْجِعْتُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: ارْجِعْ، فَعَرَفْتُ أَنَّهَا مِنَ اللَّهِ صَرِي أَيْ حَتْمٌ فَلَمْ أَرْجِعْ".

5- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (1505):

- [1505] نا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبَانَ، نا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، نا عِكْرَمَةُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، نا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَن قَتَادَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَيْنَا أَنَا وَبَيْنَ الرُّكْنِ، وَالْمَقَامِ إِذْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: أَحَدًا يُكَلِّمُهُ"، فَذَكَرَ حَدِيثَ الْمِعْرَاجِ بِطَوِيلِهِ، وَقَالَ: "ثُمَّ لُودِيَ أَنَّ لَكَ بِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرًا، قَالَ: فَهَبْتُ، فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ عَن كِبِدِ السَّمَاءِ، نَزَلَ جِبْرِيلُ فِي صَفٍّ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، فَصَلَّى بِهِ، وَأَمَرَ النَّبِيَّ ﷺ أَصْحَابَهُ، فَصَفُّوا خَلْفَهُ، فَاتَمَّ بِجِبْرِيلَ، وَاتَمَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَصَلَّى بِهِمْ أَرْبَعًا، يُخَافُتُ الْقِرَاءَةَ، ثُمَّ تَرَكَهُمْ، حَتَّى تَصَوَّبَتِ الشَّمْسُ وَهِيَ بَيَضَاءُ نَفِيٍّ، نَزَلَ جِبْرِيلُ فَصَلَّى بِهِمْ أَرْبَعًا يُخَافُتُ فِيهِمْ الْقِرَاءَةَ، فَاتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجِبْرِيلَ، وَاتَمَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ تَرَكَهُمْ، حَتَّى إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ، نَزَلَ جِبْرِيلُ، فَصَلَّى بِهِمْ ثَلَاثًا، يَجْهَرُ فِي رُكْعَتَيْنِ، وَيُخَافُتُ فِي وَاحِدَةٍ، وَاتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجِبْرِيلَ، وَاتَمَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّبِيِّ ﷺ إِذَا غَابَ الشَّفَقُ نَزَلَ جِبْرِيلُ فَصَلَّى بِهِمْ أَرْبَعَ رُكْعَاتٍ: يَجْهَرُ فِي رُكْعَتَيْنِ، وَيُخَافُتُ فِي اثْنَيْنِ، وَاتَمَّ النَّبِيُّ ﷺ بِجِبْرِيلَ، وَاتَمَّ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ بِالنَّبِيِّ ﷺ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَابْتَأَوْا حَتَّى أَصْبَحُوا، نَزَلَ جِبْرِيلُ فَصَلَّى بِهِمْ رُكْعَتَيْنِ يُطِيلُ فِيهِنَّ الْقِرَاءَةَ " قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذَا الْخَبَرُ رَوَاهُ الْبَصْرِيُّونَ، عَن سَعِيدٍ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسٍ، عَن مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ قِصَّةَ الْمِعْرَاجِ، وَقَالُوا فِي آخِرِهِ قَالَ الْحَسَنُ: " فَلَمَّا زَالَتِ الشَّمْسُ نَزَلَ جِبْرِيلُ "، إِلَى آخِرِهِ، فَجَعَلَ الْخَبَرُ مِنْ هَذَا الْمَوْضِعِ فِي إِمَامَةِ جِبْرِيلَ مُرْسَلًا، عَن الْحَسَنِ، وَعِكْرَمَةَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَدْرَجَ هَذِهِ الْقِصَّةَ فِي خَبَرِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ. هَذِهِ الْقِصَّةُ غَيْرُ مَحْظُوظَةٍ عَن أَنَسٍ، إِلَّا أَنَّ أَهْلَ الْفِئَلَةِ لَمْ يَحْتَلِفُوا أَنَّ كُلَّ مَا ذَكَرَ فِي هَذَا الْخَبَرِ مِنَ الْجَهْرِ وَالْمَخَافَةِ مِنَ الْقِرَاءَةِ فِي الصَّلَاةِ فَكَمَا ذَكَرَ فِي هَذَا الْخَبَرِ.

6- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (12096 - 17378 - 17380):

- [12096] حَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتُ الْبُنَائِي، عَن أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَتَيْتُ بِالْبُرَاقِ، وَهُوَ دَابَّةٌ أَبْيَضُ فَوْقَ الْجِمَارِ وَدُونَ الْبُعْلِ، يَضَعُ خَافِرَهُ عِنْدَ مُنْتَهَى طَرَفِهِ، فَرَكِبْتُهُ فَسَارَ بِي حَتَّى أَتَيْتُ بَيْنَ الْمُقَدَّسِ، فَارْتَبَطَ الدَّابَّةُ بِالْحُلُقَةِ الَّتِي يَرْتَبُطُ فِيهَا الْأَنْبِيَاءُ، ثُمَّ دَخَلْتُ، فَصَلَّيْتُ فِيهِ رُكْعَتَيْنِ، ثُمَّ حَرَجْتُ، فَجَاءَنِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِإِنَاءٍ مِنْ حَمَرٍ، وَإِنَاءٍ مِنْ لَبَنٍ، فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ، قَالَ جِبْرِيلُ: أَصَبَّتِ الْفُطْرَةَ، قَالَ: ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ أَنْتَ؟، قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟، قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟، قَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِنِّي الْخَالَةَ يَحْيَى، وَعِيسَى، فَارْحَبَا وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟، قَالَ: جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟، قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟، قَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِنِّي الْخَالَةَ يَحْيَى، وَعِيسَى، فَارْحَبَا وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟، قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟، قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ؟، قَالَ: قَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ النَّبَابُ، فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ، فَارْحَبَ بِي، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ وَرَفَعَنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟، قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟، قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟، قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِهَارُونَ، فَارْحَبَ بِي، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟، قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟، قَالَ: مُحَمَّدٌ، فَقِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟، قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى، فَارْحَبَ بِي، وَدَعَا لِي بِخَيْرٍ، ثُمَّ عُرِجَ بِنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جِبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ أَنْتَ؟، قَالَ: جِبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟، قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ

إِلَيْهِ؟، قَالَ: قَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ، فَفُتِحَ لَنَا، فَإِذَا أَنَا بِإِبْرَاهِيمَ، وَإِذَا هُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ، وَإِذَا هُوَ يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، لَا يَعُودُونَ إِلَيْهِ، ثُمَّ دَهَبَ بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، وَإِذَا وَرْفُهَا كَأَذَانِ الْفِيلَةِ، وَإِذَا ثَمَرُهَا كَالْقِلَالِ، فَلَمَّا غَشِيَهَا مِنْ أَمْرِ اللَّهِ مَا غَشِيَهَا، تَغَيَّرَتْ، فَمَا أَحَدٌ مِنْ خَلْقِ اللَّهِ يَسْتَطِيعُ أَنْ يَصِفَهَا مِنْ حُسْنِهَا، قَالَ: فَأَوْحَى اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ إِلَيَّ مَا أَوْحَى، وَفَرَضَ عَلَيَّ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ خَمْسِينَ صَلَاةً، فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: مَا فَرَضَ رَبُّكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟، قَالَ: قُلْتُ: خَمْسِينَ صَلَاةً فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، قَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، وَإِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَخَبَرْتُهُمْ، قَالَ: فَرَجَعْتُ إِلَى رَبِّي عَزَّوَجَلَّ فَقُلْتُ: أَيُّ رَبِّ، خَفَّفَ عَنْ أُمَّتِي، فَحَطَّ عَنِّي خَمْسًا، فَرَجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: مَا فَعَلْتَ؟، قُلْتُ: حَطَّ عَنِّي خَمْسًا، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، قَالَ: فَلَمْ أَرْجِعْ بَيْنَ رَبِّي وَبَيْنَ مُوسَى، وَيَحْطُ عَنِّي خَمْسًا خَمْسًا، حَتَّى قَالَ: يَا مُحَمَّدُ، هِيَ خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، بِكُلِّ صَلَاةٍ عَشْرٌ، فَبَلَغَتْ خَمْسُونَ صَلَاةً، وَمَنْ هُمْ بِحَسَنَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا كُتِبَتْ حَسَنَةً، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ عَشْرًا، وَمَنْ هُمْ بِسَيِّئَةٍ فَلَمْ يَعْمَلْهَا لَمْ تُكْتَبْ شَيْئًا، فَإِنْ عَمِلَهَا كُتِبَتْ سَيِّئَةً وَاحِدَةً، فَنَزَلْتُ حَتَّى انْتَهَيْتُ إِلَى مُوسَى، فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَاسْأَلْهُ التَّخْفِيفَ لِأُمَّتِكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَقَدْ رَجَعْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى لَقَدْ اسْتَحْيَيْتُ."

7- صحيح ابن حبان: حديث رقم (46):

- [46] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْعَبَّاسِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: " أَتَى بِالْبُرَاقِ لَيْلَةً أُسْرِيَ بِهِ مُسْرَجًا مُلْجَمًا لِيَرْكَبَهُ، فَاسْتَنْصَبَ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: مَا يَحْمِلُكَ عَلَى هَذَا، فَوَاللَّهِ مَا رَكِبَكَ أَحَدٌ أَكْرَمَ عَلَى اللَّهِ مِنْهُ، قَالَ: فَارْفُضْ عَرَفًا."

1- صحيح البخاري: حديث رقم (439-3206-3239-3342-3394-3430-4709-7517):

- [349] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "فُرَجَ عَنْ سَفَفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَزَلَ جِبْرِيلُ ﷺ فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهُ فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَلَمَّا جِئْتُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ: افْتَحْ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا جِبْرِيلُ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ فَقَالَ: أُرْسِلْ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَلَمَّا فَتَحَ عَلُونَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَإِذَا رَجُلٌ قَاعِدٌ عَلَى يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ وَعَلَى يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ، إِذَا نَظَرْتَ قِبَلَ يَمِينِهِ ضَحِكَ وَإِذَا نَظَرْتَ قِبَلَ يَسَارِهِ بَكَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ، فُلْتُ لَجِبْرِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ، وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَشِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ؟ فَإِذَا نَظَرْتُ عَنْ يَمِينِهِ ضَحِكَ، وَإِذَا نَظَرْتُ قِبَلَ شِمَالِهِ بَكَى حَتَّى عَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَ لِحَازِنِهَا: افْتَحْ، فَقَالَ لَهُ حَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ، فَفَتَحَ، قَالَ أَنَسُ: فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَوَاتِ آدَمَ، وَإِدْرِيسَ، وَمُوسَى، وَعِيسَى، وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ، وَلَمْ يُثَبِّتْ كَيْفَ مَنَازِلَهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قَالَ أَنَسُ: فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ بِالنَّبِيِّ ﷺ بِإِدْرِيسَ، قَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ، فُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ، فُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ، فُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا عِيسَى، ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ، فُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ هَذَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ، وَأَبَا حَبَّةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ثُمَّ عَرَجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ فِيهِ صَرِيفَ الْأَقْلَامِ، قَالَ ابْنُ حَزْمٍ، وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى أُمَّتِي خَمْسِينَ صَلَاةً، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى مَرَرْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: مَا فَرَضَ اللَّهُ لَكَ عَلَى أُمَّتِكَ؟ فُلْتُ: فَرَضَ خَمْسِينَ صَلَاةً، قَالَ: فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَارْجَعْتُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فُلْتُ: وَضَعَ شَطْرَهَا، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ، فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ، فَارْجَعْتُ: فَوَضَعَ شَطْرَهَا، فَارْجَعْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَإِنَّ أُمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، فَارْجَعْتُ، فَقَالَ: هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: رَاجِعْ رَبِّكَ، فُلْتُ: اسْتَخَيَّتُ مِنْ رَبِّي، ثُمَّ انْطَلَقَ بِي حَتَّى انْتَهَى بِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنتَهَى، وَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَذْرِي مَا هِيَ، ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا فِيهَا حَبَائِلُ اللَّوْلُوءِ وَإِذَا تَرَابُهَا الْمِسْكُ."

- [7517] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: "لَيْلَةَ أُسْرِي بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِ الْكَعْبَةِ أَنَّهُ جَاءَهُ ثَلَاثَةُ نَفَرٍ قَبْلَ أَنْ يُوْحَى إِلَيْهِ وَهُوَ نَائِمٌ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ، فَقَالَ: أَوْلَهُمْ أَيُّهُمْ هُوَ، فَقَالَ: أَوْسَطُهُمْ هُوَ خَيْرُهُمْ، فَقَالَ: آخِرُهُمْ خَيْرُهُمْ، فَكَانَتْ تِلْكَ اللَّيْلَةُ فَلَمْ يَرَهُمْ حَتَّى أَتَوْهُ لَيْلَةً أُخْرَى فِيمَا يَرَى قَلْبُهُ، وَتَنَامُ عَيْنُهُ، وَلَا يَنَامُ قَلْبُهُ، وَكَذَلِكَ الْأَنْبِيَاءُ تَنَامُ أَعْيُنُهُمْ وَلَا تَنَامُ قُلُوبُهُمْ، فَلَمْ يَكَلِّمُوهُ حَتَّى احْتَمَلُوهُ فَوَضَعُوهُ عِنْدَ بئرِ زَمْزَمَ، فَتَوَلَّاهُ مِنْهُمْ جِبْرِيلُ، فَشَقَّ جِبْرِيلُ مَا بَيْنَ نَحْرِهِ إِلَى لَبَتِهِ حَتَّى فَرَعَ مِنْ صَدْرِهِ وَجُوفِهِ، فَغَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ بِيَدِهِ حَتَّى انْفَقَ جُوفُهُ، ثُمَّ أَتَى بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهِ تَوْرٌ مِنْ ذَهَبٍ مَحْشُورًا إِيمَانًا وَحِكْمَةً، فَحَشَا بِهِ صَدْرَهُ وَلَعَادِيْدَهُ يَغْنِي عُرُوقَ خَلْقِهِ ثُمَّ أَطْبَقَهُ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَضَرَبَ بَابًا مِنْ أَبْوَابِهَا، فَقَادَاهُ أَهْلُ السَّمَاءِ مَنْ هَذَا، فَقَالَ جِبْرِيلُ: قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مَعِيَ مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: فَمَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا، فَيَسْتَنْبِشُ بِهِ أَهْلُ السَّمَاءِ لَا يَعْلَمُ أَهْلُ السَّمَاءِ بِمَا يُرِيدُ اللَّهُ بِهِ فِي الْأَرْضِ حَتَّى يَعْلَمَهُمْ، فَوَجَدَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا آدَمَ، فَقَالَ لَهُ جِبْرِيلُ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ فَسَلِّمْ عَلَيْهِ، فَسَلَّمَ عَلَيْهِ وَرَدَّ عَلَيْهِ آدَمَ، وَقَالَ: مَرْحَبًا وَأَهْلًا بِابْنِي نَعَمْ الْإِبْنُ أَنْتَ فَإِذَا هُوَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا بِنَهْرَيْنِ بِطَرْدَانِ، فَقَالَ: مَا هَذَانِ النَّهْرَانِ يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا النَّيْلُ وَالْفَرَاثُ غُلُصْرُهُمَا، ثُمَّ مَضَى بِهِ فِي السَّمَاءِ، فَإِذَا هُوَ بِنَهْرٍ آخَرَ عَلَيْهِ قَصْرٌ مِنْ لَوْلُؤٍ وَزَبَرْجَدٍ، فَضَرَبَ يَدَهُ، فَإِذَا هُوَ مِسْكٌ أَذْفَرُ، قَالَ: مَا هَذَا يَا جِبْرِيلُ؟ قَالَ: هَذَا الْكُوْثَرُ الَّذِي حَبَا لَكَ رَبُّكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَقَالَتْ الْمَلَائِكَةُ لَهُ: مِثْلَ مَا قَالَتْ لَهُ الْأُولَى مَنْ هَذَا قَالَ جِبْرِيلُ: قَالُوا: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ مُحَمَّدٌ ﷺ قَالُوا: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالُوا: مَرْحَبًا بِهِ وَأَهْلًا، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الثَّالِيَةِ، وَقَالُوا لَهُ: مِثْلَ مَا قَالَتْ الْأُولَى وَالثَّانِيَةُ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى الرَّابِعَةِ، فَقَالُوا لَهُ: مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَقَالُوا: مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَقَالُوا لَهُ: مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ عَرَجَ بِهِ إِلَى السَّمَاءِ السَّابِعَةِ، فَقَالُوا لَهُ: مِثْلَ ذَلِكَ كُلُّ سَمَاءٍ فِيهَا أَنْبِيَاءٌ قَدْ سَمَّاهُمْ، فَأَوْعَيْتُ مِنْهُمْ إِدْرِيسَ فِي الثَّانِيَةِ، وَهَارُونَ فِي الرَّابِعَةِ، وَآخَرَ فِي الْخَامِسَةِ، لَمْ أَحْفَظْ اسْمَهُ، وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ، وَمُوسَى فِي السَّابِعَةِ، بِتَفْضِيلِ كَلَامِ اللَّهِ، فَقَالَ مُوسَى: رَبِّ لَمْ أَظُنْ أَنْ يَرْفَعَ عَلَيَّ أَحَدٌ، ثُمَّ عَلَا بِهِ فَوْقَ ذَلِكَ بِمَا لَا يَعْلَمُهُ إِلَّا اللَّهُ، حَتَّى جَاءَ سِدْرَةُ الْمُنتَهَى، وَدَنَا لِلْجَبَّارِ رَبِّ الْعِزَّةِ، فَتَدَلَّى، حَتَّى كَانَ مِنْهُ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى، فَأَوْحَى اللَّهُ فِيمَا أَوْحَى إِلَيْهِ خَمْسِينَ صَلَاةً عَلَى أُمَّتِكَ كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، ثُمَّ هَبَطَ حَتَّى بَلَغَ مُوسَى، فَاحْتَبَسَهُ مُوسَى، فَقَالَ يَا مُحَمَّدُ: مَاذَا عَهْدُ إِلَيْكَ رَبُّكَ، قَالَ: عَهْدُ إِلَيَّ خَمْسِينَ صَلَاةً كُلِّ يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ، قَالَ: إِنَّ أُمَّتَكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ فَارْجِعْ، فَلْيَحْفَظْ عَنْكَ رَبُّكَ وَعَنْهُمْ، فَالْتَفَتَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ كَأَنَّهُ يَسْتَنْبِرُهُ فِي ذَلِكَ، فَاسْتَأْذَنَ إِلَيْهِ جِبْرِيلُ، أَنْ نَعَمْ إِنْ شِئْتَ فَعَلَا بِهِ إِلَى الْجَبَّارِ، فَقَالَ وَهُوَ مَكَانَهُ: "يَا رَبِّ، خَفَّفْ عَنَّا فَإِنَّ أُمَّتِي لَا تَسْتَطِيعُ هَذَا فَوَضَعَ عَنْهُ عَشْرَ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى مُوسَى، فَاحْتَبَسَهُ فَلَمْ يَزَلْ

يُرَدُّهُ مُوسَى إِلَى رَبِّهِ حَتَّى صَارَتْ إِلَى خَمْسِ صَلَوَاتٍ، ثُمَّ اخْتَبَسَهُ مُوسَى عِنْدَ الْخَمْسِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، وَاللَّهِ لَقَدْ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَوْمِي عَلَى أَدْنَى مِنْ هَذَا، فَضَعُفُوا، فَتَرَكُوهُ، فَأَمَّا أَنْتَ أَصْنَعْتَ أَجْسَادًا وَقُلُوبًا وَأَبْدَانًا وَأَبْصَارًا وَأَسْمَاعًا، فَارْجِعْ، فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ رَبُّكَ كُلَّ ذَلِكَ يُلْتَفِتُ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى جِبْرِيلَ لِيُشِيرَ عَلَيْهِ وَلَا يَكْرَهُ ذَلِكَ جِبْرِيلُ، فَرَفَعَهُ عِنْدَ الْخَامِسَةِ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، إِنَّ أُمَّتِي ضَعَفَاءُ أَجْسَادُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ وَأَسْمَاعُهُمْ وَأَبْصَارُهُمْ وَأَبْدَانُهُمْ، فَخَفَّفْ عَنْهُمْ، فَقَالَ الْجِبَارُ: يَا مُحَمَّدُ، قَالَ: لِيُبَيِّنَ وَسَعْدِيكَ، قَالَ: إِنَّهُ لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَيَّ كَمَا فَرَضْتُهُ عَلَيْكَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ، قَالَ: فَكُلُّ حَسَنَةٍ بَعَثْتُ أُمَّتَالِهَا فِيهَا خَمْسُونَ فِي أُمِّ الْكِتَابِ وَهِيَ خَمْسٌ عَلَيْكَ، فَرَجَعَ إِلَى مُوسَى، فَقَالَ: كَيْفَ فَعَلْتُ؟، فَقَالَ: خَفَّفْتُ عَنَّْا أَعْطَانَا بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا، قَالَ مُوسَى: قَدْ وَاللَّهِ رَاوَدْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى أَدْنَى مِنْ ذَلِكَ، فَتَرَكُوهُ ارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَلْيُخَفِّفْ عَنْكَ أَيْضًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا مُوسَى، قَدْ وَاللَّهِ اسْتَحْبَبْتُ مِنْ رَبِّي مِمَّا اخْتَلَفْتُ إِلَيْهِ، قَالَ: فَاهْبِطْ بِاسْمِ اللَّهِ، قَالَ: وَاسْتَقِطْ وَهُوَ فِي مَسْجِدِ الْحَرَامِ "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (165- 226:5 -2:3-2011):

- [165] وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو ذَرٍّ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فُرِجَ سَقْفُ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ، فَتَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَفَرَجَ صَدْرِي، ثُمَّ غَسَلَهُ مِنْ مَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ جَاءَ بِطُسْتٍ مِنْ دَهَبٍ مُمْتَلِيٍّ حِكْمَةً وَإِيمَانًا، فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي، ثُمَّ أَطْبَقَهَا، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ، فَلَمَّا جِئْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، قَالَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ الدُّنْيَا: افْتَحْ، قَالَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا جِبْرِيلُ، قَالَ: هَلْ مَعَكَ أَحَدٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، مَعِيَ مُحَمَّدٌ ﷺ قَالَ: فَارْسِلْ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَفَتَحَ، قَالَ: فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، فَإِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ، قَالَ: فَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَجَكَ، وَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى، قَالَ: فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ، قَالَ: قُلْتُ: يَا جِبْرِيلُ، مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهَذِهِ الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ أَهْلُ الْجَنَّةِ وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ، فَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَجَكَ، وَإِذَا نَظَرْتُ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى، قَالَ: ثُمَّ عَرَجَ بِي جِبْرِيلُ، حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ، فَقَالَ لِحَازِنِهَا: افْتَحْ، قَالَ: فَقَالَ لَهُ حَازِنُهَا: مِثْلُ مَا قَالَ حَازِنُ السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَفَتَحَ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ، آدَمَ، وَإِدْرِيسَ، وَعِيسَى، وَمُوسَى، وَإِبْرَاهِيمَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَلَمْ يُثَبِّتْ كَيْفَ مَنَازِلَهُمْ، غَيْرَ أَنَّهُ ذَكَرَ، أَنَّهُ قَدْ وَجَدَ آدَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، قَالَ: فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِدْرِيسَ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ، قَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ، قَالَ: ثُمَّ مَرَّ، فَقُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ فَقَالَ: هَذَا إِدْرِيسُ، قَالَ: ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا مُوسَى، قَالَ: ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى، فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، قَالَ: ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْإِبْنِ الصَّالِحِ، قَالَ: قُلْتُ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا إِبْرَاهِيمُ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3130- 3132- 3147- 3276- 3649):

- [3130] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " جِئْتُ أُسْرِي بِي، لَقِيتُ مُوسَى، قَالَ فَتَعَتَهُ، فَإِذَا رَجُلٌ حَسْبُهُ، قَالَ: مُضْطَرِبٌ رَجُلُ الرَّأْسِ كَأَنَّهُ مِنْ رَجَالِ شَنْوَةَ، قَالَ: وَلَقِيتُ عِيسَى، قَالَ فَتَعَتَهُ، قَالَ: رَبْعَةٌ أَحْمَرُ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ يَغْنِي الْحَمَامَ، وَرَأَيْتُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدِهِ بِهِ، قَالَ: وَأَتَيْتُ بِإِنَاءَيْنِ أَحَدُهُمَا لَبَنٌ وَالْآخَرُ خَمْرٌ، فَقِيلَ لِي: خُذْ إِلَيْهِمَا شَيْئًا، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ، فَقِيلَ لِي: هُدَيْتَ لِلْفُطْرَةِ أَوْ أَصَبْتَ الْفُطْرَةَ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ غَوَتْ أُمَّتُكَ "، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن الدارمي: حديث رقم (1325:2):

- [2: 1325] أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: " أَتَى النَّبِيَّ ﷺ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ بِإِنْيَاءٍ بَقْدَحَيْنِ مِنْ خَمْرٍ وَلَبَنٍ، فَظَنَرُ إِلَيْهِمَا ثُمَّ أَخَذَ اللَّبَنَ، فَقَالَ جِبْرِيلُ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي هَذَاكَ لِلْفُطْرَةِ، لَوْ أَخَذْتَ الْخَمْرَ، غَوَتْ أُمَّتُكَ ".

[2198] - حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ﷺ ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: " رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي مُوسَى بْنُ عَمْرَانَ رَجُلًا أَدَمَ، طَوَالًا، جَعْدًا، كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَوْعَةَ، وَرَأَيْتُ عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ مَرْبُوعَ الْخَلْقِ، إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيْضِ، سَبَطَ الرَّأْسَ "، حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، فِي تَفْسِيرِ شَيْبَانَ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَ أَبُو الْعَالِيَةِ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَمِّ نَبِيِّكُمْ ابْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (47- 48- 51- 7406):

[47] - أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُتَوَكِّلِ الْمُقْرِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ وَاصِحٍ، حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ جُنَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَمَّا كَانَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِي، انْتَهَيْتُ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، فَحَرَّقَ جَبْرِيلُ الصَّخْرَةَ بِإِصْبَعِهِ وَشَدَّ بِهَا الْبِرَاقَ ".

7- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (303):

[303] - نَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ بُنْدَارٌ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ بَنِي صَعْصَعَةَ رَجُلٍ مِنْ قَوْمِهِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " بَيْنَمَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقُظَانِ، إِذْ سَمِعْتُ قَائِلًا، يَقُولُ: خُذْ بَيْنَ الثَّلَاثَةِ، فَأَوْتِيَتْ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ فِيهَا مِنْ مَاءٍ زَمْزَمَ "، قَالَ: " فَشَرَحَ صَدْرِي إِلَى كَذَا وَكَذَا "، قَالَ قَتَادَةُ: قُلْتُ: مَا يَعْنِي بِهِ؟ قَالَ: إِلَى أَسْفَلِ بَطْنِهِ " فَاسْتُخْرِجَ قَلْبِي، فَعُسِلَ بِمَاءِ زَمْزَمَ، ثُمَّ أُعِيدَ مَكَانَهُ ثُمَّ خُشِيَ إِيْمَانًا وَحِكْمَةً، ثُمَّ أُوتِيَتْ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ، يُقَالُ لَهُ: الْبِرَاقُ، فَوْقَ الْجِمَارِ وَدُونَ الْبُغْلِ، يَقَعُ خَطَاهُ أَقْصَى طَرَفِهِ، فَحُمِلْتُ عَلَيْهِ، ثُمَّ انْطَلَقْتُ حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا، وَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ، فَقِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَبُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَفُتِحَ لَنَا، قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ، فَأَتَيْتُ عَلَى آدَمَ، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: هَذَا أَبُوكَ آدَمُ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالابْنِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ "، قَالَ: " ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّانِيَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قِيلَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَفُتِحَ لَنَا، قَالَ: مَرْحَبًا بِهِ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، فَأَتَيْتُ عَلَى يَحْيَى، وَعِيسَى، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ مَنْ هَذَا؟ قَالَ: يَحْيَى، وَعِيسَى، قَالَ سَعِيدٌ: إِنِّي حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ فِي حَدِيثِهِ: ابْنِي الْخَالَةِ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمَا، فَقَالَا: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ "، قَالَ: " ثُمَّ انْطَلَقْنَا حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ الثَّلَاثَةِ، فَاسْتَفْتَحَ جَبْرِيلُ، قِيلَ: مَنْ هَذَا؟ قَالَ: جَبْرِيلُ، قِيلَ: وَمَنْ مَعَكَ؟ قَالَ: مُحَمَّدٌ، قَالَ: وَقَدْ بُعِثَ إِلَيْهِ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَفُتِحَ لَنَا، وَقَالَ: مَرْحَبًا بِهِ وَلِنَعْمَ الْمَجِيءُ جَاءَ، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَلَى يُونُسَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ، ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى السَّمَاءِ الرَّابِعَةِ، فَكَانَ نَحْوُ مَنْ كَلَامِ جَبْرِيلَ وَكَلَامِهِمْ، فَأَتَيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى السَّمَاءِ الْخَامِسَةِ، فَأَتَيْتُ عَلَى هَارُونَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ، فَأَتَيْتُ عَلَى مُوسَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: مَرْحَبًا بِالْأَخِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ، فَلَمَّا جَاوَزْتُ بَكَى، قَالَ: ثُمَّ رَجَعْتُ إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى، فَحَدَّثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنَّ نَبَقَهَا مِثْلُ قِلَافِ هَجَرَ، وَوَرَقَهَا مِثْلُ آذَانِ الْفِيلَةِ، وَحَدَّثَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ رَأَى أَرْبَعَةَ أَنْهَارٍ يَخْرُجُ مِنْ أَصْلِهَا نَهْرَانِ ظَاهِرَانِ وَنَهْرَانِ بَاطِنَانِ، فَقُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ، مَا هَذِهِ الْأَنْهَارُ؟ قَالَ: أَمَّا النَّهْرَانِ الْبَاطِنَانِ، فَنَهْرَانِ فِي الْجَنَّةِ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ: فَالنَّيْلُ وَالْفَرَاتُ، ثُمَّ رَفَعَ لَنَا الْبَيْتَ الْمَعْمُورَ، قُلْتُ: يَا جَبْرِيلُ مَا هَذَا؟ قَالَ: هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ، يَدْخُلُهُ كُلُّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، إِذَا خَرَجُوا مِنْهَا لَمْ يَعُودُوا فِيهِ أَحَدٌ مِمَّنْ عَلَيْهِمْ، قَالَ: ثُمَّ أُوتِيَتْ بِبَنَاءَيْنِ، أَحَدُهُمَا خَمْرٌ، وَالْآخَرُ لَبَنٌ، يُعْرَضَانِ عَلَيَّ، فَاخْتَرْتُ اللَّبَنَ، فَقِيلَ: أَصَبْتَ أَصَابَ اللَّهِ بِكَ أَمَّتَكَ عَلَى الْفُطْرَةِ، فَفُرِضَتْ عَلَيَّ كُلُّ يَوْمٍ خَمْسُونَ صَلَاةً، فَأَقْبَلْتُ بِهِنَّ حَتَّى أَتَيْتُ عَلَى مُوسَى، فَقَالَ: بِمَا أَمَرْتُ؟ قُلْتُ: بِخَمْسِينَ صَلَاةً كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أَمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ، إِنِّي قَدْ بَلَوْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمَعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ، فَسَلِّهُ التَّخْفِيفَ لِأَمَّتِكَ فَارْجِعْ، فَخَفَّفَ عَلَيَّ خَمْسًا، فَمَا زِلْتُ أُخْتَلِفُ بَيْنَ رَبِّي وَبَيْنَ مُوسَى، يَحُطُّ عَلَيَّ، وَيَقُولُ لِي مِثْلَ مَقَالَتِهِ حَتَّى رَجَعْتُ بِخَمْسِ صَلَوَاتٍ كُلَّ يَوْمٍ، قَالَ: إِنَّ أَمَّتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ قَدْ بَلَوْتُ النَّاسَ قَبْلَكَ، وَعَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمَعَالَجَةِ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلِّهُ التَّخْفِيفَ لِأَمَّتِكَ "، قَالَ: " لَقَدْ اخْتَلَفْتُ إِلَى رَبِّي حَتَّى اسْتَحْيَيْتُ، لَكِنِّي أَرْضَى وَأَسْلِمُ، فَوَدِيعْتُ إِيَّيَ قَدْ أَجَزْتُ، أَوْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي، وَخَفَّفْتُ عَنْ عِبَادِي، وَجَعَلْتُ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا " نَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، نَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، نَا هَمَّامُ بْنُ يَحْيَى الْعَوَظِيُّ ثُمَّ الْمُحْمَلِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ قَتَادَةَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ مَالِكَ بْنَ صَعْصَعَةَ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ، وَقَالَ قَتَادَةُ: فَقُلْتُ لِلْجَارُودِ: وَهُوَ إِلَى جَنْبِي: مَا يَعْنِي بِهِ؟ قَالَ: " مِنْ نَعْرَةِ نَحْرِهِ إِلَى شِعْرَتِهِ "، وَقَدْ سَمِعْتُهُ، يَقُولُ: " مَنْ قُصِّتْهُ إِلَى شِعْرَتِهِ "، فَذَكَرَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: هَذِهِ اللَّفْظَةُ دَالَّةٌ عَلَى أَنَّ قَوْلَ قَتَادَةَ فِي خَبَرِ سَعِيدٍ، فَقُلْتُ لَهُ: لَمْ يَرِدْ بِهِ، فَقُلْتُ لِأَنَسٍ إِنَّمَا أَرَادَ فَقُلْتُ لِلْجَارُودِ.

الحديث رقم (95)

61- كتاب المناقب: 25- باب علامات النبوة في الإسلام

- [3585] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: " كَانَ الْمَسْجِدُ مَسْثُوفًا عَلَى جُدُوعٍ مِنْ نَخْلٍ فَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جِدْعٍ مِنْهَا، فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمُنْبَرُ وَكَانَ عَلَيْهِ فَسَمِعْنَا لِذَلِكَ الْجِدْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَسَكَتَتْ " .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (90)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (918- 2095- 3584):

- [918] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: " كَانَ جِدْعٌ يَقُومُ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمَّا وَضَعَ لَهُ الْمُنْبَرُ سَمِعْنَا لِلْجِدْعِ مِثْلَ أَصْوَاتِ الْعِشَارِ حَتَّى نَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهِ " ، قَالَ سُلَيْمَانُ: عَنْ يَحْيَى، أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا .

2- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1396):

- [1396] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَوَادٍ بْنُ الْأَسْوَدِ، قَالَ: أَنبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنَّ أَبَا الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَسْتَنِدُ إِلَى جِدْعٍ نَخْلَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا صُنِعَ الْمُنْبَرُ وَاسْتَوَى عَلَيْهِ، اضْطَرَبَتْ تِلْكَ السَّارِيَةُ كَحَيْنِ النَّاقَةِ حَتَّى سَمِعَهَا أَهْلَ الْمَسْجِدِ، حَتَّى نَزَلَ إِلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاعْتَنَقَهَا فَسَكَتَتْ " .

3- سنن الدارمي: حديث رقم (33- 34- 35- 1562):

- [1562] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ إِلَى جِدْعٍ قَبْلَ أَنْ يُجْعَلَ الْمُنْبَرُ، فَلَمَّا جُعِلَ الْمُنْبَرُ، حَنَّ ذَلِكَ الْجِدْعُ حَتَّى سَمِعْنَا حَيْنَتَهُ، فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ عَلَيْهِ، فَسَكَتَ " .

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1417):

- [1417] حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ سُلَيْمَانَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَقُومُ إِلَى أَصْلِ شَجَرَةٍ، أَوْ قَالَ إِلَى جِدْعٍ، ثُمَّ اتَّخَذَ مِنْبَرًا، قَالَ: فَحَنَّ الْجِدْعُ، قَالَ جَابِرٌ: حَتَّى سَمِعَهُ أَهْلَ الْمَسْجِدِ حَتَّى أَتَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَهُ، فَسَكَتَ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَوْ لَمْ يَأْتِهِ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ " .

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (13705- 13794 -14059):

- [13705] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي كَرِبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَخْطُبُ إِلَى خَشْبَةٍ، فَلَمَّا جُعِلَ مُنْبَرٌ، حَنَّتْ حَيِّينَ النَّاقَةِ إِلَى وَلَدِهَا، فَأَتَاهَا، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا، فَسَكَتَتْ."

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (6508):

- [6508] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي عَوْنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعُجْلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ إِلَى جَنْبِ شَجَرَةٍ أَوْ جَذْعٍ أَوْ خَشْبَةٍ أَوْ شَيْءٍ يَسْتَنِدُ إِلَيْهِ يَخْطُبُ، ثُمَّ اتَّخَذَ مُنْبَرًا، فَكَانَ يَقُومُ عَلَيْهِ، فَحَنَّتْ تِلْكَ الْتِي كَانَ يَقُومُ عِنْدَهَا حَنِينًا سَمِعَهُ أَهْلُ الْمَسْجِدِ، فَأَتَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَمَّا قَالَ: مَسَحَهَا، وَإِمَّا قَالَ: فَأَمْسَكَهَا، فَسَكَتَتْ."

7- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (19413):

- [3 : 194] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ الْخَالِقِ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ الْخَالِقِ الْمُؤَدِّنُ، أَنبَأَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ خَنْبِ الْبُخَارِيُّ، أَنبَأَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ التِّرْمِذِيُّ، ثنا أَيُّوبُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ قَالَ: قَالَ يَحْيَى يَعْنِي ابْنَ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عُيَيْدٍ اللَّهِ بْنُ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: "كَانَ الْمَسْجِدُ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَسْفُوفًا عَلَى جُدُوعٍ مِنْ نَخْلٍ فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جَذْعٍ، فَلَمَّا صَنِعَ الْمُنْبَرُ كَانَ عَلَيْهِ، فَسَمِعْنَا لِذَلِكَ الْجَذْعِ صَوْتًا كَصَوْتِ الْعِشَارِ، حَتَّى جَاءَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا فَسَكَتَتْ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ أَبِي بَكْرٍ.

- [3 : 194] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ، أَنبَأَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّقَّارُ، قَالَ: ثنا الْحَسَنُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ السَّمْحِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنبَأَ أَبُو عَلِيٍّ حَامِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَرَوِيُّ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا أَبُو نُعَيْمٍ، ثنا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَجَرَةٍ أَوْ نَخْلَةٍ"، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ أَوْ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَجْعَلُ لَكَ مُنْبَرًا؟، قَالَ: "إِنْ شِئْتُمْ فَاجْعَلُوهُ"، فَجَعَلُوا لَهُ مُنْبَرًا فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دَهَبَ إِلَى الْمُنْبَرِ فَصَاحَتْ النُّخْلَةُ صِيَاخَ الصَّبِيِّ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضَمَّهَا إِلَيْهِ، كَانَتْ تَبْنُ أَنْيْنَ الصَّبِيِّ الَّذِي يَسْكُتُ، قَالَ: "كَانَتْ تَبْكِي عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ عِنْدَهَا". لَفْظُ حَدِيثِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي نُعَيْمٍ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (200)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (448-3583):

- [448] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ، قَالَ: "بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى امْرَأَةٍ مُرِي غُلَامِكِ النَّجَارَ، يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ".

2- جامع الترمذي: حديث رقم (505-3627):

- [505] حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْفَلَّاسُ الصَّيْرَفِيُّ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، وَيَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَانَ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ "يَخْطُبُ إِلَى جُدْعٍ فَلَمَّا اتَّخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْمُنْبَرَ حَنَّ الْجُدْعُ حَتَّى أَتَاهُ فَالْتَزَمَهُ فَسَكَنَ". قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَنَسٍ، وَجَابِرٍ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأُمِّ سَلَمَةَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَمُعَاذُ بْنُ الْعَلَاءِ هُوَ بَصْرِيُّ، وَهُوَ أَخُو أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1081):

- [1081] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَادٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا بَدَنَ، قَالَ لَهُ تَمِيمُ الدَّارِيُّ: أَلَا اتَّخِذْ لَكَ مِنْبَرًا يَا رَسُولَ اللَّهِ يَجْمَعُ، أَوْ يَحْمِلُ عِظَامَكَ؟ قَالَ: "بَلَى" فَاتَّخَذَ لَهُ مِنْبَرًا مِرْقَاتَيْنِ.

4- سنن الدارمي: حديث رقم (31-32-36-40):

- [31] أَخْبَرَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ "يَخْطُبُ إِلَى جُدْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنْبَرَ حَنَّ الْجُدْعُ حَتَّى أَتَاهُ، فَمَسَحَهُ".

5- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (1677-1678):

- [1677] نَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ، أَخْبَرَنَا عِيسَى يَعْنِي ابْنَ يُونُسَ، عَنِ الْمُبَارَكِ وَهُوَ ابْنُ فَصَّالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ يُسَبِّحُ ظَهْرَهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ خَشَبٍ أَوْ جُدْعٍ أَوْ تَخْلَةٍ، شَكَّ الْمُبَارَكُ، فَلَمَّا كَثُرَ النَّاسُ قَالَ: "ابْنُوا لِي مِنْبَرًا". فَبَنُوا لَهُ الْمُنْبَرَ. فَتَحَوَّلَ إِلَيْهِ، حَنَّتِ الْخَشَبَةُ حَنِينَ الْوَالِدِ، فَمَا زَالَتْ حَتَّى نَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمُنْبَرِ، فَأَتَاهَا، فَاحْتَضَنَتْهَا، فَسَكَنَتْ. قَالَ أَبُو بَكْرٍ: الْوَالِدُ: يُرِيدُ بِهَا الْمَرْأَةَ إِذَا مَاتَ لَهَا وَلَدٌ.

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1415):

- [1415] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا بَهْرُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: "كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جُدْعٍ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنْبَرَ ذَهَبَ إِلَى الْمُنْبَرِ، فَحَنَّ الْجُدْعُ، فَأَتَاهُ فَاحْتَضَنَهُ، فَسَكَنَ، فَقَالَ: لَوْ لَمْ أَحْتَضِنْهُ لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ".

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (5852-2236):

- [2236] حَدَّثَنَا عَفَّانُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ أَبِي عَمَّارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْطُبُ إِلَى جُدْعٍ قَبْلَ أَنْ يَتَّخِذَ الْمُنْبَرَ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمُنْبَرَ وَتَحَوَّلَ إِلَيْهِ، حَنَّ عَلَيْهِ، فَأَتَاهُ فَاحْتَضَنَهُ فَسَكَنَ، قَالَ: "لَوْ لَمْ أَحْتَضِنْهُ، لَحَنَّ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ"، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

الحديث رقم (96)
63- كتاب فضائل الصحابة: 5م- باب

- [3667] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ، قَالَ إِسْمَاعِيلُ: يَعْني بِالْعَالِيَةِ، فَقَامَ عُمَرُ، يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: وَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ وَلَيُبْعَثَنَّهُ اللَّهُ فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَأَرْجُلُهُمْ فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَهُ، قَالَ: يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي طُبْتُ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُذِيقُكَ اللَّهُ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: "أَيُّهَا الْخَالِفُ عَلَى رِسَالِكَ"، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (8)، ما يلي بعض منها:

1- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (16536 - 16614):

- {16536} - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ خَفْصِ الْمُفَرِّيِّ ابْنِ الْحَمَّامِيِّ، رَحِمَهُ اللَّهُ بِبَعْدَادَ، أَنَّ أَبَا أَحْمَدَ بْنَ سُلَيْمَانَ النَّجَّادَ، قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ مُحَمَّدُ بْنُ الْهَيْثَمِ، وَأَنَا أَسْمَعُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالسُّنْحِ، فَقَامَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَلَيُبْعَثَنَّهُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ فَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَأَرْجُلُهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبَّلَهُ وَقَالَ: يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي طُبْتُ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُذِيقُكَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الْخَالِفُ عَلَى رِسَالِكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَحَمَدَ اللَّهُ وَأَتْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَقَالَ: {إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ} [الزمر: 30]، وَقَالَ: {وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ، أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ، وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ {آل عمران: 144} الْآيَةِ كُلُّهَا، فَتَشَجَّ النَّاسُ يَبْكُونَ، وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ فَقَالُوا: مِمَّنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ فَاسْكَنَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأْتُ كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَتَكَلَّمَ وَأَبْلَغَ فَقَالَ فِي كَلَامِهِ: نَحْنُ الْأَمْرَاءُ، وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، قَالَ الْخُبَّابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: لَا وَاللَّهِ لَا نَفْعَ لَأَبَدًا، مِمَّنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا، وَلَكِنَّا الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا وَأَعَزُّهُمْ أَحْسَابًا، فَبَايَعُوا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ تُبَايِعُكَ، أَنْتَ خَيْرُنَا وَسَيِّدُنَا وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ، فَقَالَ قَائِلٌ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: قَتَلَهُ اللَّهُ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ.

2- الجمع بين الصحيحين لعبدالحق الإشبيلي: حديث رقم (4193 - (14)):

- 4193 - (14) وَعَنْ عَائِشَةَ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ، فَقَامَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَتْ: وَقَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَلَيُبْعَثَنَّهُ اللَّهُ فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالٍ وَأَرْجُلُهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَبَّلَهُ، فَقَالَ: يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي طُبْتُ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُذِيقُكَ اللَّهُ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الْخَالِفُ عَلَى رِسَالِكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ، فَحَمَدَ اللَّهُ أَبُو بَكْرٍ وَأَتْنَى عَلَيْهِ وَقَالَ: أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَقَالَ: {إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ (30)} وَقَالَ: {وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ، وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبَيْهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ (144)}، قَالَ: فَتَشَجَّ النَّاسُ يَبْكُونَ، وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فَقَالُوا: مِمَّنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ

وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ فَأَسْكَنَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا آتِي هَيَّأْتُ كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي خَشِيبُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَتَكَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاسِ فَقَالَ فِي كَلَامِهِ: نَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ. فَقَالَ خُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: لَا، وَاللَّهِ مَا نَفَعُنِي مِمَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا، وَلَكِنَّا الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا وَأَعْرَبُهُمْ أَحْسَابًا، فَبَايَعُوا عُمَرَ أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ تُبَايِعُكَ أَنْتَ فَأَنْتَ سَيِّدُنَا وَخَيْرُنَا وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ، فَقَالَ قَائِلٌ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: قَتَلَهُ اللَّهُ. قَالَ: وَالسُّنْحُ: الْعَالِيَةُ.

3- الطبقات الكبرى لابن سعد: حديث رقم (383:2):

- [2: 383] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ، فَقَامَ عُمَرُ، فَجَعَلَ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ! قَالَتْ: قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَلَيُعَيِّنَنَّهُ اللَّهُ فَلَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رَجَالٍ وَأَرْجُلَهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَكَشَفَ عَنْ وَجْهِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَبَّلَهُ، وَقَالَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي! طُبِيتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يُدْفِكُكَ اللَّهُ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا! ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: أَيُّهَا الْخَالِفُ عَلَى رَسُولِكَ! فَلَمْ يُكَلِّمْ أَبَا بَكْرٍ وَجَلَسَ عُمَرُ، فَحَمِدَ اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ وَأَتْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَقَالَ: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ، وَقَالَ: وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبِهِ فَلَنْ يَصُرَ اللَّهُ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ "، فَتَشَجَّ النَّاسُ يَبْكُونَ، وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقَالُوا: مِمَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ فَأَسْكَنَهُ أَبُو بَكْرٍ، فَكَانَ عُمَرُ، يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا آتِي قَدْ هَيَّأْتُ كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي خَشِيبُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاسِ، فَقَالَ فِي كَلَامِهِ: نَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، فَقَالَ الْخُبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ السَّلْمِيُّ: لَا وَاللَّهِ لَا نَفَعُنِي أَبَدًا، مِمَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ! قَالَ: فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا، وَلَكِنَّا الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا، وَأَكْرَمُهُمْ أَحْسَابًا، يَعْنِي قُرَيْشًا، فَبَايَعُوا عُمَرَ أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ تُبَايِعُكَ أَنْتَ، فَأَنْتَ سَيِّدُنَا، وَأَنْتَ خَيْرُنَا، وَأَحَبُّنَا إِلَى نَبِيِّنَا ﷺ فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ، فَبَايَعَهُ النَّاسُ، فَقَالَ قَائِلٌ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ! فَقَالَ عُمَرُ: قَتَلَهُ اللَّهُ! "

4- شرح السنة للبغوي: حديث رقم (2488):

- [2488] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَحْمَدَ الْمَلِجِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النُّعَيْمِيُّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَهُ قَالَ: " يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، طُبِيتَ حَيًّا وَمَيِّتًا "، ثُمَّ خَرَجَ فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَتْنَى عَلَيْهِ، وَقَالَ: " أَلَا مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا، فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ، فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَقَالَ: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ، وَقَالَ عَزَّوَجَلَّ: وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ إِلَى قَوْلِهِ: الشَّاكِرِينَ "، قَالَ: فَتَشَجَّ النَّاسُ يَبْكُونَ، قَالَ: وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقَالُوا: مِمَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ، فَأَسْكَنَهُ أَبُو بَكْرٍ، ثُمَّ تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ فَتَكَلَّمَ أَبْلَغَ النَّاسِ، فَقَالَ فِي كَلَامِهِ: نَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، فَبَايَعُوا عُمَرَ وَأَبَا عُبَيْدَةَ. فَقَالَ عُمَرُ: " بَلْ تُبَايِعُكَ أَنْتَ، فَأَنْتَ سَيِّدُنَا وَخَيْرُنَا وَأَحَبُّنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ "، فَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ، فَبَايَعَهُ، وَبَايَعَهُ النَّاسُ. حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (8: 142):

- [8: 142] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ الْمُقْرِي ابْنُ الْحَمَامِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ، بِبَغْدَادَ، أَنَّ أَبَا أَحْمَدَ بْنَ سَلْمَانَ النَّجَّادَ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى مُحَمَّدِ بْنِ الْهَيْثَمِ، وَأَنَا أَسْمَعُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِالسُّنْحِ، فَقَامَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَاللَّهِ مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَاكَ، وَلَيُعَيِّنَنَّهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رَجَالٍ وَأَرْجُلَهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَهُ، وَقَالَ: يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، طُبِيتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يُدْفِكُكَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ: أَيُّهَا الْخَالِفُ عَلَى رَسُولِكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ كَانَ يَعْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْبُدُ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَقَالَ: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ، وَقَالَ: وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبِهِ فَلَا يَكُنْ مِنْكُمْ أَحَدٌ، فَتَشَجَّ النَّاسُ يَبْكُونَ، وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقَالُوا: مِمَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ

الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ فَأَسْكَنَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَكَانَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأتُ كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَتَكَلَّمْتُ وَأَبْلَغْتُ، فَقَالَ فِي كَلَامِهِ: نَحْنُ الْأَمْرَاءُ، وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، قَالَ الْحَبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: لَا وَاللَّهِ لَا نَفْعُ أَبَدًا، مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: لَا، وَلَكِنَّا الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا وَأَعَزُّهُمْ أَحْسَابًا، فَبَايَعُوا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ نَبَايَعُكَ، أَنْتَ خَيْرُنَا وَسَيِّدُنَا، وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ، فَقَالَ قَائِلٌ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: قَتَلَهُ اللَّهُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ.

6- الاعتقاد الى سبيل الرشاد للبيهقي: حديث رقم (1: 273):

[1 : 273] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُمَرَ بْنِ حَفْصِ الْمُقَرَّرِيِّ بْنِ الْحَمَامِيِّ، بِعَدَادَةِ، نَا أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى مُحَمَّدَ بْنَ الْهَيْثَمِ، وَأَنَا أَسْمَعُ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَاتَ وَأَبُو بَكْرٍ بِالسُّنْحِ، فَقَامَ عُمَرُ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ عُمَرُ: وَاللَّهِ، مَا كَانَ يَقَعُ فِي نَفْسِي إِلَّا ذَلِكَ وَلَيَبْعَثَنَّهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فَيَقْطَعَنَّ أَيْدِي رِجَالِهِمْ وَأَرْجُلَهُمْ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَبَّلَهُ، وَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي طُبْتُ حَيًّا وَمَيِّتًا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا يَذِيقُكَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ الْمَوْتَيْنِ أَبَدًا. ثُمَّ خَرَجَ، فَقَالَ: أَيُّهَا الْخَالِفُ، عَلَى رِسْلِكَ، فَلَمَّا تَكَلَّمَ أَبُو بَكْرٍ جَلَسَ عُمَرُ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: مَنْ كَانَ يَعْْبُدُ مُحَمَّدًا فَإِنَّ مُحَمَّدًا قَدْ مَاتَ، وَمَنْ كَانَ يَعْْبُدُ اللَّهَ فَإِنَّ اللَّهَ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، وَقَالَ: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ، وَقَالَ: وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ إِلَّا يَأْتِيَهُمْ كُلُّهَا، فَتَشْجُ النَّاسُ يَبْكُونَ، وَاجْتَمَعَتِ الْأَنْصَارُ إِلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَقَالُوا: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَذَهَبَ إِلَيْهِمْ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، فَذَهَبَ عُمَرُ يَتَكَلَّمُ، فَأَسْكَنَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ عُمَرُ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا أَرَدْتُ بِذَلِكَ إِلَّا أَنِّي قَدْ هَيَّأتُ كَلَامًا أَعْجَبَنِي، فَخَشِيتُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ فَتَكَلَّمْتُ وَأَبْلَغْتُ، وَقَالَ فِي كَلَامِهِ: نَحْنُ الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، قَالَ الْحَبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ: لَا وَاللَّهِ، لَا نَفْعُ أَبَدًا مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: لَا، وَلَكِنَّا الْأَمْرَاءُ وَأَنْتُمْ الْوُزَرَاءُ، يَعْنِي الْمُهَاجِرِينَ هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ دَارًا وَأَعَزُّهُمْ أَحْسَابًا، فَبَايَعُوا عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، أَوْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، فَقَالَ عُمَرُ: بَلْ نَبَايَعُكَ أَنْتَ خَيْرُنَا وَسَيِّدُنَا، وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَخَذَ عُمَرُ بِيَدِهِ، فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ النَّاسُ، فَقَالَ قَائِلٌ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَقَالَ عُمَرُ: قَتَلَهُ اللَّهُ. وَرَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي قِصَّةِ السَّقِيفَةِ بِمَعْنَى مَا رَوَتْهُ عَائِشَةُ، وَفِيهِ مِنَ الزِّيَادَةِ عَنْ عُمَرَ، قَالَ: فَلَمْ أَكْرِهْ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أَقِيمَ، فَتَضَرَّبَ عُنُقِي لَا يُقَرِّبَنِي ذَلِكَ إِلَى إِيَّاهُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أُوَمِّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، وَزَادَ أَيْضًا، قَالَ عُمَرُ: فَكَثُرَ اللَّعَطُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ حَتَّى أَشْفَقْتُ الْاِخْتِلَافَ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَبَسَطَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَبَايَعَهُ وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ، وَقَدْ ذَكَرْنَاهُ فِي كِتَابِ الْفُضَائِلِ بِالتَّمَامِ.

7- تحفة الصديق للمقدسي: حديث رقم (42):

[42] وبالإسناد إلى البخاري، حدثنا إسماعيل بن عبد الله، حدثنا سليمان بن بلال، عن هشام بن عروة، قال: أخبرني عروة بن الزبير، عن عائشة زوج النبي ﷺ؛ أن رسول الله ﷺ مات وأبو بكر بالسُّنْحِ قال إسماعيل: يعني: بالعالية فقام عمر رضي الله عنه يقول: والله! ما مات رسول الله ﷺ: وقال عمر: والله ما كان يقع في نفسي إلا ذلك، وليبعثته الله، فليقطعن أيدي رجال وأرجلهم. فجاء أبو بكر رضي الله عنه فكشف عن وجه رسول الله ﷺ فقَبَلَهُ، وقال: بأبي أنت وأمي، طبت حيا وميتا، والذي نفسي بيده لا يذيقك الله الموتين أبدا. ثم خرج فقال: أيها الخالف على رسلك. فلما تكلم أبو بكر رضي الله عنه جلس عمر رضي الله عنه. فحمد الله أبو بكر وأثنى عليه، وقال: ألا من كان يعبد محمدا فإن محمدا قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله عَزَّوَجَلَّ حي لا يموت، وقال: إنك ميت وإنهم ميتون، وقال: وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ أَفَإِنْ مَاتَ أَوْ قُتِلَ انْقَلَبْتُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ وَمَنْ يَنْقَلِبْ عَلَى عَقْبِهِ فَلَنْ يَضُرَّ اللَّهَ شَيْئًا وَسَيَجْزِي اللَّهُ الشَّاكِرِينَ {144}، قال: فنشج الناس يبكون. قال: واجتمعت الأنصار إلى سعد بن عبادَةَ في سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وقالوا: مِنَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ. فذهب إليهم أبو بكر، وعمر رضي الله عنهما، وأبو عبيدة بن الجراح، فذهب عمر يتكلم، فأسكنه أبو بكر، وكان عمر يقول: والله ما أردت بذلك إلا أني كنت قد هَيَّأتُ كَلَامًا قَدْ أَعْجَبَنِي، خَشِيتُ أَنْ لَا يَبْلُغَهُ أَبُو بَكْرٍ. ثم تكلم أبو بكر رضي الله عنه، فتكلم أبلغ الناس، فقال في كلامه: نحن الأمراء وأنتم الوزراء، فقال حباب بن المنذر: لا والله! لا نفعل، منا أمير ومنكم أمير. فقال أبو بكر: لا. بل نحن الأمراء وأنتم الوزراء، هم أوسط العرب دارا، وأعزهم أحسابا، فبايعوا عمر، أو أبا عبيدة. فقال عمر رضي الله عنه: بل نبايعك أنت. فأنت سيدنا وخيرنا، وأحبنا إلى رسول الله ﷺ بيده فبايعه، وبإيعه الناس. فقال قائل: قتلتم سعد بن عبادَةَ. فقال عمر: قتله الله.

مجموع الشواهد: (3)، كما يلي:

1- مصنف بن أبي شيبة: حديث رقم (11754):

- [11754] حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: " غَسَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلِيًّا، وَالْفَضْلَ، وَأَسَامَةَ، وَأَدْخَلُوهُ قَبْرَهُ، وَجَعَلَ عَلِيٌّ يَقُولُ: " يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي طُبِّتَ حَيًّا وَمَيِّتًا ". قَالَ: وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْحَبٍ: أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ دَخَلَ مَعَهُمُ الْقَبْرَ. قَالَ: وَقَالَ الشَّعْبِيُّ: " وَمَنْ يَلِي الْمَيِّتَ إِلَّا أَهْلُهُ؟ " .

2- بحر الزخار بمسند البزار: حديث رقم (103):

[103] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا فُيِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ، وَيَقُولُ: " يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي، طُبِّتَ حَيًّا وَمَيِّتًا "، فَلَمَّا خَرَجَ مَرَّ بِعُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا يَمُوتُ حَتَّى تَقْتُلَ الْمُنَافِقِينَ، قَالَ: وَقَدْ كَانُوا اسْتَبَشَرُوا بِمَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَفَعُوا رُءُوسَهُمْ، فَمَرَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: " أَيُّهَا الرَّجُلُ! أَرْبَعٌ عَلَى نَفْسِكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَاتَ، أَلَمْ تَسْمَعْ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَقُولُ: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ، وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ، قَالَ: وَأَتَى الْمُنْبَرِ فَصَعِدَ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ، إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ إِلَهُكُمْ الَّذِي تَعْبُدُونَ فَإِنَّ إِلَهُكُمْ قَدْ مَاتَ، وَإِنْ كَانَ إِلَهُكُمْ اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ فَإِنَّ إِلَهُكُمْ حَيٌّ لَا يَمُوتُ. قَالَ: ثُمَّ تَلَا: وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ حَتَّى خَتَمَ الْآيَةَ، قَالَ: ثُمَّ نَزَلَ وَقَدْ اسْتَبَشَرَ الْمُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ وَاشْتَدَّ فَرَحُهُمْ، وَأَخَذَ الْمُنَافِقِينَ الْكَأْبَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنَّمَا كَانَتْ عَلَى وُجُوهِهِمْ أَغْطِيَةٌ فَكُشِفَتْ ". وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، إِلَّا فَضِيلُ بْنُ غَزْوَانَ.

3- كشف الأستار لنور الدين الهيثمي: حديث رقم (852):

- [852] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُنْذِرِ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: لَمَّا فُيِضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي نَاحِيَةِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَدَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى جَبِينِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَقُولُ، وَيَقُولُ: " يَا بِي أَنْتَ وَأُمِّي طُبِّتَ حَيًّا وَمَيِّتًا، فَلَمَّا خَرَجَ مَرَّ بِعُمَرَ رَحِمَهُ اللَّهُ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ مَا مَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَا يَمُوتُ حَتَّى يَقْتُلَ الْمُنَافِقِينَ، قَالَ: وَقَدْ كَانُوا اسْتَبَشَرُوا بِمَوْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَفَعُوا رُءُوسَهُمْ، فَمَرَّ بِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: أَيُّهَا الرَّجُلُ! أَرْبَعٌ عَلَى نَفْسِكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ مَاتَ، أَلَمْ تَسْمَعْ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ: إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ، وَمَا جَعَلْنَا لِبَشَرٍ مِنْ قَبْلِكَ الْخُلْدَ أَفَإِنْ مِتَّ فَهُمْ الْخَالِدُونَ، قَالَ: وَأَتَى الْمُنْبَرِ فَصَعِدَ، فَحَمِدَ اللَّهَ، وَأَتَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنْ كَانَ مُحَمَّدٌ إِلَهُكُمْ الَّذِي تَعْبُدُونَ فَإِنَّ إِلَهُكُمْ قَدْ مَاتَ، وَإِنْ كَانَ إِلَهُكُمْ اللَّهُ الَّذِي فِي السَّمَاءِ فَإِنَّ إِلَهُكُمْ حَيٌّ لَا يَمُوتُ، قَالَ: ثُمَّ تَلَا: وَمَا مُحَمَّدٌ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِنْ قَبْلِهِ الرُّسُلُ الْآيَةَ، ثُمَّ نَزَلَ وَقَدْ اسْتَبَشَرَ الْمُؤْمِنُونَ بِذَلِكَ، وَاشْتَدَّ فَرَحُهُمْ، وَأَخَذَ الْمُنَافِقِينَ الْكَأْبَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَكَأَنَّمَا كَانَتْ عَلَى وُجُوهِهَا أَغْطِيَةٌ فَكُشِفَتْ. قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ إِلَّا فَضِيلٌ.

الحديث رقم (97)

63- كتاب مناقب الأنصار: 3- باب إزاء النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار

- [3780] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: لَمَّا قَدِمُوا الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، قَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا فَأَقْسِمُ مَالِي نِصْفَيْنِ وَلِي امْرَأَتَانِ فَاَنْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَسَمِّهَا لِي أُطْلِقُهَا فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، أَيْنَ سُوقُكُمْ؟ فَدَلُّوهُ عَلَى سُوقِ بَنِي قَيْنَقَاعَ فَمَا انْقَلَبَ إِلَّا وَمَعَهُ فَضْلٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ ثُمَّ تَابَعَ الْغَدْوُ، ثُمَّ جَاءَ يَوْمًا وَبِهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " مَهْيَمٌ "، قَالَ: تَزَوَّجْتُ، قَالَ: كَمْ سَفَتَ إِلَيْهَا، قَالَ: نَوَاءً مِنْ ذَهَبٍ أَوْ وَزَنَ نَوَاءً مِنْ ذَهَبٍ. شَكَكَ إِبْرَاهِيمُ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (7)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2: 744):

- [2 : 744] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: " قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ، فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ عَلِمْتُ الْأَنْصَارُ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالًا سَأَقْسِمُ مَالِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطْرَيْنِ، وَلِي امْرَأَتَانِ فَاَنْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ فَأُطْلِقُهَا حَتَّى إِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتُهَا، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمَئِذٍ حَتَّى أَفْضَلَ شَيْئًا مِنْ سَمْنٍ وَأَقِطٍ، فَلَمْ يَلْبَثْ إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ وَصَرٌّ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَهْيَمٌ "، قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: مَا سَفَتَ فِيهَا، قَالَ: وَزَنَ نَوَاءً مِنْ ذَهَبٍ، أَوْ نَوَاءً مِنْ ذَهَبٍ، فَقَالَ: " أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ ".

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (8264):

- [8264] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: أَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: ثنا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ مِنْ أَكْثَرِهِمْ مَالًا، فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ عَلِمْتُ الْأَنْصَارُ أَنِّي مِنْ أَكْثَرِهَا مَالًا، فَسَأَقْسِمُ مَالِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطْرَيْنِ، وَلِي امْرَأَتَانِ، فَاَنْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ، فَأُطْلِقُهَا، فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتُهَا، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ، دُلُّوْنِي عَلَى السُّوقِ، فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمَئِذٍ حَتَّى أَفْضَلَ شَيْئًا مِنْ سَمْنٍ وَأَقِطٍ ".

3- دلائل النبوة للبيهقي: حديث رقم (6: 218):

- [6 : 218] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ إِمْلاءً، أَنبَأَنَا أَبُو سَعِيدٍ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زِيَادٍ الْبَصْرِيُّ بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّعْفَرَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَفَانُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، وَحُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ سَعْدٌ: أَخِي، إِنِّي أَكْثَرُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَالًا، فَاَنْظُرْ شَطْرَ مَالِي فَخُذْهُ، وَلِي امْرَأَتَانِ فَاَنْظُرْ أَعْجَبَهُمَا إِلَيْكَ حَتَّى أُطْلِقُهَا لَكَ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُّوْنِي عَلَى السُّوقِ، فَدَلُّوهُ عَلَى السُّوقِ، فَاشْتَرَى، وَبَاعَ، وَرَبَّحَ، وَجَاءَ بِشَيْءٍ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ ثُمَّ لَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَلْبَثَ فَجَاءَ وَعَلَيْهِ دِرْعٌ مِنْ رَعْفَرَانٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَهْيَمٌ؟ " قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، قَالَ: فَمَا أَصْدَقْتَهَا؟ فَقَالَ: وَزَنَ نَوَاءً مِنْ ذَهَبٍ، قَالَ: " أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ "، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَلَقَدْ رَأَيْتُنِي وَلَوْ رَفَعْتُ حَجْرًا لَرَجَوْتُ أَنْ أُصِيبَ تَحْتَهُ ذَهَبًا أَوْ فِضَّةً، قُلْتُ: وَلَيْسَ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ دُعَاءُ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي الرَّوَايَةِ الْأُولَى، وَفِي قَوْلِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي هَذِهِ الرَّوَايَةِ، إِشَارَةٌ إِلَى ذَلِكَ.

4- الأحاد والمثاني لابن أبي عاصم: حديث رقم (1805):

- [1805] حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ، ثنا الْحَارِثُ بْنُ عُمَيْرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَآخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: قَدْ عَلِمْتَ الْأَنْصَارُ أَيَّيْ أَكْثَرُهُمْ مَالًا فَأَقَاسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَلِي امْرَأَتَانِ فَأَنْظُرْ أَعَجِبَهُمَا إِلَيْكَ فَأُطْلِقَهُمَا، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا تَزَوَّجْتُهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ تَعَالَى فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ "، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ، نَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ آخَى بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَذَكَرَ مِنْهُ، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ تَعَالَى لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ دُلْنِي عَلَى السُّوقِ.

5- عمل اليوم والليلة لابن السني: حديث رقم (1: 261):

- [1 : 261] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ، قَالَا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: " قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ، فَقَالَ سَعْدٌ: قَدْ عَلِمْتَ الْأَنْصَارُ أَيَّيْ أَكْثَرُهُمْ مَالًا، فَسَأَلْتُهُ مَالِي بَيْنِي وَبَيْنَكَ شَطْرَيْنِ، وَلِي امْرَأَتَانِ، فَأَنْظُرْ أَعَجِبَهُمَا إِلَيْكَ فَأُطْلِقَهُمَا، حَتَّى إِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتُهَا. فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُونِي عَلَى السُّوقِ. فَلَمْ يَرْجِعْ يَوْمَئِذٍ حَتَّى فَضَّلَ شَيْئًا مِنْ سَمْنٍ وَأَقِطٍ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (11)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2292):

- [2292] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ".

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (12563):

- [12563] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ، أَخَى النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ: أَقَابِسُكَ مَالِي نَصْفَيْنِ، وَلِي امْرَأَتَانِ، فَأُطْلِقُ إِحْدَاهُمَا، فَإِذَا انْقَضَتْ عِدَّتُهَا فَتَزَوَّجْهَا، فَقَالَ: بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُونِي عَلَى السُّوقِ، فَدَلُّوهُ، فَأُطْلِقَ، فَمَا رَجَعَ إِلَّا وَمَعَهُ شَيْءٌ مِنْ أَقِطٍ وَسَمْنٍ قَدْ اسْتَفْضَلَهُ، فَرَأَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ وَعَلَيْهِ وَضْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ، فَقَالَ: " مَهْيِمٌ؟ " قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: " مَا أَصْدَقْتَهَا؟ " قَالَ: نَوَاءٌ مِنْ دَهَبٍ، قَالَ حُمَيْدٌ: أَوْ وَرَنَ نَوَاءٍ مِنْ دَهَبٍ، فَقَالَ: " أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ ".

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (6233-9937):

- [6233] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: اسْتَفْرَضَ مِنِّي النَّبِيُّ ﷺ أَرْبَعِينَ أَلْفًا، فَجَاءَهُ مَالٌ، فَدَفَعَهُ إِلَيَّ، وَقَالَ: " بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، إِنَّمَا جَزَاءُ السَّلَفِ: الْحَمْدُ، وَالْأَدَاءُ "،

4- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (261:6-235:7-257:7):

- [261 : 6] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهِيُّ، أَنَا أَبُو طَاهِرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْمُحَمَّدَ أَبَاذِيٍّ، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ السَّعْدِيُّ، أَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ هَاجَرَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ " فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ "، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ مِنْ وَجْهِ آخَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ.

5- مسند عبد حميد: حديث رقم (395:1-407:1):

- [1 : 395] وَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْحَضْرَمِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: يَا أَجِي، إِنِّي مِنْ أَكْثَرِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مَالًا، فَأَنْظُرْ شَطْرَ مَالِي فَخُذْهُ، وَتَحْتِي امْرَأَتَانِ، فَأَنْظُرْ إِلَيْهِمَا شَيْئًا، حَتَّى أَنْزِلَ لَكَ عَنْهَا، قَالَ: بَارَكَ اللَّهُ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ، دُلُونِي عَلَى السُّوقِ؟ فَدَلُّوهُ عَلَى السُّوقِ، فَأَشْتَرَى وَبَاعَ، فَارْبَحَ، فَجَاءَ بِشَيْءٍ مِنْ سَمْنٍ وَأَقِطٍ، ثُمَّ لَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ، فَجَاءَ وَعَلَيْهِ رَدْعُ زَعْفَرَانٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَهْيِمٌ؟ " قَالَ: تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً، قَالَ: " مَا أَصْدَقْتَهَا؟ " قَالَ: وَرَنَ نَوَاءٍ مِنْ دَهَبٍ، قَالَ: " أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ "، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي بَعْدَ ذَلِكَ وَلَوْ رَفَعْتُ حَجْرًا لَطَنَنْتُ أَنِّي سَأَصِيبُ تَحْتَهُ دَهَبًا أَوْ فِضَّةً.

6- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (930):

- [930] حَدِيثُ (كم خ حم): قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ مُهَاجِرًا، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ. وَهُوَ طَرَفٌ مِنَ الَّذِي قَبْلَهُ فِي بَعْضِ طَرَفِهِ. كَم فِي الْمَنَاقِبِ: أَنَا الْمُحِبُّوْبِيُّ، نَا سَعِيدُ بْنُ مَسْعُودٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ سَلْمَانَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ

الْهَيْئَم، ثنا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُرَيْدٍ، حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ، بِهِ. وَقَالَ: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا وَلَمْ يُحَرِّجَاهُ. قُلْتُ: بَلْ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ.
وَرَوَاهُ أَحْمَدُ: عَنْ عَفَّانَ، ثنا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، بِهِ. وَرَوَاهُ أَيْضًا: عَنْ إِسْمَاعِيلَ، وَيَحْيَى، وَمُعَاذِ بْنِ مُعَاذٍ، ثَلَاثَتُهُمْ عَنْ حُمَيْدٍ، بِهِ.

7- مصنف بن أبي شيبة: حديث رقم (265:6):

- [6: 265] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " أَخَى بَيْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَسَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ".

الحديث رقم (98)

63- كتاب مناقب الأنصار: 26- باب أيام الجاهلية-

3842 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: تَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنُ لِلنَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسَنُ الْكِهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُه، فَلَقَيْتَنِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ».

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (4)، كما يلي :

1- السنن الكبرى للبيهقي - طبعة العلمية: حديث رقم (11527):

11527 - أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، أَنبَأَ أَبُو مُحَمَّدٍ دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا الْفَرِيَابِيُّ، حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّسَوِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ شَاكِرٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: أَتَدْرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنُ لِلنَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسَنُ الْكِهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُه، فَلَقَيْتَنِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ لَفْظُ حَدِيثِهِمَا سَوَاءً، وَإِنَّمَا الْاِخْتِلَافُ فِي الْإِسْنَادِ أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ هَكَذَا».

2- السنن الصغرى للبيهقي- ت: زغلول-: حديث رقم (5770):

5770- أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ أَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ ثنا الْفَرِيَابِيُّ حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمُقَدَّمِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ غُلَامٌ يُخْرِجُ لَهُ الْخَرَاجَ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَاجِهِ فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ تَدْرِي مَا هَذَا فَقَالَ: كُنْتُ تَكْهَنُ لِلنَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَمَا أَحْسَنُ الْكِهَانَةَ إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُه فَلَقَيْتَنِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ فَقَالَ: تَدْرِي مَا هَذَا فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنُ لِلنَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسَنُ الْكِهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتُه، فَلَقَيْتَنِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَدَهُ فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ. رواه البخاري في الصحيح عن إسماعيل بن أبي أويس إلا أنه قال: عن أخيه عن سليمان عن يحيى بن سعيد عن عبد الرحمن بن القاسم عن أبيه..

3- الورع لابن أبي الدنيا: حديث رقم (118):

118 - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُسْعُودِيُّ، عَنْ الْقَاسِمِ قَالَ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ رَحِمَهُ اللَّهُ غُلَامٌ يَأْتِيهِ بِكُسْبِهِ كُلَّ لَيْلَةٍ وَيَسْأَلُهُ مِنْ أَيْنَ أَصَبَتْ؟ فَيَقُولُ: أَصَبْتُ مِنْ كَذَا فَاتَّاهُ ذَاتَ لَيْلَةٍ بِكُسْبِهِ، وَأَبُو بَكْرٍ قَدْ ظَلَّ صَائِمًا، فَتَسِيَّ أَنْ يَسْأَلَهُ، فَوَضَعَ يَدَهُ فَأَكَلَ، فَقَالَ الْغُلَامُ: يَا أَبَا بَكْرٍ كُنْتُ تَسْأَلُنِي كُلَّ لَيْلَةٍ عَنْ كُسْبِي إِذَا جِئْتُكَ فَلَمْ أَرَكَ سَأَلْتَنِي عَنْهُ اللَّيْلَةَ؟ قَالَ: فَأَخْبَرْتَنِي مِنْ أَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: تَكْهَنُ لِقَوْمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمْ يُعْطُونِي أَجْرِي حَتَّى كَانَ الْيَوْمَ فَأَعْطُونِي، وَإِنَّمَا كَانَتْ كَذِبَةً، فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فِي حَلْفِهِ، فَجَعَلَ يَتَقَيَّأُ فَذَهَبَ الْغُلَامُ فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ: إِنِّي كَذَبْتُ أَبَا بَكْرٍ فَضَحَكَ النَّبِيُّ ﷺ، أَحْسِبُهُ قَالَ ضَحْكًَا شَدِيدًا، وَقَالَ: «إِنَّ أَبَا بَكْرٍ يَكْرَهُ أَنْ يَدْخُلَ بَطْنُهُ إِلَّا طَيِّبًا».

4-الجمع بين الصحيحين للحميدي: حديث رقم (13):

13 - السَّابِع: عَنْ عَائِشَةَ - مَوْفُوف - قَالَتْ: كَانَ لِأَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ غُلَامٌ يَخْرُجُ لَهُ الْخَرَجُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَأْكُلُ مِنْ خَرَجِهِ، فَجَاءَ يَوْمًا بِشَيْءٍ فَأَكَلَ مِنْهُ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ لَهُ الْغُلَامُ: أَتَنْدِرِي مَا هَذَا؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: كُنْتُ تَكْهَنْتُ لِلْإِنْسَانِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، وَمَا أَحْسَنَ الْكَهَانَةَ، إِلَّا أَنِّي خَدَعْتَهُ، فَلَقِينِي فَأَعْطَانِي بِذَلِكَ، فَهَذَا الَّذِي أَكَلْتُ مِنْهُ. فَأَدْخَلَ أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ، فَقَاءَ كُلَّ شَيْءٍ فِي بَطْنِهِ.



الحديث رقم (99)

63- كتاب مناقب الأنصار: 45- باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة

- [3904] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَقَالَ: " إِنَّ عَبْدًا خَيْرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ "، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا فَعَجَبْنَا لَهُ، وَقَالَ النَّاسُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ وَهُوَ، يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمْنَا بِهِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ مِنْ أَمَنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبَا بَكْرٍ وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ إِلَّا خَلَّةَ الْإِسْلَامِ لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ حَوْحَةٌ إِلَّا حَوْحَةُ أَبِي بَكْرٍ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (31)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (466- 3654):

- [466] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: " خَطَبَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقُلْتُ فِي نَفْسِي: مَا يُبْكِي هَذَا الشَّيْخَ؟ إِنَّ يَكُنَّ اللَّهُ خَيْرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ فَاخْتَارَ مَا عِنْدَ اللَّهِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْعَبْدُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمْنَا، قَالَ: يَا أَبَا بَكْرٍ لَا تَبْكُ، إِنَّ أَمَانَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا مِنْ أُمَّتِي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أُخَوُّهُ الْإِسْلَامَ وَمَوَدَّتُهُ لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ، إِلَّا بَابَ أَبِي بَكْرٍ ".

2- جامع الترمذي: حديث رقم (3660):

- [3660] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ قَالَ: " إِنَّ عَبْدًا خَيْرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ "، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَدَيْنَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، قَالَ: فَعَجَبْنَا، فَقَالَ النَّاسُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرِهِ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ وَبَيْنَ مَا عِنْدَ اللَّهِ، وَهُوَ يَقُولُ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، قَالَ: فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرَ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ هُوَ أَعْلَمْنَا بِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّ مِنْ أَمَنِ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أُخَوُّهُ الْإِسْلَامَ لَا يَبْقَيْنَ فِي الْمَسْجِدِ حَوْحَةٌ إِلَّا حَوْحَةُ أَبِي بَكْرٍ " قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

3- موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني: حديث رقم (944):

- [944] أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ فَقَالَ: " إِنَّ عَبْدًا خَيْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَهُ "، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَقَالَ: فَدَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، قَالَ: فَعَجَبْنَا لَهُ، وَقَالَ النَّاسُ: انْظُرُوا إِلَى هَذَا الشَّيْخِ يُخْبِرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِخَبَرِ عَبْدِ

خَيْرَهُ اللَّهُ تَعَالَى، وَهُوَ يَقُولُ: فَذَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا. فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْلَمَنَا بِهِ. وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامَ، وَلَا يَبْقَى فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةُ أَبِي بَكْرٍ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (10750):

- [10750] حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ النَّاسَ، فَقَالَ "إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَيَّرَ عَبْدًا بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ"، قَالَ: "فَاخْتَارَ ذَلِكَ الْعَبْدُ مَا عِنْدَ اللَّهِ"، قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، فَعَجَبْنَا لِبُكَائِهِ أَنْ خَيَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا مِنَ النَّاسِ خَلِيلًا غَيْرَ رَبِّي لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامَ أَوْ مَوَدَّتَهُ، لَا يَبْقَى بَابٌ فِي الْمَسْجِدِ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ" حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ الْحَدِيثَ حَدَّثَنَا سُرَيْجٌ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ حَدَّثَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (6861):

- [6861] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ الْجُمَحِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَلَسَ عَلَى الْمُنْبَرِ، فَقَالَ: "إِنَّ عَبْدًا خَيَّرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ"، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: فَذَيْنَاكَ بِأَبَائِنَا وَأُمَّهَاتِنَا، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ الْمُخَيَّرُ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي مَالِهِ وَصُحْبَتِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ أَبَا بَكْرٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامَ، لَا يَبْقَى فِي الْمَسْجِدِ خَوْخَةٌ إِلَّا خَوْخَةُ أَبِي بَكْرٍ".

6- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (10):

- [10] عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ. حَدِيثٌ (عه حب ط حم): خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: إِنَّ عَبْدًا خَيَّرَهُ اللَّهُ بَيْنَ أَنْ يُؤْتِيَهُ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا مَا شَاءَ، وَبَيْنَ مَا عِنْدَهُ، فَاخْتَارَ مَا عِنْدَهُ ... الْحَدِيثُ. عه في المناقب: عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِي، قَاضِي مَكَّةَ، عَنْ مُطَرِّفٍ. وَعَنْ أَبِي حَمْدٍ الْعَوَّهِي، وَمُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْعِجْلِي، قَالَا: ثنا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ. وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، كُلُّهُمَا عَنْ مَالِكٍ. وَعَنْ حَمْدَانَ بْنِ عَلِيٍّ، وَآبِي أُمَيَّةَ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَرَّازِ، قَالُوا: ثنا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ. وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَرْزُوقٍ، ثنا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ فُلَيْحٍ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْهُ، بِهِ. حب في الثامن من الثلاث: أَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ، ثنا عَلِيُّ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، ثنا مَعْنُ بْنُ عِيسَى، أَنَا مَالِكٌ، بِهِ. رَوَاهُ جَمَاعَةٌ، عَنْ مَالِكٍ فِي غَيْرِ (الموطأ)، وَلَمْ يَخْرُجْ أَحَدٌ مِنْ رِوَاةِ (الموطأ) إِلَّا الْقَعْنَبِيُّ فِي (الجامع) آخِرِ (الموطأ). رَوَاهُ أَحْمَدُ: عَنْ يُونُسَ، وَسُرَيْجٍ، كِلَاهُمَا عَنْ فُلَيْحٍ، عَنْهُ، بِهِ. وَحَدِيثُ يُونُسَ مَقْرُونٌ بِحَدِيثِ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ الْمُتَقَدِّمِ، وَبَقِيَّةُ طَرَفِهِ فِي تَرْجَمَةِ: بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ.

7- دلائل النبوة للبيهقي: حديث رقم (174:7):

- [7 : 174] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَفِيه، وَيَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ الْقَاضِي، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْمُثَنَّى، ح وَأَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْهَيْثَمِ الشَّعْرَانِي، قَالَا: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ سَالِمٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ وَبُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَقَالَ: "إِنَّ عَبْدًا خَيَّرَهُ اللَّهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ مَا عِنْدَ اللَّهِ، فَاخْتَارَ الرَّجُلُ مَا عِنْدَ اللَّهِ"، فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَعَجَبْنَا لِبُكَائِهِ، أَنْ يُخَيَّرَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ يُخَيَّرُ، فَكَانَ الْمُخَيَّرُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَنَا بِهِ، فَقَالَ: "لَا تَبْكُ يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ أَمَنَ النَّاسِ عَلَيَّ فِي صُحْبَتِهِ وَمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُهُ، وَلَكِنْ أَخُوهُ الْإِسْلَامَ وَمَوَدَّتَهُ لَا يَبْقَى فِي الْمَسْجِدِ بَابٌ إِلَّا سُدَّ إِلَّا بَابُ أَبِي بَكْرٍ"، لَفُظَ حَدِيثُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِنَانٍ، عَنْ فُلَيْحٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ.

مجموع الشواهد: (53)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (3659):

- [3659] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي الشَّوَارِبِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْمُعَلَّى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَطَبَ يَوْمًا، فَقَالَ: "إِنَّ رَجُلًا خَيْرُهُ رَبُّهُ بَيْنَ أَنْ يَعْيشَ فِي الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَعْيشَ، وَيَأْكُلَ فِي الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَأْكُلَ، وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ فَأَخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ"، قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا الشَّيْخِ، إِذْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا صَالِحًا خَيْرُهُ رَبُّهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ، فَأَخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ قَالَ: فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ أَعْلَمَهُمْ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلْ نَفْعِدُكَ بِأَبَائِنَا وَأَمْوَالِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمِنَ إِلَيْنَا فِي صُحْبَتِهِ وَذَاتِ يَدِهِ مِنْ ابْنِ أَبِي فُحَّافَةٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي فُحَّافَةٍ خَلِيلًا، وَلَكِنْ وَدُّ إِخَاءَ إِيْمَانٍ، وَدُّ إِخَاءَ إِيْمَانٍ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، وَإِنَّ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ". وَفِي الْبَابِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ بِإِسْنَادٍ غَيْرِ هَذَا، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: أَمِنَ إِلَيْنَا يَعْنِي أَمِنَ عَلَيْنَا.

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (15492 - 17396):

- [15492] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ ابْنِ أَبِي الْمُعَلَّى، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَطَبَ يَوْمًا، فَقَالَ: "إِنَّ رَجُلًا خَيْرُهُ رَبُّهُ عَزَّوَجَلَّ بَيْنَ أَنْ يَعْيشَ فِي الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَعْيشَ فِيهَا، يَأْكُلُ مِنَ الدُّنْيَا مَا شَاءَ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا، وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ عَزَّوَجَلَّ فَأَخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ"، قَالَ: فَبَكَى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: فَقَالَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: أَلَا تَعْجَبُونَ مِنْ هَذَا الشَّيْخِ أَنْ ذَكَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا صَالِحًا خَيْرُهُ رَبُّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بَيْنَ الدُّنْيَا وَبَيْنَ لِقَاءِ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فَأَخْتَارَ لِقَاءَ رَبِّهِ عَزَّوَجَلَّ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْلَمَهُمْ بِمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: بَلْ نَفْعِدُكَ بِأَمْوَالِنَا وَأَبْنَائِنَا أَوْ بِأَبَائِنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا مِنَ النَّاسِ أَحَدٌ أَمِنَ عَلَيْنَا فِي صُحْبَتِهِ وَذَاتِ يَدِهِ مِنْ ابْنِ أَبِي فُحَّافَةٍ، وَلَوْ كُنْتُ مُتَّخِذًا خَلِيلًا، لَاتَّخَذْتُ ابْنَ أَبِي فُحَّافَةٍ، وَلَكِنْ وَدُّ إِخَاءَ إِيْمَانٍ، وَلَكِنْ وَدُّ إِخَاءَ إِيْمَانٍ مَرَّتَيْنِ وَإِنْ صَاحِبَكُمْ خَلِيلُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ".

3- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (47:7):

- [47:7] وَأَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ يُوسُفَ، أَنبَأَ أَبُو سَعِيدٍ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: "إِنَّ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَخَيَّرَهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَأَخْتَارَ الْآخِرَةَ وَلَمْ يَرِدِ الدُّنْيَا".

4- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (907):

- [907] حَدِيثُ (قَطِ ابْنِ السَّيِّ كَم): كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يُلْقُونَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّلَاةِ. قَطِ فِي الصَّلَاةِ: ثنا ابْنُ مُنِيعٍ، ثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، ثنا جَارِيَةُ بْنُ هَرَمٍ، عَنْهُ، بِهِ، وَقَالَ: جَارِيَةُ ضَعِيفٌ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ السُّنِّي: عَنْ الْبَغَوِيِّ، بِهِ. كَم فِيهِ: ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمَّشَادٍ، ثنا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ الطَّيَالِسِيُّ، ثنا زِيَادُ بْنُ أَيُّوبَ، بِهِ.

5- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (597):

- [597] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: نا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: نا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: لَمَّا أَرَادَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُرُوجَ إِلَى الْعِرَاقِ، قَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ لَا تَخْرُجْ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "خَيْرٌ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَأَخْتَارَ الْآخِرَةَ"، وَإِنَّكَ لَنْ تَنَالَهَا أَنْتَ، وَلَا أَحَدٌ مِنْ وَلَدِكَ، فَلَمَّا أَبَى إِلَّا الْخُرُوجَ، قَالَ لَهُ ابْنُ عُمَرَ: أَسْتَوْدِعُكَ اللَّهُ مِنْ مَقْتُولٍ. لَمْ يَزُوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنِ الشَّعْبِيِّ، إِلَّا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ إِسْمَاعِيلَ، إِلَّا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، وَشَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ.

6- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (791- 825- 3295):

- [3295] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ الْأَوَّلِ، حَدَّثَنَا أَبُو يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، ح وَحَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ آمِينَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا وَاقِدٍ اللَّيْثِيَّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خَيْرَ عَبْدٍ مِنْ عِبْدِ اللَّهِ بَيْنَ الدُّنْيَا وَمُلْكِهَا وَنَعِيمِهَا وَبَيْنَ الْآخِرَةِ، فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ "، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: بَلْ نَفْدِيكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ بِأَمْوَالِنَا وَأَنْفُسِنَا.

7- شعب الإيمان للبيهقي: حديث رقم (1451):

- [1451] أَخْبَرَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْأَصْبَهَانِيُّ، أَنَا أَبُو سَعِيدٍ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ، أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ، ثنا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، ثنا يَحْيَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمِ الْأَسَدِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: " إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَخَبَّرَهُ بَيْنَ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، فَاخْتَارَ الْآخِرَةَ وَلَمْ يَرِدِ الدُّنْيَا ".

الحديث رقم (100)
64- كتاب المغازي: 12- باب

- [4002] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. ح حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ "، يُرِيدُ التَّمَاثِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (132)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3225-3226-3322-5949-5958):

- [5958] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ الصُّورَةُ " قَالَ بُسْرٌ: ثُمَّ اسْتَكَى زَيْدٌ فَعَدَنَاهُ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ فِيهِ صُورَةٌ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ رَبِيبِ مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا زَيْدٌ عَنِ الصُّورِ يَوْمَ الْأَوَّلِ؟، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ حِينَ قَالَ: إِلَّا رَفَعْنَا فِي تَوْبٍ، وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ ابْنِ الْحَارِثِ، حَدَّثَهُ بُكَيْرٌ، حَدَّثَهُ بُسْرٌ، حَدَّثَهُ زَيْدٌ، حَدَّثَهُ أَبُو طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2106-2107):

- [2107] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَبِي الْخُبَابِ مَوْلَى بَنِي النَّجَّارِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَاثِيلٌ "، قَالَ: فَأَتَيْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا يُخْبِرُنِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَاثِيلٌ "، فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ ذَلِكَ؟، فَقَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ سَأَحْبَبْتُكُمْ مَا رَأَيْتُهُ، فَعَلَّ رَأْيُهُ خَرَجَ فِي غَزَاتِهِ، فَأَخَذْتُ نَمَطًا، فَسَتَرْتُهُ عَلَى الْبَابِ، فَلَمَّا قَدِمَ قَرَأَ النَّمَطَ عَرَفْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ أَوْ قَطَعَهُ، وَقَالَ: " إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُو الْجَارَةَ وَالطَّيْنِ "، قَالَتْ: فَقَطَعْنَا مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ، وَخَشَوْنَهُمَا لِيَقَا فَلَمْ يَعِْبْ ذَلِكَ عَلَيَّ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2804):

- [2804] حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، وَاللَّفْظُ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ تَمَاثِيلٌ "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

- [4153] حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ سُهَيْلٍ يَعْنِي ابْنَ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمْنَالُ، وَقَالَ: انْطَلِقْ بِنَا إِلَى أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ نَسْأَلُهَا عَنْ ذَلِكَ، فَانْطَلَقْنَا، فَقُلْنَا: يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ أَبَا طَلْحَةَ، حَدَّثَنَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِكَذَا وَكَذَا فَهَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَذْكُرُ ذَلِكَ؟ قَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ سَأَحْذِثُكُمْ بِمَا رَأَيْتُهُ فَعَلَّ، خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَعَارِيهِ وَكُنْتُ أَتَحَيَّنُ قَوْلَهُ، فَأَخَذْتُ نَمَطًا كَانَ لَنَا فَسَتَرْتُهُ عَلَى الْعَرَضِ، فَلَمَّا جَاءَ اسْتَقْبَلْتُهُ فَقُلْتُ: السَّلَامُ عَلَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعَزَّكَ وَأَكْرَمَكَ، فَنَظَرَ إِلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ فَرَأَى النَّمَطَ فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ شَيْئًا وَرَأَيْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ فَأَتَى النَّمَطَ حَتَّى هَتَكَهُ ثُمَّ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا فِيمَا رَزَقْنَا أَنْ نَكْسُوَ الْحِجَارَةَ وَاللِّينَ، قَالَتْ: فَقَطَعْتُهُ وَجَعَلْتُهُ وَسَادَتَيْنِ وَحَشَوْتُهُمَا لِبَاقًا فَلَمْ يُنْكِرْ ذَلِكَ عَلَيَّ، " حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، بِإِسْنَادِهِ مِثْلِهِ، قَالَ: فَقُلْتُ: يَا أُمُّهُ إِنَّ هَذَا حَدَّثَنِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَقَالَ فِيهِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي النَّجَّارِ.

- [4282] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، وَاسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ ".

- [3649] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ ".

- [13 : 160] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ صَاحِبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ "، قَالَ بُسْرٌ: ثُمَّ اسْتَكَى فَعُدَّاهُ، فَإِذَا عَلَى بَابِهِ سِتْرٌ، وَإِذَا فِيهِ صُورَةٌ، فَقُلْتُ لِعُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ: أَلَمْ يُخْبِرْنَا، وَيَدْعُ النَّوْبَ؟ ! قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: أَلَمْ تَسْمَعْهُ؟ قَالَ: " إِلَّا رَقْمًا فِي ثَوْبٍ ".

مجموع الشواهد: (245)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2105-3224-3227-3351-5181):

- [3224] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَسَادَةً فِيهَا تَمَائِيلُ كَأَنَّهَا نُمْرُقَةٌ فَجَاءَ، فَقَامَ بَيْنَ الْبَابَيْنِ وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهَهُ، فَقُلْتُ: مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " مَا بَالُ هَذِهِ الْوَسَادَةِ، قَالَتْ: وَسَادَةٌ جَعَلْتُهَا لَكَ لِتَضْطَجَعَ عَلَيْهَا، قَالَ: أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ الصُّورَةَ يُعَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يَقُولُ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2115):

- [2115] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ تَمَائِيلٌ أَوْ تَصَاوِيرٌ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1749-2805-2806):

- [1749] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الصُّورَةِ فِي الْبَيْتِ، وَنَهَى أَنْ يُصْنَعَ ذَلِكَ "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَأَبِي طَلْحَةَ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (227-4152-4157-4158):

- [227] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرَ التَّمَرِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُذَرِّجٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَلَا كَلْبٌ، وَلَا جُنُبٌ ".

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2663):

- [2663] أَخْبَرَنَا أَبُو الثُّعْمَانِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَّاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا عُمَارَةُ بْنُ الْقَعْقَاعِ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ الْعُكْلِيُّ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْجٍ، عَنْ عَلِيٍّ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " إِنَّ الْمَلَكَ لَا يَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ، وَلَا صُورَةٌ، وَلَا جُنُبٌ ".

6- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (261-4281-5351):

- [261] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: أَتَيْنَا شُعْبَةَ، ح وَأَنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، وَالْفُظَّ لَه، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُذَرِّجٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْجٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ وَلَا جُنُبٌ ".

7- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3650-3651):

- [3651] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: وَاعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا فَرَاتٌ عَلَيْهِ، فَحَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا هُوَ بِجَبْرِيلَ قَائِمٍ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: " مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ "، قَالَ: إِنَّ فِي الْبَيْتِ كَلْبًا، وَإِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ.

الحديث رقم (101)

64- كتاب المغازي: 31- باب غزوة ذات الرقاع

وهي غزوة محارب خصفة من بني ثعلبة من غطفان فنزل نخلًا وهي بعد خيبر لأنض أبا موسى جاء بعد خيبر.

- [4135] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّوَلِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ: أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكْتُهُمُ الْقَائِلَةَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعِضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، قَالَ جَابِرٌ: فَمِنَّا نَوْمَةٌ، ثُمَّ إِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا فَجِئْنَاهُ، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلَئًا، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قُلْتُ: اللَّهُ "، فَهَا هُوَ ذَا جَالِسٌ ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَقَالَ أَبَانُ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِذَاتِ الرَّقَاعِ فَإِذَا أَتَيْنَا عَلَى شَجَرَةٍ ظَلِيلَةٍ تَرَكْنَاهَا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ النَّبِيِّ ﷺ مُعَلَّقٌ بِالشَّجَرَةِ فَاخْتَرَطَهُ فَقَالَ: تَخَافُنِي؟ قَالَ: " لَا "، قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟

قَالَ: " اللَّهُ "، فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ النَّبِيِّ ﷺ وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ تَأَخَّرُوا، وَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْآخَرَى رَكْعَتَيْنِ، وَكَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَرْبَعٌ وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَانِ، وَقَالَ مُسَدَّدٌ: عَنْ أَبِي عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ: اسْمُ الرَّجُلِ غُورَثُ بْنُ الْحَارِثِ وَقَاتَلَ فِيهَا مُحَارِبَ خَصَفَةَ، وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: عَنْ جَابِرٍ: " كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ بِنَخْلِ فَصَلَّى الْخَوْفَ ". وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: " صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةَ نَجْدٍ صَلَاةَ الْخَوْفِ "، وَإِنَّمَا جَاءَ أَبُو هُرَيْرَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ أَيَّامَ خَيْبَرَ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيجِ: (60)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2910- 2913- 4139):

- [2910] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّوَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكْتُهُمُ الْقَائِلَةَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ سَمُرَةٍ وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، وَمِنَّا نَوْمَةٌ فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْعُونَا، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: " إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلَئًا " فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي، قُلْتُ: " اللَّهُ تَلَاثًا " وَلَمْ يُعَاقِبْهُ وَجَلَسَ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (844- 2284):

- [2284] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍاءُ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ زِيَادٍ وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّوَلِيِّ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: " غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ قَبْلَ نَجْدٍ، فَأَدْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعِضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقَ سَيْفَهُ بِغُصْنِ

مِنْ أَغْصَانِهَا، قَالَ: وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْوَادِي يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ رَجُلًا أَتَانِي وَأَنَا نَائِمٌ، فَأَخَذَ السَّيْفَ فَاسْتَيْقَظْتُ، وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِي فَلَمْ أَشْعُرْ إِلَّا وَالسَّيْفُ صُلْتُ فِي يَدِهِ، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ، قُلْتُ: اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ فِي الثَّانِيَةِ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ، قُلْتُ: اللَّهُ، قَالَ: فَشَامَ السَّيْفَ فَهَا هُوَ دَا جَالِسٌ، ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّوْلِيُّ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَهُمَا أَنَّهُ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ غَزْوَةً قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ النَّبِيُّ ﷺ قَفَلَ مَعَهُ، فَأَدْرَكَتْهُمْ الْقَائِلَةُ يَوْمًا، ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَمَعْمَرٍ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا بَحْيِيُّ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرَّقَاعِ بِمَعْنَى حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ، ثُمَّ لَمْ يَعْرِضْ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (13925-14768):

- [13925] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: وَجَدْتُ هَذَا الْحَدِيثَ فِي كِتَابِ أَبِي بَحْطٍ يَدِهِ، وَسَمِعْتُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّوْلِيُّ، وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةً قَبْلَ نَجْدٍ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَفَلَ مَعَهُمْ، فَأَدْرَكَتْهُمْ الْقَائِلَةُ يَوْمًا فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعُضَاهِ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعُضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَظِلُّ تَحْتَ ظِلِّ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، قَالَ جَابِرٌ: فَمِنَّمَا بِهَا نَوْمُهُ، ثُمَّ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَدْعُونَا، فَاتَيْنَاهُ، فَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ جَالِسٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفَهُ، وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِهِ صُلْتُ، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ، فَقَالَ مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: اللَّهُ فَشَامَ سَيْفَهُ وَجَلَسَ، فَلَمْ يُعَاقِبْهُ النَّبِيُّ ﷺ وَقَدْ فَعَلَ ذَلِكَ."

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2882-2883-4537):

- [2883] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَاتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَارِبَ خَصَفَةَ بَخْلٍ، فَرَأَوْا مِنَ الْمُسْلِمِينَ غُرَّةً، فَجَاءَهُ رَجُلٌ مِنْهُمْ، يُقَالُ لَهُ: عَوْفُ بْنُ الْحَارِثِ، أَوْ غَوْرَثُ بْنُ الْحَارِثِ، حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسَّيْفِ، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: "اللَّهُ"، قَالَ: فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّيْفَ، فَقَالَ لَهُ: "مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي"، قَالَ: كُنْ خَيْرًا مِنِّي، قَالَ: "تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ؟" قَالَ: لَا، وَلَكِنْ أَعَاهِدُكَ عَلَى أَنْ لَا أَقَاتِلَكَ وَلَا أَكُونُ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ، قَالَ: فَخَلَّى سَبِيلَهُ، فَجَاءَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ، شَكََّ أَبُو عَوَانَةَ، أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِصَلَاةِ الْخَوْفِ قَالَ: فَكَانَ النَّاسُ طَائِفَتَيْنِ: طَائِفَةٌ بِإِزَاءِ الْعُدُوِّ، وَطَائِفَةٌ يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الَّذِينَ مَعَهُ رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا، فَكَانُوا مَكَانَ أَوْلَيْكَ، وَجَاءَ أَوْلَيْكَ فَصَلُّوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكَعَتَيْنِ، فَكَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ رَكَعَتَانِ.

5- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (8801):

- [8801] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سِنَانِ بْنِ أَبِي سِنَانٍ الدُّوْلِيِّ، أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةً قَبْلَ نَجْدٍ، فَأَدْرَكَتْهُمْ الْقَائِلَةُ يَوْمًا فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعُضَاهِ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَتَفَرَّقَ النَّاسُ فِي الْعُضَاهِ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تَحْتَ شَجَرَةٍ، فَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ: "إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ سَيْفِي، وَأَنَا نَائِمٌ، فَاسْتَيْقَظْتُ، وَهُوَ فِي يَدِهِ صُلْتُ، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: "اللَّهُ"، فَقَالَ لِي: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَقُلْتُ: "اللَّهُ"، فَشَامَ السَّيْفَ وَجَلَسَ، وَهُوَ دَا جَالِسٌ"، ثُمَّ لَمْ يُعَاقِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

6- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (258:3-318:6):

- [3 : 258] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِطُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنبَأَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَايِيُّ، ثنا عَفَّانُ، ثنا أَبَانُ الْعَطَّارُ، ثنا بَحْيِيُّ بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَقْبَلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كُنَّا بِذَاتِ الرَّقَاعِ كُنَّا إِذَا أَتَيْنَا شَجَرَةً ظِلِيلُهُ تَرَكْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَسَيْفُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُعْلَقٌ بِشَجَرَةٍ، فَأَخَذَ سَيْفَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ

فَاخْتَرَطَهُ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: تَخَافُنِي؟، قَالَ: لَا، قَالَ: فَمَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟، قَالَ: "اللَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ"، قَالَ: فَتَهَدَّدَهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَعَمَدَ السَّيْفَ وَعَلَّقَهُ، قَالَ: "فَنُودِي بِالصَّلَاةِ، قَالَ: فَصَلَّى بِطَائِفَةٍ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ تَأَخَّرُوا فَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الْأُخْرَى رَكْعَتَيْنِ، قَالَ: فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَيْنِ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَفَّانَ، وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ يَحْيَى. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ سُلَيْمَانُ بْنُ قَيْسٍ الْيَشْكُرِيُّ، عَنْ جَابِرٍ، وَقَالَ: "حَارَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُحَارِبَ خَصَفَةَ، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ"، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَاهُ وَأَتَمَّ مِنْهُ، وَرُوِيَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ جَابِرٍ.

7- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (1778):

- [1778] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ أَبِي بَشِيرٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: "قَاتَلَ النَّبِيُّ ﷺ مُحَارِبَ خَصَفَةَ بِنَحْلٍ، فَرَأَوْا مِنَ الْمُسْلِمِينَ غَرَّةً، فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: غُورَثُ بْنُ الْحَارِثِ حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسَّيْفِ، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: "اللَّهُ"، قَالَ: فَسَقَطَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ السَّيْفَ، فَقَالَ لَهُ: "مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟"، قَالَ: كُنْ خَيْرَ آخِذٍ، قَالَ: "تَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ"، قَالَ: لَا، وَلَكِنِّي أَعَاهِدُكَ أَنْ لَا أَقَاتِلَكَ، وَلَا أَكُونَ مَعَ قَوْمٍ يُقَاتِلُونَكَ، قَالَ: فَحَلَّى سَبِيلَهُ، فَجَاءَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: جِئْتُكُمْ مِنْ عِنْدِ خَيْرِ النَّاسِ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الظُّهْرِ أَوْ الْعَصْرِ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِصَلَاةِ الْخَوْفِ، شَكََّ أَبُو عَوَانَةَ، قَالَ: فَكَانَ النَّاسُ طَائِفَتَيْنِ: طَائِفَةٌ بِإِزَاءِ عَدُوِّهِمْ، وَطَائِفَةٌ يُصَلُّونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَصَلَّى بِالطَّائِفَةِ الَّذِينَ مَعَهُ رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ انْصَرَفُوا فَكَانُوا فِي مَكَانٍ أَوْلَيْكَ، وَجَاءَ أَوْلَاكَ فَصَلُّوا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ رَكْعَتَيْنِ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَرْبَعُ رَكَعَاتٍ، وَلِلْقَوْمِ رَكْعَتَيْنِ.

مجموع الشواهد: (13)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (3049):

- [3046] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ عُبَيْدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحْرَسُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ فَأَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَأْسَهُ مِنَ الْكُفَّةِ، فَقَالَ لَهُمْ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، انصَرَفُوا فَقَدْ عَصَمَنِي اللَّهُ"، حَدَّثَنَا تَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، وَرَوَى بَعْضُهُمْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الْجَرِيرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُحْرَسُ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ عَائِشَةَ.

2- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (10):

- [10] حَدِيثُ (خز عه حب حم): خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ، فَلَمَّا قَفَلَ النَّاسُ كُنْتُ عَلَى جَمَلٍ لِي... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِطَوِيلِهِ. (خز) فِي الْحَجِّ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ بْنِ كُرَيْبٍ، ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي وَهْبُ بْنُ كَيْسَانَ، بِهِ. لَيْسَ فِي السَّمَاعِ. (عه) فِي الصَّلَاةِ: ثَنَا عَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ النَّفِيلِيُّ، ثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ، ثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الْمَجِيدِ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْهُ، بِهِ. (حب) فِي الثَّامِنِ مِنَ الثَّلَاثِ: أَنَا أَبُو عَزُوبَةَ، ثَنَا بُنْدَارٌ. وَفِي الثَّلَاثِ وَالثَّلَاثِينَ مِنَ الْخَامِسِ: أَنَا الْخَلِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ تَمِيمٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ النَّفِيلِيِّ بِطَوِيلِهِ. أَحْمَدُ: ثَنَا يَعْقُوبُ، ثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، بِهِ.

3- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (13014):

- [13014] حَدَّثَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، ثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، ثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ بَهْرَامَ، ثَنَا شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ امْرَأَةً مِنْ قَوْمِهِ يُقَالُ لَهَا: سَوْدَةُ، وَكَانَتْ مُصِيبَةً وَكَانَتْ لَهَا خَمْسَةُ صَبِيَّاتٍ أَوْ سِتَّةٌ مِنْ بَعْلِ لَهَا مَاتَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَا يَمْنَعُكَ مِنِّي؟" قَالَتْ: "وَاللَّهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا يَمْنَعُنِي مِنْكَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ أَحَبَّ الْبَرِيَّةِ إِلَيَّ وَلِكِنِّي أَكْرَمُكَ أَنْ تَصْنَعُوا هَؤُلَاءِ الصَّبِيَّاتِ عِنْدَ رَأْسِكَ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً، قَالَ: "أَمَا يَمْنَعُكَ مِنِّي شَيْءٌ غَيْرُ ذَلِكَ؟" قَالَتْ: لَا وَاللَّهِ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَرْحَمُكَ اللَّهُ إِنَّ خَيْرَ نِسَاءٍ رَكِبْنَ أَعْجَارَ الْإِبِلِ صَالِحٌ نِسَاءً فَرِيضِينَ، أَخْنَاهُ عَلَى وَلَدٍ فِي صِغَرِهِ، وَأَزْعَاهُ عَلَى بَعْلِ فِي ذَاتِ يَدِهِ".

4- غريب الحديث للخطابي: حديث رقم (303:1):

- [303:1] وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: "أَنْ غُوِيْرَتْ، أَوْ غُوِيْرَتْ بَيْنَ الْحَارِثِ الْمُحَارِبِيِّ أَرَادَ أَنْ يَفْنِكَ بِالنَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَشْعُرْ بِهِ إِلَّا وَهُوَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِهِ، وَمَعَهُ السَّيْفُ قَدْ سَلَّهُ مِنْ غِمْدِهِ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ أَكْفِنِيهِ بِمَا شِئْتَ"، قَالَ: فَانْكَبَ مِنْ وَجْهِهِ مِنْ رُلْحَةٍ رُلْحَهَا بَيْنَ كَتِفَيْهِ وَنَدَرَ سَيْفُهُ. يَرْوِيهِ أَبُو شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، نَا أَبُو عُمَرَ الْمُقْرِي، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مَرْوَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى الشَّيْبَانِيُّ، نَا الصَّائِغُ، نَا الْجَزَامِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ.

5- جامع بيان التأويل للطبري: حديث رقم (232:8 - 570:8):

- [232 : 8] حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُعَاذٍ، قَالَ: ثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ قَوْلُهُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ، الْآيَةُ: ذَكَرَ لَنَا أَنَّهَا نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ بِيْطْنٍ نَخْلٍ فِي الْغَزْوَةِ السَّابِعَةِ، فَأَرَادَ بَنُو ثَعْلَبَةَ وَبَنُو مُحَارِبٍ أَنْ يَفْتِكُوا بِهِ، فَأَطْلَعَهُ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ، ذَكَرَ لَنَا أَنَّ رَجُلًا انْتَدَبَ لِقَتْلِهِ، فَاتَى نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَسَيْفُهُ مَوْضُوعٌ، فَقَالَ: أَخْذُهُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: "خُذْهُ". قَالَ: أَسْتَلُّهُ؟ قَالَ: "نَعَمْ" فَسَلَّهُ، فَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ قَالَ: "اللَّهُ يَمْنَعُنِي مِنْكَ"، فَهَدَّاهُ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَعْلَظُوا لَهُ الْقَوْلَ، فَشَامَ السَّيْفَ، وَأَمَرَ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَصْحَابَهُ بِالرَّجِيلِ، فَأَنْزَلَتْ عَلَيْهِ صَلَاةُ الْخَوْفِ عِنْدَ ذَلِكَ. (الحديث فيه موضع إرسال).

- [3 : 168] قَالَ الْوَاقِدِيُّ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ بْنُ أَبِي هُنَيْدَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ أَبِي عَتَّابٍ، قَالَ الْوَاقِدِيُّ: وَأَخْبَرَنَا الصَّخَّاءُ بْنُ عُمَانَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، وَرَأَدَ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْحَدِيثِ، وَغَيْرُهُمْ قَدْ حَدَّثَنِي أَيْضًا، قَالُوا: بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ جَمْعًا مِنْ غَطَفَانَ مِنْ بَنِي ثَعْلَبَةَ بْنِ مُحَارِبٍ بِذِي أَمْرٍ، قَدْ تَجَمَّعُوا يُرِيدُونَ أَنْ يُصِيبُوا مِنْ أَطْرَافِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَعَهُمْ رَجُلٌ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهُ: دُعُورُ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ مُحَارِبٍ، فَدَبَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمُسْلِمِينَ، فَخَرَجَ فِي أَرْبَعِ مِائَةِ رَجُلٍ وَخَمْسِينَ رَجُلًا وَمَعَهُمْ أَفْرَاسٌ، فَذَكَرَ الْحَدِيثُ فِي مَسِيرِهِ، إِلَى أَنْ قَالَ: وَهَرَبَتْ مِنْهُ الْأَعْرَابُ فَوْقَ دُرَى مِنَ الْجِبَالِ، وَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَا أَمْرٍ وَعَسْكَرَ بِهِ، فَأَصَابَهُمْ مَطَرٌ كَثِيرٌ، فَذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَاجَتِهِ فَأَصَابَهُ ذَلِكَ الْمَطَرُ قَبْلَ تَوْبِهِ، وَقَدْ جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَادِي ذِي أَمْرٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَصْحَابِهِ، ثُمَّ نَزَعَ ثِيَابَهُ فَتَشَرَّهَا لِتَجِفَّ وَأَلْقَاهَا عَلَى شَجَرَةٍ ثُمَّ اضْطَجَعَ تَحْتَهَا، وَالْأَعْرَابُ يَنْظُرُونَ إِلَى كُلِّ مَا يَفْعَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتِ الْأَعْرَابُ لِدُعُورٍ، وَكَانَ سَيِّدَهَا وَأَشْجَعَهَا: قَدْ أَمَكْنَاكَ مُحَمَّدٌ، وَقَدْ انْفَرَدَ مِنْ أَصْحَابِهِ حَيْثُ إِنَّ غَوَاثَ بِأَصْحَابِهِ لَمْ يُغْثَ حَتَّى تَقْتُلَهُ، فَأَخْتَارَ سَيْفًا مِنْ سِيُوفِهِمْ صَارِمًا ثُمَّ أَقْبَلَ مُسْتَمِيلًا عَلَى السَّيْفِ، حَتَّى قَامَ عَلَى رَأْسِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالسَّيْفِ مَشْهُورًا، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي الْيَوْمَ؟ قَالَ: " اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ "، وَدَفَعَ جَبْرِيلُ فِي صَدْرِهِ فَوَقَعَ السَّيْفُ مِنْ يَدِهِ، فَأَخَذَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَامَ عَلَى رَأْسِهِ، فَقَالَ: " مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ " قَالَ: لَا أَحَدٌ، وَأَنَا أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَلَا أَكْثَرُ عَلَيْكَ جَمْعًا أَبَدًا، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَيْفَهُ، ثُمَّ أَدْبَرَ ثُمَّ أَقْبَلَ بِوَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَأَنْتَ خَيْرٌ مِنِّي، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَنَا أَحَقُّ بِذَلِكَ مِنْكَ "، فَأَتَى قَوْمَهُ فَقَالُوا: أَيْنَ مَا كُنْتَ تَقُولُ وَقَدْ أَمَكْنَاكَ وَالسَّيْفُ فِي يَدِكَ؟ قَالَ: قَدْ كَانَ وَاللَّهِ ذَلِكَ رَأْيِي، وَلَكِنْ نَظَرْتُ إِلَى رَجُلٍ أَبْيَضَ طَوِيلٍ فَدَفَعَ فِي صَدْرِي، فَوَقَعْتُ لِظَهْرِي فَعَرَفْتُ أَنَّهُ مَلَكٌ، وَشَهِدْتُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَا أَكْثَرُ عَلَيْهِ، وَجَعَلَ يَدْعُو قَوْمَهُ إِلَى الْإِسْلَامِ، وَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هُمْ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ، قَالَ: وَكَانَتْ غَيْبَتُهُ إِحْدَى عَشْرَةَ لَيْلَةً، وَاسْتَخْلَفَ عَلَى الْمَدِينَةِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ كَذَا قَالَ الْوَاقِدِيُّ، وَقَدْ رُوِيَ فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ قِصَّةُ أُخْرَى، فِي الْأَعْرَابِيِّ الَّذِي قَامَ عَلَى رَأْسِهِ بِالسَّيْفِ، وَقَالَ: مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي؟ فَإِنْ كَانَ الْوَاقِدِيُّ قَدْ حَفِظَ مَا ذَكَرَ فِي هَذِهِ الْغَزْوَةِ فَكَانَتْهُمَا قِصَّتَانِ، وَاللَّهِ أَعْلَمُ. (الحديث فيه موضع إرسال).

7- تاريخ دمشق لابن عساكر: حديث رقم (15:167-412:18):

- [18 : 412] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ الْوَاسِطِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْخَطِيبُ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِسْحَاقَ الْبَغَوِيُّ، أَنَا أَبُو زَيْدِ بْنِ طَرِيفٍ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ بَهْرَامِ اللَّيْثِيُّ، أَنَا رِفَاعَةُ بْنُ إِبَاسِ بْنِ زَيْدِ الصَّنَبِيِّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، وَكَانَ مَعَ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ يَوْمَ النَّصْرَةِ، وَكَانَ أَشَدَّ يَوْمَ فِي الْأَرْضِ بَرْدًا لَمْ يَأْتِ عَلَيْهِ يَوْمٌ أَشَدَّ بَرْدًا مِنْهُ يَسْتَدُونَ بِكُلِّ بَعِيرٍ وَكُلِّ حَانِطٍ مِنَ الْبَرْدِ، فَخَرَجَ عَلِيٌّ عَلَى بَعْلَةٍ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الشَّهْبَاءِ عَلَيْهِ بُرْدَانِ نَجْرَانِيَّانِ مُتَرَّرًا بِوَاحِدٍ مُرْتَدِيًا بِالْأَخْرِ وَعِمَامَةً قَدْ أَرَحَى دَوَابَّتَهَا مِنْ خَلْفِهِ وَنَعْلَيْنِ، وَهُوَ يَمْسَحُ الْعَرَقَ مِنْ جَبِينِهِ مِنْ ذَا الْجَانِبِ وَمِنْ ذَا الْجَانِبِ، قَالَ: فَتَادَى عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ الرَّبِيرَ، وَهُوَ بَيْنَ الصَّفَيْنِ، قَالَ: تَعَالَ حَتَّى أَكَلِمَكَ، فَأَتَاهُ حَتَّى اخْتَلَفَتْ أَغْنَاقُ دَابَّتَيْهِمَا، فَقَالَ لَهُ: يَا زُبَيْرُ أَتَشُدُّكَ اللَّهُ أَخْرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْشِي، وَأَنْتَ مَعَهُ فَضْرَبَ كَتِفَكَ، ثُمَّ قَالَ لَكَ: " كَأَنَّكَ قَدْ قَاتَلْتَ هَذَا "، قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ، فَأَنَّى جِنْتُ، وَقَدْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا أَقَاتِلُكَ، فَارْجِعْ فَسَارَ لَيْلَتَيْنِ مِنَ الْبَصْرَةِ، فَمَرَّ عَلَى مَاءٍ لَبَنِي مُجَاشِيعَ، فَعَرَفَهُ رَجُلٌ مِنْ تَمِيمٍ، يُقَالُ لَهُ: ابْنُ جُرْمُوزٍ، فَقَتَلَهُ وَجَاءَ بِسَيْفِهِ إِلَى عَلِيٍّ، فَقَالَ: هَذَا سَيْفُ الرَّبِيرِ قَدْ قَتَلْتُهُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: بَشِيرُ قَاتِلِ ابْنِ صَفِيَّةَ بِالنَّارِ..

الحديث رقم (102)

64- كتاب المغازي: 35- باب غزوة الحديبية

وقول الله تعالى: (لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ) الفتح: (18).

- [4160-4161] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: " خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى السُّوقِ، فَلَحِقْتُ عُمَرَ امْرَأَةً شَابَةً، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صَبِيَّةً صَغَارًا وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا، وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ وَلَا ضَرْعٌ وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبَعُ وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحَدِيثَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَقَفْتُ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمُضْ ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِنَسَبٍ قَرِيبٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غَرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاولَهَا بِخَطَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْتَادِيهِ فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكْثَرْتَ لَهَا، قَالَ عُمَرُ: تَكَلَّنَاكَ أُمُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا قَدْ حَاصِرَا حِصْنًا زَمَانًا، فَافْتَتَحَاهُ ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سُهُمَانَهُمَا فِيهِ "

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (6)، كما يلي:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4161).

2- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (350:6).

- [6 : 350] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِطُ، وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الصَّغَانِيُّ، ثنا أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ أَسْلَمَ، أَنَّهُ قَالَ: كُنَّا يَوْمًا مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذْ جَاءَتْهُ امْرَأَةٌ أَعْرَابِيَّةٌ، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَنَا ابْنَةُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءٍ، شَهِدَ أَبِي الْحَدِيثَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ عُمَرُ: " نَسَبٌ قَرِيبٌ "، قَالَتْ: تَرَكْتُ بَنِيَّ وَمَا يُنْضِجُ أَكْبَرُهُمُ الْكُرَاعَ، فَأَمَرَ لَهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِجَمَلٍ مُوقِرٍ طَعَامًا وَكِسْوَةً، فَقَالَ رَجُلٌ: أَكْثَرْتَ لَهَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَقَالَ: " شَهِدَ أَبُوهَا الْحَدِيثَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَعَلَّهُ قَدْ شَهِدَ فَتَحَ مَدِينَةَ كَذَا، وَفَتَحَ مَدِينَةَ كَذَا، فَحَطَّه فِيهَا، وَنَحْنُ نَحْبِيبُهَا، أَفَلَا أُعْطِيَهَا مِنْ ذَلِكَ؟ ! "، أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ.

3- الأموال لابن زنجويه: حديث رقم (938):

- [938] أنا ابنُ أبي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى السُّوقِ فَلَحِقْتُ عُمَرَ امْرَأَةً شَابَةً، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْكَ زَوْجِي وَتَرَكَ صَبِيَّةً صَغَارًا وَاللَّهِ مَا يُنْضِجُونَ كُرَاعًا، وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ وَلَا ضَرْعٌ، وَلَقَدْ خَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبَعُ وَأَنَا ابْنَةُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءِ الْغِفَارِيِّ، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحَدِيثَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَوَقَفْتُ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمُضْ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا، نَسَبٌ قَرِيبٌ. ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غَرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاولَهَا خَطَامَهُ، ثُمَّ قَالَ: " اقْتَادِيهِ، فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ ". فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَكْثَرْتَ لَهَا. فَقَالَ عُمَرُ: " تَكَلَّنَاكَ أُمُّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ أَوْ أَخَاهَا قَدْ حَاصِرَ حِصْنًا زَمَانًا فَافْتَتَحَاهُ وَأَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سُهُمَانَهُمَا فِيهِ "، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

4- تاريخ دمشق لابن عساكر: حديث رقم (330:44):

- [44: 330] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ الْفَقِيه، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِي بْنِ مُحَمَّدٍ، وَأَبُو سَهْلٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الْمُرُوزِي، قَالَا: أَنَا أَبُو الْهَيْثَمِ مُحَمَّدُ بْنُ الْمَكِيِّ مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ. ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، أَيضًا، أَنَا أَبُو عُثْمَانَ سَعِيدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ، أَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَا: أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْبَخَارِي، نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى السُّوقِ، فَلَحَقْتُ عُمَرَ امْرَأَةً شَابَةً، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، هَلْكَ زَوْجِي وَتَرَكْتُ صَبِيَّةَ صَغَارًا، وَاللَّهِ مَا يَنْضَجُونَ كُرَاعًا، وَلَا لَهُمْ ضَرَعٌ وَلَا زَرْعٌ، وَخَشِيتُ أَنْ يَأْكُلَهُمُ الضَّبْعُ، وَأَنَا بِنْتُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءَ الْغِفَارِيِّ، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحَدِيثِيَّةَ ﷺ فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ، وَلَمْ يَمْضِ، ثُمَّ قَالَ: مَرْحَبًا بِنَسَبٍ قَرِيبٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ، فَحَمَلَ عَلَيْهِ غَرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَحَمَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاولَهَا بِخَطَامِهِ، ثُمَّ قَالَ: اقْتَادِيهِ، فَلَنْ يَفْنَى حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَكْثَرْتَ لَهَا، فَقَالَ عُمَرُ: تَكَلَّنْتَ أُمَّكَ، وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَنَا هَذِهِ وَأَخَاهَا قَدْ حَاصَرَ حَصْنَا زَمَانًا فَافْتَتَحْنَاهُ، ثُمَّ أَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سَهْمَانَهُمَا فِيهِ.

5- نيل الأوطار للشوكاني: حديث رقم (3513):

- 3513 - (وَعَنْ أَسْلَمَ مَوْلَى عُمَرَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ إِلَى السُّوقِ، فَلَحَقْتُ عُمَرَ امْرَأَةً شَابَةً، فَقَالَتْ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْكَ زَوْجِي وَتَرَكْتُ صَبِيَّةَ صَغَارًا، وَاللَّهِ مَا يَنْضَجُونَ كُرَاعًا وَلَا لَهُمْ زَرْعٌ وَلَا ضَرَعٌ، وَخَشِيتُ أَنْ تَأْكُلَهُمُ الضَّبْعُ وَأَنَا ابْنَةُ خُفَافِ بْنِ إِيمَاءَ الْغِفَارِيِّ، وَقَدْ شَهِدَ أَبِي الْحَدِيثِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَوَقَفَ مَعَهَا عُمَرُ وَلَمْ يَمْضِ وَقَالَ: مَرْحَبًا بِنَسَبٍ قَرِيبٍ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى بَعِيرٍ ظَهِيرٍ كَانَ مَرْبُوطًا فِي الدَّارِ فَحَمَلَ عَلَيْهِ غَرَارَتَيْنِ مَلَأَهُمَا طَعَامًا، وَجَعَلَ بَيْنَهُمَا نَفَقَةً وَثِيَابًا، ثُمَّ نَاولَهَا خَطَامَهُ، فَقَالَ: اقْتَادِيهِ فَلَنْ يَفْنَى هَذَا حَتَّى يَأْتِيَكُمُ اللَّهُ بِخَيْرٍ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَكْثَرْتَ لَهَا، فَقَالَ: تَكَلَّنْتَ أُمَّكَ، فَوَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى أَبَا هَذِهِ وَأَخَاهَا قَدْ حَاصَرَا حَصْنَا زَمَانًا فَافْتَتَحَاهُ فَأَصْبَحْنَا نَسْتَفِيءُ سَهْمَانَهُمَا فِيهِ أَخْرَجَهُنَّ الْبُخَارِيُّ).

6- كنز العمال: حديث رقم (14190):

- 14190 - عن زيد بن أسلم عن أبيه قال: خرجت مع عمر بن الخطاب إلى السوق فلحقت عمر امرأة شابة فقالت: يا أمير المؤمنين هلك زوجي وتركت صبية صغارًا والله ما ينضجون كراعًا ولا لهم زرع ولا ضرع، وخشيت أن يأكلهم الضبع وأنا بنت خفاف بن إيماء الغفاري، وقد شهد أبي الحديثية مع النبي صلى الله عليه وسلم، فوقف معها عمر ولم يمش ثم قال: مرحبا بنسب قريب، ثم انصرف إلى بعير ظهير كان مربوطا في الدار فحمل عليه غرارتين مألها طعاما وجعل بينهما نفقة وثيابا، ثم ناولها بخطامه، ثم قال: اقتاديه، فلن يفنى حتى يأتيكم الله بخير، فقال رجل: يا أمير المؤمنين أكثرت لها فقال عمر: تكلتك أمك شهد أبوها الحديثية مع النبي صلى الله عليه وسلم والله إنني لأرى أبا هذه وأخاها قد حاصرا حصنا زمانا فافتتحناه، ثم أصبحنا نستفيء سهمانها فيهما فيه. "خ وأبو عبيدة في الأموال هق".

مجموع الشواهد: (1):

1- كشف المشكل من حديث الصحيحين لابن الجوزي: باب كشف المشكل من مسند أبي حفص عمر بن الخطاب- حديث رقم (64 - 68):

- 64 - 68 - وفي الحديث الرابع والعشرين: لحقت عمر امرأة فقالت: يا أمير المؤمنين، هلك زوجي وترك صبية صغاراً، والله ما ينضجون كُراعاً.

قال ابن فارس: الكراع من الإنسان: ما دون الركبة، ومن الدواب ما دون الكعب. والمعنى أنهم لا يحسنون لصغرهم طبخ هذا القدر، ولا يقدرون على إصلاح ما يأكلونه.

قوله: وخشيت أن تأكلهم الضبع. والضبع اسم يقع على الحيوان المعروف، وهو اسم للأنتى منه، والذكر ضبعان. ويقع على السنة المجذبة، وهو المراد في هذا الحديث.

وقوله: فأنصرف إلى بعير ظهير. وهو القوي الذي يستظهر بقوته على الحمل.

ونستفي سهماهما: أي نسترجعها، وهو الفيء، وسمي فيئاً لأنه مال استرجعه المسلمون من أيدي الكفار، والمعنى: نأخذ سهماهما.

الحديث رقم (103)
64- كتاب المغازي: 35- باب غزوة الحديبية.

- [4167] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، قَالَ: " لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْحَرَّةِ، وَالنَّاسُ يُبَايِعُونَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْظَلَةَ، فَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ: عَلَى مَا يُبَايِعُ ابْنُ حَنْظَلَةَ النَّاسَ؟ قِيلَ لَهُ: عَلَى الْمَوْتِ، قَالَ: لَا أَبَايِعُ عَلَى ذَلِكَ أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ شَهِدَ مَعَهُ الْحَدِيثِيَّةُ.

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (3)، كما يلي:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2959-4169):

- [2959] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " لَمَّا كَانَ زَمَنُ الْحَرَّةِ أَتَاهُ أَتٍ، فَقَالَ لَهُ: إِنَّ ابْنَ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ عَلَى الْمَوْتِ، فَقَالَ: لَا أَبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1863):

- [1863] وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا الْمُحْزُومِيُّ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: " أَتَاهُ أَتٍ، فَقَالَ: هَا ذَاكَ ابْنُ حَنْظَلَةَ يُبَايِعُ النَّاسَ، فَقَالَ: عَلَى مَاذَا؟، قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ، قَالَ: لَا أَبَايِعُ عَلَى هَذَا أَحَدًا بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ".

مجموع الشواهد: (70)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2960-2169-4170-4187-7206-7208):

- [2960] حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَايَعْتُ النَّبِيَّ ﷺ ثُمَّ عَدَلْتُ إِلَى ظِلِّ الشَّجَرَةِ فَلَمَّا خَفَ النَّاسُ، قَالَ: " يَا ابْنَ الْأَكُوْعِ أَلَا تُبَايِعُ، قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: وَأَيْضًا فَبَايَعْتَهُ الثَّانِيَةَ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا أَبَا مُسْلِمٍ عَلَى أَيْ شَيْءٍ كُنْتُمْ تُبَايِعُونَ يَوْمَئِذٍ، قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1863-1810):

- [1810] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَامِرٍ الْعَقَدِيُّ كِلَاهُمَا، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ وَهَذَا حَدِيثُهُ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنْفِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمَحِيدِ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنِي إِيسَى بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: " قَدِمْنَا الْخُدَيْبِيَّةَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ أَرْبَعٌ عَشْرَةَ مِائَةً وَعَلَيْهَا حَمْسُونَ شَاةً لَا تُرْوِيهَا، قَالَ: فَقَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبَا الرِّكْبَةِ، فِيمَا دَعَا، وَإِمَّا يَسْقُ فِيهَا، قَالَ: فَجَاشَتْ فَسَقَيْنَا وَاسْتَقَيْنَا، قَالَ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَانَا لِلْبَيْعَةِ فِي أَصْلِ الشَّجَرَةِ، قَالَ: فَبَايَعْتَهُ أَوَّلَ النَّاسِ ثُمَّ بَايَعَ وَبَايَعَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي وَسْطِ مِنَ النَّاسِ، قَالَ: بَايَعَ يَا سَلَمَةُ، قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي أَوَّلِ النَّاسِ، قَالَ: وَأَيْضًا، قَالَ: وَرَأَيْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَزَلًا يَعْنِي لَيْسَ مَعَهُ سِلَاحٌ، قَالَ: فَأَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَجَفَةً أَوْ دَرَقَةً ثُمَّ بَايَعَ حَتَّى إِذَا كَانَ فِي آخِرِ النَّاسِ، قَالَ: أَلَا تُبَايِعُنِي يَا سَلَمَةُ؟، قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فِي أَوَّلِ النَّاسِ، وَفِي أَوْسَطِ النَّاسِ، قَالَ: وَأَيْضًا، قَالَ: فَبَايَعْتَهُ الثَّالِثَةَ، ثُمَّ قَالَ لِي يَا سَلَمَةُ: أَيْنَ حَجَفَتُكَ أَوْ دَرَقَتُكَ الَّتِي أَعْطَيْتُكَ؟، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقِينِي عَمِّي عَامِرٌ عَزَلًا، فَأَعْطَيْتُهُ إِيَّاهَا، قَالَ: فَضَجَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: إِنَّكَ كَأَذِي قَالَ الْأَوَّلُ اللَّهُمَّ أَبْغِنِي حَبِيبًا هُوَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ نَفْسِي، ثُمَّ إِنَّ الْمُشْرِكِينَ رَاسَلُونَا الصُّلْحَ حَتَّى مَشَى بَعْضُنَا فِي بَعْضٍ وَاصْطَلَحْنَا، قَالَ: وَكُنْتُ تَبِيعًا لِبَطْنِ لُحَيْلَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَسْقَى فَرَسَهُ وَأَحْسَهُ وَأَخْدِمُهُ وَأَكُلُ مِنْ طَعَامِهِ، وَتَرَكْتُ أَهْلِي وَمَالِي مُهَاجِرًا إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ﷺ قَالَ: فَلَمَّا اصْطَلَحْنَا نَحْنُ وَأَهْلُ مَكَّةَ وَاحْتَلَطَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ، أَتَيْتُ شَجَرَةَ فَكَسَحْتُ شَوْكَهَا، فَاضْطَجَعْتُ فِي أَصْلِهَا، قَالَ: فَاتَانِي أَرْبَعَةٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَجَعَلُوا يَقْعُونَ فِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَبْغَضْنَاهُمْ فَتَحَوَّلْتُ إِلَى شَجَرَةٍ أُخْرَى وَعَلَّقُوا سِلَاحَهُمْ وَاضْطَجَعُوا، فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ نَادَى مُنَادٍ مِنْ أَسْفَلِ الْوَادِي، يَا لِلْمُهَاجِرِينَ قُتِلَ ابْنُ رُتَيْمٍ، قَالَ: فَأَخْتَرْتُ سَيْفِي ثُمَّ شَدَدْتُ عَلَى أُولَئِكَ الْأَرْبَعَةِ وَهُمْ رُفُودٌ، فَأَخَذْتُ سِلَاحَهُمْ فَجَعَلْتُهُ ضِعْفًا فِي يَدِي، قَالَ، ثُمَّ قُلْتُ: وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ لَا يَرْفَعُ أَحَدٌ مِنْكُمْ رَأْسَهُ إِلَّا ضَرَبْتُ الَّذِي فِيهِ عَيْنَاهُ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُ بِهِمْ أَسَوْفُهُمْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَجَاءَ عَمِّي عَامِرٌ بِرَجُلٍ مِنَ الْعِبِلَاتِ يَقَالُ لَهُ مَكْرَزُ يَقُودُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَرَسٍ، مُحَجَّفٍ فِي سَبْعِينَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَظَنَرُ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: دَعُوهُمْ يَكُنْ لَهُمْ بَدْءُ الْفُجُورِ، وَتَبَاهَ فَعَمَّا عَنْهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْزَلَ اللَّهُفَ وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمُ الْآيَةَ كُلَّهَا، قَالَ: ثُمَّ خَرَجْنَا رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَتَزَلْنَا مَنْزِلًا بَيْنَنَا وَبَيْنَ لَحْيَانِ جَبَلٍ وَهُمْ الْمُشْرِكُونَ، فَاسْتَعْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمَنْ رَقِيَ هَذَا الْجَبَلُ اللَّيْلَةَ، كَأَنَّهُ طَلِيعَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ، قَالَ سَلَمَةُ: فَرَقِيتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَبِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، بَطْنَهُ مَعَ رَبَاحٍ غَلَامِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ، وَخَرَجْتُ مَعَهُ بِفَرَسٍ طَلَحَهُ أَتَدِيهِ مَعَ الظَّهْرِ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا إِذَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْفَرَارِيُّ قَدْ أَغَارَ عَلَى ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَأْفَقَ أَجْمَعَ وَقَتَلَ رَاغِبَهُ، قَالَ: قُلْتُ يَا رَبَّاحُ خُذْ هَذَا الْفَرَسَ، فَأَلْبِغْهُ طَلَحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ وَأَخْبِرْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنَّ الْمُشْرِكِينَ قَدْ أَغَارُوا عَلَى سَرَجِهِ، قَالَ: ثُمَّ قُمْتُ عَلَى أَكْمَةٍ، فَاسْتَقْبَلْتُ الْمَدِينَةَ، فَنَادَيْتُ ثَلَاثًا يَا صَبَاحَا، ثُمَّ خَرَجْتُ فِي آثَارِ الْقَوْمِ أَرْمِيهِمْ بِالنَّبْلِ وَأَرْتَجِزْ، أَقُولُ: أَنَا ابْنُ الْأَكُوْعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ، فَأَلْحَقَ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَأَصْلَكَ سَهْمًا فِي رَحْلِهِ حَتَّى خَلَصَ نَصْلُ السَّهْمِ إِلَى كَتِفِهِ، قَالَ: قُلْتُ: خُذْهَا، وَأَنَا ابْنُ الْأَكُوْعِ وَالْيَوْمُ يَوْمُ الرُّضْعِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا زِلْتُ أَرْمِيهِمْ وَأَعْقُرُ بِهِمْ، فَإِذَا رَجَعَ إِلَيَّ فَارِسٌ أَتَيْتُ شَجَرَةَ، فَجَلَسْتُ فِي أَصْلِهَا ثُمَّ رَمَيْتُهُ، فَعَقَرْتُ بِهِ حَتَّى إِذَا تَضَاقَقَ الْجَبَلُ، فَدَخَلُوا فِي تَضَاقُقِهِ عَلَوْتُ الْجَبَلُ، فَجَعَلْتُ أَرْدِيهِمْ بِالْحِجَارَةِ، قَالَ: فَمَا زِلْتُ كَذَلِكَ أَتْبِعُهُمْ حَتَّى مَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ بَعِيرٍ مِنْ ظَهْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا خَلَقْتُهُ وَرَاءَ ظَهْرِي وَخَلَّوْا بَيْنِي وَبَيْنَهُ، ثُمَّ أَتْبَعْتُهُمْ أَرْمِيهِمْ حَتَّى أَلْقَوْا أَكْثَرَ مِنْ ثَلَاثِينَ بُرْدَةً وَثَلَاثِينَ رُمْحًا يَسْتَحْفُونَ وَلَا يَطْرَحُونَ شَيْئًا، إِلَّا جَعَلْتُ عَلَيْهِ أَرَامًا مِنَ الْحِجَارَةِ يَعْرِفُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، حَتَّى أَتَوْا مُتَضَاقِقًا مِنْ تَبِيعَةٍ، فَإِذَا هُمْ قَدْ أَتَاهُمْ فَلَانُ بْنُ بَدْرٍ الْفَرَارِيُّ، فَجَلَسُوا يَتَضَحَّوْنَ يَعْنِي يَتَعَدَّوْنَ، وَجَلَسْتُ عَلَى رَأْسِ قَرْنٍ، قَالَ الْفَرَارِيُّ: مَا هَذَا الَّذِي أَرَى؟، قَالُوا: لَقِينَا مِنْ هَذَا الْبَرَحِ وَاللَّهِ مَا فَارَقْنَا مِنْذُ غَلَسَ يَوْمُنَا حَتَّى انْتَزَعَ كُلُّ شَيْءٍ فِي أَيْدِينَا، قَالَ: فَلْيَقُمْ إِلَيْهِ نَقَرْ مِنْكُمْ أَرْبَعَةً، قَالَ: فَصَعِدَ إِلَيَّ مِنْهُمْ أَرْبَعَةٌ فِي الْجَبَلِ، قَالَ: فَلَمَّا امْكُونِي مِنَ الْكَلَامِ، قَالَ: قُلْتُ: هَلْ تَعْرِفُونِي؟، قَالُوا: لَا، وَمَنْ أَنْتَ؟، قَالَ: قُلْتُ: أَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْأَكُوْعِ، وَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا أَطْلُبُ رَجُلًا مِنْكُمْ إِلَّا أَنْزَلْتُهُ وَلَا يَطْلُبُنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ فَيُدْرِكُنِي، قَالَ أَحَدُهُمْ: أَنَا أَطْنُ، قَالَ: فَارْجِعُوا، فَمَا بَرَحْتُ مَكَانِي حَتَّى رَأَيْتُ فَوَارِسَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَخْلُلُونَ الشَّجَرَ، قَالَ: فَإِذَا أَوَّلُهُمُ الْأَسَدِيُّ عَلَى إِثْرِهِ أَبُو قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيُّ، وَعَلَى إِثْرِهِ الْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسَدِ الْكِنْدِيُّ، قَالَ: فَأَخَذْتُ بَعَنَانَ الْأَخْرَمِ، قَالَ: فَوَلَّوْا مُدْبِرِينَ، قُلْتُ يَا أَخْرَمُ: اخْذَرُهُمْ لَا يَقْطَعُوكَ حَتَّى يَلْحَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ، قَالَ يَا سَلَمَةُ: إِنْ كُنْتُ تُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَتَعْلَمُ أَنَّ الْجَنَّةَ حَقٌّ وَالنَّارَ حَقٌّ فَلَا تَحُلْ بَيْنِي وَبَيْنَ الشَّهَادَةِ، قَالَ: فَخَلَّيْتُهِ

فَالْتَقَى هُوَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: فَعَقَرَ بَعْدَ الرَّحْمَنِ فَرَسَهُ وَطَعَنَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَقَتَلَهُ، وَتَحَوَّلَ عَلَى فَرَسِهِ وَلَجَقَ أَبُو قَتَادَةَ قَارِسُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ الرَّحْمَنِ، فَطَعَنَهُ فَقَتَلَهُ، فَوَالَّذِي كَرَّمَ وَجْهَ مُحَمَّدٍ ﷺ لَتَبِعْتُهُمْ أَغْدُو عَلَى رَجُلِي حَتَّى مَا أَرَى وَرَانِي مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ وَلَا غِبَارِهِمْ شَيْئًا حَتَّى يَغْدُلُوا قَبْلَ غُرُوبِ الشَّمْسِ إِلَى شِعْبٍ فِيهِ مَاءٌ، يُقَالُ لَهُ دَوَّ قَرْدٍ لِيَشْرَبُوا مِنْهُ وَهُمْ عَطَاشٌ، قَالَ: فَتَنَظَرُوا إِلَيَّ أَغْدُو وَرَاءَهُمْ، فَخَلَبْتُهُمْ عَنْهُ يَعْزِي أَجْلِيَّتُهُمْ عَنْهُ، فَمَا دَاوُوا مِنْهُ قَطْرَةً، قَالَ: وَيَخْرُجُونَ فَيَسْتَنْدُونَ فِي ثِيَابِهِ، قَالَ: فَأَغْدُو فَأَلْحَقُ رَجُلًا مِنْهُمْ، فَأَصُكُّهُ بِسَهْمٍ فِي نَعْصِ كَتِفِهِ، قَالَ: قُلْتُ: خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَكْوَعِ وَالْيَوْمَ يَوْمَ الرُّضْعِ، قَالَ: يَا تَكِلْنَهُ أُمُّهُ أَكْوَعُهُ بُكَرَةً، قَالَ: قُلْتُ: نَعَمْ يَا عَدُوَّ نَفْسِهِ أَكْوَعُكَ بُكَرَةً، قَالَ: وَأَرَدُوا فَرَسَيْنِ عَلَى ثِيَابِهِ، قَالَ: فَجِئْتُ بِهِمَا أَسُوفُهُمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: وَلَجَقَنِي عَامِرٌ بِسَطِيحَةٍ فِيهَا مَذَقَةٌ مِنْ لَبَنٍ وَسَطِيحَةٍ فِيهَا مَاءٌ، فَتَوَضَّأْتُ وَشَرِبْتُ، ثُمَّ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى الْمَاءِ الَّذِي خَلَبْتُهُمْ عَنْهُ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَخَذَ تِلْكَ الْإِبِلَ وَكُلَّ شَيْءٍ اسْتَنْقَذْتُهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَكُلَّ رُمَحٍ وَبُرْدَةٍ، وَإِذَا بِلَالٍ نَحَرَ نَاقَةً مِنَ الْإِبِلِ الَّذِي اسْتَنْقَذْتُ مِنَ الْقَوْمِ، وَإِذَا هُوَ يَسْهَوِي لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ كِبْدِهَا وَسَلَامِهَا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَلَبَنِي فَأَتَنَخُبُ مِنَ الْقَوْمِ مِائَةَ رَجُلٍ فَأَتَّبِعُ الْقَوْمَ، فَلَا يَبْقَى مِنْهُمْ مُخْبِرٌ إِلَّا قَتَلْتُهُ، قَالَ: فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى بَدَتْ نَوَاجِدُهُ فِي ضَوْءِ النَّارِ، فَقَالَ يَا سَلَمَةَ: أَتَرَكَ كُنْتَ فَاعِلًا؟، قُلْتُ: نَعَمْ وَالَّذِي أَكْرَمَكَ، فَقَالَ: إِنَّهُمْ الْآنَ لَيُفَرِّوْنَ فِي أَرْضِ عَطْفَانَ"، قَالَ: فَجَاءَ رَجُلٌ مِنْ عَطْفَانَ، فَقَالَ: نَحَرَ لَهُمْ فَلَانٌ جَزُورًا، فَلَمَّا كَشَفُوا جِلْدَهَا رَأَوْا غِبَارًا، فَقَالُوا: أَتَاكُمُ الْقَوْمُ، فَخَرَجُوا هَارِبِينَ، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كَانَ خَيْرَ فُرْسَانِنَا الْيَوْمَ أَبُو قَتَادَةَ، وَخَيْرَ رَجَالِنَا سَلَمَةُ، قَالَ: ثُمَّ أَعْطَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَهْمَيْنِ سَهْمِ الْفَارِسِ وَسَهْمِ الرَّاجِلِ، فَجَمَعَهُمَا لِي جَمِيعًا ثُمَّ أَرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَأَاهُ عَلَى الْعُضْبَاءِ رَاجِعِينَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَبَيْنَمَا نَحْنُ نَسِيرُ، قَالَ: وَكَانَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ لَا يُسْبِقُ شِدًّا، قَالَ: فَجَعَلَ يَقُولُ أَلَا مُسَابِقٌ إِلَى الْمَدِينَةِ هَلْ مِنْ مُسَابِقٍ، فَجَعَلَ يُعِيدُ ذَلِكَ، فَلَمَّا سَمِعْتُ كَلَامَهُ، قُلْتُ: أَمَا تُكْرِمُ كَرِيمًا وَلَا تَهَابُ شَرِيفًا، قَالَ: لَا، إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بِأَبِي وَأُمِّي ذَرْنِي فَلَأَسَابِقَ الرَّجُلَ، قَالَ: إِنْ شِئْتَ، قَالَ: قُلْتُ: أَذْهَبَ إِلَيْكَ وَتَتَيْتُ رَجُلِي فَطَفَرْتُ فَعَدَوْتُ، قَالَ: فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ اسْتَنْبَقِي نَفْسِي ثُمَّ عَدَوْتُ فِي إِثْرِهِ، فَرَبَطْتُ عَلَيْهِ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ، ثُمَّ إِنِّي رَفَعْتُ حَتَّى أَلَحَقَهُ، قَالَ: فَأَصُكُّهُ بَيْنَ كَتِفَيْهِ، قَالَ: قُلْتُ: قَدْ سُبِقْتَ وَاللَّهِ، قَالَ: أَنَا أَظُنُّ، قَالَ: فَسَقَيْتُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا لَبِئْنَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ حَتَّى خَرَجْنَا إِلَى خَيْبَرَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَجَعَلَ عَمِي عَامِرٌ يَرْتَجِرُ بِالْقَوْمِ تَالَهُ لَوْلَا اللَّهُ مَا اهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا، وَنَحْنُ عَنْ فَضْلِكَ مَا اسْتَعْنَيْنَا فَتَتَبَتِ الْأَفْدَامُ إِنْ لَاقَيْنَا وَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ هَذَا؟، قَالَ: أَنَا عَامِرٌ، قَالَ: غَفَرَ لَكَ رَبُّكَ، قَالَ: وَمَا اسْتَعْفَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِإِنْسَانٍ يَخْصُهُ إِلَّا اسْتَشْهَدَ، قَالَ قَتَادَةُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَهُوَ عَلَى جَمَلٍ لَهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَوْلَا مَا مَتَّعْتَنَا بِعَامِرٍ، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْنَا خَيْبَرَ، قَالَ: خَرَجَ مَلِكُهُمْ مَرْحَبٌ يَخْطُرُ بِسَيْفِهِ وَيَقُولُ: قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السِّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ، قَالَ وَبَرَزَ لَهُ عَمِي عَامِرٌ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السِّلَاحِ بَطْلٌ مُعَامِرٌ، قَالَ: فَاخْتَلَفَا ضَرْبَتَيْنِ فَوْقَ سَيْفٍ مَرْحَبٍ فِي ثُرْسٍ عَامِرٍ وَذَهَبَ عَامِرٌ يَسْأَلُ لَهُ، فَارْجَعَ سَيْفُهُ عَلَى نَفْسِهِ فَقَطَّعَ أَكْحَلَهُ، فَكَانَتْ فِيهَا نَفْسُهُ، قَالَ سَلَمَةُ: فَخَرَجْتُ، فَإِذَا تَفَرَّ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ يَقُولُونَ بَطْلٌ عَمَلٌ عَامِرٍ قَتَلَ نَفْسَهُ، قَالَ: فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَأَنَا أَبْكِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَطْلٌ عَمَلٌ عَامِرٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ قَالَ ذَلِكَ؟، قَالَ: قُلْتُ: نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِكَ، قَالَ: كَذَبَ مَنْ قَالَ ذَلِكَ بَلْ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَى عَلِيٍّ وَهُوَ أَرْمَدُ، فَقَالَ: لِأَعْطِيَنَّ الرَّايَةَ رَجُلًا يُحِبُّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أَوْ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، قَالَ: فَاتَيْتُ عَلِيًّا فَجِئْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ وَهُوَ أَرْمَدُ حَتَّى أَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَبَقَ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ وَأَعْطَاهُ الرَّايَةَ وَخَرَجَ مَرْحَبٌ، فَقَالَ: قَدْ عَلِمْتُ خَيْبَرَ أَنِّي مَرْحَبٌ شَاكِي السِّلَاحِ بَطْلٌ مُجَرَّبٌ إِذَا الْحُرُوبُ أَقْبَلَتْ تَلَهَّبُ، فَقَالَ عَلِيٌّ: أَنَا الَّذِي سَمَّيْتَنِي أُمِّي حَيْدَرَهُ كُلِّيتُ غَابَاتِ كَرِيهِ الْمُنْظَرَةِ أَوْفِيَهُمْ بِالصَّاعِ كَيْلَ السُّنْدَرَةِ، قَالَ: فَضَرَبَ رَأْسَ مَرْحَبٍ، فَقَتَلَهُ ثُمَّ كَانَ الْفَتْخُ عَلَى يَدَيْهِ"، قَالَ إِبْرَاهِيمُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَارٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِطَوِيلِهِ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ السَّلْمِيُّ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَارٍ بِهَذَا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1592):

- [1592] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: " عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ"، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4159):

- [4159] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، قَالَ: قُلْتُ لِسَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ: عَلَى أَيِّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ النَّبِيَّ ﷺ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ، قَالَ: " عَلَى الْمَوْتِ".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (16074- 27581):

- [16074] حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ فِي الْحَدِيثِ، ثُمَّ قَعَدْتُ مُتَنَجِّيًا، فَلَمَّا تَفَرَّقَ النَّاسُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَا ابْنَ الْأَكْوَعِ، أَلَا تُبَايِعُ؟ "، قَالَ: قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " أَيْضًا "، قُلْتُ: عَلَامَ بَايَعْتُمْ؟، قَالَ: " عَلَى الْمَوْتِ ".

6- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (145:8):

- [8: 145] وَقَدْ أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَشْرَانَ، بِعَدَادٍ، أَنَّ أَبَا جَعْفَرٍ مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرِو الرُّزَّازِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ، ثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، قَالَ: " بَايَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْحَدِيثِ، ثُمَّ تَنَحَّيْتُ، ثُمَّ بَايَعَ النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِي: أَلَا تُبَايِعُ؟ قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ، قَالَ: وَزِيَادَةُ، قُلْتُ لَهُ: أَيُّ شَيْءٍ بَايَعْتُمْ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ ". وَأَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي الْمَعْرُوفِ الْفَقِيه، أَنَّ أَبَا عَمْرٍو بْنَ نُجَيْدٍ، أَنَّ أَبَا مُسْلِمٍ، ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، فَذَكَرَهُ بِخَوِّهِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ تَنَحَّيْتُ، فَقَالَ: " يَا سَلَمَةُ، أَلَا تُبَايِعُ؟ قُلْتُ: قَدْ بَايَعْتُ، قَالَ: أَقْبَلُ فَبَايِعْ، قَالَ: فَدَنَوْتُ فَبَايَعْتُهُ، قَالَ: قُلْتُ: عَلَى مَا بَايَعْتَهُ يَا أَبَا مُسْلِمٍ؟ قَالَ: عَلَى الْمَوْتِ ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي عَاصِمٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ.

7- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (3790):

- [3790] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ بَيَانَ الْمُطَرِّزُ الْبَغْدَادِيُّ، قَالَ: نَا أَبُو مَعْمَرٍ صَالِحُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى النَّيْمِيُّ، عَنْ مِسْعَرِ بْنِ كِدَامٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، قَالَ: قُلْتُ لَابْنِ عَمْرٍ: أَشْهَدْتُ بَيْعَةَ الرِّضْوَانِ مَعَ الرَّسُولِ ﷺ قَالَ: " نَعَمْ "، قُلْتُ: فَمَا كَانَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: " قَمِيصٌ مِنْ قُطْنٍ، وَجَبَّةٌ مَحْشُوءَةٌ، وَرِدَاءٌ، وَسَيْفٌ، وَرَأَيْتُ التُّعْمَانَ بْنَ مُقَرِّنٍ الْمُرَنِّيَّ، قَائِمًا عَلَى رَأْسِهِ، قَدْ رَفَعَ أَغْصَانَ الشَّجَرَةِ، عَنْ رَأْسِهِ، وَالنَّاسُ يُبَايِعُونَهُ ". لَمْ يَزُوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مِسْعَرٍ إِلَّا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَحْيَى النَّيْمِيُّ، تَفَرَّدَ بِهِ: صَالِحُ بْنُ حَرْبٍ.

الحديث رقم (104)

64- كتاب المغازي: 37- باب غزوة ذي قرد

وَهِيَ الْغَزْوَةُ الَّتِي أَغَارُوا عَلَى لِقَاحِ النَّبِيِّ ﷺ قَبْلَ خَيْبَرَ بِثَلَاثٍ.

- [4212] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَقَامَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ بِطَرِيقِ خَيْبَرَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ حَتَّى أَعْرَسَ بِهَا، وَكَانَتْ فِيْمَنْ ضُرِبَ عَلَيْهَا الْحِجَابُ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (267)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2235- 4201- 4211- 4212- 4213- 5085- 5086- 5159- 5169- 5387):

- [2235] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ خَيْبَرَ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَمْعَ، ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ بْنِ أَخْطَبَ، وَقَدْ قُتِلَ رَوْحُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا، فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِنَفْسِهِ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الرَّوْحَاءِ حَلَّتْ، فَبَنَى بِهَا، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَذِنَ مَنْ حَوْلَكَ، فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيْمَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى صَفِيَّةَ، ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1365- 1428):

- [1365] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُثَيْبٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَزَا خَيْبَرَ، قَالَ: فَصَلَّيْنَا عَنْدَهَا صَلَاةَ الْعَدَاةِ بَغْلَسَ، فَرَكِبَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ وَرَكِبَ أَبُو طَلْحَةَ، وَأَنَا رَدِيفُ أَبِي طَلْحَةَ، فَأَجْرَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي رُفَاقِ خَيْبَرَ وَإِنَّ رُكْبَتِي لَتَمَسُّ فخذَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ وَأَنَحَسَرَ الْإِرَارُ عَنْ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَإِنِّي لَأَرَى بَيَاضَ فَخِذِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا دَخَلَ الْقَرْيَةَ، قَالَ: " اللَّهُ أَكْبَرُ خَرِبْتُ خَيْبَرَ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ "، قَالَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، قَالَ: وَقَدْ خَرَجَ الْقَوْمُ إِلَى أَعْمَالِهِمْ، فَقَالُوا: مُحَمَّدٌ وَاللَّهِ، قَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ: وَقَالَ بَعْضُ أَصْحَابِنَا: مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ، قَالَ: وَأَصْبَنَاهَا عَنُوءَ وَجُمِعَ السَّبِيُّ فَجَاءَهُ دَحِيَّةُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ، فَقَالَ: " أَذْهَبَ فَخُذْ جَارِيَةً "، فَأَخَذَ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيٍّ، فَجَاءَ رَجُلٌ إِلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، أَعْطَيْتَ دَحِيَّةَ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ سَيِّدَ فُرَيْطَةَ، وَالنَّضِيرَ، مَا تَصْلُحُ إِلَّا لَكَ، قَالَ: " ادْعُوهُ بِهَا "، قَالَ: فَجَاءَ بِهَا، فَلَمَّا نَظَرَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: " خُذْ جَارِيَةً مِنَ السَّبِيِّ غَيْرَهَا "، قَالَ: وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا، فَقَالَ لَهُ ثَابِتٌ: يَا أَبَا حَمْرَةَ مَا أَصْدَقَهَا؟ قَالَ: " نَفْسَهَا، أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا "، حَتَّى إِذَا كَانَ بِالطَّرِيقِ جَهَرَتْهَا لَهُ أُمُّ سُلَيْمٍ، فَأَهْدَتْهَا لَهُ مِنَ اللَّيْلِ، فَأَصْبَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَرُوسًا، فَقَالَ: " مَنْ كَانَ عِنْدَهُ شَيْءٌ، فَلْيَجِئْ بِهِ "، قَالَ: وَبَسَطَ نِطْعًا، قَالَ: فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالْأَقِطِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالتَّمْرِ، وَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِالسَّمْنِ، فَحَاسُوا حَيْسًا، فَكَانَتْ وَلِيْمَةً رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1095- 1115):

- [1095] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ وَائِلِ بْنِ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِهِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِنْتِ حُيَيٍّ بِسُوبِقٍ وَتَمَرٍ " قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ نَحْوَ هَذَا،

وَقَدْ رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ وَائِلٍ، عَنْ ابْنِهِ. قَالَ أَبُو عِيسَى: وَكَانَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ يُدْلِسُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَرُبَّمَا لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ وَائِلٍ، عَنْ ابْنِهِ وَرُبَّمَا ذَكَرَهُ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2054-2995-2998-3744):

- [2997] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَلَّادٍ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَاسِدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: وَقَعَ فِي سَهْمٍ بِحَيَّةٍ جَارِيَةٌ جَمِيلَةٌ، فَاشْتَرَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِسَبْعَةِ أَرُوسٍ ثُمَّ دَفَعَهَا إِلَى أُمِّ سُلَيْمٍ تَصْنَعُهَا وَتُهَيِّئُهَا، قَالَ حَمَّادٌ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: وَتَعْتَدُ فِي بَيْتِهَا صَفِيَّةً بِنْتُ حَيٍّ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3342-3343-3381-3382):

- [3382] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " أَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ خَيْبَرَ وَالْمَدِينَةِ ثَلَاثًا، يَبْنِي بِصَفِيَّةَ بِنْتُ حَيٍّ، فَدَعَوْتُ الْمُسْلِمِينَ إِلَى وَلِيمَتِهِ، فَمَا كَانَ فِيهَا مِنْ خُبْزٍ وَلَا لَحْمٍ أَمَرَ بِالْأَنْطَاعِ، وَأَلْقَى عَلَيْهَا مِنَ التَّمْرِ وَالْأَقِطِ وَالسَّمْنِ، فَكَانَتْ وَلِيمَتُهُ، فَقَالَ الْمُسْلِمُونَ: إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، أَوْ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ؟ فَقَالُوا: إِنَّ حَبَبَهَا فَهِيَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ، وَإِنْ لَمْ يَحْجُبْهَا فَهِيَ مِمَّا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، فَلَمَّا ارْتَحَلَ وَطَأَ لَهَا خَلْفَهُ، وَمَدَّ الْحِجَابَ بَيْنَهَا وَبَيْنَ النَّاسِ ".

6- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1909-2272):

- [1909] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عُمَرَ الْعَدَنِيُّ، وَغِيَاثُ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّحَبِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا وَائِلُ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ ابْنِهِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: " أَوْلَمَ عَلَى صَفِيَّةَ بِسَوِيْقٍ وَتَمْرٍ ".

7- سنن الدارمي: حديث رقم (2242-2243):

- [2242] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ الْحُبَابِ، عَنْ أَنَسٍ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةً وَجَعَلَ عِنَقَهَا صَدَاقَهَا ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (98)، ما يلي بعض منها:

1- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (4431):

- [4431] أنبأ عمرو بن يحيى، قال: حدثنا محبوب قال: حدثنا أبو إسحاق، عن مطرف، قال: سئل الشَّعْبِيُّ، عَنْ سَهْمِ النَّبِيِّ ﷺ وَصَفِيَّهِ قَالَ: " أَمَّا سَهْمُ النَّبِيِّ ﷺ فَكَسَهُمْ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَمَّا الصَّفِيُّ فَعُرَّةٌ يَخْتَارُ مِنْ أَيِّ شَيْءٍ شَاءَ ".

2- سنن الدارقطني: حديث رقم (3697-3698):

- [3697] نَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ صَاعِدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ بْنُ حَفْصٍ، قَالَا: نَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حُبَيْشُ بْنُ مُبَشِّرٍ الْفَقِيه، نَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " أَعْتَقَ صَفِيَّةً، وَجَعَلَ عِنَقَهَا صَدَاقَهَا وَتَزَوَّجَهَا ".

3- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (2099-4953-8502):

- [2099] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا حُبَيْشُ بْنُ الْوَرْدِ، قَالَ: نَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: نَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ صَفِيَّةً، وَجَعَلَ عِنَقَهَا صَدَاقَهَا "، لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَيُّوبَ إِلَّا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ.

4- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (362-2170-5851):

- [5851] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى الْخُلَوَانِيُّ، ثنا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: " أَوْلَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ دَخَلَتْ عَلَيْهِ صَفِيَّةُ، فَقُلْتُ: أَيُّ شَيْءٍ كَانَ فِي وَلِيمَتِهِ؟ فَقَالَ: " مَا كَانَ إِلَّا التَّمَرُ وَالسَّوِيقُ ".

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (1:403-16:303-7:128):

- [1 : 403] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا الْحَسَنِ بْنَ سُلَيْمَانَ، ثنا حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَفَلَ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِيهِ، قَالَ: ثُمَّ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ بِإِلَاقَةِ الصَّلَاةِ فَصَلَّى بِهِمُ الصُّبْحَ ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ حَرَمَلَةَ، وَلَيْسَ فِيهِ ذِكْرُ الْأَذَانِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْأَذَانَ أَحَدٌ مَعَ الْوَصْلِ غَيْرَ أَبَانَ الْعَطَّارِ، عَنْ مَعْمَرٍ.

6- معرفة السنن والآثار للبيهقي: حديث رقم (4110):

- [4110] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ السُّكْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْفَوَارِسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيَّةُ بِنْتُ الْكُمَيْتِ الْعَتَكِيَّةُ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّمَةَ، 25 عَنْ أُمِّهِ اللَّهِ بِنْتِ رُزَيْنَةَ، عَنْ أُمِّهَا فِي قِصَّةِ صَفِيَّةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " أَعْتَقَهَا وَخَطَبَهَا وَتَزَوَّجَهَا وَأَمَّهَا رُزَيْنَةَ ".

7- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (683-7118-7161):

- [7118] حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا كِنَانَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَفِيَّةُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَعَلَ عِنَقَهَا مَهْرَهَا.

الحديث رقم (105)

64- كتاب المغازي: 39- باب استعمال النبي ﷺ على أهل خيبر

- [4244-4245] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا "، فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: " لَا تَفْعَلْ، بَعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا "، وَقَالَ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ سَعِيدٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ، وَأَبَا هُرَيْرَةَ، حَدَّثَاهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَعَثَ أَحَا بْنَ عَدِيٍّ مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى خَيْبَرَ، فَأَمَرَهُ عَلَيْهَا، وَعَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ مِثْلَهُ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (100)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2080-2202-7351):

- [2303] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ عَنْهُ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَهُمْ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ: أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا، فَقَالَ: إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ، فَقَالَ: لَا تَفْعَلْ، بَعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا "، وَقَالَ: فِي الْمِيزَانِ مِثْلَ ذَلِكَ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1594-1595-1596):

- [1594] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَحَا بْنَ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ، فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا، قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَفْعَلُوا وَلَكِنْ مِثْلًا يَمِثُلُ أَوْ يَبِيعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِثَمَنِهِ مِنْ هَذَا وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ ".

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4553-4554-4555-4556):

- [4553] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مُسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَ بِتَمْرٍ جَنِيبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟ "، قَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِصَاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَفْعَلْ، بَعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2256):

- [2256] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنٍ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْزُقُنَا تَمْرًا مِنْ تَمْرِ الْجَمْعِ، فَتَسْتَبْدِلُ بِهِ تَمْرًا هُوَ أَطْيَبُ مِنْهُ وَتَزِيدُ فِي السَّعْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَصْلُحُ صَاعُ تَمْرٍ بِصَاعَيْنِ، وَلَا دِرْهَمٌ بِدِرْهَمَيْنِ، وَالْذِّرَاهُ بِالْذِّرَاهِمِ، وَالذِّينَارُ بِالذِّينَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا إِلَّا وَزْنًا ".

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2577):

- [2577] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ هُوَ: ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمْرِ جَنِيبٍ. قَالَ ابْنُ مَسْلَمَةَ: يَعْنِي: جَنَدًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟ ". قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ، أَوْ يَبِيعُوا هَذَا، وَاشْتَرُوا بِتَمْنِهِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ ".

مجموع الشواهد: (114)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (1225):

- [1225] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ زَيْدًا أَبَا عِيَّاشٍ، سَأَلَ سَعْدًا، عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ، فَقَالَ: أَتُفْصِلُ أَمْ لَا؟ قَالَ الْبَيْضَاءُ: فَتَهَيَّ عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ سَعْدٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ عَنْ اشْتِرَاءِ التَّمْرِ بِالرُّطْبِ؟ فَقَالَ: "لِمَنْ حَوْلُهُ، أَيْتَفَصُّ الرُّطْبُ إِذَا بَيَسَ؟"، قَالُوا: نَعَمْ، فَتَهَيَّ عَنْ ذَلِكَ. حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدِ أَبِي عِيَّاشٍ، قَالَ: سَأَلْنَا سَعْدًا فَذَكَرَ نَحْوَهُ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُوَ قَوْلُ: الشَّافِعِيِّ، وَأَصْحَابِنَا.

2- سنن أبي داود: حديث رقم (3359):

- [3359] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ زَيْدًا أَبَا عِيَّاشٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: أَتُفْصِلُ أَمْ لَا؟ قَالَ: الْبَيْضَاءُ فَتَهَيَّ عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ عَنْ شِرَاءِ التَّمْرِ بِالرُّطْبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيْتَفَصُّ الرُّطْبُ إِذَا بَيَسَ؟، قَالُوا: نَعَمْ، فَتَهَيَّ عَنْ ذَلِكَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ نَحْوَهُ، مَالِكٌ.

3- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1314):

- [1314] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "التَّمْرُ بِالتَّمْرِ مِثْلًا بِمِثْلٍ". فَقِيلَ لَهُ: إِنَّ غَامِلَكَ عَلَى خَيْرٍ يَأْخُذُ الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ادْعُوهُ لِي". فِدْعِي لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَتَأْخُذُ الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ؟" فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا يَبِيعُونَنِي الْجَنِيبَ بِالْجَمْعِ صَاعًا بِصَاعٍ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بِعِ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ ثُمَّ ابْتَغِ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا".

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4997-5003):

- [4997] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سَفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، "أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ بَيْعِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ بَيْعِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ، فَقَالَ: "الْأَيْسَ يَنْقُصُ الرُّطْبُ إِذَا جَفَّ؟" قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: "فَلَا إِذَا"، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: الْبَيْضَاءُ الرُّطْبُ مِنَ السُّلْتِ بِالْيَابِسِ مِنَ السُّلْتِ".

5- سنن الدارقطني: حديث رقم (2969-2970-2975):

- [2969] ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْوَكِيلُ، ثَنَا زَيْدُ بْنُ أَحْزَمَ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، ثَنَا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: "نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرُّطْبِ بِالْيَابِسِ".

الحديث رقم (106)

64- كتاب المغازي: 65- باب غزوة سيف البحر وهم يتلقون غير القریش وأميرهم أبو عبيدة بن الجراح

- [4360] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: "بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا قَبْلَ السَّاحِلِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ، فَخَرَجْنَا وَكُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِي الزَّادُ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ الْجَيْشِ، فَجُمِعَ، فَكَانَ مَزُودِي تَمَرٍ فَكَانَ يُقَوِّتُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلٌ قَلِيلٌ حَتَّى فَنِي، فَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ، فَقُلْتُ: "مَا تُعْنِي عَنْكُمْ تَمْرَةٌ"، فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنَيْتُ، ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرْبِ، فَأَكَلَ مِنْهَا الْقَوْمُ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرَحَلْتُ، ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا فَلَمْ تُصِبْهُمَا".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (110)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2483-4361-5494):

- [2483] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: "بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعَثًا قَبْلَ السَّاحِلِ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ وَأَنَا فِيهِمْ، فَخَرَجْنَا حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنِي الزَّادُ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ، فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ، فَكَانَ مَزُودِي تَمَرٍ، فَكَانَ يُقَوِّتُنَا كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَنِي، فَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ، فَقُلْتُ: وَمَا تُعْنِي تَمْرَةٌ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنَيْتُ، قَالَ: ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرْبِ، فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ ثَمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً، ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنَصَبَا، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرَحَلْتُ، ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا فَلَمْ تُصِبْهُمَا".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (89:13-1935-1936):

- [1935] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرِ ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الرَّبِيعِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ نَتَلَقَّى عِيرًا لِقُرَيْشٍ، وَزَوَدَنَا جَرَابًا مِنْ تَمَرٍ لَمْ يَجِدْ لَنَا غَيْرَهُ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً، قَالَ: فَقُلْتُ: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ بِهَا؟ قَالَ: نَمَصُّهَا كَمَا يَمَصُّ الصَّبِيُّ ثُمَّ نَشْرِبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ، وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِيَّتِنَا الْخَبْطَ ثُمَّ نَبْلُهُ بِالْمَاءِ، فَنَأْكُلُهُ، قَالَ: وَانْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرَفَعَ لَنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ كَهَيْئَةِ الْكُتَيْبِ الضَّخْمِ، فَأَتَيْنَاهُ، فَإِذَا هِيَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرُ، قَالَ: قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مِيتَةٌ، ثُمَّ قَالَ: لَا، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَدْ اضْطَرَرُّنَا فَعَلُوا، قَالَ: فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا، وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِائَةٍ حَتَّى سَمِنَا، قَالَ: وَلَقَدْ رَأَيْنَا نَعْتَرَفَ مِنْ وَقَبِ عَيْنِهِ بِالْقِلَالِ الدَّهْنِ وَنَقَطَ مِنْهُ الْفَدْرَ كَالثَّوْرِ أَوْ كَقَدْرِ الثَّوْرِ، فَلَقَدْ أَخَذَ مِنَّا أَبُو عُبَيْدَةَ ثَلَاثَةَ عَشَرَ رَجُلًا، فَأَقْعَدَهُمْ فِي وَقَبِ عَيْنِهِ وَأَخَذَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ، فَأَقَامَهَا ثُمَّ رَحَلَ أَعْظَمَ بَعِيرٍ مَعَنَا، فَمَرَّ مِنْ تَحْتِهَا وَتَرَوَدْنَا مِنْ لَحْمِهِ وَشَاقِقٍ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: "هُوَ رِزْقُ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ؟"، فَتَطْعَمُونَا، قَالَ: فَأَرْسَلْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْهُ فَأَكَلَهُ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2474):

- [2474] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَرْوَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: "بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِائَةٍ نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا، فَقَفَيْ زَادَنَا حَتَّى إِنْ كَانَ يَكُونُ لِلرَّجُلِ مِثْلُ كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً، فَقِيلَ لَهُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ وَإِنْ كَانَتْ تَقَعُ الثَّمَرَةُ مِنَ الرَّجُلِ؟ فَقَالَ: لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَدَنَّا، وَأَتَيْنَا الْبَحْرَ فَإِذَا نَحْنُ بِحُوتٍ قَدْ قَدَفَهُ الْبَحْرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا"، قَالَ

أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَرَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ أَيْمَنْ مِنْ هَذَا وَأَطُولُ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3840):

- [3840] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: "بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَمَرَ عَلَيْنَا أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ نَتَلَقَّى عِيرًا لِفُرَيْشٍ، وَزَوَدَنَا جَرَابًا مِنْ تَمَرٍ لَمْ نَجِدْ لَهُ غَيْرَهُ، فَكَانَ أَبُو عُبَيْدَةَ يُعْطِينَا تَمْرَةً تَمْرَةً كُنَّا نَمُصُّهَا كَمَا يَمُصُّ الصَّبِيُّ، ثُمَّ نَشْرَبُ عَلَيْهَا مِنَ الْمَاءِ، فَتَكْفِينَا يَوْمَنَا إِلَى اللَّيْلِ، وَكُنَّا نَضْرِبُ بِعَصِيَّتِنَا الْخَبْطَ، ثُمَّ نَبْلُهُ بِالْمَاءِ، فَتَأْكُلُهُ، وَانْطَلَقْنَا عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ، فَرَفَعَ لَنَا كَهَيْئَةِ الْكَتِيبِ الضَّخْمِ، فَأَتَيْنَاهُ فَإِذَا هُوَ دَابَّةٌ تُدْعَى الْعَنْبَرُ، فَقَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ: مِثْلَهُ وَلَا تَحِلُّ لَنَا، ثُمَّ قَالَ: لَا، بَلْ نَحْنُ رُسُلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَدْ اضْطُرَرْنَا إِلَيْهِ فَكُلُوا، فَأَقَمْنَا عَلَيْهِ شَهْرًا، وَنَحْنُ ثَلَاثُ مِائَةٍ حَتَّى سَمِنَّا، فَلَمَّا قَدِمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَكَرْنَا ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ: هُوَ رِزْقٌ أَخْرَجَهُ اللَّهُ لَكُمْ، فَهَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ فَتُطْعَمُونَا مِنْهُ؟، فَأَرْسَلْنَا مِنْهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَكَلَ."

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4352-4353-4354):

- [4352] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا، يَقُولُ: بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مِائَةِ رَاكِبٍ، أَمِيرُنَا أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ، نَرُصِدُ عِيرَ فُرَيْشٍ، فَأَقَمْنَا بِالسَّاحِلِ، فَأَصَابَنَا جُوعٌ شَدِيدٌ حَتَّى أَكَلْنَا الْخَبْطَ، قَالَ: فَالَقَى الْبَحْرُ دَابَّةً يُقَالُ لَهَا: الْعَنْبَرُ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ نِصْفَ شَهْرٍ، وَأَدَهْنَا مِنْ وَدَكِهِ فَتَابَتْ أَجْسَامُنَا، وَأَخَذَ أَبُو عُبَيْدَةَ ضِلْعًا مِنْ أَضْلَاعِهِ، فَتَنَظَّرَ إِلَى أَطْوَلِ جَمَلٍ، وَأَطْوَلِ رَجُلٍ فِي الْجَيْشِ فَمَرَّ تَحْتَهُ، ثُمَّ جَاعُوا فَنَحَرَ رَجُلٌ ثَلَاثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ جَاعُوا فَنَحَرَ رَجُلٌ ثَلَاثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ جَاعُوا فَنَحَرَ رَجُلٌ ثَلَاثَ جَزَائِرَ، ثُمَّ نَهَاهُ أَبُو عُبَيْدَةَ، قَالَ سُفْيَانُ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، فَسَأَلْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: "هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟"، قَالَ: فَأَخْرَجْنَا مِنْ عَيْنَيْهِ كَذَا وَكَذَا، فَلَهُ مِنْ ذَلِكَ، وَنَزَلَ فِي حَجَّاجٍ عَيْنُهُ أَرْبَعَةَ نَفَرٍ، وَكَانَ مَعَ أَبِي عُبَيْدَةَ جَرَابٌ فِيهِ تَمَرٌ فَكَانَ يُعْطِينَا الْقَبْضَةَ، ثُمَّ صَارَ إِلَى الثَّمَرَةِ، فَلَمَّا فَقَدْنَاهَا وَجَدْنَا فَقْدَهَا.

مجموع الشواهد: (23)، ما يلي بعض منها:

1- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (252:9):

- [9 : 252] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، أَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " غَزَوْنَا فَجُعْنَا حَتَّى إِنَّ الْجَيْشَ يَفْتَسِمُ التَّمْرَةَ وَالتَّمْرَتَيْنِ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى شَطِّ الْبَحْرِ إِذْ رَمَى مَيْتًا، فَأَقْتَطَعَ النَّاسُ مِنْهُ مَا شَاءُوا مِنْ لَحْمِهِ، أَوْ شَحْمِهِ وَهُوَ مِثْلُ الظَّرْبِ، فَبَلَغَنِي أَنَّ النَّاسَ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرُوهُ، فَقَالَ لَهُمْ: أَمَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟ " .

2- سنن الدارقطني: حديث رقم (4662):

- [4662] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النُّسَائِيُّ، نَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، نَا عَمِّي، نَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنَّ نَافِعًا، حَدَّثَهُ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ، قَالَ: " غَزَوْنَا فَجُعْنَا حَتَّى إِنَّا نَفْسِمُ التَّمْرَةَ وَالتَّمْرَتَيْنِ، فَبَيْنَمَا نَحْنُ عَلَى شَطِّ الْبَحْرِ إِذْ رَمَى الْبَحْرُ بِخَوْتٍ مَيْتَةٍ، فَأَقْتَطَعَ النَّاسُ مِنْهُ مَا شَاءُوا مِنْ شَحْمٍ وَلَحْمٍ، وَهُوَ مِثْلُ الضَّرْبِ، فَبَلَغَنِي أَنَّ النَّاسَ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرُوهُ، فَقَالَ لَهُمْ: أَمَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟ " ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي مَحْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرُوهُ، فَقَالَ: " هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ؟ " ، فَقَالُوا: نَعَمْ، فَأَعْطَوْهُ مِنْهُ فَأَكَلَهُ.

3- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (10- 704- 11841):

- [10] حَدِيثُ (عَهْدُ ط حَم): بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا قَبْلَ السَّاحِلِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَهُمْ ثَلَاثُ مِائَةٍ... الْحَدِيثُ. (عَه) فِي الصِّيْدِ: عَنْ الْعَبَّاسِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَالصَّغَانِيِّ، قَالَا: ثنا مُحَاضِرٌ، ثنا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ. وَعَنْ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ الْحَمِيدِ الْحَارِثِيِّ، ثنا أَبُو أُسَامَةَ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ. وَعَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكٍ، كُلُّهُمْ عَنْهُ بِهِ. (حَب) فِي الثَّلَاثِ وَالثَّلَاثِينَ مِنَ الرَّابِعِ: أَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، بِهِ. وَهَكَذَا هُوَ فِي الْجَامِعِ مِنَ الْمَوْطَأِ. أَحْمَدُ: ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ مَالِكٍ، نَحْوَهُ

4- الطبقات الكبرى لابن سعد: حديث رقم (3: 7- 218):

- [3 : 7] قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي شُعَيْبُ بْنُ عُبابَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، قَالَ: " أَوَّلَ لَوَاءٍ عَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جِئْنَ قَدِيمَ الْمَدِينَةِ لِحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، بَعَثَهُ سَرِيَّةً فِي ثَلَاثِينَ رَاكِبًا حَتَّى بَلَغُوا قَرِيْبًا مِنْ سَيْفِ الْبَحْرِ، يَعْتَرِضُ لِعَبْرِ قُرَيْشٍ وَهِيَ مُنْحَدِرَةٌ إِلَى مَكَّةَ قَدْ جَاءَتْ مِنَ الشَّامِ، وَفِيهَا أَبُو جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ فِي ثَلَاثِمِائَةِ رَاكِبٍ، فَانْصَرَفَ وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ " ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ: هُوَ الْخَبَرُ الْمَجْمُعُ عَلَيْهِ عِنْدَنَا " إِنَّ أَوَّلَ لَوَاءٍ عَقَدَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحَمْزَةَ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ " .

5- تاريخ الطبري: حديث رقم (511):

- [511] وَحَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَلَمَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَبَعْضُ الْعُلَمَاءِ يَزْعُمُ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ بَعَثَهُ جِئْنَ أَقْبَلَ مِنْ غُرُورَةِ الْأَبْوَاءِ، قَبْلَ أَنْ يَصِلَ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: وَبَعَثَ حَمْزَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فِي مَقَامِهِ ذَلِكَ، إِلَى سَيْفِ الْبَحْرِ، مِنْ نَاحِيَةِ الْعِصِصِ فِي ثَلَاثِينَ رَاكِبًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، وَهِيَ مِنْ أَرْضِ جُهَيْنَةَ، لَيْسَ فِيهِمْ مِنَ الْأَنْصَارِ أَحَدٌ، فَلَقِيَ أَبَا جَهْلٍ بْنَ هِشَامٍ بِذَلِكَ السَّاحِلِ فِي ثَلَاثِ مِائَةِ رَاكِبٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ، فَحَجَرَ بَيْنَهُمْ مَجْدِيُّ بْنُ عَمْرِو الْجُهَنِيِّ، وَكَانَ مُوَادِعًا لِلْقُرَيْشِيِّينَ جَمِيعًا، فَانْصَرَفَ الْقَوْمُ بَعْضُهُمْ عَنْ بَعْضٍ، وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ قِتَالٌ، قَالَ: وَبَعْضُ الْقَوْمِ يَقُولُ: كَانَتْ رَايَةُ حَمْزَةَ أَوَّلَ رَايَةٍ عَقَدَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَذَلِكَ أَنَّ بَعَثَهُ وَبَعَثَ عُبَيْدَةَ بْنَ الْحَارِثِ كَانَا مَعًا، فَشَبَّهَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ. قَالَ: وَالَّذِي سَمِعْنَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، عِنْدَنَا: أَنَّ رَايَةَ عُبَيْدَةَ بْنِ الْحَارِثِ كَانَتْ أَوَّلَ رَايَةٍ عَقَدَتْ فِي الْإِسْلَامِ. قَالَ: ثُمَّ غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ يُرِيدُ قُرَيْشًا، حَتَّى إِذَا بَلَغَ بُوْاطًا مِنْ نَاحِيَةِ رَضْوَى رَجَعَ وَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا، فَلَبِثَ بَقِيَّةَ شَهْرِ رَبِيعِ الْآخِرِ وَبَعْضَ جُمَادَى الْأُولَى، ثُمَّ غَزَا يُرِيدُ قُرَيْشًا، فَسَلَّكَ عَلَى ثَقَبِ بَنِي دِينَارِ بْنِ النَّجَّارِ، ثُمَّ عَلَى قَيْفَاءِ الْخَبَارِ، فَتَرَلَّ تَحْتَ

شَجَرَةٍ بِبَطْحَاءِ ابْنِ أَرْهَرٍ، يُقَالُ لَهَا: ذَاتُ السَّاقِ، فَصَلَّى عَنْدَهَا، فَتَمَّ مَسْجُدُهُ، وَصُنِعَ لَهُ عَنْدَهَا طَعَامٌ، فَأَكَلَ مِنْهُ وَأَكَلَ النَّاسُ مَعَهُ، فَمَوْضِعُ أَثَافِي الْبَرْمَةِ مَعْلُومٌ هُنَالِكَ، فَاسْتَقْفَى لَهُ مِنْ مَاءٍ بِهِ، يُقَالُ لَهُ: الْمُشِيرِبُ، ثُمَّ ارْتَحَلَ، فَتَرَكَ الْخَلَائِقَ بَيْسَارٍ، وَسَلَكَ شُعْبَةً، يُقَالُ لَهَا: شُعْبَةُ عَبْدِ اللَّهِ، وَذَلِكَ اسْمُهَا الْيَوْمَ، ثُمَّ صَبَّ لَيْسَارٌ حَتَّى هَبَطَ بَعِيلٌ، فَتَزَلَّ بِمُجْتَمَعِهِ وَمُجْتَمَعِ الضَّبُوعَةِ، وَاسْتَقْفَى لَهُ مِنْ بَنَرٍ بِالضَّبُوعَةِ، ثُمَّ سَلَكَ الْفَرَشَ، فَرَشَ مَلًّا، حَتَّى لَقِيَ الطَّرِيقَ بِصُحَيْرَاتِ الْيَمَامِ، ثُمَّ اعْتَدَلَ بِهِ الطَّرِيقُ حَتَّى نَزَلَ الْعَشِيرَةَ مِنْ بَطْنِ يَنْبُعٍ، فَأَقَامَ بِهَا بَقِيَّةَ جُمَادَى الْأُولَى وَلَيَالِي مِنْ جُمَادَى الْآخِرَةِ، وَوَادَعَ فِيهَا بَنِي مُدَلَجٍ وَخُلَفَاءَهُمْ مِنْ بَنِي ضَمْرَةَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ، وَلَمْ يَلْقَ كَيْدًا. وَفِي تِلْكَ الْغَزْوَةِ قَالَ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَا قَالَ. قَالَ: فَلَمْ يَقُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قَدِمَ مِنْ غَزْوَةِ الْعَشِيرَةِ بِالْمَدِينَةِ، إِلَّا لَيَالٍ قَلِيلًا لَا تَبْلُغُ الْعَشَرَ، حَتَّى أَغَارَ كُرْزُ بْنُ جَابِرٍ الْفَهْرِيُّ عَلَى سَرْحِ الْمَدِينَةِ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَلَبِهِ، حَتَّى بَلَغَ وَادِيًا، يُقَالُ لَهُ: سَفَوَانُ مِنْ نَاجِيَةِ بَذْرِ، وَفَاتَهُ كُرْزٌ، فَلَمْ يُدْرِكْهُ، وَهِيَ غَزْوَةُ بَذْرِ الْأُولَى. ثُمَّ رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ، فَأَقَامَ بِهَا بَقِيَّةَ جُمَادَى الْآخِرَةِ وَرَجَبًا وَشَعْبَانَ، وَقَدْ كَانَ بَعَثَ، فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ، سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ فِي ثَمَانِيَةِ رَهْطٍ. وَزَعَمَ الْوَاقِدِيُّ: أَنَّ فِي هَذِهِ السَّنَةِ، أَعْنَى: السَّنَةِ الْأُولَى مِنَ الْهَجْرَةِ، جَاءَ أَبُو قَيْسٍ بْنُ الْأَسْلَتِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَعَرَضَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْإِسْلَامَ، فَقَالَ: مَا أَحْسَنَ مَا تَدْعُو إِلَيْهِ! أَنْظِرْ فِي أَمْرِي ثُمَّ أَعُودُ إِلَيْكَ. فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، فَقَالَ لَهُ: كَرِهْتُ، وَاللَّهِ، حَرْبَ الْخَزَرَجِ، فَقَالَ أَبُو قَيْسٍ: لَا أَسْلِمُ سَنَةً، فَمَاتَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ".

الحديث رقم (107)

64- كتاب المغازي: 74- باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن وقال أبو موسى عن النبي ﷺ " هُم مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ "

- [4389] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْفِتْنَةُ هَا هُنَا هُنَا يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (148)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3499-4388-4389-4390):

- [3499] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفُقَادِينَ أَهْلُ الْوَبَرِ وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْعَنَمِ وَالْإِيمَانُ يَمَانٍ وَالْجَحْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، سُمِّيَتْ الْيَمَنَ لِأَنَّهَا عَنْ يَمِينِ الْكَعْبَةِ وَالشَّامَ لِأَنَّهَا عَنْ يَسَارِ الْكَعْبَةِ وَالْمِشَامَةُ الْمَيْسَرَةُ، وَالْيَدُ الْيُسْرَى الشُّؤْمَى، وَالْجَانِبُ الْأَيْسَرُ الْأَشْأَمُ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (52-54-55):

- [52] حَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ الزُّهْرَانِيُّ، أَنْبَأَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ، هُمْ أَرْقُ أَقْبَدَةُ الْإِيمَانِ يَمَانٍ، وَالْفَقْهُ يَمَانٍ، وَالْجَحْمَةُ يَمَانِيَّةٌ " . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ. ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ كِلَاهُمَا، عَنْ ابْنِ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِهِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2243):

- [2243] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْكَفْرُ مِنْ قِبَلِ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ لِأَهْلِ الْعَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفُقَادِينَ أَهْلُ الْخَيْلِ وَأَهْلُ الْوَبَرِ، يَأْتِي الْمَسِيحُ إِذَا جَاءَ دُبُرُ أَحَدٍ صَرَفَتْ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، وَهَذَا يَهْلِكُ "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (89:13-286:16-7299-7300):

- [89:13] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ الْعَلَاءِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْكَفْرُ قِبَلَ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْعَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفُقَادِينَ أَهْلُ الْخَيْلِ وَالْوَبَرِ، يَأْتِي الْمَسِيحُ، حَتَّى إِذَا جَاوَزَ أَحَدًا صَرَفَتْ الْمَلَائِكَةُ وَجْهَهُ قِبَلَ الشَّامِ، وَهَذَا يَهْلِكُ ".

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (385:1):

- [1 : 385] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّوْدُبَارِيُّ الْقَفِيهَ بَنِيْسَاوَر، وَأَبُو الْحُسَيْنِ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بِشْرَانَ بَغْدَادَ، قَالَا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّقَّارُ، نا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، ثنا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ هُمْ أَرْقُ أَقْبَدَةُ الْإِيمَانِ يَمَانٍ، وَالْفَقْهُ يَمَانٍ، وَالْجَحْمَةُ يَمَانِيَّةٌ " . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ عَمْرُو النَّاقِدِ، عَنْ وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي صَالِحٍ، إِسْحَاقُ الْأَزْرَقِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ الشَّافِعِيُّ وَمَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ يَمَانِيَانِ مَعَ مَا دَلَّ بِهِ عَلَى فَضْلِهِمْ فِي عِلْمِهِمْ وَذَكَرَ الْحَدِيثَ الَّذِي.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (131)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3302-3498-4387-5303):

- [3302] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي قَيْسٌ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ: أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ، فَقَالَ: "الْإِيمَانُ يَمَانٍ هَا هُنَا أَلَا إِنَّ الْقَسْوَةَ وَغِلَظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَذَائِينَ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رِبِيعَةٍ وَمُضَرٍّ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (52-56):

- [52] وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي بُرَيْدٍ، وَفَقْتُبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ ابْنُ أَبِي بَرْزَةَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: أَخْبَرَنِي الْعَلَاءُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْإِيمَانُ يَمَانٍ، وَالْكَفْرُ قَبْلُ الْمَشْرِقِ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ، وَالْفَخْرُ وَالرِّيَاءُ فِي الْفَذَائِينَ أَهْلُ الْخَيْلِ وَالْوَبَرِ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (543):

- [5213] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: "لَمَّا جَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ جَاءَكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (12800-14148-16618-21837):

- [12800] حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَتَاكُمْ أَهْلُ الْيَمَنِ، وَهُمْ أَرْقُ قُلُوبًا مِنْكُمْ" وَهُمْ أَوَّلُ مَنْ جَاءَ بِالْمُصَافَحَةِ.

5- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (11648):

- [11648] أَنَا عَمْرُو بْنُ مُنْصُورٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، نَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ هِلَالِ بْنِ خَبَّابٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ، إِلَى آخِرِ السُّورَةِ، قَالَ: نُعِيْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ نَفْسُهُ جِئْتُ أَنْزَلْتُ، فَأَخَذَ فِي أَشَدِّ مَا كَانَ اجْتِهَادًا فِي أَمْرِ الْآخِرَةِ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ: "جَاءَ الْفَتْحُ، وَجَاءَ نَصْرُ اللَّهِ، وَجَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ"، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا أَهْلُ الْيَمَنِ؟ قَالَ: "قَوْمٌ رَقِيقَةٌ قُلُوبُهُمْ، لَيِّنَةٌ قُلُوبُهُمْ، الْإِيمَانُ يَمَانٌ، وَالْحِكْمَةُ يَمَانِيَّةٌ، وَالْفَقْهُ يَمَانٌ".

الحديث رقم (108)
64- كتاب المغازي: 77- باب حَجَّةِ الْوَدَاعِ

[4395] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلْيُهِلَّ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَجِلَّ حَتَّى يَجِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا "، فَقَدِمْتُ مَعَهُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ، وَلَا بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " انْقُضِي رَأْسُكَ وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ وَدَعِي الْعُمْرَةَ "، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: " هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ "، قَالَتْ: فَطَافَ الَّذِينَ أَهَلُّوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلُّوا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مِنًى، وَأَمَّا الَّذِينَ جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (391)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (317- 319- 1556- 1560- 1638- 1692- 1720- 1786- 4395):

[317] - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مُوَافِينَ لِهَيْلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهِلَّ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ، فَأَهْلَ بِعُمْرَتِهِمْ وَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِعُمْرَتِهِمْ بِحَجٍّ، وَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَأَذْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: دَعِي عُمْرَتَكَ وَانْقُضِي رَأْسُكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِحَجٍّ، فَفَعَلْتُ حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ أَخِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَخَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي "، قَالَ هِشَامٌ: وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صَوْمٌ وَلَا صَدَقَةٌ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1211):

[1211] - وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِحَجٍّ، حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ، وَلَمْ يَهْدِ فَلْيُحِلِّ، وَمَنْ أَحْرَمَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى، فَلَا يَجِلُّ حَتَّى يَنْحَرَ هَدْيُهُ، وَمَنْ أَهْلَ بِحَجٍّ فَلْيُتِمِّمْ حَجَّهُ "، قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: فَحِضْتُ فَلَمْ أَزَلْ حَائِضًا حَتَّى كَانَ يَوْمَ عَرَفَةَ وَلَمْ أَهْلَلْ إِلَّا بِعُمْرَةٍ، فَأَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَنْ أَنْقُضَ رَأْسِي وَامْتَشِطُ، وَأَهْلَ بِحَجٍّ وَأَتْرِكَ الْعُمْرَةَ "، قَالَتْ: فَفَعَلْتُ ذَلِكَ حَتَّى إِذَا قَضَيْتُ حَجَّتِي، بَعَثَ مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، وَأَمَرَنِي أَنْ أَعْتَمِرَ مِنَ التَّنْعِيمِ مَكَانَ عُمْرَتِي، الَّتِي أَذْرَكَنِي الْحَجَّ وَلَمْ أَحِلَّ مِنْهَا ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (820):

[820] - حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ قِرَاءَةً، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " أَفْرَدَ الْحَجَّ "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عُمَرَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1777-1778-1779-1781-1784):

- [1779] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِالْحَجِّ، وَ أَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهْلَ بِالْحَجِّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَلَمْ يُجْلُوا حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ " حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ. زَادَ: " فَأَمَّا مَنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَأَحَلَّ " .

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2650-2716-2716-2717-2809-2991):

- [2991] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا سُؤَيْدٌ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، فَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِالْحَجِّ، وَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ وَأَهْدَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ وَلَمْ يُهْدِ، فَلْيَحْلِلْ، وَمَنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَأَهْدَى، فَلَا يَحِلُّ، وَمَنْ أَهْلَ بِحَجَّةٍ، فَلْيَتِمَّ حَجَّهُ "، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (761)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1085-1557-1566-4398):

- [4398] حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، أَخْبَرَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، أَنَّ ابْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَوْحَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: "أَمَرَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يَحْلُلْنَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ"، فَقَالَتْ حَفْصَةُ: فَمَا يَمْنَعُكَ؟ فَقَالَ: "لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَسْتُ أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1215-1216-1218-165:8):

- [1216] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى وَاللَّفْظُ لَهُ أَخْبَرَنَا أَبُو خَيْثَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ مَعَ النِّسَاءِ وَالْوِلْدَانِ، فَلَمَّا قَدِمْنَا مَكَّةَ طُفْنَا بِالْبَيْتِ وَبِالصَّغَا [ج 8: ص 161] وَالْمَرْوَةِ، فَقَالَ لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَحْلِلْ"، قَالَ: فُلْنَا: أَيُّ الْحِلِّ؟ قَالَ: "الْحِلُّ كُلُّهُ؟"، قَالَ: فَأَتَيْنَا النِّسَاءَ وَلَيْسَنَا النَّيَابَ وَمَسِسْنَا الطَّيِّبَ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ التَّرْوِيَةِ أَهْلَلْنَا بِالْحَجِّ وَكَفَّنا الطَّوْفَ الْأَوَّلَ بَيْنَ الصَّغَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَشْتَرِكَ فِي الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ، كُلُّ سَبْعَةٍ مِنَّا فِي بَدَنَةٍ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1785-1788-1801):

- [1785] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: "أَقْبَلْنَا مُهْلِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا، وَأَقْبَلَتْ عَائِشَةُ مُهْلَةً بِعُمْرَةٍ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بِسَرَفٍ عَرَكْتُ حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طُفْنَا بِالْكَعْبَةِ وَبِالصَّغَا وَالْمَرْوَةِ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحْلِلَ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ"، قَالَ: فُلْنَا: حِلٌّ مَاذَا؟ فَقَالَ: "الْحِلُّ كُلُّهُ"، فَوَاقَعْنَا النِّسَاءَ وَتَطَيَّنَا بِالطَّيِّبِ وَلَيْسَنَا ثِيَابَنَا وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعُ أَلْيَالٍ ثُمَّ أَهْلَلْنَا يَوْمَ التَّرْوِيَةِ، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ فَوَجَدَهَا تَبْكِي، فَقَالَ: "مَا شَأْنُكِ؟" قَالَتْ: شَأْنِي أَنِّي قَدْ حَضَنْتُ وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ وَلَمْ أَحْلُلْ وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الْآنَ، فَقَالَ: "إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ، فَأَغْتَسِلِي، ثُمَّ أَهْلِي بِالْحَجِّ"، فَقَعَلْتُ وَوَقَفْتُ الْمَوَاقِفَ حَتَّى إِذَا طَهَّرْتُ طَافْتُ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّغَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ قَالَ: "قَدْ حَلَلْتَ مِنْ حَجِّكِ وَعُمْرَتِكَ جَمِيعًا"، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ حِينَ حَجَجْتُ، قَالَ: "قَادِمْ بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمِرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ وَذَلِكَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ". حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ بِبَعْضِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، قَالَ: عِنْدَ قَوْلِهِ: "وَأَهْلِي بِالْحَجِّ ثُمَّ حُجِّي وَاصْنَعِي مَا يَصْنَعُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ وَلَا تُصَلِّي".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1074-2966-2982-2983-3046):

- [2966] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الدَّرَاوَزِيُّ، وَحَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ"

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (751-880-897):

- [751] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ "خَرَجَ إِلَى الْحَجِّ، فَمِنْ أَصْحَابِهِ مَنْ أَهْلًا بِحَجٍّ، وَمِنْهُمْ مَنْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ فَقَطُّ، فَأَمَّا مَنْ أَهْلًا بِحَجٍّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَلَمْ يَحْلُلْ، وَأَمَّا مَنْ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ فَحَلُّوا". وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَ بَعْضَ أَهْلِ الْعِلْمِ يَقُولُونَ: مَنْ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَهْلِيَ بِحَجٍّ مَعَهَا، فَذَلِكَ لَهُ مَا لَمْ يَطْفِ بِالْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّغَا وَالْمَرْوَةِ وَقَدْ صَنَعَ ذَلِكَ ابْنُ عُمَرَ، حِينَ قَالَ: إِنْ صُدِدْتُ عَنْ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ انْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالَ: مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ أَشْهَدُكُمْ أَنِّي أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ. قَالَ مَالِكٌ: وَقَدْ أَهْلًا أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ بِالْعُمْرَةِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحْلِلْ حَتَّى يَحْلِلَ مِنْهُمَا جَمِيعًا".

الحديث رقم (109)
64- كتاب المغازي: 77- باب حجة الوداع

- [4408] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ نَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِحَجَّةٍ، وَمِنَّا مَنْ أَهْلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ، وَأَهْلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهْلَ بِالْحَجِّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَلَمْ يَحِلُّوا حَتَّى يَوْمِ النَّحْرِ ". حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، وَقَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، مِنْهُ.

تخريج الحديث:

نفس تخريجات الحديث السابق رقم (4395).

00000000000000000000

شواهد للحديث:

نفس شواهد الحديث السابق رقم (4395).

الحديث رقم (110)

64- كتاب المغازي: 83- باب مَرَضِ النَّبِيِّ ﷺ وَوَفَاتِهِ

وقول الله تعالى: (إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُمْ مَيِّتُونَ (30) ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِنْدَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ (31)). الزمر.

- [4450] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ، يَقُولُ: "أَيْنَ أَنَا غَدًا، أَيْنَ أَنَا غَدًا؟" يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَرْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي، فَقَبَضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيِّنٌ نَحْرِي وَسَحْرِي، وَخَالَطَ رِيفَهُ رِيقِي، ثُمَّ قَالَتْ: دَخَلَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ وَمَعَهُ سِوَاكَ يَسْتَنُّ بِهِ، فَظَنَرَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ لَهُ: أَعْطِنِي هَذَا السِّوَاكَ يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْطَانِيهِ، فَقَضَمْتُهُ، ثُمَّ مَضَعْتُهُ، فَأَعْطَيْتُهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَاسْتَنَّ بِهِ وَهُوَ مُسْتَنِدٌّ إِلَى صَدْرِي.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (414)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (198- 664- 665- 679- 683- 712- 1389- 7303):

- [198] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "لَمَّا تَقَلَّ النَّبِيُّ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَرْوَاجُهُ فِي أَنْ يُمَرَّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطَّ رَجُلَاهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بَعْدَمَا دَخَلَ بَيْتَهُ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ: هَرَيْفُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُخَلِّ أَوْكِئْتُهُنَّ لِعَلِّي، أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ، وَأَجْلِسَ فِي مَخْضَبٍ لِحُفْصَةَ: زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ طَوَّقْنَا نَصَبُ عَلَيْهِ تِلْكَ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (418- 419- 420- 2444):

- [418] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: أَلَا تُحَدِّثُنِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: بَلَى، تَقُلُّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "أَصَلَّى النَّاسُ؟"، قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضَبِ"، فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ، فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: "أَصَلَّى النَّاسُ؟"، قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: "ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضَبِ"، فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ، فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: "أَصَلَّى النَّاسُ؟"، قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ، يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، قَالَتْ: فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لَصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ، ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَلَوْ مَا إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، وَقَالَ لَهُمَا: أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ، عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَاتِ، فَعَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (362- 3672):

- [3672] حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ"، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَأَمُرُ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ: فَقَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ"، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَأَمُرُ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، ففعلت حفصة، فقال رسول الله ﷺ: "إنك لن لأنتن صواحبات يوسف مورا أبا بكرٍ فليصل بالناس"، فقالت حفصة لعائشة: ما كنت لأصيب منك خيرا. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح، وفي الباب، عن عبد الله بن مسعود، وأبي موسى، وابن عباس، وسالم بن عبد، وعبد الله بن زمعة.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2137):

- [2137] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرٍانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ بَابُوسَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى النِّسَاءِ تَغْيِي فِي مَرْضِهِ فَاجْتَمَعْنَ، فَقَالَ: "إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدُورَ بَيْنَكُنَّ، فَإِنْ رَأَيْتُنَّ أَنْ تَأْدُنَ لِي فَأَكُونَنَّ عِنْدَ عَائِشَةَ فَعَلْنَّ"، فَأَذِنَ لَهُ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (786- 727- 833- 834):

- [834] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ غُبَيْرِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "أَصَلَّى النَّاسُ" فَقُلْنَا: لَا وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: "ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ" ففعلنا فاعْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّأ فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَقَاقَ فَقَالَ: "أَصَلَّى النَّاسُ" قُلْنَا: لَا هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: "ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ" ففعلنا فاعْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَتَوَّأ، ثُمَّ أَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: فِي الثَّلَاثَةِ مِثْلَ قَوْلِهِ قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ صَلِّ بِالنَّاسِ فَجَاءَهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا رَقِيقًا فَقَالَ: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً فَجَاءَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ وَأَمَرَهُمَا فَاجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِهِ فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ فَحَدَّثْتُهُ فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَسَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ.

مجموع الشواهد: (455)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (678-680-754-1201-3385-4448):

[678] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: "مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَشْنَدَ مَرَضُهُ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّهُ رَجُلٌ رَفِيقٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، قَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَعَادَتْ، فَقَالَ: مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ".

[4448] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ الْمُسْلِمِينَ بَيْنَا هُمْ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ مِنْ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي لَهُمْ، لَمْ يَفْجَأْهُمْ إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ كَشَفَ سِتْرَ حُجْرَةِ عَائِشَةَ، فَنَظَرَ إِلَيْهِمْ وَهُمْ فِي صُفُوفِ الصَّلَاةِ، ثُمَّ تَبَسَّمَ يَضْحَكُ، فَتَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِيئِهِ لِيُصَلِّ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُرِيدُ أَنْ يَخْرُجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ أَنَسٌ: وَهُمْ الْمُسْلِمُونَ أَنْ يَفْتَتِنُوا فِي صَلَاتِهِمْ فَرَحًا بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ بِيَدِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ، ثُمَّ دَخَلَ الْحُجْرَةَ وَأَرَاخَى السِّتْرَ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (421-422):

[421] حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: "أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تُوَفِّي فِيهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ، وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ، كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ، فَنَظَرَ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ، كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَةٌ مُصْحَفٍ، ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا، قَالَ: فَبَهَتْنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ فَرَحٍ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقِيئِهِ لِيُصَلِّ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجٌ لِلصَّلَاةِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، أَنْ أَتَمُّوا صَلَاتَكُمْ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَرَاخَى السِّتْرَ، قَالَ: فَتُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ"، وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ السِّتَارَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، وَحَدَّثَنِي صَالِحٌ، أَنَّهُ، وَأَشْبَعُ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٌ جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْاِثْنَيْنِ، بَنَحُو حَدِيثَهُمَا.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (4660-4661):

[4660] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَمْعَةَ، قَالَ: "لَمَّا اسْتَعْرَ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَنْدَهُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، دَعَاهُ بِلَالٌ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: مُرُوا مَنْ يُصَلِّي لِلنَّاسِ، فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَمْعَةَ فَإِذَا عُمَرُ فِي النَّاسِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ غَائِبًا، فَقُلْتُ: يَا عُمَرُ قُمْ فَصَلِّ بِالنَّاسِ فَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ، فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَهُ وَكَانَ عُمَرُ رَجُلًا مُجَهَّرًا، قَالَ: قَائِنُ أَبُو بَكْرٍ؟ يَا بَنَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ يَا بَنَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ، فَبَعَثَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَجَاءَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى عُمَرُ تِلْكَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1234-1235-282:2):

[1234] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، أَنَّنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ مِنْ كِتَابِهِ فِي بَيْتِهِ، قَالَ سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ: أَنَّنَا، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: أَعْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: "أَحْضَرْتَ الصَّلَاةَ؟"، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: "مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ"، ثُمَّ أَعْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: "أَحْضَرْتَ الصَّلَاةَ؟"، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: "مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ"، ثُمَّ أَعْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: "أَحْضَرْتَ الصَّلَاةَ؟"، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: "مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ"، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ، فَإِذَا قَامَ ذَلِكَ الْمَقَامَ يَبْكِي لَا يَسْتَطِيعُ، فَلَوْ أَمَرْتُ غَيْرَهُ، ثُمَّ أَعْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: "مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ أَوْ صَوَاحِبَاتِ يُوسُفَ"، قَالَ: فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَدَّنَ،

وَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ خَفَّةً، فَقَالَ: " انْظُرُوا لِي مَنْ أَتَيْكُمُ عَلَيْهِ "، فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ وَرَجُلٌ آخَرُ فَأَتَا عَلَيْهِمَا، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ دَهَبَ لِيَنْكِصَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ اثْبُتْ مَكَانَكَ، " ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى قَضَى أَبُو بَكْرٍ صَلَاتَهُ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ "، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ غَيْرُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ.

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (308):

- [308] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَرَجَ فِي مَرَضِهِ فَأَتَى، فَوَجَدَ أَبَا بَكْرٍ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي بِالنَّاسِ فَاسْتَأْخَرَ أَبُو بَكْرٍ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ كَمَا أَنتَ، فَجَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِصَلَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ جَالِسٌ، وَكَانَ النَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ ".

64- كتاب المغازي: 87- باب بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي تُوفِّيَ فِيهِ

- [4469] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " إِنْ تَطَعْتُمْ فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَابْتَغِ اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيقًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ بَعْدَهُ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (71)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3730-4250-4469-6627-7187):

- [3730] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ بَعَثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَنْ تَطْعُمُوا فِي إِمَارَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطْعُمُونَ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ وَابْنِهِ إِنَّ كَانَ لَخَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ".

2- صحیح مسلم: حدیث رقم (2428):

- [2428] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُمَرَ يَغْنِي ابْنَ حَمْزَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ: " إِنْ تَطَعْتُمْ فِي إِمَارَتِهِ، يُرِيدُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَدْ طَعَنْتُمْ فِي إِمَارَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لِأَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ هَذَا لَهَا خَلِيقٌ، يُرِيدُ أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لِأَحَبِّهِمْ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ، فَلَوْصِكُمْ بِهِ فَإِنَّهُ مِنْ صَالِحِكُمْ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3816):

- [3816] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ بَعَثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسْمَاءَ بِنْتُ زَيْدٍ، فَطَعَنَ النَّاسُ فِي إِمَارَتِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنْ تَطَعُونَا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونُونِي فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ." قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ.

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (4687- 5598- 5814- 5854):

- [5814] حَدَّثَنَا عَفَّانٌ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي سَالِمٌ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ كَانَ يَسْمَعُهُ يُحَدِّثُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جِئَ أَمْرُ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَقَبِلَهُ أَنَّ النَّاسَ عَابُوا أُسَامَةَ، وَطَعَنُوا فِي إِمَارَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَقَالَ كَمَا حَدَّثَنِي سَالِمٌ: " أَلَا إِنَّكُمْ تَعْيَبُونَ أُسَامَةَ، وَتَطْعَنُونَ فِي إِمَارَتِهِ، وَقَدْ فَعَلْتُمْ ذَلِكَ بِأَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِأَحَبِّ النَّاسِ كُلِّهِمْ إِلَيَّ، وَإِنْ ابْنُهُ هَذَا مِنْ بَعْدِهِ لِأَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا، فَإِنَّهُ مِنْ خَيْرِكُمْ "، قَالَ سَالِمٌ: مَا سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يُحَدِّثُ هَذَا الْحَدِيثَ قَطُّ، إِلَّا قَالَ: مَا حَاشَا فَاطِمَةَ.

- [518 : 15] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَعْثًا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " إِنْ تَطَعْتُمْ فِي إِمْرَتِهِ فَقَدْ كُنْتُمْ تَطَعُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَأَيْمُ اللَّهِ إِنْ كَانَ خَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ " .

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (32)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (3813):

- [3813] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، أَنَّهُ فَرَضَ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ وَخَمْسِ مِائَةٍ، وَفَرَضَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ لِأَبِيهِ: لِمَ فَضَّلْتَ أَسَامَةَ عَلَيَّ؟ فَوَاللَّهِ مَا سَبَقَنِي إِلَى مَشْهَدٍ، قَالَ: "لَأَنَّ زَيْدًا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَبِيكَ، وَكَانَ أَسَامَةُ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ، فَأَثَرْتُ حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى حُبِّي". قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ.

2- مصنف عبد الرزاق: حديث رقم (9777):

- [9777] عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: "أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ عَلَى جَيْشٍ فِيهِمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَالزُّبَيْرُ، فَقَبِضَ النَّبِيُّ ﷺ قَبْلَ أَنْ يَمْضِيَ ذَلِكَ الْجَيْشُ، فَقَالَ أَسَامَةُ لِأَبِي بَكْرٍ حِينَ بُوِيعَ لَهُ وَلَمْ يَبْرَحْ أَسَامَةُ حَتَّى بُوِيعَ لِأَبِي بَكْرٍ فَقَامَ، فَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَجَّهَنِي لِمَا وَجَّهَنِي لَهُ، وَإِنِّي أَخَافُ أَنْ تَرْتَدَّ الْعَرَبُ، فَإِنْ شِئْتُ كُنْتُ قَرِيبًا مِنْكَ حَتَّى تَنْظُرَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مَا كُنْتُ لَأُرَدُّ أَمْرًا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَكِنْ إِنْ شِئْتُ أَنْ تَأْذَنَ لِعُمَرَ فَاغْلُظْ، فَأَذِنَ لَهُ، فَأَنْطَلَقَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حَتَّى أَتَى الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَأَخَذَتْهُمْ الصَّبَابَةُ، حَتَّى جَعَلَ الرَّجُلُ مِنْهُمْ لَا يَكَادُ يُبْصِرُ صَاحِبَهُ، قَالَ: فَوَجَدُوا رَجُلًا مِنْ أَهْلِ تِلْكَ الْبِلَادِ، قَالَ: فَأَخَذُوهُ يَدُلُّهُمْ الطَّرِيقَ حَيْثُ أَرَادُوا، وَأَعَارَوْا عَلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَمَرُوا، قَالَ: فَسَمِعَ بِذَلِكَ النَّاسُ فَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَقُولُ لِبَعْضٍ: تَرَوْا عُمَرَ أَنَّ الْعَرَبَ قَدْ اخْتَلَفَتْ، وَخَلَّوْهُمْ بِمَكَانٍ كَذَا وَكَذَا؟ ! قَالَ: فَرَدَّ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِذَلِكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ، فَكَانَ يُدْعَى بِالْإِمَارَةِ حَتَّى مَاتَ، يَقُولُونَ: بَعَثَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَنْزِعْهُ حَتَّى مَاتَ."

3- مصنف بن أبي شيبة: حديث رقم (32848-37977):

- [32844] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحِيمِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ قَطَعَ بَعْثًا قَبْلَ مَوْتِهِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَفِي ذَلِكَ أَلْبِغْتُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، قَالَ: فَكَانَ نَاسًا مِنَ النَّاسِ طَعَنُوا فِي ذَلِكَ لِتَأْمِيرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَسَامَةَ عَلَيْهِمْ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ فَقَالَ: "إِنَّ أَنَا نَاسًا مِنْكُمْ قَدْ طَعَنُوا عَلَيَّ فِي تَأْمِيرِ أَسَامَةَ، وَإِنَّمَا طَعَنُوا فِي تَأْمِيرِ أَبِيهِ، وَإِنَّمَا اللَّهُ إِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ، وَإِنْ كَانَ لِمَنْ أَحَبَّ النَّاسُ إِلَيَّ وَإِنْ ابْنَهُ لَأَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ مِنْ بَعْدِهِ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يَكُونَ مِنْ صَالِحِيكُمْ فَاسْتَوْصُوا بِهِ خَيْرًا".

4- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (6608):

- [6608] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ابْنُ الْإِمَامِ، ثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ فَرَضَ لِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ وَخَمْسِ مِائَةٍ، وَفَرَضَ لِابْنِهِ فِي ثَلَاثَةِ آلَافٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ لِأَبِيهِ: لِمَ فَضَّلْتَ أَسَامَةَ عَلَيَّ، فَوَاللَّهِ مَا سَبَقَنِي إِلَى مَشْهَدٍ؟ قَالَ: "لَأَنَّ زَيْدًا كَانَ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَبِيكَ، وَكَانَ أَسَامَةُ أَحَبَّ إِلَيَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْكَ، فَأَثَرْتُ حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى حُبِّي". لَمْ يَرَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ الْبُرْسَانِيُّ، تَفَرَّدَ بِهِ: سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ.

5- تاريخ الطبري: حديث رقم (897-967):

- [897] حَدَّثَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ الزُّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَيْفُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ الْجَزْعِ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ حُنَيْنٍ مَوْلَى النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أَبِي مُوَيْهَبَةَ مَوْلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "رَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْدَمَا قَضَى حَجَّةَ التَّمَامِ، فَتَحَلَّلَ بِهِ السَّبْرُ وَضَرَبَ عَلَى النَّاسِ بَعْثًا، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَأَمَرَهُ أَنْ يُوطَى مِنْ أَيْلِ الرَّيْتِ مِنْ مَشَارِفِ الشَّامِ الْأَرْضِ بِالْأُرْدُنِّ، فَقَالَ الْمُنَافِقُونَ فِي ذَلِكَ، وَرَدَّ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ: "إِنَّهُ لَخَلِيفٌ لَهَا" أَيُّ حَقِيقٍ بِالْإِمَارَةِ، "وَإِنْ قُلْتُمْ فِيهِ لَقَدْ قُلْتُمْ فِي أَبِيهِ مِنْ قَبْلُ، وَإِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لَهَا".

الحديث رقم (112)

65- كتاب تفسير القرآن: 10- باب قول الله تعالى: (وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ (127). البقرة.

[4484] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ، أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ قَوْمَكَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ وَافْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: لَوْلَا حِدْتَانُ قَوْمِكَ بِالْكَفْرِ "، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَرَكَ اسْتِئْلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنْ الْبَيْتَ لَمْ يُتَمَّمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (181)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (126- 1583- 1584- 1585- 1586- 3368- 7243):

[1584] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْجَدْرِ أَمِنَ الْبَيْتَ؟، هُوَ قَالَ: نَعَمْ، قُلْتُ: فَمَا لَهُمْ لَمْ يَدْخُلُوهُ فِي الْبَيْتِ؟، قَالَ: إِنَّ قَوْمَكَ قَصَرَتْ بِهِمُ النَّقْعَةُ، قُلْتُ: فَمَا شَأْنُ بَابِهِ مُرْتَفِعًا؟، قَالَ: فَعَلَ ذَلِكَ قَوْمُكَ لِيَدْخُلُوا مِنْ شَاءُوا وَيَمْنَعُوا مَنْ شَاءُوا، وَلَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُ عَهْدِهِمْ بِالْجَاهِلِيَّةِ فَأَخَافُ أَنْ تَنْكَرَ قُلُوبُهُمْ أَنْ أَدْجَلَ الْجَدْرَ فِي الْبَيْتِ، وَأَنْ أَصِقَ بَابُهُ بِالْأَرْضِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1333- 1334- 1335- 1336):

[1334] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُبَيْدٍ بْنَ عُمَيْرٍ، وَالْوَلِيدَ بْنَ عَطَاءٍ، يَحْدِثَانِ: عَنْ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُبَيْدٍ، وَقَدْ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، فِي خِلَافَتِهِ، فَقَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ: مَا أَظُنُّ أَبَا خَبِيبٍ يَعْنِي ابْنَ الزُّبَيْرِ، سَمِعَ مِنْ عَائِشَةَ مَا كَانَ يَرْغُمُ أَنَّهُ سَمِعَهُ مِنْهَا، قَالَ الْحَارِثُ: بَلَى، أَنَا سَمِعْتُهُ مِنْهَا، قَالَ: سَمِعْتَهَا تَقُولُ مَاذَا؟ قَالَ: قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ قَوْمَكَ اسْتَفْصَرُوا مِنْ بُيُوتِ الْبَيْتِ، وَلَوْلَا حَدَاثَةُ عَهْدِهِمْ بِالشَّرِكِ أَعَدْتُ مَا تَرَكَوْا مِنْهُ، فَإِنْ بَدَأَ لِقَوْمِكَ مِنْ بَعْدِي أَنْ يَبْنُوهُ فَهَلُمِّي لِأَرْبِكَ مَا تَرَكَوْا مِنْهُ، فَأَرَاهَا قَرِيبًا مِنْ سَبْعَةِ أَدْرُعٍ "، هَذَا حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ، وَزَادَ عَلَيْهِ الْوَلِيدُ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " وَلَجَعَلْتُ لَهَا بَابَيْنِ مَوْضُوعَيْنِ فِي الْأَرْضِ شَرْقِيًّا وَغَرْبِيًّا، وَهَلْ تَدْرِينَ لِمَ كَانَ قَوْمُكَ رَفَعُوا بَابَهَا؟ "، قَالَتْ: قُلْتُ: لَا، قَالَ: " تَعَزُّزًا أَنْ لَا يَدْخُلَهَا إِلَّا مَنْ أَرَادُوا، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا هُوَ أَرَادَ أَنْ يَدْخُلَهَا يَدْعُوهُ يَرْتَقِي حَتَّى إِذَا كَادَ أَنْ يَدْخُلَ دَفَعُوهُ فَسَقَطَ "، قَالَ: عَبْدُ الْمَلِكِ لِلْحَارِثِ: أَنْتَ سَمِعْتَهَا تَقُولُ هَذَا؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَكَتَبْتُ سَاعَةً بِعَصَاهُ، ثُمَّ قَالَ: وَدِدْتُ أَنِّي تَرَكَتُهُ وَمَا تَحَمَّلَ، وَحَدَّثَنَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو بْنُ جَبَلَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، كِلَاهُمَا، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ حَدِيثِ ابْنِ بَكْرٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (875-876):

- [875] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ ابْنَ الزُّبَيْرِ، قَالَ لَهُ: حَدَّثَنِي بِمَا كَانَتْ تُفْضِي إِلَيْكَ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةُ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهَا: "لَوْلَا أَنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُوا عَهْدَ بِالْجَاهِلِيَّةِ لَهَدَمْتُ الْكَعْبَةَ وَجَعَلْتُ لَهَا بَابِينَ". قَالَ: فَلَمَّا مَلَكَ ابْنُ الزُّبَيْرِ هَدَمَهَا وَجَعَلَ لَهَا بَابِينَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2028):

- [2028] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَدْخُلَ الْبَيْتَ فَأُصَلِّيَ فِيهِ، فَأَخَذَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِي فَأَدْخَلَنِي فِي الْحَجْرِ، فَقَالَ: "صَلِّي فِي الْحَجْرِ إِذَا أَرَدْتَ دُخُولَ الْبَيْتِ، فَإِنَّمَا هُوَ قِطْعَةٌ مِنَ الْبَيْتِ، فَإِنَّ قَوْمَكَ اقْتَصَرُوا حِينَ بَنَوْا الْكَعْبَةَ فَأَخْرَجُوهُ مِنَ الْبَيْتِ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2900-2901-2903-2910-2912):

- [2900] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُحَمَّدٍ بْنَ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَلَمْ تَرَيَنَّ أَنَّ قَوْمَكَ جِئْنَا بَنَوْنَا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ"، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، قَالَ: "لَوْلَا جِدْنَا قَوْمَكَ بِالْكَفْرِ"، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: لَئِنْ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا أَرَى تَرَكَ اسْتِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحَجَرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يُنْمَمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (9)، ما يلي بعض منها:

1- مصنف عبدالرزاق: حديث رقم (9149-9151):

- [9151] عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: أَلَمْ تَرَيَ أَنَّ قَوْمَكَ اسْتَفْصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَتْ: أَفَلَا تَرُدُّهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ؟ قَالَ: إِنَّ قَوْمَكَ حَدِيثُو عَهْدٍ بِكُفْرٍ أَوْ إِنَّهُمْ حَدِيثُونَ بِكُفْرٍ "

2- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (10988):

- [10988] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حُجَيْرٍ، عَنْ طَاوُسٍ، أَوْ غَيْرِهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: الْحَجَرُ مِنَ النَّبِيتِ، قَالَ اللَّهُ: وَلَيَطُوفُوا بِالنَّبِيتِ الْعَتِيقِ " وَطَافَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ وَرَائِهِ "

3- أخبار مكة للأزرقي: حديث رقم (231:1-238:1):

- [231 : 1] حَدَّثَنِي جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: " إِذَا فَتَحَ اللَّهُ لِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ، رَدَدْتُ الْكَعْبَةَ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ عَلَى عَهْدِ إِبْرَاهِيمَ، فَأَدْخَلْتُ مِنَ الْحَجَرِ فِيهَا، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا بِالْأَرْضِ، وَجَعَلْتُ لَهَا بَابًا آخَرَ، فَإِنْ فُرِشْنَا إِنَّمَا جَعَلُوا الدَّرَجَةَ ؛ لِأَنْ لَا يَدْخُلَهَا النَّاسُ إِلَّا بِإِذْنٍ "

4- تاريخ الطبري: حديث رقم (1623):

- [1623] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي إِسْرَائِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ خَالِدِ بْنِ رُسْتَمِ الصَّنَعَانِيُّ أَبُو مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي زِيَادُ بْنُ جَبَلٍ، أَنَّهُ كَانَ بِمَكَّةَ يَوْمَ غَلَبَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، فَسَمِعَهُ يَقُولُ: إِنَّ أُمِّي أَسْمَاءَ بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَتْنِي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ لِعَائِشَةَ: " لَوْ لَا حَدَاثَةُ عَهْدٍ قَوْمَكَ بِالْكَفْرِ رَدَدْتُ الْكَعْبَةَ عَلَى أُسَاسِ إِبْرَاهِيمَ، فَأَزِيدُ فِي الْكَعْبَةِ مِنَ الْحَجَرِ "، فَأَمَرَ بِهِ ابْنُ الزُّبَيْرِ فَخَفِرَ، فَوَجَدُوا قِلَاعًا أَمْثَالَ الْإِبِلِ، فَحَرَّكُوا مِنْهَا صَخْرَةً فَبَرَقَتْ بَارِقَةً، فَقَالَ: أَقْرُوهَا عَلَى أُسَاسِهَا، فَبَنَاهَا ابْنُ الزُّبَيْرِ وَجَعَلَ لَهَا بَابَيْنِ يَدْخُلُ مِنْ أَحَدِهِمَا وَيَخْرُجُ مِنَ الْآخَرِ. قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَحَجَّ بِالنَّاسِ فِي هَذِهِ السَّنَةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَكَانَ عَلَى الْمَدِينَةِ أَخُوهُ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ، وَعَلَى الْكُوفَةِ فِي آخِرِ السَّنَةِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُطِيعٍ، وَعَلَى الْبَصْرَةِ الْحَارِثُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ الْمَحْزُومِيُّ، وَهُوَ الَّذِي يُقَالُ لَهُ: الْقُبَاعُ، وَعَلَى قَضَائِهَا هِشَامُ بْنُ هُبَيْرَةَ، وَعَلَى خُرَاسَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ خَازِمٍ.

5- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (8912):

- [8912] مَرْتَدُّ بْنُ شَرْحِبِيلِ الصَّنَعَانِيُّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثُ: لَوْ وَلِيتُ مِنْهُ مَا وَلِيَ ابْنُ الزُّبَيْرِ، يَعْنِي: النَّبِيتَ، أَدْخَلْتُ الْحَجَرَ كُلَّهُ فِي النَّبِيتِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَلَقَدْ طَافَ بِهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ مِنَ النَّبِيتِ. الْحَدِيثُ. فِي الْحَجِّ: تَنَا إِسْحَاقُ الدَّبَرِيُّ، أَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْهُ، بِهَذَا. فِي حَدِيثٍ سَيِّئَاتِي فِي مَسْنَدِ عَائِشَةَ، إِنْ شَاءَ اللَّهُ.

الحديث رقم (113)

كتاب تفسير القرآن: 5- باب (لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ)

إِلَى (بِهِ عَلَيْهِمُ): آل عمران (92).

- [4554] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ نَحْلًا، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُ حَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا أُنْزِلَتْ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُ حَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ، أَرْجُو بِرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَايِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَايِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ"، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ، وَفِي بَنِي عَمِّهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَرَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ: ذَلِكَ مَالٌ رَايِحٌ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ مَالٌ رَايِحٌ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: فَجَعَلَهَا لِحَسَانٍ لِي مِنْهَا شَيْئًا.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (115)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1461-2318-2752-2769-5611):

- [1461] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَحْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُ حَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُ حَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا، وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَايِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَايِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ، "تَابَعَهُ رَوْحُ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَإِسْمَاعِيلُ، عَنْ مَالِكٍ رَايِحٌ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1000-1001):

- [1000] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُ حَيْ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُ حَيْ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَايِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَايِحٌ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ"، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1689):

- [1689] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ لَنْ تَتَّالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي بِأَرِيحَاءَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ"، فَفَسَمَّاهَا بَيْنَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: بَلَغَنِي عَنِ الْأَنْصَارِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ حَرَامِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ زَيْدٍ مَنَاةَ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ عَمْرٍو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بْنِ الْمُنْذِرِ بْنِ حَرَامٍ، يَجْتَمِعَانِ إِلَى حَرَامٍ وَهُوَ الْأَبُ الثَّالِثُ، وَ أُنْبِئُ بَنْ كَعْبٍ بَنْ قَيْسٍ بَنْ عَتِيكَ بَنْ زَيْدٍ بَنْ مُعَاوِيَةَ بَنْ عَمْرٍو بَنْ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ، فَعَمَرُو يَجْمَعُ حَسَّانَ وَ أَبَا طَلْحَةَ وَ أُبَيًّا: قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: بَيْنَ أُبَيٍّ وَ أَبِي طَلْحَةَ سِتَّةُ آبَاءٍ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3602):

- [3602] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَتَّالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: إِنْ رَبَّنَا لَيَسْأَلُنَا عَنْ أَمْوَالِنَا، فَأَشْهَدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي لِلَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ"، فِي حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ.

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1655):

- [1655] أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيِّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا نَحْلًا، وَكَانَتْ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ يَغْنِي النَّبِيَّ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ. فَقَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَتَّالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ، قَالَ: إِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " بَخِ ذَلِكَ مَالٌ رَائِحٌ أَوْ رَائِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهِ، وَإِنِّي أَرَى أَنَّ تَجْعَلُهُ فِي الْأَقْرَبِينَ ". فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَّاهُ أَبُو طَلْحَةَ فِي قَرَابَةِ بَنِي عَمِّهِ.

مجموع الشواهد: (17)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (2997):

- [2997] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ أَوْفَ مَنْ ذَا الَّذِي يُفْرِضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ، وَكَانَ لَهُ حَائِطٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَائِطِي لِلَّهِ، وَلَوْ اسْتَطَعْتُ أَنْ أُسِرَّهَ لَمْ أُعْلِنْهُ، فَقَالَ: " اجْعَلْهُ فِي قَرَابَتِكَ أَوْ أَقْرَبِكَ "، قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ.

2- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (222):

- [222] وَحَدَّثَنِي، مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطِهِ، فَطَارَ دُبْسِي فَطَفِقَ يَتَرَدَّدُ يَلْتَمِسُ مَخْرَجًا، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ فَجَعَلَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ، فَإِذَا هُوَ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَقَالَ: " لَقَدْ أَصَابْتَنِي فِي مَالِي هَذَا فِتْنَةٌ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي أَصَابَهُ فِي حَائِطِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ صَدَقَةٌ لِلَّهِ فَضَعُهُ حَيْثُ شِئْتُ ".

3- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهري: حديث رقم (486):

- [486] حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ: " كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطٍ لَهُ، فَطَارَ دُبْسِي، فَطَفِقَ فَجَعَلَ يَتَرَدَّدُ يَلْتَمِسُ مَخْرَجًا، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ، فَجَعَلَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ سَاعَةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ، فَإِذَا هُوَ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى؟ فَقَالَ: لَقَدْ أَصَابْتَنِي فِي مَالِي هَذَا فِتْنَةٌ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي أَصَابَهُ فِي حَائِطِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَقَالَ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ صَدَقَةٌ لِلَّهِ، فَضَعُهُ حَيْثُ شِئْتُ ".

4- تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان: حديث رقم (71:1):

- [71: 1] وَرَوَى عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " كَانَ يُعْجِبُهُ الصَّلَاةُ فِي الْحِيطَانِ ".

5- كشف الأستار -نور الدين الهيثمي: حديث رقم (890):

- [890] وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَدَمَ، ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " وَفِي الْبُرِّ صَدَقَةٌ " . قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا أَبُو ذَرٍّ، قُلْتُ: لَمْ أَرَ بِتَمَامِهِ.

الحديث رقم (114)

65- كتاب تفسير القرآن: 18- باب (لا يستوي القاعدون من المؤمنين غير أولي الضرر والمجاهدون في سبيل الله).
النساء: (95).

[4592] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ السَّاعِدِيُّ: أَنَّهُ رَأَى مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ فِي الْمَسْجِدِ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَلَى عَلَيْهِ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمْلِئُهَا عَلِيٌّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخَذَهُ عَلَى فَخْذِي فَتَقَلَّتْ عَلَيَّ، حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرْضَ فَخِذِي، ثُمَّ سَرَّيَ عَنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ: غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (75)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2832-4592):

[2832] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ الرَّهْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي صَالِحُ بْنُ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَلَى عَلَيْهِ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمْلِئُهَا عَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ، وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخَذَهُ عَلَى فَخْذِي، فَتَقَلَّتْ عَلَيَّ حَتَّى خِفْتُ أَنْ تَرْضَ فَخِذِي، ثُمَّ سَرَّيَ عَنْهُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1900):

[1900] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: فِي هَذِهِ الْآيَةِ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا، فَجَاءَ بِكَتِفٍ يَكْتُبُهَا، فَشَكَا إِلَيْهِ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ، فَزَلَّتْ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ، قَالَ شُعْبَةُ: وَأَخْبَرَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ فِي هَذِهِ الْآيَةِ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ الْبَرَاءِ، وَقَالَ ابْنُ بَشَّارٍ فِي رَوَايَتِهِ سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ رَجُلٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3033):

[3033] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَأَخْبَرَنِي، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَلَى عَلَيْهِ، " لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ "، قَالَ: فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمْلِئُهَا عَلِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ ﷺ وَفَخَذَهُ عَلَى فَخْذِي فَتَقَلَّتْ حَتَّى هَمَّتْ تَرْضَ فَخِذِي ثُمَّ سَرَّيَ عَنْهُ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْهِ غَيْرَ أُولِي الضَّرَرِ "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، هَكَذَا رَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ نَحْوَ هَذَا، وَرَوَى مَعْمَرٌ، عَنِ الرَّهْرِيِّ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ قَبِيصَةَ بْنِ دُوَيْبٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ رَوَايَةُ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ مِنَ التَّابِعِينَ، رَوَاهُ سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، عَنْ مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَمَرْوَانَ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ مِنَ التَّابِعِينَ.

4- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم ():

- [9 : 22] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنبَأَ أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ الصَّفَّارِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَكَمِ الْقَنْطَرِيُّ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَإِذَا مَرْوَانُ بْنُ الْحَكَمِ جَالِسٌ، فَجَلَسْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَنَزَلَتْ: "فَ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"، قَالَ: فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ، وَأَنَا أَكْتُبُهَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَدْ تَرَى مَا بَعَيْنِي مِنَ الضَّرَرِ، وَلَوْ اسْتَطِيعَ الْجِهَادُ لَجَاهَدْتُ، قَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ: فَتَقُلْتُ فَعَدُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخَذَنِي، حَتَّى هَمَمْتُ أَنْ تَرْضَهَا، ثُمَّ سَرَّيَ عَنْهُ، فَقَالَ لِي: اكْتُبْ: لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ"، لَفِظْتُ حَدِيثَ الْقَنْطَرِيِّ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَغَيْرِهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3099-3100):

- [3099] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ يَغْنِي ابْنُ الْمُفَضَّلِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا، فَجُنْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَيْهِ فَحَدَّثَنَا، أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْزَلَ عَلَيْهِ: " لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"، فَجَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ وَهُوَ يُمْلِئُهَا عَلَيَّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ اسْتَطِيعَ الْجِهَادُ لَجَاهَدْتُ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ وَفَخَذَهُ عَلَى فَخَذَنِي، فَتَقُلْتُ عَلَيَّ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنْ سَتَرَضُ فَخَذَنِي، ثُمَّ سَرَّيَ عَنْهُ، غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ"، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ هَذَا لَيْسَ بِهِ بَأْسٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ يَرْوِي عَنْهُ عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، عَنْ النُّعْمَانِ بْنِ سَعْدٍ لَيْسَ بِثِقَةٍ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (79)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2831):

- [2831] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: " لَمَّا نَزَلَتْ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَجَاءَ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا وَشَكَأ ابْنُ أُمِّ مَكْنُومٍ ضَرَارَتَهُ فَنَزَلَتْ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ".

2- جامع الترمذي: حديث رقم (1670):

- [1670] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " ائْتُونِي بِالْكَتِفِ أَوْ اللَّوْحِ، فَكَتَبْتُ: لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ "، وَعَمَرُوهُ بْنُ أُمِّ مَكْنُومٍ خَلْفَ ظَهْرِهِ، فَقَالَ: هَلْ لِي مِنْ رُخْصَةٍ؟ فَنَزَلَتْ: غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ، وَفِي الْبَابِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرٍ، وَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ حَدِيثٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ النَّخَعِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ، وَالثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، هَذَا الْحَدِيثُ.

3- مسند أحمد بن حنبل: حديث رقم (18084):

- [18084] حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ، جَاءَ عَمْرُو بْنُ أُمِّ مَكْنُومٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَكَانَ ضَرِيرُ الْبَصَرِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا تَأْمُرُنِي؟ إِنِّي ضَرِيرُ الْبَصَرِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " ائْتُونِي بِالْكَتِفِ وَالْدَّوَاةِ، أَوْ اللَّوْحِ وَالْدَّوَاةِ "

4- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (5053):

- [5053] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ، ثنا أَبُو كُرَيْبٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمٍ، قَالَ: " لَمَّا نَزَلَتْ (لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ) جَاءَ ابْنُ أُمِّ مَكْنُومٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَمَا لِي رُخْصَةٌ؟ قَالَ: " لَا "، قَالَ ابْنُ أُمِّ مَكْنُومٍ: اللَّهُمَّ إِنِّي ضَرِيرٌ فَارْحَصْ لِي فَأَنْزَلَ اللَّهُ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِكَتَابَتِهَا ".

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2420):

- [2420] أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ، دَعَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَيْدًا فَجَاءَ بِكَتِفٍ فَكَتَبَهَا. وَشَكَأ ابْنُ أُمِّ مَكْنُومٍ ضَرَارَتَهُ، فَنَزَلَتْ: لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ.

الحديث رقم (115)

65- كتاب تفسير القرآن: (5) سورة المائدة- 3- باب قوله: (فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا).

المائدة: (6)؟

- [4607] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَبِشِ انْقَطَعَ عِفْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضْعُ رَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخْذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبِعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا الْعِفْدُ تَحْتَهُ "

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (96)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (334-336-3672-3773-4583-4608-5164-6844):

- [334] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَبِشِ انْقَطَعَ عِفْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسِ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضْعُ رَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخْذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَتْ: فَبِعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَأَصْبَنَا الْعِفْدَ تَحْتَهُ "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (368-369-152:14):

- [368] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بِذَاتِ الْجَبِشِ، انْقَطَعَ عِفْدٌ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى إِلَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضْعُ رَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي، قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسَ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، قَالَتْ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ، إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخْذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التَّيَمُّمِ فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَهُوَ آخِذُ النُّقْبَاءِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَبِعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَا الْعِفْدَ تَحْتَهُ "

3- سنن أبي داود: حديث رقم (317):

- [317] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَعْنَى وَاحِدٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ وَأَنَسًا مَعَهُ فِي طَلَبِ قِلَادَةٍ أَضَلَّتْهَا عَائِشَةُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَتْ آيَةُ النَّيِّمِ "، زَادَ ابْنُ ثَقَيْلٍ، فَقَالَ لَهَا أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِيهِ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ وَلَكَ فِيهِ فَرْجًا.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (310-323):

- [310] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالنَّبِذَاءِ أَوْ ذَاتِ الْحَجِيشِ انْقَطَعَ عَقْدُ لِي، " فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيَسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ وَلَيَسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى فَخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ وَلَيَسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَمَا مَنَعَنِي مِنَ النُّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخْذِي، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ آيَةَ النَّيِّمِ " فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَا الْعَقْدَ تَحْتَهُ.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (568):

- [568] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ، " فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَسًا فِي طَلَبِهَا، فَأَذْرَكَهُمْ الصَّلَاةُ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَا النَّبِيَّ ﷺ شَكُّوا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ النَّيِّمِ "، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (29)، ما يلي بعض منها:

1- سنن أبي داود: حديث رقم (320):

- [320] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، فِي آخَرِينَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَّسَ بِأُولَاتِ الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ، فَأَنْقَطَعَ عَقْدُ لَهَا مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ، فَحَبَسَ النَّاسُ ابْتِغَاءَ عَقْدِهَا ذَلِكَ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَتَغَيَّطَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: حَبَسْتَ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ رُخْصَةَ الطُّهْرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا فَمَسَحُوا بِهَا وُجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ، وَمِنْ بَطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَبَاطِ "، زَادَ ابْنُ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فِي حَدِيثِهِ: وَلَا يَحْتَسِبُ بِهَذَا النَّاسُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ فِيهِ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَذَكَرَ ضَرْبَتَيْنِ، كَمَا ذَكَرَ يُوسُفُ، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، ضَرْبَتَيْنِ، وَقَالَ مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو أُوَيْسٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَشَكَكَ فِيهِ ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ مَرَّةً: عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمَرَّةً قَالَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، اضْطَرَبَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ وَفِي سَمَاعِهِ مِنَ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الضَّرْبَتَيْنِ، إِلَّا مَنْ سَمِعَهُ.

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (189:1):

- [1 : 189] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: " عَرَّسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأُولَاتِ الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ، فَأَنْقَطَعَ عَقْدُهَا مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ فَحَبَسَ النَّاسُ ابْتِغَاءَ عَقْدِهَا، حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ، وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَتَغَيَّطَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: حَبَسْتَ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ رُخْصَةَ الطُّهْرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ الْأَرْضَ، ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا، فَمَسَحُوا وُجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ، وَمِنْ بَطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَبَاطِ " خَالَفَهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ: رَوَاهُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ.

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (18408):

- [18408] حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ أَبِي الْيَقْظَانِ، قَالَ: " كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَلَكَ عَقْدُ لِعَائِشَةَ، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ، فَتَغَيَّطَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَزَلَّتْ عَلَيْهِمُ الرُّخْصَةُ فِي الْمَسَجِدِ بِالصَّعْدَاتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنَّكَ لِمُبَارَكَةٌ، لَقَدْ نَزَلَ عَلَيْنَا فِيكَ رُخْصَةٌ، فَضَرَبْنَا بِأَيْدِينَا لُجُوهَنَا وَضَرَبْنَا بِأَيْدِينَا ضَرْبَةً إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ ".

4- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (208:1):

- [1 : 208] أَخْبَرَنَا الْأُسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: " هَلَكَ عَقْدُ لِعَائِشَةَ مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ فِي سَفَرٍ مِنْ أَسْفَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَائِشَةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ السَّفَرِ، فَالْتَمَسَتْ عَائِشَةُ عَقْدَهَا حَتَّى انْتَهَى اللَّيْلُ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَتَغَيَّطَ عَلَيْهَا، وَقَالَ: حَبَسْتَ النَّاسَ بِمَكَانٍ لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ الصَّعِيدِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: أَنْتَ وَاللَّهِ يَا بَنِيَّةُ مَا عَلِمْتُ مُبَارَكَةً، قَالَ عُبيدُ اللَّهِ: وَكَانَ عَمَّارٌ يُحَدِّثُ: أَنَّ النَّاسَ طَفِقُوا يَوْمَئِذٍ يَمْسَحُونَ بِأَكْفِهِمُ الْأَرْضَ، فَيَمْسَحُونَ وُجُوهَهُمْ، ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَضْرِبُونَ ضَرْبَةً أُخْرَى فَيَمْسَحُونَ بِهَا أَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ، ثُمَّ يُصَلُّونَ " وَكَذَلِكَ، رَوَاهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ الْأَيْلِيُّ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَجَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ عَمَّارٍ، وَحَفِظَ فِيهِ مَعْمَرٌ، وَيُونُسُ ضَرْبَتَيْنِ، كَمَا حَفِظَهُمَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ.

- [672] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنُبٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: " هَلَكَ عَقْدُ لِعَائِشَةَ مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ فِي سَفَرٍ مِنْ أَسْفَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَائِشَةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ السَّفَرِ، فَالْتَمَسَتْ عَائِشَةُ عَقْدَهَا حَتَّى انْبَهَرَ اللَّيْلُ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَتَعَيَّظَ عَلَيْهَا، وَقَالَ: حَبَسْتُ النَّاسَ بِمَكَانٍ لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ، قَالَ: فَأَنْزَلْتُ آيَةَ الصَّعِيدِ، فَجَاءَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: أَنْتِ وَاللَّهِ يَا بِنْتِي مَا عَلِمْتُ مُبَارَكَةً، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: وَكَانَ عَمَارٌ يُحَدِّثُ، أَنَّ النَّاسَ طَفِقُوا يَوْمَئِذٍ يَمْسَحُونَ بِأَكْفِهِمُ الْأَرْضَ، فَيَمْسَحُونَ بِهَا وُجُوهَهُمْ، ثُمَّ يَعُودُونَ فَيَضْرِبُونَ ضَرْبَةً أُخْرَى، فَيَمْسَحُونَ بِهَا أَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ، ثُمَّ يُصَلُّونَ "، رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمَارٍ.

الحديث (116)

65- كتاب تفسير القرآن: (25) سورة الفرقان: 3- باب (وَلَا تُخْزِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ) الشعراء: (87).

- [4769] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا أَخِي، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَيَقُولُ اللَّهُ: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ "

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (11)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3350-4768-4769):

- [3350] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَرْزَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِهِ أَرْزَ قَتْرَةٍ وَغَبْرَةٍ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي، فَيَقُولُ: أَبَوْهُ فَأَلْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ فَأَيُّ خَزْيٍ أَحْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يُقَالُ: يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رَجُلِكَ فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِذِيخٍ مُلْتَطِخٍ فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ "

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (205:10):

- [10 : 205] أَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ إِبْرَاهِيمَ رَأَى أَبَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ الْغَبْرَةُ وَالْقَتْرَةُ، فَقَالَ لَهُ: قَدْ نَهَيْتُكَ عَنْ هَذَا فَعَصَيْتَنِي، قَالَ: لَكِنِّي الْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ وَاحِدَةً، قَالَ: أَيُّ رَبِّ، وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَإِنْ أَخْزَيْتَ أَبَاهُ فَقَدْ أَخْزَيْتَ الْأَبْعَدَ، قَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ إِنِّي حَرَمْتُهَا عَلَى الْكَافِرِينَ، فَأَخَذَ مِنْهُ، فَقَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ أَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَنْتَ أَخَذْتَهُ مِنِّي، قَالَ: انْظُرْ أَسْفَلَ مِنْهُ، فَنَظَرَ فَإِذَا ذِيخٌ يَتَمَرَّغُ فِي نَتْنِهِ، فَأَخَذَ بِقَوَائِمِهِ، فَأُلْقِيَ فِي النَّارِ "

3- تغليق التعليق لابن حجر: حديث رقم (273:4):

- [4 : 273] أَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَفْصٍ، ثنا أَبِي، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ هُوَ ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ إِبْرَاهِيمَ رَأَى أَبَاهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ الْغَبْرَةُ وَالْقَتْرَةُ، فَقَالَ لَهُ: قَدْ نَهَيْتُكَ عَنْ هَذَا فَعَصَيْتَنِي، قَالَ: لَكِنِّي الْيَوْمَ لَا أَعْصِيكَ وَاحِدَةً، قَالَ: يَا رَبِّ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَإِنْ أَخْزَيْتَ أَبَاهُ، فَقَدْ أَخْزَيْتَ الْأَبْعَدَ، قَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ إِنِّي حَرَمْتُهَا عَلَى الْكَافِرِينَ، فَأَخَذَ مِنْهُ، فَقَالَ: يَا إِبْرَاهِيمُ، أَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: أَخَذْتَهُ مِنِّي، قَالَ: انْظُرْ أَسْفَلَ، فَنَظَرَ فَإِذَا ذِيخٌ يَتَمَرَّغُ فِي نَتْنِهِ، فَأَخَذَ بِقَوَائِمِهِ فَأُلْقِيَ فِي النَّارِ "، أخبرنا بذلك عبد الرحيم بن عبد الوهاب الحموي، شفاها، عن يونس بن أبي إسحاق، أن علي بن الحسين بن علي أنبأ، عن الحافظ أبي الفضل بن ناصر، أنا الحافظ أبو إسحاق إبراهيم بن سعيد الحبال في كتابه، أنا أبو الحسن أحمد بن محمد بن مرزوق الأنماطي، أنا حمزة بن محمد الكناني الحافظ به.

4- البعث والنشور للبيهقي: حديث رقم (93):

- [93] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، فِي كِتَابِ الْمُسْتَدْرَكِ، ثنا عَلِيُّ بْنُ حَمَّادٍ الْعَدْلِيُّ، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ الْقَاضِي، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي أَبُو بَكْرٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ أَرْزَ يَوْمَ

الْقِيَامَةِ، وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ قَتْرَةٌ وَعَبْرَةٌ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ: فَالْيَوْمَ لَا أَعْصَاكَ، فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ: يَا رَبِّ، إِنَّكَ وَعَدْتَنِي لَا تُخْزِنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ، فَأَيُّ خَزْيٍ أُخْزِيَ مِنْ أَبِي الْأُبْعَدِ، فَيَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: إِنِّي حَرَّمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ، ثُمَّ يَقُولُ: يَا إِبْرَاهِيمُ، مَا تَحْتَ رِجْلَيْكَ، فَيَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ بِذَنْبٍ مُلْتَطِحٍ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ، فَيُلْقَى فِي النَّارِ. " رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ.

5- التاريخ الأوسط للبخاري: حديث رقم (35):

- [35] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " يُلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِ آزَرَ عَبْرَةٌ وَقَتْرَةٌ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ.



الحديث رقم (117)

65- كتاب تفسير القرآن: (63) سورة المنافقين

7- باب قوله (هُم الَّذِينَ يَقُولُونَ لَا تُنْفِقُوا عَلَىٰ مَنْ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ حَتَّىٰ يَنْفَضُوا وَلِلَّهِ خَزَائِنُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلَكِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَا يَفْقَهُونَ). المنافقون: (7).

- [4906] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: حَزَنْتُ عَلَى مَنْ أُصِيبَ بِالْحَرَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيَّ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَبَلَغَهُ شِدَّةُ حُزْنِي، يَذْكُرُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ"، وَشَكَ ابْنُ الْفَضْلِ فِي أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، فَسَأَلَ أَنَسًا بَعْضُ مَنْ كَانَ عِنْدَهُ، فَقَالَ: هُوَ الَّذِي يَقُولُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَذَا الَّذِي أَوْفَى اللَّهُ لَهُ بِأُذُنِهِ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (36)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2509):

- [2509] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ". وَحَدَّثَنِيهِ يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

2- جامع الترمذي: حديث رقم (3902):

- [3902] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ بْنُ جُدْعَانَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّهُ كَتَبَ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يُعْزِيهِ فِيمَنْ أُصِيبَ مِنْ أَهْلِهِ وَبَنِي عَمِّهِ يَوْمَ الْحَرَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: إِنِّي أَبَشِّرُكَ بِبَشْرَى مِنَ اللَّهِ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِذُرَارِي الْأَنْصَارِ، وَلِذُرَارِي ذُرَارِيهِمْ". قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ بْنُ جُدْعَانَ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ، وَقَدْ رَوَاهُ قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ.

3- مسند أبي داود الطيالسي: حديث رقم (715-716):

- [715] حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ النَّضْرَ بْنَ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ"

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (18805-18811-18834-18848-18855):

- [18855] حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: كَتَبَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ، إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يُعَزِّيهِ بِمَنْ أُصِيبَ مِنْ وَلَدِهِ وَقَوْمِهِ يَوْمَ الْحَرَّةِ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: وَأَبَشِّرُكَ بِبُشْرَى مِنْ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِإِثْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِإِثْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِإِثْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِإِثْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِإِثْنَاءِ الْأَنْصَارِ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (270:16):

- [16 : 270] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: كَتَبَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ إِلَى أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ يُعَزِّيهِ بِوَلَدِهِ وَأَهْلِهِ الَّذِينَ أُصِيبُوا يَوْمَ الْحَرَّةِ، فَكَتَبَ فِي كِتَابِهِ: وَإِنِّي مُبَشِّرُكَ بِبُشْرَى مِنْ اللَّهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِإِثْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِإِثْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِإِثْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِإِثْنَاءِ الْأَنْصَارِ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (92)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2510):

- [2510] حَدَّثَنِي أَبُو مَعْنٍ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ وَهُوَ ابْنُ عَمَارٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَغْفَرَ لِلْأَنْصَارِ، قَالَ: وَأَخْسِبُهُ، قَالَ: وَلِدَرَارِي الْأَنْصَارِ، وَلِمَوَالِي الْأَنْصَارِ، لَا أَشْكُ فِيهِ.

2- جامع الترمذي: حديث رقم (3909):

- [3909] حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ بْنُ دِينَارٍ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ جَعْفَرِ الْأَحْمَرِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ، وَلِإِسَاءِ الْأَنْصَارِ " قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (8292-10073):

- [8292] أَخْبَرَنَا عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، قَالَ: أَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِلْأَنْصَارِ، وَلِأَبْنَائِهِمْ، وَلِأَبْنَاءِ أَبْنَائِهِمْ ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1165):

- [165] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنِي كَثِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " رَحِمَ اللَّهُ الْأَنْصَارَ، وَأَبْنَاءَ الْأَنْصَارِ، وَأَبْنَاءَ أَبْنَاءِ الْأَنْصَارِ ".

5- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهري: حديث رقم (624):

- [624] حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَابِرِ بْنِ عَتَبَةَ، أَنَّهُ قَالَ: جَاءَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ فِي بَنِي مُعَاوِيَةَ وَهِيَ قَرْيَةٌ مِنْ قُرَى الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: هَلْ تَذَرُونَ أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ مَسْجِدِكُمْ هَذَا؟ فَقُلْتُ لَهُ: نَعَمْ، وَأَشْرْتُ لَهُ إِلَى نَاحِيَةٍ مِنْهُ، فَقَالَ: هَلْ تَذَرِي مَا الثَّلَاثُ الَّتِي دَعَا بِهِمْ فِيهِ؟ قَالَ: فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَخْبَرَنِي بِهِنَّ، فَقُلْتُ: دَعَا بِأَنْ لَا يُظْهَرَ عَلَيْهِمْ عُدْوًا مِنْ غَيْرِهِمْ، وَلَا يُهْلِكُهُمْ بِالسَّيِّئِينَ، فَأُعْطِيَهُمَا، وَدَعَا بِأَنْ لَا يَجْعَلَ بَأْسُهُمْ بَيْنَهُمْ فَمُنِعَهَا، قَالَ: " صَدَقْتُ "، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: " فَلَنْ يَزَالَ الْهَرْجُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ".

الحديث رقم (118)

65- كتاب تفسير القرآن: (99) سورة (إِذَا زُلْزِلَتِ الْأَرْضُ زِلْزَالَهَا (1))

1- باب قَوْلُهُ: (فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ). الزلزلة: (7).

يُقَالُ: أَوْحَى لَهَا: أَوْحَى إِلَيْهَا وَوَحَى لَهَا وَوَحَى إِلَيْهَا وَاحِدٌ

- [4962] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ فِي الْمَرْجِ وَالرَّوْضَةِ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَتْ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ أَثَارُهَا وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، فَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفًُّا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا، فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِئَاءً وَنَوَاءً، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخُمْرِ، قَالَ: " مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْفَادَةُ الْجَامِعَةُ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ { 7 } وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ { 8 } " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (27)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2371- 2860 -3646 -4962 -7356):

- [2371] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ بِهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَتْ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ أَثَارُهَا وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفًُّا، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِئَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْخُمْرِ؟ فَقَالَ: مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ {7} وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ {8} " .

2- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3563):

- [3563] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَالْفُطَيْلُ لَهُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ فِي الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا ذَلِكَ، فَاسْتَنْتَتْ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ أَثَارُهَا، وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ: وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ تُسْقَى كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ، فَهِيَ لَهُ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا، وَتَعَفًُّا، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فِي رِقَابِهَا، وَلَا ظُهُورِهَا فَهِيَ

لِذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِبَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزُرٌّ"، وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنْ الْحَمِيرِ، فَقَالَ: "لَمْ يَنْزِلْ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ { 7 } وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ { 8 }".

3- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (975):

- [975] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزُرٌّ، فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ، كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ. وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا ذَلِكَ، فَاسْتَنْتَشَرَ شَرَفًا، أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ أَثَارُهَا، وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يَرُدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ، كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٍ فَهِيَ لَهُ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا، وَتَعَفًُّا، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا، وَلَا فِي ظَهْرِهَا، فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا، وَرِبَاءً، وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزُرٌّ".

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4671-4672):

- [4672] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانَ بِمَنْبُجٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَلِرَجُلٍ وَزُرٌّ، فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ، كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَشَرَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ، كَانَتْ أَثَارُهَا وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرُدْ أَنْ يَسْقِيَ، كَانَ لَهُ ذَلِكَ حَسَنَاتٌ، فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفًُّا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرِهَا، فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِبَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزُرٌّ". وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ، فَقَالَ: "مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا بِهَذِهِ الْآيَةِ الْجَامِعَةِ الْفَادَةُ: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ". قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: النَّوَاءُ: الْكِبْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي غَيْرِ ذَاتِ اللَّهِ، وَالْكِبْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي ذَاتِ اللَّهِ مَحْمُودَانِ، إِذْ هُمَا الْفَرْخُ بِالطَّاعَاتِ وَتَانِكَ الْفَرْخُ بِالدُّنْيَا.

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (14:10):

- [14 : 10] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِطُ، أَنبَأَ أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِوَسٍّ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ، لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزُرٌّ، فَأَمَّا الَّذِي هُوَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ، كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا، فَاسْتَنْتَشَرَ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ أَثَارُهَا وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يَرُدْ أَنْ يَسْقِيَ، كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفًُّا وَسِتْرًا، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا، وَلَا ظَهْرِهَا، فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِبَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزُرٌّ".

مجموع الشواهد: (16)، ما يلي بعض منها:

1- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (3747-16209-22718):

[3747] حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، أَنبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَرَسٌ لِلرَّحْمَنِ، وَفَرَسٌ لِلْإِنْسَانِ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ، فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمَنِ: فَالَّذِي يُرْبِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَعَلْفُهُ وَرَوْنُهُ وَبَوْلُهُ، وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ: فَالَّذِي يَقَامِرُ أَوْ يُرَاهِنُ عَلَيْهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الْإِنْسَانِ: فَالَّذِي يَرْتَبِطُهَا الْإِنْسَانُ يَلْتَمِسُ بَطْنَهَا، فَهِيَ تَسْتُرُ مِنْ فَقْرِ "، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الرُّكَيْنُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ..... فَذَكَرَ الْحَدِيثُ.

2- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (4037):

[4037] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: نَا طَاهِرُ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ، قَالَ: نَا أَبِي، قَالَ: نَا جَيْفَرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَمْرَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِجَمْعِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِقَدْرِ مَالِهِ وَبِصَدَقَتِهِ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: "يَا أَبَا ذَرٍّ، مِمَّا تَبْكِي؟" قُلْتُ: دَهَبَ الْمُكْثَرُونَ بِالْأَجْرِ، قَالَ: "كَيْفَ؟" قُلْتُ: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَجِدُونَ مَا يَتَصَدَّقُونَ، وَلَا نَجِدُ، فَقَالَ: "بَلِ الْمُكْثَرُونَ هُمُ الْأَسْفَلُونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ: بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ"، قُلْتُ: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "إِنَّهُ مَا مِنْ صَاحِبٍ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَهَا فِي رِسْلِهَا، وَنَجَدَتْهَا إِلَّا أَتَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي قَاعٍ قَرَقَرٍ تَطَأُهُ أَحْفَافُهَا، كُلَّمَا نَفَذَ أَوَّلُهَا عَادَ عَلَيْهِ آخِرُهَا، حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ"، قُلْتُ: فَالْخَيْلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ رَهْطٍ: مَنْ اتَّخَذَهَا عِدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَ لَهُ عُسْرُهَا وَيُسْرُهَا، وَإِنَّمِ اللَّهُ، لَوْ قَطَعْتَ رَحَابًا فَاشْتَدَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ هَبَطَتْ عَلَى رَوْضَةٍ خَضِرَاءَ، وَمَنْ اتَّخَذَهَا أَشْرًا كَانَتْ عَلَيْهِ وَبَالًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ"، قَالُوا: فَالْحُمْزُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: "مَا أُنْزِلَ اللَّهُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا آيَةُ الْفَادَةِ: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ { 7 } وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ { 8 }". لَمْ يَزُوْ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ جَيْفَرِ بْنِ الْحَكَمِ إِلَّا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، تَقَرَّدَ بِهِ: ابْنُهُ طَاهِرٌ.

3- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (3707):

[3707] - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَسْلَمَةُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرَتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْخَيْلُ ثَلَاثُ فَرَسٍ لِلرَّحْمَنِ، وَفَرَسٌ لِلْإِنْسَانِ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ، فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمَنِ: فَمَا اتَّخَذَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفُوتِلَ عَلَيْهِ أَغْدَاءُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَأَمَّا فَرَسُ الْإِنْسَانِ: فَمَا اسْتَنْبَطَنَ وَتَحَمَّلَ عَلَيْهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ: فَمَا رَوَّهِنَ عَلَيْهِ وَفُومِرَ عَلَيْهِ".

4- مسند بن أبي شيبة: حديث رقم (993):

[993] نَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ الدُّكَيْنِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَرَسٌ يُرْبِطُ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَتَمَنُّهُ أَجْرٌ، وَرُكُوبُهُ أَجْرٌ، وَرَعَايَتُهُ وَعَلْفُهُ أَجْرٌ، وَفَرَسٌ يُغَالِقُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ وَيُرَاهِنُ عَلَيْهِ، فَتَمَنُّهُ وَزُرٌّ، وَعَلْفُهُ وَرُكُوبُهُ وَزُرٌّ، وَفَرَسٌ لِلْبُطْنَةِ، فَعَسَى أَنْ يَكُونَ سِدَادًا مِنْ فَقْرِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ".

5- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (10):

- [10] حديث (حم): القاسم بن حسان، عن ابن مسعود. الخليل ثلاثة: فرس للرحمن، وفرس للإنسان، وفرس للشيطان... الحديث. أحمد: عن حجاج، عن شريك. وعن معاوية بن عمرو، عن زائدة، كلاهما عن الركين بن الربيع، عنه، به.

الحديث رقم (119)
66- كتاب فضائل القرآن: 12- باب فضل سورة الفتح

[5012] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ سَأَلَهُ: فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ: فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ: تَكَلَّنَكَ أُمُّكَ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَكْتُ بَعِيرِي حَتَّى كُنْتُ أَمَامَ النَّاسِ وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَصْرُخُ بِي، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، قَالَ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: " لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَى اللَّيْلَةِ سُورَةَ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَرَأَ: إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (14)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4177-4833):

[4177] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَنْ شَيْءٍ، فَلَمْ يُجِبْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: تَكَلَّنَكَ أُمُّكَ يَا عُمَرُ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَكْتُ بَعِيرِي، ثُمَّ تَقَدَّمْتُ أَمَامَ الْمُسْلِمِينَ وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَصْرُخُ بِي، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، وَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: " لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَى اللَّيْلَةِ سُورَةَ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ "، ثُمَّ قَرَأَ: إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا .

2- جامع الترمذي: حديث رقم (3262):

[3262] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ابْنُ عَتَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، فَكَلَّمْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَكَتَ، ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَسَكَتَ، ثُمَّ كَلَّمْتُهُ فَسَكَتَ، فَحَرَكْتُ رَاحِلَتِي فَتَنَحَّيْتُ، وَقُلْتُ: تَكَلَّنَكَ أُمُّكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ ذَلِكَ لَا يُكَلِّمُكَ، مَا أَخْلَقَكَ بِأَنْ يَنْزَلَ فِيكَ قُرْآنٌ، قَالَ: فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَصْرُخُ بِي، قَالَ: فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " يَا ابْنَ الْخَطَّابِ لَقَدْ أَنْزَلَ عَلَى هَذِهِ اللَّيْلَةِ سُورَةَ مَا أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْهَا مَا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا " . قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَرَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ مَالِكٍ مُرْسَلًا .

3- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (476):

[476] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسِيرُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ يَسِيرُ مَعَهُ لَيْلًا، فَسَأَلَهُ عُمَرُ عَنْ شَيْءٍ فَلَمْ يُجِبْهُ، ثُمَّ سَأَلَهُ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَقَالَ عُمَرُ: تَكَلَّنَكَ أُمُّكَ عُمَرُ نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ ذَلِكَ لَا يُجِيبُكَ، قَالَ عُمَرُ: فَحَرَكْتُ بَعِيرِي حَتَّى إِذَا كُنْتُ أَمَامَ النَّاسِ، وَخَشِيتُ أَنْ يَنْزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ فَمَا نَشِيتُ أَنْ سَمِعْتُ صَارِحًا يَصْرُخُ بِي، قَالَ: فَقُلْتُ: لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِيَّ قُرْآنٌ، قَالَ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: " لَقَدْ أَنْزَلْتُ عَلَى هَذِهِ اللَّيْلَةِ سُورَةَ لَهِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ، ثُمَّ قَرَأَ: إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا " .

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (209):

- [209] حَدَّثَنَا أَبُو نُوحٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، قَالَ: فَسَأَلْتُهُ عَنْ شَيْءٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، قَالَ: فَقُلْتُ لِنَفْسِي: تَكَلُّتُكَ أُمُّكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، نَزَرْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْكَ، قَالَ: فَرَكِبْتُ رَاحِلَتِي، فَتَقَدَّمْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِي شَيْءٍ، قَالَ: فَإِذَا أَنَا بِمُنَادٍ يُنَادِي: يَا عُمَرُ، أَيْنَ عُمَرُ؟ قَالَ: فَرَجَعْتُ، وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ نَزَلَ فِي شَيْءٍ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " نَزَلْتُ عَلَى الْبَارِحَةِ سُورَةُ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا: إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ.

5- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (258:10):

- [10 : 258] أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُبَارَكِ، نَا فُرَادٌ وَهُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ غَزْوَانَ أَبُو نُوحٍ، نَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِي سَفَرٍ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ شَيْءٍ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيَّ، فَقُلْتُ لِنَفْسِي: تَكَلُّتُكَ أُمُّكَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَرَكِبْتُ رَاحِلَتِي، فَتَقَدَّمْتُ مَخَافَةَ أَنْ يَكُونَ نَزَلَ فِي شَيْءٍ، فَإِذَا أَنَا بِمُنَادٍ يُنَادِي: يَا عُمَرُ، فَرَجَعْتُ وَأَنَا أَظُنُّ أَنَّهُ نَزَلَ فِي شَيْءٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " نَزَلَ عَلَى الْبَارِحَةِ سُورَةُ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا: إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا { 1 } لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ".

شواہد^{۱۸} للحديث:

مجموع الشواهد: (96)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (832:2):

- [2 : 832] حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ، أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مَبِينًا، قَالَ: الْحَدِيثُ، قَالَ أَصْحَابُهُ: هَئِنَّا مَرِبْنَا فَمَا لَنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: لِيَدْخُلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ، قَالَ شُعْبَةُ: فَقَدِمْتُ الْكُوفَةَ فَحَدَّثْتُ بِهَذَا كُلِّهِ عَنْ قَتَادَةَ، ثُمَّ رَجَعْتُ فَذَكَرْتُ لَهُ، فَقَالَ: أَمَا إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ، فَعَنْ أَنَسٍ، وَأَمَّا هَئِنَّا مَرِبْنَا فَعَنْ عِكْرَمَةَ."

2- صحیح مسلم: حدیث رقم (1789):

- [1789] وَحَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُمْ، قَالَ: " لَمَّا نَزَلَتْ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا { 1 } لَيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ إِلَى قَوْلِهِ قَوْلًا عَظِيمًا مَرَجَعَهُ مِنَ الْخُدْيَةِ، وَهُمْ يُخَالِطُهُمُ الْخُزْنُ وَالْكَأَبُ، وَقَدْ نَحَرَ الْهَدْيَ بِالْخُدْيَةِ، فَقَالَ: لَقَدْ أَنْزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا جَمِيعًا "، وَحَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ النَّضْرِ التَّيْمِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ جَمِيعًا، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3263):

- [3263] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ: فَبَ لِيُعْوَِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ مُرْجِعُهُ مِنَ الْحُدَيْبِيَّةِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَقَدْ نَزَلَتْ عَلَيَّ آيَةٌ أَحَبُّ إِلَيَّ مِمَّا عَلَى الْأَرْضِ"، ثُمَّ قرأها النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: هَيْنِئًا مَرْيَبًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَبَّيْنِ اللَّهَ لَكِ مَاذَا يُفْعَلُ بِكَ، فَمَاذَا يُفْعَلُ بِنَا؟ فَانْزَلَ عَلَيْهِ: "فَ لِيُذْخِلِ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ فَوْرًا عَظِيمًا"، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَفِيهِ عَنْ مُجَمِّعِ بْنِ جَارِيَةٍ.

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (4408- 11817):

- [11817] حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " لَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْخُدَيْبِيَّةِ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيُغْفَرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ وَيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكَ وَيَهْدِيكَ صِرَاطًا مُسْتَقِيمًا، قَالَ الْمُسْلِمُونَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَنِيئًا لَكَ مَا أَغْطَاكَ اللَّهُ، فَمَا لَنَا؟ فَنَزَلَتْ لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا وَيُكَفِّرُ عَنْهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَكَانَ ذَلِكَ عِنْدَ اللَّهِ فَوْزًا عَظِيمًا ."

5- صحیح ابن حبان: حدیث رقم (370-371-6410):

- [370] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَرْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِدْرِاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ فِي قَوْلِهِ: إِنَّا قَتَلْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا لِيُغْفِرَ لَكَ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ، قَالَ: نَزَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَرْجِعُهُ مِنَ الْحَدِيثِيِّ، وَإِنَّ أَصْحَابَهُ قَدْ أَصَابَتْهُمْ الْكِبَابُ وَالْحَزَنُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَنْزَلْتُ عَلَى آيَةٍ هِيَ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا " قَتَلَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، بَيَّنَّ اللَّهُ لَكَ مَا يَفْعَلُ بِكَ فَمَاذَا يَفْعَلُ بِنَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْآيَةَ بَعْدَهَا: لِيُدْخِلَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ.

الحديث رقم (120)

67- كتاب النكاح: 9- باب نكاح الأبقار

وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَلِيكَةَ: قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعَائِشَةَ: لَمْ يَنْكَحِ النَّبِيُّ ﷺ بَكْرًا غَيْرَكَ

- [5077] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قُلْتُ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ نَزَلَتْ وَادِيًا وَفِيهِ شَجَرَةٌ قَدْ أَكَلَ مِنْهَا، وَوَجَدَتْ شَجَرًا لَمْ يُؤْكَلْ مِنْهَا، فِي أَيِّهَا كُنْتُ تُرْتَعُ بِعَيْرِكَ؟ قَالَ: فِي الَّذِي لَمْ يُرْتَعْ مِنْهَا، تَعْنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَنْزَوِجْ بِكْرًا غَيْرَهَا ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (173)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3894-5077-5133-5134-5156-5160):

- [3894] حَدَّثَنِي فَرْوَةُ بْنُ أَبِي الْمُعَرِّاءِ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: " تَزَوَّجَنِي النَّبِيُّ ﷺ وَأَنَا بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَنَزَلْنَا فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ خَزْرَجٍ، فَوَعَدْتُ فَتَمَرَّقَ شَعْرِي فَوَفَّى جُمَيْمَةً فَأَتَتْنِي أُمِّي أُمُّ رُومَانَ وَإِنِّي لَفِي أَرْجُوحةٍ وَمَعِيَ صَوَاجِبُ لِي فَصَرَخْتُ بِي، فَأَتَيْتُهَا لَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي حَتَّى أَوْقَفْتَنِي عَلَى بَابِ الدَّارِ وَإِنِّي لَأُتْهِجُ حَتَّى سَكَنَ بَعْضُ نَفْسِي، ثُمَّ أَخَذَتْ شَيْئًا مِنْ مَاءٍ فَمَسَحَتْ بِهِ وَجْهِي وَرَأْسِي، ثُمَّ أَدْخَلَتْنِي الدَّارَ فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْبَيْتِ، فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ فَأَصْلَحْنَ مِنْ شَأْنِي فَلَمْ يَرْغَبْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَى، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ وَأَنَا يَوْمَئِذٍ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1422-1423-1424-1425):

- [1422] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: وَجَدْتُ فِي كِتَابِي، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِسِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِي وَأَنَا بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ "، قَالَتْ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، فَوَعَدْتُ شَهْرًا فَوَفَّى شَعْرِي جُمَيْمَةً، فَأَتَتْنِي أُمُّ رُومَانَ، وَأَنَا عَلَى أَرْجُوحةٍ وَمَعِيَ صَوَاجِبُ، فَصَرَخْتُ بِي فَأَتَيْتُهَا، وَمَا أَدْرِي مَا تُرِيدُ بِي، فَأَخَذَتْ بِيَدِي فَأَوْقَفْتَنِي عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: هَذِهِ حَتَّى ذَهَبَ نَفْسِي، فَأَدْخَلَتْنِي بَيْتًا، فَإِذَا نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبَرَكَاتِ وَعَلَى خَيْرِ طَائِرٍ، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِنَّ، فَعَسَلْنَ رَأْسِي وَأَصْلَحْنَنِي، فَلَمْ يَرْغَبْنِي إِلَّا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَحَى، فَأَسْلَمْتَنِي إِلَيْهِ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1093):

- [1093] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي شَوَّالٍ، وَبَنَى بِي فِي شَوَّالٍ ". وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَسْتَحِبُّ أَنْ يُبْنَى بِنْسَائِهَا فِي شَوَّالٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2121- 4933- 4935):

- [4933] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزَوَّجَنِي وَأَنَا بِنْتُ سَبْعٍ أَوْ سِتٍّ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَتَيْتِ نِسْوَةً، وَقَالَ بِشْرٌ: فَأَتَتْنِي أُمُّ رُومَانَ وَأَنَا عَلَى أَرْجُوحةٍ فَدَهَبَنِي بِي وَهَيَّأَنِي وَصَنَعَنِي، فَأَتَى بِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَبَنَى بِي وَأَنَا ابْنَةُ تِسْعٍ فَوَقَفْتُ بِي عَلَى الْبَابِ، فَقُلْتُ: هِيَ هِيَ "، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَيْ تَنَفَّسْتُ فَأَدْخَلْتُ نَيْتًا فَإِذَا فِيهِ نِسْوَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقُلْنَ عَلَى الْخَيْرِ وَالْبِرَكَةِ، دَخَلَ حَدِيثُ أَحَدِهِمَا فِي الْآخَرِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ مِثْلَهُ، قَالَ: عَلَى خَيْرِ طَائِرٍ، فَسَلَّمْتَنِي إِلَيْهِنَّ، فَعَسَلْنَ رَأْسِي وَأَصْلَحَنِي فَلَمْ يَرُعْنِي إِلَّا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضُحَى، فَاسَلَّمْتَنِي إِلَيْهِ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3226- 3255- 3256- 3258):

- [3258] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، " تَزَوَّجَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ، وَمَاتَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانِي عَشْرَةَ".

مجموع الشواهد: (55)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3896-5081-5158):

- [3896] حَدَّثَنِي عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "تُوَفِّيتُ خَدِيجَةَ قَبْلَ مَخْرَجِ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ سِنِينَ، فَلَبِثْتُ سَنَتَيْنِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ وَنَكَحَ عَائِشَةُ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، ثُمَّ بَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعِ سِنِينَ".

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (5350-5542):

- [5350] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوِيَةَ، قَالَ: أَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، قَالَ: ثنا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ"، قَالَ لَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: مُطَرِّفُ بْنُ طَرِيفٍ الْكُوفِيُّ أَثْبَتَ مِنْ إِسْرَائِيلَ، وَحَدِيثُهُ أَشْبَهُ بِالصَّوَابِ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1877):

- [1877] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: "تَزَوَّجَ النَّبِيُّ ﷺ عَائِشَةَ وَهِيَ بِنْتُ سَبْعٍ، وَبَنَى بِهَا وَهِيَ بِنْتُ تِسْعٍ، وَتُوَفِّىَ عَنْهَا وَهِيَ بِنْتُ ثَمَانِي عَشْرَةَ سَنَةً".

4- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (6202):

- [6202] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى الْبَابِيسِيُّ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ الْجَمَّالُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: "تَزَوَّجَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَجَمَعَنِي فِي شَوَالٍ". لَمْ يَزُوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

5- السنن الصغرى للبيهقي: حديث رقم (2493):

- [2493] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، أَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "تَزَوَّجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَائِشَةَ بَعْدَ مَوْتِ خَدِيجَةَ بِثَلَاثِ سِنِينَ، وَعَائِشَةُ يَوْمَئِذٍ ابْنَةُ سِتِّ سِنِينَ، وَبَنَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ ابْنَةُ تِسْعِ سِنِينَ، وَمَاتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَائِشَةُ ابْنَةُ ثَمَانِ عَشْرَةَ سَنَةً" هَكَذَا رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ مَرْسَلًا. وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ أَبِي كُرَيْبٍ، عَنْ أَبِي أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ مَوْصُولًا، وَقَدْ وَصَلَهُ جَمَاعَةٌ عَنْ هِشَامٍ. وَرَوَاهُ الْأَسْوَدُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ عَائِشَةَ دُونَ ذِكْرِ خَدِيجَةَ.

الحديث رقم (121)

67- كتاب النكاح: 17- باب ما يتقى من شؤم المرأة

وَقَوْلِهِ تَعَالَى: (إِنَّ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ). التغابن: (14).

[5093] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْرَةَ، وَسَلَامِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الشُّؤْمُ فِي الْمَرْأَةِ وَالذَّارِ وَالْفَرَسِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (76)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2858-5094):

[2858] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّمَا الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالذَّارِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2225-2227-222:14):

[2227] وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَكَمِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " إِنْ يَكُنْ مِنَ الشُّؤْمِ شَيْءٌ حَقٌّ، فَفِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالذَّارِ ". وَحَدَّثَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَقُلْ حَقٌّ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2824):

[2824] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، وَحَمْرَةَ، ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الشُّؤْمُ فِي ثَلَاثَةٍ: فِي الْمَرْأَةِ، وَالْمَسْكَنِ، وَالذَّابَّةِ "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَبَعْضُ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ لَا يَذْكُرُونَ فِيهِ عَنْ حَمْرَةَ، إِنَّمَا يَقُولُونَ عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَكَذَا رَوَى لَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، وَحَمْرَةَ، ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُخْرُومِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَمْرَةَ، وَرَوَايَةُ سَعِيدٍ أَصَحُّ، لِأَنَّ عَلِيَّ بْنَ الْمَدِينِيِّ وَالْحَمِيدِيَّ رَوَيَا عَنْ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، وَذَكَرَا عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ: لَمْ يَرَوْا لَنَا الزُّهْرِيَّ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَرَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ: عَنْ سَالِمٍ، وَحَمْرَةَ ابْنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أَبِيهِمَا، وَفِي الْبَابِ، سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَائِشَةُ، وَأَنَسٌ، وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " إِنْ كَانَ الشُّؤْمُ فِي شَيْءٍ فِي الْمَرْأَةِ وَالذَّابَّةِ وَالْمَسْكَنِ ".

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3922):

[3922] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْرَةَ، وَسَلَامِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ وَالْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ "، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قُرِئَ عَلَى الْحَارِثِ بْنِ مَسْكِينٍ وَأَنَا شَاهِدٌ، أَخْبَرَكَ ابْنُ الْقَاسِمِ، قَالَ: سَأَلَ مَالِكٌ عَنِ الشُّؤْمِ فِي الْفَرَسِ وَالذَّارِ، قَالَ: كَمْ مِنْ دَارٍ سَكَنَهَا نَاسٌ، فَهَلَكُوا ثُمَّ سَكَنَهَا آخَرُونَ، فَهَلَكُوا؟ فَهَذَا تَفْسِيرُهُ فِيمَا نَرَى وَاللَّهِ أَعْلَمُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: حَصِيرٌ فِي الْبَيْتِ خَيْرٌ مِنْ أَمْرَةٍ لَا تَلِدُ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3568-3569):

- [3569] أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَاللَّفْظُ لَهُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَمْزَةَ، وَسَلِيمِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الشُّؤْمُ فِي الدَّارِ، وَالْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (99)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2859-5095):

- [2859] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَمَرْأَةٌ وَالْفَرَسُ، وَالْمَسْكَنُ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2228):

- [2228] وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ كَانَ، فَمَرْأَةٌ وَالْفَرَسُ وَالْمَسْكَنُ " يَعْنِي الشُّؤْمَ. وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ دُكَيْنٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3570):

- [3570] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنْ يَكُ فِي شَيْءٍ فَمَرْأَةٌ، وَالْمَرْأَةُ، وَالْفَرَسُ " .

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1993-1994):

- [1993] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ سُلَيْمٍ الْكَلْبِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَابِرٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، عَنْ عَمِّهِ مُحَمَّدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " لَا شُؤْمَ وَقَدْ يَكُونُ الْيُمْنُ فِي ثَلَاثَةٍ فِي الْمَرْأَةِ، وَالْفَرَسِ وَالْذَّارِ " .

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1816):

- [1816] وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنْ كَانَ فِي الْفَرَسِ وَالْمَرْأَةِ وَالْمَسْكَنِ يَعْنِي الشُّؤْمَ " .

الحديث رقم (122)

67- كتاب النكاح: 20- باب (وأُمَّهَاتُكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ). النساء: (23).

وَيُحْرَمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يُحْرَمُ مِنَ النَّسَبِ

- [5099] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَرَاهُ فَلَانًا لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ"، قَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا لِعَمِّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ دَخَلَ عَلَيَّ، فَقَالَ: "نَعَمْ، الرَّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (109)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2646-3105-5239):

- [2646] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ؟ قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَرَاهُ فَلَانًا لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرَّضَاعَةِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا لِعَمِّهَا مِنَ الرَّضَاعَةِ دَخَلَ عَلَيَّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، "إِنَّ الرَّضَاعَةَ تُحَرِّمُ مَا يُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1445-1447):

- [1445] وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْهَذَلِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ هَاشِمٍ بْنُ الْبَرِيدِ، جَمِيعًا عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يُحْرَمُ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا يُحْرَمُ مِنَ الْوِلَادَةِ". وَحَدَّثَنِيهِ إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، بِهِذَا الْإِسْنَادُ مِثْلَ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1147):

- [1147] حَدَّثَنَا بُذَارٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مِنَ الرَّضَاعَةِ مَا حَرَّمَ مِنَ الْوِلَادَةِ". قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ لَا نَعْلَمُ بَيْنَهُمْ فِي ذَلِكَ اخْتِلَافًا.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2055):

- [2055] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3300-3301-3302-3306-3307-3313):

- [3313] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ أَخْبَرَتْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عِنْدَهَا وَأَنَّهَا سَمِعَتْ رَجُلًا يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ "، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: لَوْ كَانَ فَلَانَ حَيًّا لِعَمِّهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ دَخَلَ عَلَيَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنْ الرِّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا يُحَرِّمُ مِنَ الْوِلَادَةِ ".

مجموع الشواهد: (239)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2645- 5100- 5101- 5106- 5107- 5124- 5372):

- [5372] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ، " أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، انْكِحْ أُخْتِي بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: وَتُحِبِّينَ ذَلِكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، لَسْتُ لَكَ بِمُخْلِيَةٍ وَأَحَبُّ مَنْ شَارَكَنِي فِي الْخَيْرِ أُخْتِي، فَقَالَ: إِنَّ ذَلِكَ لَا يَجُلُّ لِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَوَاللَّهِ إِنَّا نَتَحَدَّثُ أَنَّكَ تُرِيدُ أَنْ تَنْكِحَ دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، فَقَالَ: بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: فَوَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي حَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا بِنْتُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ أَرْضَعْتَنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوْبِيَّةٌ، فَلَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ. وَقَالَ شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ عُرْوَةُ: ثَوْبِيَّةٌ أَعْتَقَهَا أَبُو لَهَبٍ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1449- 1450- 1451):

- [1449] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لَكَ تَتَوَقَّعُ فِي فُرَيْشٍ وَتَدْعَانَا، فَقَالَ: " وَعِنْدَكُمْ شَيْءٌ؟ "، قُلْتُ: نَعَمْ، بِنْتُ حَمْزَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ "، وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ جَرِيرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، كُلُّهُمْ عَنْ الْأَعْمَشِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلُهُ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (2056):

- [2056] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي أُخْتِي؟ قَالَ: " فَأَفْعَلُ مَاذَا؟ " قَالَتْ: فَتَنْكِحُهَا، قَالَ: " أُخْتِكَ؟ " قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: " أَوْ تُحِبِّينَ ذَلِكَ؟ " قَالَتْ: لَسْتُ بِمُخْلِيَةٍ بِكَ، وَأَحَبُّ مَنْ شَرَكَنِي فِي خَيْرٍ أُخْتِي، قَالَ: " فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِي "، قَالَتْ: فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَخْبَرْتُ أَنَّكَ تَخْطُبُ دُرَّةَ أَوْ دُرَّةَ شَكِّ زُهَيْرٍ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: " بِنْتُ أُمِّ سَلَمَةَ "، قَالَتْ: نَعَمْ، قَالَ: " أَمَا وَاللَّهِ لَوْ لَمْ تَكُنْ رَبِيبَتِي فِي جَجْرِي مَا حَلَّتْ لِي، إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، أَرْضَعْتَنِي وَأَبَاهَا ثَوْبِيَّةٌ، فَلَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1938- 1939):

- [1938] حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ خَلَادٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَرَادَ عَلَى بِنْتِ حَمْزَةَ بِنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، فَقَالَ: " إِنَّهَا ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ، وَإِنَّهُ يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4110- 4111):

- [4110] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ أَنَّهَا، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَلْ لَكَ فِي دُرَّةَ بِنْتَ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: " أَصْنَعُ بِهَا مَاذَا؟ "، قَالَتْ: تَنْكِحُهَا، قَالَ: " وَهَلْ تَحِلُّ لِي؟ "، قَالَتْ: وَاللَّهِ لَقَدْ أَخْبَرْتُ أَنَّكَ تَخْطُبُ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ زَيْنَبَ تَحْرُمُ عَلَيَّ، وَإِنَّهَا فِي جَجْرِي، وَأَرْضَعْتَنِي وَإِبَاهَا ثَوْبِيَّةٌ، فَلَا تَعْرِضَنَّ عَلَيَّ بَنَاتِكُنَّ، وَلَا أَخَوَاتِكُنَّ، وَلَا عَمَّاتِكُنَّ، وَلَا خَالَاتِكُنَّ، وَلَا أُمَّهَاتِكُنَّ ".

الحديث رقم (123)

67- كتاب النكاح: 42- باب إذا زوج ابنته وهي كارهة فنكاحه مردود

- [5139] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَمُجَمِّعِ ابْنِي يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ، عَنْ خُنْسَاءَ بِنْتِ خَدَّامِ الْأَنْصَارِيَّةِ، " أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ تَيْبٌ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ ". حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، أَخْبَرَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدَ، وَمُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَاهُ، " أَنَّ رَجُلًا يُدْعَى خَدَّامًا أَنْكَحَ ابْنَتَهُ لَهُ "، نَحْوَهُ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (50)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6945):

- [6945] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَرَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُجَمِّعِ ابْنِي يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ خُنْسَاءَ بِنْتِ خَدَّامِ الْأَنْصَارِيَّةِ، " أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ تَيْبٌ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهَا ".

2- سنن أبي داود: حديث رقم (2101):

- [2101] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُجَمِّعِ ابْنِي يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّينَ، عَنْ خُنْسَاءَ بِنْتِ خَدَّامِ الْأَنْصَارِيَّةِ، أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ تَيْبٌ فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَجَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ " فَرَدَّ نِكَاحَهَا ".

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3268):

- [3268] أَخْبَرَنِي هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، وَأَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُجَمِّعِ ابْنِي يَزِيدَ ابْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ خُنْسَاءَ بِنْتِ خَدَّامِ، أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ تَيْبٌ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " فَرَدَّ نِكَاحَهُ ".

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1135):

- [1135] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُجَمِّعِ، ابْنِي يَزِيدَ بْنِ جَارِيَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ خُنْسَاءَ بِنْتِ خَدَّامِ الْأَنْصَارِيَّةِ، " أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ تَيْبٌ، فَكَرِهَتْ ذَلِكَ، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَرَدَّ نِكَاحَهُ ".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (26245):

- [26245] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وَإِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، ح قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا مُصْعَبٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُجَمِّعِ ابْنِي يَزِيدَ ابْنِ جَارِيَةَ، عَنْ خُنْسَاءَ بِنْتِ خَدَّامِ، أَنَّ أَبَاهَا زَوَّجَهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، وَكَانَتْ تَيْبًا، " فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ نِكَاحَهُ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (150)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6969):

- [6969] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، " أَنَّ امْرَأَةً مِنْ وَلَدِ جَعْفَرٍ تَخَوَّفَتْ أَنْ يَزَوِّجَهَا وَلِيُّهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَأَرْسَلَتْ إِلَى شَيْخَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَمُجَمِّعِ ابْنَيْ جَارِيَةٍ، قَالَا: فَلَا تَخْشَيْنِ، فَإِنَّ خُنْسَاءَ بِنْتَ خَدَامٍ أَنْكَحَهَا أَبُوهَا وَهِيَ كَارِهَةٌ، فَرَدَّ النَّبِيُّ ﷺ ذَلِكَ "، قَالَ سُفْيَانُ: وَأَمَّا عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: عَنْ أَبِيهِ، إِنَّ خُنْسَاءَ.

2- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1873-1875):

- [1873] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ، وَمُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدٍ الْأَنْصَارِيِّينَ، أَخْبَرَاهُ: " أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ يُدْعَى خَدَامًا أَنْكَحَ ابْنَةً لَهُ، فَكَرِهَتْ نِكَاحَ أَبِيهَا، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ لَهُ، فَرَدَّ عَلَيْهَا نِكَاحَ أَبِيهَا، فَكَتَحَتْ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ، وَذَكَرَ يَحْيَى أَنَّهَا كَانَتْ ثَيِّبًا ".

3- سنن الدارمي: حديث رقم (2191-2192):

- [2191] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ يَزِيدٍ، وَمُجَمِّعَ بْنَ يَزِيدٍ الْأَنْصَارِيِّينَ، حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ يُدْعَى خَدَامًا أَنْكَحَ بِنْتًا لَهُ فَكَرِهَتْ نِكَاحَ أَبِيهَا، فَأَتَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لَهُ، فَرَدَّ عَنْهَا نِكَاحَ أَبِيهَا "، فَكَتَحَتْ أَبَا لُبَابَةَ بْنَ عَبْدِ الْمُنْذِرِ فَذَكَرَ يَحْيَى: أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّهَا كَانَتْ ثَيِّبًا.

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (5120):

- [5120] وَكَانَ " لِبَرِيرَةَ زَوْجٌ، فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَمْكُثَ مَعَ زَوْجِهَا كَمَا هِيَ، وَإِنْ شَاءَتْ فَارْقَتْهُ فَفَارَقَتْهُ ".

5- سنن الدارقطني: حديث رقم (3506-3508-3509-3511-3514):

- (-) [3506] نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ زِيَادٍ، نَا عَبْدُ الْكَرِيمِ بْنُ الْهَيْثَمِ، نَا عُبَيْدُ بْنُ يَعِيشَ، نَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: زَوَّجَنِي خَالِي قُدَامَةُ بْنُ مَطْعُونٍ بِنْتَ أَخِيهِ عَثْمَانَ بْنِ مَطْعُونٍ، فَدَخَلَ الْمُغِيرَةَ بْنُ شُعْبَةَ عَلَى أُمِّهَا فَأَرْغَبَهَا فِي الْمَالِ وَخَطَبَهَا إِلَيْهَا، فَرَفَعَ شَأْنَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ قُدَامَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، " ابْنَةُ أَخِي وَأَنَا وَصِيُّ أَبِيهَا وَلَمْ أَقْصِرْ بِهَا، زَوَّجْتُهَا مِنْ قَدْ عَلِمْتُ فَضْلَهُ وَقَرَابَتَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّهَا يَتِيمَةٌ وَالْيَتِيمَةُ أَوْلَى بِأَمْرِهَا، فَنَزَعْتُ مِنِّي وَزَوَّجَهَا الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ "، لَمْ يَسْمَعْهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ مِنْ نَافِعٍ، وَإِنَّمَا سَمِعَهُ مِنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْهُ. وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْهُ، وَتَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُسَيْنٍ.

الحديث رقم (124)

67- كتاب النكاح: 76- باب هل يرجع إذا رأى منكراً في الدعوة

- [5181] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ " أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرَقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ، مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرَقَةِ؟ قَالَتْ: قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ، وَقَالَ: إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ "

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (34)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2105-3224):

- [2105] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمْرَقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ ﷺ مَاذَا أَذْنَبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا بَالُ هَذِهِ النُّمْرَقَةِ؟ قُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يُعَذِّبُونَ، فَيُقَالُ لَهُمْ: أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ، وَقَالَ: " إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2106-2107):

- [2107] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ أَبِي الْخُبَابِ مَوْلَى بَنِي النَّجَّارِ، عَنْ رَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ "، قَالَ: فَاتَّبَعْتُ عَائِشَةَ، فَقُلْتُ: إِنَّ هَذَا يُخْبِرُنِي، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا تَمَائِيلٌ "، فَهَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ذَكَرَ ذَلِكَ؟، فَقَالَتْ: لَا، وَلَكِنْ سَأَحَدُكُمْ مَا رَأَيْتُهُ، فَعَلَّ رَأْيُهُ خَرَجَ فِي غَزَاتِهِ، فَأَخَذْتُ نَمَطًا، فَسَتَرْتُهُ عَلَى الْبَابِ، فَلَمَّا قَدِمَ فَرَأَى النَّمَطَ عَرَفْتُ الْكَرَاهِيَةَ فِي وَجْهِهِ، فَجَذَبَهُ حَتَّى هَتَكَهُ أَوْ قَطَعَهُ، وَقَالَ: " إِنَّ اللَّهَ لَمْ يَأْمُرْنَا أَنْ نَكْسُو الْجُبَّةَ وَالطَّيْنَ "، قَالَتْ: فَقَطَعْنَا مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ، وَحَشَوْنَهُمَا لَيْفًا فَلَمْ يَعِْبْ ذَلِكَ عَلَيَّ.

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3651):

- [3651] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: وَاعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جُبْرِيْلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي سَاعَةٍ يَأْتِيهِ فِيهَا فَرَاثٌ عَلَيْهِ، فَحَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ فَإِذَا هُوَ بِجُبْرِيْلَ قَائِمٍ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: " مَا مَنَعَكَ أَنْ تَدْخُلَ "، قَالَ: إِنَّ فِي الْبَيْتِ كَلْبًا، وَإِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ.

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (24575):

- [24575] حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ يَعْنِي ابْنَ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: وَاعَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَبْرِيلُ فِي سَاعَةٍ أَنْ يَأْتِيَهُ فِيهَا، فَرَأَتْ عَلَيْهِ أَنْ يَأْتِيَهُ فِيهَا، فَحَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَوَجَدَهُ بِالْبَابِ قَائِمًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنِّي أَنْتَظِرُكَ لِمِيعَادِكَ "، فَقَالَ: إِنَّ فِي النَّبِيِّ كَلْبًا، وَلَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ، وَكَانَ تَحْتَ سَرِيرِ عَائِشَةَ جِرْوُ كَلْبٍ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأُخْرِجَ ثُمَّ أَمَرَ بِالْكِلاِبِ جِئْنَ أَصْبَحَ فَقُتِلَتْ.

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (265:7):

- [7 : 265] اسْتَدْلَا بِمَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، أَنبَأَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ الْفَقِيهَ، أَنبَأَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، ثنا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ: أَنَّهَا اشْتَرَتْ نُمُرُقَةً فِيهَا تَصَاوِيرُ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهِيَةَ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ مَاذَا أَذْنُبْتُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا بَالُ هَذِهِ النُّمُرُقَةِ ؟ " فَقُلْتُ: اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لِتَقْعَدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدهَا، فَقَالَ: " إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّوَرِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ يُقَالُ لَهُمْ أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ "، وَقَالَ: " إِنَّ النَّبِيَّ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ "، وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، أَنبَأَ يَحْيَى بْنُ مَنْصُورٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، ثنا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ فَذَكَرَهُ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ وَغَيْرِهِ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، هَكَذَا رَوَاهُ مَالِكٌ، وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، وَرَوَاهُ عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، وَقَالَ: فَإِذَا سِئِرَ فِيهِ الصُّورُ، وَقَالَ فِيهِ: فَأَخَذَتْهُ فَجَعَلَتْهُ مَرْفَقَتَيْنِ، وَبِمَعْنَاهُ رَوَاهُ الْجَمَاعَةُ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (343)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3225-3226-3227-3322-4002-5958):

- [4002] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا هِشَامٌ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ. ح حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صَاحِبُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ قَدْ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ "، يُرِيدُ التَّمَاثِيلَ الَّتِي فِيهَا الْأَرْوَاحُ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2106-2115):

- [2106] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ ". وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ يُونُسَ، وَذَكَرَهُ الْأَخْبَارُ فِي الْإِسْنَادِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1749-2804-2806):

- [1749] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الصُّورَةِ فِي الْبَيْتِ، وَنَهَى أَنْ يُصْنَعَ ذَلِكَ "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَأَبِي طَلْحَةَ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي أَيُّوبَ، قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ جَابِرٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (227-4152-4155-4158):

- [4158] حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَتَانِي جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ لِي: أَتَيْتُكَ الْبَارِحَةَ فَلَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَكُونَ دَخَلْتُ إِلَّا أَنَّهُ كَانَ عَلَى الْبَابِ تَمَاثِيلٌ وَكَانَ فِي الْبَيْتِ قِرَامٌ سِتْرٌ فِيهِ تَمَاثِيلٌ وَكَانَ فِي الْبَيْتِ كَلْبٌ، فَمَرَّ بِرَأْسِ التَّمَثَالِ الَّذِي فِي الْبَيْتِ يُقَطِّعُ فَيَصِيرُ كَهَيْئَةِ الشَّجَرَةِ، وَمَرَّ بِالسِّتْرِ فَلْيُقَطِّعْ مِنْهُ وَسَادَتَيْنِ مَنبُودَتَيْنِ تُوطَأَانِ وَمَرَّ بِالْكَلْبِ فَلْيُخْرِجْ فَفَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَإِذَا الْكَلْبُ لِحَسَنِ أَوْ حُسَيْنٍ كَانَ تَحْتَ نَصْدٍ لَهُمْ فَأَمَرَ بِهِ فَأُخْرِجَ "، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَالنَّصْدُ شَيْءٌ تُوضَعُ عَلَيْهِ الثِّيَابُ شَبَهُ السَّرِيرِ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (261-4281-4282-4283):

- [261] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، قَالَ: أَتَيْنَا شُعْبَةَ، ح وَأَنْبَأَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ مُذَرِّجٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ وَلَا جُنُبٌ ".

الحديث رقم (125)

67- كتاب النكاح: 104- باب إذا استأذن الرجل نساءه في أن يمرض في بيت إحداهن فأذن له

- [5217] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْأَلُ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ: أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ أَيْنَ أَنَا غَدًا؟ يُرِيدُ يَوْمَ عَائِشَةَ، فَأَذِنَ لَهُ أَزْوَاجُهُ يَكُونُ حَيْثُ شَاءَ، فَكَانَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ حَتَّى مَاتَ عِنْدَهَا، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَمَاتَ فِي الْيَوْمِ الَّذِي كَانَ يَدُورُ عَلَيَّ فِيهِ فِي بَيْتِي فَقَبَضَهُ اللَّهُ وَإِنَّ رَأْسَهُ لَبَيْنَ نَحْرِي وَسَحْرِي وَخَالَطَ رِيقَهُ رِيقِي ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (414)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (198- 664- 665- 679- 5666- 7303):

- [198] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبٍ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " لَمَّا تَقَلَّ النَّبِيُّ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجُهُ فِي أَنْ يَمْرُضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطَّ رَجُلَاهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بَعْدَ مَا دَخَلَ بَيْتَهُ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ: هَرِيفُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحَلَّلْ أَوْكِئْتُهُنَّ لَعَلِّي، أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ، وَأَجْلِسَ فِي مَخْضَبٍ لِحَفْصَةَ: رُوحَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُ عَلَيْهِ تِلْكَ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (418- 2444):

- [418] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: بَلَى، تَقُلُّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ "، قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضَبِ "، فَفَعَلْنَا، فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ، فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ " قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: " ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمَخْضَبِ "، فَفَعَلْنَا، فَأَغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ، فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ "، قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ، يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، قَالَتْ: فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ، ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَلَوْ مَا إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، وَقَالَ لَهُمَا: أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرَضَ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ، عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَاتِ، فَعَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ.

- [3672] حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ أَبِي عِيسَى، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ"، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمَعْ النَّاسُ مِنَ الْبُكَاءِ، فَأَمُرُ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ: فَقَالَ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ"، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يُسْمَعْ النَّاسُ مِنَ الْبُكَاءِ، فَأَمُرُ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَفَعَلْتُ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّكَ لَأَنْتِ صَوَابَاتُ يُوسُفَ مَرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ"، فَقَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَفِي الْبَابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي مُوسَى، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ.

- [2137] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ بَابُوسَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى النِّسَاءِ تَغْنِي فِي مَرْضِهِ فَاجْتَمَعْنَ، فَقَالَ: "إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدُورَ بَيْنَكُنَّ، فَإِنْ رَأَيْتُنَّ أَنْ تَأْتِيَنِي لِي فَأَكُونَنَّ عِنْدَ عَائِشَةَ فَعَلْنَّ"، فَأَذِنَ لَهُ.

- [834] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَلَا تَحْدِثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا ثَقُلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "أَصَلَّى النَّاسُ" فَقُلْنَا: لَا وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: "ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ" فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ ثُمَّ دَهَبَ لِيَنْوُءَ فَأُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: "أَصَلَّى النَّاسُ" قُلْنَا: لَا وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: "ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ" فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ دَهَبَ لِيَنْوُءَ، ثُمَّ أُغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: فِي الثَّلَاثَةِ مِثْلَ قَوْلِهِ قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ صَلِّ بِالنَّاسِ فَجَاءَهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا رَقِيقًا فَقَالَ: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً فَجَاءَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ دَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ وَأَمَرَهُمَا فَاجْلَسَا إِلَى جَنْبِهِ فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَائِمًا وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ أَلَا أَعْرَضَ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ فَحَدَّثْتُهُ فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَسَمْتُ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ.

مجموع الشواهد: (455)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (678-687-754-3385-4448):

- [680] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ الْأَنْصَارِيُّ، وَكَانَ تَبَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَخَدَمَهُ وَصَحْبُهُ، " أَنَّ أَبَا بَكْرٍ كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ، فَكَتَفَ النَّبِيُّ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ يَنْظُرُ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَهُ مُصْحَفٌ، ثُمَّ تَبَسَّمَ بِضَحْكٍ فَهَمَمْنَا أَنْ نَفْتِنَ مِنَ الْفَرَحِ بِرُؤْيَا النَّبِيِّ ﷺ فَتَكَصَّ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ وَظَنَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَارَجَ إِلَى الصَّلَاةِ، فَأَشَارَ إِلَيْنَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ آتِمُوا صَلَاتَكُمْ وَأَرْخَى السِّتْرَ فَتُوفِّيَ مِنْ يَوْمِهِ .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (421):

- [421] حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: " أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تُوفِّي فِيهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ، كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ، كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَهُ مُصْحَفٌ، ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا، قَالَ: فَبَهَتْنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ فَرَحٍ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَكَصَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيَصِلَ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارَجَ لِلصَّلَاةِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، أَنْ آتِمُوا صَلَاتَكُمْ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَرْخَى السِّتْرَ، قَالَ: فَتُوفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ "، وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ السِّتَارَةَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، وَحَدِيثُ صَالِحٍ، أَتَمُّ، وَأَشْبَعُ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ، بَنَحُو حَدِيثَهُمَا.

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1234-1235-282:2):

- [1234] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، أَنَبَانَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ مِنْ كِتَابِهِ فِي بَيْتِهِ، قَالَ سَلَمَةُ بْنُ نُبَيْطٍ: أَنَبَانَا، عَنْ نَعِيمِ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ نُبَيْطِ بْنِ شَرِيطٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: أَعْمِيَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: " أَحْضَرَتِ الصَّلَاةُ؟ "، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: " مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ "، ثُمَّ أَعْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: " أَحْضَرَتِ الصَّلَاةُ؟ "، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: " مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ "، ثُمَّ أَعْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: " أَحْضَرَتِ الصَّلَاةُ؟ "، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: " مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ "، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبِي رَجُلٌ أَسِيفٌ، فَإِذَا قَامَ ذَلِكَ الْمَقَامَ يَبْكِي لَا يَسْتَطِيعُ، فَلَوْ أَمَرْتُ غَيْرَهُ، ثُمَّ أَعْمِيَ عَلَيْهِ، فَأَفَاقَ، فَقَالَ: " مُرُوا بِلَالًا فَلْيُؤَدِّنْ، وَمُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنِ كُنَّ صَوَاجِبُ يُوسُفَ أَوْ صَوَاجِبَاتُ يُوسُفَ "، قَالَ: فَأَمَرَ بِلَالًا فَأَدَّنَ، وَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَصَلَّى بِالنَّاسِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ خَفَةً، فَقَالَ: " انظُرُوا لِي مَنْ أَتَكِي عَلَيْهِ "، فَجَاءَتْ بَرِيرَةُ وَرَجُلٌ آخَرُ فَاتَكَا عَلَيْهِمَا، فَلَمَّا رَأَاهُ أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيُنْكَصَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ أَتَيْتُ مَكَانَكَ، " ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَلَسَ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ حَتَّى قَضَى أَبُو بَكْرٍ صَلَاتَهُ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُبِضَ "، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ، لَمْ يُحَدِّثْ بِهِ غَيْرُ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ.

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (414):

- [414] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ " فَقَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، قَالَ: " مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ "، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي لَهُ إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَقَالَتْ حَفْصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنِ كُنَّ لَأَنْتُنَّ صَوَاجِبُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ "، فَقَالَتْ حَفْصَةُ، لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأَصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا.

- [2116] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَعْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ رَائِدَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قَالَتْ: بَلَى، تَقُلُّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ " فَقُلْتُ: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: " ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ ". قَالَتْ: فَفَعَلْنَا فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوِي فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ؟ " فَقُلْتُ: لَا، هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ. وَالنَّاسُ غُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ أَنْ صَلِّ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ. فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ. قَالَ: فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، قَالَتْ: ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، قَالَتْ: فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، وَقَالَ لَهُمَا: " أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ ". فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ. قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَ: هَاتِ. فَعَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا.

الحديث رقم (126)

68- كتاب الطلاق:

1- باب قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ). الطلاق: (1).

- [5251] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، " أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مُرُهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهَرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدُ وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَنِلَّكَ الْعِدَّةَ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (354)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4968-5253-5258-5332-5333-7160):

- [4908] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَالِمٌ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَعَيَّطَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ قَالَ: " لِيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ يُمْسِكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضَ فَتَطْهَرَ، فَإِنْ بَدَأَ لَهُ أَنْ يُطَلِّقَهَا، فَلْيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا قَبْلَ أَنْ يَمَسَّهَا، فَنِلَّكَ الْعِدَّةَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1471-1472):

- [1471] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: طَلَّقْتُ امْرَأَتِي عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ، فَذَكَرَ ذَلِكَ عُمَرُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " مُرُهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَدْعُهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، فَإِذَا طَهَرَتْ، فَلْيُطَلِّقْهَا قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا أَوْ يُمْسِكْهَا، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ أَنْ يُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ "، قَالَ عُبيدُ اللَّهِ: فُلْتُ لِنَافِعٍ: مَا صَنَعْتَ التَّطْلِيقَ؟ قَالَ: وَاجِدَةً اَعْتَدْتُ بِهَا، وَحَدَّثَنَاهُ أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَ عُبيدِ اللَّهِ، لِنَافِعٍ، قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى فِي رَوَاتِهِ: فَلْيُرَاجِعْهَا، وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: فَلْيُرَاجِعْهَا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1175-1176):

- [1176] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ مَوْلَى آلِ طَلْحَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ فِي الْحَيْضِ، فَسَأَلَ عُمَرَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: " مُرُهُ فَلْيُرَاجِعْهَا ثُمَّ لِيُطَلِّقْهَا طَاهِرًا أَوْ حَامِلًا " قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ وَكَذَلِكَ حَدِيثُ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا، عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، أَنَّ طَلَّاقَ السُّنَّةِ أَنْ يُطَلِّقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جَمَاعٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: إِنْ طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، وَهِيَ طَاهِرَةٌ فَإِنَّهُ يَكُونُ لِلْسُّنَّةِ أَيْضًا، وَهُوَ قَوْلُ: الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَا تَكُونُ ثَلَاثًا لِلْسُّنَّةِ، إِلَّا أَنْ يُطَلِّقَهَا وَاجِدَةً وَاجِدَةً، وَهُوَ قَوْلُ: سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَإِسْحَاقَ، وَقَالُوا فِي طَلَّاقِ الْحَامِلِ: يُطَلِّقُهَا مَتَى شَاءَ، وَهُوَ قَوْلُ: الشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: يُطَلِّقُهَا عِنْدَ كُلِّ شَهْرٍ تَطْلِيقَةً.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2179- 2181- 2182- 2184- 2185):

- [2185] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَيْمَنَ مَوْلَى عُرْوَةَ يُسْأَلُ ابْنَ عُمَرَ وَأَبُو الزُّبَيْرِ يَسْمَعُ، قَالَ: كَيْفَ تَرَى فِي رَجُلٍ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ حَائِضًا؟ قَالَ: طَلَّقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: فَرَدَّهَا عَلَيَّ وَلَمْ يَرَهَا شَيْئًا، وَقَالَ: " إِذَا طَهَرْتَ فَلْيُطَلِّقْ أَوْ لِيُمْسِكَ "، قَالَ ابْنُ عُمَرَ: وَقَرَأَ النَّبِيُّ ﷺ: " 0 يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ فِي قُبُلٍ عِدَّتِهِنَّ 0 " قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ ابْنِ عُمَرَ يُونُسُ بْنُ جُبَيْرٍ وَانْسُ بْنُ سَبْرِينَ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ وَأَبُو الزُّبَيْرِ وَمَنْصُورٌ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، مَعْنَاهُمْ كُلُّهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا حَتَّى تَطْهَرَ ثُمَّ إِنْ شَاءَ طَلَّقَ وَإِنْ شَاءَ أُمْسَكَ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَأَمَّا رِوَايَةُ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، وَنَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " أَمَرَهُ أَنْ يُرَاجِعَهَا حَتَّى تَطْهَرَ ثُمَّ تَحِيضَ ثُمَّ تَطْهَرَ ثُمَّ إِنْ شَاءَ طَلَّقَ وَإِنْ شَاءَ أُمْسَكَ "، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَرَوَى عَنْ عَطَاءِ الْخَرَّاسِيِّ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، نَحْوَ رِوَايَةِ نَافِعٍ وَ الزُّهْرِيِّ، وَالْأَحَادِيثُ كُلُّهَا عَلَى خِلَافِ مَا قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3389- 3390- 3391- 3392- 3396- 3397- 3398):

- [3389] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ السَّرْحَسِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَاسْتَفْتَى عُمَرُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، فَقَالَ: " مَرَّ عَبْدُ اللَّهِ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ يَدْعُهَا، حَتَّى تَطْهَرَ مِنْ حَيْضَتِهَا هَذِهِ، ثُمَّ تَحِيضَ حَيْضَةً أُخْرَى، فَإِذَا طَهَرَتْ فَإِنْ شَاءَ فَلْيُفَارِقْهَا قَبْلَ أَنْ يُجَامِعَهَا، وَإِنْ شَاءَ فَلْيُمْسِكْهَا، فَإِنَّهَا الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ أَنْ تُطَلَّقَ لَهَا النِّسَاءُ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (77)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (1471):

- [1471] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "مُرُهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، ثُمَّ لِيَتْرُكْهَا حَتَّى تَطْهَرَ، ثُمَّ تَحِيضَ، ثُمَّ تَطْهَرَ، ثُمَّ إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ بَعْدَ، وَإِنْ شَاءَ طَلَّقَ، قَبْلَ أَنْ يَمَسَّ، فَبِتِلْكَ الْعِدَّةُ الَّتِي أَمَرَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ أَنْ يُطْلَقَ لَهَا النِّسَاءُ".

2- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3394):

- [3394] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ قَالَ: "طَلَّاقُ السُّنَّةِ تَطْلِيقُ وَهِيَ طَاهِرٌ فِي غَيْرِ جَمَاعٍ، فَإِذَا حَاضَتْ وَطَهَرَتْ طَلَّقَهَا أُخْرَى، فَإِذَا حَاضَتْ وَطَهَرَتْ طَلَّقَهَا أُخْرَى، ثُمَّ تَعَدُّ بَعْدَ ذَلِكَ بِحَيْضَةٍ"، قَالَ الْأَعْمَشُ: سَأَلْتُ إِبْرَاهِيمَ، فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ.

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2020-2021):

- [2020] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: "طَلَّاقُ السُّنَّةِ أَنْ يُطْلَقَهَا طَاهِرًا مِنْ غَيْرِ جَمَاعٍ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (306-14730):

- [306] حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سَبْرِينَ، قَالَ: قُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: حَدِّثْنِي عَنْ طَلَّاقِكَ امْرَأَتِكَ، قَالَ: طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "مُرُهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهَرَتْ، فَلْيُطْلَقْ فِي طَهْرٍ هَا"، قَالَ: قُلْتُ لَهُ: هَلْ اعْتَدَدْتُ بِالَّتِي طَلَّقْتُهَا وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: فَمَا لِي لَا أَعْتَدُ بِهَا، وَإِنْ كُنْتُ قَدْ عَجَزْتُ وَاسْتَحْمَقْتُ.

5- سنن الدارقطني: حديث رقم (3848-3858-3874):

- [3848] نَا عَثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ، نَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو قِلَابَةَ، نَا بَشْرُ بْنُ عُمَرَ، نَا شُعْبَةُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ سَبْرِينَ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: "طَلَّقْتُ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ، فَأَتَى عُمَرُ النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: مُرُهُ فَلْيُرَاجِعْهَا، فَإِذَا طَهَرَتْ فَلْيُطْلَقْ فِي شَاءٍ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَتَحْتَسِبُ بِتِلْكَ التَّطْلِيقَةِ؟، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: وَ نَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ نَحْوَهُ.

الحديث رقم (127)
68- كتاب الطلاق: 14- باب لا يكون بيع الأمة طلاقاً

[5279] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: "كَانَ فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سُنَنٍ، إِحْدَى السُّنَنِ أَنَّهَا أُعْتِقَتْ، فَخُيِّرَتْ فِي زَوْجِهَا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالْبُرْمَةُ تَقُورُ بِلَحْمٍ، فَقُرِّبَ إِلَيْهِ خُبْرٌ وَأُدْمٌ مِنْ أَدَمِ الْبَيْتِ، فَقَالَ: أَلَمْ أَرِ الْبُرْمَةَ فِيهَا لَحْمٌ؟ قَالُوا: بَلَى، وَلَكِنْ ذَلِكَ لَحْمٌ تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، وَأَنْتَ لَا تَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، قَالَ: عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ."

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (309)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1493-2155-2156-2168-2717-5097-6717):

[1493] حَدَّثَنَا أَدَمٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا "أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتَقِ، وَأَرَادَ مَوْلَاهَا أَنْ يَشْتَرِطُوا وَلَاءَهَا، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: اشْتَرِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، قَالَتْ: وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقُلْتُ: هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1504-1505-146:10):

[1504] - وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، أَخْبَرَتْهُ: أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا، وَلَمْ تَكُنْ قَصَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ، فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَفْضِيَ عَنْكِ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي، فَعَلْتُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا، وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ، فَلْنَفْعَلْ وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِتْبَاعِي فَأَعْتِقِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ"، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ، مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَلَيْسَ لَهُ، وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ". حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا، قَالَتْ: جَاءَتْ بَرِيرَةُ إِلَيَّ، فَقَالَتْ: يَا عَائِشَةُ، إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَّةً بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَزَادَ فَقَالَ: لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ مِنْهَا إِتْبَاعِي وَأَعْتِقِي، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي النَّاسِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2124-2125):

[1256] - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَاشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الثَّمَنَ، أَوْ لِمَنْ وَلِيَ الْيَعْمَةَ". قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ ابْنِ عَمَرَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، قَالَ: وَمَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ يُكْنَى: أَبَا عَتَّابٍ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْعَطَّارُ الْبَصْرِيُّ، عَنْ ابْنِ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، يَقُولُ: إِذَا حُدِّثْتَ عَنْ مَنْصُورٍ، فَقَدْ مَلَأْتَ يَدَكَ مِنَ الْخَيْرِ لَا تُرَدُّ غَيْرُهُ، ثُمَّ قَالَ يَحْيَى: مَا أَجِدُ فِي إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، وَمَجَاهِدٍ، أَثْبَتَ مِنْ مَنْصُورٍ، قَالَ مُحَمَّدٌ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ مَنْصُورٌ، أَثْبَتَ أَهْلُ الْكُوفَةِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2916-3929):

- [3929] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ: " أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا، فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحَبُّوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي، فَعَلْتُ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرِيرَةَ لِأَهْلِهَا، فَأَبَوْا، وَقَالُوا: إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْنَفْعَلْ، وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ابْتَاعِي فَأَعْتِقِي، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا بَالُ أَنْاسٍ يَشْتَرُطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ شَرَطَهُ مِائَةَ مَرَّةٍ شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ "، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: جَاءَتْ بَرِيرَةُ لَتَسْتَعِينَنِي فِي كِتَابَتِهَا، فَقَالَتْ: إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَّةً، فَأَعِينَنِي، فَقَالَتْ: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّاهَا عِدَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتِقَكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِهَا وَسَأَقِ الْحَدِيثَ نَحْوَ الزُّهْرِيِّ زَادَ فِي كَلَامِ النَّبِيِّ ﷺ فِي آخِرِهِ مَا بَالُ رَجَالٍ يَقُولُ أَحَدُهُمْ: أَعْتَقَ يَا فُلَانُ وَالْوَلَاءُ لِي إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2614-3447-3451-3454-4656):

- [3451] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَاتِبْتُ بَرِيرَةَ عَلَى نَفْسِهَا بِتِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ سَنَةٍ بِأَوْقِيَّةٍ، فَأَتَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا، فَقَالَتْ: لَا، إِلَّا أَنْ يَشَاءُوا أَنْ أَعِدَّاهَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً وَيَكُونَ الْوَلَاءُ لِي، فَذَهَبْتُ بِرِيرَةَ فَكَلَّمْتُ فِي ذَلِكَ أَهْلَهَا، فَأَبَوْا عَلَيْهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَجَاءَتْ إِلَى عَائِشَةَ، وَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ ذَلِكَ، فَقَالَتْ لَهَا: مَا قَالَ أَهْلُهَا، فَقَالَتْ: لَا، هَا اللَّهُ إِذَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا هَذَا؟ " فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَرِيرَةَ أَتَتْني تَسْتَعِينُ بِي عَلَى كِتَابَتِهَا، فَقُلْتُ: لَا، إِلَّا أَنْ يَشَاءُوا أَنْ أَعِدَّاهَا لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً، وَيَكُونَ الْوَلَاءُ لِي، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا، فَأَبَوْا عَلَيْهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " ابْتَاعِيهَا، وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ "، ثُمَّ قَامَ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَحَمَدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرُطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ يَقُولُونَ: أَعْتَقَ فُلَانًا وَالْوَلَاءُ لِي، كِتَابَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ أَحَقُّ وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَكُلُّ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ، فَخَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ زَوْجِهَا، وَكَانَ عَبْدًا، فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا "، قَالَ عُرْوَةُ: فَلَوْ كَانَ حُرًّا، مَا خَيَّرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ.

مجموع الشواهد: (89)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2169-2562-6752-6757):

- [2169] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، " فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1508):

- [1508] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: أَرَادَتْ عَائِشَةُ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا، فَأَبَى أَهْلُهَا إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَهُمُ الْوَلَاءُ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (2915):

- [2915] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى مَالِكٍ وَأَنَا حَاضِرٌ، قَالَ مَالِكٌ: عَرَضَ عَلَيَّ نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا، فَذَكَرْتُ عَائِشَةَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ " لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ".

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4644):

- [4644] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكَهَا عَلَى أَنْ الْوَلَاءَ لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ ".

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1520):

- [1520] وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعْتِقُهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا. فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ " فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ".

الحديث رقم (128)

68- كتاب الطلاق: 21- باب قول الله تعالى: (لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (226) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (227)). البقرة. فَإِنْ فَاءُوا: رَجَعُوا.

- [5289] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: " أَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ وَكَانَتْ انْفَكَّتَ رَجُلُهُ، فَأَقَامَ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْتَ شَهْرًا، فَقَالَ: الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ "

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (33)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1911- 2468 - 4483 - 4916 - 5201):

- [1911] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " أَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ، وَكَانَتْ انْفَكَّتَ رَجُلُهُ، فَأَقَامَ فِي مَشْرَبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْتَ شَهْرًا؟ فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ "

2- جامع الترمذي: حديث رقم (690):

- [690] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَأَقَامَ فِي مَشْرَبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ يَوْمًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَلَيْتَ شَهْرًا، فَقَالَ: " الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ". قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3456):

- [3456] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " أَلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ، فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً، ثُمَّ نَزَلَ "، فَقِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْتَ عَلَى شَهْرٍ؟ قَالَ: " الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ "

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4277):

- [4277] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ الْمُقَابِرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ، وَكَانَتْ انْفَكَّتَ رَجُلُهُ، فَأَقَامَ فِي مَشْرَبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، ثُمَّ نَزَلَ. قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْتَ شَهْرًا. قَالَ: " الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ.

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (379:7):

- [379: 7] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنَا أَبُو بَكْرِ أَحْمَدُ بْنُ سُلَمَانَ الْفَقِيه، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّلَمِيُّ، نَا الْأَوْيسِيُّ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " أَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ وَكَانَتْ انْفَكَّتَ رَجُلُهُ فَأَقَامَ فِي مَشْرَبَةٍ لَهُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَيْتَ شَهْرًا؟ قَالَ: فَقَالَ: إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً "، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْأَوْيسِيِّ.

مجموع الشواهد: (303)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (89- 1908- 1910- 1913- 5202- 7263):

- [89] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ، قَالَ: " كُنْتُ أَنَا وَجَارٌ لِي مِنَ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ، وَكُنَّا نَتَنَاقَبُ النَّزُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ بِخَبَرٍ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنَ الْوَحْيِ وَغَيْرِهِ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، فَنَزَلَ صَاحِبِي الْأَنْصَارِيُّ يَوْمَ تَوْبَتِهِ فَضَرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا، فَقَالَ: أَنْتَ هُوَ، فَقَزَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ، قَالَ: فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَإِذَا هِيَ تَبْكِي، فَقُلْتُ: طَلَفَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: لَا أَدْرِي، ثُمَّ دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ: أَطَلَفْتَ نِسَاءَكَ، قَالَ: لَا، فَقُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1080- 1081- 1085- 195:7):

- [1085] حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْسَمَ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى أَزْوَاجِهِ شَهْرًا، قَالَ الزُّهْرِيُّ: فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: لَمَّا مَضَتْ تِسْعَ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً أَغْدُهُنَّ، دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: بَدَأَ بِي، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا وَإِنَّكَ دَخَلْتَ مِنْ تِسْعَ وَعِشْرِينَ أَغْدُهُنَّ، فَقَالَ: " إِنَّ الشَّهْرَ تِسْعَ وَعِشْرُونَ " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (325:1- 690):

- [690] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَلَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا، فَأَقَامَ فِي مَشْرِبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ يَوْمًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ آَلَيْتَ شَهْرًا، فَقَالَ: " الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ " . قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2319- 5201):

- [2319] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْأَسْوَدِ بْنِ قَبِيْسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَمْرٍو يَغْنِي ابْنَ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ، لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ الشَّهْرَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا " . وَخَسَّ سُلَيْمَانُ أُصْبُعَهُ فِي الثَّلَاثَةِ يَغْنِي تِسْعًا وَعِشْرِينَ وَثَلَاثِينَ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2131- 2133- 2140- 3419):

- [2131] أَخْبَرَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَهْضَمِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: أَقْسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَدْخُلَ عَلَى نِسَائِهِ شَهْرًا، فَلَبِثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، فَقُلْتُ: أَلَيْسَ قَدْ كُنْتَ آَلَيْتَ شَهْرًا، فَعَدَدْتُ الْأَيَّامَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الشَّهْرُ تِسْعَ وَعِشْرُونَ " .

الحديث رقم (129)

68- كتاب الطلاق: 21- باب قول الله تعالى: (لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ (226) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ (227)). البقرة. فَإِنْ فَاءُوا: رَجَعُوا.

5291 - وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: إِذَا مَضَتْ أَرْبَعَةُ أَشْهُرٍ يُوقَفُ حَتَّى يُطَلَّقَ، وَلَا يَقَعُ عَلَيْهِ الطَّلَاقُ حَتَّى يُطَلَّقَ. وَيُذَكَّرُ ذَلِكَ عَنْ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ وَعَائِشَةَ وَاثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

لقد انفرد بإخراجه البخاري من بين أصحاب الكتب الستة
ليس لهذا الحديث تخرجات أو شواهد.

الحديث رقم (130)

68- كتاب الطلاق: 23- باب الظهار وقول الله تعالى: (قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا)

إلى قوله: (فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فِإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا). المجادلة: (1-4).

- وَقَالَ لِي إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ ظَهَارِ الْعَبْدِ فَقَالَ نَحْوُ ظَهَارِ الْحُرِّ قَالَ مَالِكٌ وَصِيَامُ الْعَبْدِ شَهْرَانِ وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ الْحُرِّ ظَهَارُ الْحُرِّ وَالْعَبْدُ مِنَ الْحُرَّةِ وَالْأَمَةِ سَوَاءٌ وَقَالَ عِكْرِمَةُ إِنَّ ظَاهَرَ مِنْ أُمَّتِهِ فَلَيْسَ بِشَيْءٍ إِنَّمَا الظَّهَارُ مِنَ النِّسَاءِ وَفِي الْعَرَبِيَّةِ لِمَا قَالُوا أَيْ فِيمَا قَالُوا وَفِي بَعْضِ مَا قَالُوا وَهَذَا أَوْلَى لِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَدُلَّ عَلَى الْمُنْكَرِ وَقَوْلُ الزُّورِ.

تخریجات الحديث:

1- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1156):

- [1156] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَأَلَ ابْنَ شِهَابٍ عَنْ ظَهَارِ الْعَبْدِ، فَقَالَ: " نَحْوُ ظَهَارِ الْحُرِّ ". قَالَ مَالِكٌ: يُرِيدُ أَنَّهُ يَقَعُ عَلَيْهِ كَمَا يَقَعُ عَلَى الْحُرِّ. قَالَ مَالِكٌ: وَظَهَارُ الْعَبْدِ عَلَيْهِ وَاجِبٌ، وَصِيَامُ الْعَبْدِ فِي الظَّهَارِ شَهْرَانِ. قَالَ مَالِكٌ فِي الْعَبْدِ يَتَّظَاهَرُ مِنْ أَمْرَاتِهِ: إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ عَلَيْهِ إِيلَاءٌ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَوْ ذَهَبَ يَصُومُ صِيَامَ كَفَّارَةِ الْمُتَّظَاهِرِ، دَخَلَ عَلَيْهِ طَلَأُ الْإِيلَاءِ قَبْلَ أَنْ يَفْرُغَ مِنْ صِيَامِهِ.

2- مصنف عبد الرزاق - تحقيق الأعظمي- حديث رقم (13181- 13186):

- [13181] - عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ فِي الْعَبْدِ يُظَاهَرُ مِنْ أَمْرَاتِهِ أَمَةٌ قَالَ: «لَوْ صَامَ شَهْرًا أَجْزَأَ عَنْهُ». قَالَ قَتَادَةُ، وَقَالَ الْحَسَنُ: «يَصُومُ شَهْرَيْنِ».

- [13186] - عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ: " فِي ظَهَارِ الْعَبْدِ شَهْرَيْنِ يَصُومُ شَهْرَيْنِ ».

*** تعقيب: هذا الحديث ورد في مطبوع صحيح البخاري بدون ترقيم.



الحديث رقم (131)

68- كتاب الطلاق: 29- باب اللعان ومن طلق بعد اللعان

[5308] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ، " أَنَّ عُؤَيْمِرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ، فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُؤَيْمِرُ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُؤَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ عُؤَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُؤَيْمِرُ حَتَّى جَاءَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَدْ أَنْزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَا عَنَّا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَّغَا مِنْ تَلَاُعِنِهَا، قَالَ عُؤَيْمِرُ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أُمْسَكْتُهَا فَطَلَقْتُهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنِينَ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (92)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4745-4746-5259-5309-7304):

[4745] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ عُؤَيْمِرًا أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ سَلْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَى عَاصِمُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ، فَسَأَلَهُ عُؤَيْمِرُ، فَقَالَ: إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، قَالَ عُؤَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَجَاءَ عُؤَيْمِرُ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْفُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُلَاعَنَةِ بِمَا سَمَى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَلَا عَنَّا "، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا، فَطَلَقْتُهَا، فَكَانَتْ سُنَّةً لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي الْمُتَلَاعِنِينَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " انْظُرُوا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمُ أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ عَظِيمِ الْأَلْيَتَيْنِ خَدَلَجَ السَّاقَيْنِ، فَلَا أَحْسِبُ عُؤَيْمِرًا إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْيَرُ كَانَتْ وَحَرَةً فَلَا أَحْسِبُ عُؤَيْمِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا " فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَصْدِيقِ عُؤَيْمِرٍ، فَكَانَ بَعْدَ يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1493):

[1493] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ عُؤَيْمِرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ لَهُ: أَرَأَيْتَ يَا عَاصِمُ، لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَسَلْ لِي عَنْ ذَلِكَ يَا عَاصِمُ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ، وَمَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُؤَيْمِرُ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَاصِمٌ لِعُؤَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، قَالَ عُؤَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُؤَيْمِرُ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا "، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَا عَنَّا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَّغَا، قَالَ عُؤَيْمِرُ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أُمْسَكْتُهَا،

فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ سُنَّةُ الْمُتَلَاعِنِينَ "وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ غُوَيْمِرَ الْأَنْصَارِيَّ مِنْ بَنِي الْعَجْلَانِ، أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ وَكَانَ فِرَافُهُ إِيَّاهَا بَعْدَ سُنَّةٍ فِي الْمُتَلَاعِنِينَ وَرَادَ فِيهِ، قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ حَامِلًا فَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ، ثُمَّ جَرَبَتِ السُّنَّةُ أَنَّهُ يَرِثُهَا وَتَرِثُ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنِ الْمُتَلَاعِنِينَ، وَعَنِ السُّنَّةِ فِيهِمَا، عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقَصْبِهِ، وَرَادَ فِيهِ، فَتَلَاعَنَّا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذَاكُمُ التَّفَرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتَلَاعِنِينَ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (2245-2248-2251):

- [2245] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ غُوَيْمِرَ بْنَ أَشَقَرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَنُتُهُ فَتَقْتُلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ غُوَيْمِرٌ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمٌ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ غُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ غُوَيْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَسَطُ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَنُتُهُ فَتَقْتُلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ أَنْزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ قُرْآنٌ، فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا "، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَّا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَعَا، قَالَ غُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا غُوَيْمِرٌ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ تِلْكَ سُنَّةُ الْمُتَلَاعِنِينَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ يَعْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ: " أُمْسِكِ الْمَرْأَةَ عِنْدَكَ حَتَّى تَلِدَ " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، قَالَ: حَضَرْتُ لِعَانَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ خُمْسِ عَشْرَةِ سَنَةٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، قَالَ فِيهِ: ثُمَّ خَرَجَتْ حَامِلًا، فَكَانَ الْوَلَدُ يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3402):

- [3402] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ غُوَيْمِرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، فَقَالَ: " أَرَأَيْتَ يَا عَاصِمُ، لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيْقَنُتُهُ فَيَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ، جَاءَهُ غُوَيْمِرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمُ لِعُوَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُ عَنْهَا، فَقَالَ غُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ غُوَيْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطُ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَنُتُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ، فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا "، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَّا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَعَ غُوَيْمِرٌ، قَالَ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمْسَكْتُهَا فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2229):

- [2229] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ غُوَيْمِرَ الْعَجْلَانِيَّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيْقَنُتُهُ فَيَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ، فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا " قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَّا، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَعَا مِنْ تِلَاغِيهِمَا، قَالَ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَتْ تِلْكَ بَعْدَ سُنَّةِ الْمُتَلَاعِنِينَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ غُوَيْمِرًا أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ، وَكَانَ سَيِّدُ بَنِي عَجْلَانَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ " طَلَّقَهَا ثَلَاثًا ".

مجموع الشواهد: (401)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2671- 4747- 4748- 5306- 5313):

- (2671) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَفَّتْ امْرَأَتُهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "الْبَيِّنَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ"، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: الْبَيِّنَةُ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ، فَذَكَرَ حَدِيثَ اللَّعَانِ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1493- 1497):

- [1493] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سُلِّتُ عَنِ الْمُتَلَاعِنِينَ فِي إِمْرَةٍ مُصْعَبٍ، أَيْفَرَقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ، فَمَضَيْتُ إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لِلْعَلَامِ: اسْتَأْذِنْ لِي، قَالَ: إِنَّهُ قَائِلٌ فَسَمِعَ صَوْتِي، قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: ادْخُلْ فَوَاللَّهِ مَا جَاءَ بِكَ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا حَاجَةٌ، فَدَخَلْتُ، فَإِذَا هُوَ مُفْتَرِشٌ بِرَدْعَةٍ مَتَوَسِّدٌ وَسَادَةٌ حَشَوَهَا لَيْفٌ، قُلْتُ: أَيْبَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْمُتَلَاعِنَانِ أَيْفَرَقُ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، نَعَمْ، إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَلَانَ بْنُ فُلَانٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أَنْ لَوْ وَجَدَ أَحَدُنَا امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ، كَيْفَ يَصْنَعُ إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ قَدْ ابْتُلِيَتْ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَذِهِ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ النُّورِ: وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ، "فَتَلَاهُنَّ عَلَيْهِ وَوَعظَهُ وَذَكَرَهُ وَأَخْبَرَهُ: "أَنْ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ"، قَالَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ دَعَاها فَوَعظَهَا وَذَكَرَهَا، وَأَخْبَرَهَا: "أَنْ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ"، قَالَتْ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَكَاذِبٌ، فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، ثُمَّ تَنَّى بِالْمَرْأَةِ، فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ، إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا." وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ خُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، قَالَ: سُلِّتُ عَنِ الْمُتَلَاعِنِينَ رَمَنَ مُصْعَبِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَلَمْ أَدْرِ مَا أَقُولُ، فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ الْمُتَلَاعِنِينَ أَيْفَرَقُ بَيْنَهُمَا؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1202- 1203- 3178- 3179):

- [1202] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سُلِّتُ عَنِ الْمُتَلَاعِنِينَ فِي إِمَارَةِ مُصْعَبِ بْنِ الرَّبِيعِ، أَيْفَرَقُ بَيْنَهُمَا؟ فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ: فَفُتُّ مَكَانِي إِلَى مَنْزِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ قَائِلٌ: فَسَمِعَ كَلَامِي، فَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ادْخُلْ مَا جَاءَ بِكَ إِلَّا حَاجَةٌ، قَالَ: فَدَخَلْتُ فَإِذَا هُوَ مُفْتَرِشٌ بِرَدْعَةٍ رَحِلٌ لَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَيْبَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْمُتَلَاعِنَانِ، أَيْفَرَقُ بَيْنَهُمَا؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، نَعَمْ، إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَلَانَ بْنُ فُلَانٍ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ أَحَدُنَا رَأَى امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ، كَيْفَ يَصْنَعُ إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى أَمْرِ عَظِيمٍ، قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ قَدْ ابْتُلِيَتْ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ، الَّتِي فِي سُورَةِ النُّورِ: وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ، حَتَّى خَتَمَ الْآيَاتِ فَدَعَا الرَّجُلَ، فَتَلَا الْآيَاتِ عَلَيْهِ، وَوَعظَهُ، وَذَكَرَهُ وَأَخْبَرَهُ، أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، فَقَالَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ تَنَّى بِالْمَرْأَةِ فَوَعظَهَا، وَذَكَرَهَا، وَأَخْبَرَهَا، أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، فَقَالَتْ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا صَدَقَ، قَالَ: فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ: بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، ثُمَّ تَنَّى بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ: بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا، إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا. قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَحَدِيقَةَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2253-2257-2259):

- [2253] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: إِنَّا لِلَّيْلَةِ جُمُعَةٌ فِي الْمَسْجِدِ، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ بِهِ، جَلَدْتُمُوهُ؟ أَوْ قَتَلَ، فَتَلْتُمُوهُ؟ فَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ، وَاللَّهِ لَأَسْأَلَنَّ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا كَانَ مِنَ الْعَدَا، أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ: لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا فَتَكَلَّمَ بِهِ، جَلَدْتُمُوهُ؟ أَوْ قَتَلَ، فَتَلْتُمُوهُ؟ أَوْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى غَيْظٍ؟ فَقَالَ: "اللَّهُمَّ افْتَحْ"، وَجَعَلَ يَدْعُو فَنَزَلَتْ آيَةُ اللَّعَانِ: وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ هَذِهِ الْأَيَّةُ، فَأَبْتُلِي بِهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ مِنْ بَيْنِ النَّاسِ، فَجَاءَ هُوَ وَامْرَأَتُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَلَاَعْنَا، فَشَهِدَ الرَّجُلُ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ لَعَنَ الْخَامِسَةَ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، قَالَ: فَذَهَبَتْ لِنَتْلُوهُنَّ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: "مَهْ"، فَأَبْتُ، فَفَعَلْتُ، فَلَمَّا أَذْبَرَا، قَالَ: "لَعَلَّهَا أَنْ تَجِيءَ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا"، فَجَاءَتْ بِهِ أَسْوَدَ جَعْدًا.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3466-3467-3470-3477):

- [3466] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، قَالَ: جَاءَنِي عُؤَيْمِرُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي الْعَجَلَانِ، فَقَالَ: "أَيُّ عَاصِمٍ، أَرَأَيْتُمْ رَجُلًا رَأَى مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَنَلَهُ فَنَقَتْلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ يَا عَاصِمُ؟ سَلْ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَاصِمٌ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيِّ ﷺ فَعَابَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ، وَكَرِهَهَا، فَجَاءَهُ عُؤَيْمِرُ، فَقَالَ: مَا صَنَعْتَ يَا عَاصِمُ؟ فَقَالَ: صَنَعْتُ أَنَّكَ لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَغَابَهَا، قَالَ عُؤَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَأَسْأَلَنَّ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَنْطَلِقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قَدْ أُنْزِلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فِيكَ، وَفِي صَاحِبَيْكَ، فَأَتِ بِهَا، قَالَ سَهْلٌ: وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَ بِهَا، فَتَلَاَعْنَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَاللَّهِ لَنْ أُمْسِكْتُهَا لَقَدْ كَذَبْتُ عَلَيْهَا، فَفَارَقَهَا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِفِرَاقِهَا، فَصَارَتْ سُنَّةَ الْمُتَلَاعِنِينَ".

الحديث رقم (132)

68- كتاب الطلاق: 36- باب قول الإمام اللهم بين

[5316] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: " ذَكَرَ الْمُتْلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا، ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَذَكَرَ لَهُ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا الْأَمْرِ إِلَّا لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصَفَّرًا، قَلِيلَ اللَّحْمِ، سَبَطَ الشَّعْرَ، وَكَانَ الَّذِي وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ آدَمَ خَذَلًا كَثِيرَ اللَّحْمِ، جَعْدًا، قَطَطًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اللَّهُمَّ بَيِّنْ، فَوَضَعَتْ شَبِيهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ رَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَهَا، فَلَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: هِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ لَرَجَمْتُ هَذِهِ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا، تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهَرُ السُّوءَ فِي الْإِسْلَامِ."

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (123)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2671-4747-5307-5310-5316-6856):

[2671] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " الْبَيِّنَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ "، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يُنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ، فَجَعَلَ يَقُولُ: الْبَيِّنَةُ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ، فَذَكَرَ حَدِيثَ اللَّعَانِ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1498):

[1498] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ، وَعِيسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمَصْرِيُّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ رُمَحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ الثَّلَاغُنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا إِلَّا لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصَفَّرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبَطَ الشَّعْرَ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ خَذَلًا آدَمَ كَثِيرَ اللَّحْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اللَّهُمَّ بَيِّنْ، فَوَضَعَتْ شَبِيهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ رَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَهَا، فَلَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا "، فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: أَهِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهَرُ فِي الْإِسْلَامِ السُّوءَ. وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ يَحْيَى بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ الْمُتْلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَزَادَ فِيهِ، بَعْدَ قَوْلِهِ كَثِيرَ اللَّحْمِ، قَالَ: جَعْدًا قَطَطًا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3179):

[3179] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ ابْنِ السَّحْمَاءِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الْبَيِّنَةُ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ "، قَالَ: فَقَالَ هِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا رَجُلًا عَلَى امْرَأَتِهِ أَيْلَتَمِسُ الْبَيِّنَةَ؟ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " الْبَيِّنَةُ وَإِلَّا فَحَدٌّ فِي ظَهْرِكَ "، قَالَ: فَقَالَ هِلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَاقِقٌ وَلَيَنْزِلَنَ فِي أَمْرِي مَا يُبْرِئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ، فَنَزَلَ: وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَفَرَّ حَتَّى بَلَغَ

وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، قَالَ: فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا، فَجَاءَا، فَقَامَ هَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ: فَشَهِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟" ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ، فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ قَالُوا لَهَا: إِنَّهَا مُوجِبَةٌ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَتَلَاكَاتُ وَنَكَسَتْ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّ سَتَرَجْعَ، فَقَالَتْ: لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَبْصِرُوهَا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ سَابِعَ الْأَلْيَتَيْنِ خَدَلَجَ السَّاقِينَ فَهُوَ لِشَرِيكَ بْنِ السَّحْمَاءِ، فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ لَكُنَا وَلَهَا شَأْنٌ". قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، وَهَكَذَا رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَنْصُورٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَاهُ أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ مُرْسَلًا وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2254-2255-2256):

- [2254] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَدَفَ أَمْرَاتِهِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "الْبَيْتَةُ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ"، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا رَجُلًا عَلَى أَمْرَاتِهِ يَلْتَمِسُ الْبَيْتَةَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: "الْبَيْتَةُ، وَإِلَّا فَحَدٌّ فِي ظَهْرِكَ"، فَقَالَ هَلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا، إِنِّي لَصَادِقٌ، وَلَيُنْزِلَنَّ اللَّهُ فِي أَمْرِي مَا يُبْرِئُ بِهِ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ، فَتَزَلْتُ: وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَفَرَّأَ حَتَّى بَلَغَ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا، فَجَاءَا، فَقَامَ هَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ فَشَهِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: "اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟" ثُمَّ قَامَتْ، فَشَهِدَتْ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْخَامِسَةِ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، وَقَالُوا لَهَا: إِنَّهَا مُوجِبَةٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَتَلَاكَاتُ وَنَكَسَتْ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا سَتَرَجْعُ، فَقَالَتْ: لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ، فَصَضَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "أَبْصِرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ سَابِعَ الْأَلْيَتَيْنِ خَدَلَجَ السَّاقِينَ فَهُوَ لِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءٍ"، فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، لَكُنَا لِي وَلَهَا شَأْنٌ". قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا مِمَّا تَقَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، حَدِيثُ ابْنِ بَشَّارٍ، حَدِيثٌ هَلَالٍ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3467-3470-3471-3472):

- [3471] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ السَّكَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَهْضَمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: "ذَكَرَ الثَّلَاغُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ، فَذَكَرَ: أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ أَمْرَاتِهِ رَجُلًا، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ أَمْرَاتُهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ: مُصَنَّرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبِطَ الشَّعْرِ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ: أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ أَدَمَ خَدْلًا كَثِيرَ اللَّحْمِ، جَعْدًا قَطَطًا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "اللَّهُمَّ بَيِّنْ، فَوَضَعَتْ شَبِيهَا بِالَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَهَا، فَلَا عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا، فَقَالَ: رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ، أَهِيَ النَّبِيُّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا تِلْكَ أَمْرَةٌ كَانَتْ تُظْهَرُ الشَّرُّ فِي الْإِسْلَامِ".

مجموع الشواهد: (370)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4745-4746-4748-5259-5306-5308-5309-7304):

- [4745] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ غُوَيْمِرًا أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَى عَاصِمَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ، فَسَأَلَهُ غُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، قَالَ غُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنتَهِي حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَجَاءَ غُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْفُرْآنَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمُلَاعَنَةِ بِمَا سَمَى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَلَا عَنَهَا "، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا، فَطَلَّقَهَا، فَكَانَتْ سَنَةً لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي الْمُتَلَاعِنِينَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " انْظُرُوا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمُ أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ عَظِيمِ الْأَلْتَيْنِ خَدَلَجَ السَّاقَيْنِ، فَلَا أَحْسِبُ غُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْيَمَرُ كَانَتْ وَحَرَةً فَلَا أَحْسِبُ غُوَيْمِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا " فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّذِي نَعَتْ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَصْدِيقِ غُوَيْمِرٍ، فَكَانَ بَعْدُ يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1493-1496-1498):

- [1493] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ: أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ غُوَيْمِرًا الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ لَهُ: أَرَأَيْتَ يَا عَاصِمُ، لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَسَلْ لِي عَنْ ذَلِكَ يَا عَاصِمُ، رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ، وَمَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ غُوَيْمِرٌ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ عَاصِمٌ: لِعُوَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، قَالَ غُوَيْمِرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنتَهِي حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ غُوَيْمِرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيَقْتُلُهُ فَتَقْتُلُونَهُ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَادْهَبْ فَأْتِ بِهَا "، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاعَنَّا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَغَا، قَالَ غُوَيْمِرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ أَمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ سَنَةً الْمُتَلَاعِنِينَ " وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي سَهْلُ بْنُ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ غُوَيْمِرًا الْأَنْصَارِيَّ مِنْ بَنِي الْعَجْلَانَ، أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ، وَسَأَلَ الْخَدِيثَ بِمَثَلِ حَدِيثِ مَالِكٍ، وَأَدْرَجَ فِي الْحَدِيثِ قَوْلَهُ وَكَانَ فِرَافُهُ إِذَاهَا بَعْدَ سَنَةٍ فِي الْمُتَلَاعِنِينَ وَزَادَ فِيهِ، قَالَ سَهْلٌ: فَكَانَتْ حَامِلًا فَكَانَ ابْنُهَا يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ، ثُمَّ جَرَتْ السَّنَةُ أَنَّهُ يَرْتُهَا وَتَرَتْ مِنْهُ مَا فَرَضَ اللَّهُ لَهَا. وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ الْمُتَلَاعِنِينَ، وَعَنِ السَّنَةِ فِيهِمَا، عَنْ حَدِيثِ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَخِي بَنِي سَاعِدَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَزَادَ فِيهِ، فَتَلَاعَنَّا فِي الْمَسْجِدِ وَأَنَا شَاهِدٌ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَارَقَهَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: ذَاكُمُ التَّفْرِيقُ بَيْنَ كُلِّ مُتَلَاعِنِينَ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1202-1203):

- [1202] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سُئِلْتُ عَنْ الْمُتَلَاعِنِينَ فِي إِمَارَةِ مُصْعَبِ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَيَفْرَقُ بَيْنَهُمَا؟ فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ: فَقُمْتُ مَكَانِي إِلَى مَنْزِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، اسْتَأْذَنْتُ عَلَيْهِ فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ قَائِلٌ: فَسَمِعَ كَلَامِي، فَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ادْخُلْ مَا جَاءَ بِكَ إِلَّا حَاجَةً، قَالَ: فَدَخَلْتُ فَإِذَا هُوَ مُفْتَرِشٌ بَرْدَعَةً رَحِلَ لَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُتَلَاعِنَانِ، أَيَفْرَقُ بَيْنَهُمَا؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، نَعَمْ إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ أَحَدَنَا رَأَى امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ، كَيْفَ يَصْنَعُ إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى أَمْرِ عَظِيمٍ، قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي سَأَلْتُكَ عَنْهُ قَدْ ابْتُلِيَتْ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ، الَّتِي فِي سُورَةِ التَّوْرِ: وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ، حَتَّى خَتَمَ الْآيَاتِ فَدَعَا الرَّجُلَ، فَتَلَا الْآيَاتِ عَلَيْهِ، وَوَعظَهُ، وَذَكَرَهُ وَأَخْبَرَهُ، أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، فَقَالَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ نَتَى بِالْمَرْأَةِ فَوَعظَهَا، وَذَكَرَهَا، وَأَخْبَرَهَا، أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، فَقَالَتْ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا صَدَقَ، قَالَ: فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ: بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، ثُمَّ نَتَى بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ: بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا، إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ثُمَّ فَرَّقَ

يَبْنَهُمَا. قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَحَدِيثُهُ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2245-2248-225-2253-2258):

- [2245] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُومَيْرَ بْنَ أَشَقَرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَنُتُهُ فَتَقَتَّلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ جَاءَهُ عُومَيْرٌ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمٌ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا، فَقَالَ عُومَيْرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا، فَأَقْبَلَ عُومَيْرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ وَسْطُ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَنُتُهُ فَتَقَتَّلُونَهُ؟ أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ أُنْزِلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ قُرْآنٌ، فَأَذْهَبْ فَأْتِ بِهَا "، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاَعْنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَعَا، قَالَ عُومَيْرٌ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا، فَطَلَقَهَا عُومَيْرٌ ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: فَكَانَتْ تِلْكَ سُنَّةُ الْمُتَلَاعِنِينَ. حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي عَبَّاسُ بْنُ سَهْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لِعَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ: " أُمْسِكِ الْمَرْأَةَ عِنْدَكَ حَتَّى تَلِدِ " حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيٍّ، قَالَ: حَضَرْتُ لِعَانَهُمَا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَنَا ابْنُ خُمْسِ عَشْرَةَ سَنَةً، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، قَالَ فِيهِ: ثُمَّ خَرَجْتُ حَامِلًا، فَكَانَ الْوَلَدُ يُدْعَى إِلَى أُمِّهِ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3402-3469-3474):

- [3402] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُومَيْرَ الْعَجْلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ، فَقَالَ: " أَرَأَيْتَ يَا عَاصِمُ، لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيْقَنُتُهُ فَيَقَتِّلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ سَلْ لِي يَا عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ، جَاءَهُ عُومَيْرٌ فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمُ لِعُومَيْرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُ عَنْهَا، فَقَالَ عُومَيْرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَقْبَلَ عُومَيْرٌ حَتَّى أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَسْطُ النَّاسِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَنُتُهُ فَتَقَتَّلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ نَزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَيْكَ، فَأَذْهَبْ فَأْتِ بِهَا "، قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاَعْنَا وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَعَ عُومَيْرٌ، قَالَ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أُمْسَكْتُهَا فَطَلَقَهَا ثَلَاثًا، قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ".

الحديث رقم (133)
68- كتاب الطلاق: 41- باب قصة فاطمة بنت قيس

(5321-5322) - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ: أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ بْنَ الْعَاصِ طَلَّقَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ، فَاثْنَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ: اتَّقِ اللَّهَ وَارْجِعْهَا إِلَيَّ بَيْتَهَا. قَالَ مَرْوَانُ - فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ - إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَكَمِ غَلَبَنِي، وَقَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ: أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ قَالَتْ: لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ. فَقَالَ مَرْوَانُ ابْنُ الْحَكَمِ: إِنْ كَانَ بِكَ شَرٌّ فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (52)، ما يلي بعض منها:

1- مسند الشافعي: حديث رقم (1429):

- [1429] أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ بْنَ الْعَاصِ، طَلَّقَ ابْنَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ ابْنَةَ فَاطِمَةَ فَاثْنَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَكَمِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ: " اتَّقِ اللَّهَ يَا مَرْوَانُ وَارْجِعِ الْمَرْأَةَ إِلَى بَيْتِهَا "، فَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ غَلَبَنِي، وَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ: أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ شَأْنَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ: إِنْ كَانَ بِكَ الشَّرُّ فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ.

2- سنن أبي داود: حديث رقم (2295):

- [2295] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ بْنَ الْعَاصِ طَلَّقَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ ابْنَةَ فَاطِمَةَ فَاثْنَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ لَهُ: " اتَّقِ اللَّهَ، وَارْجِعِ الْمَرْأَةَ إِلَى بَيْتِهَا "، فَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ: " إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ غَلَبَنِي "، وَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ: " أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ " فَقَالَتْ عَائِشَةُ: " لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ "، فَقَالَ مَرْوَانُ: " إِنْ كَانَ بِكَ الشَّرُّ، فَحَسْبُكَ مَا كَانَ بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ ".

3- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1197):

- [1197] حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ بْنَ الْعَاصِ طَلَّقَ ابْنَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ ابْنَةَ فَاطِمَةَ فَاثْنَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَكَمِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ، وَارْجِعِ الْمَرْأَةَ إِلَى بَيْتِهَا، فَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ: إِنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ غَلَبَنِي، وَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ: أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ، فَقَالَ مَرْوَانُ: " إِنْ كَانَ بِكَ الشَّرُّ فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ ".

4- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهري: حديث رقم (1667):

- [1667] أَخْبَرَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ: " أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ: طَلَّقَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ الْبَيْتَةَ، فَانْتَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَكَمِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ رَوْحَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ، وَهُوَ يَوْمَئِذٍ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ: اتَّقِ اللَّهَ يَا مَرْوَانُ، وَارْجِعِ الْمَرْأَةَ إِلَى بَيْتِهَا، فَقَالَ مَرْوَانُ، فِي حَدِيثِ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ: إِنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ غَلَبَنِي، وَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ: أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ، فَقَالَ مَرْوَانُ: إِنْ كَانَ بِكَ الشَّرُّ فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ "

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل (ط الرسالة): حديث رقم (27338):

- 27338- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَاصِمٍ، قَالَ خُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا عَامِرٌ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ أَنَّ زَوْجَهَا طَلَّقَهَا ثَلَاثًا، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ تَشْكُو إِلَيْهِ، فَلَمْ يَجْعَلْ لَهَا سَكْنًى وَلَا نَفَقَةً. قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: لَا نَدْعُ كِتَابَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِقَوْلِ امْرَأَةٍ، لَعَلَّهَا نَسِيَتْ. قَالَ: قَالَ عَامِرٌ: وَحَدَّثَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَهَا أَنْ تَعْتَدَ فِي بَيْتِ ابْنِ أُمِّ مَكْنُومٍ.

6- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (15577-15578):

- 15577- أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَسَنِ الْقَاضِي، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَنَا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ أَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ طَلَّقَ ابْنَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ الْبَيْتَةَ فَانْتَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَكَمِ فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فَقَالَتْ: " اتَّقِ اللَّهَ يَا مَرْوَانُ فَارْجِعِ الْمَرْأَةَ إِلَى بَيْتِهَا " فَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ سَلِيمَانَ: إِنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ غَلَبَنِي وَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ: أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: " لَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَذْكُرَ فِي شَأْنِ فَاطِمَةَ "، فَقَالَ: إِنْ كَانَ بِكَ الشَّرُّ فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ عَنْ مَالِكٍ

7- السنن الصغرى للبيهقي: حديث رقم (2804):

- [2804] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ، أَنَا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْعَنْبَرِيُّ، وَأَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ الْمُهَرِّجَانِي، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُمَا يَذْكُرَانِ أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ بْنُ الْعَاصِ طَلَّقَ ابْنَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ الْبَيْتَةَ فَانْتَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَكَمِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ، فَقَالَتْ: " اتَّقِ اللَّهَ وَارْجِعِ الْمَرْأَةَ إِلَى بَيْتِهَا "، فَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ سَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ: " إِنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ غَلَبَنِي " وَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ: " أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ "، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: " لَا يَضُرُّكَ إِلَّا تَذْكُرَ حَدِيثَ فَاطِمَةَ " . قَالَ مَرْوَانُ: " فَإِنْ كَانَ بِكَ الشَّرُّ فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ "

8- معرفة السنن والآثار للبيهقي: حديث رقم (15303):

- [15303] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ، وَأَبُو زَكَرِيَّا، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ، أَخْبَرَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ، وَسَلِيمَانَ بْنِ يَسَارٍ أَنَّهُ سَمِعَهُمَا تَذْكُرُ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ الْعَاصِ طَلَّقَ ابْنَةَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَكَمِ الْبَيْتَةَ، فَانْتَقَلَهَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْحَكَمِ، فَأَرْسَلَتْ عَائِشَةُ إِلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ وَهُوَ أَمِيرُ الْمَدِينَةِ فَقَالَتْ: " اتَّقِ اللَّهَ يَا مَرْوَانُ وَارْجِعِ الْمَرْأَةَ إِلَى بَيْتِهَا "، فَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ سَلِيمَانَ: أَنَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَدْ غَلَبَنِي، وَقَالَ مَرْوَانُ فِي حَدِيثِ الْقَاسِمِ: أَوْ مَا بَلَغَكَ شَأْنُ فَاطِمَةَ بِنْتِ قَيْسٍ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: " لَا عَلَيْكَ إِلَّا تَذْكُرَ مِنْ شَأْنِ فَاطِمَةَ " فَقَالَ: إِنْ كَانَ بِكَ الشَّرُّ فَحَسْبُكَ مَا بَيْنَ هَذَيْنِ مِنَ الشَّرِّ.



الحديث رقم (134)
69- كتاب النفقات: 1- باب فضل النفقة على الأهل

- [5352] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " قَالَ اللَّهُ: أَنْفَقَ يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ " .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (32)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4684-5352):

- [4684] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: " أَنْفَقَ، أَنْفَقَ عَلَيْكَ، وَقَالَ: يَدُ اللَّهِ مَلَأَى لَا تَغِيضُهَا نَفَقَةُ سَحَاءِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، وَقَالَ: أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْفَقَ مُنْذُ خَلَقَ السَّمَاءَ وَالْأَرْضَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَغِضْ مَا فِي يَدِهِ، وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ، وَبِيَدِهِ الْمِيزَانُ، يَخْفِضُ، وَيَرْفَعُ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (995):

- [995] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ: " قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفَقْ أَنْفَقَ عَلَيْكَ "، وَقَالَ: يَمِينُ اللَّهِ مَلَأَى، وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ: مَلَأَ سَحَاءَ لَا يَغِيضُهَا شَيْءٌ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ.

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7256-29370-9661):

- [9661] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عُمَرَ، وَمُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: قِيلَ لَهُ: " أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ "، قَالَ مُعَاوِيَةُ فِي حَدِيثِهِ: قَالَ: يَقُولُ رَبُّنَا عَزَّوَجَلَّ: " أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ " .

4- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (186:4):

- [4 : 186] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْفَقِيهِيُّ، أَنبَأَ أَبُو بَكْرِ الْفُطَّانُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَ مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، قَالَ: هَذَا مَا حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ قَالَ لِي: أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ.

5- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (6260):

- [6260] حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: " يَا ابْنَ آدَمَ أَنْفَقْ أَنْفَقَ عَلَيْكَ " .

مجموع الشواهد: (1)، ما يلي بعض منها:

1- حلية الأولياء لابي نعيم: حديث رقم (15451):

- [15451] حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ بْنُ مَسْرُوقٍ، ثنا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ، ثنا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ قَرِيبٍ الْأَصْمَعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ سَلَامٍ مَوْلَى الرَّشِيدِ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الدِّينِ وَالْأَدَبِ، عَنِ الرَّشِيدِ، عَنِ الْمُهَدِّيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: بَلَغَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرَّبِيرِ إِمْسَاكَ، فَأَخَذَ بِعِمَامَتِهِ فَجَذَبَهَا إِلَيْهِ، وَقَالَ: " يَا ابْنَ الْعَوَّامِ أَنَا رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكَ وَإِلَى الْخَاصِّ وَالْعَامِّ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: أَنْفَقَ أَنْفَقَ عَلَيْكَ، وَلَا تَرُدَّ فَيَسْتَنْدُ عَلَيْكَ الطَّلَبُ إِنَّ فِي هَذِهِ السَّمَاءِ بَابًا مَفْتُوحًا يَنْزِلُ مِنْهُ رِزْقُ كُلِّ امْرِئٍ بِقَدْرِ نَفَقَتِهِ أَوْ صَدَقَتِهِ، وَنَبِيِّهِ فَمَنْ قَلَّ قُلٌّ عَلَيْهِ وَمَنْ كَثُرَ كُثُرَ عَلَيْهِ "، فَكَانَ الرَّبِيرُ بَعْدَ ذَلِكَ يُعْطَى يَمِينًا وَشِمَالًا.

70- كتابُ الأُطعمة: 6- بابُ مَنْ أَكَلَ حَتَّى شَبِعَ

[illegible]

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (101)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1:87- 3577- 5450- 6688):

- [3577] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: لِأُمِّ سُلَيْمٍ لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ضَعِيفًا أَعْرَفَ فِيهِ الْجُوعَ فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ، قَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجَتْ أَقْرَصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ [ج 2 : ص 704] أَخْرَجَتْ خَمَارًا لَهَا فَلَقَتْ الْخُبَرَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ دَسَّتْهُ تَحْتَ يَدَيَّ وَلَا تَنْتَنِي بِبَعْضِهِ، ثُمَّ أُرْسِلْتَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَهَبَتْ بِهِ فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ فَقُمْتُ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَرَأْسُكَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: بِطَعَامٍ، فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِمَنْ مَعَهُ فَوُومُوا فَانْطَلِقْ وَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمُّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالنَّاسِ وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نَطْعُمُهُمْ، فَقَالَتْ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَاقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: هَلُمِّي يَا أُمُّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكَ فَأَنْتِ بِذَلِكَ الْخُبَرِ فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفَتَتْ وَعَصَرَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ عُكَّةً فَأَدَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِيهِ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعَشْرَةِ فَاذِنْ لَهُمْ فَآكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعَشْرَةِ فَاذِنْ لَهُمْ فَآكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعَشْرَةِ فَآكَلِ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبِعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2041- 2042):

- [2042] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِأَدْعُوهُ وَقَدْ جَعَلَ طَعَامًا، قَالَ: فَأَقْبَلْتُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ النَّاسِ، فَظَنَرُ إِلَيَّ فَاسْتَحْبَبْتُ، فَقُلْتُ: أَجِبْ أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ لِلنَّاسِ: "فُومُوا"، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا صَنَعْتُ لَكَ شَيْئًا، قَالَ: فَمَسَّهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ

وَدَعَا فِيهَا بِالْبَرَكَةِ، ثُمَّ قَالَ: "أَدْخُلْ عَشْرَةً مِنْ أَصْحَابِي عَشْرَةً"، وَقَالَ: "كُلُوا وَأَخْرِجْ لَهُمْ شَيْئًا مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ" فَكُلُوا حَتَّى شَبِعُوا فَخَرَجُوا، فَقَالَ: "أَدْخُلْ عَشْرَةً"، فَكُلُوا حَتَّى شَبِعُوا فَمَا زَالَ يُدْخِلُ عَشْرَةً وَيُخْرِجُ عَشْرَةً حَتَّى لَمْ يَبْقَ مِنْهُمْ أَحَدٌ إِلَّا دَخَلَ، فَكُلَّ حَتَّى شَبِعَ ثُمَّ هَيَّأَهَا، فَإِذَا هِيَ مِثْلُهَا حِينَ أَكَلُوا مِنْهَا. وَحَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى الْأُمَوِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، قَالَ: بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ ابْنِ ثُمَيْرٍ، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ فِي آخِرِهِ: "ثُمَّ أَخَذَ مَا بَقِيَ فَجَمَعَهُ ثُمَّ دَعَا فِيهِ بِالْبَرَكَةِ"، قَالَ: فَعَادَ كَمَا كَانَ، فَقَالَ دُونَكُمْ هَذَا. وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: أَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ أَنْ تَصْنَعَ لِلنَّبِيِّ ﷺ طَعَامًا لِنَفْسِهِ خَاصَّةً، ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَيْهِ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: فَوَضَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهُ وَاسْمَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ، فَإِذَنْ لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَقَالَ: "كُلُوا وَسَمُّوا اللَّهَ"، فَكُلُوا حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ بِنِثْمَانَيْنِ رَجُلًا، ثُمَّ أَكَلَ النَّبِيُّ ﷺ بَعْدَ ذَلِكَ، وَأَهْلُ الْبَيْتِ وَتَرَكَوْا سُورًا. وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، بِهَذِهِ الْقِصَّةِ فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَ فِيهِ: فَقَامَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى الْبَابِ حَتَّى أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا كَانَ شَيْءٌ يَسِيرٌ، قَالَ: "هَلُمَّ فَإِنَّ اللَّهَ سَيَجْعَلُ فِيهِ الْبَرَكَةَ". وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ الْبَجَلِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَكَلَ أَهْلُ الْبَيْتِ وَأَفْضَلُوا مَا أُبْلَغُوا جِيرَانَهُمْ. وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ جَرِيرَ بْنَ زَيْدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: رَأَى أَبُو طَلْحَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ يَتَقَلَّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ، فَأَتَى أُمَّ سُلَيْمٍ، فَقَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مُضْطَجِعًا فِي الْمَسْجِدِ يَتَقَلَّبُ ظَهْرًا لِبَطْنٍ وَأُظُنُّهُ جَائِعًا، وَسَاقَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ فِيهِ: ثُمَّ أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ وَأُمُّ سُلَيْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ وَفَضَّلْتُ فَضْلَةً فَأَهْدَيْنَاهُ لِجِيرَانِنَا. وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى التَّحِيْبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي أَسَامَةُ، أَنَّ يَعْقُوبَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ، حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا مَعَ أَصْحَابِهِ يُحَدِّثُهُمْ وَقَدْ عَصَبَ بَطْنُهُ بِعَصَابَةٍ، قَالَ أَسَامَةُ: وَأَنَا أَشْكُ عَلَى حَجَرٍ، فَقُلْتُ: لِبَعْضِ أَصْحَابِهِ لَمْ عَصَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَطْنُهُ؟ فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ، فَذَهَبْتُ إِلَى أَبِي طَلْحَةَ وَهُوَ رَوْحٌ أُمَّ سُلَيْمٍ بِنْتُ مِلْحَانَ، فَقُلْتُ يَا أَبَتَاهُ: قَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَصَبَ بَطْنُهُ بِعَصَابَةٍ، فَسَأَلْتُ بَعْضَ أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: مِنَ الْجُوعِ، فَدَخَلَ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى أُمِّي، فَقَالَ: هَلْ مِنْ شَيْءٍ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ عِنْدِي كِسْرٌ مِنْ خُبْزٍ وَتَمْرَاتٍ، فَإِنْ جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّهُ أَشْبَعْنَاهُ، وَإِنْ جَاءَ آخَرُ مَعَهُ، قَلَّ عَنْهُمْ ثُمَّ ذَكَرَ سَائِرَ الْحَدِيثِ بِقِصَّتِهِ. وَحَدَّثَنِي حُجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا حَرْبُ بْنُ مَنِبُغٍ، عَنْ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي طَعَامِ أَبِي طَلْحَةَ نَحْوَ حَدِيثِهِمْ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3630):

- [3630] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، قَالَ: عَرَضْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ أَبُو طَلْحَةَ لَأُمِّ سُلَيْمٍ: "لَقَدْ سَمِعْتُ صَوْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَغْنِي ضَعِيفًا أَعْرَفَ فِيهِ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟" فَقَالَتْ: نَعَمْ، فَأَخْرَجْتُ أَقْرَاصًا مِنْ شَعِيرٍ، ثُمَّ أَخْرَجْتُ خِمَارًا لَهَا فَلَقْتُ الْخُبْزَ بِبَعْضِهِ ثُمَّ دَسْتُهُ فِي يَدِي، وَرَدَدْتَنِي بِبَعْضِهِ ثُمَّ أَرْسَلَنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَهَبْتُ بِهِ إِلَيْهِ، فَوَجَدْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ وَمَعَهُ النَّاسُ، قَالَ: فَفُتُّ عَلَيْهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَرْسَلْتُكَ أَبُو طَلْحَةَ؟" فَقُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: "بَطْعَام؟" فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِمَنْ مَعَهُ؟ "فُومُوا"، قَالَ: فَانْطَلَقُوا، فَانْطَلَقْتُ بَيْنَ أَيْدِيهِمْ حَتَّى جِئْتُ أَبَا طَلْحَةَ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ قَدْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسَ عِنْدَنَا مَا نَطْعُمُهُمْ، قَالَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: فَانْطَلَقَ أَبُو طَلْحَةَ حَتَّى لَقِيَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَابَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَهُ حَتَّى دَخَلَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَلُمِّي يَا أُمَّ سُلَيْمٍ مَا عِنْدَكَ؟"، فَأَتَتْهُ بِذَلِكَ الْخُبْزِ، فَأَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَفُتَّ وَعَصَرَتْ أُمَّ سُلَيْمٍ بَعْكَةً لَهَا فَادَمَتْهُ، ثُمَّ قَالَ فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ قَالَ: "ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ"، فَإِذَنْ لَهُمْ فَكُلُوا حَتَّى شَبِعُوا ثُمَّ خَرَجُوا، فَكُلَّ الْقَوْمُ كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا وَالْقَوْمُ سَبْعُونَ أَوْ ثَمَانُونَ رَجُلًا. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن الدارمي: حديث رقم (43):

- [43] أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ عَمْرٍو، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: أَمَرَ أَبُو طَلْحَةَ أُمَّ سُلَيْمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنْ تَجْعَلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا يَأْكُلُ مِنْهُ، قَالَ: ثُمَّ بَعَثَنِي أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: بَعَثَنِي إِلَيْكَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ لِلْقَوْمِ: "فُومُوا"، فَانْطَلَقَ وَانْطَلَقَ الْقَوْمُ مَعَهُ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا صَنَعْتُ طَعَامًا لِنَفْسِكَ خَاصَّةً؟ فَقَالَ: "لَا عَلَيْكَ انْطَلِقْ"، قَالَ: فَانْطَلَقَ وَالْقَوْمُ، قَالَ: فَجِئَ بِالطَّعَامِ، "فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَهُ وَاسْمَى عَلَيْهِ"، ثُمَّ قَالَ: "ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ"، قَالَ: فَإِذَنْ لَهُمْ، فَقَالَ: "كُلُوا بِاسْمِ اللَّهِ"، فَكُلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَامُوا، "ثُمَّ وَضَعَ يَدَهُ كَمَا صَنَعَ فِي الْمَرَّةِ"

الأولى وَسَمَّى عَلَيْهِ "، ثُمَّ قَالَ: " ائْذَنْ لِعَشْرَةٍ "، فَأَذِنَ لَهُمْ، فَقَالَ: " كُلُوا، بِاسْمِ اللَّهِ " فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، ثُمَّ قَامُوا حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ بِثَمَانِينَ رَجُلًا، قَالَ: " وَأَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَهْلُ النَّبِيِّ وَتَرَكَوا سُورًا ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3342):

- [3342] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَدَدَةَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: صَنَعَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ لِلنَّبِيِّ ﷺ خُبْزَةً، وَضَعَتْ فِيهَا شَيْئًا مِنْ سَمْنٍ، ثُمَّ قَالَتْ: اذْهَبْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَادْعُهُ، قَالَ: فَأَتَيْتُهُ، فَقُلْتُ: أُمِّي تَدْعُوكَ، قَالَ: فَقَامَ وَقَالَ لِمَنْ كَانَ عَنْدهُ مِنَ النَّاسِ: " قُومُوا "، قَالَ: فَسَبَقَتْهُمْ إِلَيْهَا فَأَخْبَرَتْهَا، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: " هَاتِي مَا صَنَعْتَ "، فَقَالَتْ: إِنَّمَا صَنَعْتُ لَكَ وَحْدَكَ، فَقَالَ: " هَاتِيهِ "، فَقَالَ: " يَا أَنَسُ ادْخُلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ عَشْرَةَ "، قَالَ: فَمَا زِلْتُ أُدْخِلُ عَلَيْهِ عَشْرَةَ عَشْرَةَ، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا وَكَانُوا ثَمَانِينَ.

مجموع الشواهد: (45)، ما يلي بعض منها:

1- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (14601):

- [14610] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: عَمِلْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْخَنْدَقِ، قَالَ: فَكَانَتْ عِنْدِي شَوْيْهَةٌ عَنَزَ جَذَعُ سَمِينَةٍ، قَالَ: فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَوْ صَنَعْنَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَأَمَرْتُ امْرَأَتِي، فَطَحَنَتْ لَنَا شَيْئًا مِنْ شَعِيرٍ، وَصَنَعَتْ لَنَا مِنْهُ خُبْرًا، وَدَبَحَتْ تِلْكَ الشَّاةَ، فَشَوَيْنَاهَا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَلَمَّا أَمْسَيْنَا وَأَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْإِنْصِرَافَ عَنِ الْخَنْدَقِ، قَالَ: وَكُنَّا نَعْمَلُ فِيهِ نَهَارًا، فَإِذَا أَمْسَيْنَا رَجَعْنَا إِلَى أَهْلِنَا، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي قَدْ صَنَعْتُ لَكَ شَوْيْهَةً كَانَتْ عِنْدَنَا، وَصَنَعْنَا مَعَهَا شَيْئًا مِنْ خُبَرِ هَذَا الشَّعِيرِ، فَأَجِبْ أَنْ تَنْصَرِفَ مَعِيَ إِلَى مَنْزِلِي، وَإِنَّمَا أُرِيدُ أَنْ يَنْصَرِفَ مَعِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحْدَهُ، قَالَ: فَلَمَّا قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، قَالَ: " نَعَمْ "، ثُمَّ " أَمَرَ صَارِحًا، فَصَرَخَ أَنْ أَنْصَرِفُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى بَيْتِ جَابِرٍ "، قَالَ: قُلْتُ: إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَقْبَلَ النَّاسُ مَعَهُ، قَالَ: فَجَلَسَ وَأَخْرَجَنَا إِلَيْهِ، قَالَ: " فَبَرَكَ وَسَمَى ثُمَّ أَكَلَ، وَتَوَارَدَهَا النَّاسُ، كُلَّمَا فَرَّغَ قَوْمٌ قَامُوا وَجَاءَ نَاسٌ، حَتَّى صَدَرَ أَهْلُ الْخَنْدَقِ عَنْهَا ".

2- صحيح ابن حبان: حديث رقم (984):

- [984] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ نُبَيْحٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَسْتَعِينُهُ فِي دَيْنٍ كَانَ عَلَى أَبِي، فَقَالَ: " اتَيْكُمْ "، فَقُلْتُ لِلْمَرْأَةِ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا، فَإِيَّاكَ أَنْ تُكَلِّمِيهِ أَوْ تُؤْذِيَهُ، قَالَ: فَأَتَى ﷺ فَدَبَحَتْ لَهُ دَاجِنًا كَانَ لَنَا، قَالَ: " يَا جَابِرُ كَأَنَّكَ عَلِمْتَ حُبَّنَا لِلْحَمِّ؟ " فَلَمَّا خَرَجَ، قَالَتْ لَهُ الْمَرْأَةُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ: صَلِّ عَلَيَّ وَعَلَى زَوْجِي، قَالَ: فَفَعَلَ، فَقَالَ لَهَا: أَلَمْ أَقُلْ لَكَ؟ فَقَالَتْ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ بَيْتِي وَيَخْرُجُ وَلَا يُصَلِّي عَلَيْنَا؟

3- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (2765):

- [2765] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، قَالَ: نَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُزَرِّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ، فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ، فَسَأَلْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ: هَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ فَأَشَارَتْ بِكَفِّهَا، فَقَالَتْ: عِنْدِي شَيْءٌ، فَقُلْتُ: اصْنَعِي، اْعْجِنِي، وَأَرْسَلْتُ أُنْسَاءً، فَقُلْتُ: ائْتِ فَسَارِهِ فِي أَذْيِهِ، وَادْعُهُ، فَلَمَّا أَقْبَلَ أُنْسٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هَذَا رَجُلٌ قَدْ أَتَاكُمْ بِحُبُونَا بِشَيْءٍ، أَرْسَلْتُكَ أَبُو طَلْحَةَ تَدْعُونَا؟ " فَقَالَ أُنْسٌ: نَعَمْ، فَقَالَ: " قُومُوا، بِسْمِ اللَّهِ "، فَأَذْبَرَ أُنْسٌ يَشْتَدُّ حَتَّى أَتَى أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَتَاكَ فِي النَّاسِ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: فَاسْتَقْبَلْتُهُ عِنْدَ الْبَابِ عَلَى مُسْتَرَاكِحِ الدَّرَجَةِ، فَقُلْتُ: مَاذَا صَنَعْتَ بِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ إِنَّمَا عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْجُوعَ، فَصَنَعْتُ لَكَ شَيْئًا تَأْكُلُهُ، فَقَالَ: " ادْخُلْ وَأَبْشِرْ "، فَدَخَلَ، فَأَتَانِي بِصَحْفَتَيْهَا، فَجَعَلَ يُسَوِّيْهَا بِيَدِهِ، ثُمَّ قَالَ: " هَلْ مِنْ؟ "، كَأَنَّهُ يَعْنِي: الْأَذْمَ، فَأَتَيْنَاهُ بِعُكَّتَيْنَا فِيهَا شَيْءٌ أَوْ لَيْسَ فِيهَا، فَأَخَذَهَا بِيَدِهِ، فَانْسَكَبَ مِنْهَا السَّمْنُ، فَقَالَ: " ادْخُلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ عَشْرَةَ "، قَالَ: وَهُمْ زَهَاءُ مَائَةٍ، فَدَخَلُوا، فَأَكَلُوا حَتَّى شَبِعُوا، وَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْفَضْلِ الَّذِي فَضَلَ: " كُلُوا أَنْتُمْ وَعِيَالُكُمْ "، فَأَكَلُوا وَشَبِعُوا، لَمْ يَزُوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ إِلَّا مُعَاوِيَةُ، تَفَرَّدَ بِهِ: حَاتِمٌ.

4- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (6728):

- [6728] أَخْبَرَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى، قَالَ: ثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَ: ثنا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُسْرِ، قَالَ: قَالَ أَبِي لَأُمِّي: لَوْ صَنَعْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ طَعَامًا، فَصَنَعْتُ ثَرِيدَةً، وَقَالَ بِيَدِهِ: يُقَالُ، فَانْطَلَقَ أَبِي، فَدَعَا، فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى ذُرْوَتِهَا، ثُمَّ قَالَ: " خُدُوا بِسْمِ اللَّهِ، فَأَخَذُوا مِنْهُ نَحْوَهَا، فَلَمَّا طَعِمُوا دَعَا لَهُمْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُمْ، فَارْحَمْهُمْ، وَبَارِكْ لَهُمْ، فَارْزُقْهُمْ " خَالَفَهُ بِقِيَّةُ بْنُ الْوَلِيدِ.

- [1426] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي مُزَرِّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: دَخَلْتُ الْمَسْجِدَ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ، فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتَيْتُ أُمَّ سُلَيْمٍ، وَهِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَحْتَ مَالِكِ أَبِي أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، فَقُلْتُ: يَا أُمَّ سُلَيْمٍ، إِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْجُوعَ، فَهَلْ عِنْدَكَ مِنْ شَيْءٍ؟ قَالَتْ: عِنْدِي شَيْءٌ، وَأَشَارَتْ بِكَفِّهَا، فَقُلْتُ: اصْنَعِي وَانْعِمِي، فَأَرْسَلْتُ أَنَسًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُلْتُ: سَارَهُ فِي أُنْذِهِ وَادْعُهُ، فَلَمَّا أَقْبَلَ أَنَسٌ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هَذَا رَجُلٌ قَدْ جَاءَ بِخَيْرٍ "، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَلَا رَسَلْتُكَ أَبُوكَ يَدْعُونَا يَا بُنَيَّ؟ " قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَصْحَابِهِ: " اذْهَبُوا بِسْمِ اللَّهِ "، قَالَ: فَأَدْبَرَ أَنَسٌ يَشْتَدُّ حَتَّى أَتَى أَبَا طَلْحَةَ، فَقَالَ: هَذَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَتَاكَ فِي النَّاسِ، قَالَ: فَخَرَجْتُ حَتَّى لَقِيتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عِنْدَ الْبَابِ عَلَى مُسْتَرَاكِحِ الدَّرَجَةِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَاذَا صَنَعْتَ بِنَا؟ إِنَّمَا عَرَفْتُ فِي وَجْهِكَ الْجُوعَ، فَصَنَعْنَا لَكَ شَيْئًا تَأْكُلُهُ، قَالَ: ادْخُلْ وَأَبْشِرْ، قَالَ: فَأَخَذَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَجَمَعَهَا فِي الصَّحْفَةِ بِيَدِهِ، ثُمَّ أَصْلَحَهَا، فَقَالَ: هَلْ مِنْ؟ كَأَنَّهُ يَعْنِي الْأَذْمَ، قَالَ: فَأَتَوْهُ بِعَكَّتِهِمْ فِيهَا شَيْءٌ، أَوْ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، فَقَالَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ: فَاسْكُبْ مِنْهَا السَّمْنَ، ثُمَّ قَالَ: ادْخُلْ عَلَيَّ عَشْرَةَ عَشْرَةَ، فَأَكُلُوا كُلُّهُمْ وَشَبِعُوا، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لِفَضْلِ الَّذِي فَضَّلَ: " كُلُوا أَنْتُمْ وَعِيَالُكُمْ، فَأَكُلُوا وَشَبِعُوا ".

الحديث رقم (136)
70- كتاب الأُطعمة: 11- باب طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْإِثْنَيْنِ

- [5392] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (21)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2059):

- [2059] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ "

2- جامع الترمذي: حديث رقم (1820):

- [1820] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وَحَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عُمَرَ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

3- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1726):

- [1726] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7278- 9024):

- [7278] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: " طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَالثَّلَاثَةُ كَافِي الْأَرْبَعَةِ ".

5- شعب الإيمان للبيهقي: حديث رقم (5633):

- [5633] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " طَعَامُ الْإِثْنَيْنِ كَافِي الثَّلَاثَةِ، وَطَعَامُ الثَّلَاثَةِ كَافِي الْأَرْبَعَةِ ". أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ.

مجموع الشواهد: (71)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2060-2061):

- [2060] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ ح وَحَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ ". وَفِي رِوَايَةِ إِسْحَاقَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَذْكُرْ سَمِعْتُ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

2- جامع الترمذي: حديث رقم (1820):

- [1820] وَرَوَى جَابِرٌ، وَابْنُ عُمرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ "، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا.

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3254-3255-3287):

- [3254] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقِّيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زِيَادٍ الْأَسَدِيُّ، أَنبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَنبَأَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ ".

4- سنن الدارمي: حديث رقم (2044):

- [2044] أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (5237):

- [5237] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ بْنُ بَحْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " طَعَامُ الْوَاحِدِ يَكْفِي الْاِثْنَيْنِ، وَطَعَامُ الْاِثْنَيْنِ يَكْفِي الْأَرْبَعَةَ، وَطَعَامُ الْأَرْبَعَةِ يَكْفِي الثَّمَانِيَةَ ".

الحديث رقم (137)

70- كتاب الأطعمة: 12- باب المؤمن يأكل في معي واحد

فيه أبو هريرة عن النبي ﷺ

- [5396] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَأْكُلُ الْمُسْلِمُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أُمْعَاءٍ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (84)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5396-5397):

- [5397] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا كَثِيرًا، فَاسْلَمَ فَكَانَ يَأْكُلُ أَكْلًا قَلِيلًا، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: "إِنَّ الْمُسْلِمَ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أُمْعَاءٍ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2064-2065):

- [2065] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ وَهُوَ كَافِرٌ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ، فَخَلِبَتْ فَشَرِبَ جَلَابُهَا، ثُمَّ أُخْرِى فَشَرِبَهُ، ثُمَّ أُخْرِى فَشَرِبَهُ حَتَّى شَرِبَ جَلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ، ثُمَّ إِنَّهُ أَصْبَحَ فَاسْلَمَ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ، فَشَرِبَ جَلَابُهَا، ثُمَّ أَمَرَ بِأُخْرَى فَلَمْ يَسْتَتِمَّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْمُسْلِمُ يَشْرَبُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أُمْعَاءٍ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1819):

- [1819] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ضَافَهُ ضَيْفٌ كَافِرٌ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَخَلِبَتْ فَشَرِبَ، ثُمَّ أُخْرِى فَشَرِبَهُ، ثُمَّ أُخْرِى فَشَرِبَهُ حَتَّى شَرِبَ جَلَابَ سَبْعِ شِيَاهٍ، ثُمَّ أَصْبَحَ مِنَ الْغَدِ فَاسْلَمَ، فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِشَاةٍ فَخَلِبَتْ فَشَرِبَ جَلَابُهَا، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِأُخْرَى فَلَمْ يَسْتَتِمَّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْمُسْلِمُ يَشْرَبُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَشْرَبُ فِي سَبْعَةِ أُمْعَاءٍ"، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سُهَيْلٍ.

4- سنن الدارمي: حديث رقم (2043):

- [2043] وَحَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْمُسْلِمُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أُمْعَاءٍ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3256):

- [3256] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْمُسْلِمُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أُمْعَاءٍ".

مجموع الشواهد: (193)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5393-5394-5395):

- [5393] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: كَانَ ابْنُ عُمَرَ لَا يَأْكُلُ حَتَّى يُؤْتَى بِمُسْكِينٍ يَأْكُلُ مَعَهُ، فَأَدْخَلْتُ رَجُلًا يَأْكُلُ مَعَهُ، فَأَكَلَ كَثِيرًا، فَقَالَ: يَا نَافِعُ، لَا تَدْخُلْ هَذَا عَلَيَّ، سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2062-2063-2064):

- [2064] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ " . وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ وَلَمْ يَذْكُرْ ابْنُ عُمَرَ .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1818):

- [1818] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ " ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي بَصْرَةَ الْغَفَارِيِّ، وَأَبِي مُوسَى، وَجَهَّاجِ الْغَفَارِيِّ، وَمَيْمُونَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو .

4- سنن الدارمي: حديث رقم (2040):

- [2040] أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ، وَالْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ " . أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْفَوَارِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَحْيَى، عَنْ مُجَالِدٍ، عَنْ أَبِي الْوَدَّاعِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3257-3258):

- [3257] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الْكَافِرُ يَأْكُلُ فِي سَبْعَةِ أَمْعَاءٍ، وَالْمُؤْمِنُ يَأْكُلُ فِي مَعَى وَاحِدٍ " .

الحديث رقم (138)

70- كتاب الأطعمة: 38- باب من ناول أو قدم إلى صاحبه على المائدة شئاً

قال: وقال ابن المبارك: لا بأس أن يناول بعضهم بعضاً ولا يناول من هذه المائدة إلى مائدة أخرى

- [5439] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: " إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَطْعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسُ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْرًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، قَالَ أَنَسُ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبَعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوْلِ الصَّحْفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ ". وَقَالَ ثُمَامَةُ: عَنْ أَنَسٍ، فَجَعَلْتُ أَجْمَعُ الدُّبَّاءَ بَيْنَ يَدَيْهِ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (161)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2092-5379-5420-5433-5439):

- [2092] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: " إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَطْعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْرًا وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَتَّبَعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوْلِي الْقُصْعَةِ، قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2043-2044):

- [2043] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: " إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَطْعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْرًا مِنْ شَعِيرٍ وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، قَالَ أَنَسُ: " فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبَعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوْلِي الصَّحْفَةِ، قَالَ: فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمِئِذٍ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1850):

- [1850] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَيْمُونٍ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: " رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبَعُ فِي الصَّحْفَةِ يَعْنِي الدُّبَّاءَ فَلَا أَزَالُ أُحِبُّهُ "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَنَسٍ وَرُوِيَ أَنَّهُ رَأَى الدُّبَّاءَ بَيْنَ يَدَيِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: " هَذَا الدُّبَّاءُ نُكْثِرُ بِهِ طَعَامَنَا ".

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3782):

- [3782] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: " إِنَّ خَيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِبَطْعَامٍ صَنَعَهُ، قَالَ أَنَسُ: فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُبْرًا مِنْ شَعِيرٍ، وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ، قَالَ أَنَسُ: فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَّبَعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوْلِي الصَّحْفَةِ، فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ بَعْدَ يَوْمِئِذٍ ".

- [3303] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: "بَعَثْتُ مَعِيَ أُمَّ سُلَيْمٍ بِمِكَتَلٍ فِيهِ رُطْبٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ أَجِدْهُ، وَخَرَجَ قَرِيبًا إِلَى مَوْلَى لَهُ دَعَاهُ، فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا، فَأَتَيْتُهُ وَهُوَ يَأْكُلُ، قَالَ: "فَدَعَانِي لِأَكُلَ مَعَهُ، قَالَ: وَصَنَعَ ثَرِيدَةً بِلَحْمٍ، وَقَرَعٌ، قَالَ: فَإِذَا هُوَ يُعْجِبُهُ الْقَرَعُ، قَالَ: فَجَعَلْتُ أَجْمَعُهُ فَأَذْيِيهِ مِنْهُ، فَلَمَّا طَعِمْنَا مِنْهُ، رَجَعَ إِلَى مَنْزِلِهِ، وَوَضَعْتُ الْمِكَتَلَ بَيْنَ يَدَيْهِ، فَجَعَلَ يَأْكُلُ وَيَفْسِمُ، حَتَّى فَرَغَ مِنْ آخِرِهِ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (47)، ما يلي بعض منها:

1- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3304):

- [3304] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فِي بَيْتِهِ، وَعِنْدَهُ هَذَا الدُّبَاءُ، فَقُلْتُ: أَيُّ شَيْءٍ هَذَا؟ قَالَ: " هَذَا الْقَرْعُ، هُوَ الدُّبَاءُ نُكْثِرُ بِهِ طَعَامَنَا " .

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (18621 18620):

- [18620] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ الدُّبَاءُ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: " نُكْثِرُ بِهِ طَعَامَنَا " .

3- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (6579):

- [6579] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ أَعْيَنَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، نَا يُونُسُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عُيَيْدَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنْتَ مُعَوِّذٍ، تَقُولُ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ الْقِتَاءُ " .

4- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (6631):

- [18620] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ يَعْنِي ابْنَ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ الدُّبَاءُ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا؟ قَالَ: " نُكْثِرُ بِهِ طَعَامَنَا " .

5- مسند الحميدي: حديث رقم (883):

- [883] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَابِرٍ الْأَحْمَسِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ فَرَأَيْتُ عِنْدَهُ الدُّبَاءَ، فَقُلْتُ: مَا هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: " نُكْثِرُ بِهِ طَعَامَ أَهْلِنَا " .

الحديث رقم (139)
70- كتاب الأُطعمة: 45- باب القَتَاءِ

- [5447] حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ، قَالَ: " رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْقَتَاءِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (57)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5440-5447-5449):

- [5440] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَأْكُلُ الرُّطَبَ بِالْقَتَاءِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2045):

- [2045] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَوْنٍ الْهَلَالِيُّ، قَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: " رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقَتَاءَ بِالرُّطَبِ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1844):

- [1844] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى الْفَرَارِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: " كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَأْكُلُ الْقَتَاءَ بِالرُّطَبِ "، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3835):

- [3835] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غُمَرَ النَّمَرِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ " يَأْكُلُ الْقَتَاءَ بِالرُّطَبِ ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3325):

- [3325] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " يَأْكُلُ الْقَتَاءَ بِالرُّطَبِ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (4)، ما يلي بعض منها:

1- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (6974):

- [6974] حديث (مي عه حم): رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْكُلُ الْقَتَاءَ بِالرُّطْبِ. مي في الأُطْعَمَةِ: أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، أَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْهُ، بِهِذَا. عه فيه: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ سَالِمٍ، وَالصَّغَانِي، قَالَا: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ. وَعَنْ يُونُسَ بْنِ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، قَالَا: ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، بِهِ.

2- فوائد تمام الرازي: حديث رقم (29):

- [29] حَدَّثَنَا أَبُو يَعْقُوبَ إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، ثنا أَبُو جَعْفَرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْخَضِرِ، ثنا عَمَّارُ بْنُ مَطَرٍ الْعَنْبَرِيُّ، ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ " يَأْكُلُ الْقَتَاءَ بِالرُّطْبِ ".

3- غريب الحديث للخطابي: حديث رقم (186:1):

- [186:1] وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: " أَنَّهُ كَانَ يَأْكُلُ الْقَتَاءَ، أَوِ الْقَتْدَ بِالْمُجَاجِ ". حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ فِرَاسٍ، نا جَعْفَرُ بْنُ السُّوسِيِّ، نا أَبُو بَكْرٍ الْأَدَمِيُّ، نا شَادُ بْنُ قِيَاضٍ، نا عَبَادُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ. الْمُجَاجِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَحَدُ شَيْئَيْنِ، إمَّا الْعَسَلُ أَوِ اللَّبَنُ.

4- الفوائد المجموعة للشوكاني: حديث رقم (131:1):

- [131:1] " مَنْ أَكَلَ الْقَتَاءَ بِلَحْمٍ وَفِي الْجَذَامِ "، رَوَاهُ ابْنُ عَدِيٍّ، عَنْ أَنَسٍ، مَرْفُوعًا، وَقَالَ: تَقَرَّدَ بِهِ خُلَيْدُ بْنُ دَعْلَجٍ. وَلَعَلَّ الْبَلَاءَ مِمَّنْ رَوَاهُ عَنْهُ، قَالَ فِي الْمِيزَانِ: هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ.

الحديث رقم (140)

72- كتاب الذبائح والصيد: 10- باب ما جاء في الصيد

[5490] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرَمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى جِمَارًا وَخَشِيًّا فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ ثُمَّ سَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاولُوهُ سَوَطًا فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُمَحَهُ فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْجِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: " إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُهَا اللَّهُ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (12)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5492):

[5492] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ الْجُعْفِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو، أَنَّ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَهُ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، وَأَبِي صَالِحٍ مَوْلَى النَّوْءَمَةِ، سَمِعْتُ أَبَا قَتَادَةَ، قَالَ: كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُمْ مُحْرَمُونَ وَأَنَا رَجُلٌ جَلٌّ عَلَى فَرَسٍ وَكُنْتُ رَقَاءً عَلَى الْجِبَالِ، فَبَيْنَا أَنَا عَلَى ذَلِكَ إِذْ رَأَيْتُ النَّاسَ مُتَشَوِّفِينَ لَشَيْءٍ فَذَهَبْتُ أَنْظُرُ، فَإِذَا هُوَ جِمَارٌ وَخَشٍ، فَقُلْتُ لَهُمْ: مَا هَذَا؟ قَالُوا: لَا نَدْرِي، قُلْتُ: هُوَ جِمَارٌ وَخَشِيٌّ، فَقَالُوا: هُوَ مَا رَأَيْتَ، وَكُنْتُ نَسِيتُ سَوَطِي، فَقُلْتُ لَهُمْ: نَاولُونِي سَوَطِي، فَقَالُوا: لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ، فَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُ ثُمَّ صَرَبْتُ فِي آثَرِهِ، فَلَمْ يَكُنْ إِلَّا ذَلِكَ حَتَّى عَقَرْتُهُ فَأَتَيْتُ إِلَيْهِمْ، فَقُلْتُ لَهُمْ: قُومُوا فَاخْتَمِلُوا، قَالُوا: لَا نَمْسُهُ، فَحَمَلْتُهُ حَتَّى جِئْتُهُمْ بِهِ، فَأَبَى بَعْضُهُمْ وَأَكَلَ بَعْضُهُمْ، فَقُلْتُ لَهُمْ أَنَا أَسْتَوْفَيْتُ لَكُمْ النَّبِيَّ ﷺ فَأَدْرَكْتُهُ فَحَدَّثْتُهُ الْحَدِيثَ، فَقَالَ لِي: " أَبْقِي مَعَكُمْ شَيْءٌ مِنْهُ؟ "، قُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: " كُلُوا فَهُوَ طُعْمٌ أَطْعَمَكُمُهَا اللَّهُ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1196):

[1196] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ، تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرَمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى جِمَارًا وَخَشِيًّا فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاولُوهُ سَوَطًا فَأَبَوْا عَلَيْهِ، فَسَأَلَهُمْ رُمَحَهُ فَأَبَوْا عَلَيْهِ فَأَخَذَهُ، ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْجِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَأَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: " إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُهَا اللَّهُ "، وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي جِمَارِ الْوَحْشِ، مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (847):

[847] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرَمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى جِمَارًا وَخَشِيًّا فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاولُوهُ سَوَطًا فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُمَحَهُ فَأَبَوْا عَلَيْهِ فَأَخَذَهُ، ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْجِمَارِ فَقَتَلَهُ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَأَدْرَكُوا النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: " إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُهَا اللَّهُ " . حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ فِي جِمَارِ الْوَحْشِ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي النَّضْرِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ " . قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1852):

- [1852] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْمِيِّ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرَمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، فَرَأَى جَمَارًا وَحَشِيًّا فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، قَالَ: فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاولُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْجِمَارِ فَقَتَلَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَلَمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: " إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُهَا اللَّهُ تَعَالَى "

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2816):

- [2816] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى إِذَا كَانَ بِبَعْضِ طَرِيقِ مَكَّةَ تَخَلَّفَ مَعَ أَصْحَابٍ لَهُ مُحْرَمِينَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ، وَرَأَى جَمَارًا وَحَشِيًّا فَاسْتَوَى عَلَى فَرَسِهِ، ثُمَّ سَأَلَ أَصْحَابَهُ أَنْ يُنَاولُوهُ سَوْطَهُ، فَأَبَوْا، فَسَأَلَهُمْ رُمْحَهُ، فَأَبَوْا، فَأَخَذَهُ، ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْجِمَارِ، فَقَتَلَهُ فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَبَى بَعْضُهُمْ، فَأَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَسَأَلُوهُ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: " إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُهَا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ "

مجموع الشواهد: (7)، ما يلي بعض منها:

1- شرح معاني الآثار للطحاوي: حديث رقم (3540-3541):

- [3540] وَلَقَدْ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُزَيْمَةَ قَالَ: ثنا حَجَّاجُ بْنُ الْمُنْهَالِ، قَالَ: ثنا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْكَلْبِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، أَنَّ فَاطِمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: يَا أَبَا بَكْرٍ مَنْ يَرِثُكَ إِذَا مِتُّ؟ قَالَ: وَلَدِي وَأَهْلِي، قَالَتْ: فَمَا لَكَ تَرِثُ النَّبِيَّ ﷺ دُونِي؟ قَالَ: يَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا وَرِثْتُ أَبُوكَ دَارًا، وَلَا ذَهَبًا، وَلَا غُلَامًا، قَالَتْ: وَلَا سَهْمَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ الَّذِي جَعَلَهُ لَنَا وَصَافِيَتَنَا الَّتِي بِيَدِكَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمْنِيهَا اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ إِذَا مِتُّ، كَانَتْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ".

2- التمهيد لابن عبد البر: حديث رقم (167:8):

- [8: 167] وَوَجَدْتُ فِي أَصْلِ سَمَاعٍ أَبِي بَخْطَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنَّ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ قَاسِمٍ، حَدَّثَهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ مَرْزُوقٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَسَدُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، أَنَّ فَاطِمَةَ قَالَتْ لِأَبِي بَكْرٍ: مَنْ يَرِثُكَ إِذَا مِتُّ؟ قَالَ: وَلَدِي وَأَهْلِي، فَقَالَتْ: مَا لَكَ تَرِثُ النَّبِيَّ ﷺ دُونَنَا؟ فَقَالَ: يَا بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَا وَرِثْتُ أَبَاكَ دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا، وَلَا ذَهَبًا، وَلَا فَضَّةً، فَقَالَتْ: بَلَى سَهْمُ اللَّهِ الَّذِي جَعَلَهُ لَنَا، وَصَفَايَا النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَذَكَ، وَغَيْرُهَا بِيَدِكَ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمْنِيهَا اللَّهُ فَإِذَا مِتُّ كَانَتْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ".

3- الطبقات الكبرى لابن سعد: حديث رقم (406:2):

- [2: 406] أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنِي الْكَلْبِيُّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، أَنَّ فَاطِمَةَ قَالَتْ لِأَبِي بَكْرٍ: مَنْ يَرِثُكَ إِذَا مِتُّ؟ قَالَ: وَلَدِي وَأَهْلِي! قَالَتْ: فَمَا لَكَ وَرِثْتَ النَّبِيَّ ﷺ دُونَنَا؟ فَقَالَ: يَا بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ، إِنِّي وَاللَّهِ مَا وَرِثْتُ أَبَاكَ أَرْضًا، وَلَا ذَهَبًا، وَلَا فَضَّةً، وَلَا غُلَامًا، وَلَا مَالًا! قَالَتْ: فَسَهْمُ اللَّهِ الَّذِي جَعَلَهُ لَنَا، وَصَافِيَتَنَا الَّتِي بِيَدِكَ، فَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمْنِيهَا اللَّهُ، فَإِذَا مِتُّ كَانَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ".

4- تاريخ المدينة لابن أبي شيبه: حديث رقم (550):

- [550] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، أَنَّ فَاطِمَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ لِأَبِي بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: مَنْ يَرِثُكَ إِذَا مِتُّ؟ قَالَ: وَلَدِي وَأَهْلِي، قَالَتْ: فَمَا لَكَ تَرِثُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دُونَنَا؟ قَالَ: يَا بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ، مَا وَرِثْتُ أَبَاكَ دَارًا وَلَا مَالًا وَلَا ذَهَبًا وَلَا فَضَّةً، قَالَتْ: بَلَى، سَهْمُ اللَّهِ الَّذِي جَعَلَهُ لَنَا، وَصَافِيَتَنَا الَّتِي بِيَدِكَ. فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَنَا اللَّهُ، فَإِذَا مِتُّ كَانَتْ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ".

5- البلدان فتوحها وأحكامها للبلاذري: حديث رقم (37:1):

- [1 : 37] حَدَّثَنَا ابْنُ عَائِشَةَ التَّمِيمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ السَّائِبِ الْكَلْبِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ بِأَدَامٍ، عَنْ أُمِّ هَانِيٍّ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَتْ لَهُ: مَنْ يَرِثُكَ إِذَا مِتُّ؟ قَالَ: وَلَدِي وَأَهْلِي، قَالَتْ: فَمَا بِأَنَّكَ وَرِثْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دُونَنَا؟ فَقَالَ: يَا بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ وَاللَّهِ مَا وَرِثْتُ أَبَاكَ ذَهَبًا وَلَا فَضَّةً وَلَا كَدًّا وَلَا كَدًّا، فَقَالَتْ: سَهْمُنَا بِخَيْرٍ وَصَدَقْتُنَا فَذَكَ، فَقَالَ: يَا بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمْنِيهَا اللَّهُ حَيَاتِي، فَإِذَا مِتُّ فَهِيَ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ".

الحديث رقم (141)

72- كتابُ الذَّبَاحِ والصَّيْدِ: 10- بابُ ما جاء في الصَّيْدِ

- {5491} حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ مِثْلَهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: هَلْ مَعَكُمْ مِنْ لَحْمِهِ شَيْءٌ.

هذا الحديثُ الشريف؛ يَشْتَرِكُ مَعَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ رَقْمَ (5490) فِي:

1- التَّخْرِيجَاتِ.

2- الشُّوَاهِدِ.

الحديث رقم (142)
72- كتاب الذبائح والصَّيد: 19- باب ذبيحة المرأة والأمة

- [5505] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَخْبَرَهُ، " أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا بِسَلْعٍ فَأَصِيبَتْ شَاةٌ مِنْهَا، فَأَدْرَكَتْهَا فَدَبَحَتْهَا بِحَجَرٍ فَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: كُلُّوْهَا " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (9)، ما يلي بعض منها:

1- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (281:9).

- [9 : 281] أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْمُهَرَّجَانِيُّ، أَنبَأَ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُرَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، ثنا ابْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ، أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا لَهُ بِالسَّلْعِ، فَأَصِيبَتْ شَاةٌ مِنْهَا فَأَدْرَكَتْهَا فَدَبَحَتْهَا بِحَجَرٍ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهَا فَكُلُّوْهَا "، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ بَنِي أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ مَالِكٍ.

2- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1057):

- [1057] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ، أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا لَهَا بِسَلْعٍ، فَأَصِيبَتْ شَاةٌ مِنْهَا، فَأَدْرَكَتْهَا بِحَجَرٍ فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: " لَا بَأْسَ بِهَا فَكُلُّوْهَا " .

3- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهري: حديث رقم (2147):

- [2147] أَخْبَرَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى بَنِي عُمَرَ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ، أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا لَهَا بِسَلْعٍ، فَأَصِيبَتْ شَاةٌ مِنْهَا، فَأَدْرَكَتْهَا بِحَجَرٍ فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهَا فَكُلُّوْهَا.

4- موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني: حديث رقم (640):

- [640] أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، أَخْبَرَنَا نَافِعٌ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ مُعَاذَ بْنَ سَعْدٍ، أَوْ سَعْدَ بْنَ مُعَاذٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا لَهُ بِسَلْعٍ فَأَصِيبَتْ مِنْهَا شَاةٌ، فَأَدْرَكَتْهَا، ثُمَّ دَبَحَتْهَا بِحَجَرٍ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِهَا فَكُلُّوْهَا "، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَبِهَذَا نَأْخُذُ، كُلُّ شَيْءٍ أَفْرَى الْأَوْدَاجِ وَأَنْهَرَ الدَّمَ فَدَبَحَتْ بِهِ فَلَا بَأْسَ بِذَلِكَ إِلَّا السِّنَّ وَالظُّفْرَ وَالْعَظْمَ، فَإِنَّهُ مَكْرُوهٌ أَنْ تَدْبَحَ بِشَيْءٍ مِنْهُ، وَهُوَ قَوْلُ أَبِي حَنِيفَةَ، وَالْعَامَّةِ مِنْ فَقْهَانَا.

5- معرفة الصحابة لأبي نعيم: حديث رقم (6017):

- [6017] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ حَبَّانَ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ الْعَبَّاسِ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ سَعْدٍ، أَوْ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ كَانَتْ تَرْعَى غَنَمًا لَهُ بِسَلْعٍ، فَأَصِيبَتْ شَاةٌ مِنْهَا، فَأَدْرَكَتْهَا فَدَبَحَتْهَا بِحَجَرٍ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: " لَا بَأْسَ بِهَا، فَكُلُّوْهَا " .

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (88)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2304- 5501- 5502- 5504):

- [5502] حَدَّثَنَا مُوسَى، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ، أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ: " أَنَّ جَارِيَةَ لِكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ تَزْعَى غَنَمًا لَهُ بِالْجُبَيْلِ الَّذِي بِالسُّوقِ وَهُوَ بِسُلْعٍ فَأَصِيبَتْ شَاةٌ، فَكَسَرَتْ حَجَرًا فَدَبَحَتْهَا بِهِ، فَذَكَرُوا لِلنَّبِيِّ ﷺ فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا ".

2- سنن أبي داود: حديث رقم (2823):

- [2823] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَغُوبُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ، أَنَّهُ كَانَ يَزْعَى لِفَحَّةٍ بِشُعْبٍ مِنْ شِعَابِ أَحَدٍ، فَأَخَذَهَا الْمَوْتُ فَلَمْ يَجِدْ شَيْئًا يَنْحَرُهَا بِهِ فَأَخَذَ وَدًا فَوَجَأَ بِهِ فِي لَبَّتِهَا حَتَّى أَهْرَبِقَ دُمُهَا، ثُمَّ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِذَلِكَ فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا.

3- سنن الدارمي: حديث رقم (197):

- [1971] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تَزْعَى لِأَلِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ غَنَمًا بِسُلْعٍ، فَخَافَتْ عَلَى شَاةٍ مِنْهَا أَنْ تَمُوتَ، فَأَخَذَتْ حَجَرًا فَدَبَحَتْهَا بِهِ، وَإِنَّ ذَلِكَ ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ " فَأَمَرَهُمْ بِأَكْلِهَا ".

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4402):

- [4402] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَعْمَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، فَلَقِيتُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ فَحَدَّثَنِي، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: " كَانَتْ لِرَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ نَاقَةٌ تَزْعَى فِي قَبْلِ أَحَدٍ، فَعُرِضَ لَهَا، فَنَحَرَهَا بَوْتِدٍ، فَقُلْتُ لِرَزِيدٍ: وَتَدَّ مِنْ خَشَبٍ، أَوْ حِدِيدٍ؟ قَالَ: لَا، بَلْ خَشَبٌ، فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَسَأَلَهُ، فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3182):

- [3182] حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ " أَنَّ امْرَأَةً دَبَحَتْ شَاةً بِحَجَرٍ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ يَرِ بِهِ بَأْسًا ".

الحديث رقم (143)

73- كتاب الأضاحي: 16- باب مَا يُؤْكَلُ مِنْ لُحُومِ الْأَضَاحِي وَمَا يُتَرَوَّدُ مِنْهَا

- [5568] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ: أَنَّ ابْنَ خَبَّابٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ يُحَدِّثُ أَنَّهُ كَانَ غَائِبًا فَقَدِمَ فَقَدِمَ إِلَيْهِ لَحْمٌ، قَالَ: وَهَذَا مِنْ لَحْمِ ضَحَايَانَا، فَقَالَ: أَخْرِوهُ لَا أَذَوْقُهُ قَالَ: ثُمَّ قُمْتُ فَخَرَجْتُ حَتَّى أَتِيَ أَخِي أَبَا قَتَادَةَ، وَكَانَ أَخَاهُ لِأُمِّهِ، وَكَانَ بَدْرِيًّا فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ حَدَّثَ بَعْدَكَ أَمْرٌ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (7)، ما يلي بعض منها:

1- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (16214):

- [16214] - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ أَبُو جَعْفَرٍ، وَأَبِي إِسْحَاقَ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَّابٍ مَوْلَى بَنِي عَدِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَانَا أَنْ نَأْكُلَ لُحُومَ نُسُكِنَا فَوْقَ ثَلَاثٍ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فِي سَفَرٍ، ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي، وَذَلِكَ بَعْدَ الْأَضْحَى بِأَيَّامٍ، قَالَ: فَأَتَنَنِي صَاحِبَتِي بِسَلْقٍ قَدْ جَعَلَتْ فِيهِ قَدِيدًا، فَقُلْتُ لَهَا: أَتَى لَكَ هَذَا الْقَدِيدُ؟ فَقَالَتْ: مِنْ ضَحَايَانَا. قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: أَوَلَمْ يَنْهَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَنْ نَأْكُلَهَا فَوْقَ ثَلَاثٍ؟ قَالَ: فَقَالَتْ: إِنَّهُ قَدْ رَخَّصَ لِلنَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ. قَالَ: فَلَمْ أَصْدَقْهَا حَتَّى بَعَثْتُ إِلَى أَخِي قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ - وَكَانَ بَدْرِيًّا - أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ، قَالَ: فَبَعَثَ إِلَيَّ أَنْ كُلَّ طَعَامِكَ فَقَدْ صَدَقْتَ، قَدْ أَرْخَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ.

2- صحيح ابن حبان: حديث رقم (5546):

- [5546] - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ الْقَطَّانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُفْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَتَرَوَّدُ لَحْمَ الْأَضْحَى إِلَى الْمَدِينَةِ.

3- الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان: حديث رقم (5927-5932):

- [5927] - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّهُ قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: دَفَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَهُ الْأَضْحَى فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ادْجُرُوا الثَّلَاثَ وَتَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ" قَالَتْ عَمْرَةُ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَقَدْ كَانَ النَّاسُ يُنْتَفِعُونَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ، وَيَحْمِلُونَ مِنْهَا الْوَدَّكَ، وَيَتَّخِذُونَ مِنْهَا الْأَسْفِيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَمَا ذَاكَ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَهَيْتَ عَنْ إِمْسَاكِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ عَلَيْكُمْ، فَكُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَادْخَرُوا".

- [5932] - أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْقَطَّانُ بِالرَّقَّةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ نُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْبَانُ، قَالَ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَصْلَحَ لَحْمٌ هَذِهِ الْأَضْحِيَّةُ"، فَأَصْلَحْتُهُ، فَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ مِنْهُ حَتَّى بَلَغَ الْمَدِينَةَ.

4- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (5):

[5]- حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ حَمْدَوَيْهِ الصَّفَّارُ، ثنا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ أَبُو جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَّابٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَى أَنْ يُؤْكَلَ لَحُومُ الْأَضَاجِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَخَرَجْتُ إِلَى سَفَرٍ فَقَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي، وَإِذَا الْمَرْأَةُ عِنْدَهَا سَلْقٌ فِيهِ قَدِيدٌ قَدْ أَتَتْنِيهِ، فَقُلْتُ لَهَا: أُنَى لَكَ هَذَا الْقَدِيدُ؟، قَالَتْ: مِنْ ضَحَايَا، فَقُلْنَا: أَوَلَمْ يَنْهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَأْكُلَهَا فَوْقَ ثَلَاثٍ، قَالَتْ: إِنَّهُ قَدْ أَذِنَ فِي أَكْلِهَا، فَلَمْ أَرْضَ بِقَوْلِهَا حَتَّى دَهَبْتُ إِلَى أَخِي قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَرْسَلَ إِلَيَّ: أَنْ كُلْ طَعَامَكَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَذِنَ فِي ذَلِكَ فَأَكَلْتُهُ.

5- جامع الأسانيد والسنن لابن كثير: حديث رقم (8803):

[8803] حدثنا يعقوب، حدثنا أبي، عن محمد بن إسحاق، حدثني محمد بن علي بن حسين: أبو جعفر،

وأبي إسحاق بن يسار، عن عبد الله بن خباب: مولى بني عدي ابن النجار، عن أبي سعيد الخدري، قال: كان رسول الله ﷺ قد نهانا عن أن نأكل لحوم نسكنا فوق ثلاث.

قال: فخرجت في سفر، ثم قدمت على أهلي، وذلك بعد الأضحية بأيام. قال: فأتتني صاحبتني بسلقٍ قد جعلت فيه قديداً، فقلت لها: أنى لك هذا القديد؟ فقالت: من ضحايانا. قال: فقلت لها: أو لم ينهنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن أن نأكلها فوق ثلاث. قال: فقالت: إنه قد رخص للناس بعد ذلك. قال: فلم أصدقها، حتى بعثت إلى أخي قَتَادَةَ بن النعمان - وكان بديراً - أسأله عن ذلك. قال: فبعث إلي أن كل طعامك، فقد صدقت. قد أَرخص رسول الله ﷺ للمسلمين في ذلك.

ورواه البخاري والنسائي من حديث الليث. زاد البخاري: وسليمان بن بلال كلاهما: عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن القاسم بن محمد، عن عبد الله بن خباب به.

وروى النسائي عن عبيد الله بن سعيد، عن يحيى بن سعيد القطان، عن [يحيى ابن] سعد بن إسحاق، عن زينب بنت كعب بن عجرة، عن أبي سعيد أن رسول الله ﷺ نهى عن لحوم الأضاحي، الحديث. والمحفوظ بالإسناد الأول.

6- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد لنور الدين الهيثمي: حديث رقم (5996):

[5996] - وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَهَانَا أَنْ نَأْكَلَ لَحُومَ نُسُكِنَا فَوْقَ ثَلَاثٍ. قَالَ: فَخَرَجْتُ فِي سَفَرٍ، ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي وَذَلِكَ بَعْدَ الْأَضْحَى بِأَيَّامٍ. قَالَ: فَأَتَتْنِي صَاحِبَتِي بِسَلْقٍ قَدْ جَعَلَتْ فِيهِ قَدِيدًا فَقُلْتُ لَهَا: أُنَى لَكَ هَذَا الْقَدِيدُ؟ قَالَتْ: مِنْ ضَحَايَانَا. فَقُلْتُ لَهَا: أَلَمْ يَنْهَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَنْ نَأْكُلَهَا فَوْقَ ثَلَاثٍ؟ قَالَ: فَقَالَتْ: إِنَّهُ قَدْ رَخَّصَ لِلنَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ قَالَ: فَلَمْ أَصْدُقْهَا حَتَّى بَعَثْتُ إِلَى أَخِي قَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، وَكَانَ بَدْرِيًّا أَسْأَلُهُ عَنْ ذَلِكَ. قَالَ فَبَعَثَ إِلَيَّ أَنْ كُلْ طَعَامَكَ، فَقَدْ صَدَقْتُ، قَدْ أَرَخَصَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِلْمُسْلِمِينَ فِي ذَلِكَ.

قُلْتُ: حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ فِي الصَّحِيحِ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُهُ لِحَدِيثِ امْرَأَتِهِ.

رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَرَجَالُهُ ثِقَاتٌ.

7- غاية المقصد في زوائد المسند لنور الدين الهيثمي: حديث رقم (1790):

[1790] - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ حُسَيْنٍ بْنُ جَعْفَرٍ وَأَبَى إِسْحَاقُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خُبَّابٍ، مَوْلَى بَنِي عَدِيٍّ بْنِ النَّجَّارِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ نَهَانَا عَنْ أَنْ نَأْكَلَ لَحُومَ نُسُكِنَا فَوْقَ ثَلَاثٍ، قَالَ: فَخَرَجْتُ فِي سَفَرٍ، ثُمَّ قَدِمْتُ عَلَى أَهْلِي، وَذَلِكَ بَعْدَ الْأَضْحَى بِأَيَّامٍ، قَالَ: فَأَتَتْنِي صَاحِبَتِي بِسَلْقٍ قَدْ جَعَلَتْ فِيهِ قَدِيدًا، فَقُلْتُ لَهَا: أُنَى لَكَ هَذَا الْقَدِيدُ؟ فَقَالَتْ: مِنْ ضَحَايَانَا، قَالَ: فَقُلْتُ لَهَا: أَوَلَمْ يَنْهَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَنْ نَأْكُلَهَا فَوْقَ ثَلَاثٍ، قَالَ: فَقَالَتْ: إِنَّهُ قَدْ رَخَّصَ لِلنَّاسِ بَعْدَ ذَلِكَ.

قُلْتُ: حَدِيثُ أَبِي سَعِيدٍ فِي الصَّحِيحِ، وَإِنَّمَا أَخْرَجْتُهُ لِحَدِيثِ امْرَأَتِهِ.



الحديث رقم (144)

73- كتاب الأضاحي: 16- باب ما يؤكل من لحوم الأضاحي وما يتزود منها

- [5570] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَمْرِةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: الضَّحِيَّةُ كُنَّا نَمْلَحُ مِنْهُ فَقَدِمَ بِهِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِالْمَدِينَةِ، فَقَالَ: " لَا تَأْكُلُوا إِلَّا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيْسَتْ بِعَزِيمَةٍ وَلَكِنْ أَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ مِنْهُ " وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (61)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5423-5570):

- [5423] حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: " أَنْتَهِى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الْأَضَاحِيِّ فَوْقَ ثَلَاثٍ؟ قَالَتْ: مَا فَعَلَهُ إِلَّا فِي غَايَةِ جَاعِ النَّاسِ فِيهِ، فَأَرَادَ أَنْ يُطْعِمَ الْغَنِيِّ الْفَقِيرَ، وَإِنْ كُنَّا لَنَرْفَعُ الْكِرَاعَ فَنَأْكُلُهُ بَعْدَ خَمْسِ عَشْرَةَ، قِيلَ: مَا اضْطَرَّكُمْ إِلَيْهِ؟ فَضَحِكْتُ، قَالَتْ: مَا شَبِعَ آلَ مُحَمَّدٍ ﷺ مِنْ خُبْزِ بَرٍّ مَادُومَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ ". وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَابِسٍ بِهَذَا.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1972):

- [1972] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ وَاقِدٍ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَكْلِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ: فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِعَمْرَةَ، فَقَالَتْ: صَدَقَ، سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ: دَفَّ أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الْأَضْحَى زَمَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " ادْخَرُوا ثَلَاثًا ثُمَّ تَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ "، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّاسَ يَتَّخِذُونَ الْأَسْقِيَةَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَجْمَلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَمَا ذَاكَ؟ "، قَالُوا: نَهَيْتَ أَنْ تُؤْكَلَ لُحُومُ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَقَالَ: " إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ فَكُلُوا وَادْخَرُوا وَتَصَدَّقُوا ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (2812):

- [2812] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ: دَفَّ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الْأَضْحَى فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " ادْخَرُوا الثَّلَاثَ، وَتَصَدَّقُوا بِمَا بَقِيَ " قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ لَقَدْ كَانَ النَّاسُ يَنْتَفِعُونَ مِنْ ضَحَايَاهُمْ وَيَجْمَلُونَ مِنْهَا الْوَدَكَ، وَيَتَّخِذُونَ مِنْهَا الْأَسْقِيَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَمَا ذَاكَ، أَوْ كَمَا قَالَ قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ نَهَيْتَ عَنْ إِمْسَاكِ لُحُومِ الضَّحَايَا بَعْدَ ثَلَاثٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا نَهَيْتُكُمْ مِنْ أَجْلِ الدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ عَلَيْكُمْ فَكُلُوا وَتَصَدَّقُوا وَادْخَرُوا ".

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4431):

- [4431] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: دَفَّتْ دَافَّةً مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ حَضْرَةَ الْأَضْحَى، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كُلُوا، وَادْخُرُوا ثَلَاثًا "، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ النَّاسَ كَانُوا يَنْتَفِعُونَ مِنْ أَضَاجِهِمْ، يَجْمُلُونَ مِنْهَا الْوَدَّكَ، وَيَتَّخِذُونَ مِنْهَا الْأَسْقِيَّةَ، قَالَ: " وَمَا ذَاكَ ؟ "، قَالَ: الَّذِي نَهَيْتَ مِنْ إِمْسَاكِ لُحُومِ الْأَضَاجِيِّ، قَالَ: " إِنَّمَا نَهَيْتُ لِلدَّافَةِ الَّتِي دَفَّتْ كُلُّوا، وَادْخُرُوا، وَتَصَدَّقُوا ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3159):

- [3159] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَابِسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " إِنَّمَا نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لُحُومِ الْأَضَاجِيِّ، لِجَهْدِ النَّاسِ، ثُمَّ رَخَّصَ فِيهَا ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (499)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1718-1824-2980-5569):

- [1718] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا عَطَاءٌ، سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: "كُنَّا لَا نَأْكُلُ مِنْ لُحُومِ بُدْنِنَا فَوْقَ ثَلَاثِ مَنَى، فَرَحَّصَ لَنَا النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: كُلُوا وَتَزَوَّدُوا، فَأَكَلْنَا وَتَزَوَّدْنَا"، قُلْتُ لِعَطَاءٍ: أَقَالَ حَتَّى جِئْنَا الْمَدِينَةَ، قَالَ: لَا.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (979-1971-1977):

- [979] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ وَابْنِ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ، عَنْ أَبِي سِنَانٍ وَهُوَ ضَرَارُ بْنُ مَرْةٍ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "نَهَيْتُكُمْ عَنْ زِيَارَةِ الْقُبُورِ فَزُورُوهَا، وَنَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِ الْأَصْحَابِ فَوْقَ ثَلَاثٍ، فَأَمْسِكُوا مَا بَدَا لَكُمْ، وَنَهَيْتُكُمْ عَنِ النَّبِيذِ إِلَّا فِي سِقَاءٍ، فَاشْرَبُوا فِي الْأَسْقِيَةِ كُلِّهَا وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا"، قَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ فِي رَوَايَتِهِ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، عَنْ رَبِيعِ الْيَامِيِّ، عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ أَرَاهُ، عَنْ أَبِيهِ الشَّكُّ مِنْ أَبِي حَيْثِمَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عُقْمَةَ بْنِ مَرْثَدٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ عَطَاءٍ الْخُرَّاسَانِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ كُلُّهُمْ بِمَعْنَى حَدِيثِ أَبِي سِنَانٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1054-1509-1510):

- [1509] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "لَا يَأْكُلُ أَحَدُكُمْ مِنْ لَحْمٍ أُضْحِيَّتِهِ فَوْقَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ"، قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأَنَسٍ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَإِنَّمَا كَانَ النَّهْيُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مُتَقَدِّمًا، ثُمَّ رَحَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2813-3235-3698):

- [2813] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّاءُ، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ عَنْ نُبَيْشَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّا كُنَّا نَهَيْتُكُمْ عَنْ لُحُومِهَا أَنْ تَأْكُلُوهَا فَوْقَ ثَلَاثٍ لِكَيْ تَسَعَّكُمْ فَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالسَّعَةِ فَكُلُوا وَادْخَرُوا وَاتَّجَرُوا، أَلَا وَإِنَّ هَذِهِ الْأَيَّامَ أَيَّامُ أَكْلِ وَشَرْبٍ وَذِكْرِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3168-5400-5929):

- [5929] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثِمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ يَوْمَ الْأَضْحَى: "مَنْ ضَحَّى مِنْكُمْ فَلَا يُصْبِحُ بَعْدَ ثَالِثَةِ فِي بَيْتِهِ شَيْءٌ مِنْ أَضْحِيَّتِهِ"، فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ يَوْمَ الْأَضْحَى قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، نَفْعَلُ فِي هَذَا كَمَا فَعَلْنَا فِي الْعَامِ الْمَاضِي؟ قَالَ: "لَا، كَانَ النَّاسُ بِجَهْدٍ، فَأَرَدْتُ أَنْ تُعِينُوا فِيهَا، كُلُوا وَأَطْعِمُوا، وَادْخَرُوا".

الحديث رقم (145)

74- كتاب الأشربة: 3- باب نزول تحريم الخمر

- [5582] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ مِنْ فَضِيخِ زَهْوٍ وَتَمَرٍ فَجَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: قُمْ يَا أَنَسُ فَأَهْرِفْهَا، فَأَهْرِفْتُهَا.»

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (71)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2464- 5582- 7253):

- [2464] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، " كُنْتُ سَاقِي الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُنَادِيًا يُنَادِي، أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، قَالَ: فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ: أَخْرِجْ فَأَهْرِفْهَا، فَخَرَجْتُ فَهَرَفْتُهَا فَجَرَتْ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ، فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ: قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بُطُونِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا الْآيَةُ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1980:7- 1980:9):

- [7- 1980] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي ثَوْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ قَالَ: وَأَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: « كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ، وَأَبَا دُجَانَةَ، وَمُعَاذَ بْنَ جَبَلٍ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَدَخَلَ عَلَيْنَا دَاجِلٌ فَقَالَ: حَدَّثَ خَبَرٌ، نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ، فَاكْفَأْنَاهَا يَوْمَئِذٍ، وَإِنَّهَا خَلِيطُ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ قَالَ قَتَادَةُ: وَقَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، وَكَانَتْ عَامَّةُ حُمُورِهِمْ يَوْمَئِذٍ خَلِيطُ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ ».

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (5033):

- [5033]- أَخْبَرَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ، وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ وَأَبَا دُجَانَةَ فِي رَهْطٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَخَلَ عَلَيْنَا رَجُلٌ فَقَالَ: حَدَّثَ خَبَرٌ نَزَلَ تَحْرِيمُ الْخَمْرِ فَكَفَأْنَاهَا، قَالَ: «وَمَا هِيَ يَوْمَئِذٍ إِلَّا الْفَضِيخُ خَلِيطُ الْبُسْرِ وَالتَّمْرِ» قَالَ: وَقَالَ أَنَسُ لَقَدْ حُرِّمَتِ الْخَمْرُ، وَإِنَّ عَامَّةَ حُمُورِهِمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخُ.

4- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهري: حديث رقم (1842):

- [1842]- أَخْبَرَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَأَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيخِ وَتَمَرٍ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: قُمْ يَا أَنَسُ إِلَى هَذِهِ الْجَرَارِ فَاكْسِرْهَا، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى مَهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى تَكْسَرَتْ.

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (12869):

- [12869] - حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ وَسُهَيْلَ ابْنَ بَيْضَاءَ وَنَفَرًا مِنْ أَصْحَابِهِ عِنْدَ أَبِي طَلْحَةَ، وَأَنَا أَسْقِيهِمْ حَتَّى كَادَ الشَّرَابُ أَنْ يَأْخُذَ فِيهِمْ، فَأَتَى آتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: أَوَمَا شَعَرْتُمْ أَنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ؟ فَمَا قَالُوا: حَتَّى نَنْظُرَ وَنَسْأَلَ، فَقَالُوا: يَا أَنَسُ، أَكْفَى مَا بَقِيَ فِي إِيَّاكَ. قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا عَادُوا فِيهَا، وَمَا هِيَ إِلَّا التَّمْرُ وَالْبُسْرُ، وَهِيَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ.

6- صحيح ابن حبان: حديث رقم (1677- 2766- 11552- 17329- 17330):

- [1677] - أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوَيْانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا طَلْحَةَ وَأَبَا عُبَيْدَةَ وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ وَسُهَيْلَ بْنَ بَيْضَاءَ نَبِيْدَ التَّمْرِ وَالْبُسْرِ حَتَّى أَسْرَعَتْ فِيهِمْ، فَإِذَا مُنَادٍ يُنَادِي: أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا أَنْتَظِرُوا أَنْ يَعْلَمُوا أَحَقًّا قَالَ أَمْ بَاطِلًا، فَقَالُوا: اكْفَأْ يَا أَنَسُ، قَالَ: فَكَفَأْنَاهُ، فَوَاللَّهِ مَا رَجَعْتُ إِلَى رُؤُوسِهِمْ حَتَّى لَقُوا اللَّهَ، وَكَانَ خَمْرُهُمُ الْبُسْرُ وَالتَّمْرُ.

- [2766] - أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ، وَأَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ، فَجَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: فَمُ يَا أَنَسُ إِلَى هَذِهِ الْجَرَارِ فَاكْسِرْهَا، قَالَ: فَقُمْتُ إِلَى مَهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى تَكَسَّرَتْ.

7- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (11552- 17329- 17330):

- [11552] - أَخْبَرَنَا أَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ الْمَرْكَبِيُّ، وَغَيْرُهُ، قَالُوا: ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنبَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، أَنبَا الشَّافِعِيُّ، أَنبَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: " كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ وَتَمْرٍ، فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ، فَمُ إِلَى هَذِهِ الْجَرَارِ فَاكْسِرْهَا، قَالَ أَنَسُ: فَقُمْتُ إِلَى مَهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى تَكَسَّرَتْ " أَخْرَجَاهُ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ.

8- معرفة السنن والآثار للبيهقي: حديث رقم (17289):

- [17289] - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ الْقَاضِي، وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، وَأَبُو سَعِيدٍ بْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالُوا: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كُنْتُ أَسْقِي أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، وَأَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ وَأَبِي بَنٍ كَعْبٍ شَرَابًا مِنْ فَضِيخٍ وَتَمْرٍ، فَجَاءَهُمْ آتٍ فَقَالَ: إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا أَنَسُ، فَمُ إِلَى هَذِهِ الْجَرَارِ فَاكْسِرْهَا قَالَ أَنَسُ: «فَقُمْتُ إِلَى مَهْرَاسٍ لَنَا فَضَرَبْتُهَا بِأَسْفَلِهِ حَتَّى تَكَسَّرَتْ» أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ.

مجموع الشواهد: (782)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (242- 4345- 5585- 5586- 5598- 6124):

- [242] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " كُلُّ شَرَابٍ أَسْكَرَ فَهُوَ حَرَامٌ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1580- 1733- 2002- 2003- 172:13):

- [1580] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى أَبُو هَمَامٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَحْطُبُ بِالْمَدِينَةِ قَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعَرِّضُ بِالْخَمْرِ وَلَعَلَّ اللَّهَ سُبْزُلُ فِيهَا أَمْرًا، فَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ فَلْيَبِيعْهُ وَلْيَنْتَفِعْ بِهِ، قَالَ: فَمَا لَبِثْنَا إِلَّا يَسِيرًا حَتَّى، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَّمَ الْخَمْرَ، فَمَنْ أَدْرَكَتْهُ هَذِهِ الْأَيَّةُ وَعِنْدَهُ مِنْهَا شَيْءٌ، فَلَا يَشْرَبْ وَلَا يَبِيعْ " قَالَ: فَاسْتَقْبَلَ النَّاسُ بِمَا كَانَ عِنْدَهُ مِنْهَا فِي طَرِيقِ الْمَدِينَةِ، فَسَفَكُوهَا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1293- 1861- 1863- 1864- 1866):

- [1293] حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ لَيْثًا يُحَدِّثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ قَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي اشْتَرَيْتُ خَمْرًا لِأَيَّتَامٍ فِي جَجْرِي، قَالَ: " أَهْرِقِ الْخَمْرَ، وَاحْسِرِ الدِّنَارَ " قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ جَابِرٍ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَنَسٍ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ رَوَى الثَّوْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ السُّدِّيِّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَبَّادٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ كَانَ عِنْدَهُ، وَهَذَا أَصَحُّ مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3679- 3680- 3682- 3685- 3686):

- [3680] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ الصَّنْعَانِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ النُّعْمَانَ، يَقُولُ: عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " كُلُّ مُخَمَّرٍ خَمْرٌ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، وَمَنْ شَرِبَ مُسْكِرًا بُخِستَ صَلَاتُهُ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا، فَإِنْ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَإِنْ عَادَ الرَّابِعَةَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْحَبَالِ، قِيلَ: وَمَا طِينَةُ الْحَبَالِ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: صَدِيدُ أَهْلِ النَّارِ، وَمَنْ سَقَاهُ صَغِيرًا لَا يَعْرِفُ حَلَالَهُ مِنْ حَرَامِهِ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يَسْقِيَهُ مِنْ طِينَةِ الْحَبَالِ ".

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1327:2- 2098):

- [2098] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنَا وَمُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ إِلَى الْيَمَنِ، فَقَالَ: " اشْرَبُوا، وَلَا تَشْرَبُوا مُسْكِرًا، فَإِنَّ كُلَّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ ".

الحديث رقم (146)
74- كتاب الأشرية: 13- باب استعذاب الماء

[5611] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: " كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسُ: فَلَمَّا نَزَلْتُ لَنْ تَتَأَلَوْا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَإِنْ أَحَبَّ مَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَخِ ذَلِكَ مَالٍ رَابِحٌ أَوْ رَائِحٌ، شَكَكَ عَبْدُ اللَّهِ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِيهِ، وَفِي بَنِي عَمِّهِ، وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ، وَيَحْيَى بْنُ يَحْيَى: رَائِحٌ "

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (115)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1461- 2318- 2752- 2769- 4555- 5611):

[1461] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَخْلٍ، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسُ: فَلَمَّا أُنْزِلْتُ هَذِهِ الْآيَةُ لَنْ تَتَأَلَوْا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: لَنْ تَتَأَلَوْا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا، وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: بَخِ ذَلِكَ مَالٍ رَابِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ: وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِيهِ وَبَنِي عَمِّهِ "، تَابَعَهُ رُوْحٌ، وَقَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ رَائِحٌ.

[4555] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ نَخْلًا، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءَ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، فَلَمَّا أُنْزِلْتُ لَنْ تَتَأَلَوْا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: لَنْ تَتَأَلَوْا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " بَخِ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ "، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِيهِ، وَفِي بَنِي عَمِّهِ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، وَرُوْحٌ بْنُ عَبَادَةَ: ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ مَالٌ رَابِحٌ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ثُمَامَةَ، عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: فَجَعَلَهَا لِحَسَنِ لِي مِنْهَا شَيْئًا.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1000- 1001):

[1000] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا، وَكَانَ أَحَبُّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَى، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلُ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٍ، قَالَ أَنَسُ: فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ لَنْ تَتَأَلَوْا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ فِي كِتَابِهِ لَنْ تَتَأَلَوْا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، وَإِنْ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَى، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ

حَيْثُ شِئْتُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، قَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهَا وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ "، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1689):

- [1689] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي بِأَرِيحَاءَ لَهُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ "، فَفَسَمَهَا بَيْنَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: بَلَغَنِي عَنِ الْأَنْصَارِيِّ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنِ حَرَامٍ بْنُ عَمْرِو بْنِ زَيْدٍ مَنَاءَ بْنِ عَدِيٍّ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنِ حَرَامٍ، يَجْتَمِعَانِ إِلَى حَرَامٍ وَهُوَ الْأَبُ الثَّلَاثُ، وَابْنُ بَنْ كَعْبٍ بْنُ قَيْسٍ بْنِ عَتِيكَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّجَّارِ، فَعَمَرُوا يَجْمَعُ حَسَّانُ وَابَا طَلْحَةَ وَابْنًا: قَالَ الْأَنْصَارِيُّ: بَيْنَ أَبِي وَابِي طَلْحَةَ سِتَّةُ آبَاءٍ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3602):

- [3602] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بِهِزُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: إِنَّ رَبَّنَا لَيَسْأَلُنَا عَنْ أَمْوَالِنَا، فَأُشْهِدُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي لِلَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ "، فِي حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ.

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1655):

- [1655] أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا نَحْلًا، وَكَانَتْ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءُ، وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ يَغْنِي النَّبِيَّ ﷺ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ. فَقَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ، قَالَ: إِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " بَخْ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ أَوْ رَائِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ". فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي قَرَابَةِ بَنِي عَمِّهِ.

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1875):

- [1875] وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ أَنْصَارِيٍّ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ نَحْلٍ، وَكَانَ أَحَبَّ أَمْوَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرُحَاءُ وَكَانَتْ مُسْتَقْبَلَةَ الْمَسْجِدِ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُهَا، وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ، قَالَ أَنَسٌ: فَلَمَّا أُنْزِلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، قَامَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَقُولُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ، وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بَيْرُحَاءُ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بِرَّهَا وَدُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ، فَضَعَهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ شِئْتُ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " بَخْ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ ذَلِكَ مَالٌ رَابِحٌ، وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ فِيهِ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ "، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ: أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَفَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ.

7- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (11734 - 12370 - 13622):

- [13622] حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ: (ف لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ)، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَى رَبَّنَا يَسْأَلُنَا مِنْ أَمْوَالِنَا، وَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ جَعَلْتُ أَرْضِي بِبَيْرُحَاءَ لِلَّهِ، قَالَ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اجْعَلْهَا فِي قَرَابَتِكَ "، فَفَسَمَهَا بَيْنَ حَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ، وَأَبِي بَنْ كَعْبٍ، قَالَ عَفَّانُ عَفَّانُ: وَقَالَ يَزِيدُ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ بَرِيحَا، وَقَالَ عَفَّانُ: سَأَلْتُ عَنْهَا غَيْرَ وَاحِدٍ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، فَرَعَمُوا أَنَّهَا بَيْرُحَاءُ، وَأَنْ بَرِيحًا لَيْسَ بِشَيْءٍ.

مجموع الشواهد: (17)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (2997):

- [2997] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَكْرِ السَّهْمِيُّ، حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ: لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ أَوْفَ مَنْ ذَا الَّذِي يُفْرِضُ اللَّهُ قَرْضًا حَسَنًا، قَالَ أَبُو طَلْحَةَ، وَكَانَ لَهُ حَائِطٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ حَائِطِي لِلَّهِ، وَلَوْ اسْتَطَعْتُ أَنْ أُسِرَّه لَمْ أُعْلِنْهُ، فَقَالَ: " اجْعَلْهُ فِي قَرَابَتِكَ أَوْ أَقْرَبِكَ "، قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ.

2- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (222):

- [222] وَحَدَّثَنِي، مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطِهِ، فَطَارَ دُبْسِي فَطَفِقَ يَتَرَدَّدُ يَلْتَمِسُ مَخْرَجًا، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ فَجَعَلَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ سَاعَةً ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ، فَإِذَا هُوَ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَقَالَ: " لَقَدْ أَصَابْتَنِي فِي مَالِي هَذَا فِتْنَةٌ فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي أَصَابَهُ فِي حَائِطِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ صَدَقَةٌ لِلَّهِ فَضَعُهُ حَيْثُ شِئْتُ ".

3- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهري: حديث رقم (486):

- [486] حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيَّ: " كَانَ يُصَلِّي فِي حَائِطٍ لَهُ، فَطَارَ دُبْسِي، فَطَفِقَ فَجَعَلَ يَتَرَدَّدُ يَلْتَمِسُ مَخْرَجًا، فَأَعْجَبَهُ ذَلِكَ، فَجَعَلَ يُتْبِعُهُ بَصَرَهُ سَاعَةً، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى صَلَاتِهِ، فَإِذَا هُوَ لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى؟ فَقَالَ: لَقَدْ أَصَابْتَنِي فِي مَالِي هَذَا فِتْنَةٌ، فَجَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ الَّذِي أَصَابَهُ فِي حَائِطِهِ مِنَ الْفِتْنَةِ، وَقَالَ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، هُوَ صَدَقَةٌ لِلَّهِ، فَضَعُهُ حَيْثُ شِئْتُ ".

4- تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان: حديث رقم (71:1):

- [71: 1] وَرَوَى عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " كَانَ يُعْجِبُهُ الصَّلَاةُ فِي الْحِيطَانِ ".

5- كشف الأستار -نورالدين الهيثمي: حديث رقم (890):

- [890] وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ أَدَمَ، ثنا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، ثنا مُوسَى بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " وَفِي الْبُرِّ صَدَقَةٌ " . قَالَ الْبَزَّازُ: لَا نَعْلَمُ رَوَاهُ إِلَّا أَبُو ذَرٍّ، قُلْتُ: لَمْ أَرَ بِتَمَامِهِ.

الحديث رقم (147)
74- كِتَابُ الْأَشْرَبَةِ: 18- بَابُ الْأَيْمَنِ فَلَايْمَنَ فِي الشُّرْبِ

- [5619] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: أَتَى بِلَبْنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ شِمَالِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ، ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: " الْأَيْمَنَ فَلَايْمَنَ " .

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (124)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2352- 2571- 5612):

- [2352] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، " أَنَّهَا حُلِبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ شَاةٌ دَاجِنٌ وَهِيَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَشِيبَ لَبْنُهَا بِمَاءٍ مِنَ الْبُئْرِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْقَدَحَ، فَشَرِبَ مِنْهُ حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ مِنْ فِيهِ، وَعَلَى يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ عُمَرُ: وَخَافَ أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَعْرَابِيَّ، أَعْطَى أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ، فَأَعْطَاهُ الْأَعْرَابِيَّ الَّذِي عَلَى يَمِينِهِ، ثُمَّ قَالَ: الْأَيْمَنَ فَلَايْمَنَ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2030- 2031):

- [2031] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي ثَوْبٍ، وَفُتَيْبَةُ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَعْمَرٍ بْنِ حَزْمٍ أَبِي طَوَالَةَ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَغْنِيٍّ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ، قَالَ: أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِنَا فَاسْتَسْقَى فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً، ثُمَّ شُبْنُهَا مِنْ مَاءٍ بُرِّي هَذِهِ، قَالَ: فَأَعْطَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَرِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَعُمَرُ وَجَاهُهُ وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ، فَلَمَّا فَرَغَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ شُرْبِهِ، قَالَ عُمَرُ: هَذَا أَبُو بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ، يُرِيهِ إِيَّاهُ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْأَعْرَابِيَّ وَتَرَكَ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرُ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الْأَيْمَنُونَ الْأَيْمَنُونَ الْأَيْمَنُونَ "، قَالَ أَنَسُ: فَهِيَ سُنَّةٌ فَهِيَ سُنَّةٌ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1893):

- [1893] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، قَالَ: وَحَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " أَتَى بِلَبْنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ، ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: الْأَيْمَنَ فَلَايْمَنَ "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَسَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُسْرِ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3726):

- [3726] حَدَّثَنَا الْقُعْنَبِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " أَتَى بِلَبْنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ، ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: الْأَيْمَنَ فَلَايْمَنَ " .

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3425):

- [3425] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِلَبْنٍ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ فَشَرِبَ، ثُمَّ أَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ، وَقَالَ: " الْأَيْمَنَ فَلَايْمَنَ " .

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (7)، ما يلي بعض منها:

1- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (1907):

- [1907] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ حَرْمَلَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، شَرِبَ النَّبِيُّ ﷺ وَابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ يَمِينِهِ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ شِمَالِهِ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: " الشَّرْبَةُ لَكَ، وَإِنْ شِئْتَ أَتَرْتُ بِهَا خَالِدًا، "، قَالَ: مَا أُوتِرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا.

2- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (2558):

- [2558] حَدَّثَنَا أَبُو مُسْلِمٍ، قَالَ: نَا عِصْمَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْحَزَّارُ، قَالَ: نَا شَرِيكٌ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَلْبَنَ يَوْمَ عَرَفَةَ، فَشَرِبَ، وَسَقَى الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ "، لَمْ يَرَوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ جَابِرٍ إِلَّا شَرِيكٌ.

3- عوالي مالك بن أنس رواية الكندي (زيد بن الحسين الكندي): حديث رقم (403):

- [403] وَبِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " أَتَى بَلْبَنَ قَدْ شِيبَ بِمَاءٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ أَعْرَابِيٌّ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ، فَشَرِبَ، ثُمَّ أُعْطِيَ الْأَعْرَابِيُّ، وَقَالَ: الْإِيْمَنُ، فَلَا يُمَنُّ ".

4- مشكل الآثار للطحاوي: حديث رقم (4015):

- [4015] وَلَقَدْ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا نُعَيْمُ بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، قَالَ: قُلْتُ لِإِبْرَاهِيمَ: رَجُلٌ صَلَّى بِرَجُلٍ أَيْنَ يُقِيمُهُ مِنْهُ؟ فَقَالَ: عَنْ يَسَارِهِ. فَقُلْتُ لَهُ: فَقَدْ رَوَى ابْنُ عَبَّاسٍ: " أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُصَلِّي، فَقَامَ عَنْ يَسَارِهِ، قَالَ: فَأَخْلَفَنِي، فَجَعَلَنِي عَنْ يَمِينِهِ ". فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ: مَا سَمِعْتُ بِهِذَا.

5- التمهيد لابن عبد البر: حديث رقم (122:21):

- [122 : 21] حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ الْمُقْرِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُنَادِي، حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّوْرِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّارُ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّاءَ الْخُلْقَانِي أَبُو زَيْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مِهْرَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِقَعْبٍ مِنْ لَبَنٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَابْنُ عَبَّاسٍ عَنْ يَمِينِهِ، وَخَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ: " يَا ابْنَ عَبَّاسٍ إِنَّ الشَّرْبَةَ لَكَ فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تُؤَثِّرَ بِهَا خَالِدًا؟ " فَقَالَ: مَا أَنَا بِمُؤَثِّرٍ بِسُورِكَ عَلَيَّ أَحَدًا. وَقَدْ رَوَى الْحَمِيدِي هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ سُفْيَانَ، فَخَالَفَ فِي إِسْنَادِهِ الْخُلْقَانِي، وَالْحَمِيدِي أَثَبَتَ مِنْهُ.

الحديث رقم (148)

74- كتاب الأشربة: 20- باب هل يستأذن الرجل من عن يمينه في الشرب ليعطي الأكبر؟

- [5620] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ، فَقَالَ الْغُلَامُ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا أُؤْثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ "

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (43)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2351-2366-2451-2602-2605):

- [2351] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا أَبُو عَسَانَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بَقَدَحٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ أَصْعَرُ الْقَوْمِ، وَالْأَشْيَاحُ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ، أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاحَ، قَالَ: مَا كُنْتُ لِأُؤْثِرَ بِفَضْلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2032):

- [2032] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَشْيَاحٌ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: " أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟ "، فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ لَا أُؤْثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ. حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ يَعْقُوبٍ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي كِلَاهُمَا، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ، وَلَمْ يَقُولَا فَتَلَّهُ وَلَكِنْ فِي رَوَايَةِ يَعْقُوبَ، قَالَ: فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ.

3- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1724):

- [1724] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: " أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟ " فَقَالَ الْغُلَامُ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أُؤْثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ.

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (22316-22359):

- [22359] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ مَالِكُ أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ مِنْهُ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ شِمَالِهِ الْأَشْيَاحُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: " أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟ " فَقَالَ: وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنْتُ لِأُؤْثِرَ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا.

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (151:12):

- [151:12] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ سِنَانٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ، فَقَالَ لِلْغُلَامِ: " أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ؟ " فَقَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لَا أُؤْثِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا، قَالَ: فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَدِهِ "

مجموع الشواهد: (6)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4789):

- [4789] حَدَّثَنَا جَبَّانُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ الْأَحْوَلُ، عَنْ مُعَاذَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: "كَانَ يَسْتَأْذِنُ فِي يَوْمِ الْمَرْأَةِ مَنَّا بَعْدَ أَنْ أَنْزَلْتُ هَذِهِ الْآيَةَ: تَرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتِ مِمَّنْ عَزَلْتُ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكَ، فَقُلْتُ لَهَا: مَا كُنْتَ تَقُولِينَ؟، قَالَتْ: كُنْتُ، أَقُولُ لَهُ: "إِنْ كَانَ ذَلِكَ إِلَيَّ فَأَيُّ لَا أُرِيدُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ أُؤْثِرَ عَلَيْكَ أَحَدًا". تَابَعَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّادٍ، سَمِعَ عَاصِمًا.

2- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3426):

- [3426] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَلْبَنَ، وَعَنْ يَمِينِهِ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَعَنْ يَسَارِهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِابْنِ عَبَّاسٍ: "أَتَأْذَنُ لِي أَنْ أَسْقِيَ خَالِدًا؟"، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: مَا أَحْبَبْتُ أَنْ أُؤْثِرَ بِسُورِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى نَفْسِي أَحَدًا، فَأَخَذَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَشَرِبَ، وَشَرِبَ خَالِدٌ.

3- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (3121):

- [3121] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا يَحْيَى الْجَمَّانِيُّ، ثنا أَبِي، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ آمِينَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَكِيمٍ الْفَرَشِيِّ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ حَكِيمِ بْنِ جَزَامٍ، قَالَ: أَتَى النَّبِيَّ ﷺ بِنَاءً فِيهِ لَبَنٌ، وَعَنْ يَمِينِهِ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ، وَعَنْ يَسَارِهِ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِهِ، وَهُوَ أَسْنُ مِنْهُ، فَلَمَّا قَضَى النَّبِيُّ ﷺ حَاجَتَهُ مِنَ الشَّرَابِ، قَالَ: "يَا فَتَى، هَذَا لَكَ، فَتَأْذَنُ لِي فَأَسْقِيهِ؟" قَالَ: هُوَ لِي؟ قَالَ: "نَعَمْ"، قَالَ: لَنْ أُعْطِيَ نَصِيبِي مِنْ سُورِكَ أَحَدًا، فَتَأَوَّلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَشَرِبَ.

4- الاستذكار لابن عبد البر: حديث رقم (4116):

- [4116] ثُمَّ أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنَاءً فِيهِ لَبَنٌ، فَشَرِبَ، وَأَنَا عَنْ يَمِينِهِ، وَخَالِدٌ عَنْ يَسَارِهِ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الشَّرْبُ لَكَ يَا غُلَامُ، وَإِنْ شِئْتَ أَثَرْتُ بِهَا خَالِدًا"، فَقُلْتُ: مَا كُنْتُ لَأُؤْثِرَ بِسُورِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَحَدًا.

5- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (6250):

- [6250] حَدِيثُ (عَهْدِ ط حَم): أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَى بِشَرَابٍ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ... الْحَدِيثُ. عَهْدِ فِي الْأَشْرَبَةِ: عَنْ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ ابْنِ وَهَبٍ. وَعَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، ثنا الْفَعْفَعِيُّ، كِلَاهُمَا عَنْ مَالِكٍ. وَعَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ قُتَيْبَةَ، عَنْ يَعْقُوبَ. وَعَنْ هَاشِمِ بْنِ يُونُسَ الْعَصَارِ، عَنْ ابْنِ أَبِي مَرْيَمَ، ثنا أَبُو غَسَّانَ. وَعَنْ عَلِيِّ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ. وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجُدُوْعِيِّ، ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ الْخَطَّابِيُّ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، كُلُّهُمْ عَنْهُ، بِهِ. حَب فِي الثَّامِنِ مِنَ الْخَامِسِ: أَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ سِنَانٍ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، بِهِ. وَهَكَذَا هُوَ فِي (الْجَامِعِ) مِنَ (الْمَوْطَأِ). وَرَوَاهُ أَحْمَدُ: ثنا إِسْحَاقُ بْنُ عِيسَى، ثنا مَالِكٌ، بِهِ. وَعَنْ مُوسَى بْنِ دَاوُدَ، قَالَ: قُرِئَ عَلَى مَالِكٍ، نَحْوُهُ.

الحديث رقم (149)
74- كتاب الأشربة: 28- باب آنية الفضة

- [5634] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (69)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2017):

- [2067] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ ". وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنِي عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِيهِ. ح، وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثَمِيرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَالْوَلِيدُ بْنُ شُجَاعٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا الْفَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ يَعْنِي ابْنَ حَازِمٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّرَّاجِ كُلُّهُ لَاءٌ، عَنْ نَافِعٍ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بِإِسْنَادِهِ، عَنْ نَافِعٍ، وَزَادَ فِي حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، أَنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ، وَلَيْسَ فِي حَدِيثِ أَحَدٍ مِنْهُمْ ذِكْرُ الْأَكْلِ وَالذَّهَبِ إِلَّا فِي حَدِيثِ ابْنِ مُسْهِرٍ.

2- سنن الدارمي: حديث رقم (2129):

- [2129] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةٍ مِنْ فِضَّةٍ، فَإِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ ".

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3413):

- [3413] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنْ الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءِ الْفِضَّةِ، إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ ".

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1717):

- [1717] حَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ "

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (160:12 - 161:12):

- [161 : 12] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ، وَالْفِضَّةِ، إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي جَوْفِهِ نَارَ جَهَنَّمَ ".

مجموع الشواهد: (47)، ما يلي بعض منها:

1- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (6849-6851-6852):

- [6849] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: ثنا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، قَالَ: أَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ امْرَأَةِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنَّ الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ فَضَّةٍ، إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ النَّارَ " وَفَقَهُ سَفِيَانُ بْنُ سَعِيدٍ.

2- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3415):

- [3415] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ امْرَأَةِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ فَضَّةٍ، فَكَأَنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ ".

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (24130):

- [24130] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ امْرَأَةِ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: فِي الَّذِي يَشْرَبُ فِي إِنَاءٍ فَضَّةٍ: " كَأَنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارًا ".

4- السنن الصغرى للبيهقي: حديث رقم (200):

- [200] وَقَدْ رَوَاهُ زَكَرِيَّا بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " مَنْ شَرِبَ فِي إِنَاءٍ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فَضَّةٍ أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَانَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ ". أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوَدْبَارِيُّ، أَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي أَيُّوبَ الطُّوسِيِّ، نَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَّةَ، نَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِيُّ، نَا زَكَرِيَّا، فَذَكَرَهُ.

5- سنن الدارقطني: حديث رقم (93):

- [93] نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْفَاكِهِيَّ، نَا أَبُو يَحْيَى بْنُ أَبِي مَسْرَّةَ، نَا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَارِيُّ، نَا زَكَرِيَّا بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ شَرِبَ مِنْ إِنَاءٍ ذَهَبٍ أَوْ فَضَّةٍ، أَوْ إِنَاءٍ فِيهِ شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، فَانَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ ". إِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

الحديث رقم (150)

76- كِتَابُ الطَّبِّ: 22- بَابُ مَنْ دَعَا بِرَفْعِ الْوَبَاءِ وَالْحُمَى

[5677] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّهَا قَالَتْ: " لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ، وَبِلَالٌ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ كَيْفَ تَجِدُكَ؟، وَيَا بِلَالُ كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى، يَقُولُ: كُلُّ أَمْرٍ مُصِيبٍ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ، فَيَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي، هَلْ أَبَيْتَنَّا لَيْلَةً

وَهَلْ أَرَدْنَا يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَةٍ

قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: " اللَّهُمَّ حَبِّبِ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبِّبْنَا مَكَّةَ، أَوْ أَشَدَّ، وَصَحِّحْهَا وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا، وَمُدِّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا فَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (10)، ما يلي بعض منها:

1- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (50:7):

[50: 7] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: ثنا مَعْنٌ، قَالَ: ثنا مَالِكٌ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: أَنَا مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ، وَبِلَالٌ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمَا، فَقُلْتُ: يَا أَبَا بَكْرٍ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ وَيَا بِلَالُ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَتْ: كَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى، يَقُولُ: كُلُّ أَمْرٍ مُصِيبٍ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ، وَيَقُولُ لَهَا: أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَّا لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخَرُ وَجَلِيلُ وَهَلْ أَرَدْنَا يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَةٍ هَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَجِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: اللَّهُمَّ حَبِّبِ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبِّبْنَا مَكَّةَ، أَوْ أَشَدَّ وَصَحِّحْهَا، قَالَ حَارِثَةُ فِي حَدِيثِهِ: لَنَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَانْقُلْ حُمَاهَا، وَاجْعَلْهَا بِالْجُحْفَةِ ".

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (24010):

[24010] حَدَّثَنَا خَلْفُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ عَبَّادٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى، قَالَ: كُلُّ أَمْرٍ مُصِيبٍ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ تَعَنَّي، فَقَالَ: أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَّا لَيْلَةً بَوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخَرُ وَجَلِيلُ وَهَلْ أَرَدْنَا يَوْمًا مِيَاهَ مَجْنَةٍ وَهَلْ يَبْدُونَ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ اللَّهُمَّ اخْرُ عَثْبَةَ بَنٍ رَبِيعَةَ، وَشَيْبَةَ بَنٍ رَبِيعَةَ، وَأُمِّيَةَ بَنٍ خَلْفٍ، كَمَا اخْرُجُونَا مِنْ مَكَّةَ ".

3- التمهيد لابن عبد البر: حديث رقم (191:22):

[22 : 191] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَحْنُونُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: " لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ، وَبِلَالٌ، وَغَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ، قَالَتْ: فَدَخَلْتُ عَلَيْهِمْ وَهُمْ فِي بَيْتٍ، فَقُلْتُ: يَا أَبَتِ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ يَا بِلَالُ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ يَا غَامِرُ، كَيْفَ تَجِدُكَ؟ فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَى، يَقُولُ:

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ
وَيَقُولُ عَامِرُ بْنُ مُهَيَّرَةَ:

قَدْ دُفِنْتُ طَعْمَ الْمَوْتِ قَبْلَ ذَوْقِهِ إِنَّ الْجَبَانَ خَتَفَهُ مِنْ فَوْقِهِ

وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَفْلَحَ عَنْهُ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ، يَقُولُ: أَلَا لَيْتَ شِعْرِي "، فَذَكَرَ النَّبِيتَيْنِ وَالْحَدِيثُ إِلَى آخِرِهِ، كَرَوَايَةٍ مَالِكٍ سَوَاءً، إِلَّا أَنَّهُ ذَكَرَ فِيهِ
قَوْلَ عَامِرِ بْنِ مُهَيَّرَةَ كَمَا تَرَى، وَجَعَلَ الدَّاخِلَ عَلَيْهِمْ عَائِشَةً.

4- أخبار مكة للأزرقي: حديث رقم (542:2 - 544:2):

- [2 : 542] حَدَّثَنِي جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: " لَمَّا قَدِمَ
النَّبِيُّ ﷺ الْمَدِينَةَ وَعَكَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَبِلَالٌ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِذَا أَخَذْتُهُ الْحُمَى، يَقُولُ:

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَدْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَفْلَحَ عَنْهُ يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ، وَيَقُولُ:

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبِيتَنِّي لَيْلَةً بَفَجٍّ وَحَوْلِي إِذْخُرُ وَجَلِيلُ

وَهَلْ أَرَدَنَ يَوْمًا مِيَاهَ مَجَنَّةٍ وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ

اللَّهُمَّ الْعَنِ شَيْبَةَ بَنٍ رَبِيعَةَ، وَعُتْبَةَ بَنٍ رَبِيعَةَ، وَأُمَيَّةَ بَنٍ خَلْفٍ، كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ مَكَّةَ " .

5- أخبار أصبهان لأبي نعيم: حديث رقم (31:2):

- [2 : 31] حَدَّثَنَا الْقَاضِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، ثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْحَسَنِ بْنِ أُسَيْدٍ الْمَدِينِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوَابٍ، ثَنَا
عَمْرُو الْعَنْقَرِيُّ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " لَمَّا هَاجَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى الْمَدِينَةِ أَصَابَهُمْ وَعَكٌ،
فَدَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَ: " كَيْفَ تَجِدُكَ؟ "، فَقَالَ:

كُلُّ امْرِئٍ مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَقْرَبُ مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ

ثُمَّ دَخَلَ عَلَى عَامِرِ بْنِ مُهَيَّرَةَ، فَقَالَ لَهُ " كَيْفَ تَجِدُكَ؟ قَالَ:

وَجَدْتُ طَعْمَ الْمَوْتِ قَبْلَ ذَوْقِهِ إِنَّ الْجَبَانَ خَتَفَهُ مِنْ فَوْقِهِ

وَالثَّوْرُ يَحْمِي أَنْفَهُ بِرَوْقِهِ

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (1)، ما يلي بعض منها:

1- دلائل النبوة للبيهقي: حديث رقم (586:2):

- [2: 568] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: " قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْبًا أَرْضِ اللَّهِ مِنَ الْحُمَى، فَأَصَابَ أَصْحَابَهُ مِنْهَا بَلَاءٌ وَسَقَمٌ حَتَّى أَجْهَدَهُمْ ذَلِكَ، وَصَرَفَ اللَّهُ ذَلِكَ عَنْ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ ".

((هذا الحديث فيه موضع إرسال)).

الحديث رقم (151)
76- كتاب الطب: 14- باب الحجامَةِ عَلَى الرَّأْسِ

- [5698] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ، عَنْ عَلْقَمَةَ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ بُحَيْنَةَ، يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: اخْتَجَمَ بِلُحْيِ جَمَلٍ مِنْ طَرِيقِ مَكَّةَ وَهُوَ مُحْرَمٌ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اخْتَجَمَ فِي رَأْسِهِ " .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (405)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1835-1938-2278-5695-5701):

- [1835] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، قَالَ: قَالَ عَمْرُو: أَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُ عَطَاءً، يَقُولُ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: " اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ "، ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي طَاوُسٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ: لَعَلَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمَا.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (122:8-1579-1580-2209):

- [1580] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَالْفُطَيْمِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ الشَّعْبِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " حَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ عَبْدُ لَبْنِي بَيَاضَةَ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ ﷺ أَجْرَهُ، وَكَلَّمَ سَيِّدَهُ، فَخَفَّفَ عَنْهُ مِنْ ضَرَبَتِهِ وَلَوْ كَانَ سُحْنًا، لَمْ يُعْطِهِ النَّبِيُّ ﷺ " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (775-776-777-839):

- (-) [777] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زِيَادٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " اخْتَجَمَ فِيمَا بَيْنَ مَكَّةَ وَالْمَدِينَةِ وَهُوَ مُحْرَمٌ صَائِمٌ " . قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَجَابِرٍ، وَأَنْسٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ ذَهَبَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ إِلَى هَذَا الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَرَوْا بِالْحِجَامَةِ لِلصَّائِمِ بَأْسًا، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَمَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالشَّافِعِيِّ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1835-2372-3423-3867):

- [1835] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَطَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " اخْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرَمٌ " .

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1819-1821):

- [1819] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " اخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ مُحْرَمٌ " .

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (336)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1836-2102-2210-2277):

- [1836] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " اِخْتَجَمَ النَّبِيُّ ﷺ وَهُوَ مُحَرَّمٌ بِلَحْيٍ جَمَلٍ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (123:8-1202-1578-2209):

- [2209] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَقَالَ أَبُو كُرَيْبٍ وَاللَّفْظُ لَهُ: أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَقُولُ: " اِخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ لَا يَظْلُمُ أَحَدًا أَجْرَهُ " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1278):

- [1278] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسٌ عَنْ كَسْبِ الْحَجَّامِ، فَقَالَ أَنَسٌ: " اِخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَجَمَهُ أَبُو طَيْبَةَ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ، وَكَلَّمَ أَهْلَهُ، فَوَضَعُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاكِهِ " . وَقَالَ: إِنَّ أَفْضَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الْحِجَامَةَ، أَوْ إِنَّ مِنْ أَمْثَلِ دَوَائِكُمُ الْحِجَامَةَ، قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ عُمَرَ . قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ وَغَيْرِهِمْ، فِي كَسْبِ الْحَجَّامِ، وَهُوَ قَوْلُ: الشَّافِعِيِّ .

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1837-3424-3863):

- [1837] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " اِخْتَجَمَ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَى ظَهْرِ الْأَقْدَمِ مِنْ وَجَعٍ كَانَ بِهِ " . قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ، قَالَ: ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ أَرْسَلَهُ، يَغْنِي عَنْ قَتَادَةَ .

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2163-2164-3082-3481):

- [3481] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي عَلْقَمَةُ بْنُ أَبِي عَلْقَمَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجَ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ بُحَيْنَةَ، يَقُولُ: " اِخْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِلَحْيٍ جَمَلٍ وَهُوَ مُحَرَّمٌ وَسْطَ رَأْسِهِ " .

الحديث رقم (152)

77- كتاب اللباس: 1- باب قول الله تعالى: (قُلْ مَنْ حَرَّمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ لِعِبَادِهِ). الأعراف: (32).

وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: (كُلُوا واشربُوا والبسُوا وتصدقوا في غير إسرافٍ ولا مخيلة)

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كُلْ مَا شِئْتَ والبسْ مَا شِئْتَ مَا أَخْطَأْتَكَ اثنتان: سَرَفٌ أَوْ مَخِيلَةٌ

- [5783] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ يَخْبِرُونَهُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (277)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3665-5783-5784-5791):

- [3665] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِقَاتٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ أَحَدَ شِقْيَى ثَوْبِي يَسْتَرْخِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّكَ لَسْتَ تَصْنَعُ ذَلِكَ خِيَلًا "، قَالَ مُوسَى: فَقُلْتُ لِسَالِمٍ: أَذْكَرَ عَبْدُ اللَّهِ مِنْ جَرِّ إِزَارِهِ، قَالَ: لَمْ أَسْمَعْهُ ذَكَرَ إِلَّا ثَوْبَهُ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2085-2086-2087-2088):

- [2085] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ كُلِّهِمْ يَخْبِرُهُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا "، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ كُلِّهِمْ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ كِلَاهُمَا، عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وَابْنُ رُمُحٍ، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أُسَامَةُ كُلُّ هَؤُلَاءِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ وَزَادُوا فِيهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1730):

- [1730] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، وَزَيْدِ بْنِ أَسْلَمٍ، كُلِّهِمْ يَخْبِرُهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ خِيَلًا "، قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ، عَنْ حُدَيْفَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَسَمُرَةَ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَعَائِشَةَ، وَهَبِيبِ بْنِ مَعْقِلٍ، وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (5327- 5328- 5335- 5336):

- [5335] أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخُبَلَاءِ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " قَالَ أَبُو بَكْرٍ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ أَحَدَ شِقَائِي إِزَارِي يَسْتَرْجِي إِلَّا أَنْ أَتَعَاهَدَ ذَلِكَ مِنْهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّكَ لَسْتَ بِمَنْ يَصْنَعُ ذَلِكَ خُبَلَاءٌ " .

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3569- 3570):

- [3570] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ مِنَ الْخُبَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ إِلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " ، قَالَ: فَلَقِيتُ بَنَ عُمَرَ بِالْبَلَّاطِ، فَذَكَرْتُ لَهُ حَدِيثَ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: وَأَشَارَ إِلَى أُذُنَيْهِ، سَمِعْتَهُ أُذْنَايَ وَوَعَاهُ قَلْبِي.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (152)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5788):

- [5788] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَنْظُرُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ جَرَّ إِزَارَهُ بَطْرًا ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2089):

- [2089] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدٍ وَهُوَ ابْنُ زِيَادٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ وَرَأَى رَجُلًا يَجُرُّ إِزَارَهُ، فَجَعَلَ يَضْرِبُ الْأَرْضَ بِرِجْلِهِ وَهُوَ أَمِيرٌ عَلَى الْبَحْرَيْنِ، وَهُوَ يَقُولُ: جَاءَ الْأَمِيرُ جَاءَ الْأَمِيرُ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ لَا يَنْظُرُ إِلَى مَنْ يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطْرًا ". حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَغْيِي بْنِ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ كِلَاهُمَا، عَنْ شُعْبَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِ ابْنِ جَعْفَرٍ، كَانَ مَرْوَانُ يَسْتَخْلِفُ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ الْمُثَنَّى كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُسْتَخْلَفُ عَلَى الْمَدِينَةِ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (5332):

- [5332] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عَقِيلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي جَدِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَشْعَثَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ لَا يَنْظُرُ إِلَى مُسِيلِ الْإِزَارِ ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3571-3574):

- [3571] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ بِأَبِي هُرَيْرَةَ فَتَى مِنْ فُرَيْشٍ يَجُرُّ سَبْلَهُ، فَقَالَ: يَا ابْنَ أَخِي، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ جَرَّ ثَوْبَهُ مِنَ الْخِيَلَاءِ، لَمْ يَنْظُرِ اللَّهُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1697):

- [1697] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَنْظُرُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى مَنْ يَجُرُّ إِزَارَهُ بَطْرًا ".

الحديث رقم (153)
77- كتاب اللباس: 13- باب البرانس

- [5803] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ، قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبِرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا الْوَرُسُ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (148)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (134- 366- 1542- 1838- 1842- 5805- 5806):

- [134] حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَعَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّ رَجُلًا سَأَلَهُ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ؟ فَقَالَ: " لَا يَلْبَسُ الْقُمِصَ وَلَا الْعَمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبُرُنْسَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ الْوَرُسُ أَوْ الزَّعْفَرَانُ، فَإِنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا تَحْتَ الْكَعْبَيْنِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1178- 1179):

- [1178] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَا يَلْبَسُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا الْبِرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَحَدٌ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ، وَلْيَقْطَعْهُمَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا مِنَ الثِّيَابِ شَيْئًا، مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرُسُ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (833):

- [833] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: قَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْحَرَمِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَلْبَسُوا الْقُمُصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْبِرَانِسَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ الزَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرُسُ، وَلَا تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْحَرَامَ، وَلَا تَلْبَسِ الْفُقَّازِينَ ". قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَيْهِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1828):

- [1823] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، وَأَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: مَا يَنْتَرَكُ الْمُحْرَمُ مِنَ الثِّيَابِ؟ فَقَالَ: " لَا يَلْبَسُ الْقُمِصَ وَلَا الْبُرُنْسَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْعَمَامَةَ وَلَا ثَوْبًا مَسَّهُ وَرْسٌ وَلَا زَعْفَرَانٌ وَلَا الْخُفَيْنِ إِلَّا لِمَنْ لَا يَجِدُ النَّعْلَيْنِ، فَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْهُمَا حَتَّى يَكُونَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ ". حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ. حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَاهُ، وَزَادَ: " وَلَا تَنْتَقِبِ الْمَرْأَةُ الْحَرَامَ وَلَا تَلْبَسِ الْفُقَّازِينَ ". قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ: حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ عَلَى مَا قَالَ اللَّيْثُ، وَرَوَاهُ مُوسَى بْنُ طَارِقٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ مَوْفُوفًا عَلَى ابْنِ عُمَرَ، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَ مَالِكٌ وَ

أَيُّوبُ مَوْفُوقًا، وَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَدِينِيُّ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ " الْمُحْرَمَةُ لَا تَتَّقِبُ وَلَا تَلْبَسُ الْفُقَّازِينَ " . قَالَ أَبُو دَاوُدَ:
إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْمَدِينِيُّ شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ، لَيْسَ لَهُ كَبِيرٌ حَدِيثٌ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2667-2669-2670-2673-2674-2675-2781):

- [2673] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي
الْإِحْرَامِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ، وَلَا السَّرَاوِيلَ، وَلَا الْعَمَائِمَ، وَلَا الْبَرَائِيسَ، وَلَا الْخِفَافَ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ
تَغْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخَفَّيْنِ مَا أَسْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ، وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مِنَ الثِّيَابِ مَسَّهُ الرَّعْرَعَانُ، وَلَا الْوَرُسُ، وَلَا تَتَّقِبِ الْمَرْأَةُ الْحَرَامَ، وَلَا تَلْبَسِ
الْفُقَّازِينَ " .

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (21)، ما يلي بعض منها:

1- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (11253):

- [11253] حَدَّثَنَا (كم): النَّهْهُ عَنِ الْفُقَارَيْنِ وَالْيَقَابِ فِي الْإِحْرَامِ ... الْحَدِيثُ. كَمْ فِي الْحَجِّ: أَنَا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبِي، ثنا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْهُ، بِهِ. وَقَالَ: عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ.

2- المستدرک للحاکم: حديث رقم (181:1):

- [181 : 1] حَدَّثَنَا أَبُو مُحَمَّدٍ الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ إِسْحَاقَ الْإِسْفَرَانِيَّ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِي، ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَكَمِ الْبَلَوِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ وَقَدَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَامًا، قَالَ عُقْبَةُ: وَعَلَيَّ خِفَافٌ مِنْ تِلْكَ الْخِفَافِ الْغَلِيظِ، فَقَالَ لِي عُمَرُ: " مَتَى عَهْدُكَ بِلِبَاسِهِمَا؟ "، فَقُلْتُ: لَيْسَتْهُمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَهَذَا يَوْمُ الْجُمُعَةِ، فَقَالَ لِي: " أَصَبْتَ السُّنَّةَ ". وَقَدْ صَحَّتِ الرَّوَايَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ لَا يُوقِفُ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَقَفًّا، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ رَوَاتُهُ عَنْ آخِرِهِمْ ثِقَاتٌ إِلَّا أَنَّهُ شَادُّ بِمَرَّةٍ.

3- سنن الدارقطني: حديث رقم (152:1):

- [152 : 1] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ الْحَارِثِ، وَابْنُ لَهْيَعَةَ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ النَّيْسَابُورِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ الْجُنَيْدِ، نا يَحْيَى بْنُ غِيْلَانَ، ثنا الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ يَزِيدَ بْنَ أَبِي حَبِيبٍ، عَنِ الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ، فَقَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَكَمِ الْبَلَوِيُّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ رَبَاحٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ وَقَدَ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَامًا، قَالَ عُقْبَةُ: وَعَلَيَّ خُفَّانِ مِنْ تِلْكَ الْخِفَافِ الْغِلَاطِ، فَقَالَ لِي عُمَرُ: " مَتَى عَهْدُكَ بِلِبَاسِهِمَا؟ "، فَقُلْتُ: لَيْسَتْهُمَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَالْيَوْمُ الْجُمُعَةُ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: " أَصَبْتَ السُّنَّةَ ". وَقَالَ يُونُسُ: فَقَالَ: أَصَبْتَ، وَلَمْ يَقُلِ السُّنَّةَ.

4- الأحاديث المختارة لضياء المقدسي: حديث رقم (862):

- [862] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ الْحَرَبِيُّ، أَنَّ هِبَةَ اللَّهِ أَخْبَرَهُمْ، أَنَا الْحَسَنُ، أَنَا أَحْمَدُ، نا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، نا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، نا شَرِيكَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ، قَالَ: سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، صَوْتَ ابْنِ الْمُغْتَرَفِ، أَوْ ابْنِ الْغُرَفِ الْحَادِي فِي جَوْفِ اللَّيْلِ، وَنَحْنُ مُنْطَفِقُونَ إِلَى مَكَّةَ، فَأَوْضَعَ عُمَرُ رِجْلَهُ حَتَّى دَخَلَ مَعَ الْقَوْمِ، فَإِذَا هُوَ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، فَلَمَّا طَلَعَ الْفَجْرُ، قَالَ عُمَرُ: هِيَ الْآنَ، اسْكُتْ، الْآنَ قَدْ طَلَعَ الْفَجْرُ، اذْكُرُوا اللَّهَ، قَالَ: ثُمَّ أَبْصَرَ عَلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ خُفَّيْنِ، قَالَ: وَخُفَّانِ؟ فَقَالَ: قَدْ لَيْسَتْهُمَا مَعَ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، أَوْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ عُمَرُ: عَزَمْتُ عَلَيْكَ أَلَّا نَزْعَهُمَا، فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَنْظُرَ النَّاسُ إِلَيْكَ فَيَقْتُدُونَ بِكَ.

5- مسند الربيع بن حبيب: حديث رقم (406):

- [406] أَبُو عُبَيْدَةَ، عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ الْقَمِيصَ وَلَا الْعِمَامَةَ وَلَا السَّرَاوِيْلَاتِ وَلَا الْبَرَانِسَ وَلَا الْخِفَافَ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ تَعْلِينَ فَلْيَلْبَسْ خُفَيْنِ وَلْيَقِطْهُمَا مِنْ أَسْفَلِ الْكَعْبَيْنِ "، قَالَ: " وَلَا يَلْبَسُ الْمُحْرِمُ شَيْئًا مِنْ ثِيَابٍ مَسَّهَا الرَّعْفَرَانُ وَلَا الْوَرُسُ ".

الحديث رقم (154)

77- كتاب اللباس: 18- باب البرود والحبر والشملة
وقال خباب: شكونا إلى النبي ﷺ وهو متوسد برودة له

- [5809] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: " كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبَذَةً شَدِيدَةً، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَأَلْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ ضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (33)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6088):

- [6088] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: " كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ فَجَبَذَ بِرِدَائِهِ جَبَذَةً شَدِيدَةً، قَالَ أَنَسٌ: فَتَنَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ ﷺ وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَأَلْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (146:7):

- [146: 7] حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ النَّاقِدِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ الرَّازِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكًا. ح وَحَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى وَاللَّفْظُ لَهُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: " كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَجَبَذَهُ بِرِدَائِهِ جَبَذَةً شَدِيدَةً نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا مُحَمَّدُ مُرْ لِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَأَلْتَفَتَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَضَحِكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ "، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ. ح وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُعِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، كُلُّهُمْ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ، وَفِي حَدِيثِ عِكْرَمَةَ بْنِ عَمَّارٍ مِنَ الزِّيَادَةِ، قَالَ: " ثُمَّ جَبَذَهُ إِلَيْهِ جَبَذَةً، رَجَعَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فِي نَحْرِ الْأَعْرَابِيِّ "، وَفِي حَدِيثِ هَمَّامٍ: " فَجَادَبَهُ حَتَّى انْشَقَّ الْبُرْدُ، وَحَتَّى بَقِيَتْ حَاشِيَتُهُ فِي عُنُقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ".

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3553):

- [3553] حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: " كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (12139-12782-12926):

- [12139] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: " كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظُ الْحَاشِيَةِ، فَأَدْرَكُهُ أَعْرَابِيٌّ، فَجَبَذَهُ جَبَذَةً، حَتَّى رَأَيْتُ صَفْحَ أَوْ صَفْحَةَ عَنْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَثَرَتْ بِهَا حَاشِيَةُ الْبُرْدِ مِنْ شِدَّةِ جَبَذَتِهِ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَعْطِنِي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَصَجَّكَ، ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (289:14):

- [14 : 289] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا الْمَسْجِدَ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِيٌّ غَلِيظٌ، فَقَالَ لَهُ أَعْرَابِيٌّ مِنْ خَلْفِهِ، وَأَخَذَ بِجَانِبِ رِدَائِهِ، فَاجْتَبَذَهُ حَتَّى أَثَرَتِ الصَّيْفَةُ فِي صَفْحِ عَنْقِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَعْطِنَا مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ، " فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ وَتَبَسَّمَ ﷺ وَقَالَ: مُرُوا لَهُ ".

مجموع الشواهد: (9)، ما يلي بعض منها:

1- سنن أبي داود: حديث رقم (4775):

[4775] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَهُوَ يُحَدِّثُنَا: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَجْلِسُ مَعَنَا فِي الْمَجْلِسِ يُحَدِّثُنَا، "إِذَا قَامَ قُمْنَا قِيَامًا حَتَّى نَرَاهُ قَدْ دَخَلَ بَعْضَ بُيُوتِ أَرْوَاجِهِ، فَحَدَّثَنَا يَوْمًا، فَقُمْنَا حِينَ قَامَ، فَنَظَرْنَا إِلَى أَعْرَابِيٍّ قَدْ أَدْرَكَهُ، فَجَبَذَهُ بِرَدَائِهِ، فَحَمَرَ رَقَبَتَهُ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَكَانَ رَدَاءً خَشِينًا، فَأَلْتَقَتْ، فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ: احْمِلْ لِي عَلَى بَعِيرِي هَذَيْنِ، فَإِنَّكَ لَا تَحْمِلُ لِي مِنْ مَالِكَ، وَلَا مِنْ مَالِ أَبِيكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ، لَا وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ، لَا وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ، لَا أَحْمِلُ لَكَ حَتَّى تُفِيدَنِي مِنْ جَبَذَتِكَ الَّتِي جَبَذْتَنِي، فَكُلَّ ذَلِكَ، يَقُولُ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ: وَاللَّهِ لَا أَفِيدُكَهَا، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: ثُمَّ دَعَا رَجُلًا، فَقَالَ لَهُ: احْمِلْ لَهُ عَلَى بَعِيرِيهِ هَذَيْنِ عَلَى بَعِيرٍ شَعِيرًا، وَعَلَى الْآخَرِ تَمْرًا، ثُمَّ أَلْتَقَتِ الْيَنَاءُ، فَقَالَ: انصَرَفُوا عَلَى بَرَكََةِ اللَّهِ تَعَالَى."

2- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4776):

[4776] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا نَقْعُدُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، إِذَا قَامَ قُمْنَا، فَقَامَ يَوْمًا وَقُمْنَا مَعَهُ حَتَّى لَمَّا بَلَغَ وَسَطَ الْمَسْجِدِ، أَدْرَكَهُ رَجُلٌ، فَجَبَذَ بِرَدَائِهِ مِنْ وَرَائِهِ وَكَانَ رَدَاؤُهُ خَشِينًا، فَحَمَرَ رَقَبَتَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ احْمِلْ لِي عَلَى بَعِيرِي هَذَيْنِ، فَإِنَّكَ لَا تَحْمِلُ مِنْ مَالِكَ، وَلَا مِنْ مَالِ أَبِيكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا، وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ، لَا أَحْمِلُ لَكَ حَتَّى تُفِيدَنِي مِمَّا جَبَذْتَ بِرَقَبَتِي"، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا، وَاللَّهِ لَا أَفِيدُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ كُلَّ ذَلِكَ، يَقُولُ: لَا وَاللَّهِ لَا أَفِيدُكَ، فَلَمَّا سَمِعْنَا قَوْلَ الْأَعْرَابِيِّ أَقْبَلْنَا إِلَيْهِ سِرَاعًا، فَأَلْتَقَتِ الْيَنَاءُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "عَزَمْتُ عَلَى مَنْ سَمِعَ كَلَامِي أَنْ لَا يَبْرَحَ مَقَامَهُ حَتَّى آدُنَ لَهُ"، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ: "يَا فُلَانُ، احْمِلْ لَهُ عَلَى بَعِيرٍ شَعِيرًا، وَعَلَى بَعِيرٍ تَمْرًا"، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "انصَرَفُوا".

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (6952):

[6952] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ مَيْمُونٍ الرَّقِّيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الْقَعْنَبِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا نَقْعُدُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ، إِذَا قَامَ قُمْنَا، فَقَامَ يَوْمًا، فَقُمْنَا مَعَهُ، حَتَّى لَمَّا بَلَغَ وَسَطَ الْمَسْجِدِ، أَدْرَكَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَجَبَذَ بِرَدَائِهِ مِنْ وَرَائِهِ، وَكَانَ رَدَاؤُهُ خَشِينًا، فَحَمَرَ رَقَبَتَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، احْمِلْ لِي عَلَى بَعِيرِي هَذَيْنِ، فَإِنَّكَ لَا تَحْمِلُ مِنْ مَالِكَ، وَلَا مِنْ مَالِ أَبِيكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا، وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ، لَا أَحْمِلُكَ حَتَّى تُفِيدَنِي مِمَّا جَبَذْتَ بِرَقَبَتِي، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: لَا، وَاللَّهِ لَا أَفِيدُكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: لَا، وَاللَّهِ لَا أَفِيدُكَ، فَلَمَّا سَمِعْنَا قَوْلَ الْأَعْرَابِيِّ، أَقْبَلْنَا إِلَيْهِ سِرَاعًا، فَأَلْتَقَتِ الْيَنَاءُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَزَمْتُ عَلَى مَنْ سَمِعَ كَلَامِي، أَنْ لَا يَبْرَحَ مَقَامَهُ حَتَّى آدُنَ لَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ: يَا فُلَانُ، احْمِلْ لَهُ عَلَى بَعِيرٍ شَعِيرًا، وَعَلَى بَعِيرٍ تَمْرًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: انصَرَفُوا."

4- شعب الإيمان للبيهقي: حديث رقم (8473):

[8473] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الرَّوْذُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ دَاسَةَ، نَا أَبُو دَاوُدَ، نَا هَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، ثنا أَبُو عَامِرٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ، سَمِعَ أَبَاهُ يُحَدِّثُ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ وَهُوَ يُحَدِّثُنَا: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَجْلِسُ مَعَنَا فِي الْمَجْلِسِ يُحَدِّثُنَا، إِذَا قَامَ قُمْنَا حَتَّى نَرَاهُ قَدْ دَخَلَ بَعْضَ بُيُوتِ أَرْوَاجِهِ، فَحَدَّثَنَا يَوْمًا فَقُمْنَا حِينَ قَامَ، فَنَظَرْنَا إِلَى أَعْرَابِيٍّ قَدْ أَدْرَكَهُ فَجَبَذَ بِرَدَائِهِ فَحَمَرَ رَقَبَتَهُ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: وَكَانَ رَدَاءً خَشِينًا، فَأَلْتَقَتْ، فَقَالَ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ: احْمِلْ لِي عَلَى بَعِيرِي هَذَيْنِ، فَإِنَّكَ لَا تَحْمِلُنِي مِنْ مَالِكَ وَلَا مِنْ مَالِ أَبِيكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَا وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ، لَا وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ، لَا وَاسْتَغْفِرُ اللَّهَ، لَا أَحْمِلُكَ حَتَّى تُفِيدَنِي مِنَ الْجَبَذَةِ الَّتِي جَبَذْتَنِي، وَكُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ لَهُ الْأَعْرَابِيُّ: وَاللَّهِ لَا أَفِيدُكَهَا، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ثُمَّ دَعَا رَجُلًا، فَقَالَ لَهُ: احْمِلْ لَهُ بَعِيرِيَّ هَذَيْنِ: عَلَى بَعِيرٍ شَعِيرًا، وَعَلَى الْآخَرِ تَمْرًا، ثُمَّ أَلْتَقَتِ الْيَنَاءُ، فَقَالَ: انصَرَفُوا عَلَى بَرَكََةِ اللَّهِ، " أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ الْحَسَنِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: نَا أَبُو الْعَبَّاسِ الْأَصَمُّ، نَا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ الدُّورِيُّ، نَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، فَذَكَرَهُ بِمَعْنَاهُ، وَحَدَّثَ أَبُو عَامِرٍ أَنَّهُ.

- [3529] حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْجِزْيِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هِلَالٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كُنَّا نَقْعُدُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْمَسْجِدِ حَتَّى إِذَا قَامَ قُمْنَا، فَقَامَ يَوْمًا وَقُمْنَا مَعَهُ، حَتَّى لَمَّا بَلَغَ وَسْطَ الْمَسْجِدِ أَدْرَكَهُ الْأَعْرَابِيُّ، فَجَبَذَ بِرِدَائِهِ مِنْ وَرَائِهِ، وَكَانَ رِدَاؤُهُ خَشِينًا، فَحَمَرَ رَقَبَتَهُ، فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، اخْمِلْ لِي عَلَى بَعِيرِي هَذَيْنِ، فَإِنَّكَ لَا تَحْمِلُ لِي مِنْ مَالِكَ، وَلَا مِنْ مَالِ أَبِيكَ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا أُحْمِلُ لَكَ حَتَّى تُقِيدَنِي مِمَّا جَبَذْتَ بِرَقَبَتِي "، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: وَاللَّهِ لَا أُقِيدُكَ. فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، كُلَّ ذَلِكَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أُقِيدُكَ. فَلَمَّا سَمِعْنَا قَوْلَ الْأَعْرَابِيِّ، أَقْبَلْنَا إِلَيْهِ سِرَاعًا، فَالْتَفَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " عَزَمْتُ عَلَى مَنْ سَمِعَ كَلَامِي أَنْ لَا يَبْرَحَ مَقَامَهُ حَتَّى أَدْنِ لَهُ ". فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِرَجُلٍ مِنَ الْقَوْمِ: " اخْمِلْ لَهُ عَلَى بَعِيرٍ شَعِيرًا، وَعَلَى بَعِيرٍ تَمْرًا ". ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " انْصَرِفُوا ".

الحديث رقم (155)

77- كتاب اللباس: 21- باب الاحتباء في ثوب واحد

- [5821] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبَسَتَيْنِ: أَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ بِالثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى أَحَدِ شِقَيْهِ، وَعَنِ الْمَلَامَسَةِ، وَالْمُنَابَذَةِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (43)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (368- 584- 2145):

- [368] حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعَتَيْنِ، عَنِ اللَّيَاسِ وَالنَّبَازِ، وَأَنْ يَشْتَمِلَ الصَّمَاءُ، وَأَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ".

2- جامع الترمذي: حديث رقم (1758):

- [1758] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الإسْكَنْدَرَانِيُّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: " نَهَى عَنْ لِبَسَتَيْنِ: الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ بِثَوْبِهِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ "، قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عُمَرَ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَجَابِرٍ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (4080):

- [4080] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبَسَتَيْنِ أَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ مُفْضِيًا بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ وَيَلْبَسَ ثَوْبَهُ وَأَحَدُ جَانِبَيْهِ خَارِجٌ وَيُلْقِي ثَوْبَهُ عَلَى عَاتِقِهِ ".

4- سنن الدارمي: حديث رقم (1372):

- [1372] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنْبَأَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ لِبَسَتَيْنِ: أَنْ يَخْتَبِيَ أَحَدُكُمْ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ بَيْنَ فَرْجِهِ وَبَيْنَ السَّمَاءِ شَيْءٌ، وَعَنِ الصَّمَاءِ اشْتِمَالِ الْيَهُودِ ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3560):

- [3560] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ ثُمَيْرٍ، وَأَبُو أُسَامَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ حُذَيْفِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنْ لِبَسَتَيْنِ: عَنْ اشْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَعَنِ الْإِخْتِبَاءِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ يُفْضِي بِفَرْجِهِ إِلَى السَّمَاءِ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (126)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (367- 1922- 5822- 6284):

- [367] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2099- 2100):

- [2099] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى أَنْ يَأْكُلَ الرَّجُلُ بِشِمَالِهِ أَوْ يَمْشِيَ فِي نَعْلٍ وَاحِدَةٍ، وَأَنْ يَشْتِمَلَ الصَّمَاءَ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ كَاشِعًا عَنْ فَرْجِهِ " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2767):

- [2767] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنْ اسْتِمَالِ الصَّمَاءِ، وَالْإِخْتِبَاءِ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ، وَأَنْ يَرْفَعَ الرَّجُلُ إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى وَهُوَ مُسْتَلْقٍ عَلَى ظَهْرِهِ "، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (635- 2417- 3377- 4081):

- [3377] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، وَهَذَا لَفْظُهُ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " نَهَى عَنْ بَيْعَتَيْنِ وَعَنْ لِبَسَتَيْنِ، أَمَّا الْبَيْعَتَانِ فَالْمَلَامَسَةُ وَالْمُنَابَذَةُ، وَأَمَّا اللَّبَسَتَانِ فَاسْتِمَالُ الصَّمَاءِ، وَأَنْ يَحْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ كَاشِعًا عَنْ فَرْجِهِ أَوْ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ "، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا الْحَدِيثِ زَادَ وَاسْتِمَالُ الصَّمَاءِ، أَنْ يَشْتِمَلَ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ يَضَعُ طَرَفِي التَّوْبِ عَلَى عَاتِقِهِ الْأَيْسَرِ، وَيَبْرُرُ شَعْفَةَ الْأَيْمَنِ، وَالْمُنَابَذَةُ أَنْ يَقُولَ: إِذَا نَبَذْتُ إِلَيْكَ هَذَا التَّوْبَ فَقَدْ وَجِبَ الْبَيْعُ، وَالْمَلَامَسَةُ أَنْ يَمَسَّهُ بِيَدِهِ، وَلَا يَنْشُرُهُ، وَلَا يَقْلِبُهُ، فَإِذَا مَسَّهُ وَجِبَ الْبَيْعُ، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَنَسَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عِمْرُ بْنُ سَعْدٍ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ سُفْيَانَ، وَعَبْدِ الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3559- 3561):

- [3559] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " نَهَى عَنْ لِبَسَتَيْنِ، أَمَّا اللَّبَسَتَانِ فَاسْتِمَالُ الصَّمَاءِ، وَالْإِخْتِبَاءُ فِي التَّوْبِ الْوَاحِدِ لَيْسَ عَلَى فَرْجِهِ مِنْهُ شَيْءٌ " .

الحديث رقم (156)
77- كتاب اللباس: 68- باب الجعد

- [5900] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ، يَقُولُ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، وَلَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ، وَلَيْسَ بِالْأَدَمِ، وَلَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ، وَلَا بِالسَّبْطِ، بَعَثَهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ أَرْبَعِينَ سَنَةً، فَأَقَامَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ، وَتَوَفَّاهُ اللَّهُ عَلَى رَأْسِ سِتِّينَ سَنَةً، وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءً ."

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (135)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3547-3548-3550-5906-5907-5912):

- [3547] حَدَّثَنِي ابْنُ بُكَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ، عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ يَصِفُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " كَانَ رَبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ لَيْسَ بِالْأَبْيَضِ الْأَمْهَقِ، وَلَا أَدَمَ لَيْسَ بِالْجَعْدِ الْقَطَطِ وَلَا سَبْطَ رَجُلٍ أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ فَلَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ وَفِيضَ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلِحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءً، قَالَ رَبِيعَةُ: فَرَأَيْتُ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ فَإِذَا هُوَ أَحْمَرُ فَسَأَلْتُ، فَقِيلَ: أَحْمَرٌ مِنَ الطَّيِّبِ ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2332-2350):

- [2332] وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ صَخْرِ الدَّارِمِيِّ، حَدَّثَنَا حَبَّانُ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ، حَدَّثَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَزْهَرَ اللَّوْنِ، كَأَنَّ عَرَقَهُ اللَّوْلُو، إِذَا مَشَى تَكَفَّأً، وَلَا مَسِسْتُ دِيبَاجَةً، وَلَا حَرِيرَةً، أَلْيَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا شَمِمْتُ مِسْكَةً، وَلَا عَنْبَرَةً، أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ."

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1754-3623):

- [1754] حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَبْعَةً لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، حَسَنَ الْجِسْمِ، أَسْمَرَ اللَّوْنِ، وَكَانَ شَعْرُهُ لَيْسَ بِالْجَعْدِ وَلَا سَبْطًا، إِذَا مَشَى يَتَوَكَّأُ "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ عَائِشَةَ، وَالْبَرَاءِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَجَابِرٍ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، وَأُمِّ هَانِئٍ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، مِنْ حَدِيثِ حُمَيْدٍ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (5087):

- [5087] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُثَنَّى يَغْنِي ابْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَمْ يَكُنْ يَخْضِبُ إِثْمًا كَانَ الشَّمْطُ عِنْدَ الْعَنْقَفَةِ يَسِيرًا وَفِي الصُّدُغَيْنِ يَسِيرًا، وَفِي الرُّأْسِ يَسِيرًا ."

5- سنن الدارمي: حديث رقم (61):

- [61] أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُنْهَالٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، أَخْبَرَنَا ثَابِتٌ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " أَزْهَرَ اللَّوْنِ كَأَنَّ عَرَقَهُ اللَّوْلُو، إِذَا مَشَى تَكَفَّأً، وَمَا مَسِسْتُ حَرِيرَةً وَلَا دِيبَاجَةً أَلْيَنَ مِنْ كَوِّهِ، وَلَا شَمِمْتُ رَائِحَةً قَطُّ أَطْيَبَ مِنْ رَائِحَتِهِ: مِسْكَةً وَلَا غَيْرَهَا ."

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (393)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3549):

- [3549] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا وَأَحْسَنَهُ خُلُقًا لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الْبَائِنِ وَلَا بِالْقَصِيرِ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2338-2341):

- [2338] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ يُونُسَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الْبَرَاءَ، يَقُولُ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَحْسَنَ النَّاسِ وَجْهًا، وَأَحْسَنَهُ خُلُقًا، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ الدَّاهِبِ، وَلَا بِالْقَصِيرِ " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3637-3638-3646):

- [3637] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا الْمَسْعُودِيُّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ مُسْلِمٍ بْنِ هُرْمَزٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: " لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ، شَنَّ الْكَفَّيْنِ وَالْقَدَمَيْنِ، ضَحَّمَ الرَّأْسَ ضَحْمَ الْكَرَادِيْسِ، طَوِيلَ الْمَسْرُوبَةِ إِذَا مَشَى تَكْفًا تَكْفُوًا كَأَنَّمَا انْحَطَّ مِنْ صَبَبٍ لَمْ أَرْ قَبْلَهُ وَلَا بَعْدَهُ مِثْلَهُ " . قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ . حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ وَكِيعٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ الْمَسْعُودِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ .

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4864):

- [4864] حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُعَاذٍ بْنِ خُلَيْفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ، قَالَ: " رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْتُ: كَيْفَ رَأَيْتَهُ؟ قَالَ: كَانَ أَبْيَضَ مَلِيحًا إِذَا مَشَى كَأَنَّمَا يَهْوِي فِي صَبُوبٍ " .

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (196:14 - 199:14 - 6289):

- [6289] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَرْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سِمَاكِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " ضَلِيلَ الْقَمِ، أَشْهَلَ الْعَيْنَيْنِ، مَنُهِوسَ الْكَعْبَيْنِ أَوْ الْقَدَمَيْنِ " .

الحديث رقم (157)
77- كتاب اللباس: 69- باب التلبيد

- [5916] حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حُلُّوا بِعُمَرَةِ وَلَمْ تَحِلِّ أَنْتَ مِنْ عُمَرَتِكَ؟ قَالَ: " إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (77)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1566-1697-1725-5916):

- [1566] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حُلُّوا بِعُمَرَةٍ وَلَمْ تَحِلِّ أَنْتَ مِنْ عُمَرَتِكَ؟، قَالَ: إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1230):

- [1230] وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْمَخْزُومِيُّ، وَعَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَفْصَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ أَرْوَاحَهُ أَنْ يَخْلُلْنَ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ، قَالَتْ حَفْصَةُ: قُلْتُ مَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَحِلَّ؟، قَالَ: " إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ هَدْيِي ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (1806):

- [1806] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ قَدَّ حُلُّوا وَلَمْ تَحِلِّ أَنْتَ مِنْ عُمَرَتِكَ؟ فَقَالَ: " إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي وَقَلَدْتُ هَدْيِي فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ الْهَدْيَ ".

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2682-2781):

- [2682] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ أُخْتِ حَفْصَةَ، قَالَتْ: قُلْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا شَأْنُ النَّاسِ حُلُّوا وَلَمْ تَحِلَّ مِنْ عُمَرَتِكَ؟ قَالَ: " إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَجِلَّ مِنَ الْحَجِّ ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3046):

- [3046] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ: أَنَّ حَفْصَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا شَأْنُ النَّاسِ حُلُّوا، وَلَمْ تَحِلَّ أَنْتَ مِنْ عُمَرَتِكَ؟، قَالَ: " إِنِّي لَبَدْتُ رَأْسِي، وَقَلَدْتُ هَدْيِي، فَلَا أَجِلُّ حَتَّى أَنْحَرَ ".

مجموع الشواهد: (1075)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (317-319-1085-1556-1557-1709):

- [317] حَدَّثَنَا عُيَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: خَرَجْنَا مُوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَلْيَهْلِلْ، فَإِنِّي لَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ، فَأَهْلَ بِغَضُفٍ بِعُمْرَةٍ، وَأَهْلَ بِغَضُفٍ بِحَجٍّ، وَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ فَأَدْرَكَنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: دَعِي عُمْرَتَكَ وَانْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِحَجٍّ، فَفَعَلْتُ حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ أَخِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَخَرَجْتُ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي "، قَالَ هِشَامٌ: وَلَمْ يَكُنْ فِي شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صَوْمٌ وَلَا صَدَقَةٌ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1211-1216):

- [1211] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوُدَاعِ، فَأَهْلَلْنَا بِعُمْرَةٍ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ فَلْيَهْلِلْ بِالْحَجِّ مَعَ الْعُمْرَةِ، ثُمَّ لَا يَحِلُّ حَتَّى يَحِلَّ مِنْهُمَا جَمِيعًا "، قَالَتْ: فَقَدِمْتُ مَكَّةَ وَأَنَا حَائِضٌ، لَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَلَا بَيْنَ الصَّغَا وَالْمَرْوَةِ، فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " انْقُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي، وَأَهْلِي بِالْحَجِّ، وَدَعِي الْعُمْرَةَ "، قَالَتْ: فَفَعَلْتُ فَلَمَّا قَضَيْنَا الْحَجَّ، أَرْسَلَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ إِلَى التَّنْعِيمِ فَأَعْتَمَرْتُ، فَقَالَ: " هَذِهِ مَكَانُ عُمْرَتِكَ "، فَطَافَ الَّذِينَ أَهْلُوا بِالْعُمْرَةِ بِالْبَيْتِ وَبِالصَّغَا وَالْمَرْوَةِ، ثُمَّ حَلَّوْا، ثُمَّ طَافُوا طَوَافًا آخَرَ بَعْدَ أَنْ رَجَعُوا مِنْ مَنَى لِحَجَّتِهِمْ، وَأَمَّا الَّذِينَ كَانُوا جَمَعُوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ، فَإِنَّمَا طَافُوا طَوَافًا وَاحِدًا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (820-821-956):

- [821] وَرُوي عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " أَفْرَدَ الْحَجَّ " . وَأَفْرَدَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ. حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهِذَا. قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: إِنَّ أَفْرَدْتَ الْحَجَّ فَحَسَنٌ وَإِنْ قَرَنْتَ فَحَسَنٌ وَإِنْ تَمَتَّعْتَ فَحَسَنٌ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ مِثْلَهُ، وَقَالَ: أَحَبُّ إِلَيْنَا الْإِفْرَادُ ثُمَّ التَّمَتُّعُ ثُمَّ الْقِرَانُ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1777-1805):

- [1777] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " أَفْرَدَ الْحَجَّ " .

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1812):

- [1812] أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " أَفْرَدَ الْحَجَّ " .

الحديث رقم (158)
77- كتاب اللباس: 83- باب الوصل في الشعر

- [5932] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجِّ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ وَهُوَ يَقُولُ، " وَتَنَاوَلَ قُصَّةً مِنْ شَعْرِ كَانَتْ بِيَدِ حَرَسِيٍّ: أَأَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ "، وَقَالَ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَعَنَ اللَّهُ الْوَاصِلَةَ وَالْمُسْتَوْصِلَةَ وَالْوَأْشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ".

لا تُوجَدُ تَخْرِجَاتٌ لِهَذَا الْحَدِيثِ

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (45)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3468):

- [3468] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجِّ عَلَى الْمُنْبَرِ فَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرِ وَكَانَتْ فِي يَدَيْ حَرَسِيٍّ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيُّنَ عُلَمَاؤُكُمْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ "يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ، وَيَقُولُ: إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَهَا نِسَاؤُهُمْ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2128):

- [2128] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجِّ وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ، وَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرِ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ، يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيُّنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ، وَيَقُولُ: "إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ". حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرُ كُلُّهُمْ، عَنْ الزُّهْرِيِّ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَالِكٍ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ، إِنَّمَا غَذِبَ بَنُو إِسْرَائِيلَ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (702:2-2781):

- [702 : 2] حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، حَدَّثَنَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ هُوَ الْجُرَشِيُّ الْيَمَامِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَقَدْ فُذْتُ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَالْحَسَنَ، وَالْحُسَيْنَ عَلَى بَغْلَتِهِ الشَّهْبَاءِ، حَتَّى أَدْخَلْتُهُ حُجْرَةَ النَّبِيِّ ﷺ هَذَا قُدَّامُهُ وَهَذَا خَلْفُهُ"، وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4167):

- [4167] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ عَامَ حَجِّ، وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ وَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرِ كَانَتْ فِي يَدِ حَرَسِيٍّ يَقُولُ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَيُّنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ: "إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نِسَاؤُهُمْ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (5245):

- [5245] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ، وَهُوَ عَلَى الْمُنْبَرِ بِالْمَدِينَةِ، وَأَخْرَجَ مِنْ كُمِهِ قُصَّةً مِنْ شَعْرِ، فَقَالَ: يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ، أَيُّنَ عُلَمَاؤُكُمْ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ، وَقَالَ: "إِنَّمَا هَلَكْتُ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ نِسَاؤُهُمْ مِثْلَ هَذَا".

الحديث رقم (159)
78- كتاب الأدب: 25- باب الساعي على الأرملة

- [6006] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ "، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَهُ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (30)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5353-6007):

- [5353] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَرَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ الْقَائِمُ اللَّيْلَ الصَّائِمُ النَّهَارَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (112:18):

- [112 : 18] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: وَكَالْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ وَكَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1969):

- [1969] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ يَرْفَعُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ "، حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ، وَهَذَا الْحَدِيثُ حَدِيثُ حَسَنٍ غَرِيبٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو الْغَيْثِ اسْمُهُ سَالِمٌ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُطِيعٍ، وَثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ مَدَنِيٌّ، وَثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ شَامِيٌّ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2577):

- [2577] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ ".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل حديث رقم (8515):

- [8515] حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ، وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ كَالَّذِي يَقُومُ اللَّيْلَ وَيَصُومُ النَّهَارَ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (5)، ما يلي بعض منها:

1- مسند إسحاق بن راهوية: حديث رقم (374):

- [374] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، نا مَعْمَرٌ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، قَالَ: قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَافِلُ الْيَتِيمِ هَكَذَا، وَأَشَارَ بِالسَّبَّابَةِ وَالْوُسْطَى ".

2- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (306):

- [306] وَعَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ، كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ".

3- موطأ مالك برواية محمد بن الحسن الشيباني: حديث رقم (958):

- [958] أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، أَخْبَرَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ، كَالَّذِي يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ كَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ "، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، أَخْبَرَنِي ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ الدَّيْلِيُّ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ مَوْلَى أَبِي مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِثْلَ ذَلِكَ.

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4245):

- [4245] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَعْنِيُّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسْكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَأَحْسِبُهُ قَالَ: كَالصَّائِمِ لَا يُفْطِرُ، وَكَالْقَائِمِ لَا يَنَامُ ". أَبُو الْعَيْثِ: سَأَلَ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، قَالَهُ الشَّيْخُ.

5- الأدب المفرد للبخاري: حديث رقم (131):

- [131] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: " السَّاعِي عَلَى الْأَرْمَلَةِ وَالْمُسَاكِينِ كَالْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَكَالَّذِي يَصُومُ النَّهَارَ وَيَقُومُ اللَّيْلَ ".

الحديث رقم (160)
78- كتاب الأدب: 27- باب رَحْمَةِ النَّاسِ وَالْبَهَائِمِ

- [6009] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بئرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ بِي، فَنَزَلَ الْبئرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَعَفَرَ لَهُ " قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا فَقَالَ: " نَعَمْ، فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (31)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (174- 2363- 2466):

- [2466] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " بَيْنَا رَجُلٌ بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بئرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبئرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً فَسَقَى الْكَلْبَ فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَعَفَرَ لَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنَّا لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا، فَقَالَ: فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2246):

- [2246] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بئرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبئرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَعَفَرَ لَهُ "، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَنَا فِي هَذِهِ الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا، فَقَالَ: " فِي كُلِّ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ " .

3- سنن أبي داود: حديث رقم (2550):

- [2550] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بئرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَنِي، فَنَزَلَ الْبئرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ فَأَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَعَفَرَ لَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا؟ فَقَالَ: فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٌ أَجْرٌ " .

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1729):

- [1729] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيِّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ إِذْ اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ فَوَجَدَ بئرًا، فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ وَخَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ مِنِّي، فَنَزَلَ الْبئرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ حَتَّى رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَعَفَرَ لَهُ " .

- [544] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ الطَّائِيُّ، بِمَنْبَجٍ، وَالْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَا: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ، اشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ، فَوَجَدَ بِنَاءً فَنَزَلَ فِيهَا، فَشَرِبَ، ثُمَّ خَرَجَ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ، يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ، فَقَالَ الرَّجُلُ: لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ بِي، فَنَزَلَ الْبَيْرَ، فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً، ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِيَمِينِهِ حَتَّى رَقِيَ، فَسَقَى الْكَلْبَ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ، فَعَفَرَ لَهُ " فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا؟ فَقَالَ ﷺ: " فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ " .

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (1)، ما يلي بعض منها:

- الترغيب في فضائل الأعمال لابن شاهين: حديث رقم (517):

- [517] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدِ بْنِ إِسْحَاقَ، ثنا أَبِي، ثنا أَبُو دَاوُدَ الطُّهَوِيُّ، حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " دَخَلَ رَجُلٌ الْجَنَّةَ فِي كَلْبٍ " قِيلَ: كَيْفَ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " مَرَّ بِهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ يَلْهَثُ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ فَرَبَطَ طَرَفَ رِدَائِهِ بِخُفِّهِ فَأَخْرَجَ لَهُ مِنَ الْمَاءِ مَا وَلَغَ فِيهِ، فَرَحِمَهُ اللَّهُ بِرَحْمَتِهِ الْكَلْبَ وَأَوْجَبَ لَهُ الْجَنَّةَ ".

الحديث رقم (161)

78- كتاب الأدب: 28- باب الوصاة بالجار

وقول الله تعالى: (وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا)

إلى قوله: (كَانَ مُحْتَالًا فَخُورًا) النساء: (36).

- [6014] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَا زَالَ يُوصِينِي جَبْرِيلُ بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ " .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (71)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2625):

- [2625] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هَارُونَ كُلُّهُمْ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يُعْنِي النَّفَّيَّ، سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ وَهُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، أَنَّ عَمْرَةَ حَدَّثَتْهُ، أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ، تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لَيُورَثُهُ " . حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِذُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي هِشَامُ بْنُ غُرُوزَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

2- جامع الترمذي: حديث رقم (1942):

- [1942] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ هُوَ ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ " ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (5151):

- [5151] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى قُلْتُ لَيُورَثَنِي " .

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3673):

- [3673] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَعَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ جَمِيعًا، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ " .

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (511):

- [511] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي مَعْشَرٍ بِحَرَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرَةَ بِنْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ " .

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (126)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6015):

- [6015] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهَالٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2626):

- [2626] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ الْقَوَارِيرِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1943):

- [1943] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ شَابُورٍ، وَبَشِيرِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو دُبِحَتْ لَهُ شَاةٌ فِي أَهْلِهِ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَ: أَهْدَيْتُمْ لِحَارِنَا الْيَهُودِيَّ؟ أَهْدَيْتُمْ لِحَارِنَا الْيَهُودِيَّ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ " ، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنْسٍ، وَالْمِقْدَادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، وَعُقْبَةَ بْنِ غَامِرٍ، وَأَبِي شَرِيحٍ، وَأَبِي أَمَامَةَ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَيْضًا.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (5153):

- [5153] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ بَشِيرِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو " أَنَّهُ دَبَحَ شَاةً، فَقَالَ: أَهْدَيْتُمْ لِحَارِي الْيَهُودِيَّ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: مَا زَالَ جَبْرِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ " .

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3674):

- [3674] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا زَالَ جَبْرِائِيلُ يُوصِينِي بِالْجَارِ، حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ سَيُورَثُهُ " .

الحديث رقم (162)
78- كتاب الأدب: 68- باب التَّبَسُّمِ وَالضَّحِكِ

- [6085] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ فُرَيْشٍ يَسْأَلْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَ مِنْهُ عَلَيْهِ أَصْوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ تَبَادَرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَدَخَلَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا أَبِي أَنْتَ وَأُمِّي، فَقَالَ: "عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي لَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ تَبَادَرْنَ الْحِجَابَ" فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهْبَنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِنَّ، فَقَالَ: يَا عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ أَتَهْبِنَنِي وَلَمْ تَهْبَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقُلْنَ إِنَّكَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِيهَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (43)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3294-3683):

- [3294] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ فُرَيْشٍ يَكْلُمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَ مِنْهُ عَلَيْهِ أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ فُتِنَ بِنَدَرِ الْحِجَابِ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ: عُمَرُ أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي لَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ، قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهْبَنَ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّ عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ أَتَهْبِنَنِي، وَلَا تَهْبَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْنَ: نَعَمْ أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2400):

- [2400] حَدَّثَنَا مَنْصُورُ بْنُ أَبِي مَرْجَمٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا حَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ حَسَنٌ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ سَعْدًا، قَالَ: "اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ فُرَيْشٍ، يَكْلُمْنَهُ، وَيَسْتَكْثِرْنَ مِنْهُ عَلَيْهِ أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ، فُتِنَ بِنَدَرِ الْحِجَابِ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ، قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يَهْبَنَ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ أَتَهْبِنَنِي، وَلَا تَهْبَنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا، فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ". حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَرْوَفٍ، حَدَّثَنَا بِهِ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنِي سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ قَدْ رَفَعْنَ أَصْوَاتَهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ، فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ.

- [1475] حَدَّثَنَا يَغْفُوبُ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدٍ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمُهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ فُتِنَ يَتَذَرْنَ الْحِجَابَ، فَأَذِنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْنِي فَدَخَلَ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ، ابْتَدَرْنَ الْحِجَابَ"، قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهَيَّنَّ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ أَيُّ عُدُوتٍ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَيَّنِّي وَلَا تَهَيَّنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَغْلَطَ وَأَفْطُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا، إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ"، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: قَالَ أَبِي: وَقَالَ يَغْفُوبُ: مَا أَحْصِي مَا سَمِعْتُهُ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا صَالِحٌ.

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (316:15):

- [15 : 316] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ بِخَبَرٍ غَرِيبٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ: دَخَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسْوَةٌ مِنْ قُرَيْشٍ يَسْلُنُهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ رَافِعَاتٍ أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَ عُمَرَ انْقَمَعْنَ وَسَكُنْنَ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَدِيَّاتِ أَنْفُسِهِنَّ، تَهَيَّنِّي وَلَا تَهَيَّنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَا عُمَرُ، مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ سَالِكًا فَجًّا، إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ".

5- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (8075- 9960):

- [8075] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْحَكَمِ، عَنْ شُعَيْبٍ، قَالَ: أَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: "اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ يُكَلِّمُهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ تَبَادَرْنَ الْحِجَابَ، فَدَخَلَ عُمَرُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ تَبَادَرْنَ الْحِجَابَ، فَقَالَ عُمَرُ: وَأَنْتَ أَحَقُّ أَنْ يَهَيَّنَّ، ثُمَّ قَالَ عُمَرُ: أَيُّ عُدُوتٍ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَيَّنِّي وَلَمْ تَهَيَّنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَفْطُ وَأَغْلَطُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا، إِلَّا سَلَكَ غَيْرَ فَجِّكَ".

مجموع الشواهد: (5)، ما يلي بعض منها:

1- الشريعة للأجري: حديث رقم (1018):

- [1018] حَدَّثَنَا أَبُو الْقَاسِمِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْبَغَوِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: حَدَّثَنَا مُكْرَمُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي دَارٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ نِسْوَةٌ مِنْ فُرَيْشٍ تَسْأَلْنَهُ، وَتَسْتَحْبِرْنَهُ رَافِعَاتٍ أَصْوَاتُهُنَّ فَوْقَ صَوْتِهِ؛ فَأَقْبَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَاسْتَأْذَنَ؛ فَلَمَّا سَمِعَنَ صَوْتَ عُمَرَ بَادَرْنَ الْحَجَابَ، فَأَذِنَ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ فَاسْتَضْحَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّاكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مِمَّ ضَحِكْتَ؟ فَقَالَ: "أَلَا إِنَّ نِسْوَةً مِنْ فُرَيْشٍ دَخَلْنَ عَلَيَّ يَسْأَلْنَنِي وَيَسْتَحْبِرْنَنِي رَافِعَاتٍ أَصْوَاتُهُنَّ فَوْقَ صَوْتِي؛ فَلَمَّا سَمِعَنَ صَوْتَكَ بَادَرْنَ الْحُجُبَ أَوِ الْحَجَابَ". فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ تَهَبِّئَنِي وَتَجْتَرْنَنِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ! فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: إِنَّكَ أَفْظُ وَأَعْلَظُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: "مَا عَنْ عُمَرَ فَوَاللَّهِ مَا سَلَكَ عُمَرُ وَادِيًا قَطُّ فَسَلَكَهُ الشَّيْطَانُ".

2- الطبقات الكبرى لابن سعد: حديث رقم (336:8):

- [8 : 336] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدِ بْنِ الْخَطَّابِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ فُرَيْشٍ يَكْلِمْنَهُ وَيَسْتَكْسِبْنَهُ عَالِيَةً أَصْوَاتُهُنَّ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ تَبَادَرْنَ الْحَجَابَ، فَدَخَلَ عُمَرُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "ضَحِكْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّاتِي كُنَّ عِنْدِي فَلَمَّا سَمِعَنَ صَوْتَكَ بَادَرْنَ الْحَجَابَ"، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبِّئَنِي وَلَا تَهَبِّرَن رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَ: أَنْتَ أَغْلَظُ وَأَفْظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، مَا لَقَيْكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًا إِلَّا سَلَكَ فَجًا غَيْرَ فَجِكَ". أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: "كُنَّ عِنْدَهُ نِسَاءٌ النَّبِيِّ ﷺ يَسْتَكْسِبْنَهُ، فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ، فَذَكَرَ كَذَلِكَ".

3- تاريخ دمشق لابن عساکر: حديث رقم (80:44):

- [44 : 80] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، أَنَا أَبُو الْخُسَيْنِ ابْنُ الثَّقُفِ، أَنَا عِيسَى بْنُ عَلِيٍّ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، نَا دَاوُدُ بْنُ عَمْرٍو، نَا مُكْرَمُ بْنُ حَكِيمٍ الْخَنْعَمِيُّ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي دَارٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ نِسْوَةٌ مِنْ فُرَيْشٍ يَسْأَلْنَهُ وَيَسْتَحْبِرْنَهُ، رَافِعَاتٍ أَصْوَاتُهُنَّ فَوْقَ صَوْتِهِ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ، فَاسْتَأْذَنَ، فَلَمَّا سَمِعَنَ صَوْتَ عُمَرَ بَادَرْنَ الْحَجَابَ، أَوِ الْحُجُبَ، فَأَذِنَ لِعُمَرَ، فَدَخَلَ، فَاسْتَضْحَكَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّاكَ يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مِمَّ ضَحِكْتَ؟ قَالَ: "لَا، إِلَّا أَنَّ نِسْوَةً مِنْ فُرَيْشٍ دَخَلَتْ عَلَيَّ، يَسْأَلْنَنِي وَيَسْتَحْبِرْنَنِي، رَافِعَاتٍ أَصْوَاتُهُنَّ فَوْقَ صَوْتِي، فَلَمَّا سَمِعَنَ صَوْتَكَ، بَادَرْنَ الْحُجُبَ، أَوِ الْحَجَابَ"، فَقَالَ عُمَرُ: يَا عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، تَهَبِّئَنِي وَتَجْتَرْنَنِي عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: إِنَّكَ أَفْظُ وَأَعْلَظُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: "فَدَعَنَ عُمَرَ، فَوَاللَّهِ مَا سَلَكَ عُمَرُ وَادِيًا قَطُّ فَسَلَكَهُ الشَّيْطَانُ".

4- فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل: حديث رقم (444):

- [444] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرْتُ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَمْرٍو، قَتْنَا مُكْرَمُ بْنُ حَكِيمٍ الْخَنْعَمِيُّ، عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ فِي دَارٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ نِسْوَةٌ مِنْ فُرَيْشٍ يَسْأَلْنَهُ وَيَسْتَحْبِرْنَهُ رَافِعَاتٍ أَصْوَاتُهُنَّ فَوْقَ صَوْتِهِ، فَأَقْبَلَ عُمَرُ فَاسْتَأْذَنَ، فَلَمَّا سَمِعَنَ صَوْتَ عُمَرَ بَادَرْنَ الْحُجُبَ أَوِ الْحَجَابَ، فَأَذِنَ لِعُمَرَ فَدَخَلَ، وَاسْتَضْحَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عُمَرُ: أَضْحَكَ اللَّهُ سِنَّاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، مِمَّ ضَحِكْتَ؟ قَالَ: "أَلَا إِنَّ نِسْوَةً مِنْ فُرَيْشٍ دَخَلْنَ عَلَيَّ يَسْأَلْنَنِي وَيَسْتَحْبِرْنَنِي رَافِعَاتٍ أَصْوَاتُهُنَّ فَوْقَ صَوْتِي، فَلَمَّا سَمِعَنَ صَوْتَكَ بَادَرْنَ الْحَجَابَ أَوِ الْحُجُبَ"، فَقَالَ عُمَرُ: أَيُّ عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، تَهَبِّئَنِي وَتَجْتَرْنَنِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالَتْ امْرَأَةٌ مِنْهُنَّ: إِنَّكَ أَفْظُ وَأَعْلَظُ، فَقَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ: "مَا عَنْ عُمَرَ، فَوَاللَّهِ مَا سَلَكَ عُمَرُ وَادِيًا قَطُّ فَسَلَكَهُ الشَّيْطَانُ".

- [66] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ دَاوُدَ الْقَطَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، أَنْبَأَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَيْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَعْدٍ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، قَالَ: اسْتَأْذَنَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ /رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ نِسَاءِ قُرَيْشٍ يُكَلِّمَنَّهُ وَيَسْتَكْثِرُنَّهُ، عَالِيَةً أَصَوَاتُهُنَّ عَلَى صَوْتِهِ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ تَبَادَرْنَ الْجَبَابُ، وَدَخَلَ عُمَرُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضْحَكُ، فَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَضْحَكَكَ اللَّهُ سِنَّكَ، يَا أَبَايَ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّائِي كُنَّ عِنْدِي، لَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ تَبَادَرْنَ الْجَبَابُ"، قَالَ عُمَرُ: فَأَنْتَ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهْبَنَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِنَّ عُمَرُ، فَقَالَ: أَيُّ عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ، أَتَهَبْنَنِي وَلَا تَهَبْنَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قُلْنَ: نَعَمْ، أَنْتَ أَغْلَطُ وَأَفْطُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ ﷺ: "إِيَّاهُ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا لَقَيْتَكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ غَيْرَ فَجِّكَ".

الحديث رقم (163)

78- كتاب الأدب: 73- باب من كفر أخاه بغير تأويل فهو كما قال

- [6104] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَيْمًا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ يَا كَافِرُ فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (80)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (62- 63):

- [63] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَثَنِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ جَمِيعًا، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَيْمًا امْرَأَةٍ قَالَ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا، إِنْ كَانَ كَمَا قَالَ، وَإِلَّا رَجَعْتُ عَلَيْهِ ".

2- جامع الترمذي: حديث رقم (2637):

- [2637] حَدَّثَنَا ثُنَيْيَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " أَيْمًا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ كَافِرٌ فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا "، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَمَعْنَى قَوْلِهِ بَاءَ يَعْنِي: أَقَرَّ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (4687):

- [4687] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ فَضِيلِ بْنِ غَزْوَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَيْمًا رَجُلٍ مُسْلِمٌ أَكْفَرَ رَجُلًا مُسْلِمًا، فَإِنْ كَانَ كَافِرًا وَإِلَّا كَانَ هُوَ الْكَافِرُ ".

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1844):

- [1844] حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ قَالَ لِأَخِيهِ: كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهَا أَحَدُهُمَا ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (249- 250):

- [249] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِدْرِيسَ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَيْمًا رَجُلٍ قَالَ لِأَخِيهِ كَافِرٌ، فَقَدْ بَاءَ بِهِ أَحَدُهُمَا ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (43)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6045-6103):

- [6045] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنِ الْحُسَيْنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّيْلَمِيَّ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " لَا يَزِمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَزِمِيهِ بِالْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ ".

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (21060):

- [21060] حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي حُسَيْنٌ، قَالَ: قَالَ ابْنُ بُرَيْدَةَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " لَا يَزِمُ رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ، وَلَا يَزِمِيهِ بِالْكُفْرِ إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ كَذَلِكَ ".

3- صحيح ابن حبان: حديث رقم (248):

- [248] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عُمَرَ بْنِ شَقِيقٍ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُمَرَ بْنِ قَتَادَةَ، عَنْ مَحْمُودِ بْنِ لُبَيْدٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا أَكْفَرَ رَجُلًا قَطُّ إِلَّا بَاءَ أَحَدُهُمَا بِهَا إِنْ كَانَ كَافِرًا وَإِلَّا كَفَرَ بِتَكْفِيرِهِ ".

4- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (4570):

- [4570] حَدَّثَنَا عَبْدَانُ بْنُ أَحْمَدَ، قَالَ: نَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: نَا النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَشِيُّ، قَالَ: نَا عِكْرَمَةَ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا قَالَ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ لِأَخِيهِ: يَا كَافِرُ، فَقَدْ بَاءَ أَحَدُهُمَا بِالْكُفْرِ " لَمْ يَزُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ إِلَّا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، تَقَرَّدَ بِهِ: النَّضْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدٍ هُوَ: مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سَفْيَانَ.

5- شعب الإيمان للبيهقي: حديث رقم (6663-6664):

- [6663] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ، أَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الصَّفَّارُ، نَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيسَى الْبَرْتِيُّ، نَا أَبُو مَعْمَرٍ، نَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ حُسَيْنٍ، عَنِ ابْنِ بُرَيْدَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ، أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّيْلَمِيَّ، حَدَّثَهُ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " لَا يَزِمِي رَجُلٌ رَجُلًا بِالْفُسُوقِ وَلَا يَزِمِيهِ بِالْكُفْرِ، إِلَّا ارْتَدَّتْ عَلَيْهِ إِنْ لَمْ يَكُنْ صَاحِبُهُ " كَذَلِكَ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ. وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ.

الحديث رقم (164)

78- كتاب الأدب: 79- باب ما لا يُستَحْيَا مِنَ الْحَقِّ لِلتَّفَقُّهِ فِي الدِّينِ

- [6121] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، "فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا اخْتَلَمَتْ؟ فَقَالَ: نَعَمْ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (61)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (130-282-3328):

- [130] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، "إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا اخْتَلَمَتْ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ، فَعُطَّتْ أُمُّ سَلَمَةَ تَعْنِي وَجْهَهَا، وَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْتَحِلَّمُ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ: نَعَمْ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ فِيمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (316):

- [316] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: "جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ مِنْ غُسْلٍ إِذَا اخْتَلَمَتْ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَتَحِلَّمُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ: تَرَبَّتْ يَدَاكَ، فِيمَ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا"، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ جَمِيعًا، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ، مِثْلَ مَعْنَاهُ وَرَدًا، قَالَتْ: قُلْتُ: "فَضَحَتِ النِّسَاءُ"، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرُّبَيْرِ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ أُمُّ بَنِي أَبِي طَلْحَةَ، دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ هِشَامٍ، غَيْرَ أَنَّ فِيهِ، قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ لَهَا: أَفَ لَكَ، أَرَى الْمَرْأَةَ ذَلِكَ؟

3- جامع الترمذي: حديث رقم (122):

- [122] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ بِنْتُ مِلْحَانَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ تَعْنِي غُسْلًا إِذَا هِيَ رَأَتْ فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ قَالَ: "نَعَمْ إِذَا هِيَ رَأَتْ الْمَاءَ فَلْتُغْتَسِلْ"، قَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قُلْتُ لَهَا: فَضَحَتِ النِّسَاءُ يَا أُمُّ سُلَيْمٍ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهُوَ قَوْلُ عَامَّةِ الْفُقَهَاءِ أَنَّ الْمَرْأَةَ إِذَا رَأَتْ فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ فَأَنْزَلَتْ أَنْ عَلَيْهَا الْغُسْلُ، وَبِهِ يَقُولُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَالشَّافِعِيُّ، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أُمِّ سُلَيْمٍ، وَحَوْلَةٍ، وَعَائِشَةَ، وَأَنَسٍ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (197):

- [197] أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ يُوْسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ هِشَامٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ امْرَأَةً، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، هَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ غُسْلٌ إِذَا هِيَ احْتَلَمَتْ؟ قَالَ: "نَعَمْ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ"، فَضَجَّكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ، فَقَالَتْ: أَتَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "فَيَمِمْ يُشْبِهُهَا الْوَلَدُ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (600):

- [600] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: جَاءَتْ أُمُّ سَلِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ "فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ قَالَ: "نَعَمْ إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ فَلْتَعْتَسِلْ"، فَقُلْتُ: فَضَحَّتِ النِّسَاءُ، وَهَلْ تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ؟ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، فَيَمِمْ يُشْبِهُهَا وَلَدُهَا إِذَا".

مجموع الشواهد: (146)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (313-314-315):

- [313] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُوسُفَ الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: قَالَ إِسْحَاقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ، حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: "جَاءَتْ أُمُّ سُلَيْمٍ وَهِيَ جَدَّةُ إِسْحَاقَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ لَهُ وَعَائِشَةُ عِنْدَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْمَرْأَةُ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ فِي الْمَنَامِ، فَتَرَى مِنْ نَفْسِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ مِنْ نَفْسِهِ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: يَا أُمُّ سُلَيْمٍ، فَصَحَّتِ النِّسَاءُ، تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، فَقَالَ لِعَائِشَةَ: بَلْ أَنْتِ، فَتَرَبَّتْ يَمِينُكَ، نَعَمْ، فَلْتَعْتَسِلْ يَا أُمُّ سُلَيْمٍ، إِذَا رَأَتْ ذَلِكَ."

2- سنن أبي داود: حديث رقم (237):

- [237] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ، "أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيَّةَ هِيَ أُمُّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، أَرَأَيْتِ الْمَرْأَةَ إِذَا رَأَتْ فِي النَّوْمِ مَا يَرَى الرَّجُلُ، أَتَعْتَسِلُ أَمْ لَا؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: نَعَمْ، فَلْتَعْتَسِلْ إِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا، فَقُلْتُ: أَفَ لَكَ، وَهَلْ تَرَى ذَلِكَ الْمَرْأَةَ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: تَرَبَّتْ يَمِينُكَ يَا عَائِشَةُ، وَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ؟ " قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَى عُقَيْلٌ، وَالزُّبَيْدِيُّ، وَيُونُسُ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي الْوَزِيرِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَوَافَقَ الزُّهْرِيُّ مُسَافِعًا الْحَجَبِيَّ، قَالَ: عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأُمَّا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، فَقَالَ: عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ."

3- سنن الدارمي: حديث رقم (762-764):

- [762] أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَطَاءِ الْخُرَاسَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: سَأَلْتُ خَالَتِي حَوْلَةَ بِنْتُ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: عَنْ الْمَرْأَةِ تَحْتَلِمُ، "فَأَمَرَهَا أَنْ تَعْتَسِلَ".

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (117):

- [117] حَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْأَةُ تَرَى فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ أَتَعْتَسِلُ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "نَعَمْ، فَلْتَعْتَسِلْ". فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ: أَفَ لَكَ وَهَلْ تَرَى ذَلِكَ الْمَرْأَةَ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَرَبَّتْ يَمِينُكَ، وَمِنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّبَهُ؟".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (1164-1166):

- [1164] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ، سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْمَرْأَةِ تَرَى فِي مَنَامِهَا مَا يَرَى الرَّجُلُ؟ قَالَ: "إِذَا أَنْزَلَتْ الْمَرْأَةُ، فَلْتَعْتَسِلْ".

الحديث رقم (165)

78- كتاب الأدب: 85- باب إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه

- [6135] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْكَعْبِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتُهُ يَوْمَ وَلَيْلَةٍ وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، فَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّعَ عَنْهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ "، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، مِثْلَهُ. وَزَادَ " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقَلِّ خَيْرًا أَوْ لِيَصْنُتْ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (141)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6018-6476):

- [6018] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْعَدَوِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَذْنَابِي وَأَبْصَرْتُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ جَائِزَتُهُ "، قَالَ: وَمَا جَائِزَتُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَالضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا كَانَ وَرَاءَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ عَلَيْهِ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقَلِّ خَيْرًا أَوْ لِيَصْنُتْ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (51-1728-1729):

- [1729] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْخَزَاعِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ مُسْلِمٍ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْتِمَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَكَيْفَ يُؤْتِمُهُ؟ قَالَ: يُقِيمُ عَنْدَهُ وَلَا شَيْءَ لَهُ يَقْرِيهِ بِهِ "، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ يَعْزِي الْحَنْفِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا شَرِيحٍ الْخَزَاعِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَذْنَابِي وَبَصُرْتُ عَيْنِي، وَوَعَاهُ قَلْبِي حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ وَذَكَرَ فِيهِ: وَلَا يَحِلُّ لِأَحَدِكُمْ أَنْ يُقِيمَ عِنْدَ أَخِيهِ حَتَّى يُؤْتِمَهُ، بِمِثْلِ مَا فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1967-1968):

- [1968] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْكَعْبِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الضِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَمَا أَنْفَقَ عَلَيْهِ بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَحِلُّ لَهُ أَنْ يَتَوَيَّعَ عَنْهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ "، وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَاللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو شَرِيحٍ الْخَزَاعِيُّ هُوَ الْكَعْبِيُّ، وَهُوَ الْعَدَوِيُّ اسْمُهُ خُوَيْلِدُ بْنُ عَمْرٍو، وَمَعْنَى قَوْلِهِ: " لَا يَتَوَيَّعَ عَنْهُ " يَعْنِي: الضَّيْفُ، لَا يُقِيمُ عَنْدَهُ حَتَّى يَشْتَدَّ عَلَى صَاحِبِ الْمَنْزِلِ، وَالْحَرْجُ: هُوَ الضَّيْقُ، إِنَّمَا قَوْلُهُ حَتَّى يُخْرِجَهُ يَقُولُ حَتَّى يُضَيِّقَ عَلَيْهِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3748):

- [3748] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْكَعْبِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ صَبِيَّهُ جَائِزَتُهُ يَوْمَهُ وَلَيْلَتُهُ الصِّيَافَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَمَا بَعْدَ ذَلِكَ فَهُوَ صَدَقَةٌ، وَلَا يَجُلُ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَهُ حَتَّى يُحْرَجَهُ "، قَالَ أَبُو
دَاوُدَ: فَرَأَى عَلَى الْحَارِثِ بْنِ مَسْكِينٍ وَأَنَا شَاهِدٌ، أَخْبَرَكَمْ أَشْهَبُ، قَالَ: وَسُئِلَ مَالِكٌ عَنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ: جَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، فَقَالَ: يُكْرِمُهُ،
وَيُحْفَظُهُ، وَيَحْفَظُهُ، يَوْمًا وَلَيْلَةً وَثَلَاثَةَ أَيَّامٍ صِيَافَةً.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3672- 3675):

- [3675] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي شَرِيحٍ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ
النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ صَبِيَّهُ، وَجَائِزَتُهُ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلَا يَجُلُ لَهُ أَنْ يَثْوِيَ عِنْدَ صَاحِبِهِ، حَتَّى يُحْرَجَهُ
الصِّيَافَةُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَمَا أَنْفَقَ عَلَيْهِ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فَهُوَ صَدَقَةٌ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (320)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6136-6138-6475):

- [6136] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي حَصِينٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلَا يُؤْذِ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (49-50):

- [49] حَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَنبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ جَارَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ، فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2500):

- [2500] حَدَّثَنَا سُؤَيْدٌ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُكْرِمْ ضَيْفَهُ، وَمَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَلْيُقِلْ خَيْرًا أَوْ لِيَصْمُتْ " ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَفِي الْبَابِ عَنْ عَائِشَةَ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي شَرِيحٍ الْعَدَوِيِّ الْكُفَيْيِّ الْخَزَاعِيِّ وَاسْمُهُ: خُوَيْلِدُ بْنُ عَمْرٍو.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3677-3749):

- [3749] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " الصِّيَافَةُ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ فَمَا سِوَى ذَلِكَ فَهِيَ صَدَقَةٌ " .

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3677-3971):

- [3677] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنِ الْمِقْدَامِ أَبِي كَرِيمَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَلَيْلَةُ الضَّيْفِ وَاجِبَةٌ، فَإِنْ أَصْبَحَ بِفَنَائِهِ فَهُوَ دَيْنٌ عَلَيْهِ، فَإِنْ شَاءَ أَقْتَضَى وَإِنْ شَاءَ تَرَكَ " .

الحديث رقم (166)

78- كتاب الأدب: 91- باب هجاء المشركين

- [6152] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ حَسَانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ، فَيَقُولُ: يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، نَشَدْتُكَ بِاللَّهِ هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " يَا حَسَّانُ أَجِبْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ " قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (41)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (453- 3212):

- [3212] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَّانُ يُنْشِدُ، فَقَالَ: كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " أَجِبْ عَنِّي اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ، قَالَ: نَعَمْ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2487):

- [2487] حَدَّثَنَا عُمَرُو النَّاقِذُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عَمَرَ كُلُّهُم، عَنْ سُفْيَانَ، قَالَ عُمَرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: " أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانَ وَهُوَ يُنْشِدُ الشَّعْرَ فِي الْمَسْجِدِ فَلَحَظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَجِبْ عَنِّي اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ، قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ ". حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ حَسَّانَ، قَالَ فِي حَلْقَةٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (716):

- [716] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ، بِحَسَّانَ بْنِ ثَابِتٍ وَهُوَ يُنْشِدُ فِي الْمَسْجِدِ فَلَحَظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ أَنْشَدْتُ فِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ؟ " قَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ.

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (21428):

- [21428] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحَسَّانَ وَهُوَ يُنْشِدُ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَحَظَ إِلَيْهِ، قَالَ: كُنْتُ أُنْشِدُ فِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ انْتَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيْدِهِ بِرُوحِ الْقُدُسِ "، قَالَ: نَعَمْ.

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (1653):

- [1653] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ عُمَرَ مَرَّ بِحَسَّانِ بْنِ ثَابِتٍ وَهُوَ يُنْشِدُ فِي الْمَسْجِدِ شِعْرًا، فَلَحَظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: لَقَدْ كُنْتُ أُنْشِدُ فِيهِ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ انْتَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: نَشِدْتُكَ بِاللَّهِ، أَسَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيْدِهِ بِرُوحِ الْقُدُسِ ؟ "، قَالَ: نَعَمْ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: الْأَمْرُ بِالذَّبِّ عَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ أَمْرٌ مَخْرُجُهُ الْخُصُوصُ فُصِدَ بِهِ حَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ وَالْمُرَادُ مِنْهُ إِجَابُهُ عَلَى كُلِّ مَنْ فِيهِ آلَةُ الذَّبِّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْكُذِبَ وَالزُّورَ، وَمَا يُؤَدِّي إِلَى قَدْجِهِ، لِأَنَّهُ فِيهِ قِيَامُ الْإِسْلَامِ وَمَنْعُ الدِّينِ عَنِ الْإِثْلَامِ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (103)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3213-4224-6153):

- [3213] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِحَسَّانَ: " أَهْجُهُمْ أَوْ هَاجَهُمْ وَجَبْرِيلُ مَعَكَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2488-2489-2490):

- [2488] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيَّ يَسْتَشْهِدُ أَبَا هُرَيْرَةَ: أَنْشُدَكَ اللَّهَ، هَلْ سَمِعْتَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَا حَسَّانُ، أَجِبْ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: نَعَمْ ".

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (5978-8233):

- [5978] أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ سَمِعَ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ يَقُولُ: قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ لِحَسَّانَ: " أَهْجُهُمْ، وَجَبْرِيلُ مَعَكَ ".

4- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (1214):

- [1241] نَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ، ثنا سُفْيَانُ، قَالَ: مَا حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ إِلَّا عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: مَرَّ عُمَرُ، بِحَسَّانَ، وَهُوَ يُنْشِدُ فِي الْمَسْجِدِ فَلَحَظَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: قَدْ كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، ثُمَّ أَلْتَقَيْتُ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ، فَقَالَ: أَنْشُدَكَ اللَّهَ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " أَجِبْ عَنِّي، اللَّهُمَّ أَيِّدْهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟ " قَالَ: نَعَمْ. وَحَدَّثَنَا، قَالَ: وَثَنَاهُ الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَّازُ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا مِثْلَهُ، وَقَالَ سَعِيدٌ: قَدْ كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ، وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ، وَقَالَ الْحَسَنُ: قَدْ كُنْتُ أَنْشِدُ فِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ.

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (236:16):

- [10: 236] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بِشْرَانَ بَعْدَادَ، أَنبَأَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الصَّقَّارُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُنْصُورٍ، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ: أَنَّ حَسَّانَ بْنَ ثَابِتٍ، قَالَ: يَغْنِي لِقَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " أَنْشُدَكَ اللَّهَ، أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: أَجِبْ عَنِّي، أَيُّدِكَ اللَّهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ؟ "، فَقَالَ: اللَّهُمَّ نَعَمْ ". رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَافِعٍ وَغَيْرِهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، وَأَخْرَجَاهُ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

الحديث رقم (167)

78- كتاب الأدب: 115- باب كُتَيْبَةُ الْمُشْرِكِ

وَقَالَ مِسْوَرٌ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: (إِلَّا أَنْ يُرِيدَ ابْنُ أَبِي طَالِبٍ)

- [6207] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَخْبَرَهُ " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَيْهِ قُطَيْفَةٌ فَذَكِيَّةٌ وَأَسَامَةُ وَرَاءَهُ يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فِي بَنِي حَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَسَارَا حَتَّى مَرَّا بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُوفٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، فَإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، وَفِي الْمُسْلِمِينَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتِ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، حَمَرَ ابْنُ أَبِي أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ وَقَالَ: لَا تُغَبِّرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ وَقَفَ فَتَنَزَلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي ابْنِ سُلُوفٍ: أَيُّهَا الْمَرْءُ لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ، إِنْ كَانَ حَقًّا فَلَا تُؤْذِنَا بِهِ فِي مَجَالِسِنَا، فَمَنْ جَاءَكَ فَاقْصُصْ عَلَيْهِ. قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَعَشْنَا فِي مَجَالِسِنَا فَإِنَّا نَحِبُ ذَلِكَ، فَاسْتَنْبَ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى كَادُوا يَتَنَاقَرُونَ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا، ثُمَّ رَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دَابَّتَهُ، فَسَارَ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَيُّ سَعْدُ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو حُبَابٍ؟ يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي "، قَالَ: كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ: أَيُّ رَسُولَ اللَّهِ بِأَبِي أَنْتَ اعْفُ عَنْهُ وَاصْفَحْ، فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَقَدْ جَاءَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ، وَلَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوَجَّهَ وَيُعَصَّبُوهُ بِالْعَصَابَةِ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ شَرَقَ بِذَلِكَ فَفَعَلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ، فَعَفَا عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ يَعْفُونَ عَنِ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ كَمَا أَمَرَهُمُ اللَّهُ، وَيَصْبِرُونَ عَلَى الْأَذَى، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَلَتَسْمَعَنَّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ الْآيَةَ وَقَالَ: وَكَثِيرٌ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَأَوَّلُ فِي الْعَفْوِ عَنْهُمْ مَا أَمَرَهُ اللَّهُ بِهِ حَتَّى أَذِنَ لَهُ فِيهِمْ، فَلَمَّا غَزَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَدْرًا، فَقَتَلَ اللَّهُ بِهَا مَنْ قَتَلَ مِنْ صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ وَسَادَةِ قُرَيْشٍ، فَقَتَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَصْحَابُهُ مَنْصُورِينَ غَانِمِينَ مَعَهُمْ أُسَارَى مِنْ صَنَادِيدِ الْكُفَّارِ، وَسَادَةِ قُرَيْشٍ. قَالَ ابْنُ أَبِي ابْنِ سُلُوفٍ وَمَنْ مَعَهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَبَدَةِ الْأَوْثَانِ: هَذَا أَمْرٌ قَدْ تَوَجَّهَ، فَبَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَاسْلَمُوا.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيجِ: (30)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2987- 5663- 5964):

- [2987] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَيْهِ قُطَيْفَةٌ، وَأُرْدَفَ أَسَامَةُ وَرَاءَهُ ".

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (7460):

[7460] أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، قَالَ: ثنا الْوَلِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرُورَةَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " رَكِبَ يَوْمًا جِمَارًا بِكَافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ يَرُدُّهُ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَذَلِكَ فِي مَوْقِعَةٍ بَدْرٍ، فَمَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سُلُولٍ، قَبْلَ إِسْلَامِهِ وَفِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا غَشِيَ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، حَمَرَ ابْنُ أَبِي أَنْفَةَ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُعْبِرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ، ثُمَّ دَعَاهُمْ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ لَهُ ابْنُ أَبِي: لَا أَحْسَنَ مِمَّا تَقُولُ، فَلَا تَرُدُّنَا فِي مَجَالِسِنَا، وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ فَأَقْصُصْ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ رَوَاحَةَ: بَلَى، يَا رَسُولَ اللَّهِ، اغْشَيْنَا فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نَحِبُّ ذَلِكَ وَاسْتَبْتِ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ، حَتَّى كَانُوا يَقْتَتِلُوا، فَخَفَّضَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى سَكَنُوا، وَسَارَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى دَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ: أَيُّ سَعْدٍ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو الْخُبَابِ؟ فَأَخْبَرَهُ مَا كَانَ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اغْفُ عَنْهُ، وَاصْفَحْ فَوَالَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ لَقَدْ جَاءَكَ اللَّهُ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَيْكَ، وَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحْرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوَجَّوهُ بِالْعَصَابَةِ، فَرَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَنْزَلَهُ عَلَيْكَ "

3- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (14:7):

[4 : 17] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنبَأَ أَبُو بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، أَنبَأَ أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مِلْحَانَ، ثنا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثنا اللَّيْثُ، عَنْ عَقِيلٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ غُرُورَةَ بْنِ الرَّبِيعِ، أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " رَكِبَ عَلَى جِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَى قَطِيفَةٍ فَذَكَّيْتُهُ، فَأَرَدْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَرَأَاهُ يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، فَسَارَ حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سُلُولٍ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ عَبْدُ اللَّهِ، فَإِذَا فِي الْمَجْلِسِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ عَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتْهُمْ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ حَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَنْفَةَ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُعْبِرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمْ، وَوَقَفَتْ فَتَنَزَّلَ فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ " وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ بُكَيْرٍ، وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ، عَنْ اللَّيْثِ.

4- مسند بن أبي شيبة: حديث رقم (168):

[168] نا الحسن بن موسى، نا لَيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ غُرُورَةَ بْنِ الرَّبِيعِ، أَنَّ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " رَكِبَ عَلَى جِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ، عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ فَزَكَّيْتُهُ، وَأَرَدْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، وَهُوَ يَعُودُ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ مِنْ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ "

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (6581):

[6581] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ غُرُورَةَ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ بْنِ حَارِثَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " رَكِبَ جِمَارًا وَعَلَيْهِ إِكَافٌ وَتَحْتَهُ قَطِيفَةٌ، فَزَكَّيْتُ وَأَرَدْتُ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَهُوَ يَعُودُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فِي بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزْرَجِ، وَذَلِكَ قَبْلَ وَقْعَةِ بَدْرٍ، حَتَّى مَرَّ بِمَجْلِسٍ فِيهِ أَخْلَاطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُشْرِكِينَ وَعَبْدَةُ الْأَوْثَانِ وَالْيَهُودِ، وَمِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي سُلُولٍ، وَفِي الْمَجْلِسِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ، فَلَمَّا غَشِيَتْ الْمَجْلِسَ عَجَاجَةُ الدَّابَّةِ، حَمَرَ عَبْدُ اللَّهِ أَنْفَهُ بِرِدَائِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُعْبِرُوا عَلَيْنَا، فَسَلَّمَ عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ ﷺ وَوَقَفَتْ عَلَيْهِمْ، فَدَعَاهُمْ إِلَى اللَّهِ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْقُرْآنَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بِنِ سُلُولٍ: أَيُّهَا الْمَرْءُ، لَأَحْسَنَ مِنْ هَذَا إِنْ كَانَ مَا تَقُولُ حَقًّا، فَلَا تُؤْذِنَا فِي مَجَالِسِنَا، وَارْجِعْ إِلَى رَحْلِكَ، فَمَنْ جَاءَكَ مِنَّا فَأَقْصُصْ عَلَيْهِ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ: بَلِ اغْشَيْنَا فِي مَجَالِسِنَا، فَإِنَّا نَحِبُّ ذَلِكَ، فَاسْتَبْتِ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ وَالْيَهُودُ حَتَّى هَمُّوا أَنْ يَتَوَرَّوْا، فَلَمَّ يَزَلِ النَّبِيُّ ﷺ يُخَفِّضُهُمْ حَتَّى سَكَنُوا، ثُمَّ رَكِبَ دَابَّتَهُ، فَدَخَلَ عَلَى سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ، وَقَالَ: أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالَ أَبُو خُبَابٍ؟ يُرِيدُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي، قَالَ كَذًا وَكَذَا، قَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، اغْفُ، فَوَاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَاكَ اللَّهُ، وَلَقَدْ اصْطَلَحَ أَهْلُ هَذِهِ الْبَحِيرَةِ عَلَى أَنْ يُتَوَجَّوهُ بِالْعَصَابَةِ، فَلَمَّا رَدَّ اللَّهُ ذَلِكَ بِالْحَقِّ الَّذِي أَعْطَاكَ، شَرِقَ بِذَلِكَ، فَذَلِكَ الَّذِي عَمِلَ بِهِ مَا رَأَيْتَ، فَعَفَا عَنْهُ النَّبِيُّ ﷺ "

مجموع الشواهد: (1)، ما يلي بعض منها:

1- الفصل للوصل المدرج في النقل للخطيب البغدادي: حديث رقم (334):

- (334) فَأَنَّهُ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ الدِّمَشْقِيُّ بِهَا، أَنَا جَدِّي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عُثْمَانَ السُّلَمِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْخَرَائِطِيُّ، نَا سَعْدَانُ بْنُ عُمَرَ النَّقَّافِي. وَحَدَّثَنِيهِ الْعَبَّاسِيُّ بْنُ حَزْمٍ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ النَّيْسَابُورِيُّ، أَنَا أَبُو الطَّاهِرِ الْقَاضِي، نَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ، نَا سَعْدَانُ بْنُ نَصْرِ بْنِ زَارٍ، نَا صَدَقَةُ بْنُ سَابِقٍ، قَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ: أَخْبَرَنِي مُعَاذُ بْنُ رِفَاعَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ، وَقَالَ الْخَرَانِجِيُّ: عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ، وَقَوْلُ مُوسَى، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: لَمَّا دُفِنَ سَعْدُ سَبَّحَ رَسُولُ اللَّهِ، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ الْقَاضِي: قَالَ لَنَا مُوسَى بْنُ هَارُونَ: هَذِهِ الرَّوَايَةُ الَّتِي رَوَاهَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ أَصَحُّ عِنْدَنَا، وَأَثْبَتُ مِنَ الرَّوَايَةِ الَّتِي رَوَاهَا يَزِيدُ بْنُ الْهَادِ، لِأَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ فَصَلَ بَيْنَ أَوَّلِ الْحَدِيثِ وَبَيْنَ آخِرِهِ، فَرَوَى أَوَّلَهُ بِإِسْنَادٍ، وَرَوَى آخِرَهُ بِإِسْنَادٍ آخَرَ، وَأَدْرَجَ ابْنُ الْهَادِ أَوَّلَ الْحَدِيثِ وَآخِرَهُ، فَرَوَاهُ كُلُّهُ بِإِسْنَادٍ وَاحِدٍ، قَالَ مُوسَى: وَقَدْ وَهَمَ مَنْ قَالَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ عَنْ مُعَاذِ بْنِ رِفَاعَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرًا لِأَنَّ بَيْنَهُمَا رَجُلًا: وَهُوَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

[6219] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ، أَنَّ صَفِيَّةَ بِنْتَ حُيَيِّ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ " أَنَّهَا جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْغَوَابِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ مَعَهَا النَّبِيُّ ﷺ يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ الَّذِي عِنْدَ مَسْكَنِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَفَذَا، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ، قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا مَا قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَفْذَفَ فِي قُلُوبِكُمَا ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (48)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2035-2038-2039-3101-3281-7171):

[2035] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ، أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ مَعَهَا يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ، عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ ﷺ: عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَفْذَفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2177):

[2177] وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتُ حُيَيٍّ، قَالَتْ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أُرُورُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبُ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ "، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَفْذَفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا أَوْ قَالَ شَيْئًا ". وَحَدَّثَنِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ، أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ تَزُورُهُ فِي اعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، وَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ يَقْلِبُهَا، ثُمَّ ذَكَرَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَعْمَرٍ غَيْرَ أَنَّهُ، قَالَ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنَ الْإِنْسَانِ مَبْلَغَ الدَّمِ " وَلَمْ يَقُلْ يَجْرِي.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (2470-4994):

[2470] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ شُبُؤَيْهِ الْمَرْزُوقِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أُرُورُهُ لَيْلًا فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ، فَأَنْقَلَبْتُ فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي "، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ. فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " عَلَى رِسْلِكُمَا، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ. قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ. قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، فَخَشِيتُ أَنْ يَفْذَفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا، أَوْ قَالَ: شَرًّا، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ قَارِسٍ، حَدَّثَنَا

أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا، قَالَتْ: حَتَّى إِذَا كَانَ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ الَّذِي عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ، مَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ، وَسَاقَ مَعْنَاهُ.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1779):

- [1779] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ الْجَرَامِيُّ، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ عُمَرَ بْنِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْمَرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ: عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَبِيبٍ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَزُورُهُ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْآخِرِ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً مِنَ الْعِشَاءِ، ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ، فَقَامَ مَعَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْلِبُهَا، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ الَّذِي كَانَ عِنْدَ مَسْكَنِ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ فَمَرَّ بِهِمَا رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَسَلَّمَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَفَذَا، فَقَالَ لَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ "، قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا ".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (26321):

- [26321] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَبِيبٍ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا، فَأَتَيْتُهُ أَرْوَرُهُ لَيْلًا، فَحَدَّثْتُهُ، ثُمَّ قُمْتُ، فَأَنْقَلَبْتُ، فَقَامَ مَعِيَ يَقْلِبُنِي، وَكَانَ مَسْكَنُهَا فِي دَارِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ "، فَقَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! فَقَالَ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَرًّا " أَوْ قَالَ " شَيْئًا ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (36)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2177):

- [2177] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، عَنْ أَنَسٍ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَ إِحْدَى نِسَائِهِ، فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَدَعَاهُ، فَجَاءَ، فَقَالَ: " يَا فَلَانُ هَذِهِ زَوْجَتِي فَلَانَةُ "، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ".

2- سنن أبي داود: حديث رقم (4719):

- [4719] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ ".

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (3344):

- [3344] أَنَبَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: أَنَبَا جَبَّانُ، قَالَ: أَنَبَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَتْهُ صَفِيَّةُ دَاتٍ لَيْلَةً فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا لَيْلًا فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَدَعَاهُ، فَقَالَ لَهُ: " تَعَالَهُ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ، إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ "، أَنَبَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، قَالَ: أَنَبَا جَبَّانُ، قَالَ: أَنَبَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مَعْمَرٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

4- مصنف عبد الرزاق: حديث رقم (8065):

- [8065] أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ صَفِيَّةِ ابْنَةِ حَيٍّ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَتْهُ لَيْلًا، فَحَدَّثَتْهُ، ثُمَّ قُمْتُ، فَقَامَ مَعِيَ لَيْقَلْبَنِي، وَكَانَ مَسْكُنُهَا فِي حُجْرَةِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، فَمَرَّ بِرَجُلَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَسْرَعَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " عَلَى رِسْلِكُمَا إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَيٍّ "، قَالَا: سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ! قَالَ: إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَفْذِفَ فِي فُلُوبِكُمَا شَيْئًا، أَوْ قَالَ: شَرًّا ".

5- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (3470):

- [3470] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيُّ، حَدَّثَنَا بِهِزُ بْنُ أَسَدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ مَعَهُ إِحْدَى نِسَائِهِ فَمَرَّ بِهِ رَجُلٌ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّهَا زَوْجَتِي فَلَانَةُ "، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَنْ كُنْتُ أَظُنُّ بِهِ فَلَمْ أَكُنْ أَظُنُّ بِكَ. فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ ".

الحديث رقم (169)

79- كتاب الاستئذان: 31- باب لا يُقيم الرجل الرجل من مجلسه

- [6269] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (102)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (911- 6270):

- [6270] حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ " نَهَى أَنْ يُقَامَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ وَيَجْلِسَ فِيهِ آخَرُ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا "، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَكْرَهُ أَنْ يَقُومَ الرَّجُلُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَجْلِسَ مَكَانَهُ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2178- 2179- 2180):

- [2179] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْتَنَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ يُعْنِي النَّفَّيَّ كُلَّهُمْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، وَأَبُو أَسَامَةَ وَابْنُ نُمَيْرٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَقْعَدِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا ". وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، وَأَبُو كَامِلٍ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، حَدَّثَنَا رَوْحُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ كِلَاهُمَا، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يُعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ كُلَّهُمْ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِي الْحَدِيثِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا، وَزَادَ فِي حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ، قُلْتُ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ، قَالَ: فِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَغَيْرِهَا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2749- 2750):

- [2750] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَالُ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَالِمٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يُقِمُّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ ثُمَّ يَجْلِسُ فِيهِ "، قَالَ: وَكَانَ الرَّجُلُ يَقُومُ لِابْنِ عُمَرَ فَلَا يَجْلِسُ فِيهِ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4828):

- [4828] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُمْ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَقِيلِ بْنِ طَلْحَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْخَصِيبِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَذَهَبَ لِيَجْلِسَ فِيهِ، فَنَهَاهُ النَّبِيُّ ﷺ، "، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَبُو الْخَصِيبِ اسْمُهُ: زِيَادُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2653):

- [2653] أَخْبَرَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ يَغْنِي: أَخَاهُ مِنْ مَجْلِسِهِ، ثُمَّ يَقْعُدُ فِيهِ، وَلَكِنْ تَفَسَّحُوا وَتَوَسَّعُوا ".

مجموع الشواهد: (45)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2181):

- [2181] وَحَدَّثَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ، قَالَ: " لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ لِيُخَالِفَ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فِيهِ، وَلَكِنْ يَقُولُ أَفْسَحُوا " .

2- سنن أبي داود: حديث رقم (4827):

- [4827] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى آلِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، قَالَ: " جَاءَنَا أَبُو بَكْرَةَ فِي شَهَادَةٍ، فَقَامَ لَهُ رَجُلٌ مِنْ مَجْلِسِهِ، فَأَبَى أَنْ يَجْلِسَ فِيهِ، وَقَالَ: إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى عَنْ ذَا، وَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يَمْسَحَ الرَّجُلُ يَدَهُ بِتُؤَبٍ مَنْ لَمْ يَكْسُهُ " .

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (8257):

- [8257] حَدَّثَنَا يُونُسُ، حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يُقِيمُ الرَّجُلُ الرَّجُلَ مِنْ مَجْلِسِهِ، وَلَكِنْ أَفْسَحُوا يَفْسَحَ اللَّهُ لَكُمْ " .

4- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (232:3):

- [3 : 232] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ هَانِيٍّ، ثنا إِبرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدِ الصَّدِّيقِ، ثنا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبٍ، ثنا الْحَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَعْيَنَ، ثنا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، ثُمَّ يُخَالِفُ إِلَى مَقْعَدِهِ فَيَقْعُدَ فِيهِ، وَلَكِنْ يَقُولُ: أَفْسَحُوا " . رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ سَلْمَةَ بْنِ شَيْبٍ.

5- مسند الإمام الشافعي: حديث رقم (423):

- [423] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَجِيدِ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى: عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " لَا يُقِيمَنَّ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَلَكِنْ لِيَقُلْ: أَفْسَحُوا " . أَخْرَجَ الْأَرْبَعَةُ الْأَحَادِيثَ مِنْ كِتَابِ إِيْجَابِ الْجُمُعَةِ.

الحديث رقم (170)

79- كتاب الاستئذان: 41- باب مَنْ زَارَ قَوْمًا فَقَالَ عِنْدَهُمْ

- [6282] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءٍ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَتُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ يَوْمًا فَأُطْعِمَتْهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ فَقَالَ: " نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُرَاءَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ، مُلُوكًا عَلَى الْأَسِيرَةِ أَوْ قَالَ: مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ "، شَكَ إِسْحَاقُ، قُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَدَعًا، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُرَاءَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسِيرَةِ، أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ "، فَقُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: " أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ "، فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ زَمَانَ مُعَاوِيَةَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (61)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2878- 1416:3):

- [2878] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى ابْنَةِ مِلْحَانَ فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا، ثُمَّ ضَحِكَ، فَقَالَتْ: لِمَ تَضْحَكُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مِثْلَهُمْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: " اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ ثُمَّ عَادَ فَضَحِكَ، فَقَالَتْ لَهُ: مِثْلُ أَوْ مِمَّ ذَلِكَ، فَقَالَ لَهَا: مِثْلُ ذَلِكَ، فَقَالَتْ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ، وَأَلَسْتَ مِنَ الْآخِرِينَ، قَالَ: قَالَ أَنَسٌ: فَتَرَوُجَتْ عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ مَعَ بِنْتِ قَرْظَةَ فَلَمَّا، فَقُلْتُ رَكِبَتْ دَابَّتِهَا فَوَقَصَتْ بِهَا، فَسَقَطَتْ عَنْهَا فَمَاتَتْ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1914- 1915):

- [1914] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ، فَتُطْعِمُهُ وَكَانَتْ أُمَّ حَرَامٍ تَحْتَ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَأُطْعِمَتْهُ ثُمَّ جَلَسَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: " نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُرَاءَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكًا عَلَى الْأَسِيرَةِ أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ "، يَشْكُ أَتِيَهُمَا، قَالَ: قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ، فَنَامَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يُضْحِكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟، قَالَ: " نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عُرِضُوا عَلَيَّ غُرَاءَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلَى "، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: " أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ "، فَرَكِبَتْ أُمَّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ الْبَحْرَ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ.

[1645] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَنُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا فَأُطْعِمَتْهُ، وَجَلَسَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُلُوكٌ عَلَى الْأَسِيرَةِ أَوْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ "، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ "، نَحْوَ مَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: " أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ "، قَالَ: فَرَكِبْتُ أُمُّ حَرَامٍ الْبَحْرَ فِي زَمَانٍ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأُمُّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ هِيَ أُخْتُ أُمِّ سُلَيْمٍ وَهِيَ خَالَةُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

[2490] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ يَغْنِي ابْنَ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أُمُّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ أُخْتُ أُمِّ سُلَيْمٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ عِنْدَهُمْ فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: " رَأَيْتُ قَوْمًا مِمَّنْ يَرْكَبُ ظَهْرَ هَذَا الْبَحْرِ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ: " فَأَنْتِ مِنْهُمْ "، قَالَتْ: ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا أَضْحَكَكَ فَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ، قَالَتْ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: " أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ " قَالَ: فَتَرَوُجَهَا عِبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَعَرَا فِي الْبَحْرِ فَحَمَلَهَا مَعَهُ فَلَمَّا رَجَعَ قُرِبَتْ لَهَا بَعْلَةٌ لِتَرْكَبَهَا فَصَرَّ عَثْهَا فَأَنْدَقَتْ عُنُقَهَا فَمَاتَتْ، حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءٍ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ وَكَانَتْ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَأُطْعِمَتْهُ وَجَلَسَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ وَسَاقَ هَذَا الْحَدِيثَ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَمَاتَتْ بِنْتُ مِلْحَانَ بِقُبْرِصَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُخْتِ أُمِّ سُلَيْمٍ الرُّمَيْصَاءِ، قَالَتْ: نَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَاسْتَيْقَظَ وَكَانَتْ تَغْسِلُ رَأْسَهَا فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَضْحَكُ مِنْ رَأْسِي؟ قَالَ: لَا، وَسَاقَ هَذَا الْخَبَرَ يَزِيدُ وَيَنْفُصُ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الرُّمَيْصَاءُ أُخْتُ أُمِّ سُلَيْمٍ مِنَ الرِّضَاعَةِ.

[3171] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مِسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا ذَهَبَ إِلَى قُبَاءٍ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَنُطْعِمُهُ، وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ بِنْتُ مِلْحَانَ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا، فَأُطْعِمَتْهُ وَجَلَسَتْ تَقْلِي رَأْسَهُ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، قَالَتْ: فَقُلْتُ: مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ، مُلُوكٌ عَلَى الْأَسِيرَةِ "، أَوْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ، شَكَ إِسْحَاقُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَامَ، وَقَالَ الْحَارِثُ: فَنَامَ ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَضَحِكَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غَزَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، مُلُوكٌ عَلَى الْأَسِيرَةِ أَوْ مِثْلُ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ "، كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ قَالَ: " أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ " فَرَكِبْتُ الْبَحْرَ فِي زَمَانٍ مُعَاوِيَةَ، فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجْتُ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكْتُ ".

مجموع الشواهد: (75)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2800-2895-2924):

[2800] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ، قَالَتْ: نَامَ النَّبِيُّ ﷺ "يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ، يَتَبَسَّمُ، فَقُلْتُ: مَا أَضْحَكَكَ، قَالَ: أَنَا مِنْ أُمَّتِي غَرَضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا، فَقَالَتْ: مِثْلَ قَوْلِهَا فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا، فَقَالَتْ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَقَالَ: أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ، فَخَرَجْتُ مَعَ زَوْجِهَا عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ غَارِيًا أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ غَزْوِهِمْ قَافِلِينَ فَتَزَلُّوا الشَّامَ، فَفَرِثَ إِلَيْهَا دَابَّةٌ لَتَرَكَبَهَا فَصَرَ عَنْهَا فَمَاتَتْ."

2- سنن أبي داود: حديث رقم (2493):

[2493] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ الْعَيْشِيُّ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الْجَوْبَرِيُّ الدِّمَشْقِيُّ الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ، أَخْبَرَنَا هِلَالُ بْنُ مَيْمُونٍ الرَّمْلِيُّ، عَنْ يَعْلَى بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ أُمِّ حَرَامٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "الْمَائِدُ فِي الْبَحْرِ الَّذِي يُصِيبُهُ الْقَيْءُ لَهُ أَجْرٌ شَهِيدٍ وَالْعَرَقُ لَهُ أَجْرٌ شَهِيدَيْنِ."

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3172):

[3172] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ، قَالَتْ: أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ عَدْنًا، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ يَا أُمِّي مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: "رَأَيْتُ قَوْمًا مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ"، قُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: "فَبِئْسَ مِنْهُمْ" ثُمَّ نَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ، فَسَأَلْتُهُ، فَقَالَ: يَعْني مِثْلَ مَقَالَتِهِ، قُلْتُ: ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: "أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ، فَتَزَوَّجَهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ، فَرَكِبَ الْبَحْرَ، وَرَكِبَتْ مَعَهُ، فَلَمَّا خَرَجَتْ، قَدِمَتْ لَهَا بَعْلَةٌ، فَارَكَبَهَا فَصَرَ عَنْهَا، فَانْدَقَتْ عَنْقُهَا."

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4608-7189):

[4608] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَّادٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ، أَنَّهَا قَالَتْ: نَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ "يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَضْحَكَكَ؟ قَالَ: "نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي غَرَضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِرَّةِ". قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، فَدَعَا لَهَا، ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ فَفَعَلَ مِثْلَ قَوْلِهَا، فَأَجَابَهَا مِثْلَ قَوْلِهَا الْأَوَّلِ، قَالَتْ: فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ، قَالَ: أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ. فَخَرَجْتُ مَعَ زَوْجِهَا عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ غَارِيَةً أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ غَزَاتِهِمْ قَرَّبَ إِلَيْهَا دَابَّتَهَا لَتَرَكَبَهَا فَصَرَ عَنْهَا فَمَاتَتْ. قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: قَبَرُهَا بِجَزِيرَةٍ فِي بَحْرِ الرُّومِ، يُقَالُ لَهَا: قُبْرُسُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ إِلَيْهَا قُلْعٌ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ.

5- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (6812):

[6812] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ، نَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، ثَنَا أَيُّوبُ بْنُ حَسَّانَ الْجَرَشِيُّ، ثَنَا ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيِّ، عَنْ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "رَأَيْتُ أَوَّلَ حَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ فَذُؤُجِبُوا"، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ادْعُ اللَّهَ أَنْ أَكُونَ مَعَهُمْ، فَقَالَ: "اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا فِيهِمْ". لَمْ يَزُوْهُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ ثَوْرِ بْنِ يَزِيدَ إِلَّا أَيُّوبُ بْنُ حَسَّانَ، فَقَرَّدَ بِهِ: سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ.

الحديث رقم (171)

79- كتاب الاستئذان: 45- باب لا يتناجى اثنان دون الثالث

- [6288] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا كَانُوا ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثنان دون الثالث ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (133)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2185):

- [2185] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا كَانَ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثنان دون واحد ". وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ، وَابْنُ ثُمَيْرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَغُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ كُلُّهُمَا، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وَابْنُ رُمَحٍ، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ أَيُّوبَ بْنَ مُوسَى كُلُّهُمَا، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمَعْنَى حَدِيثِ مَالِكٍ.

2- سنن أبي داود: حديث رقم (4851):

- [4851] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ. ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقِ يَغْنِي ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَتَنَاجَى اثنان دون الثالث فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزِنُهُ "، حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِثْلَهُ، قَالَ أَبُو صَالِحٍ: فَقُلْتُ لِابْنِ عُمَرَ: فَأَرْبَعَةٌ، قَالَ: لَا يَضُرُّكَ.

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3776):

- [3776] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَنْ يَتَنَاجَى اثنان دون الثالث ".

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1856-1857):

- [1856] حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، قَالَ: كُنْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عِنْدَ دَارِ خَالِدِ بْنِ عُقْبَةَ الَّتِي بِالسُّوقِ، فَجَاءَ رَجُلٌ يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ، وَلَيْسَ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَحَدٌ غَيْرِي وَغَيْرَ الرَّجُلِ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يُنَاجِيَهُ، فَدَعَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَجُلًا آخَرَ حَتَّى كُنَّا أَرْبَعَةً، فَقَالَ لِي وَلِلرَّجُلِ الَّذِي دَعَاهُ: اسْتَأْجِرَا شَيْئًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " لَا يَتَنَاجَى اثنان دون واحد ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (580-581-582-584):

- [580] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُفْيَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَتَنَاجَى اثنان دون ثالث ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (104)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6290):

- [6290] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى رَجُلَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ أَجَلَ أَنْ يُحْزَنَهُ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2186-2187):

- (-) [2186] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ مَنْصُورٍ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَاللَّفْظُ لَزْهَيْرٍ، قَالَ إِسْحَاقُ: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الْآخَرِ حَتَّى تَخْتَلِطُوا بِالنَّاسِ مِنْ أَجْلِ أَنْ يُحْزَنَهُ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2825):

- [2825] حَدَّثَنَا هَنَادُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ. ح قَالَ: وَحَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، وَقَالَ سُفْيَانُ فِي حَدِيثِهِ: لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ الثَّلَاثِ فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزَنُهُ "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " لَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ وَاحِدٍ، فَإِنَّ ذَلِكَ يُؤْذِي الْمُؤْمِنَ، وَاللَّهُ عَزَّوَجَلَّ يَكْرَهُ أَدَى الْمُؤْمِنِ "، وَفِي الْبَابِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ.

4- سنن الدارمي: حديث رقم (2657):

- [2657] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزَنُهُ ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3775):

- [3775] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا كُنْتُمْ ثَلَاثَةً، فَلَا يَتَنَاجَى اثْنَانِ دُونَ صَاحِبِهِمَا، فَإِنَّ ذَلِكَ يُحْزَنُهُ ".

الحديث رقم (172)

80- كتاب الدعوات

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (وَقَالَ رَبُّكُمْ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ). غافر:

(60).

1- باب لكلِّ نبيِّ دعوةٌ مُستجابةٌ

- [6304] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ يَدْعُو بِهَا، وَأُرِيدُ أَنْ أَخْتَبِيَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي فِي الْآخِرَةِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (151)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (7474):

- [7474] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، فَأُرِيدُ أَنْ أَتَّخِذَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (199- 200 -201- 202):

- [199] حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي، وَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا " قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3602):

- [3602] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي، وَهِيَ نَائِلَةٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا " قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن الدارمي: حديث رقم (2805):

- [2805] أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ، وَأُرِيدُ أَنْ أَتَّخِذَ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ "، [ج 3 : ص 1851] حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي سُفْيَانَ بْنِ أَبِي سَيْدٍ بْنُ جَارِيَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (4307):

- [4307] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ مُسْتَجَابَةٌ، فَتَعَجَّلْ كُلُّ نَبِيٍّ دَعْوَتَهُ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي، فَهِيَ نَائِلَةٌ مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (259)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6305):

- [6305] وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ، قَالَ مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ أَبِي، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " كُلُّ نَبِيٍّ سَأَلَ سَوْلاً، أَوْ قَالَ: لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ قَدْ دَعَا بِهَا، فَاسْتَجِيبَ فَجَعَلْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (203-204):

- [203] حَدَّثَنِي أَبُو عَسَاةٍ الْمُسَمْعِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا وَالْفُطَيْ لَأَبِي عَسَاةٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مُعَاذُ يَعْنُونَ ابْنَ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لِكُلِّ نَبِيٍّ دَعْوَةٌ دَعَاَهَا لَأُمَّتِهِ، وَإِنِّي اخْتَبَأْتُ دَعْوَتِي شَفَاعَةً لَأُمَّتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ "، وَحَدَّثَنِيهِ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي خَلْفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا الْإِسْنَادِ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنِيهِ إِبرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ الْجَوْهَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ جَمِيعًا، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ وَكِيعٍ، قَالَ: أَعْطِي، وَفِي حَدِيثِ أَبِي أَسَامَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَذَكَرَ نَحْوَ حَدِيثِ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2435-2436):

- [2435] حَدَّثَنَا الْعَبَّاسُ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي "، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ، وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4739):

- [4739] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، أَخْبَرَنَا بَسْطَامُ بْنُ حُرَيْثٍ، عَنْ أَشْعَثِ الْحُدَّائِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: شَفَاعَتِي لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (4310):

- [4310] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِبرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّ شَفَاعَتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ لِأَهْلِ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّتِي ".

الحديث رقم (173)

80- كتاب الدعوات: 52- باب الدعاء إذا أراد سفراً أو رجع فيه يحيى بن أبي إسحاق عن أنس

- [6385] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ، أَوْ حَجٍّ، أَوْ عُمْرَةٍ، يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (77)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1797- 2995- 3084- 4116):

- [1797] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ، ثُمَّ يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1257):

- [1257] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، حَدَّثَنَا غُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنَا غُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ، عَنْ غُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْجُبُوشِ، أَوِ السَّرَايَا، أَوِ الْحَجِّ، أَوِ الْعُمْرَةِ، إِذَا أَوْفَى عَلَى ثَنِيَّةٍ، أَوْ فَدَقْدٍ، كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ، وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أَيُّونَ تَائِبُونَ، عَابِدُونَ، سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ "، وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عُلَيْيَةَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، عَنْ مَالِكٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ، كُلُّهُمْ عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ إِلَّا حَدِيثَ أَبِي يُونُسَ، فَإِنَّ فِيهِ التَّكْبِيرَ مَرَّتَيْنِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (950):

- [950] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوَةٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ فَعَلَا، فَدَقْدًا مِنَ الْأَرْضِ، أَوْ شَرْفًا كَبَّرَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ " . وَفِي الْبَابِ: عَنْ الْبَرَاءِ، وَأَنَسٍ، وَجَابِرٍ، قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2770):

- [2770] حَدَّثَنَا الْقُعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَفَلَ مِنْ غَزْوٍ أَوْ حَجٍّ أَوْ عُمْرَةٍ يُكَبِّرُ عَلَى كُلِّ شَرْفٍ مِنَ الْأَرْضِ ثَلَاثَ تَكْبِيرَاتٍ وَيَقُولُ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، أَيُّونَ تَائِبُونَ عَابِدُونَ سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ، وَهَرَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ " .

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2682):

- [2682] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَارِقِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا رَجَعَ مِنْ سَفَرِهِ، قَالَ: " أَيُّونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ تَائِبُونَ عَابِدُونَ، لِرَبِّنَا حَامِدُونَ " .

مجموع الشواهد: (93)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3085-5968-6185):

- [3085] حَدَّثَنَا عَلِيُّ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ وَمَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَفِيَّةُ مُرَدِّفَهَا عَلَى رَاحِلَتِهِ فَلَمَّا كَانُوا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ النَّاقَةُ، فَصُرِعَ النَّبِيُّ ﷺ وَالْمَرْأَةُ وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ، قَالَ: أَحْسِبُ، قَالَ: اقْتَحَمَ عَنْ بَعِيرِهِ فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " يَا نَبِيَّ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ، قَالَ: لَا وَلَكِنْ عَلَيَّ بِالْمَرْأَةِ فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَصَدَ قَصْدَهَا، فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ فَشَدَّ لَهَا عَلَى رَاحِلَتَيْهَا فَرَكِبَا فَسَارُوا حَتَّى إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ أَوْ، قَالَ: أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: أَيُّونَ تَأْيِيُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1257):

- [1257] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إسماعيل ابنُ عُلَيْيَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ أَنَا، وَأَبُو طَلْحَةَ، وَصَفِيَّةُ رَدِيفَتُهُ عَلَى نَاقَتِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ، قَالَ: " أَيُّونَ، تَأْيِيُونَ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ "، فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ، وَحَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3440):

- [3440] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ، أَنبَأَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، قَالَ: سَمِعْتُ الرَّبِيعَ بْنَ الْبَرَاءِ بْنَ عَازِبٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: " كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ قَالَ: أَيُّونَ تَأْيِيُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ". قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَرَوَى الثَّوْرِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ الْبَرَاءِ، وَرَوَاهُ شُعْبَةُ أَصَحُّ، وَفِي الْبَابِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَأَنَسٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ.

4- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (8721-10307):

- [8721] عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ غِيلَانَ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، وَيَحْيَى بْنِ أَدَمَ، كِلَاهُمَا عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ السَّبَّيْعِيِّ، عَنِ الْبَرَاءِ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ، قَالَ: " أَيُّونَ تَأْيِيُونَ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2711):

- [2711] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّبَّالِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الْبَرَاءِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ قَالَ: " أَيُّونَ تَأْيِيُونَ عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ ".

- [6425] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ وَهُوَ خَلِيفُ لِبْنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، كَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ، يَأْتِي بِحَزْبَيْتِهَا وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِهِ، فَوَافَتْهُ صَلَاةُ الصُّبْحِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا انْصَرَفَ تَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُمْ، وَقَالَ: " أَطُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، وَأَنَّهُ جَاءَ بِشَيْءٍ "، قَالُوا: أَجَلْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ مَا الْفَقْرَ أَحْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَحْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (35)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3158-4015):

- [3158] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، عَنْ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ الْأَنْصَارِيَّ وَهُوَ خَلِيفُ لِبْنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا، أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِحَزْبَيْتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَتْ صَلَاةَ الصُّبْحِ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ انْصَرَفَ فَتَعَرَّضُوا لَهُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُمْ، وَقَالَ: " أَطُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ فَإِنَّ اللَّهَ لَا الْفَقْرَ أَحْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنْ أَحْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2963):

- [2963] حَدَّثَنِي حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ يَغْنِي ابْنَ حَزْمَةَ بْنِ عَمْرَانَ التَّجِيبِيَّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ الْمِسُورَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ وَهُوَ خَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِحَزْبَيْتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءَ بْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ، فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْصَرَفَ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَوْهُمْ، ثُمَّ قَالَ: " أَطُنُّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟ "، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " فَأَبْشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ مَا الْفَقْرَ أَحْشَى عَلَيْكُمْ، وَلَكِنِّي أَحْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسَطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ "، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُلَوَانِيُّ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ إِبرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ كِلَاهُمَا، عَنْ الزُّهْرِيِّ بِإِسْنَادٍ يُونُسَ، وَمِثْلَ حَدِيثِهِ غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ صَالِحٍ، وَتُلْهِيَكُمْ كَمَا أَلْهَتْهُمْ.

[2462] - حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ بْنُ نَصْرٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، وَيُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الرَّبِيعِ أَخْبَرَهُ، أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ عَوْفٍ وَهُوَ خَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ فَقَدِمَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، وَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انصرفت، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: " أَطَلَّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ؟ "، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " فَأُبَشِّرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلِكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسِطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ قَبْلَكُمْ فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا فَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتُهُمْ "، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

[3997] - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْمِصْرِيُّ، أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرَّبِيعِ، أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ عَوْفٍ، وَهُوَ خَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزْيَتِهَا، وَكَانَ النَّبِيُّ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافُوا صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انصرفت، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ، ثُمَّ قَالَ: " أَطَلَّكُمْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدِمَ بِشَيْءٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ؟ "، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " أَبَشِّرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلِكِنِّي أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسِطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ، كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، فَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتُهُمْ ".

[16783] - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ، أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَوْفٍ وَهُوَ خَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزْيَتِهَا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ، وَأَمَرَ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ، فَسَمِعَتْ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِهِ، فَوَافَتْ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انصرفت، فَتَعَرَّضُوا لَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ رَأَاهُمْ، فَقَالَ: " أَطَلَّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ وَجَاءَ بِشَيْءٍ؟ "، قَالُوا: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: " فَأُبَشِّرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ، فَإِنَّ اللَّهَ مَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ وَلِكِنِّي أَخْشَى أَنْ تُبْسِطَ الدُّنْيَا عَلَيْكُمْ كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا، وَتُهْلِكُكُمْ كَمَا أَهْلَكْتُهُمْ "، حَدَّثَنَا سَعْدٌ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ، أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَمْرُو بْنَ عَوْفٍ وَهُوَ خَلِيفُ بَنِي عَامِرِ بْنِ لُؤَيٍّ، وَكَانَ شَهِيدَ بَدْرًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

مجموع الشواهد: (64)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1465-2842-6427):

[1465] حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ يَسَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَحْدِثُ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَلَسَ ذَاتَ يَوْمٍ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ، فَقَالَ: إِنِّي مِمَّا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ النَّبِيَّ ﷺ وَلَا يَكَلِّمُكَ، فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، قَالَ: فَمَسَحَ عَنْهُ الرُّحْضَاءُ، فَقَالَ: أَتَيْنَ السَّائِلُ؟ وَكَأَنَّهُ حَمْدُهُ، فَقَالَ: إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِئُ الرَّبِيعَ يَقْتُلُ أَوْ يُلْمُ إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرَاءِ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ فَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ وَرَتَعَتْ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوةٌ فَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ مَا أُعْطِيَ مِنْهُ الْمُسْكِينُ، وَالْيَتِيمُ، وَابْنُ السَّبِيلِ أَوْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ ﷺ وَإِنَّهُ مَنْ يَأْخُذْهُ بَغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ وَيَكُونُ شَهِيدًا عَلَيْهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1053-1054-1055):

[1053] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَتَقَارَبَا فِي اللَّفْظِ، قَالَ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: " لَا وَاللَّهِ مَا أَحْشَى عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا "، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟، فَصَمَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: " كَيْفَ قُلْتُ "، قَالَ: قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ أَوْ خَيْرٌ هُوَ، إِنَّ كُلَّ مَا يُنْبِئُ الرَّبِيعَ يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمُ، إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا، اسْتَقْبَلَتْ الشَّمْسُ تَلَطَّتْ أَوْ بَالَتْ، ثُمَّ اجْتَرَتْ فَعَادَتْ فَأَكَلَتْ، فَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ، فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ".

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2581):

[2581] أَخْبَرَنِي زِيَادُ بْنُ أَبِي بَرٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي عُلَيْيَةَ، قَالَ: أَخْبَرَنِي هِشَامٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي هِلَالٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، قَالَ: جَلَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْمِنْبَرِ وَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فَقَالَ: " إِنَّمَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا وَزِينَتِهَا "، فَقَالَ رَجُلٌ: أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ، فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقِيلَ لَهُ: مَا شَأْنُكَ تُكَلِّمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا يَكَلِّمُكَ؟ قَالَ: وَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ فَأَفَاقَ يَمَسُخُ الرُّحْضَاءُ وَقَالَ: " أَشَاهِدُ السَّائِلُ إِنَّهُ لَا يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ، وَإِنَّ مِمَّا يُنْبِئُ الرَّبِيعَ يَقْتُلُ أَوْ يُلْمُ إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ، فَإِنَّهَا أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتْ عَيْنَ الشَّمْسِ، فَتَلَطَّتْ، ثُمَّ بَالَتْ، ثُمَّ رَتَعَتْ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوةٌ، وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ إِنْ أُعْطِيَ مِنْهُ الْيَتِيمُ وَالْمُسْكِينُ وَابْنُ السَّبِيلِ، وَإِنَّ الَّذِي يَأْخُذْهُ بَغَيْرِ حَقِّهِ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3995):

[3995] حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ حَمَادٍ الْمِصْرِيُّ، أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ، عَنْ عِيَّاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، يَقُولُ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَطَبَ النَّاسَ، فَقَالَ: " لَا وَاللَّهِ مَا أَحْشَى عَلَيْكُمْ أَيُّهَا النَّاسُ إِلَّا مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ زَهْرَةِ الدُّنْيَا "، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَيَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَاعَةً، ثُمَّ قَالَ: " كَيْفَ قُلْتُ؟ "، قَالَ: قُلْتُ: وَهَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِخَيْرٍ، أَوْ خَيْرٌ هُوَ إِنْ كُلَّ مَا يُنْبِئُ الرَّبِيعَ يَقْتُلُ حَبَطًا، أَوْ يُلْمُ إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ أَكَلْتُ، حَتَّى إِذَا امْتَلَأَتْ خَاصِرَتَاهَا، اسْتَقْبَلَتْ الشَّمْسُ فَتَلَطَّتْ وَبَالَتْ، ثُمَّ اجْتَرَتْ فَعَادَتْ فَأَكَلَتْ، فَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِحَقِّهِ يُبَارِكْ لَهُ، وَمَنْ يَأْخُذْ مَالًا بِغَيْرِ حَقِّهِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ".

- [3225] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: حَظَبْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "إِنَّ أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ مِنْ زِينَةِ الدُّنْيَا وَزَهْرَتِهَا"، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ. فَرَأَيْنَا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، فَقِيلَ لَهُ: مَا سَأَلْنَاكَ تَكَلِّمَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَا يُكَلِّمُكَ؟ فَسَرِي عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَعَلَ يَمْسَحُ عَنْهُ الرُّحَضَاءَ، وَقَالَ: "أَيُّنَ السَّائِلُ؟" وَرَأَيْنَا أَنَّهُ حَمْدُهُ، فَقَالَ: "إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي بِالشَّرِّ، وَإِنْ مِمَّا يُنْبِئُ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ أَوْ يُلْمُ حَبْطًا، أَلَمْ تَرَ إِلَى أَكَلَةِ الْخَضِرِ، أَكَلْتُ حَتَّى امْتَلَأْتُ خَاصِرَتَاهَا، اسْتَقْبَلْتُ عَيْنَ الشَّمْسِ، فَتَلَطَّتُ وَبَالَتُ، ثُمَّ رَتَعْتُ، وَإِنَّ الْمَالَ حُلُوءٌ خَضِرَةٌ، وَنِعَمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ هُوَ إِنْ وَصَلَ الرَّجَمَ، وَأَنْفَقَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَمِثْلُ الَّذِي يَأْخُذُهُ بَغَيْرِ حَقِّهِ، كَمِثْلِ الَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

- [4513] سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ يَبُوسَ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الْحُسَيْنَ بْنَ الْحَسَنِ الْمَرْوَزِيَّ، يَقُولُ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ عِيَاضِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَخَوْفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا أَنْبَتَتِ الْأَرْضُ أَوْ زَهَرَتِ الدُّنْيَا". فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، فَأَخَذَهُ عِرْقٌ أَوْ بَهْرٌ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: "أَيُّنَ السَّائِلُ؟" فَقَالَ: هَا أَنَا ذَا وَلَمْ أَرِدْ إِلَّا خَيْرًا. فَقَالَ: "إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ، وَإِنْ كُلَّ مَا أَنْبَتَتِ الرَّبِيعُ يَقْتُلُ حَبْطًا أَوْ يُلْمُ إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرِ، فَإِنَّهَا أَكَلْتُ، فَلَمَّا اسْتَدَدْتُ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلْتُ الشَّمْسَ، فَتَلَطَّتُ ثُمَّ بَالَتُ، ثُمَّ عَادْتُ فَأَكَلْتُ، ثُمَّ أَفَاضَتْ فَاجْتَرَّتْ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلُوءٌ خَضِرَةٌ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ بَوْرِكَ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَخَذَهُ بَغَيْرِ حَقِّهِ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى". قَالَ الْحُسَيْنُ بْنُ الْحَسَنِ: رَزَعَمَ سُفْيَانُ أَنَّ الْأَعْمَشَ سَأَلَهُ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ مِنْذُ أَرْبَعِينَ سَنَةً.

الحديث رقم (175)

81- كتاب الرقاق: 7- باب ما يُحذر من زهرة الدنيا والتنافس فيها

- [6427] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ أَكْثَرَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ مَا يُخْرِجُ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ "، قِيلَ: وَمَا بَرَكَاتُ الْأَرْضِ؟ قَالَ: " زَهْرَةُ الدُّنْيَا "، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: هَلْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالشَّرِّ؟ فَصَمَتَ النَّبِيُّ ﷺ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهُ يُنْزَلُ عَلَيْهِ، ثُمَّ جَعَلَ يَمْسَحُ عَنْ جَبِينِهِ، فَقَالَ: " أَيُّنَ السَّائِلُ "، قَالَ: أَنَا، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: لَقَدْ حَمَدْنَاهُ حِينَ طَلَعَ ذَلِكَ، قَالَ: " لَا يَأْتِي الْخَيْرُ إِلَّا بِالْخَيْرِ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ، وَإِنَّ كُلَّ مَا أَنْبَتَ الرَّبِيعُ يَفْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمُ إِلَّا أَكَلَةَ الْخَضِرَةِ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ، فَاجْتَرَّتْ، وَتَلَطَّتْ، وَبَالَتْ، ثُمَّ عَادَتْ فَأَكَلْتُ، وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ حُلْوَةٌ مَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ وَوَضَعَهُ فِي حَقِّهِ فَنِعَمَ الْمَعُونَةُ هُوَ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِغَيْرِ حَقِّهِ كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ".

هَذَا الْحَدِيثُ الشَّرِيفُ يَشْتَرِكُ مَعَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ رَقْمَ (6425) فِي:

1- التَّخْرِيجَات.

2- الشَّوَاهِد.

الحديث رقم (176)
81- كتاب الرقاق: 16- باب فضل الفقير

- [6447] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ أَشْرَافِ النَّاسِ: هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (5)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5091):

- [5091] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْتَمَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا ".

2- سنن ابن ماجه: حديث رقم (4120):

- [4120] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، قَالَ: مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا الرَّجُلِ؟ "، قَالُوا: رَأَيْكَ فِي هَذَا، نَقُولُ: هَذَا مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُخْطَبَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ، أَنْ يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا "، قَالُوا: نَقُولُ وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ: هَذَا مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ لَمْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَهَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا ".

3- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (5883):

- [5883] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو الْخَلَّالُ الْمَكِّيُّ، ثنا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ، ثنا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: مَرَّ بِالنَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: " مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟ " فَقُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ، فَقَالَ: " مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟ "، قُلْتُ: هَذَا رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، وَإِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَهَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الْأَرْضِ مِثْلَ هَذَا ".

4- شعب الإيمان للبيهقي: حديث رقم (10481):

- [10481] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا الْحَسَنُ بْنُ سَفْيَانَ. ح وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَمْرٍو الْأَدِيبُ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، أَخْبَرَنِي الْحَسَنُ، وَالْقَاسِمُ، قَالَا: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: " مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ رَجُلٌ، فَقَالَ لِأَصْحَابِهِ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا: رَأَيْكَ، قَالُوا: نَقُولُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا

حَرِيٍّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يَخْطُبَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ لِقَوْلِهِ، قَالَ: فَسَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ: مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟ قَالُوا: نَقُولُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذَا مِنْ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ لَمْ يَخْطُبْ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ لَمْ يُسْتَمَعَ لِقَوْلِهِ، قَالَ: هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِنْ هَذَا. " هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِنْ هَذَا " . وَلَمْ يَقُلْ: قَالُوا: رَأَيْكَ. وَقَالَ الْحَسَنُ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ أَبُو جَعْفَرٍ الْجُرْجَانِيُّ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ.

- معالم التنزيل تفسير البغوي: حديث رقم (120):

- [120] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَحْمَدَ الْمَلِيجِيُّ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّعِمِيُّ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، ثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ، أَنَّهُ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ لِرَجُلٍ عِنْدَهُ جَالِسٍ: " مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟ " فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ أَشْرَافِ النَّاسِ، هَذَا وَاللَّهِ حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ. قَالَ: فَسَكَتَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ مَرَّ رَجُلٌ آخَرُ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا رَأَيْكَ فِي هَذَا؟ " فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ هَذَا رَجُلٌ مِنْ فَقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، هَذَا حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لَا يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لَا يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لَا يُسْمَعَ لِقَوْلِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلءِ الْأَرْضِ مِثْلُ هَذَا.



الحديث رقم (177)
81- كتاب الرقاق: 28- باب حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ

- [6487] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " حُجِبَتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُجِبَتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (23)، ما يلي بعض منها:

1- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7477- 8721):

- [8721] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ النَّضْرِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ".

2- صحيح ابن حبان: حديث رقم (719):

- [719] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَعِيدٍ الْمَرْزُوقِيُّ، بِالْبَصْرَةِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَبَابَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " حُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ، وَحُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ ".

3- مسند إسحاق بن راهوية: حديث رقم (458):

- [458] وَبِهَذَا، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْجَنَّةُ حُفَّتِ بِالْمَكَارِهِ، وَالنَّارُ حُفَّتِ بِالشَّهَوَاتِ ".

4- البحر الزخار بمسند البزار: حديث رقم (3203):

- [3203] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَزِيدَ الْكُوفِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْعَقَّارِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ". وَهَذَا الْحَدِيثُ قَدْ رَوَاهُ غَيْرُ عَمْرٍو، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ مُرْسَلًا، وَرَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

5- مسند الشهاب (الشهاب القضاعي): حديث رقم (567):

- [567] أَخْبَرَ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْمُوصِلِيُّ، قَدِمَ عَلَيْنَا، أَنَا عَلِيُّ بْنُ عُمَرَ الدَّارِقُطِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أُسَيْدٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَبِيبٍ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ، ثنا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " حُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَحُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ". تَقَرَّرَ بِهِ إِسْحَاقُ الْفَرَوِيُّ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (41)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2824):

- [2824] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ وَخُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ "، وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، حَدَّثَنِي وَرْقَاءُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ.

2- جامع الترمذي: حديث رقم (2559):

- [2559] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ عَاصِمٍ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ وَثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " خُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَخُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ "، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ صَحِيحٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

3- سنن الدارمي: حديث رقم (2843):

- [2843] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَخُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ".

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (716-718-13616):

- [716] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوَيْانٍ، بِحَبْرِ غَرِيبٍ حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ الْأَيْبِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ وَحُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " خُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَخُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ".

5- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (3275):

- [3275] حَدَّثَنَا أَبُو نَصْرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْفُسَيْرِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " خُفَّتِ الْجَنَّةُ بِالْمَكَارِهِ، وَخُفَّتِ النَّارُ بِالشَّهَوَاتِ ".

الحديث رقم (178)

81- كتاب الرقاق: 30- باب لِيَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ وَلَا يَنْظُرَ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ

- [6490] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ "

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (69)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2965-2966):

- [2965] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَفُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ فُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَرَامِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا نَظَرَ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْمَالِ وَالْخَلْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْهُ مِمَّنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ "، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مَتِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ سَوَاءً.

2- جامع الترمذي: حديث رقم (2513):

- [2513] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، وَوَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزِدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ "، هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (4142):

- [4142] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، وَأَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " انْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزِدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ "، قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: " عَلَيْكُمْ ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (9886-7277):

- [7277] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ: " لَا يَنْظُرُ أَحَدُكُمْ إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَهُ فِي الْخَلْقِ أَوْ الْخَلْقِ أَوْ الْمَالِ، وَلَكِنْ يَنْظُرُ إِلَى مَنْ هُوَ دُونَهُ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (711-712-714):

- [711] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا رَأَى أَحَدُكُمْ مَنْ فَضَّلَ عَلَيْهِ فِي الْخَلْقِ، أَوْ الرِّزْقِ، فَلْيَنْظُرْ إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلُ مِنْهُ مِمَّنْ فَضَّلَ هُوَ عَلَيْهِ "

مجموع الشواهد: (4)، ما يلي بعض منها:

1- المعجم الصغير للطبراني: حديث رقم (121):

- [121] حَدَّثَنَا نَفِيسُ الرُّومِيِّ، بِمَدِينَةِ عِصَاءَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ إِسْحَاقَ الطَّبْرَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عِيسَى الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ: " انظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ دُونَكُمْ، وَلَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزِدُّوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ "، لَمْ يَرَوْهُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، إِلَّا يَحْيَى بْنُ عِيسَى، تَقَرَّدَ بِهِ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ إِسْحَاقَ، وَرَوَاهُ أَصْحَابُ الْأَعْمَشِ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

2- حلية الأولياء لأبي نعيم: حديث رقم (565):

- [565] قُلْتُ- الصَّحَابِيُّ أَبُو ذَرِّ الْغِفَارِيِّ- يَا رَسُولَ اللَّهِ، زِدْنِي، قَالَ: " انظُرْ إِلَى مَنْ تَحْتَكَ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ فَوْقَكَ، فَإِنَّهُ أَجْدَرُ أَنْ لَا تَزِدَّ نِعْمَةَ اللَّهِ عِنْدَكَ ".

3- أخبار أصبهان لأبي نعيم: حديث رقم (308:1):

- [308:1] حَدَّثَنَا أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ يَزِيدَ، ثنا أَبُو بَشِيرٍ الْحَسَنُ بْنُ عَطَاءٍ بْنُ يَزِيدَ الْمُرَنِّيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ، ثنا النُّعْمَانُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ، ثنا الْوَصَافِيُّ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَنْظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ فَوْقَكُمْ، وَانظُرُوا إِلَى مَنْ هُوَ أَسْفَلَ مِنْكُمْ ".

4- الزهد للمعافى بن عمران الموصلي: حديث رقم (114):

- [114] حَدَّثَنَا الْجَرَّاحُ بْنُ مَلِيحٍ، عَنْ أَرْطَاةَ بْنِ الْمُنْذِرِ، عَنْ أَشْيَاجِهِمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " يَا أَبَا ذَرٍّ، سَأُوصِيكَ، إِنْ لَزِمْتَهَا قَرَّتْ عَيْنُكَ، انظُرْ إِلَى مَنْ تَحْتَكَ، وَلَا تَنْظُرْ إِلَى مَنْ فَوْقَكَ، فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ خَشَعَ قَلْبُكَ وَلَانَ، وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ شَمَخَ قَلْبُكَ، فَشَمَخَ مَعَهُ الصَّبْرُ وَاللَّصْرُ، وَأَخْجَبَ الْمَسَاكِينَ وَجَالِسُهُمْ، فَإِنَّ الرَّحْمَةَ تَغْشَاهُمْ، وَأَحْبَبَ الْعَرَبَ فَإِنَّهُمْ قَوَامُ الدِّينِ " **(فيه موضع إرسال)**.

الحديث رقم (179)
81- كتاب الرقاق: 42- باب سكرات الموت

- [6512] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُلْهَلَةَ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ الْأَنْصَارِيِّ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: " مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ "، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ قَالَ: " الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ، وَالْبِلَادُ، وَالشَّجَرُ، وَالذَّوَابُ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (33)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6513):

- [6513] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ رَبِّهِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُلْهَلَةَ، حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (952):

- [952] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُلْهَلَةَ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: " مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟، فَقَالَ: الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالذَّوَابُ "، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ ابْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ وَفِي حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ: " يَسْتَرِيحُ مِنْ أَدَى الدُّنْيَا وَنَصَبِهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ ".

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1930-1931):

- [1930] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُلْهَلَةَ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: " مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ "، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَمَا الْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ قَالَ: " الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالذَّوَابُ ".

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (571):

- [571] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُلْهَلَةَ الدِّيلِيِّ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ بْنِ رَبِيعٍ أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ عَلَيْهِ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: " مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ "، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا الْمُسْتَرِيحُ وَالْمُسْتَرَاخُ مِنْهُ؟ قَالَ: " الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ يَسْتَرِيحُ مِنْ نَصَبِ الدُّنْيَا وَأَذَاهَا إِلَى رَحْمَةِ اللَّهِ، وَالْعَبْدُ الْفَاجِرُ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالذَّوَابُ ".

- [3007] أَخْبَرَنَا أَبُو عَرُوبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ بَكَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ وَهَبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مَعْبِدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ طَلَعَتْ جَنَازَةٌ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاحٌ مِنْهُ "، قُلْنَا: مَا يَسْتَرِيحُ وَيُسْتَرَاحُ مِنْهُ؟ فَقَالَ ﷺ: " الْمُؤْمِنُ يَمُوتُ وَيَسْتَرِيحُ مِنْ أَوْصَابِ الدُّنْيَا وَبَلَائِهَا وَمُصِيبَاتِهَا، وَالْكَافِرُ يَمُوتُ فَيَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ وَالشَّجَرُ وَالْدَّوَابُّ ".

مجموع الشواهد: (2)، ما يلي بعض منها:

1- الزهد لابن أبي عاصم: حديث رقم (253):

- [253] حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّجِيمِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَسَةَ، عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ مَعْبُدِ بْنِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ، قَالَ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ إِذْ طَلَعَتْ جَنَازَةٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مُسْتَرِيحٌ، وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ "، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ؟ قَالَ: " مُؤْمِنٌ يَمُوتُ فَيَسْتَرِيحُ مِنْ أَوصَابِ الدُّنْيَا وَنَصَبِهَا وَأَذَاهَا، وَكَافِرٌ يَسْتَرِيحُ مِنْهُ الْعِبَادُ وَالْبِلَادُ، وَالْأَوَابُ، وَالشَّجَرُ ".

2- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (4022):

- [4022] سَعِيدُ بْنُ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ حَدِيثُ (ط): مَرَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَنَازَةٍ، فَقَالَ: مُسْتَرِيحٌ وَمُسْتَرَاخٌ مِنْهُ. مَالِكٌ فِي الْجَنَائِزِ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حُلَحْلَةَ الدَّيْلِيِّ، عَنْهُ، بِهِ.

الحديث رقم (180)
81- كتاب الرقاق: 45- باب كيف الحشر؟

- [6529] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَجِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، آدَمُ فَتَرَاى دُرِّيَّتُهُ، فَيَقَالُ: هَذَا أَبُوكُمْ آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ: أَخْرِجْ بَعَثْ جَهَنَّمَ مِنْ دُرِّيَّتِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ: كَمْ أَخْرِجُ، فَيَقُولُ: أَخْرِجْ مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ "، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ: إِذَا أَخَذَ مِنَّا مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعُونَ فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا؟ قَالَ: " إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأَمَمِ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (2)، ما يلي بعض منها:

1- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (8696):

- [8696] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَوَّلُ مَنْ يُدْعَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَيَقَالُ: هَذَا أَبُوكُمْ آدَمُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ، فَيَقُولُ لَهُ رَبُّنَا: أَخْرِجْ نَصِيبَ جَهَنَّمَ مِنْ دُرِّيَّتِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَكَمْ؟ فَيَقُولُ: مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ " فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِذَا أَخَذَ مِنَّا مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا؟ قَالَ: " إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأَمَمِ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ ".

2- غريب الحديث للخطابي: حديث رقم (578:1):

- [578: 1] وَقَالَ أَبُو سُلَيْمَانَ فِي حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى يَقُولُ لِآدَمَ: " أَخْرِجْ نَصِيبَ جَهَنَّمَ مِنْ دُرِّيَّتِكَ، فَيَقُولُ: يَا رَبُّ، كَمْ؟ فَيَقُولُ: مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ احْتَفِينَا إِذَا، فَمَاذَا يَبْقَى مِنَّا، قَالَ: إِنَّ أُمَّتِي فِي الْأَمَمِ كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ ". مِنْ حَدِيثِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ الدَّارُورِدِيُّ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

مجموع الشواهد: (81)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3348-4741-6530-7483):

- [3348] حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: " يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، فَيَقُولُ: أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارَ، قَالَ: وَمَا بَعَثَ النَّارَ، قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا ذَلِكَ الْوَاحِدُ، قَالَ: " أَبَشِّرُوا فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا وَمِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَكَبَّرْنَا، فَقَالَ: مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدٍ ثَوْرٍ أَبْيَضٍ أَوْ كَشَعْرَةِ بَيْضَاءٍ فِي جِلْدٍ ثَوْرٍ أَسْوَدَ ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (225):

- [225] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ الْعُبَيْسِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ يَا آدَمُ، فَيَقُولُ: لَبَّيْكَ، وَسَعْدَيْكَ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ، قَالَ: يَقُولُ: أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارَ، قَالَ: وَمَا بَعَثَ النَّارَ؟ قَالَ: مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعِينَ، قَالَ: فَذَلِكَ حِينَ يَشِيبُ الصَّغِيرُ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى، وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ، قَالَ: فَاشْتَدَّ عَلَيْهِمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا ذَلِكَ الرَّجُلُ؟ فَقَالَ: أَبَشِّرُوا، فَإِنَّ مِنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفًا، وَمِنْكُمْ رَجُلٌ، قَالَ: ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَحَمَدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَحَمَدْنَا اللَّهَ وَكَبَّرْنَا، ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنِّي لَأَطْمَعُ أَنْ تَكُونُوا شَطْرَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، إِنَّ مِثْلَكُمْ فِي الْأُمَمِ كَمِثْلِ الشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي جِلْدِ الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْجِمَارِ، " حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ كِلَاهُمَا، عَنْ الْأَعْمَشِ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، غَيْرَ أَنَّهُمَا، قَالَا: مَا أَنْتُمْ يَوْمَئِذٍ فِي النَّاسِ، إِلَّا كَالشَّعْرَةِ الْبَيْضَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَسْوَدِ، أَوْ كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي الثَّوْرِ الْأَبْيَضِ، وَلَمْ يَذْكُرَا: أَوْ كَالرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الْجِمَارِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3168):

- [3168] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ ابْنِ جُدْعَانَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا نَزَلَتْ: يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ إِلَى قَوْلِهِ وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ قَالَ: أَنْزَلْتُ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةُ وَهُوَ فِي سَفَرٍ، فَقَالَ: " أَتَذَرُونَ أَيَّ يَوْمٍ ذَلِكَ؟ " فَقَالُوا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ، قَالَ: " ذَلِكَ يَوْمٌ يَقُولُ اللَّهُ لَأَدَمُ ابْعَثْ بَعَثَ النَّارَ، فَقَالَ: يَا رَبِّ، وَمَا بَعَثَ النَّارَ؟ قَالَ: تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةً وَتِسْعُونَ إِلَى النَّارِ وَوَاحِدٌ إِلَى الْجَنَّةِ "، قَالَ: فَاتَّشَأَ الْمُسْلِمُونَ يَبْكُونَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَارِبُوا وَسَدِّدُوا فَإِنَّهَا لَمْ تَكُنْ بُبُوَةً قَطُّ إِلَّا كَانَ بَيْنَ يَدَيْهَا جَاهِلِيَّةٌ "، قَالَ: فَيُؤْخَذُ الْعَدَدُ مِنَ الْجَاهِلِيَّةِ فَإِنْ تَمَّتْ، وَإِلَّا كَمَلَتْ مِنَ الْمُنَافِقِينَ، وَمَا مِثْلَكُمْ وَالْأُمَمُ إِلَّا كَمِثْلِ الرَّقْمَةِ فِي ذِرَاعِ الدَّابَّةِ، أَوْ كَالشَّامَةِ فِي جَنْبِ الْبَعِيرِ، ثُمَّ قَالَ: " إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَكَبَّرُوا "، ثُمَّ قَالَ: " إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَكَبَّرُوا "، ثُمَّ قَالَ: " إِنِّي لَأَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ، فَكَبَّرُوا "، قَالَ: لَا أَدْرِي، قَالَ: الثَّلَاثِينَ أَمْ لَا، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَدْ رُوِيَ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (26942-3668):

- [3668] حَدَّثَنَا عَمَّارُ بْنُ مُحَمَّدٍ ابْنُ أُخْتِ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي الْأَخْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُنَادِيًا يُنَادِي: يَا آدَمُ، إِنَّ اللَّهَ بِأَمْرِكَ أَنْ تَبْعَثَ بَعَثًا مِنْ دُرَيْكَ إِلَى النَّارِ، فَيَقُولُ آدَمُ: يَا رَبِّ، وَمَنْ كَمْ؟ قَالَ: فَيَقَالُ لَهُ: مِنْ كُلِّ مِائَةٍ تِسْعَةٌ وَتِسْعِينَ "، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ: مَنْ هَذَا النَّاجِي مِمَّا بَعْدَ هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: " هَلْ تَذَرُونَ مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ؟ إِلَّا كَالشَّامَةِ فِي صَدْرِ الْبَعِيرِ "، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُسْلِمٍ أَبِي إِسْحَاقَ الْهَجَرِيِّ.... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَقَالَ: " فَيَقُولُ آدَمُ: يَا رَبِّ، كَمْ أَبْعَثُ؟ "

- [7354] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُهَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: نَزَلَتْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ إِنَّ زَلْزَلَةَ السَّاعَةِ شَيْءٌ عَظِيمٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي مَسِيرٍ لَهُ، فَرَفَعَ بِهَا صَوْتَهُ حَتَّى ثَابَ إِلَيْهِ أَصْحَابُهُ، ثُمَّ قَالَ: " أَتَذَرُونِ أَيُّ يَوْمٍ هَذَا؟ يَوْمَ يَقُولُ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا لَأَدَمَ: يَا آدَمُ، قُمْ فَابْعَثْ بَعَثَ النَّارِ مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعَ مِائَةٍ وَتِسْعَةَ وَتِسْعِينَ، فَكَبُرَ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ "، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " سَدِّدُوا، وَقَارِبُوا، وَأَبْشِرُوا، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّامَةِ فِي جَنْبِ الْبَعِيرِ، أَوْ كَالرُّفْمَةِ فِي ذِرَاعِ الدَّابَّةِ، وَإِنَّ مَعَكُمْ لَخَلِيفَتَيْنِ مَا كَانَتْمَا مَعَ شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا كَثُرَتْاهُ: يَأْجُوجٌ وَمَأْجُوجٌ، وَمَنْ هَلَكَ مِنْ كَفَرَةٍ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ " .

الحديث رقم (181)

81- كتاب الرقاق: 48- باب القصاص يوم القيامة

- [6534] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهَا، فَإِنَّهُ لَيْسَ تَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُؤْخَذَ لِأَخِيهِ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ أَخِيهِ، فَطُرْحَتْ عَلَيْهِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (57)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2449- 4741- 6530- 7483):

- [2449] حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمُقْبَرِيُّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ كَانَتْ لَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرْضِهِ أَوْ شَيْءٍ فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ فَحُمِلَ عَلَيْهِ "، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ: إِنَّمَا سَمِيَ الْمُقْبَرِيُّ لِأَنَّهُ كَانَ نَزَلَ نَاحِيَةَ الْمَقَابِرِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ، وَسَعِيدُ الْمُقْبَرِيُّ: هُوَ مَوْلَى بَنِي لَيْثٍ، وَهُوَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ وَاسْمُ أَبِي سَعِيدٍ كَيْسَانُ.

2- جامع الترمذي: حديث رقم (2419):

- [2419] حَدَّثَنَا هَنَّادٌ، وَنَصْرُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْكُوفِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا الْمُحَارِبِيُّ، عَنْ أَبِي خَالِدٍ يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " رَحِمَ اللَّهُ عَبْدًا كَانَتْ لِأَخِيهِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي عَرْضٍ أَوْ مَالٍ فَجَاءَهُ فَاسْتَحْلَهُ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ، وَلَيْسَ تَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ حُمِلُوا عَلَيْهِ مِنْ سَيِّئَاتِهِمْ "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، وَقَدْ رَوَاهُ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ.

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (9332- 10195):

- [9332] حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَعِيدٌ. ح وَحَدَّثَنَا وَحَّاجُ بْنُ يَاسِيٍّ الْأَعْمُرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمَعْنِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَنْ كَانَتْ يَغْنِي عَنْهُ مَظْلَمَةٌ فِي مَالِهِ أَوْ عَرْضِهِ، فَلْيَأْتِهِ فَلْيَسْتَحْلِهَا مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يُؤْخَذَ أَوْ تُؤْخَذَ، وَلَيْسَ عِنْدَهُ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، فَإِنْ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ أُخِذَ مِنْ حَسَنَاتِهِ فَأُعْطِيَهَا هَذَا، وَإِلَّا أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ هَذَا فَأُلْقِيَ عَلَيْهِ ".

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (7354):

- [16 : 361] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرْضِهِ وَمَالِهِ، فَلْيَسْتَحْلِ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ يَأْخُذَهُ بِهِ حِينَ لَا دِينَارَ وَلَا دِرْهَمَ، فَإِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ، أُخِذَ مِنْهُ بِقَدْرِ مَظْلَمَتِهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ أُخِذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ، فَجُعِلَتْ عَلَيْهِ ".

- [368 : 3] أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورِكَ رَحِمَهُ اللَّهُ، أَنبَأَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ كَانَتْ عِنْدَهُ مُظْلِمَةٌ لِأَخِيهِ مِنْ عَرْضِهِ، أَوْ مَالِهِ ؛، فَلْيُؤَدِّهَا إِلَيْهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، لَا يُقْبَلُ فِيهِ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنْ كَانَ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْهُ، وَأُعْطِيَ صَاحِبُهُ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ عَمَلٌ صَالِحٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِ صَاحِبِهِ، فَحُمِلَتْ عَلَيْهِ ". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ آدَمَ بْنِ أَبِي إِيسَى، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُنْبٍ بِمَعْنَاهُ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: " فَلْيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ الْيَوْمَ قَبْلَ أَنْ لَا يَكُونَ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ "

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (5)، ما يلي بعض منها:

1- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (5159):

- [5159] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْأَنْمَاطِيُّ، قَالَ: نَا سَلْمُ بْنُ قَادِمٍ، قَالَ: نَا هَاشِمُ بْنُ عَيْسَى الْيَزَنِيُّ، قَالَ: نَا الْحَارِثُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " رَجِمَ اللَّهُ عَبْدًا كَانَتْ لِأَخِيهِ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي نَفْسٍ أَوْ مَالٍ فَأَتَاهُ، فَاسْتَحْلَهُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ تَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنَّمَا هِيَ الْحَسَنَاتُ "، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ؟ قَالَ: " أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ فَوَضَعَ عَلَى سَيِّئَاتِهِ ". لَمْ يَرَوْا هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا الْحَارِثُ بْنُ مُسْلِمٍ، وَلَا عَنِ الْحَارِثِ إِلَّا هَاشِمُ بْنُ عَيْسَى، تَفَرَّدَ بِهِ: سَلْمُ بْنُ قَادِمٍ.

2- فوائد لابن أخي ميمي الدقاق: حديث رقم (7):

- [7] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ قَالَ: حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ رُشَيْدٍ قَالَ: حَدَّثَنَا سُؤَيْدُ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْجَرِيرِيُّ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَيُّهَا النَّاسُ، مَنْ ظَلَمَ مِنْكُمْ مَظْلَمَةً فِي الدُّنْيَا لَمْ يَرْضَ صَاحِبُهَا مِنْهَا، افْتَصَّ اللَّهُ مِنْهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

3- تاريخ جرجان للسهمي: حديث رقم (105:1):

- [105 : 1] حَدَّثَنَا أَبُو الْحَسَنِ بْنُ أَبِي عِمْرَانَ الْوَكِيلُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ بْنُ الْجُرْجَانِيِّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ قَادِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ هَاشِمُ بْنُ عَيْسَى الْجَمْعِيُّ، حَدَّثَنَا الْحَارِثُ بْنُ سَالِمٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " رَجِمَ اللَّهُ امْرَأً كَانَتْ عِنْدَهُ مَظْلَمَةٌ فِي نَفْسٍ أَوْ مَالٍ فَاسْتَحْلَهُ قَبْلَ يَوْمِ الْقِيَامَةِ، فَإِنَّهُ لَيْسَ لَهُ تَمَّ دِينَارٌ وَلَا دِرْهَمٌ، إِنَّمَا هِيَ حَسَنَاتٌ "، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ؟ قَالَ: " فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ حَسَنَاتٌ أَخَذَ مِنْ سَيِّئَاتِهِ فَوَضَعَ عَلَى سَيِّئَاتِهِ ".

4- تاريخ بغداد للخطيب البغدادي: حديث رقم (464:10):

- [10 : 464] أَخْبَرَنَا هِلَالُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْحَقَّارُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الدَّقَاقُ، إِمْلَاءً، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ خَلْفٍ الْمَرْزُوقِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الصَّلْتُ بْنُ مَسْعُودٍ الْجَدْرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُعَلَّى بْنُ رَاشِدٍ أَبُو الْيَمَانِ الْقَوَّاسُ، قَالَ: حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ مَيْمُونٍ أَبُو عَمَّارٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَاعِدٌ فِي مَلَأٍ مِنْ أَصْحَابِهِ إِذْ صَحِكَ أَوْ بَكَى، فَقَالَ لَهُ أَصْحَابُهُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ مَا الَّذِي أَضْحَكَكَ أَوْ أَبْكََاكَ؟ قَالَ: " عَجِبْتُ مِنْ رَجُلٍ يَجِيءُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُتَعَلِّقًا بِرَجُلٍ إِلَى رَبِّهِ، فَيَقُولُ: يَا رَبُّ خُذْ لِي حَقِّي مِنْ هَذَا، قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ تَعَالَى: أَعْطِ أَخَاكَ حَقَّهُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ وَاللَّهِ مَا لِي حَسَنَةً، قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ: زَعَمَ أَخُوكَ هَذَا أَنَّهُ لَيْسَ لَهُ حَسَنَةٌ، قَالَ: فَيَقُولُ: يَا رَبُّ فَخُذْ مِنْ سَيِّئَاتِي فَاحْمِلْهَا عَلَيْهِ، فَيَقُولُ الرَّبُّ: ارْفَعْ طَرَفَكَ فَانْطَرُ، قَالَ: فَيَرْفَعُ طَرَفَهُ فَيَنْطَرُ فَيَنْفَتَحُ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ، فَيَرَى فِيهَا قُصُورًا مِنَ الدَّرِّ، وَالْيَاقُوتِ، وَالذَّهَبِ، قَالَ: فَيَقُولُ: يَا رَبُّ لِمَنْ هَذَا؟ لِأَيِّ مَلِكٍ هَذَا، أَوْ لِأَيِّ مُصْطَفَى هَذَا؟ قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ تَعَالَى: هَذَا لِمَنْ أَعْطَى ثَمَنَهُ، قَالَ: فَيَقُولُ: وَمَنْ عِنْدَهُ ثَمَنٌ هَذَا، أَوْ مَنْ يَقْدِرُ؟ قَالَ: فَيَقُولُ لَهُ الرَّبُّ تَعَالَى: هُوَ عِنْدَكَ وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَيَقُولُ: يَا رَبُّ وَمَا هُوَ؟ قَالَ: تَعَفُّو عَنْ أَخِيكَ هَذَا، قَالَ: فَيَقُولُ: يَا رَبُّ عَفْوْتُ، يَا رَبُّ عَفْوْتُ عَنْهُ ثَلَاثًا، قَالَ: فَيَقُولُ الرَّبُّ: خُذْ بِيَدِهِ، قَالَ: فَيَأْخُذُ بِيَدِهِ ثُمَّ يَنْطَلِقَانِ جَمِيعًا حَتَّى يَدْخُلَا الْجَنَّةَ "، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مَعَ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ مِنْ هَذَا الشَّيْخِ.

5- الزهد لأسد بن موسى: حديث رقم (101):

- [101] حَدَّثَنَا أَسَدُ، حَدَّثَنَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَيُرْفَعَنَّ لِلْعَبْدِ حَسَنَاتُ يَوْمِ الْقِيَامَةِ يَرْجُو أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ بِهَا، فَمَا يَزَالُ الرَّجُلُ يَقُولُ: يَا رَبِّ! إِنَّ عِنْدَكَ هَذَا ظَلَمَنِي، فَيَأْخُذُ اللَّهُ مِنْ حَسَنَاتِهِ، فَيَجْعَلُهُ عَلَى حَسَنَاتِ الْمَظْلُومِ، ثُمَّ يَقُومُ آخَرُ، فَيَقُولُ: يَا رَبِّ! مِثْلَ ذَلِكَ، فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى مَا يَبْقَى لَهُ حَسَنَةٌ يُعْطَى بِهَا خَيْرًا ".

الحديث رقم (182)

82- كتاب الأيمان والنذور: 2- باب كيف كانت يمين النبي ﷺ

- [6634-6633] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ: أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَهُوَ أَفْقَهُهُمَا: أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَدْنُ لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ: " تَكَلَّمْ "، قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، قَالَ مَالِكٌ: وَالْعَسِيفُ: الْأَجِيرُ، رَزَى بِأَمْرَاتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَجَارِيَةٍ لِي، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَى ابْنِي جَلْدٌ مِائَةٍ وَتَعْرِيبٌ عَامٍ، وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى أَمْرَاتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرَدُّ عَلَيْكَ، وَجَلْدُ ابْنِهِ مِائَةً وَغَرَبَهُ عَامًا، وَأَمْرُ أَنْبَسِ الْأَسْلَمِيِّ، أَنْ يَأْتِيَ أَمْرًا الْآخَرَ فَإِنْ اعْتَرَفْتَ رَجَمَهَا "، فَأَعْتَرَفْتُ: فَرَجَمَهَا.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (107)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2315-2696-2725-6828-6836-6843-6860-7195-7279):

- [2696] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنْبٍ، حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَا: جَاءَ أَعرَابِيٌّ، فَقَالَ " يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ، فَقَالَ: صَدَقَ، أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَرَزَى بِأَمْرَاتِهِ، فَقَالُوا لِي: عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ، فَقَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْعَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَقَالُوا: إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدٌ مِائَةٍ وَتَعْرِيبٌ عَامٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَا الْوَلِيدَةُ وَالْعَنَمُ فَرَدُّ عَلَيْكَ وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدٌ مِائَةٍ وَتَعْرِيبٌ عَامٍ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا أَنْبَسُ لِرَجُلٍ فَاغْدُ عَلَى أَمْرَةٍ هَذَا فَارْجُمَهَا، فَعَدَا عَلَيْهَا أَنْبَسُ فَرَجَمَهَا ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1701):

- [1701] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُمَا قَالَا: " إِنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْشُدْكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ: الْخَصْمُ الْآخَرُ وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، نَعَمْ فَأَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَدْنُ لِي فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قُلْ قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، فَرَزَى بِأَمْرَاتِهِ وَإِنِّي أَخْبَرْتُ أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ مَا عَلَى ابْنِي جَلْدٌ مِائَةٍ وَتَعْرِيبٌ عَامٍ، وَأَنَّ عَلَى أَمْرَةٍ هَذَا الرَّجْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، الْوَلِيدَةُ وَالْعَنَمُ رَدُّ وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدٌ مِائَةٍ وَتَعْرِيبٌ عَامٍ وَاعْدُ يَا أَنْبَسُ إِلَى أَمْرَةٍ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفْتَ فَارْجُمَهَا، قَالَ: فَعَدَا عَلَيْهَا، فَأَعْتَرَفْتُ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَتْ "، وَحَدَّثَنَا أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَزْمَلَةُ، قَالَا: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ. ح وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِذُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ كُلُّهُمْ، عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1433):

- [1433] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، سَمِعَهُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، وَشَيْلٍ، أَنَّهُمْ كَانُوا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَأَتَاهُ رَجُلَانِ يَخْتَصِمَانِ، فَقَامَ إِلَيْهِ أَحَدُهُمَا، وَقَالَ: أَنْشُدْكَ اللَّهَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، لِمَا قَضَيْتَ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ خَصْمُهُ وَكَانَ أَفْقَهُ مِنْهُ: أَجَلٌ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَدْنُ لِي فَأَتَكَلَّمَ، إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى

هَذَا، فَرَنَى بِأَمْرَاتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَقَدِيتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَخَادِمٍ، ثُمَّ لَفِيتُ نَاسًا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، فَرَعَمُوا أَنَّ عَلَى ابْنِي جُلْدَ مِائَةٍ، وَتَعْرِيبَ عَامٍ، وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، الْمِائَةُ شَاةٍ وَالْخَادِمُ رَدٌّ عَلَيْكَ، وَعَلَى ابْنِكَ جُلْدُ مِائَةٍ، وَتَعْرِيبُ عَامٍ، وَاعْدُ يَا أُنَيْسُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفْتَ، فَارْجُمَهَا"، فَعَدَا عَلَيْهَا، فَأَعْتَرَفَتْ، فَارْجَمَهَا. حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ. حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِإِسْنَادِهِ نَحْوَ حَدِيثِ مَالِكٍ بِمَعْنَاهُ، قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَهَزَالٍ، وَبُرَيْدَةَ، وَسَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبَّقِ، وَأَبِي بَرَزَةَ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَعُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ، وَهَزَالٍ، وَبُرَيْدَةَ، وَسَلَمَةَ بْنِ الْمُحَبَّقِ، وَأَبِي بَرَزَةَ، وَعِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَهَكَذَا رَوَى مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَمَعْمَرٌ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَوْا بِهِذَا الْإِسْنَادَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ فَاجْلُدُوهَا، فَإِنْ زَنَتْ فِي الرَّابِعَةِ فَبِغُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ"، وَرَوَى سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، وَشَيْبِلِ بْنِ خَالِدٍ، وَحَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَهُمْ فِيهِ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، أَدْخَلَ حَدِيثًا فِي حَدِيثِهِ، وَالصَّحِيحُ مَا رَوَى مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الرَّبِيعِيُّ، وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ فَاجْلُدُوهَا"، وَالزُّهْرِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ شَيْبِلِ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ الْأَوْسِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ"، وَهَذَا الصَّحِيحُ عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَشَيْبِلُ بْنُ خَالِدٍ، لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ إِنَّمَا رَوَى شَيْبِلُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ الْأَوْسِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَهَذَا الصَّحِيحُ، وَحَدِيثُ ابْنِ عُيَيْنَةَ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَرَوَى عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: شَيْبِلُ بْنُ حَامِدٍ، وَهُوَ خَطَأٌ إِنَّمَا هُوَ: شَيْبِلُ بْنُ خَالِدٍ وَيُقَالُ أَيْضًا: شَيْبِلُ بْنُ خَالِدٍ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4445):

[4445] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ "أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْضُ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَكَانَ أَفْقَهُهُمَا: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَأَفْضُ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَذُنُ لِي أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ: تَكَلَّمْ، قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ فَرَنَى بِأَمْرَاتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ فَافْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَبِجَارِيَةٍ لِي، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جُلْدَ مِائَةٍ وَتَعْرِيبَ عَامٍ وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَمَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرَدُّ إِلَيْكَ وَجُلْدُ ابْنِهِ مِائَةً وَغَرْبُهُ عَامًا، وَأَمَرَ أُنَيْسًا الْأَسْلَمِيَّ أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةَ الْآخَرِ فَإِنْ اعْتَرَفَتْ رَجَمَهَا، فَأَعْتَرَفَتْ فَارْجَمَهَا".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (5410- 5411):

[5410] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ، أَنَّهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَجُلَيْنِ اخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَفْضُ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ، وَقَالَ الْآخَرُ: وَهُوَ أَفْقَهُهُمَا: أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَأَذُنُ لِي فِي أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَرَنَى بِأَمْرَاتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَافْتَدَيْتُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَبِجَارِيَةٍ لِي، ثُمَّ إِنِّي سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جُلْدَ مِائَةٍ وَتَعْرِيبَ عَامٍ، وَإِنَّمَا الرَّجْمُ عَلَى امْرَأَتِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَأَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَّا غَنَمُكَ وَجَارِيَتُكَ فَرَدُّ إِلَيْكَ"، وَجُلْدُ ابْنِهِ مِائَةً وَغَرْبُهُ عَامًا، وَأَمَرَ أُنَيْسًا: "أَنْ يَأْتِيَ امْرَأَةَ الْآخَرِ فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمَهَا". فَأَعْتَرَفَتْ فَارْجَمَهَا.

مجموع الشواهد: (14)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (7260):

- [7260] وَحَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ: "بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْضُ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ، فَقَالَ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْضُ لَهُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَذُنٌ لِي، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ قُلْ: فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ فَرَزَنِي بِأَمْرَاتِهِ فَأَخْبَرُونِي، أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْعَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي، أَنَّ عَلَى امْرَأَتِهِ الرَّجْمَ، وَأَنَّمَا عَلَى ابْنِي جُلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَا الْوَلِيدَةُ وَالْعَنَمُ فَرُدُّوهَا، وَأَمَا ابْنُكَ فَعَلَيْهِ جُلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمٍ فَأَعْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا، فَعَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَأَعْتَرَفَتْ فَارْجَمَهَا".

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (7155):

- [7155] أَخْبَرَنَا سَلْمَةُ بْنُ شَيْبَةَ النَّيْسَابُورِيُّ، عَنْ قُدَامَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: ثنا مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ بْنُ شِهَابٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: أَتَى رَجُلَانِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْضُ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، كَانَ ابْنِي أَجِيرًا لَامْرَأَتِهِ، وَابْنِي لَمْ يُحْصَن، فَرَزْنَا بِهَا، فَسَأَلْتُ مَنْ لَا يَعْلَمُ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِكَذَا وَكَذَا، ثُمَّ سَأَلْتُ مَنْ يَعْلَمُ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ لَيْسَ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِالْحَقِّ، أَمَا مَا أُعْطِيْتَهُ، فَرَدُّ عَلَيْكَ، وَأَمَا ابْنُكَ، فَجُلِدْهُ مِئَةً، وَتَغْرِيبُ سَنَةٍ، وَأَمَا امْرَأَتُهُ، فَتَرْجَمُ".

3- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (223:8):

- [8 : 223] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِطُ، أَخْبَرَنِي أَبُو مُحَمَّدٍ الْمُرَزِيُّ، أَنبَأَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عِيْسَى، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: "بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَامَ إِلَيْهِ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْضُ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَامَ خَصْمُهُ، فَقَالَ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْضُ لَهُ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَأَذُنٌ لِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قُلْ، فَقَالَ: ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا، وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ، فَرَزَنِي بِأَمْرَاتِهِ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْعَنَمِ وَوَلِيدَةٍ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى امْرَأَتِهِ الرَّجْمَ، وَأَنَّمَا عَلَى ابْنِي جُلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَا الْوَلِيدَةُ وَالْعَنَمُ فَرُدُّوهَا، وَأَمَا ابْنُكَ فَعَلَيْهِ جُلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَأَمَا أَنْتَ يَا أُنَيْسُ، لِرَجُلٍ مِنْ أَسْلَمٍ، فَأَعْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا، فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمُهَا، فَعَدَا عَلَيْهَا أُنَيْسٌ فَأَعْتَرَفَتْ، فَارْجَمَهَا". رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ، وَأَخْرَجَاهُ مِنْ أَوْجِهٍ أُخَرَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ.

4- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (6474):

- [6474] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي مَخْرَمَةُ بْنُ بُكَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمْرَو بْنَ شُعَيْبٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ مُسْلِمٍ بْنِ شِهَابٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: أَتَى رَجُلَانِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفْضُ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا، وَكَانَ ابْنِي أَجِيرًا لَامْرَأَتِهِ، وَابْنِي بَكَرٌ لَمْ يَمُضْ، فَرَزْنَا بِهَا، فَسَأَلْتُ مَنْ لَا يَعْلَمُ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِكَذَا وَكَذَا، ثُمَّ سَأَلْتُ مَنْ يَعْلَمُ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّهُ لَيْسَ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِالْحَقِّ، أَمَا مَا أُعْطِيْتَهُ فَيُؤَدِّهِ إِلَيْكَ، وَأَمَا ابْنُكَ فَيُجْلَدُ مِائَةً وَيُعْرَبُ سَنَةً، وَأَمَا امْرَأَتُهُ فَتَرْجَمُ". لَمْ يَزِدْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عَمْرَو بْنِ شُعَيْبٍ إِلَّا بُكَيْرٌ إِلَّا مَخْرَمَةُ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ بُكَيْرٍ إِلَّا مَخْرَمَةُ، وَلَا رَوَاهُ عَنْ مَخْرَمَةَ إِلَّا قُدَامَةُ بْنُ مُحَمَّدٍ، تَفَرَّدَ بِهِ: أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ.

- [3121] حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ قَامَ رَجُلٌ مِنَ الْأَعْرَابِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْضَ لِي بِكِتَابِ اللَّهِ، فَقَالَ خَصْمُهُ: صَدَقَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفْضَ لَهُ بِكِتَابِ اللَّهِ وَأَنْدَنُ لِي، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قُلْ "، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا وَالْعَسِيفُ الْأَجِيرُ فَرَزَنِي بِأَمْرَاتِهِ، فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي الرَّجْمَ، فَأَقْدَيْنُهُ بِمَنَةٍ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةً، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ، فَأَمَرُونِي أَنْ عَلَى امْرَأَتِهِ الرَّجْمَ، وَإِنَّمَا عَلَى ابْنِي جُلْدٌ مِثْلُ مِثْلٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ، أَمَا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرَدُّوهُمَا، وَأَمَّا ابْنُكَ فَعَلَيْهِ جُلْدٌ مِثْلُ مِثْلٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ، وَاعْدُ يَا أَنْثَى عَلَى امْرَأَتِهِ فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَارْجُمِهَا "، فَعَدَا عَلَيْهَا أَنْثَى فَأَعْتَرَفَتْ فَارْجَمَهَا.

الحديث رقم (183)

82- كتاب الإيمان والنذور: 9- باب قول الله تعالى: (وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ). الأنعام: (109).

- [6656] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ، تَمَسُّهُ النَّارُ، إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ " .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (107)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (102- 1250 -1251):

- [102] حَدَّثَنَا آدَمُ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ ذَكْوَانَ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَتْ: الْبِسَاءُ لِلنَّبِيِّ ﷺ: غَلَبْنَا عَلَيْكَ الرِّجَالُ، فَأَجْعَلْ لَنَا يَوْمًا مِنْ نَفْسِكَ، فَوَعَدَهُنَّ يَوْمًا لَقِيَهُنَّ فِيهِ فَوَعِظَهُنَّ وَأَمَرَهُنَّ، فَكَانَ فِيهَا قَالَ لَهُنَّ " مَا مِنْكُنَّ امْرَأَةٌ تَقْدِمُ ثَلَاثَةً مِنْ وَلَدِهَا إِلَّا كَانَ لَهَا جَبَابٌ مِنَ النَّارِ، فَقَالَتْ: امْرَأَةٌ وَاثْنَتَيْنِ، فَقَالَ: وَاثْنَتَيْنِ " حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهَذَا، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَنْثَ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2635- 2636 -2638):

- [2636] حَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ الْجَحْدَرِيُّ فَضِيلُ بْنُ حُسَيْنٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ذَكْوَانَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ذَهَبَ الرِّجَالُ بِحَدِيثِكَ، فَأَجْعَلْ لَنَا مِنْ نَفْسِكَ يَوْمًا نَأْتِيكَ فِيهِ تُعَلِّمُنَا مِمَّا عَلَّمَكَ اللَّهُ، قَالَ: اجْتَمِعْنَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا، فَاجْتَمِعْنَ فَأَتَاهُنَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّمَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَهُ اللَّهُ، ثُمَّ قَالَ: " مَا مِنْكُنَّ مِنْ امْرَأَةٍ تَقْدِمُ بَيْنَ يَدَيْهَا مِنْ وَلَدِهَا ثَلَاثَةً إِلَّا كَانُوا لَهَا جَبَابًا مِنَ النَّارِ "، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ: وَاثْنَتَيْنِ، وَاثْنَتَيْنِ، وَاثْنَتَيْنِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَاثْنَتَيْنِ، وَاثْنَتَيْنِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، وَابْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، فِي هَذَا الْإِسْنَادِ بِمِثْلِ مَعْنَاهُ وَرَأَدًا جَمِيعًا، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا حَازِمٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: ثَلَاثَةٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْحَنْثَ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1060):

- [1060] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَمَسُّهُ النَّارُ إِلَّا تَحِلَّةَ الْقَسَمِ " . قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ عُمَرَ، وَمُعَاذٍ، وَكَعْبِ بْنِ مَالِكٍ، وَعُثْبَةَ بْنِ عَبْدِ، وَأُمِّ سُلَيْمٍ، وَجَابِرٍ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي ذَرٍّ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي ثَعْلَبَةَ الْأَشْجَعِيِّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَعُثْبَةَ بْنِ غَامِرٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَفُرَّةَ بْنِ إِيَاسٍ الْمُرَزِيِّ، قَالَ: وَأَبُو ثَعْلَبَةَ الْأَشْجَعِيُّ لَهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ حَدِيثٌ وَاحِدٌ هُوَ هَذَا الْحَدِيثُ، وَلَيْسَ هُوَ الْحُسْنِيُّ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1875- 1876 -1877):

- [1875] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ إِلَّا تَجَلَّةَ الْقَسَمِ ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1603):

- [1603] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا يَمُوتُ لِرَجُلٍ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَيُلْجَ النَّارَ إِلَّا تَجَلَّةَ الْقَسَمِ ".

مجموع الشواهد: (283)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1248-1381-7310):

- [1248] حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " مَا مِنَ النَّاسِ مِنْ مُسْلِمٍ يُتَوَفَّى لَهُ ثَلَاثٌ لَمْ يَبْلُغُوا الْجَنَّةَ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ بِفَضْلِ رَحْمَتِهِ إِيَّاهُمْ ".

2- جامع الترمذي: حديث رقم (1059-1061-1062):

- [1059] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى، وَهَارُونُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْبَزَّازُ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ الدِّيلِيِّ، قَالَ: قَدِمْتُ الْمَدِينَةَ فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، فَمَرُّوا بِجَنَازَةٍ فَأَتَتْهَا عَلَيْهَا خَبْرًا، فَقَالَ عُمَرُ: وَجَبَتْ، فَقُلْتُ لِعُمَرَ: وَمَا وَجَبَتْ؟ قَالَ: أَقُولُ كَمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ لَهُ ثَلَاثَةٌ إِلَّا وَجِبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ ". قَالَ: قُلْنَا: وَاثْنَانِ، قَالَ: " وَاثْنَانِ "، قَالَ: وَلَمْ نَسْأَلِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْوَاحِدِ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو الْأَسْوَدِ الدِّيلِيُّ اسْمُهُ: ظَالِمُ بْنُ عَمْرِو بْنِ سُفْيَانَ.

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (2009-2013-2014-5863-5866):

- [2009] أَنبَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، قَالَ: أَنبَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ عَمْرٍو: وَحَدَّثَنِي بُكَيْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ احْتَسَبَ ثَلَاثَةً مِنْ صَلَّيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ " فَقَامَتِ امْرَأَةٌ، فَقَالَتْ: أَوْ اثْنَانِ؟ قَالَ: " أَوْ اثْنَانِ " قَالَتِ الْمَرْأَةُ: لَيْتَنِي قُلْتُ وَاحِدًا، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: بُكَيْرٌ: هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، وَهُمْ ثَلَاثَةٌ إِخْوَةٌ: يَعْقُوبُ، وَبُكَيْرٌ، وَعَمْرٌ، وَأَجْلُهُمْ وَأَكْثَرُهُمْ حَدِيثًا بُكَيْرٌ.

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (555):

- [555] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ السَّلْمِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَمُوتُ لِأَحَدٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ثَلَاثَةٌ مِنَ الْوَلَدِ فَيَحْتَسِبُهُمْ إِلَّا كَانُوا لَهُ جَنَّةً مِنَ النَّارِ "، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ اثْنَانِ، قَالَ: " أَوْ اثْنَانِ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2943-2944-4643-4645):

- [2943] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ بِبَيْتِ الْمَقْدِسِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَمْرٍو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْأَشَجِّ، أَنَّ عِمْرَانَ بْنَ نَافِعٍ حَدَّثَهُ، عَنْ حَفْصِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَنَسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ احْتَسَبَ ثَلَاثَةً مِنْ صَلَّيْهِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ".

الحديث رقم (184)

82- كتاب الإيمان والنذور: 33- باب هل يدخل في الإيمان والنذور الأرض والغنم والزروع والأمتعة؟

[6707] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، إِلَّا الْأَمْوَالَ وَالثِّيَابَ وَالْمَتَاعَ، فَأَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ، يُقَالُ لَهُ: رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَلَامًا، يُقَالُ لَهُ: مِدْعَمٌ، فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى، حَتَّى إِذَا كَانَ بِوَادِي الْقُرَى، بَيْنَمَا مِدْعَمٌ يَحْطُ رَحْلًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذَا سَهْمٌ عَائِرٌ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ الْجَنَّةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ، لَتَشْتَعِلَ عَلَيْهِ نَارًا "، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ النَّاسُ، جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكِ، أَوْ شِرَاكَيْنِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: " شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ، أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (52)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4234):

[4234] - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي ثَوْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنِي سَالِمٌ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: افْتَتَحْنَا خَيْبَرَ وَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا فِضَّةً، إِنَّمَا غَنِمْنَا الْبَقَرَ وَالْإِبِلَ وَالْمَتَاعَ وَالْحَوَائِطَ، ثُمَّ انْصَرَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى وَمَعَهُ عَبْدٌ لَهُ يُقَالُ لَهُ: مِدْعَمٌ أَهْدَاهُ لَهُ أَحَدُ بَنِي الضُّبَابِ، فَبَيْنَمَا هُوَ يَحْطُ رَحْلًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ حَتَّى أَصَابَ ذَلِكَ الْعَبْدَ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " بَلَى، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَصَابَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلَ عَلَيْهِ نَارًا "، فَجَاءَ رَجُلٌ حِينَ سَمِعَ ذَلِكَ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ بِشِرَاكِ أَوْ بِشِرَاكَيْنِ فَقَالَ: هَذَا شَيْءٌ كُنْتُ أَصْبُهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " شِرَاكٌ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (118):

[118] - حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدُّؤَلِيِّ، عَنْ سَالِمِ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَهَذَا حَدِيثُهُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي ابْنَ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ، فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْنَا، فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا، وَلَا وَرَقًا، غَنِمْنَا الْمَتَاعَ، وَالطَّعَامَ، وَالثِّيَابَ، ثُمَّ انْطَلَقْنَا إِلَى الْوَادِي، وَمَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَبْدٌ لَهُ وَهَبُهُ، لَهُ رَجُلٌ مِنْ جُدَامٍ يُدْعَى رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ مِنْ بَنِي الضُّبَيْبِ، فَلَمَّا نَزَلْنَا الْوَادِي، قَامَ عَبْدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَحُلُّ رَحْلَهُ، فَرَمَى بِسَهْمٍ فَكَانَ فِيهِ حَتْفُهُ، فَقُلْنَا: هَنِيئًا لَهُ الشَّهَادَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَلَّا، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ لَتَلْتَهَبَ عَلَيْهِ نَارًا، أَخَذَهَا مِنَ الْعَنَائِمِ يَوْمَ خَيْبَرَ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ، قَالَ: فَفَزِعَ النَّاسُ، فَجَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكِ، أَوْ شِرَاكَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَصَبْتُ يَوْمَ خَيْبَرَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " شِرَاكٌ مِنْ نَارٍ، أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (2711):

[2711] - حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدِّيلِيِّ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّهُ قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ فَلَمْ يَعْنَمْ ذَهَبًا وَلَا وَرَقًا إِلَّا الثِّيَابَ وَالْمَتَاعَ وَالْأَمْوَالَ قَالَ: فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَحْوَ وَادِي الْقُرَى، وَقَدْ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَبْدٌ أَسْوَدُ يُقَالُ لَهُ مِدْعَمٌ حَتَّى إِذَا كَانُوا بِوَادِي الْقُرَى فَبَيْنَا مِدْعَمٌ يَحْطُ رَحْلًا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ فَقَتَلَهُ فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَهُ

الْجَنَّةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلْ عَلَيْهِ نَارًا. فَلَمَّا سَمِعُوا ذَلِكَ جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكِ أَوْ شِرَاكَيْنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: شِرَاكَ مِنْ نَارٍ أَوْ قَالَ: شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3827):

- [3827] قَالَ الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ: عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ خَيْبَرَ، فَلَمْ نَعْنَمْ إِلَّا الْأَمْوَالَ، وَالنِّيبَاتِ، فَأَهْدَى رَجُلٌ مِنْ بَنِي الصُّبَيْبِ يُقَالُ لَهُ: رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا أَسْوَدَ يُقَالُ لَهُ مَدْعَمٌ فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِوَادِي الْقُرَى بَيْنَنَا مَدْعَمٌ يَحْطُ رَحْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجَاءَهُ سَهْمٌ فَأَصَابَهُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَكَ الْجَنَّةُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَلَّا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَهَا يَوْمَ خَيْبَرَ، مِنَ الْمَغَانِمِ، لَتَشْتَعِلْ عَلَيْهِ نَارًا ". فَلَمَّا سَمِعَ النَّاسُ بِذَلِكَ، جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكِ، أَوْ بِشِرَاكَيْنِ، إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " شِرَاكَ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ ".

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (997):

- [997] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ الدَّيْلِيِّ، عَنْ أَبِي الْغَيْثِ سَالِمٍ مَوْلَى ابْنِ مُطِيعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حُنَيْنٍ، فَلَمْ نَعْنَمْ ذَهَبًا، وَلَا وَرَقًا إِلَّا الْأَمْوَالَ النَّيبَاتِ، وَالْمَتَاعَ، قَالَ: فَأَهْدَى رِفَاعَةُ بْنُ زَيْدٍ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ غُلَامًا أَسْوَدَ، يُقَالُ لَهُ: مَدْعَمٌ، فَوَجَّهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى وَادِي الْقُرَى، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِوَادِي الْقُرَى بَيْنَنَا مَدْعَمٌ يَحْطُ رَحْلُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ جَاءَهُ سَهْمٌ عَائِرٌ، فَأَصَابَهُ فَقَتَلَهُ، فَقَالَ النَّاسُ: هَنِيئًا لَكَ الْجَنَّةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَلَّا، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّ الشَّمْلَةَ الَّتِي أَخَذَ يَوْمَ خَيْبَرَ مِنَ الْمَغَانِمِ، لَمْ تُصِبْهَا الْمَقَاسِمُ لَتَشْتَعِلْ عَلَيْهِ نَارًا "، قَالَ: فَلَمَّا سَمِعَ النَّاسُ ذَلِكَ جَاءَ رَجُلٌ بِشِرَاكِ، أَوْ شِرَاكَيْنِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " شِرَاكَ أَوْ شِرَاكَانِ مِنْ نَارٍ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (160)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3074):

- [3074] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ عَلَى ثَقَلِ النَّبِيِّ ﷺ رَجُلٌ، يُقَالُ لَهُ: كَرْكَرَةُ فَمَاتَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هُوَ فِي النَّارِ فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عَبَاءَةً قَدْ غَلَّهَا"، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ 1: قَالَ ابْنُ سَلَامٍ كَرْكَرَةُ: يَعْنِي يَفْتَحُ الْكَافِ وَهُوَ مَضْبُوطٌ كَذَا.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (117):

- [117] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سِمَاكُ بْنُ الْحَنْفِيٍّ أَبُو رُمَيْلٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ، أَقْبَلَ نَفَرٌ مِنْ صَحَابَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، فُلَانٌ شَهِيدٌ، حَتَّى مَرُّوا عَلَى رَجُلٍ، فَقَالُوا: فُلَانٌ شَهِيدٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "كَلَّا إِنِّي رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ فِي بُرْدَةٍ غَلَّهَا أَوْ عَبَاءَةً، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، اذْهَبْ فَنَادِ فِي النَّاسِ، أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ، قَالَ: فَحَرَجْتُ، فَتَدَيْتُ، "أَلَا إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1574):

- [1574] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَالُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ بْنُ عَمَارٍ، حَدَّثَنَا سِمَاكُ بْنُ رُمَيْلٍ الْحَنْفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: حَدَّثَنِي عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، قَالَ: قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ فُلَانًا قَدْ اسْتُشْهِدَ، قَالَ: "كَلَّا، قَدْ رَأَيْتُهُ فِي النَّارِ بَعَاءَةً قَدْ غَلَّهَا، قَالَ: ثُمَّ يَا عُمَرُ، فَنَادِ: إِنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا الْمُؤْمِنُونَ"، ثَلَاثًا، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2710):

- [2710] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، وَبِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ. حَدَّثَاهُمَا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ تُوْفِيَ يَوْمَ خَيْبَرَ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ فَتَغَيَّرَتْ وَجُوهُ النَّاسِ لِذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَفَتَنَّا مَتَاعَهُ فَوَجَدْنَا حَرًّا مِنْ حَرِّ يَهُودَ لَا يُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2848-2849):

- [2848] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَنَّ بَابَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ أَبِي عَمْرَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: تُوْفِيَ رَجُلٌ مِنْ أَشْجَعٍ بِخَيْبَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ، فَأَنْكَرَ النَّاسُ ذَلِكَ، وَتَغَيَّرَتْ لَهُ وَجُوهُهُمْ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ قَالَ: إِنَّ صَاحِبَكُمْ غَلَّ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"، قَالَ زَيْدٌ: فَالْتَمَسُوا فِي مَتَاعِهِ، فَإِذَا حَرَزَاتٌ مِنْ حَرِّ يَهُودَ مَا تُسَاوِي دِرْهَمَيْنِ.

الحديث رقم (185)

85- كتاب الفرائض: 3- باب قول النبي ﷺ ((لَا تَوَرَّثُ مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً))

- [6729] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي، وَمُتُونَةِ عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ " .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (66)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2776-3096):

- [2776] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا، وَلَا دِرْهَمًا مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي، وَمُتُونَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1763-1764):

- [1763] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُتُونَةِ عَامِلِي، فَهُوَ صَدَقَةٌ " ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ الْمَكِّيُّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1608-1609):

- [1609] حَدَّثَنَا بِذَلِكَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ جَاءَتْ أَبَا بَكْرٍ، وَعُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، تَسْأَلُ مِيرَاثَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَا: سَمِعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنِّي لَا أَوَرِّثُ " ، قَالَتْ: وَاللَّهِ لَا أَكْلِمُكُمَا أَبَدًا، فَمَاتَتْ وَلَا تُكَلِّمُهُمَا، قَالَ عَلِيُّ بْنُ عِيسَى: مَعْنَى لَا أَكْلِمُكُمَا تَعْنِي: فِي هَذَا الْمِيرَاثِ أَبَدًا أَنْتُمَا صَادِقَانِ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2974):

- [2974] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا تَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُتُونَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ " ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: مُؤْنَةُ عَامِلِي يَعْنِي أَكْرَةَ الْأَرْضِ.

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1871):

- [1871] وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يَقْتَسِمُ وَرَثَتِي دَنَانِيرَ، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُتُونَةِ عَامِلِي فَهُوَ صَدَقَةٌ " .

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3091-3094-3712-4033-4036-4241-5358):

[3091] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الرَّبِيعِ، أَنَّ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: " سَأَلْتُ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَفْصِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَقَالَ: لَهَا أَبُو بَكْرٍ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَوْرَثُ مَا تَرَكَْنَا صَدَقَةً فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ، فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوَفِّيَتْ وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ سِتَّةَ أَشْهُرٍ، قَالَتْ: وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ حَبِيرٍ وَفَدَكٍ وَصَدَقَتِهِ بِالْمَدِينَةِ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ، وَقَالَ: لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ، فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ تَرَكَتِ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهُ أَنْ أَرِيعَ فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ، وَأَمَّا حَبِيرٌ وَفَدَكٌ فَأَمْسَكَهَا عُمَرُ، وَقَالَ: هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَتْما لِحُقُوقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ، وَأَمْرُهُمَا إِلَيَّ مِنْ وَلِيِّ الْأَمْرِ، قَالَ: فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: اعْتَرَاكَ افْتَعَلْتُ مِنْ عَرْوَتِهِ فَأَصْبَنَتْهُ وَمِنْهُ يَعْرُوهُ وَاعْتَرَانِي.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1759-1761-1762):

[1759] - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ الضُّبَيْعِيُّ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ: أَنَّ مَالِكََ بْنَ أَوْسٍ حَدَّثَهُ، قَالَ: " أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَجِئْتُهُ جِئَن تَعَالَى النَّهَارُ، قَالَ: فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِهِ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ مُفَضِّيًا إِلَى رُمَالِهِ مَتَكِّئًا عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ، فَقَالَ لِي: يَا مَالُ إِنَّهُ قَدْ دَفَعَ أَهْلَ أَنْبِيَاءٍ مِنْ قَوْمِكَ وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضْخِ فَحْدِهِ، فَأَقْسِمُهُ بَيْنَهُمْ، قَالَ: قُلْتُ: لَوْ أَمَرْتُ بِهِذَا غَيْرِي، قَالَ: خُذْهُ يَا مَالُ، قَالَ: فَجَاءَ بِرَفَا، فَقَالَ: هَلْ لَكَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ فِي عُثْمَانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالزُّبَيْرِ، وَسَعْدٍ؟ فَقَالَ عُمَرُ: نَعَمْ فَأَذِنَ لَهُمْ، فَخَلُّوا ثُمَّ جَاءَ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ فِي عَبَّاسٍ، وَعَلِيٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ، فَأَذِنَ لَهُمَا، فَقَالَ عَبَّاسٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَفَضْ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا الْكَاذِبِ الْأَثِيمِ الْغَادِرِ الْخَائِنِ، فَقَالَ: الْقَوْمُ أَجَلٌ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، فَأَفْضَ بَيْنَهُمْ وَأَرْخَهُمْ، فَقَالَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ: يُخَيَّلُ إِلَيَّ أَنَّهُمْ قَدْ كَانُوا قَدَمُوهُمْ لِذَلِكَ، فَقَالَ عُمَرُ: اتَّيَدَا أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَوْرَثُ مَا تَرَكَْنَا صَدَقَةً، قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ، وَعَلِيٍّ، فَقَالَ: أَنْشَدُكُمَا بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تَوْرَثُ مَا تَرَكَْنَا صَدَقَةً، قَالَا: نَعَمْ، فَقَالَ عُمَرُ: إِنَّ اللَّهَ جَلَّ وَعَزَّ كَانَ خَصَّ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخَاصَّةٍ لَمْ يُخَصِّصْ بِهَا أَحَدًا غَيْرَهُ، قَالَ: مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْفُرَى فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ، مَا أُدْرِي هَلْ قَرَأَ الْآيَةَ الَّتِي قَبْلُهَا أَمْ لَا، قَالَ: فَقَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَكُمْ أَمْوَالَ بَنِي النَّضِيرِ، فَوَاللَّهِ مَا اسْتَأْتَرَّ عَلَيْكُمْ وَلَا أَخَذَهَا دُونَكُمْ حَتَّى بَقِيَ هَذَا الْمَالُ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ مِنْهُ نَفَقَةً سَنَةً ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ أَسْوَدَ الْمَالِ، ثُمَّ قَالَ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ أَتَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ نَشَدَ عَبَّاسًا، وَعَلِيًّا بِمِثْلِ مَا نَشَدَ بِهِ الْقَوْمُ أَتَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: فَلَمَّا تُوَفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُمَا تَطْلُبُ مِيرَاثَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ أَمْرَاتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَوْرَثُ مَا تَرَكَْنَا صَدَقَةً "، فَرَأَيْتُمَا كَاذِبًا أَتَمَّا غَادِرًا خَائِنًا وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، ثُمَّ تُوَفِّيَ أَبُو بَكْرٍ وَأَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ، فَرَأَيْتُمَانِي كَاذِبًا أَتَمَّا غَادِرًا خَائِنًا وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِلَيَّ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، فَوَلِيْتُهَا ثُمَّ جِئْتَنِي أَنْتَ وَهَذَا وَأَنْتُمَا جَمِيعٌ وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ، فَقُلْتُمَا: ادْفَعْنَاهَا إِلَيْنَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا، عَلَى أَنَّ عَلَيْنَا عَهْدَ اللَّهِ أَنْ نَعْمَلَ فِيهَا بِالَّذِي كَانَ يَعْمَلُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخَذْتُمَاهَا بِذَلِكَ، قَالَ: أَكْذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، قَالَ: ثُمَّ جِئْتُمَانِي لِأَفْضِي بَيْنَكُمَا وَلَا وَاللَّهِ لَا أَفْضِي بَيْنَكُمَا بِغَيْرِ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَرُدَّاهَا إِلَيَّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، قَالَ ابْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّثَانِ، قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَقَالَ: إِنَّهُ قَدْ حَضَرَ أَهْلَ أَنْبِيَاءٍ مِنْ قَوْمِكَ، يَنْحُو حَدِيثَ مَالِكٍ غَيْرَ أَنَّ فِيهِ، فَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً، وَرُبَّمَا قَالَ: مَعْمَرٌ يَحْبِسُ قُوْتَ أَهْلِهِ مِنْهُ سَنَةً ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ مِنْهُ مَجْعَلُ مَالِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1610):

[1610] - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، أَخْبَرَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّثَانِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَدَخَلَ عَلَيْهِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ، وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَّامِ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، ثُمَّ جَاءَ عَلِيٌّ، وَالْعَبَّاسُ، يَخْتَصِمَانِ، فَقَالَ عُمَرُ لَهُمْ: أَنْشَدُكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تَوْرَثُ مَا تَرَكَْنَا صَدَقَةً؟ "، قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ عُمَرُ: فَلَمَّا تُوَفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُ أَنْتَ وَهَذَا إِلَيَّ أَبِي بَكْرٍ تَطْلُبُ

أَنْتَ مِيرَانُكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ، وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تُورِثُ مَا تَرَكَنا صَدَقَةً "، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ صَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ طَوِيلَةٌ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ مَالِكٍ بْنِ أَنَسٍ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2963-2975-2976):

- [2963] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، الْمَعْنَى قَالَا: حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ الرَّهْرَانِيُّ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ، قَالَ: أُرْسِلَ إِلَيَّ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ تَعَالَى النَّهَارُ فَجِئْتُهُ فَوَجَدْتُهُ جَالِسًا عَلَى سَرِيرٍ مُفَضِّيًا إِلَى رَمَالِهِ، فَقَالَ جِئْتُكَ عَلَيَّ: يَا مَالِكُ إِنَّهُ قَدْ دَفَعَ أَهْلَ أَنْبِيَاءٍ مِنْ قَوْمِكَ وَإِنِّي قَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِشَيْءٍ فَأَقْسِمُ فِيهِمْ، قُلْتُ: لَوْ أَمَرْتَ غَيْرِي بِذَلِكَ فَقَالَ: خُذْهُ فَجَاءَهُ يَرْفَأُ فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَالرُّبَيْعِ بْنِ الْعَوَّامِ، وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ؟ قَالَ: نَعَمْ فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، ثُمَّ جَاءَهُ يَرْفَأُ فَقَالَ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ هَلْ لَكَ فِي الْعَبَّاسِ، وَعَلِيٍّ؟ قَالَ: نَعَمْ فَأَذِنَ لَهُمْ فَدَخَلُوا، فَقَالَ الْعَبَّاسُ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا يَعْنِي عَلِيًّا فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَجَلُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقْضِ بَيْنَهُمَا وَأَرْحَمُهُمَا، قَالَ مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ: خُيِّلَ إِلَيَّ أَنَّهُمَا قَدْ مَاتَا أُولَئِكَ النَّفَرِ لِذَلِكَ فَقَالَ عُمَرُ رَجَمَهُ اللَّهُ: اتَّيَدَا ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أُولَئِكَ الرَّهْطِ، فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تُورِثُ مَا تَرَكَنا صَدَقَةً "، قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى عَلِيٍّ، وَالْعَبَّاسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ، هَلْ تَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تُورِثُ مَا تَرَكَنا صَدَقَةً "، فَقَالَا: نَعَمْ قَالَ: فَإِنَّ اللَّهَ حَصَّ رَسُولُهُ ﷺ بِخَاصَّةٍ لَمْ يَخُصَّ بِهَا أَحَدًا مِنَ النَّاسِ، فَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ فَمَا أَوْجَفْتُمْ عَلَيْهِ مِنْ خَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ وَلَكِنَّ اللَّهَ يُسَلِّطُ رُسُلَهُ عَلَى مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَكَانَ اللَّهُ أَفَاءَ عَلَى رَسُولِهِ بَنِي النَّضِيرِ فَوَاللَّهِ مَا اسْتَأْثَرَتْ بِهَا عَلَيْكُمْ وَلَا أَخَذَهَا دُونَكُمْ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ مِنْهَا نَفَقَةً سَنَةً أَوْ نَفَقَتَهُ وَنَفَقَةَ أَهْلِهِ سَنَةً وَيَجْعَلُ مَا بَقِيَ أَسْوَةَ الْمَالِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى أُولَئِكَ الرَّهْطِ فَقَالَ: " أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ؟ قَالُوا: نَعَمْ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى الْعَبَّاسِ، وَعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ: أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ؟ قَالَا: نَعَمْ، فَلَمَّا تَوَقَّي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَجِئْتُ أَنْتَ وَهَذَا إِلَى أَبِي بَكْرٍ تَطْلُبُ أَنْتَ مِيرَانُكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ وَيَطْلُبُ هَذَا مِيرَاثَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَجَمَهُ اللَّهُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تُورِثُ مَا تَرَكَنا صَدَقَةً "، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ. فَوَلِيَهَا أَبُو بَكْرٍ، فَلَمَّا تَوَقَّي أَبُو بَكْرٍ قُلْتُ: أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَوْلِي أَبِي بَكْرٍ فَوَلِيَهَا مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ إِلَيْهَا فَجِئْتُ أَنْتَ وَهَذَا وَأَنْتُمَا جَمِيعٌ وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ فَسَأَلْتُمَانِيهَا، فَقُلْتُ: إِنْ شِئْتُمَا أَنْ أَدْفَعَهَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ أَنْ تَلِيَاهَا بِالَّذِي كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَلِيهَا فَأَخَذْتُمَاهَا مِنِّي عَلَى ذَلِكَ، ثُمَّ جِئْتُمَانِي لِأَقْضِي بَيْنَكُمَا بَعْدَ ذَلِكَ وَاللَّهُ لَا أَقْضِي بَيْنَكُمَا بَعْدَ ذَلِكَ حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَرُدَّاهَا إِلَيَّ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: إِنَّمَا سَأَلَاهُ أَنْ يَكُونَ يُصَيِّرُهُ بَيْنَهُمَا نَصَفَيْنِ لَا أَنَّهُمَا جَهْلَا أَنْ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " لَا تُورِثُ مَا تَرَكَنا صَدَقَةً " فَإِنَّهُمَا كَانَا لَا يَطْلُبَانِ إِلَّا الصَّوَابَ، فَقَالَ عُمَرُ: لَا أَوْقِعْ عَلَيْهِ اسْمَ الْقَسَمِ أَدْعُهُ عَلَى مَا هُوَ عَلَيْهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بِهِذِهِ الْقِصَّةُ، قَالَ: وَهُمَا يَعْنِي عَلِيًّا، وَالْعَبَّاسَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَخْتَصِمَانِ فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: أَرَادَ أَنْ لَا يُوقَعَ عَلَيْهِ اسْمُ قَسَمٍ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4141-4148):

- [4141] أَخْبَرَنَا عُمَرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ الْحَارِثِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَحْبُوبٌ يَعْنِي ابْنَ مُوسَى، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ الْفَزَارِيُّ، عَنْ شُعَيْبِ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْعِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ قَاطِمَةَ أَرْسَلَتْ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، تَسْأَلُهُ مِيرَاثَهَا مِنَ النَّبِيِّ ﷺ مِنْ صَدَقَتِهِ، وَمِمَّا تَرَكَ مِنْ خُمُسِ خَيْبَرَ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تُورِثُ ".

الحديث رقم (186)

85- كتاب الفرائض: 19- باب الولاء لمن أعتق وميراث اللقيط

- [6752] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ " .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (45)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2169- 2562- 7657):

- [2169] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ، أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً فَتُعْتِقَهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءُهَا لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، " فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ " .

2- سنن أبي داود: حديث رقم (2915):

- [2915] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ مَالِكٍ وَأَنَا حَاضِرٌ، قَالَ مَالِكٌ: عَرَضَ عَلَيَّ نَافِعٌ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أُمَ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تَعْتِقُهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءُهَا لَنَا، فَذَكَرْتُ عَائِشَةَ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ " لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ " .

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4644):

- [4644] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَائِشَةَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تَعْتِقُهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكَهَا عَلَى أَنْ الْوَلَاءَ لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ " .

4- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهري: حديث رقم (2745):

- [2745] أَخْبَرَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تَعْتِقُهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءُهَا لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ " .

5- السنن الصغرى للبيهقي: حديث رقم (4861):

- [4861] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِضُ، أَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، أَنَا الرَّبِيعُ، أَنَا الشَّافِعِيُّ، أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً فَتُعْتِقَهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيعُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءُهَا لَنَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ " .

مجموع الشواهد: (353)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1493-2155-2156-2168):

- [1493] حَدَّثَنَا آدَمُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا الْحَكَمُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا " أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ لِلْعَتَقِ، وَأَرَادَ مَوْلَاهَا أَنْ يَشْتَرِطُوا وَلَاءَهَا، فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: اشْتَرِيهَا، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ، قَالَتْ: وَأَتَى النَّبِيُّ ﷺ بِلَحْمٍ، فَقُلْتُ: هَذَا مَا تُصَدِّقُ بِهِ عَلَى بَرِيرَةَ، فَقَالَ: هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1504-1508):

- [1504] وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً تُعَقِّقُهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَبِيغُكُمَا عَلَى أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا، فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1256-2124-2125):

- [1256] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ، فَاشْتَرَطُوا الْوَلَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " اشْتَرِيهَا فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الثَّمَنَ، أَوْ لِمَنْ وَلِيَ النِّعْمَةَ " . قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ . قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، قَالَ: وَمَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ يُكْنَى: أَبَا عَتَّابٍ . حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ الْهَظَارِيُّ الْبَصْرِيُّ، عَنْ ابْنِ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ، يَقُولُ: إِذَا حُدِّثْتَ عَنْ مَنْصُورٍ، فَقَدْ مَلَأْتَ يَدَكَ مِنَ الْخَيْرِ لَا تُرَدُّ غَيْرُهُ، ثُمَّ قَالَ يَحْيَى: مَا أَجِدُ فِي إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، وَمُجَاهِدٍ، أَثْبَتَ مِنْ مَنْصُورٍ، قَالَ مُحَمَّدٌ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ مَنْصُورٌ، أَثْبَتَ أَهْلُ الْكُوفَةِ .

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2916-3929):

- [2916] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ بْنُ الْجَرَّاحِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْطَى الثَّمَنَ وَلِيَ النِّعْمَةَ " .

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2076):

- [2076] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: مَضَى فِي بَرِيرَةَ ثَلَاثُ سِنِينَ حُيِّرَتْ جَيْنَ أُعْتِقَتْ، وَكَانَ زَوْجُهَا مَمْلُوكًا وَكَانُوا يَتَصَدَّقُونَ عَلَيْهَا، فَتُهْدَى إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَيَقُولُ: " هُوَ عَلَيْهَا صَدَقَةٌ وَهُوَ لَنَا هَدِيَّةٌ، وَقَالَ: الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ " .

الحديث رقم (187)

86- كتاب الحدود: 14- باب قول الله تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا). المائدة: (38).

- [6790] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " تُقَطَّعُ يَدُ السَّارِقِ فِي رُبْعِ دِينَارٍ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (230)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6789-6791-6792-6794):

- [6789] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ، فَصَاعِدًا "، تَابِعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَمَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1684-1685-1686-1687-1688):

- [1684] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقَطُّعُ السَّارِقَ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا "، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ كُلِّهِمْ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِمِثْلِهِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1445):

- [1445] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرْتُهُ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ: " يَقَطُّعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا "، قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ، حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، مَرْفُوعًا.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4383-4384):

- [4383] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقَطُّعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4914-4915-4916-4917-4918-4919-4933):

- [4914] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ حَفْصِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: " قَطَّعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي رُبْعِ دِينَارٍ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (277)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6795-6796-6797-6798):

- [6795] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " قَطَعَ فِي مَجْنٍ ثَمْنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ "، تَابِعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي نَافِعٌ، قِيمَتُهُ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1688):

- [1688] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " قَطَعَ سَارِقًا فِي مَجْنٍ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ "، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ رُمَحٍ، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ كُلُّهُمَا، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي يُونُسَ السَّخْتِيَانِيِّ، وَأَبِي بَكْرٍ بْنِ مُوسَى، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي يُونُسَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَعَبِيدُ اللَّهِ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْجُمَحِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ كُلُّهُمْ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ، قَالَ: قِيمَتُهُ وَبَعْضُهُمْ، قَالَ: ثَمْنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1446):

- [1446] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: " قَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْنٍ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ سَعْدٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَيُّمَنَ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ، أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: قَطَعَ فِي خُمْسَةِ دَرَاهِمٍ، وَرُوي عَنْ عُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، أَنَّهُمَا: قَطَعَا فِي رُبْعِ دِينَارٍ، وَرُوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُمَا قَالَا: تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي خُمْسَةِ دَرَاهِمٍ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ النَّابِعِينَ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، رَأَوْا الْقَطْعَ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا، وَقَدْ رُوي عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَا قَطْعَ إِلَّا فِي دِينَارٍ، أَوْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ، وَهُوَ حَدِيثُ مُرْسَلٌ، رَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَالْقَاسِمُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَأَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالُوا: لَا قَطْعَ فِي أَقَلِّ مِنْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ، وَرُوي عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: لَا قَطْعَ فِي أَقَلِّ مِنْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4385-4386-4387):

- [4385] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَطَعَ فِي مَجْنٍ ثَمْنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2584-2586):

- [2584] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: " قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجْنٍ قِيمَتُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ ".

الحديث رقم (188)

86- كتاب الحدود: 14- باب قول الله تعالى: (وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا). المائدة: (38).

- [6795] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " قَطَعَ فِي مَجَنِّ ثَمْنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ "، تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي نَافِعٌ، قِيَمَتْهُ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (136)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6796-6797-6798):

- [6796] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: " قَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ فِي مَجَنِّ ثَمْنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1688):

- [1688] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " قَطَعَ سَارِقًا فِي مَجَنِّ قِيَمَتِهِ ثَلَاثَةَ دَرَاهِمٍ "، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ رُمَحٍ، عَنْ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ. ح وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ الْمُثَنَّى، قَالَا: حَدَّثَنَا يَحْيَى وَهُوَ الْقَطَّانُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ كُلُّهُمْ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ يَعْنِي ابْنَ عَلِيٍّ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَّانِيِّ، وَأَيُّوبَ بْنِ مُوسَى، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ. ح وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدَّارِمِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَيُّوبَ، وَإِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ، وَعَبِيدُ اللَّهِ، وَمُوسَى بْنُ عُقْبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ الْجُمَحِيِّ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، وَمَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، وَأَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ اللَّيْثِيُّ كُلُّهُمْ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ غَيْرَ أَنَّ بَعْضَهُمْ، قَالَ: قِيَمَتْهُ وَبَعْضُهُمْ، قَالَ: ثَمْنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1446):

- [1446] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: " قَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَجَنِّ قِيَمَتِهِ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ سَعْدٍ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَيُّوبَ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ مِنْهُمْ، أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ: قَطَعَ فِي خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ، وَرُوي عَنْ عُثْمَانَ، وَعَلِيٍّ، أَنَّهُمَا: قَطَعَا فِي رُبْعِ دِينَارٍ، وَرُوي عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَبِي سَعِيدٍ، أَنَّهُمَا قَالَا: تُقَطَّعُ الْيَدُ فِي خَمْسَةِ دَرَاهِمٍ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ النَّابِعِينَ، وَهُوَ قَوْلُ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، رَأَوْا الْقَطْعَ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا، وَقَدْ رُويَ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّهُ قَالَ: لَا قَطْعَ إِلَّا فِي دِينَارٍ، أَوْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ، وَهُوَ حَدِيثُ مُرْسَلٌ، رَوَاهُ الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَالْقَاسِمُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُوَ قَوْلُ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، وَأَهْلِ الْكُوفَةِ، قَالُوا: لَا قَطْعَ فِي أَقَلِّ مِنْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ، وَرُويَ عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ قَالَ: لَا قَطْعَ فِي أَقَلِّ مِنْ عَشْرَةِ دَرَاهِمٍ، وَلَيْسَ إِسْنَادُهُ بِمُتَّصِلٍ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4386):

- [4386] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ، أَنَّ نَافِعًا مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُمْ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَطَعَ يَدَ رَجُلٍ سَرَقَ ثُرْسًا مِنْ صَفَةِ النِّسَاءِ ثَمَنُهُ ثَلَاثَةُ دَرَاهِمٍ " .

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4906-4907-4908-4910):

- [4906] أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَخْلَدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَنْظَلَةُ، قَالَ: سَمِعْتُ نَافِعًا، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: " قَطَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَجَنٍّ قِيمَتُهُ خَمْسَةُ دَرَاهِمٍ " ، كَذَا قَالَ .

مجموع الشواهد: (371)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6789-6790-6791-6792-6794):

- [6789] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " تَقَطَّعَ الْيَدُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ، فَصَاعِدًا "، تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَمَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1684-1681-682-1683-1684-1685-1786-1687-1688):

- [1684] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ وَاللَّفْظُ لِيَحْيَى، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَافُ: أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقْطَعُ السَّارِقَ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا "، وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ كُلُّهُمَا، عَنْ الزُّهْرِيِّ بِمِثْلِهِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1445):

- [1445] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنَاهُ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ: " يَقْطَعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا "، قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ، حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ غَيْرِ وَجْهِ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، مَرْفُوعًا.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4383-4344-4347):

- [4383] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُهُ مِنْهُ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَقْطَعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2585-2586):

- [2585] حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيُّ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ عُمَرَ أَخْبَرَنَاهُ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَقْطَعُ الْيَدُ إِلَّا فِي رُبْعِ دِينَارٍ فَصَاعِدًا ".

الحديث رقم (189)
86- كتاب الحدود: 15- باب توبة السارق

- [6800] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: " قَطَعَ يَدَ امْرَأَةٍ، قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَأَرْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَتَأْتِبَتْ وَحَسَنْتُ تَوْبَتَهَا ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (77)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2648-3475-3733-4304):

- [3475] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْرُومَةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالَ: وَمَنْ يَكْلِمُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ مِنْ خُدُودِ اللَّهِ ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1690):

- [1690] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، " أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْرُومَةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يَكْلِمُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ مِنْ خُدُودِ اللَّهِ؟ ثُمَّ قَامَ، فَاخْتَطَبَ فَقَالَ: أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ، تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا "، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ رُمْحٍ إِنَّمَا هَلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1430):

- [1430] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْرُومَةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يَكْلِمُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: مَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ مِنْ خُدُودِ اللَّهِ؟ "، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، فَقَالَ: " إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ 55 سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ مَسْعُودِ بْنِ الْعَجْمَاءِ، وَابْنِ عُمَرَ، وَجَابِرٍ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَيُقَالُ: مَسْعُودُ بْنُ الْأَعْجَمِ، وَلَهُ هَذَا الْحَدِيثُ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4373):

- [4373] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي. ح حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ النَّخَعِيُّ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْرُومَةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يَكْلِمُ فِيهَا يَعْنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ إِلَّا أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أَسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَا أَسَامَةُ أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ مِنْ خُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ

فَاخْتَطَبَ، فَقَالَ: إِنَّمَا هَٰلِكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ وَإِنَّمَا اللَّهُ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا"، حَدَّثَنَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَتْ امْرَأَةٌ مَخْرُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجْعَلُهُ فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَطْعِ يَدِهَا وَقَصَّ نَحْوَ حَدِيثِ اللَّيْثِ، قَالَ: فَقَطَعَ النَّبِيُّ ﷺ يَدَهَا، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَى ابْنُ وَهْبٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَقَالَ فِيهِ كَمَا قَالَ اللَّيْثُ: إِنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ، وَرَوَاهُ اللَّيْثُ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ بِإِسْنَادِهِ، فَقَالَ: اسْتَعَارَتْ امْرَأَةٌ وَرَوَى مَسْعُودُ بْنُ الْأَسْوَدِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَ هَذَا الْخَبَرِ قَالَ: سَرَقَتْ قَطِيفَةً مِنْ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَوَاهُ أَبُو الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فَعَادَتْ بِزَيْنَبَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2302):

- [2302] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ: أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ الْمَرْأَةِ الْمَخْرُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: مَنْ يَكْلِمُ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَتَشْفَعُ فِي حَدِّ مَنْ حُدِّدَ اللَّهُ؟ " ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، فَقَالَ: " إِنَّمَا هَٰلِكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ، تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ، أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِنَّمَا اللَّهُ، لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (82)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (1691):

- [1691] وَحَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ شَبِيبٍ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ أَعْيَنَ، حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، " أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَأَتَى بِهَا النَّبِيُّ ﷺ فَعَادَتْ بِأَمِّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " وَاللَّهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا " فَقَطَعَتْ.

2- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4887-4888-4889-4890):

- [4888] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " كَانَتْ امْرَأَةٌ مَخْزُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ مَتَاعًا عَلَى أَلْسِنَةِ جَارَاتِهَا وَتَجِدُهُ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقَطْعِ يَدِهَا ".

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2548):

- [2548] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ رُكَّانَةَ، عَنْ أُمِّهِ عَائِشَةَ بِنْتِ مَسْعُودِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهَا، قَالَ: لَمَّا سَرَقَتِ الْمَرْأَةُ تِلْكَ الْقُطِيفَةَ مِنْ بَيْتِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَغْضَمْنَا ذَلِكَ وَكَانَتْ امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ فَجِئْنَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ نَكْلِمُهُ وَقُلْنَا نَحْنُ نَفْدِيهَا بِأَرْبَعِينَ أَوْقِيَّةً، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " تُطَهَّرُ خَيْرٌ لَهَا "، فَلَمَّا سَمِعْنَا لَيْنَ قَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَتَيْنَا أَسَامَةَ فَقُلْنَا كَلِمَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَلِكَ قَامَ خَطِيبًا، فَقَالَ: " مَا إِكْثَارُكُمْ عَلَيَّ فِي حَدِّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَقَعَ عَلَى أَمَةٍ مِنْ إِمَاءِ اللَّهِ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ نَزَلَتْ بِالَّذِي نَزَلَتْ بِهِ، لَقَطَعْتُ يَدَهَا ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (6347-14729-14825):

- [14729] حَدَّثَنَا حَسَنٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَخْبَرَنِي جَابِرٌ، أَنَّ امْرَأَةً مِنْ بَنِي مَخْزُومٍ سَرَقَتْ، فَعَادَتْ بِأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ حَبَّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " لَوْ كَانَتْ فَاطِمَةُ لَقَطَعْتُ يَدَهَا " فَقَطَعَهَا.

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (279:8):

- [8 : 279] وَهُوَ مَا أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَ مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " كَانَتْ امْرَأَةٌ مَخْزُومِيَّةٌ تَسْتَعِيرُ الْمَتَاعَ وَتَجِدُهُ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِقَطْعِ يَدِهَا "، وَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي شَفَاعَةِ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، وَإِنْكَارِ النَّبِيِّ ﷺ وَفِي آخِرِهِ، قَالَ: فَقَطَعَتْ يَدَ الْمَخْزُومِيَّةِ، رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ عَبْدِ بْنِ حُمَيْدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، كَذَا قَالَهُ مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ.

الحديث رقم (190)

86- كتاب الحدود: 38- باب أحكام أهل الذمة وإحصائهم إذا زنوا ورُفِعوا إلى الإمام

[6841] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: " إِنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيَا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ؟ فَقَالُوا: نَفْضُحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذَبْتُمْ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ، فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: ارْفَعْ يَدَكَ فَرَفَعَ يَدَهُ فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، قَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدٌ، فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَا ". فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَحْنِي عَلَى، الْمَرْأَةَ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (128)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1329- 3635- 4556- 6819):

[1329] - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ، حَدَّثَنَا أَبُو صَمْرَةَ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، " أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ، وَامْرَأَةٍ زَنِيَا، فَأَمَرَ بِهِمَا فَرُجِمَا قَرِيبًا مِنْ مَوْضِعِ الْجَنَائِزِ عِنْدَ الْمَسْجِدِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1702):

[1702] - حَدَّثَنِي الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى أَبُو صَالِحٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، أَخْبَرَنَا عُيَيْدُ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ أَخْبَرَهُ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى بِيَهُودِيٍّ وَبِيَهُودِيَّةٍ قَدْ زَنِيَا، فَأَنْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى جَاءَ يَهُودَ، فَقَالَ: مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ عَلَى مَنْ زَنَى؟، قَالُوا: نُسَوِّدُ وُجُوهَهُمَا وَنَحْمِلُهُمَا وَنُخَالِفُ بَيْنَ وَجُوهِهِمَا وَبُطَافُ بِهِمَا، قَالَ: فَأَتُوا بِالتَّوْرَةِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ، فَجَاءُوا بِهَا فَقَرَأُوهَا حَتَّى إِذَا مَرُّوا بِآيَةِ الرَّجْمِ، وَضَعَ الْفَتَى الَّذِي يَقْرَأُ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، وَقَرَأَ مَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا وَرَاءَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ وَهُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: مُرُّهُ: فَلْيَرْفَعْ يَدَهُ فَرَفَعَهَا، فَإِذَا تَحَنَّنَهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَا "، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: كُنْتُ فِيهِمَا رَجَمَهُمَا فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ يَقِيهَا مِنَ الْحِجَارَةِ بِنَفْسِهِ، وَحَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ يَغْنِي ابْنُ عَلِيَّةَ، عَنْ أَبِيهِ. ح وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْهُمْ مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُمْ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَمَ فِي الزَّانَا يَهُودِيَّيْنِ رَجُلًا وَامْرَأَةً زَنِيَا، فَأَتَتْ الْيَهُودَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِهِمَا وَسَأَلُوا الْحَدِيثَ بِنَحْوِهِ، وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِرَجُلٍ مِنْهُمْ وَامْرَأَةٍ قَدْ زَنِيَا وَسَأَلَ الْحَدِيثَ بِنَحْوِ حَدِيثِ عُيَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1436):

[1436] - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُوسَى الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَجَمَ يَهُودِيًّا وَبِيَهُودِيَّةً ". قَالَ أَبُو عِيْسَى: وَفِي الْحَدِيثِ قِصَّةٌ، وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4446-4449):

- [4446] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: " إِنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَأَمْرًا زَنِيًّا، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّثَا؟ فَقَالُوا: نَفُضَحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: كَذِبُكُمْ إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ، فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَتَنَسَرَّوْهَا فَجَعَلَ أَحَدُهُمْ يَدُهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ، ثُمَّ جَعَلَ يَقْرَأُ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ: ارْفَعْ يَدَكَ، فَرَفَعَهَا فَإِذَا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَقَالُوا: صَدَقَ يَا مُحَمَّدٌ فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ، فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرُجِمَا، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ: فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَحْنِي عَلَى الْمَرْأَةِ يَوِيهَا الْحَجَارَةَ "

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2556):

- [2556] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: " رَجَمَ يَهُودِيَيْنِ أَنَا فِيمَنْ رَجَمَهُمَا، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ يَسْتَرْهُمَا مِنَ الْحَجَارَةِ "

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6830-6840):

[6830] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: " كُنْتُ أَقْرَأُ رَجُلًا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْهُمْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، فَبَيْنَمَا أَنَا فِي مَنْزِلِهِ بِمَنْى، وَهُوَ عِنْدَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فِي آخِرِ حَجَّةٍ حَجَّهَا، إِذْ رَجَعَ إِلَيَّ عَبْدُ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ لَوْ رَأَيْتَ رَجُلًا أَتَى أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ الْيَوْمَ، فَقَالَ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: هَلْ لَكَ فِي فُلَانٍ يَقُولُ: لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ، لَقَدْ بَايَعْتُ فُلَانًا، فَوَاللَّهِ مَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ إِلَّا فُلْتَةً فَتَمَّتْ، فَغَضِبَ عُمَرُ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَقَائِمُ الْعِشْيَةِ فِي النَّاسِ فَحَذِّرْهُمْ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يُرِيدُونَ أَنْ يَعْصِبُوهُمْ أُمُورَهُمْ، قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: فَقُلْتُ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ: لَا تَفْعَلْ فَإِنَّ الْمَوْسِمَ يَجْمَعُ رَعَاةَ النَّاسِ وَغَوَاةَهُمْ، فَإِنَّهُمْ هُمُ الَّذِينَ يَغْلِبُونَ عَلَى قُرْبِكَ حِينَ تَقُومُ فِي النَّاسِ، وَأَنَا أَخْشَى أَنْ تَقُومَ فَتَقُولَ مَقَالَةً يُطِيرُهَا عَنْكَ كُلُّ مُطِيرٍ، وَأَنْ لَا يَغُوهَا، وَأَنْ لَا يَضَعُوهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَأَمْهَلْ حَتَّى تَقْدَمَ الْمَدِينَةَ، فَإِنَّهَا دَارُ الْهَجْرَةِ وَالسُّنَّةِ، فَتَخْلُصَ بِأَهْلِ الْفَقْهِ، وَأَشْرَافِ النَّاسِ، فَتَقُولَ مَا قُلْتَ مَتَمَكِّنًا، فَيَعِيَ أَهْلُ الْعِلْمِ مَقَالَتَكَ، وَيَضَعُونَهَا عَلَى مَوَاضِعِهَا، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَأَقُومَنَّ بِذَلِكَ أَوَّلَ مَقَامٍ أَقُومُهُ بِالْمَدِينَةِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فِي غُضَبٍ ذِي الْحِجَّةِ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، عَجَلْتُ الرِّوَاخَ حِينَ زَاغَتِ الشَّمْسُ، حَتَّى أَجِدَ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ جَالِسًا إِلَى رُكْنِ الْمَنْبَرِ، فَجَلَسْتُ حَوْلَهُ تَمَسُّ رُكْبَتِي رُكْبَتَهُ، فَلَمَّ أَنْشَبَ أَنْ خَرَجَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، فَلَمَّا رَأَيْتُهُ مُقْبِلًا، قُلْتُ لِسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنَ نُفَيْلٍ: لِيَقُولَنَّ الْعِشْيَةَ مَقَالَةً لَمْ يَقُلْهَا مُنْذُ اسْتَخْلَفَ، فَأَتَكَرَّ عَلَيَّ، وَقَالَ: مَا عَسَيْتَ أَنْ يَقُولَ مَا لَمْ يَقُلْ قَبْلَهُ، فَجَلَسَ عُمَرُ عَلَى الْمَنْبَرِ، فَلَمَّا سَكَتَ الْمُؤَدِّثُونَ، قَامَ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنِّي قَائِلٌ لَكُمْ مَقَالَةً قَدْ قُدِّرَ لِي أَنْ أَقُولَهَا، لَا أَذْري لَعَلَّهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَجْلِي، فَمَنْ عَقَلَهَا وَوَعَاها فَلْيَحْدِثْ بِهَا حَيْثُ انْتَهَتْ بِهِ رَاجِلَتُهُ، وَمَنْ خَشِيَ أَنْ لَا يَعْقِلَهَا فَلَا أَجَلَ لِأَحَدٍ أَنْ يَكْذِبَ عَلَيَّ، إِنَّ اللَّهَ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ الرَّجْمِ، فَفَرَّ أَنْهَا وَوَعَقَلْنَاهَا وَوَعَيْنَاهَا، رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى إِنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ، أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ: وَاللَّهِ مَا نَجِدُ آيَةَ الرَّجْمِ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضَلُّوا بِتَرْكِ قَرِيبَةِ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَالرَّجْمُ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ زَنَى، إِذَا أَحْصَيْنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ اللَّبْيَةُ، أَوْ كَانَ الْحَبْلُ، أَوْ الْإِغْرَافُ، ثُمَّ إِنَّا كُنَّا نَقْرَأُ فِيمَا نَقْرَأُ مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، أَنْ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفِّرَ بِكُمْ، أَوْ أَنْ تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ، أَلَا تَمُوتُ إِنْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَا تُطْرُونِي كَمَا أَطْرَى عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ، وَقُولُوا: عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ، ثُمَّ إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنْ قَائِلًا مِنْكُمْ، يَقُولُ: وَاللَّهِ لَوْ قَدْ مَاتَ عُمَرُ بَايَعْتُ فُلَانًا، فَلَا يَغْتَرَّنَ امْرُؤٌ أَنْ، يَقُولَ: إِنَّمَا كَانَتْ بَيْعَةُ أَبِي بَكْرٍ فُلْتَةً وَتَمَّتْ، أَلَا وَإِنَّهَا قَدْ كَانَتْ كَذَلِكَ، وَلَكِنَّ اللَّهَ وَفَى شَرْهًا، وَلَيْسَ مِنْكُمْ مَنْ تَقَطَّعَ الْأَعْنَاقُ إِلَيْهِ مِثْلُ أَبِي بَكْرٍ، مَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَنْ غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يُبَايِعُ هُوَ: وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ تَغَرَّةً أَنْ يُقْتَلَ، وَإِنَّهُ قَدْ كَانَ مِنْ خَبَرِنَا حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ ﷺ أَنَّ الْأَنْصَارَ خَالِفُونَا، وَاجْتَمَعُوا بِأَسْرِهِمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، وَخَالَفَ عَنَّا عَلِيٌّ، وَالزُّبَيْرُ، وَمَنْ مَعَهُمَا، وَاجْتَمَعَ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ: يَا أَبَا بَكْرٍ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى إِخْوَانِنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَانْطَلِقْنَا نُرِيدُهُمْ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْهُمْ، لَقِينَا مِنْهُمْ رَجُلَانِ صَالِحَانِ، فَذَكَرَا مَا تَمَالَأَ عَلَيْهِ الْقَوْمُ، فَقَالَا: أَيْنَ تُرِيدُونَ يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ؟ فَقُلْنَا: نُرِيدُ إِخْوَانَنَا هَؤُلَاءِ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَا: لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَقْرَبُوهُمْ، أَفَضُوا أَمْرَكُمْ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لَنَأْتِيَهُمْ، فَانْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ، فَإِذَا رَجُلٌ مَرْمَلٌ بَيْنَ ظَهْرَانِيهِمْ، فَقُلْتُ مَنْ هَذَا؟ فَقَالُوا: هَذَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: مَا لَهُ قَالُوا: يُوْعَكُ، فَلَمَّا جَلَسْنَا قَلِيلًا تَشَهَّدَ خَطِيبُهُمْ، فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ: فَتَنَحُّنُ أَنْصَارُ اللَّهِ وَكُتَيْبَةُ الْإِسْلَامِ، وَأَنْتُمْ مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ رَهْطٌ وَقَدْ دَفَعْتُ دَافَةً مِنْ قَوْمِكُمْ، فَإِذَا هُمْ يُرِيدُونَ أَنْ يَخْتَرِلُونَا مِنْ أَصْلَانَا، وَأَنْ يَحْضُنُونَا مِنَ الْأَمْرِ، فَلَمَّا سَكَتَ، أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، وَكُنْتُ قَدْ زَوَّرْتُ مَقَالَةً أَعْجَبْتَنِي، أُرِيدُ أَنْ أَقْدِمَهَا بَيْنَ يَدَيَّ أَبِي بَكْرٍ، وَكُنْتُ أَذْاري مِنْهُ بَعْضَ الْحَدِّ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَتَكَلَّمَ، قَالَ أَبُو بَكْرٍ: عَلَى رِسْلِكَ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَغْضِبَهُ، فَتَكَلَّمْتُ أَبُو بَكْرٍ، فَكَانَ هُوَ أَحْلَمَ مِنِّي، وَأَوْفَرَ وَاللَّهِ مَا تَرَكَ مِنْ كَلِمَةٍ أَعْجَبْتَنِي فِي تَرْوِيرِي إِلَّا قَالَ فِي بَيْهَتِهِ مِثْلَهَا، أَوْ أَفْضَلَ مِنْهَا، حَتَّى سَكَتَ، فَقَالَ: مَا ذَكَرْتُمْ فِيمَكُمْ مِنْ خَيْرٍ فَأَنْتُمْ لَهُ أَهْلٌ، وَلَنْ يُعْرِفَ هَذَا الْأَمْرُ إِلَّا لِهَذَا الْحَيِّ مِنْ قُرَيْشٍ، هُمْ أَوْسَطُ الْعَرَبِ نَسَبًا، وَدَارًا، وَقَدْ رَضِيتُ لَكُمْ أَحَدَ هَذَيْنِ الرَّجُلَيْنِ، فَبَايَعُوا إِلَيْهِمَا شَيْئًا، فَأَخَذَ بِيَدِي وَبِيَدِ أَبِي عُبَيْدَةَ بْنِ الْجَرَّاحِ، وَهُوَ جَالِسٌ بَيْنَنَا فَلَمْ أَكْرَهُ مِمَّا قَالَ غَيْرَهَا، كَانَ وَاللَّهِ أَنْ أَقْدَمَ فَتَضَرَّبَ عُنُقِي لَا يَقْرُبُنِي ذَلِكَ مِنْ إِيَّامٍ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَتَأَمَّرَ عَلَى قَوْمٍ فِيهِمْ أَبُو بَكْرٍ، اللَّهُمَّ إِلَّا أَنْ تُسَوِّلَ إِلَيَّ نَفْسِي عِنْدَ الْمَوْتِ شَيْئًا لَا أَجِدُهُ إِلَّا، فَقَالَ قَائِلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ: أَنَا جُدَيْلُهَا الْمُحَكَّكُ، وَغَدِيقُهَا الْمَرْجَبُ، مِمَّا أَمِيرٌ وَمِنْكُمْ أَمِيرٌ يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، فَكَثُرَ اللَّعْطُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ حَتَّى فَرَّقْتُ مِنَ الْاِخْتِلَافِ، فَقُلْتُ: ابْسُطْ يَدَكَ يَا أَبَا بَكْرٍ، فَبَسَطَ يَدَهُ، فَبَايَعْتُهُ، وَبَايَعَهُ الْمُهَاجِرُونَ، ثُمَّ بَايَعْتُهُ الْأَنْصَارُ، وَنَزَوْنَا عَلَى سَعْدِ بْنِ عُبَادَةَ، فَقَالَ قَائِلٌ مِنْهُمْ: قَتَلْتُمْ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، فَقُلْتُ: قَتَلَ اللَّهُ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ، قَالَ عُمَرُ وَإِنَّا: وَاللَّهِ مَا وَجَدْنَا فِيمَا حَضَرْنَا مِنْ أَمْرِ أَقْوَى مِنْ مُبَايَعَةِ أَبِي بَكْرٍ، خَشِينَا إِنْ فَارَقْنَا الْقَوْمَ وَلَمْ تَكُنْ بَيْعَةً، أَنْ يُبَايَعُوا رَجُلًا مِنْهُمْ بَعْدَنَا، فِيمَا بَايَعْنَاهُمْ عَلَى مَا لَا نَرْضَى، وَإِنَّمَا نَحْلِفُهُمْ فَيَكُونُ فُسَادًا، فَمَنْ بَايَعَ رَجُلًا عَلَى غَيْرِ مَشُورَةٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، فَلَا يُبَايِعُ هُوَ وَلَا الَّذِي بَايَعَهُ تَغَرَّةً أَنْ يُقْتَلَ "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1692-1703-1704):

- [1692] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثَيْبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، يَقُولُ: قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ: وَهُوَ جَالِسٌ عَلَى مَنبَرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ " إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ مُحَمَّدًا ﷺ بِالْحَقِّ وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ الْكِتَابَ، فَكَانَ مِمَّا أَنْزَلَ عَلَيْهِ آيَةُ الرَّجْمِ قَرَأْنَاهَا وَعَقَلْنَاهَا، فَرَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ، فَأَخْشَى أَنْ طَالَ بِالنَّاسِ زَمَانٌ أَنْ يَقُولَ قَائِلٌ مَا نَجِدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ أَنْزَلَهَا اللَّهُ، وَإِنَّ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ حَقٌّ عَلَى مَنْ رَأَى إِذَا أَحْصَنَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاءِ، إِذَا قَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ الْحَبْلُ أَوْ الْإِعْتِرَافُ "، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1431):

- [1431] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْرَقِيُّ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، قَالَ: " رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَرَجَمَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَجَمْتُ، وَلَوْلَا أَنِّي أَكْرَهُ أَنْ أَزِيدَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، لَكُنْتُ فِي الْمَصْحَفِ، فَإِنِّي قَدْ خَشِيتُ أَنْ تَجِيءَ أَقْوَامٌ فَلَا يَجِدُونَهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَيَكْفُرُونَ بِهِ " قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَرُويَ مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ، عَنْ عُمَرَ.

4- سنن الدارمي: حديث رقم (2323):

- [2323] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّفَاعِيُّ، حَدَّثَنَا الْعَقَدِيُّ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يُونُسَ بْنِ جُبَيْرٍ يُحَدِّثُ: عَنْ كَثِيرِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: أَشْهَدُ لَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " الشَّبِيحُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنِيَا، فَارْجُمُوهُمَا الْبَيْتَةَ ".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (198-304-393-14038):

- [14038] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: " رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ، وَرَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ، وَامْرَأَةً ".

الحديث رقم (191)

86- كتاب الحدود: 40- باب مَنْ أَدَبَ أَهْلَهُ أَوْ غَيْرَهُ دُونَ السُّلْطَانِ

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ((إِذَا صَلَّى فَأَرَادَ أَحَدٌ أَنْ يَمُرَّ بَيْنَ يَدَيْهِ فَلْيَدْفَعْهُ فَإِنْ أَبَى فَلْيُقَاتِلْهُ))

وَفَعَلَهُ أَبُو سَعِيدٍ

- [6844] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "جَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى فَخْذِي، فَقَالَ: "حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، فَعَاتَبَنِي وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، وَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ، إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيْمِمْ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (96)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (334-336-3672-3673-4583-4607-4608):

- [334] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: "خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ بِذَاتِ الْجَنِّشِ انْقَطَعَ عَقْدُ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى فَخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُنِي بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخْذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيْمِمْ فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْخَضِيرِ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ؟ قَالَتْ: فَبِعَنَّا الْبُعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ فَأَصَبْنَا الْعُقْدَ تَحْتَهُ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (368-369-152:14):

- [368] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: "خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ، أَوْ بِذَاتِ الْجَنِّشِ، انْقَطَعَ عَقْدُ لِي، فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ، وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى إِلَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ مَعَهُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضِعُ رَأْسِهِ عَلَى فَخْذِي، قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ، وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ، وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، قَالَتْ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَلَا يَمْنَعُنِي مِنَ التَّحْرُكِ، إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخْذِي، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ آيَةَ التِّيْمِمْ فَتَيَمَّمُوا، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ الْخَضِيرِ وَهُوَ أَخَذَ النُّقْبَاءَ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَبِعَنَّا الْبُعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَا الْعُقْدَ تَحْتَهُ".

3- سنن أبي داود: حديث رقم (317):

- [317] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ الْمُعْنَى وَاحِدٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أُسَيْدُ بْنُ خَضِيرٍ وَأَنَاسًا مَعَهُ فِي طَلَبِ قِلَادَةٍ أَضَلَّتْهَا عَائِشَةُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةَ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَ آيَةَ التِّيْمِمْ"، رَأَى ابْنُ نُفَيْلٍ، فَقَالَ لَهَا أُسَيْدُ بْنُ خَضِيرٍ: يَرْحَمُكَ اللَّهُ، مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِيهِ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ وَلَكَ فِيهِ فَرْجًا.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (310-323):

- [310] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِالْبَيْدَاءِ أَوْ ذَاتِ الْحِشْرِ انْقَطَعَ عَقْدُ لِي، " فَأَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى التَّمَاسِيهِ وَأَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَتَى النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالُوا: أَلَا تَرَى مَا صَنَعَتْ عَائِشَةُ؟ أَقَامَتْ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَبِالنَّاسِ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاضْعُ رَأْسُهُ عَلَى فَخْذِي قَدْ نَامَ، فَقَالَ: حَبَسَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَالنَّاسُ وَلَيْسُوا عَلَى مَاءٍ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَاتَبَنِي أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، وَجَعَلَ يَطْعُنُ بِيَدِهِ فِي خَاصِرَتِي، فَمَا مَنَعَنِي مِنَ التَّحَرُّكِ إِلَّا مَكَانُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَلَى فَخْذِي، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَصْبَحَ عَلَى غَيْرِ مَاءٍ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ آيَةَ التَّنِيمِ " فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: مَا هِيَ بِأَوَّلِ بَرَكَتِكُمْ يَا آلَ أَبِي بَكْرٍ، قَالَتْ: فَبَعَثْنَا الْبَعِيرَ الَّذِي كُنْتُ عَلَيْهِ، فَوَجَدْنَا الْعِقْدَ تَحْتَهُ.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (568):

- [568] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا اسْتَعَارَتْ مِنْ أَسْمَاءَ قِلَادَةً فَهَلَكَتْ، " فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَسًا فِي طَلِبِهَا، فَأَدْرَكَتْهُمْ الصَّلَاةُ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَلَمَّا أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ شَكُّوا ذَلِكَ إِلَيْهِ، فَنَزَلَتْ آيَةُ التَّنِيمِ "، فَقَالَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ: جَزَاكَ اللَّهُ خَيْرًا، فَوَاللَّهِ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ قَطُّ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لَكَ مِنْهُ مَخْرَجًا، وَجَعَلَ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ بَرَكَةً.

مجموع الشواهد: (29)، ما يلي بعض منها:

1- سنن أبي داود: حديث رقم (320):

- [320] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، فِي آخَرِينَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَسَ بِأُولَاتِ الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ، فَأَنْقَطَعَ عَقْدُ لَهَا مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ، فَحَبَسَ النَّاسُ ابْتِغَاءَ عَقْدِهَا ذَلِكَ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَتَغَيَّطَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: حَبَسْتُ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ ﷺ رُخْصَةَ التَّطَهُّرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَرْضِ ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا فَمَسَحُوا بِهَا وُجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ، وَمِنْ بَطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَبَاطِ "، زَادَ ابْنُ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فِي حَدِيثِهِ: وَلَا يَعْتَبَرُ بِهِذَا النَّاسُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ فِيهِ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَذَكَرَ ضَرْبَتَيْنِ، كَمَا ذَكَرَ يُوسُفُ، وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، ضَرْبَتَيْنِ، وَقَالَ مَالِكٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَارٍ، وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو أُوَيْسٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ، وَشَكَ فِيهِ ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ مَرَّةً: عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمَرَّةً قَالَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، اضْطَرَبَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ وَفِي سَمَاعِهِ مِنَ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ مِنْهُمْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ الضَّرْبَتَيْنِ، إِلَّا مَنْ سَمِعْتُ.

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (189:1):

- [189 : 1] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّيْسَابُورِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِزَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُبيدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: " عَرَسَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأُولَاتِ الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ، فَأَنْقَطَعَ عَقْدُهَا مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ فَحَبَسَ النَّاسُ ابْتِغَاءَ عَقْدِهَا، حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ، وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ، فَتَغَيَّطَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: حَبَسْتُ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ رُخْصَةَ الطَّهْرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ، فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ الْأَرْضَ، ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَقْبِضُوا مِنَ التُّرَابِ شَيْئًا، فَمَسَحُوا وُجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ، وَمِنْ بَطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَبَاطِ "، خَالَفَهُ مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ: رَوَاهُ عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَارٍ.

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (18408):

- [18408] حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُنُبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، عَنْ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ أَبِي الْيَقْظَانِ، قَالَ: " كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهَلَكَ عَقْدُ لِعَائِشَةَ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ، فَتَغَيَّطَ أَبُو بَكْرٍ عَلَى عَائِشَةَ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِمُ الرُّخْصَةُ فِي الْمَسْجِدِ بِالصَّعِيدِ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: إِنَّكَ لَمُبَارَكَةٌ، لَقَدْ نَزَلَ عَلَيْنَا فِيكَ رُخْصَةٌ، فَضَرَبْنَا بِأَيْدِينَا لَوُجُوهَنَا وَضَرَبْنَا بِأَيْدِينَا ضَرْبَةً إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ ".

4- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (208:1):

- [208 : 1] أَخْبَرَنَا الْأَسْتَاذُ أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ فُورَكٍ، أَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، ثنا يُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، ثنا أَبُو دَاوُدَ، ثنا ابْنُ أَبِي ذُنُبٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ، عَنْ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ، قَالَ: " هَلَكَ عَقْدُ لِعَائِشَةَ مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ فِي سَفَرٍ مِنْ أَسْفَارِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَائِشَةُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ السَّفَرِ، فَالْتَمَسْتُ عَائِشَةَ عَقْدَهَا حَتَّى انْتَهَى اللَّيْلُ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ فَتَغَيَّطَ عَلَيْهَا، وَقَالَ: حَبَسْتُ النَّاسَ بِمَكَانٍ لَيْسَ فِيهِ مَاءٌ، قَالَ: فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى آيَةَ الصَّعِيدِ، فَجَاءَ أَبُو بَكْرٍ، فَقَالَ: أَنْتِ وَاللَّهِ يَا بَنِيَّةُ مَا عَلِمْتُ مُبَارَكَةً، قَالَ عُبيدُ اللَّهِ: وَكَانَ عَمَارٌ يُحَدِّثُ: أَنَّ النَّاسَ طَفِقُوا يَوْمَئِذٍ يَمْسَحُونَ بِأَكْفِهِمُ الْأَرْضَ، فَيَمْسَحُونَ وُجُوهَهُمْ، ثُمَّ يَبْعُدُونَ فَيَضْرِبُونَ ضَرْبَةً أُخْرَى فَيَمْسَحُونَ بِهَا أَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ، ثُمَّ يَصْلُونَ "، وَكَذَلِكَ، رَوَاهُ مَعْمَرُ بْنُ رَاشِدٍ، وَيُونُسُ بْنُ يَزِيدٍ الْأَنْبَلِيُّ، وَاللَيْثُ بْنُ سَعْدٍ وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، وَجَعْفَرُ بْنُ بَرْقَانَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، عَنْ عَمَارٍ، وَحَفِظَ فِيهِ مَعْمَرٌ، وَيُونُسُ بْنُ حَبِيبٍ، كَمَا حَفِظَهُمَا ابْنُ أَبِي ذُنُبٍ.

- [130] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ غَيْرِهِ، قَالَ: سَقَطَ عَقْدُ عَائِشَةَ، فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ ﷺ نَفَرًا يَبْتَغُونَهُ، فَأَدْرَكَهُمُ الصُّبْحُ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ، فَصَلُّوا بِغَيْرِ طُهُورٍ، فَشَكُّوا ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَنَزَلَ النَّيْمُ "، قَالَ مَعْمَرٌ: وَأَخْبَرَنِي أَيُّوبُ، قَالَ: مَرَّ أَبُو بَكْرٍ بِعَائِشَةَ، فَقَالَ: " حَبَسَتِ النَّاسَ وَعَنَيْتِيهِمْ "، قَالَ مَعْمَرٌ: وَقَالَ هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ أَيُّوبُ أَيْضًا، فَلَمَّا نَزَلَ النَّيْمُ سُرَّ بِذَلِكَ أَبُو بَكْرٍ، وَقَالَ: " مَا عَلِمْتُكَ لِمُبَارَكَةٍ مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِيْنَهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ خَيْرًا ".

الحديث رقم (192)
86- كتاب الحدود: 42- باب ما جاء في التعريض

- [6847] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا أَلْوَانُهَا؟ قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنَّى كَانَ ذَلِكَ، قَالَ: أَرَاهُ عِرْقٌ نَزَعَهُ، قَالَ: فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ عِرْقٌ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (70)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5305-7314):

- [5305] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَرَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: " يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلِدَ لِي غُلَامٌ أَسْوَدٌ، فَقَالَ: هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: مَا أَلْوَانُهَا؟ قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَأَنَّى ذَلِكَ؟ قَالَ: لَعَلَّ نَزَعَهُ عِرْقٌ، قَالَ: فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزَعَهُ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1502-1503):

- [1502] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَاللَّفْظُ لِقُتَيْبَةَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي قُرَازَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ "، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَمَا أَلْوَانُهَا؟ "، قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: " هَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟ "، قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ: " فَأَنَّى أَتَاهَا ذَلِكَ "، قَالَ: عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ، قَالَ: " وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزَعَهُ عِرْقٌ " . وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْآخَرَانِ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ. ح وَحَدَّثَنِي ابْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي ذُنَبٍ جَمِيعًا، عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَ حَدِيثِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، غَيْرَ أَنَّ فِي حَدِيثِ مَعْمَرٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَدَتْ امْرَأَتِي غُلَامًا أَسْوَدَ وَهُوَ حِينَنَدٍ يُعَرِّضُ بَأْنَ يَنْفِيهِ وَزَادَ فِي آخِرِ الْحَدِيثِ، وَلَمْ يَرْجِصْ لَهُ فِي الْإِنْتِفَاءِ مِنْهُ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2128):

- [2128] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْجَبَّارِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْعَطَّارُ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي قُرَازَةَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ "، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَمَا أَلْوَانُهَا؟ "، قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: " فَهَلْ فِيهَا أَوْرَقٌ؟ "، قَالَ: نَعَمْ، إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ: " أَنَّى أَتَاهَا ذَلِكَ "، قَالَ: لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهَا، قَالَ: " فَهَذَا لَعَلَّ عِرْقًا نَزَعَهُ "، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2260):

- [2260] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي خَلْفٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ مِنْ بَنِي فَرَازَةَ، فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي جَاءَتْ بِوَلَدٍ أَسْوَدَ، فَقَالَ: " هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ "، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " مَا أَلَوَائُهَا؟ " قَالَ: حُمُرٌ، قَالَ: " فَهَلْ فِيهَا مِنْ أَوْرَقٍ؟ " قَالَ: إِنَّ فِيهَا لَوُرْقًا، قَالَ: " فَأَتَى ثَرَاهُ؟ " قَالَ: عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزْعُهُ عِرْقٌ، قَالَ: " وَهَذَا عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزْعُهُ عِرْقٌ ". حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَهُوَ حِينَئِذٍ يُعَرِّضُ بِأَنْ يَنْفِيَهُ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ غُلَامًا أَسْوَدَ وَإِنِّي أَنْكَرُهُ. فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3478-3480):

- [3480] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّوَةَ جَمِصِيٌّ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي وَلَدْتُ لِي غُلَامًا أَسْوَدَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فَأَتَى كَانَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مَا أَدْرِي؟ قَالَ: فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: فَمَا أَلَوَائُهَا؟ قَالَ: حُمُرٌ، قَالَ: فَهَلْ فِيهَا جَمَلٌ أَوْرَقٌ؟ قَالَ: فِيهَا إِبِلٌ وَرَقٌ، قَالَ: فَأَتَى كَانَ ذَلِكَ؟ قَالَ: مَا أَدْرِي يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ إِلَّا أَنْ يَكُونَ نَزْعُهُ عِرْقٌ، قَالَ: وَهَذَا لَعَلَّهُ نَزْعُهُ عِرْقٌ، فَمِنْ أَجْلِهِ قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَذَا لَا يَجُوزُ لِرَجُلٍ أَنْ يَنْتَفِيَّ مِنْ وَلَدٍ وَلَدَ عَلَى فِرَاشِهِ، إِلَّا أَنْ يَزْعُمَ أَنَّهُ رَأَى فَاجِشَةً ".

مجموع الشواهد: (4)، ما يلي بعض منها:

1- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2003):

- [2003] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُبَادَةُ بْنُ كُلَيْبٍ اللَّيْثِيُّ أَبُو عَسَّانَ، عَنْ جُوَيْرِيَةَ بْنِ أَسْمَاءَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ امْرَأَتِي وَلَدَتْ عَلَيَّ فِرَاشِي غُلَامًا أَسْوَدَ، وَإِنَّا أَهْلُ بَيْتٍ لَمْ يَكُنْ فِيْنَا أَسْوَدٌ قَطُّ، قَالَ: " هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ "، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَمَا أَلْوَاهُهَا "، قَالَ: حُمْرٌ، قَالَ: " هَلْ فِيهَا أَسْوَدٌ "، قَالَ: لَا، قَالَ: " فِيهَا أَوْرَقٌ "، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَأَتَى كَانَ ذَلِكَ "، قَالَ: " عَسَى أَنْ يَكُونَ نَزْعُهُ عِرْقٌ "، قَالَ: " فَلَعَلَّ ابْنَكَ هَذَا نَزْعُهُ عِرْقٌ ".

2- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (238):

- [238] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ خَالِدِ بْنِ حَيَّانَ الرَّقِّيُّ، ثنا أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ الصَّفْقِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْأَشَقَرِ اللَّحْمِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي خُصَيْلَةُ بْنُثُ وَائِلَةُ، قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّ مِنْ أَكْبَرِ الْكَبَائِرِ أَنْ يَنْتَفِيَ الرَّجُلُ مِنْ وَلَدِهِ ".

3- تاريخ دمشق لابن عساكر: حديث رقم (82:7):

- [7 : 82] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ نَصْرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُقَاتِلٍ، أَنَا سَهْلُ بْنُ بِشْرِ الْإِسْفَرَايِنِي، أَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ بَقَاءٍ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَرَّاقُ، إِجَازَةً، أَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سَعِيدٍ، نَا أَبُو إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ بْنِ إِبرَاهِيمَ الدِّمَشْقِيُّ، نَا الْقَاسِمُ بْنُ عِيْسَى الْعَصَّارُ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَطَرِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ أَخُو بَنِي فَرَازَةَ الْفَزَارِيِّ، حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ الْعُمَرَ وَكَانَ زَوْجَ بِنْتِ مَطَرِ بْنِ الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّكَ مَطَرًا يَحْدِثُ، عَنْ عَمَّتِهِ قُطَيْبَةَ بِنْتِ هَرَمِ بْنِ قُطَيْبَةَ، أَنَّ مَدْلُوكًا حَدَّثَهُمْ، أَنَّ ضَمْضَمَ بْنَ قَتَادَةَ وَلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ أَسْوَدٌ مِنْ امْرَأَةٍ لَهُ مِنْ بَنِي عَجَلٍ، فَأَوَجَسَ لِذَلِكَ فَشَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: " هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ "، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَمَا أَلْوَاهُهَا؟ "، قَالَ: فِيهَا الْأَحْمَرُ، وَالْأَسْوَدُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، قَالَ: " فَأَتَى ذَلِكَ؟ "، قَالَ: عِرْقٌ نَزَعَ، قَالَ: " وَهَذَا عِرْقٌ نَزَعَ ". قَالَ: فَقَدِمَ عَجَائِزُ مِنْ بَنِي عَجَلٍ، فَأَخْبَرَنَ أَنَّهُ كَانَ لِلْمَرْأَةِ جَدَّةٌ سَوْدَاءُ. رَوَاهُ الْعَلَاءُ بْنُ أَبِي الْمُغِيرَةِ، عَنْ ابْنِ بَقَاءٍ، فَقَالَ: مِنْ بَنِي عَجَلَانَ فِي الْمَوْضِعَيْنِ.

4- غوامض الأسماء المبهمة لابن بشكوال: حديث رقم (281:1):

- [1 : 281] مَا أَخْبَرَنِي بِهِ أَبُو مُحَمَّدٍ بْنُ مُحْسِنٍ، إِجَازَةً، عَنْ أَبِي عُمَرَ النَّمَرِيِّ، قَالَ: ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا أَبُو إِسْحَاقَ إِبرَاهِيمُ بْنُ عُمَرَ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: ثنا الْقَاسِمُ بْنُ عِيْسَى الْغِفَارِيُّ، قَالَ: ثنا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ مَطَرِ بْنِ الْعَلَاءِ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ، أَخْرُ بَنِي فَرَازَةَ الْفَزَارِيِّ، قَالَ: ثنا يَحْيَى بْنُ أَبِي الْعُمَرَ، وَكَانَ زَوْجَ بِنْتِ مَطَرِ بْنِ الْعَلَاءِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَدَّكَ مَطَرًا، يَحْدِثُ، عَنْ عَمَّتِهِ، وَقُطَيْبَةَ بِنْتِ هَارُونَ بْنِ قُطَيْبَةَ، أَنَّ مَدْلُوكًا، حَدَّثَهُمْ أَنَّ ضَمْضَمَ بْنَ قَتَادَةَ، وَلِدَ لَهُ مَوْلُودٌ أَسْوَدٌ مِنْ امْرَأَةٍ لَهُ مِنْ بَنِي عَجَلٍ، فَأَوَجَسَ لِذَلِكَ، فَشَكَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: " هَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ؟ "، قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " فَمَا أَلْوَاهُهَا؟ "، قَالَ: فِيهَا الْأَحْمَرُ، وَالْأَسْوَدُ، وَغَيْرُ ذَلِكَ، قَالَ: " فَأَتَى ذَلِكَ "، قَالَ: عِرْقٌ نَزَعَ، قَالَ: " وَهَذَا نَزَعَ "، قَالَ: فَقَدِمَ عَجَائِزُ مِنْ بَنِي عَجَلٍ، وَأَخْبَرَنَ أَنَّهُ كَانَ لِلْمَرْأَةِ جَدَّةٌ سَوْدَاءُ.

الحديث رقم (193)
87- كتاب الديّات: 25- باب جنين المرأة

- [6904] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ " أَنَّ امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ رَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى، فَطَرَحَتْ جَنِينَهَا، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيهَا بَعْرَةَ عَبْدِ أُمِّهِ " .

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (124)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5758-5760-6740-6909-6910):

- [5758] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى فِي امْرَأَتَيْنِ مِنْ هُدَيْلٍ، افْتَتَلْتَا فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَأَصَابَ بَطْنُهَا وَهِيَ حَامِلٌ، فَفَتَلَتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَضَى أَنَّ دِيَّةَ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةُ عَبْدِ أُمِّهِ، فَقَالَ وَلِيُّ الْمَرْأَةِ الَّتِي عَرَمَتْ: كَيْفَ أَعْرَمَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ لَا شَرِبَ، وَلَا أَكَلَ، وَلَا نَطَقَ، وَلَا اسْتَهَلَ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1682-1683):

- [1683] وَحَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ. ح وَحَدَّثَنَا حَزْمَةُ بْنُ يَحْيَى التَّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: " افْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ مِنْ هُدَيْلٍ فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ، فَفَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَنَّ دِيَّةَ جَنِينِهَا غُرَّةُ عَبْدِ أُمِّهِ وَلِيدَةٌ، وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا وَوَرَثَتِهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ، فَقَالَ حَمَلُ بْنُ النَّابِغَةِ الْهُذَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أَعْرَمَ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ؟، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ مَنْ أَجَلَ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ "، وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: افْتَتَلَتِ امْرَأَتَانِ وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِقِصَّتِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ " وَوَرَثَتَهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ " وَقَالَ: فَقَالَ قَائِلٌ: كَيْفَ نَعْقِلُ وَلَمْ يَسَمِ حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ؟ .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1410-2111):

- [1410] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الْكُنْدِيُّ الْكُوفِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنِينِ بَعْرَةَ عَبْدِ أُمِّهِ، فَقَالَ الَّذِي قَضَى عَلَيْهِ، أُبْعِطَ مَنْ لَا شَرِبَ، وَلَا أَكَلَ، وَلَا صَاحَ، فَاسْتَهَلَ، فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " إِنَّ هَذَا لَيَقُولُ بِقَوْلِ شَاعِرٍ: بَلْ فِيهِ غُرَّةُ عَبْدِ أُمِّهِ " . وَفِي الْبَابِ، عَنْ حَمَلِ بْنِ مَالِكِ بْنِ النَّابِغَةِ، وَالْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْغُرَّةُ عَبْدُ أُمِّهِ، أَوْ خَمْسُ مِائَةٍ دِرْهَمٍ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَوْ فَرَسٌ أَوْ بَعْلٌ .

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4576-4579):

- [4576] حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَيَّانٍ، وَابْنُ السَّرْحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " أَفْتَتَلْتُ امْرَأَتَانِ مِنْ هُدَيْلٍ فَرَمْتُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَقَتَلْتُهَا، فَاخْتَصَمُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ دِيَّةَ جَنِينِهَا غُرَّةَ عَبْدٍ أَوْ وَلِيدَةٍ وَقَضَى بِدِيَةِ الْمَرْأَةِ عَلَى عَاقِلَتِهَا وَوَرِثَتِهَا وَلَدَهَا وَمَنْ مَعَهُمْ، فَقَالَ حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ النَّابِغَةِ الْهُذَلِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ أُغْرِمُ دِيَّةَ مَنْ لَا شَرْبَ وَلَا أَكْلَ لَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهْلَ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ مِنْ أَجْلِ سَجْعِهِ الَّذِي سَجَعَ "، حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي هَذِهِ الْقِصَّةِ قَالَ: ثُمَّ إِنَّ الْمَرْأَةَ الَّتِي قَضَى عَلَيْهَا بِالْغُرَّةِ تُوَفِّيَتْ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِأَنَّ مِيرَاثَهَا لِبَنِيهَا وَأَنَّ الْعَقْلَ عَلَى عَصَبَتِهَا.

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2639):

- [2639] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشْرٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنِينِ بِغُرَّةِ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ، فَقَالَ الَّذِي قُضِيَ عَلَيْهِ: أُنْعَقِلْ مَنْ لَا شَرْبَ وَلَا أَكْلَ وَلَا صَاحَ وَلَا اسْتَهْلَ وَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ هَذَا لَيَقُولُ بِقَوْلِ شَاعِرٍ فِيهِ غُرَّةٌ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (294)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6906-6908-7317):

- [6906] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّهُ اسْتَشَارَهُمْ فِي إِمْلَاصِ الْمَرْأَةِ، فَقَالَ الْمُغِيرَةُ: " قَضَى النَّبِيُّ ﷺ بِالْغُرَّةِ عَبْدٌ أَوْ أَمَةٌ، فَقَالَ: أَنْتَ مَنْ يَشْهَدُ مَعَكَ، فَشَهِدَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ، أَنَّهُ شَهِدَ النَّبِيُّ ﷺ " قَضَى بِهِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1684):

- [1684] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ نُسَيْلَةَ الْخَزَاعِيِّ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، قَالَ: " ضَرَبْتُ امْرَأَةً ضَرَبْتُهَا بِعُمُودٍ فُسْطَاطٍ وَهِيَ حُبْلَى، فَقَتَلْتُهَا، قَالَ: وَإِذَا هُمَا لِخِيَانِيَّةٌ، قَالَ: فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِيَةَ الْمَقْتُولَةِ عَلَى عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ وَغُرَّةٌ لِمَا فِي بَطْنِهَا، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْ عَصَبَةِ الْقَاتِلَةِ: أَنْعَرُمُ دِيَةَ مَنْ لَا أَكَلٌ وَلَا شَرِبٌ وَلَا اسْتَهْلَ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَسْجَعُ كَسْجَعِ الْأَعْرَابِ "، قَالَ: وَجَعَلَ عَلَيْهِمُ الدِّيَةَ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1411):

- [1411] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ نُسَيْلَةَ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا ضَرَبْتَيْنِ، فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ، أَوْ عُمُودٍ فُسْطَاطٍ، فَأَلْقَتْ جَنِينَهَا " فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْجَنِينِ غُرَّةً عَبْدٌ، أَوْ أَمَةٌ، وَجَعَلَهُ عَلَى عَصَبَةِ الْمَرْأَةِ " قَالَ الْحَسَنُ، وَأَخْبَرَنَا زَيْدُ بْنُ حُبَابٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، بِهَذَا الْحَدِيثِ نَحْوَهُ، وَقَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن الدارمي: حديث رقم (2380-2381):

- [2380] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عُيَيْدِ بْنِ نُسَيْلَةَ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ: " أَنَّ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا تَحْتَ رَجُلٍ، فَتَغَايَرَتَا، فَضَرَبَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِعُمُودٍ، فَقَتَلَتْهَا وَمَا فِي بَطْنِهَا، فَأَخْتَصَمَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَضَى فِيهِ غُرَّةً، وَجَعَلَهَا عَلَى عَاقِلَةِ الْمَرْأَةِ ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4739-4801):

- [4739] أَخْبَرَنَا يُوسُفُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُسًا يُحَدِّثُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ نَشَدَ قَضَاءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَقَامَ حَمَلُ بْنُ مَالِكٍ، فَقَالَ: " كُنْتُ بَيْنَ حُجْرَتَيْ امْرَأَتَيْنِ، فَضَرَبْتُ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِمِسْطَحٍ، فَقَتَلْتُهَا وَجَنِينَهَا، فَقَضَى النَّبِيُّ ﷺ فِي جَنِينِهَا بِغُرَّةٍ وَأَنْ تُقْتَلَ بِهَا ".

الحديث رقم (194)

90- كتاب الحِيل: 5- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ الْاِحْتِيَالِ فِي الْبُيُوعِ وَلَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الْكَلَاءِ

- [6962] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ فَضْلُ الْكَلَاءِ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (71)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2353- 2354):

- [2353] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1567- 1568):

- [1567] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، كِلَاهُمَا عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1272):

- [1272] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ " . قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَأَبُو الْمُنْهَالِ اسْمُهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُطْعِمٍ كُوفِيٌّ، وَهُوَ الَّذِي رَوَى عَنْهُ حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ، وَأَبُو الْمُنْهَالِ سَيَّارُ بْنُ سَلَامَةَ بَصْرِيٌّ، صَاحِبُ أَبِي بَرْزَةَ الْأَسْلَمِيِّ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (3473):

- [3473] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَاءُ " .

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2473- 2478):

- [2473] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " ثَلَاثٌ لَا يُمْنَعُنَ: الْمَاءُ وَالْكَالُ وَالنَّارُ " .

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (126)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (1566):

- [1566] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، جَمِيعًا عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: " نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ ".

2- جامع الترمذي: حديث رقم (1271):

- [1271] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ الْمَرْزِيِّ، قَالَ: " نَهَى النَّبِيُّ ﷺ عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ ". قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ جَابِرٍ، وَبُهَيْسَةَ، عَنْ أَبِيهَا، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَعَائِشَةَ، وَأَنَسٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ إِيَّاسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الْعِلْمِ، أَنَّهُمْ كَرَهُوا بَيْعَ الْمَاءِ، وَهُوَ قَوْلُ ابْنِ الْمُبَارَكِ، وَالشَّافِعِيِّ، وَأَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَقَدْ رَخَّصَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي بَيْعِ الْمَاءِ مِنْهُمْ: الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (3478):

- [3478] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، عَنْ إِيَّاسِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " نَهَى عَنْ بَيْعِ فَضْلِ الْمَاءِ ".

4- سنن الدارمي: حديث رقم (2612):

- [2612] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ، قَالَ: سَمِعْتُ إِيَّاسَ بْنَ عَبْدِ الْمَرْزِيِّ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: لَا تَبِيعُوا الْمَاءَ: فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ " يَنْهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ ". وَقَالَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ: لَا نَدْرِي أَيَّ مَاءٍ. قَالَ: يَقُولُ: لَا أَدْرِي مَاءَ جَارِيًا أَوْ الْمَاءُ الْمُسْتَقَى؟

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4660-4661):

- [4660] أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى السَّيِّدَانِيُّ، عَنْ حُسَيْنِ بْنِ وَقْدٍ، عَنْ أَبِي بَرٍّ السَّخْتِيَّانِيِّ، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " نَهَى عَنْ بَيْعِ الْمَاءِ "

الحديث رقم (195)

90- كتاب الحيل: 7- باب ما ينهى من الخداع في البيوع

- [6964] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، " أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ: إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (75)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2117-2407):

- [2117] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ: " إِذَا بَايَعْتَ، فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (176:10):

- [176 : 10] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَبَحْبُوحُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، وَابْنُ حُجْرٍ، قَالَ يَحْيَى بْنُ يَحْيَى: أَخْبَرَنَا، وَقَالَ الْآخَرُونَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: ذَكَرَ رَجُلٌ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ "، فَكَانَ إِذَا بَايَعَ، يَقُولُ: لَا خِلَابَةَ. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، كِلَاهُمَا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ وَلَيْسَ فِي حَدِيثِهِمَا، فَكَانَ إِذَا بَايَعَ، يَقُولُ: لَا خِلَابَةَ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (3500):

- [3500] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، " أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا بَايَعَ يَقُولُ لَا خِلَابَةَ ".

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4484):

- [4484] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا بَعْتَ فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ "، فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا بَايَعَ، يَقُولُ: لَا خِلَابَةَ.

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1393):

- [1393] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَجُلًا ذَكَرَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَنَّهُ يُخَدِّعُ فِي الْبُيُوعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا بَايَعْتَ، فَقُلْ: لَا خِلَابَةَ ". قَالَ: فَكَانَ الرَّجُلُ إِذَا بَايَعَ، يَقُولُ: لَا خِلَابَةَ.

مجموع الشواهد: (36)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (1250):

- [1250] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ حَمَادٍ الْبَصْرِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ فِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ، وَكَانَ يُبَايِعُ، وَأَنَّ أَهْلَهُ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، احْجُرْ عَلَيْهِ، فَدَعَاهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَتَهَاةً، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَصْبِرُ عَنِ الْبَيْعِ، فَقَالَ: " إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ: هَاءَ وَهَاءَ، وَلَا خِلَابَةَ ". قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. وَحَدِيثُ أَنَسٍ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَقَالُوا: الْحَجْرُ عَلَى الرَّجُلِ الْحَرِّ فِي الْبَيْعِ وَالشِّرَاءِ إِذَا كَانَ ضَعِيفَ الْعَقْلِ، وَهُوَ قَوْلُ: أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، وَلَمْ يَرِ بَعْضُهُمْ أَنَّ يُحَجَّرَ عَلَى الْحَرِّ الْبَالِغِ.

2- سنن أبي داود: حديث رقم (3501):

- [3501] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُرْرُيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو ثَوْرٍ الْكَلْبِيُّ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، " أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْتَاعُ وَفِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ، فَأَتَى أَهْلَهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، احْجُرْ عَلَى فُلَانٍ فَإِنَّهُ يَبْتَاعُ وَفِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَتَهَاةً عَنِ الْبَيْعِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَصْبِرُ عَنِ الْبَيْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنْ كُنْتَ غَيْرَ تَارِكٍ الْبَيْعِ، فَقُلْ: هَاءَ وَهَاءَ، وَلَا خِلَابَةَ ", قَالَ أَبُو ثَوْرٍ: عَنْ سَعِيدٍ.

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2354-2355):

- [2354] حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ مَرْوَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ، وَكَانَ يُبَايِعُ وَأَنَّ أَهْلَهُ أَتَوْا النَّبِيَّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ احْجُرْ عَلَيْهِ فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَتَهَاةً عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي لَا أَصْبِرُ عَنِ الْبَيْعِ، فَقَالَ: " إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ هَا وَلَا خِلَابَةَ ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (12863):

- [12863] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، أَخْبَرَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلًا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَبْتَاعُ، وَكَانَ فِي عُقْدَتِهِ يَغْنِي عَقْلُهُ ضَعْفٌ، فَأَتَى أَهْلَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالُوا: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، احْجُرْ عَلَى فُلَانٍ، فَإِنَّهُ يَبْتَاعُ وَفِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ، فَدَعَاهُ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ فَتَهَاةً عَنِ الْبَيْعِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَصْبِرُ عَنِ الْبَيْعِ، فَقَالَ ﷺ: " إِنْ كُنْتَ غَيْرَ تَارِكٍ الْبَيْعِ، فَقُلْ: هَاءَ وَهَاءَ وَلَا خِلَابَةَ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (5049-5050):

- [5050] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأُرْرُيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَجُلًا كَانَ يَبْتَاعُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكَانَ فِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ، فَجَاءَ أَهْلَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، احْجُرْ عَلَى فُلَانٍ فَإِنَّهُ يَبْتَاعُ وَفِي عُقْدَتِهِ ضَعْفٌ، فَدَعَاهُ النَّبِيُّ ﷺ فَتَهَاةً عَنِ الْبَيْعِ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، إِنِّي لَا أَصْبِرُ عَنِ الْبَيْعِ، فَقَالَ ﷺ: " إِنْ كُنْتَ غَيْرَ تَارِكٍ الْبَيْعِ، فَقُلْ هَاءَ وَهَاءَ وَلَا خِلَابَةَ ".

الحديث رقم (196)

91- كتاب التعبير: 41- باب إذا رأى أنه أخرج الشيء من كورة وأسكنه موضعا آخر

- [7038] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " رَأَيْتُ كَأَنَّ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى قَامَتْ بِمَهْيَعَةٍ وَهِيَ الْجُحْفَةُ، فَأَوَّلْتُ أَنْ وَبَاءَ الْمَدِينَةَ نُقْلٌ إِلَيْهَا ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (6)، ما يلي بعض منها:

1- سنن الدارمي: حديث رقم (2161):

- [2161] أَخْبَرَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الشَّعْرِ تَقْلَعُ، أُخْرِجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ فَأُسْكِنَتْ مَهْيَعَةً، فَأَوَّلَتْهَا وَبَاءَ الْمَدِينَةَ يُنْقَلُّهَا اللَّهُ إِلَى مَهْيَعَةٍ ".

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (6181):

- [6181] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ، ثَائِرَةَ الشَّعْرِ، تَقْلَعُ، أُخْرِجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ، فَأُسْكِنَتْ مَهْيَعَةً، فَأَوَّلَتْهَا فِي الْمَنَامِ وَبَاءَ الْمَدِينَةَ، يُنْقَلُّهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَى مَهْيَعَةٍ ".

3- البحر الزخار بمسند البزار: حديث رقم (6055):

- [6055] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى، فِيمَا أَحْسِبُ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَأَيْتُ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الرَّأْسِ خَرَجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ حَتَّى نَزَلَتْ مَهْيَعَةً، وَهِيَ الْجُحْفَةُ فَأَوَّلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ وَبَاءَ الْمَدِينَةَ انْتَقَلَ إِلَى الْجُحْفَةِ.

4- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (9690):

- [9690] حَدِيثٌ مِي حَم: رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ ثَائِرَةَ الشَّعْرِ... الْحَدِيثُ. مِي فِي الرُّوْيَا: أَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْهَاشِمِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، بِهِ. فِيهِ: عَنْ يُونُسَ بْنِ مُسْلَمٍ، عَنْ حَجَّاجٍ. وَعَنْ أَبِي الْأَزْهَرِ، عَنْ رُوْحٍ، كِلَاهُمَا عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَعَنْ حَمْدَانَ بْنِ عَلِيٍّ، ثنا عَفَّانُ، ثنا وَهَيْبٌ، كِلَاهُمَا عَنْ مُوسَى، نَحْوَهُ. قَالَ أَحْمَدُ: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، بِهِ. وَعَنْ رُوْحٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ. وَعَنْ عَفَّانَ، عَنْ وَهَيْبٍ، كِلَاهُمَا عَنْهُ، نَحْوَهُ.

5- المرض والكفارات لابن أبي الدنيا: حديث رقم (149):

- [149] حَدَّثَنَا يَحْيَى الْجَمَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ امْرَأَةً سَوْدَاءَ، ثَائِرَةَ الشَّعْرِ تَقْلَعُ، أُخْرِجَتْ مِنَ الْمَدِينَةِ فَأُسْكِنَتْ مَهْيَعَةً، فَأَوَّلَتْهَا وَبَاءَ الْمَدِينَةَ يُنْقَلُّهُ اللَّهُ إِلَى مَهْيَعَةٍ ".

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6372):

- [6372] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ، كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ، أَوْ أَشَدَّ وَانْقُلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي مَدِينَا وَصَاعِنَا ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1377):

- [1377] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ هِشَامِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ وَبَيْتُهُ، فَاشْتَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَاشْتَكَى بِلَالٌ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَكْوَى أَصْحَابِهِ، قَالَ: " اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ مَكَّةَ، أَوْ أَشَدَّ وَصَحِّحْهَا، وَبَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا، وَمُدِّهَا، وَحَوْلِ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ "، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، وَابْنُ ثُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ.

3- صحيح ابن حبان: حديث رقم (5600):

- [5600] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا غَسَّانُ بْنُ الرَّبِيعِ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: " لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ اشْتَكَى، وَاشْتَكَى أَصْحَابُهُ، وَاشْتَكَى أَبُو بَكْرٍ، وَعَامِرُ بْنُ نُفَيْرَةَ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، وَبِلَالٌ، فَاسْتَأْذَنْتُ عَائِشَةَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي عِيَادَتِهِمْ، فَأَذِنَ لَهَا، فَقَالَتْ لِأَبِي بَكْرٍ: كَيْفَ تَجِدُكَ؟ فَقَالَ: كُلُّ أَمْرٍ مُصِيبٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذْنَى مِنْ شِرَاكِ نَعْلِهِ، وَسَأَلْتُ عَامِرَ بْنَ نُفَيْرَةَ، فَقَالَ: إِنِّي وَجَدْتُ الْمَوْتَ قَبْلَ دَوَقِهِ إِنَّ الْجَبَانَ حَنَفُهُ مِنْ فَوْقِهِ، وَسَأَلْتُ بِلَالاً، فَقَالَ: أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةً بَفَجٍّ وَحَوْلِي إِذْخَرُ وَجَلِيلُ فَأَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتُهُ بِقَوْلِهِمْ، فَنَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: " اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ وَأَشَدَّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا، وَانْقُلْ وَبَاءَهَا إِلَى مَهْيَعَةٍ "، وَهِيَ الْجُحْفَةُ.

4- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (4258):

- [4258] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: نَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى السَّمَاءِ، قَالَ: " اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَمَا حَبَّبْتَ إِلَيْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِهَا وَمُدِّهَا وَانْقُلْ وَبَاءَهَا إِلَى مَهْيَعَةٍ، وَهِيَ الْجُحْفَةُ ".

الحديث رقم (197)

92- كتاب الفتن: 2- باب قول النبي ﷺ: ((سترون بعدي أمورًا تنكرونها))

- [7055] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ: " دَخَلْنَا عَلَى عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ، قُلْنَا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتَهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا.

- [7056]: فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (132)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (7199):

- [7199] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: " بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَانِمَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1842-1843):

- [1842] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَعُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: " بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أَثَرَةٍ عَلَيْنَا وَعَلَى أَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَيْنَمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَانِمَ "، وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ، وَعُبيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4149-4151-4152-4153-4154):

- (-) [4154] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ سَيَّارٍ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، أَنَّهُمَا سَمِعَا عُبَادَةَ بْنَ الْوَلِيدِ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِيهِ، أَمَا سَيَّارٌ، فَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ، وَأَمَا يَحْيَى، فَقَالَ: عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: " بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي عُسْرِنَا وَيُسْرِنَا وَمَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كَانَ لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَانِمَ "، قَالَ شُعْبَةُ: سَيَّارٌ لَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْحَرْفَ: " حَيْثُمَا كَانَ "، وَذَكَرَهُ يَحْيَى. قَالَ شُعْبَةُ: إِنْ كُنْتُ زِدْتُ فِيهِ شَيْئًا، فَهُوَ عَنْ سَيَّارٍ، أَوْ عَنْ يَحْيَى.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2866):

- [2866] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: "بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَالْأَثَرَةِ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُولَ الْحَقَّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً".

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (977):

- [977] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " عَلَى السَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ فِي الْيُسْرِ، وَالْعُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ، وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُولَ أَوْ نَقُومَ بِالْحَقِّ، حَيْثُمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (151)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (1838):

- [1838] وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا، عَنْ يَعْقُوبَ، قَالَ سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ "

2- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4155):

- [4155] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " عَلَيْكَ بِالطَّاعَةِ، فِي مَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَعُسْرِكَ وَيُسْرِكَ وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ "

3- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (422):

- [422] نَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، نَا سَلْمَةُ يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ، وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ الْأَنْصَارِ، حَدَّثَنِي، أَنَّ أَبَاهُ كَعْبًا، حَدَّثَهُ، وَخَبَرَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ فِي خُرُوجِ الْأَنْصَارِ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فِي بَيْعَةِ الْعُقَبَةِ، وَذَكَرَ فِي الْخَبَرِ أَنَّ الْبَرَاءَ بْنَ مَعْرُورٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي خَرَجْتُ فِي سَفَرِي هَذَا وَقَدْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، فَرَأَيْتُ أَلَا أَجْعَلَ هَذِهِ الْبَيْتَةَ مِثِّي بِظَهْرِ، فَصَلَّيْتُ إِلَيْهَا، وَقَدْ خَالَفَنِي أَصْحَابِي فِي ذَلِكَ حَتَّى وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، فَمَاذَا تَرَى؟ قَالَ: " قَدْ كُنْتَ عَلَى قِبْلَةٍ لَوْ صَبَرْتَ عَلَيْهَا "، قَالَ: فَرَجَعَ الْبَرَاءُ إِلَى قِبْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّى مَعَنَا إِلَى الشَّامِ.

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (8730-14243-16630):

- [16630] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ عَامِرٍ، قَالَ: انْطَلَقَ النَّبِيُّ ﷺ وَمَعَهُ الْعَبَّاسُ عَمُّهُ إِلَى السَّيْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ عِنْدَ الْعُقَبَةِ تَحْتَ الشَّجَرَةِ، فَقَالَ: " لِيَتَكَلَّمُ مُتَكَلِّمُكُمْ، وَلَا يُطِيلِ الْخُطْبَةَ، فَإِنَّ عَلَيْكُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَيْنًا، وَإِنْ يَعْلَمُوا بِكُمْ يَفْضَحُوكُمْ "، فَقَالَ قَائِلُهُمْ وَهُوَ أَبُو أَمَامَةَ: سَلْ يَا مُحَمَّدُ لِرَبِّكَ مَا شِئْتَ، ثُمَّ سَلْ لِنَفْسِكَ وَلِأَصْحَابِكَ مَا شِئْتَ، ثُمَّ أَخْبَرَنَا مَا لَنَا مِنَ التَّوَابِ عَلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَعَلَيْكُمْ إِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ؟ قَالَ: فَقَالَ: " أَسَأَلُكُمْ لِرَبِّي عَزَّوَجَلَّ أَنْ تَعْبُدُوهُ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَسَأَلُكُمْ لِنَفْسِي وَلِأَصْحَابِي أَنْ تُؤْوُونَا، وَتَتَصَرُّوْنَا، وَتَمْنَعُونَا مِمَّا مَنَعْتُمْ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ "، قَالُوا: فَمَا لَنَا إِذَا فَعَلْنَا ذَلِكَ؟ قَالَ: " لَكُمْ الْجَنَّةُ "، قَالُوا: فَكَذَلِكَ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، قَالَ: حَدَّثَنَا مُجَالِدٌ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ نَحْوَ هَذَا، قَالَ: وَكَانَ أَبُو مَسْعُودٍ أَصْغَرَهُمْ سِنًا، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّا، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ، يَقُولُ: مَا سَمِعَ الشَّيْبُ وَلَا الشُّبَّانُ خُطْبَةً مِثْلَهَا.

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (144:8):

- [8 : 144] أَخْبَرَنَا أَبُو طَاهِرٍ الْقَفِيه، أَنَّ أَبَا بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْفَخَّامِ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ ابْنِ خُثَيْمٍ، يَعْنِي عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ، يَتَّبِعُ النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ بِغَكَاظٍ وَمَجَنَّةٍ، وَفِي الْمَوْسِمِ بِمِثْلٍ، يَقُولُ: مَنْ يُؤْوِينِي، مَنْ يَنْصُرُنِي حَتَّى أَبْلُغَ رِسَالَةَ رَبِّي وَلَهُ الْجَنَّةُ؟ قَالَ: فَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى نَتْرُكُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُطْرَدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ؟ فَرَحَلَ إِلَيْهِ مِثْلُ سَبْعُونَ رَجُلًا حَتَّى قَدِمْنَا عَلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ، فَوَعَدَنَا شِعْبُ الْعُقَبَةِ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهُ مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ، حَتَّى تَوَافَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَى مَا نُبَايِعُكَ؟ قَالَ: " نُبَايِعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ تَقُولُوا فِي اللَّهِ لَا تَخَافُونَ لَوْمَةً لَائِمَةً، وَعَلَى أَنْ تَتَصَرُّوْنَا إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ، وَتَمْنَعُونِي مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَرْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمْ الْجَنَّةُ، فَمَنْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعْنَاهُ "

الحديث رقم (198)

92- كتاب الفتن: 6- باب لا يأتي زمان إلا الذي بعده شر منه

- [7069] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ الْفَرَّاسِيَّةِ، أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: " اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً فَرَعَا، يَقُولُ: سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْخَزَائِنِ، وَمَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجَرَاتِ، يُرِيدُ أَرْوَاجَهُ لِكَيْ يُصَلِّيْنَ، رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (42)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (115- 1126- 3599- 5844- 6218):

- [115] حَدَّثَنَا صَدَقَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَعَمْرٍو، وَبَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: " سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةُ مِنَ الْفِتَنِ، وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ، أَيْقِظُوا صَوَاحِبَاتِ الْحُجَرِ، قُرْبَ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ ".

2- جامع الترمذي: حديث رقم (2196):

- [2196] حَدَّثَنَا سُؤْدُ بْنُ نَصْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقِظَ لَيْلَةً، فَقَالَ: " سُبْحَانَ اللَّهِ، مَاذَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةُ مِنَ الْفِتْنَةِ؟ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْخَزَائِنِ؟ مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجَرَاتِ؟ يَا رَبُّ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةً فِي الْآخِرَةِ "، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (26004):

- [26004] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَ الزُّهْرِيُّ: وَكَانَ لَهُنَّ أَرْزَارٌ فِي كَهْمَا، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَهُوَ يَقُولُ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَا فُتِحَ اللَّيْلَةُ مِنَ الْخَزَائِنِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، مَا أَنْزَلَ اللَّيْلَةُ مِنَ الْفِتْنَةِ، مَنْ يُوقِظُ صَوَاحِبَ الْحُجَرِ، يَا رَبُّ كَاسِيَاتٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَاتٍ فِي الْآخِرَةِ ".

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (691):

- [691] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ سَلَمٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَمَرَ الْعَدَنِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرٍو بْنِ دِينَارٍ، وَبَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، وَمَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ: " سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أَنْزَلَ مِنَ الْفِتَنِ؟ وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ؟ أَيْقِظُوا صَوَاحِبَ الْحُجَرِ، قُرْبَ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا، عَارِيَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ".

5- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (6988):

- [6988] حَدَّثَنَا أَبُو حَبِئَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ هِنْدِ بِنْتِ الْحَارِثِ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، قَالَتْ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ، فَقَالَ: " سُبْحَانَ اللَّهِ، مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْفِتَنِ، وَمَاذَا فُتِحَ مِنَ الْخَزَائِنِ، أَيْقِظُوا صَوَاحِبَ الْحُجَرَاتِ، قُرْبَ كَاسِيَةٍ فِي الدُّنْيَا عَارِيَةٍ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ". قَالَ إِسْمَاعِيلُ فِي حَدِيثِهِ: فَرَأَيْتُ هِنْدَ اتَّخَذَتْ لِحْمَ دِرْعِهَا أَرْزَارًا.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (22)، ما يلي بعض منها:

1- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (1084-2272-2290):

- [1084] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَلِيٍّ الْجَارُودِيُّ الْأَصْبَهَانِيُّ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ سُدَيْلَةَ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ، عَنْ بَيَانَ بْنِ بَشْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ بِلَالٍ، يَرْفَعُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: رَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ الَّذِي يُرْسِلُ عَلَيْهِمُ الْفَقْرَ إِرْسَالَ الْفَطْرِ".

2- مسند بن أبي شيبه: حديث رقم (647-987):

- [647] نا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ، قَالَ: نا خَالِدٌ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ قَيْسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ سَيْلَانَ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ وَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى السَّمَاءِ: وَقَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ تُرْسِلُ عَلَيْهِمُ الْفِتْنَ إِرْسَالَ الْفَطْرِ".

3- مصنف بن أبي شيبه: حديث رقم (38213):

- [38213] حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ قَيْسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ قَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ ! تُرْسِلُ عَلَيْهِمُ الْفِتْنَ إِرْسَالَ الْفَطْرِ".

4- السنن الواردة في الفتن للداني: حديث رقم (15):

- [15] حَدَّثَنَا سَلْمُونُ بْنُ دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ الْفَضْلِ الْبُلْخِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ شَبَابَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَّارِ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ حُدَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إِلَى السَّمَاءِ فَقَالَ: "سُبْحَانَ اللَّهِ، تُرْسِلُ عَلَيْكُمْ الْفِتْنَ إِرْسَالَ الْفَطْرِ".

5- الطبقات الكبرى لابن سعد: حديث رقم (6: 389):

- [6: 389] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ الْأَسَدِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ الطَّحَّانُ، عَنْ بَيَانَ، عَنْ قَيْسٍ، عَنْ ابْنِ سَيْلَانَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَرَفَعَ رَأْسَهُ إِلَى السَّمَاءِ، فَقَالَ: "تَبَارَكْتَ، تُرْسِلُ عَلَيْهِمُ الْفِتْنَ".

الحديث رقم (199)

92- كتابُ الفِتَنِ: 22- بابُ لا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُغْبِطَ أَهْلُ الْقُبُورِ

- [7115] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ "

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (34)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2908-2909):

- [2909] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الرَّفَاعِيُّ وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ، فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ "

2- سنن ابن ماجه: حديث رقم (4037):

- [4037] حَدَّثَنَا وَاصِلُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فَضِيلٍ، عَنْ أَبِي إِسْمَاعِيلَ الْأَسْلَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا تَذْهَبُ الدُّنْيَا حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ، فَيَتَمَرَّغُ عَلَيْهِ، وَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَ صَاحِبِ هَذَا الْقَبْرِ، وَلَيْسَ بِهِ الدِّينُ إِلَّا الْبَلَاءُ "

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7186-10485):

- [7186] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ، حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي كُنْتُ مَكَانَكَ "

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (100:15):

- [100:15] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ "

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (570):

- [570] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَقُولُ: يَا لَيْتَنِي مَكَانَهُ "

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (1):

1- الفن لنعيم بن حماد: حديث رقم (140):

- [140] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَارِثِ الْبَحْرَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْبَيْلَمَانِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ عَلَى الْقَبْرِ، فَيَقُولُ: لَوِ دِدْتُ أَتَى مَكَانَ صَاحِبِهِ لِمَا يَلْقَى النَّاسُ مِنَ الْفِتَنِ ".

[7135] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " دَخَلَ عَلَيْهَا يَوْمًا فَرَعَا، يَقُولُ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ، وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟، قَالَ: نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخُبْتُ "

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (60)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3346-3598-7059):

[3346] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ، أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنَبَ ابْنَةَ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَعَا، يَقُولُ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامَ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ: زَيْنَبُ ابْنَةُ جَحْشٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ، قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخُبْتُ "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2882-2883):

[2882] حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ النَّاقِدِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَيْقَظَ مِنْ نَوْمِهِ، وَهُوَ يَقُولُ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ "، وَعَقَدَ سُفْيَانُ بِيَدِهِ عَشْرَةَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ، قَالَ: نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخُبْتُ "، حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَسَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو الْأَشْجَعِيُّ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ أَبِي عَمْرٍو، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادُوا فِي الْإِسْنَادِ، عَنْ سُفْيَانَ، فَقَالُوا عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2187):

[2187] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ نَافِعٍ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الرُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، قَالَتْ: اسْتَيْقَظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَوْمٍ مُحَمَّرًا وَجْهَهُ وَهُوَ يَقُولُ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ "، يُرِيدُهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، " وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ "، وَعَقَدَ عَشْرًا، قَالَتْ زَيْنَبُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَفَنَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: " نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْخُبْتُ "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ جَوَّدَ سُفْيَانُ هَذَا الْحَدِيثَ، هَكَذَا رَوَى الْأُمَيْدِيُّ، وَعَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْحَفَاطِ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ نَحْوَ هَذَا، وَقَالَ الْأُمَيْدِيُّ: قَالَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: حَفِظْتُ مِنَ الزُّهْرِيِّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَرْبَعَ نِسَوٍ: زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، وَهِيَ رَبِيبَتَا النَّبِيِّ ﷺ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ، رَوَى النَّبِيُّ ﷺ وَهَكَذَا رَوَى مَعْمَرٌ، وَغَيْرُهُ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ حَبِيبَةَ، وَقَدْ رَوَى بَعْضُ أَصْحَابِ ابْنِ عُيَيْنَةَ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3953):

- [3953] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَوْمِهِ وَهُوَ مُحَمَّرٌ وَجْهُهُ، وَهُوَ يَقُولُ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُ اللَّعْرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَتُحَ الْيَوْمِ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ، وَمَأْجُوجَ " وَعَقَدَ بِيَدَيْهِ عَشْرَةَ، قَالَتْ زَيْنَبُ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ، قَالَ: " إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ ".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (26866-26867-26869):

- [26866] حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الرَّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ حَبِيبَةَ بِنْتِ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ أُمِّهَا أُمِّ حَبِيبَةَ، عَنْ زَيْنَبِ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ سُفْيَانُ: أَرْبَعُ نِسْوَةٍ، قَالَتْ: اسْتَيْقِظَ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ نَوْمٍ، وَهُوَ مُحَمَّرٌ وَجْهُهُ، وَهُوَ يَقُولُ: " لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَيَلُ اللَّعْرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ، فَتُحَ الْيَوْمِ مِنْ رَدْمِ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذِهِ "، وَحَلَّقَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْهَلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ ! قَالَ ﷺ: " نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (44)، ما يلي بعض منها:

1- سنن أبي داود: حديث رقم (4249):

- [4249] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ أَفْلَحٌ مِنْ كَفِّ يَدِهِ".

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (8829-10601):

- [8829] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ أَبِي يُوسُفَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَسَنٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو يُوسُفَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فِتْنًا كَقَطْعِ اللَّيْلِ الْمُظْلِمِ، يُصْبِحُ الرَّجُلُ مُؤْمِنًا وَيُمْسِي كَافِرًا، يَبِيعُ قَوْمٌ دِينَهُمْ بِعَرَضٍ مِنَ الدُّنْيَا قَلِيلٍ، الْمُتَمَسِّكُ بِدِينِهِ كَالْقَابِضِ عَلَى الْجَمْرِ"، أَوْ قَالَ: "عَلَى الشُّوْكِ". قَالَ حَسَنٌ فِي حَدِيثِهِ: "خَبِطَ الشُّوْكِ".

3- صحيح ابن حبان: حديث رقم (97:15-6831):

- [97 : 15] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ مَوْلَى ثَقِيفٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي الْعَيْثِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، ذَكَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ: "وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ مِنْ فِتْنَةٍ عَمِيَاءَ صَمَاءَ بَكْمَاءَ، الْقَاعِدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَانِمِ، وَالْقَانِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي، وَالْمَاشِي فِيهَا خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي، وَبِئْسَ السَّاعِي فِيهَا مِنَ اللَّهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ".

4- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (7319):

- [7319] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ الْأَحْرَمِيُّ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ مَنْصُورٍ الطُّوسِيُّ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ السَّيْلَحِينِيُّ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ: "إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ، وَبِئْسَ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتُخَ مِنْ رَذَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجٍ مِثْلُ هَذِهِ"، وَحَلَّقَ تِسْعِينَ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: "نَعَمْ، إِذَا كَثُرَ الْحَبْتُ". لَمْ يَزِدْ إِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ حَدِيثًا غَيْرَ هَذَا، تَقَرَّدَ بِهِ: يَحْيَى بْنُ إِسْحَاقَ.

5- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (6645):

- [6645] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ بَهْدَلَةَ، عَنْ زِيَادِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "وَيْلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، يَنْقُصُ الْعِلْمُ، وَيَكْثُرُ الْهَرْجُ"، قَالَ: قُلْتُ: مَا يَكْثُرُ الْهَرْجُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الْقَتْلُ، الْقَتْلُ".

الحديث رقم (201)

93- كتاب الأحكام: 1- بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ). النساء: (59).

[7138] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَإِلِمَامُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى أَهْلِ بَيْتِ زَوْجِهَا وَوَلَدِهِ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (136)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (893- 2409- 2554- 2558- 2751- 5188- 5200):

[893] حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا يُونُسُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: كُلُّكُمْ رَاعٍ وَرَادَ اللَّيْثُ، قَالَ: يُونُسُ كَتَبَ رُزَيْقُ بْنُ حُكَيْمٍ إِلَى ابْنِ شِهَابٍ، وَأَنَا مَعَهُ يَوْمَئِذٍ بِوَادِي الْفَرَى هَلْ تَرَى أَنْ أَجْمَعَ وَرُزَيْقُ عَامِلٌ عَلَى أَرْضٍ يَعْمَلُهَا وَفِيهَا جَمَاعَةٌ مِنَ السُّودَانِ وَغَيْرِهِمْ وَرُزَيْقُ يَوْمِئِذٍ عَلَى أَيْلَةٍ، فَكَتَبَ ابْنُ شِهَابٍ وَأَنَا أَسْمَعُ بِأَمْرِهِ أَنْ يَجْمَعَ يُخْبِرُهُ، أَنَّ سَالِمًا حَدَّثَهُ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ "، قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنْ قَدْ قَالَ وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1830):

[1830] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَلَا مِيرَ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ "، وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَرٍ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا خَالِدٌ يَعْنِي ابْنَ الْحَارِثِ. ح وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى يَعْنِي الْقَطَّانَ كُلُّهُمْ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو الرَّبِيعِ، وَأَبُو كَامِلٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ. ح وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ جَمِيعًا، عَنْ أَيُّوبَ. ح وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، أَخْبَرَنَا الضَّحَّاكُ يَعْنِي ابْنَ عُثْمَانَ. ح وَحَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي أَسَامَةُ كُلُّهُ لَاءٌ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ وَحَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ بَشَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهِذَا مِثْلَ حَدِيثِ اللَّيْثِ، عَنْ نَافِعٍ، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، وَبَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ كُلُّهُمْ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَحَدَّثَنِي حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ بِمَعْنَى حَدِيثِ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَرَادَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: وَحَسِبْتُ أَنَّهُ قَدْ قَالَ الرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَحَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي رَجُلٌ سَمَاءَ، وَعَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بَشَرَ بْنِ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِهِذَا الْمَعْنَى.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1705):

- [1705] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ وَمَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْنُونٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَهِيَ مَسْنُونَةٌ عَنْهُ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْنُونٌ عَنْهُ، أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ "، قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنَسٍ، وَأَبِي مُوسَى، وَحَدِيثُ أَبِي مُوسَى غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَحَدِيثُ أَنَسٍ غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ: حَكَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ بَشَّارٍ الرَّمَادِيُّ، عَنْ سَعْيَانَ بْنِ عُبَيْدَةَ، عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَنِي بِذَلِكَ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارٍ، قَالَ: وَرَوَى غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ سَعْيَانَ، عَنْ بُرَيْدٍ، عَنْ أَبِي بُرْدَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا وَهَذَا أَصَحُّ، قَالَ مُحَمَّدٌ: وَرَوَى إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ سَائِلُ كُلِّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ "، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدًا، يَقُولُ: هَذَا غَيْرُ مَحْفُوظٍ، وَإِنَّمَا الصَّحِيحُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2928):

- [2928] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا كُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مَسْنُونٌ عَنْهُمْ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْنُونٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْنُونَةٌ عَنْهُمْ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْنُونٌ عَنْهُ فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (5990-5145-4481):

- [5990] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَمَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الْإِمَامُ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ رَوْحِهَا رَاعِيَةٌ، وَهِيَ مَسْنُونَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ "، قَالَ: سَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ وَأَحْسَبُ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْنُونٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (42)، ما يلي بعض منها:

1- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (9125):

- [9125] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: نَا أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ سَائِلُ كُلِّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ، أَحْفَظَ ذَلِكَ أَمْ ضَيَّعَ؟ حَتَّى يُسْأَلَ الرَّجُلُ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ ". قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: لَمْ يَرَوْ هَذَا أَحَدٌ عِلْمَنَاهُ، عَنْ مُعَاذِ بْنِ هِشَامٍ، غَيْرَ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ رَاهَوِيَةَ. أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: أَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، مِثْلَهُ.

2- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4492-4493):

- [4492] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُوَيْبَانَ الشَّيْبَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ سَائِلُ كُلِّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَاهُ: أَحْفَظَ أَمْ ضَيَّعَ ".

3- المعجم الصغير للطبراني: حديث رقم (161-239):

- [161] حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ صَالِحٍ أَبُو الْفَوَارِسِ الْمُرُوزِيُّ، بِمَصْرَ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى الْجَزَارِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّادٍ أَبُو مُحَمَّدٍ الرُّمَانِيُّ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْنُوءٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَالْأَمِيرُ رَاعٍ عَلَى النَّاسِ وَمَسْنُوءٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ وَمَسْنُوءٌ عَنْ زَوْجَتِهِ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُهُ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ لِحَقِّ زَوْجِهَا وَمَسْنُوءَةٌ عَنْ بَيْتِهَا وَلَدِهَا، وَالْمَمْلُوكُ رَاعٍ عَلَى مَوْلَاهُ وَمَسْنُوءٌ عَنْ مَالِهِ، فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْنُوءٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، فَأَعْدُوا لِلْمَسَائِلِ جَوَابًا، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَمَا جَوَابُهَا؟، قَالَ: أَعْمَالُ الْبِرِّ "، لَمْ يَرَوْهُ عَنْ قَتَادَةَ بِهَذَا التَّمَامِ، إِلَّا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ، وَلَا عَنْ سَعِيدٍ، إِلَّا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبَّادٍ، تَقَرَّدَ بِهِ زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى.

4- شعب الإيمان للبيهقي: حديث رقم (8574):

- [8574] أَخْبَرَنَا أَبُو سَعْدٍ الْمَالِينِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ بْنُ عَدِيٍّ الْحَافِظُ، نَا جَعْفَرُ الْفَرِيَابِيُّ، وَأَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ النَّسَائِيُّ، قَالَ جَعْفَرُ: نَا، وَقَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْحَنْظَلِيُّ، وَقَالَ الْفَرِيَابِيُّ: إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ، أَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ سَائِلُ كُلِّ رَاعٍ عَمَّا اسْتَرْعَى حِفْظَ ذَلِكَ أَمْ ضَيَّعَ "، قَالَ أَبُو أَحْمَدَ: تَقَرَّدَ بِهِ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهَوِيَةَ.

5- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (4506):

- [4506] وَقَالَ: " كُلُّكُمْ مَسْنُوءٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، أَلَا فَالْأَمِيرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ رَاعٍ، وَهُوَ مَسْنُوءٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِهِ، وَهُوَ مَسْنُوءٌ عَنْهُمْ، وَالْمَرْأَةُ الرَّجُلِ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ زَوْجِهَا، وَهِيَ مَسْنُوءَةٌ عَنْهُ، وَعَبْدُ الرَّجُلِ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ، وَهُوَ مَسْنُوءٌ عَنْهُ ".

الحديث رقم (202)
93- كتاب الأحكام: 26- باب العرفاء (*) للناس**

- [7176-7177] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَمِّهِ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ، أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ جِئَ أَذِنَ لَهُمُ الْمُسْلِمُونَ فِي عِتْقِ سَبْيِ هَوَازِنَ: " إِنِّي لَا أَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ، فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (14)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2308-2540-2608-3132-4319):

- [2308] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: وَرَعَ عُرْوَةُ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ جِئَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ، وَإِمَّا الْمَالَ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ، وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ انْتَهَرَهُمْ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً جِئَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَنْتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنْ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيَهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ، فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعُوا إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ، فَرَجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا ".

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (8825):

- [8825] أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى الْفَرَوِي، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ، أَنَّ مَرْوَانَ، وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِئَ أَذِنَ لَهُ الْمُسْلِمُونَ فِي عِتْقِ بَنِي هَوَازِنَ، قَالَ: " إِنِّي لَا أَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ؟ فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ "، فَرَجَعَ النَّاسُ، وَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ.

3- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (359:6):

- [359 : 6] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ الْفَضْلِ الْقَطَّانُ بِبَعْدَادَ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَتَّابٍ الْعَدِّيِّ، ثنا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، ثنا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُقْبَةَ، حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ، قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ جِئَ أَذِنَ لِلنَّاسِ فِي عِتْقِ سَبْيِ هَوَازِنَ، قَالَ: " إِنِّي لَا أَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ "، فَرَجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ، فَرَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ.

4- السنن الصغرى للبيهقي: حديث رقم (4139):

- [4139] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ الْفَضْلِ، أَنَا أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ عَتَّابٍ، أَنَا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، أَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، أَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُقْبَةَ قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ حِينَ أَذِنَ لِلنَّاسِ فِي عِتْقِ سَبْيِ هَوَازَنَ، قَالَ: " إِنِّي لَا أَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عِرْفَاؤُكُمْ "، فَارْجَعَ النَّاسُ فَكَلَّمَهُمْ عِرْفَاؤُهُمْ، فَارْجِعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ، أَنَّ النَّاسَ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا.

5- مشكل الآثار للطحاوي: حديث رقم (4513):

- [4513] مَا قَدْ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَتْبَانَا هَارُونُ بْنُ مُوسَى الْقُرَوِيُّ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، قَالَ: قَالَ ابْنُ شِهَابٍ: حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ، أَنَّ مَرْوَانَ، وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَذِنَ لَهُ الْمُسْلِمُونَ فِي عِتْقِ سَبْيِ هَوَازَنَ، قَالَ: " إِنِّي لَا أَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عِرْفَاؤُكُمْ أَمْرُكُمْ " فَارْجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عِرْفَاؤُهُمْ، فَارْجِعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَخْبَرُوهُ.

مجموع الشواهد: (1)، ما يلي بعض منها:

1- الأموال للقاسم بن سلام: حديث رقم (314):

- [314] عَنِ اللَّهِ بْنِ صَالِحٍ حَدَّثَنَا، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عُقَيْلُ بْنُ خَالِدٍ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، وَعُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " رَدَّ سِتَّةَ آلَافٍ مِنْ سَبْيِ هَوَازَنَ، مِنَ النِّسَاءِ، وَالصِّبْيَانِ، وَالرِّجَالِ إِلَى هَوَازَنَ حِينَ أَسْلَمُوا، وَخَيَّرَ نِسَاءَ كُنَّ عِنْدَ رِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ: مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَصَفْوَانُ بْنُ أُمَيَّةَ، وَقَدْ كَانَا اسْتَيْسَرَا الْمَرَاتَيْنِ اللَّتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُمَا، فَخَيَّرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْتَارَتَا قَوْمَهُمَا "، قَالَ: وَزَعَمَ عُرْوَةُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ، وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَامَ حِينَ جَاءَهُ، وَقَدْ هَوَازَنَ مُسْلِمِينَ، فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ، وَسَبْيَهُمْ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَعِيَ مَنْ تَرَوْنَ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ، فَأَخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ: إِمَّا السَّبْيَ، وَإِمَّا الْمَالَ وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ "، قَالَ: وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَدْ انْتَضَرَهُمْ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً، حِينَ قَعَلَ مِنَ الطَّائِفِ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ غَيْرَ رَادِّ إِلَيْهِمْ، إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ، قَالُوا: فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبْيَنَا، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي الْمُسْلِمِينَ، فَأَتْنِي عَلَى اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ، ثُمَّ قَالَ: " أَمَّا بَعْدُ، فَإِنْ إِخْوَانُكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُوا تَائِبِينَ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبْيُهُمْ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطَيَّبَ ذَلِكَ فَلْيُفْعَلْ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيُفْعَلْ "، فَقَالَ النَّاسُ: قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عِرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ "، فَارْجَعَ النَّاسُ، فَكَلَّمَهُمْ عِرْفَاؤُهُمْ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا ذَلِكَ وَأَذِنُوا، فَهَذَا الَّذِي بَلَّغَنَا عَنْ سَبْيِ هَوَازَنَ.

(فيه موضع إرسال).

الحديث رقم (203)

93- كتاب الأحكام: 29- باب مَنْ قُضِيَ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ فَلَا يَأْخُذُهُ فَإِنَّ قَضَاءَ الْحَاكِمِ لَا يُحِلُّ حَرَامًا وَلَا يُحَرِّمُ حَلَالًا.

- [7182] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ مَنِي فَاقْبِضْهُ إِلَيْكَ، فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ، فَقَالَ ابْنُ أَخِي: قَدْ كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ: أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي وَلَدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أَخِي كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي وَلَدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: اخْتَجِبِي مِنْهُ لِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ بِعُتْبَةَ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهُ تَعَالَى."

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (103)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2053-2218-2421-2745-4303-6749-7182):

- [2053] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: "كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ مَنِي، فَاقْبِضْهُ، قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ عَامُ الْفَتْحِ، أَخَذَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَقَالَ ابْنُ أَخِي: قَدْ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، فَقَالَ: أَخِي، وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي، وَلَدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَتَسَاوَقَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أَخِي كَانَ قَدْ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ، فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي، وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي، وَلَدَ عَلَى فِرَاشِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ"، ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: اخْتَجِبِي مِنْهُ لِمَا رَأَى مِنْ شَبَهِهِ بِعُتْبَةَ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهُ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1459):

- [1459] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ، فَقَالَ سَعْدٌ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أَخِي عُتْبَةَ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ انْظُرْ إِلَى شَبَهِهِ؟ وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَبَهِهِ فَرَأَى شَبَهَا بَيْنًا بِعُتْبَةَ، فَقَالَ: "هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَاخْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ"، قَالَتْ: فَلَمْ يَرَ سَوْدَةَ قَطُّ، وَلَمْ يَذْكُرْ مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، قَوْلَهُ: يَا عَبْدُ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِذُ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، كِلَاهُمَا عَنِ الزُّهْرِيِّ. بِهَذَا الْإِسْنَادِ، نَحْوَهُ غَيْرَ أَنَّ مَعْمَرًا، وَابْنَ عُيَيْنَةَ فِي حَدِيثِهِمَا: الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلَمْ يَذْكُرَا: وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (2273):

- [2273] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَمُسَدَّدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَ عَبْدِ رَمْعَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي ابْنِ أُمِّهِ رَمْعَةَ، فَقَالَ سَعْدٌ: أَوْصَانِي أَخِي عُثْبَةَ إِذَا قَدِمْتُ مَكَّةَ أَنْ أَنْظُرَ إِلَى ابْنِ أُمِّهِ رَمْعَةَ فَأَقْبِضَهُ، فَإِنَّهُ ابْنُهُ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ رَمْعَةَ: أَخِي ابْنُ أُمِّهِ أَبِي وَلَدَ عَلَى فِرَاشٍ أَبِي، فَرَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ شَبَّهَا بَيِّنًا بِعُثْبَةَ، فَقَالَ: " الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَاحْتَجِبِي عَنْهُ يَا سَوْدَةُ " زَادَ مُسَدَّدٌ فِي حَدِيثِهِ، وَقَالَ: " هُوَ أَخُوكَ يَا عَبْدُ " .

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3484 - 3487):

- [3484] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ، وَ عَبْدِ رَمْعَةَ فِي غُلَامٍ، فَقَالَ سَعْدٌ: هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أَخِي عُثْبَةَ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَيَّ أَنَّهُ ابْنُهُ أَنْظُرْ إِلَى شَبَّهٍ، وَقَالَ عَبْدُ بْنُ رَمْعَةَ: أَخِي وَلَدَ عَلَى فِرَاشٍ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ، فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى شَبَّهٍ، فَرَأَى شَبَّهًا بَيِّنًا بِعُثْبَةَ، فَقَالَ: " هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ، وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتُ رَمْعَةَ "، فَلَمْ يَرَ سَوْدَةَ قَطُّ.

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2236 - 2237):

- [2237] حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: كَانَ عُثْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ: أَنْ يَقْبِضَ إِلَيْهِ ابْنَ وَلِيدَةِ رَمْعَةَ، فَقَالَ عُثْبَةُ: إِنَّهُ ابْنِي، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ زَمَنَ الْفَتْحِ، أَخَذَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ ابْنَ وَلِيدَةِ رَمْعَةَ، فَإِذَا هُوَ أَشْبَهُ النَّاسَ بِعُثْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ رَمْعَةَ مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وَلَدَ عَلَى فِرَاشٍ أَبِيهِ "، وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " احْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتُ رَمْعَةَ مِمَّا رَأَى مِنْ شَبَّهٍ بِعُثْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، وَسَوْدَةُ بِنْتُ رَمْعَةَ " .

مجموع الشواهد: (230)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6750-6818):

- [6750] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زَيْدٍ: أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْوَلَدُ لِصَاحِبِ الْفِرَاشِ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1459):

- [1459] وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ ابْنُ رَافِعٍ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ"، وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَعَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ، وَعَمْرُو بْنُ النَّاقِدِ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَمَّا ابْنُ مَنْصُورٍ، فَقَالَ: عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَمَّا عَبْدُ الْأَعْلَى، فَقَالَ: عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَوْ عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ زُهَيْرٌ: عَنْ سَعِيدٍ، أَوْ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَخَذَهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ عَمْرُو: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ مَرَّةً، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَمَرَّةً عَنْ سَعِيدٍ، أَوْ أَبِي سَلَمَةَ، وَمَرَّةً عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ مَعْمَرٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1157):

- [1157] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ". قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ عُمَرَ، وَعُثْمَانَ، وَعَائِشَةَ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَعَمْرُو بْنُ خَارِجَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو، وَالْبَرَاءُ بْنُ عَارِبٍ، وَزَيْدُ بْنُ أَرْقَمٍ. قَالَ أَبُو عِيَسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2005-2006-2007):

- [2005] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عُمَرَ، "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى بِالْوَلَدِ لِلْفِرَاشِ".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (174-418-504-824):

- [418] حَدَّثَنَا بَهْرٌ، أَخْبَرَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ مَوْلَى حَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ رَبَاحٍ قَالَ: رَوَّجَنِي أَهْلِي أُمَّةً لَهُمْ رُومِيَّةٌ، فَوَقَعْتُ عَلَيْهَا، فَوَلَدَتْ لِي غُلَامًا أَسْوَدَ مِثْلِي، فَسَمَّيْتُهُ عَبْدَ اللَّهِ، ثُمَّ وَقَعْتُ عَلَيْهَا، فَوَلَدَتْ لِي غُلَامًا أَسْوَدَ مِثْلِي، فَسَمَّيْتُهُ عَبْدَ اللَّهِ، ثُمَّ طَبَنَ لَهَا غُلَامٌ لِأَهْلِي رُومِيٍّ، يُقَالُ لَهُ: يُوحَنَسٌ، فَرَأَتْهَا بِلِسَانِهِ، قَالَ: فَوَلَدَتْ غُلَامًا كَأَنَّهُ وَرَعَةٌ مِنَ الْوَرَعَاتِ، فَقُلْتُ لَهَا: مَا هَذَا؟ قَالَتْ: هُوَ لِيُوحَنَسٍ، قَالَ: فَرَفَعْنَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ، قَالَ مَهْدِيُّ: أَحْسَبُهُ قَالَ: سَأَلَهُمَا فَاعْتَرَفَا، فَقَالَ: أَنْتَرَضِيَانِ أَنْ أَقْضِيَ بَيْنَكُمَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ: الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ". قَالَ مَهْدِيُّ: وَأَحْسَبُهُ قَالَ: جَلَدَهَا وَجَلَدَهُ، وَكَانَا مَمْلُوكَيْنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ: حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا مَهْدِيُّ بْنُ مَيْمُونٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ رَبَاحٍ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، قَالَ: فَرَفَعْنَاهُمَا إِلَى أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْوَلَدَ لِلْفِرَاشِ... فَذَكَرَ مِثْلَهُ.

[7192] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي لَيْلَى. ح حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي لَيْلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ هُوَ وَرَجُلًا مِنْ كُبَرَاءِ قَوْمِهِ، " أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ، وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرَ مِنْ جَهْدِ أَصَابِهِمْ، فَأُخِيرَ مُحَيِّصَةُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ قُتِلَ وَطُرِحَ فِي فَخِيرٍ أَوْ عَيْنٍ، فَأَتَى يَهُودَ، فَقَالَ: أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ، قَالُوا: مَا قَتَلْنَاهُ وَاللَّهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ فَذَكَرَ لَهُمْ، وَأَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ، وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، فَذَهَبَ لِيَتَكَلَّمَ وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ لِمُحَيِّصَةَ: كَبُرَ كَبْرٌ، يُرِيدُ السِّنَّ، فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِمَّا أَنْ يَدُوا صَاحِبَكُمْ، وَإِمَّا أَنْ يُؤْذِنُوا بِحَرْبٍ، فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ بِهِ، فَكَتَبَ مَا قَتَلْنَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ، وَمُحَيِّصَةَ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ: أَتَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟، قَالُوا: لَا، قَالَ: أَفَتَحْلِفُ لَكُمْ يَهُودُ؟، قَالُوا: لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أُدْخِلَتْ الدَّارَ "، قَالَ سَهْلٌ: فَرَكَضَنِي مِنْهَا نَاقَةٌ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (155)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2701-3173-6142-6898):

[3173] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرٌ هُوَ ابْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ، قَالَ: انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ زَيْدٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ فَتَفَرَّقَا، فَأَتَى مُحَيِّصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دَمٍ قَتِيلًا فَدَفَنَهُ ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ، فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةُ وَحُوَيْصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمَ، فَقَالَ: كَبُرَ كَبْرٌ وَهُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ فَسَكَتَ فَتَكَلَّمَا، فَقَالَ: " أَتَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ أَوْ صَاحِبَكُمْ، قَالُوا: وَكَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ وَلَمْ نَرِ، قَالَ: فَتُبْرِيكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ، فَقَالُوا: كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ فَعَقَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1669-1670-1671):

[1669] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَحْيَى وَهُوَ ابْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ، قَالَ يَحْيَى: وَحَسِبْتُ، قَالَ: وَعَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ أَنَّهَا، قَالَا: " خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ بْنُ زَيْدٍ، وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ زَيْدٍ، حَتَّى إِذَا كَانَا بِخَيْبَرَ تَفَرَّقَا فِي بَعْضِ مَا هُنَاكَ، ثُمَّ إِذَا مُحَيِّصَةُ يَجِدُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ قَتِيلًا فَدَفَنَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ وَحُوَيْصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَتَكَلَّمَ قَبْلَ صَاحِبِيهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَبُرَ الْكُبْرُ فِي السِّنِّ، فَصَمَتَ فَتَكَلَّمَ صَاحِبَاهُ وَتَكَلَّمَ مَعَهُمَا، فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْتَلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ، فَقَالَ لَهُمْ: أَتَخْلِفُونَ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبَكُمْ أَوْ قَاتِلَكُمْ، قَالُوا: وَكَيْفَ نَحْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ؟، قَالَ: فَتُبْرِيكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا، قَالُوا: وَكَيْفَ نَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ؟، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى عَقْلَهُ "

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1422):

[1422] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلٍ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ، قَالَ يَحْيَى: وَحَسِبْتُ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، أَنَّهَا قَالَا: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ بْنُ زَيْدٍ، وَمُحَيِّصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ زَيْدٍ، حَتَّى إِذَا كَانَا بِخَيْبَرَ تَفَرَّقَا فِي بَعْضِ مَا هُنَاكَ، ثُمَّ

إِنَّ مُحَبِّصَةَ وَجَدَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ قَتِيلًا قَدْ قُتِلَ فَدَفَنَهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ هُوَ وَخَوِصَّةُ بْنُ مَسْعُودٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، وَكَانَ أَصْغَرَ الْقَوْمِ دَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِيَتَكَلَّمَ قَبْلَ صَاحِبِيهِ، قَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَبِّرْ لِلْكُبَرِ "، فَصَمَتَ وَتَكَلَّمَ صَاحِبَاهُ، ثُمَّ تَكَلَّمَ مَعَهُمَا، فَذَكَرُوا لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ مَقْتَلَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ، فَقَالَ لَهُمْ: " أَنْخَلِفُونِ خَمْسِينَ يَمِينًا فَتَسْتَحِقُّونَ صَاحِبَكُمْ، أَوْ قَاتِلَكُمْ "، قَالُوا: وَكَيْفَ نَخْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ، قَالَ: " فَتُبِّرُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا " قَالُوا: وَكَيْفَ نَقْبَلُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ، فَلَمَّا رَأَى ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَعْطَى عَقْلَهُ. حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَّالُ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ، نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ بِمَعْنَاهُ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ فِي الْقِسَامَةِ، وَقَدْ رَأَى بَعْضُ فَقَهَاءِ الْمَدِينَةِ الْقَوْدَ بِالْقِسَامَةِ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ مِنْ أَهْلِ الْكُوفَةِ وَغَيْرِهِمْ: إِنَّ الْقِسَامَةَ لَا تُوجِبُ الْقَوْدَ، وَإِنَّمَا تُوجِبُ الذِّبَةَ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1638-4520-4521-4523):

- [4520] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ، وَرَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ: " أَنَّ مُحَبِّصَةَ بْنَ مَسْعُودٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ انْطَلَقَا قَبْلَ خَبِيرٍ فَتَفَرَّقَا فِي النَّحْلِ، فَقَتِلَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ فَأَتَاهُمَا الْيَهُودُ، فَجَاءَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ، وَابْنَا عَمِّهِ خَوِصَّةُ وَمُحَبِّصَةُ فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فِي أَمْرِ أَخِيهِ وَهُوَ أَصْغَرُهُمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: الْكُبَرُ الْكُبَرُ، أَوْ قَالَ: لِيَبْدَأَ الْكُبَرُ، فَتَكَلَّمَا فِي أَمْرِ صَاحِبِيهِمَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: يُقْسِمُ خَمْسُونَ مِنْكُمْ عَلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَيَذْفَعُ بِرُمْتِهِ، قَالُوا: أَمْرٌ لَمْ نَشْهَدْ كَيْفَ نَخْلِفُ؟ قَالَ: فَتُبِّرُكُمْ يَهُودُ بِأَيْمَانِ خَمْسِينَ مِنْهُمْ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ قَوْمٌ كُفَّارٌ، قَالَ: فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ قَبْلِهِ، قَالَ سَهْلٌ: دَخَلْتُ مَرْبَدًا لَهُمْ يَوْمًا فَرَكَضْتَنِي نَاقَةً مِنْ تِلْكَ الْإِبِلِ رَكْضَةً بَرَجْلَهَا "، قَالَ حَمَّادٌ هَذَا أَوْ نَحْوَهُ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ بُشَيْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ وَمَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ فِيهِ أَنْخَلِفُونِ خَمْسِينَ يَمِينًا وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ أَوْ قَاتِلِكُمْ، وَلَمْ يَذْكُرْ بِشَرِّ دَمًا، وَقَالَ عَبْدَةُ: عَنْ يَحْيَى، كَمَا قَالَ حَمَّادٌ، وَرَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى، فَبَدَأَ بِقَوْلِهِ: تُبِّرُكُمْ يَهُودُ بِخَمْسِينَ يَمِينًا يَخْلِفُونَ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْإِسْتِحْقَاقَ، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا وَهُوَ مِنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ.

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2353):

- [2353] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّقَاشِيُّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ، قَالَ: خَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ بْنُ أَبِي حَتْمَةَ أَحَدُ بَنِي حَارِثَةَ إِلَى خَبِيرٍ مَعَ نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ يُرِيدُونَ الْمِيرَةَ بِخَبِيرٍ، قَالَ: فَعَدَدِي عَلَى عَبْدِ اللَّهِ، فَقُتِلَ: فَتَلَّتْ عُنُقُهُ حَتَّى نَحَعَ ثُمَّ طَرَحَ فِي مَنْهَلٍ مِنْ مَنَاهِلِ خَبِيرٍ، فَاسْتُصْرِخَ عَلَيْهِ أَصْحَابُهُ، فَاسْتَحْرَجُوهُ فَعَيَّبُوهُ، ثُمَّ قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ، فَتَقَدَّمَ أَخُوهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَكَانَ ذَا قَدَمٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَابْنَا عَمِّهِ مَعَهُ: خَوِصَّةُ بْنُ مَسْعُودٍ وَمُحَبِّصَةُ، فَتَكَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ وَكَانَ أَحَدَهُمْ سِنًا، وَهُوَ صَاحِبُ الدَّمِ وَذَا قَدَمٍ فِي الْقَوْمِ فَلَمَّا تَكَلَّمَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الْكُبَرُ الْكُبَرُ " قَالَ: فَاسْتَأْخَرَ فَتَكَلَّمَ خَوِصَّةُ وَمُحَبِّصَةُ، ثُمَّ هُوَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " تَسْمُونَ قَاتِلَكُمْ، ثُمَّ تَخْلِفُونَ عَلَيْهِ خَمْسِينَ يَمِينًا، ثُمَّ نَسَلُمُهُ إِلَيْكُمْ " قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا كُنَّا لِنَخْلِفَ عَلَى مَا لَا نَعْلَمُ، مَا نَدْرِي مَنْ قَتَلَهُ، إِلَّا أَنَّ الْيَهُودَ عَدُونَا، وَبَيْنَ أَظْهُرِهِمْ قُتِلَ. قَالَ: " فَيَخْلِفُونَ لَكُمْ بِاللَّهِ إِنَّهُمْ لِبِرَاءٍ مِنْ دَمِ صَاحِبِكُمْ، ثُمَّ يَبْرءُونَ مِنْهُ " قَالُوا: مَا كُنَّا لِنَقْبَلَ أَيْمَانَ يَهُودَ، مَا فِيهِمْ أَكْثَرُ مِنْ أَنْ يَخْلِفُوا عَلَى إِيْمٍ. قَالَ: فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ بِمَائَةِ نَاقَةٍ.

مجموع الشواهد: (122)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4193):

- [4193] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّجِيمِ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ أَبُو عُمَرَ الْحَوْضِيُّ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، وَالْحَجَّاجُ الصَّوَّافُ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو رَجَاءٍ مَوْلَى أَبِي قِلَابَةَ، وَكَانَ مَعَهُ بِالشَّامِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ اسْتَشَارَ النَّاسَ يَوْمًا، قَالَ: " مَا تَقُولُونَ فِي هَذِهِ الْقِسَامَةِ؟ "، فَقَالُوا: حَقٌّ قَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَقَضَتْ بِهَا الْخُلَفَاءُ قَبْلَكَ، قَالَ: وَأَبُو قِلَابَةَ خَلَفَ سَرِيرَهُ، فَقَالَ عَنِينَةُ بْنُ سَعِيدٍ: فَأَيْنَ حَدِيثُ أَنَسٍ فِي الْعُرَيْنِيِّ؟، قَالَ أَبُو قِلَابَةَ: إِيَّايَ، حَدَّثَهُ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ، عَنْ أَنَسٍ، مِنْ عُرَيْنَةَ، وَقَالَ أَبُو قِلَابَةَ: عَنْ أَنَسٍ، مِنْ عُكْلٍ ذَكَرَ الْقِصَّةَ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1672):

- [1672] حَدَّثَنِي أَبُو الطَّاهِرِ، وَحَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ أَبُو الطَّاهِرِ حَدَّثَنَا، وَقَالَ حَرَمَلَةُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " أَقَرَّ الْقِسَامَةَ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ "، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَزَادَ وَقَضَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " بَيْنَ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي قَتِيلٍ ادَّعَوْهُ عَلَى الْيَهُودِ "، وَحَدَّثَنَا حَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخَلَوَانِيُّ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ وَهْبٍ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ أَخْبَرَاهُ، عَنْ نَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ جُرَيْجٍ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (4522-4524-4525):

- [4522] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، وَكَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ح حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سَفِيَّانَ، أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ: " أَنَّهُ قَتَلَ بِالْقِسَامَةِ رَجُلًا مِنْ بَنِي نَصْرٍ بِنِ مَالِكٍ بِخَرَّةٍ الرُّغَاءِ عَلَى شَطِّ لِيَّةِ الْبَحْرَةِ، قَالَ: الْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ مِنْهُمْ "، وَهَذَا لَفْظُ مُحَمَّدٍ بِخَرَّةٍ، أَقَامَهُ مُحَمَّدٌ وَخَذَهُ عَلَى شَطِّ لِيَّةٍ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4707-4708-4718-4720):

- [4707] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، وَيُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ، وَسَلِيمَانُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْأَنْصَارِ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَقَرَّ الْقِسَامَةَ عَلَى مَا كَانَتْ عَلَيْهِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2677-2678):

- [2677] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَكِيمٍ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ عُمَرَ، سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ، حَدَّثَنِي أَبُو لَيْلَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، عَنْ رَجَالٍ مِنْ كُبَرَاءِ قَوْمِهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ وَمُحَيِّصَةَ خَرَجَا إِلَى خَيْبَرٍ مِنْ جَهْدِ أَصَابَتِهِمْ فَأَتَى مُحَيِّصَةَ فَأَخْبَرَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَهْلٍ قَدْ قُتِلَ وَأَلْقِيَ فِي قَبْرِ أَوْ عَيْنٍ بِخَيْبَرٍ فَأَتَى يَهُودَ فَقَالَ: أَنْتُمْ وَاللَّهِ قَتَلْتُمُوهُ، قَالُوا: وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ، ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى قَدِمَ عَلَى قَوْمِهِ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُمْ ثُمَّ أَقْبَلَ هُوَ وَأَخُوهُ حُوَيْصَةُ وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْهُ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ فَدَهَبَ مُحَيِّصَةُ يَتَكَلَّمُ وَهُوَ الَّذِي كَانَ بِخَيْبَرٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِمُحَيِّصَةَ: " كَبُرَ، كَبُرَ " يُرِيدُ السِّنَّ، فَتَكَلَّمَ حُوَيْصَةُ ثُمَّ تَكَلَّمَ مُحَيِّصَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِمَّا أَنْ يَدُودَا صَاحِبِكُمْ، وَإِمَّا أَنْ يُؤَدُّوَا بِحَرْبٍ " فَكَتَبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيْهِمْ فِي ذَلِكَ، فَكَتَبُوا: إِنَّا وَاللَّهِ مَا قَتَلْنَاهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِحُوَيْصَةَ: وَمُحَيِّصَةَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ: " تَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ دَمَ صَاحِبِكُمْ؟ " قَالُوا: لَا، قَالَ: " فَتَخَلَّفْ لَكُمْ يَهُودُ؟ " قَالُوا: لَيْسُوا بِمُسْلِمِينَ، فَوَدَّاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ عِنْدِهِ، فَبَعَثَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِائَةَ نَاقَةٍ حَتَّى أَدْخَلَتْ عَلَيْهِمُ الدَّارَ. فَقَالَ سَهْلٌ: فَلَقَدْ رَكَّضْتَنِي مِنْهَا نَاقَةً حَمْرَاءَ.

الحديث رقم (205)
93- كتاب الأحكام: 43- باب كيف يُبايع الإمام الناس

- [7199] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: "بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا تُنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلُهُ، وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (132)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (7056):

- [7056] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ جُنَادَةَ بْنِ أَبِي أُمَيَّةَ، قَالَ: "دَخَلْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ وَهُوَ مَرِيضٌ، فَلَمَّا: أَصْلَحَكَ اللَّهُ، حَدَّثَ بِحَدِيثٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهِ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: دَعَانَا النَّبِيُّ ﷺ فَبَايَعَنَا، فَقَالَ فِيمَا أَخَذَ عَلَيْنَا: أَنْ بَايَعَنَا عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِنَا وَمَكْرَهِنَا، وَعُسْرِنَا وَيُسْرِنَا، وَأَثَرَةٍ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا تُنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلُهُ إِلَّا أَنْ تَرَوْا كُفْرًا بَوَاحًا عِنْدَكُمْ مِنَ اللَّهِ فِيهِ بُرْهَانٌ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1842-1843):

- [1842] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، وَغُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: "بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَعَلَى أَثَرَةٍ عَلَيْنَا وَعَلَى أَنْ لَا تُنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلُهُ، وَعَلَى أَنْ نَقُولَ بِالْحَقِّ أَئِتَمَّا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً"، وَحَدَّثَنَا ابْنُ ثُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ يَعْنِي ابْنَ إِدْرِيسَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عَجَلَانَ، وَغُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ فِي هَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ، وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ يَعْنِي الدَّرَاوَرْدِيَّ، عَنْ يَزِيدَ وَهُوَ ابْنُ الْهَادِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي أَبِي، قَالَ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ إِدْرِيسَ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4149-4151-4152-4153-4154):

- [4149] أَنْبَأَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: "بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فِي الْيُسْرِ وَالْعُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا تُنَازَعَ الْأَمْرَ أَهْلُهُ، وَأَنْ نَقُومَ بِالْحَقِّ حَيْثُ كُنَّا لَا نَخَافُ لَوْمَةً لَائِمَةً". أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الصَّامِتِ، قَالَ: "بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ"، وَذَكَرَ مِثْلَهُ.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2866):

- [2866] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، وَيَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، وَعَبِيدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، وَابْنُ عَجَلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: "بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَالْأَثَرَةِ عَلَيْنَا، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُولَ الْحَقَّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً".

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (977):

- [977] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الصَّامِتِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: بَايَعَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ " عَلَى السَّمْعِ، وَالطَّاعَةِ فِي الْيُسْرِ، وَالْعُسْرِ، وَالْمَنْشَطِ، وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُولَ أَوْ نَقُومَ بِالْحَقِّ، حَيْثُمَا كُنَّا لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمَةً ".

مجموع الشواهد: (151)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (1838):

- [1838] وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ كِلَاهُمَا، عَنْ يَعْقُوبَ، قَالَ سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ "

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (8730-14243-16630):

- [8730] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةُ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " عَلَيْكَ السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ فِي عُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَمَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ "، وَقَالَ قُتَيْبَةُ: الطَّاعَةُ، وَلَمْ يَقُلْ: السَّمْعُ.

3- صحيح ابن حبان: حديث رقم (6274-7012):

- [6274] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ ابْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: مَكَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ سَبْعَ سِنِينَ، يَتَّبِعُ النَّاسُ فِي مَنَازِلِهِمْ بَعَاظَ وَمَجَنَّةَ وَالْمَوَاسِمَ بِمَنْى، يَقُولُ: " مَنْ يُؤْوِيَنِي وَيُنْصِرُنِي حَتَّى أُبْلَغَ رِسَالَاتِ رَبِّي؟ "، حَتَّى إِنَّ الرَّجُلَ لَيُخْرِجُ مِنَ الْيَمَنِ أَوْ مِنْ مِصْرَ قِبَايَتِيهِ قَوْمَهُ، فَيَقُولُونَ: اخْذِرْ غُلَامَ قُرَيْشٍ، لَا يَقْتُلُكَ، وَيَمْشِي بَيْنَ رِحَالِهِمْ وَهُمْ يُشِيرُونَ إِلَيْهِ بِالأَصَابِعِ، حَتَّى بَعَثَنَا اللَّهُ مِنْ يَثْرِبَ، فَأَوَيْنَاهُ وَصَدَقْنَاهُ، فَيَخْرُجُ الرَّجُلُ مِنَّا وَيُؤْمِنُ بِهِ وَيُفَرِّقُهُ الْقُرْآنُ، وَيَقْلِبُ إِلَى أَهْلِهِ فَيُسَلِّمُونَ بِإِسْلَامِهِ، حَتَّى لَمْ يَبْقَ دَارٌ مِنْ دُورِ الْأَنْصَارِ إِلَّا فِيهَا رَهْطٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُظْهِرُونَ الْإِسْلَامَ، ثُمَّ إِنَّا اجْتَمَعْنَا، فَقُلْنَا: حَتَّى مَتَى نَتْرُكُ النَّبِيَّ ﷺ يُطْرَدُ فِي جِبَالِ مَكَّةَ وَيَخَافُ؟ فَرَحَلْ إِلَيْهِ مَنَّا سَبْعُونَ رَجُلًا، حَتَّى قَدِمُوا عَلَيْهِ فِي الْمَوْسِمِ، فَوَاعَدْنَاهُ بَيْعَةَ الْعَقَبَةِ، فَاجْتَمَعْنَا عِنْدَهَا مِنْ رَجُلٍ وَرَجُلَيْنِ، حَتَّى تَوَاقَيْنَا، فَقُلْنَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، عَلَامَ نُبَايَعُكَ؟ قَالَ: " نُبَايِعُونِي عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي النَّشَاطِ وَالْكَسَلِ، وَالنَّفَقَةِ فِي الْعُسْرِ وَالْيُسْرِ، وَعَلَى الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ، وَأَنْ يَقُولَهَا لَا يُبَالِي فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَائِمٌ، وَعَلَى أَنْ تَنْصُرُونِي، وَتَمْنَعُونِي إِذَا قَدِمْتُ عَلَيْكُمْ مِمَّا تَمْنَعُونَ مِنْهُ أَنْفُسَكُمْ وَأَرْوَاجَكُمْ وَأَبْنَاءَكُمْ، وَلَكُمْ الْجَنَّةُ "، فَقُمْنَا إِلَيْهِ فَبَايَعْنَاهُ، وَأَخَذَ بِيَدِهِ أَسْعَدُ بْنُ زُرَّارَةَ وَهُوَ مِنْ أَصْغَرِهِمْ، فَقَالَ: رُوَيْدًا يَا أَهْلَ يَثْرِبَ، فَإِنَّا لَمْ نَضْرِبْ أَكْبَادَ الْإِبِلِ إِلَّا وَنَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنْ إِخْرَاجَهُ الْيَوْمَ مُنَازَعَةُ الْعَرَبِ كَافَّةً، وَقَتْلُ خِيَارِكُمْ، وَأَنْ تَعْضُكُمُ السُّيُوفُ، فَإِمَّا أَنْ تَنْصِرُوا عَلَى ذَلِكَ وَأَجْرُكُمْ عَلَى اللَّهِ، وَإِلَّا أَنْتُمْ تَخَافُونَ مِنْ أَنْفُسِكُمْ جُبْنًا، فَبَيَّيْنَا ذَلِكَ فَهُوَ أَعْدَرُ لَكُمْ، فَقَالُوا: أَمِطْ عَنَّا، فَوَاللَّهِ لَا نَدْعُ هَذِهِ الْبَيْعَةَ أَبَدًا، فَقُمْنَا إِلَيْهِ، فَبَايَعْنَاهُ، فَأَخَذَ عَلَيْنَا، وَشَرَطَ أَنْ يُعْطَيْنَا عَلَى ذَلِكَ الْجَنَّةَ.

4- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (422):

- [422] نَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، نَا سَلَمَةُ يَعْنِي ابْنَ الْفَضْلِ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَعْبُدُ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ، وَكَانَ مِنْ أَعْلَمِ الْأَنْصَارِ، حَدَّثَنِي، أَنَّ أَبَاهُ كَعْبًا، حَدَّثَهُ، وَخَبَرَ كَعْبُ بْنُ مَالِكٍ فِي خُرُوجِ الْأَنْصَارِ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فِي بَيْعَةِ الْعَقَبَةِ، وَذَكَرَ فِي الْخَبَرِ أَنَّ الْبِرَاءَ بْنَ مَعْرُورٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ: إِنِّي خَرَجْتُ فِي سَفَرِي هَذَا وَقَدْ هَدَانِي اللَّهُ لِلْإِسْلَامِ، فَرَأَيْتُ أَلَا أَجْعَلَ هَذِهِ الْبَيْعَةَ مِثِّي بِظَهْرِ، فَصَلَّيْتُ إِلَيْهَا، وَقَدْ خَالَفَنِي أَصْحَابِي فِي ذَلِكَ حَتَّى وَقَعَ فِي نَفْسِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٌ، فَمَاذَا تَرَى؟ قَالَ: " قَدْ كُنْتُ عَلَى قِبْلَةٍ لَوْ صَبَرْتَ عَلَيْهَا "، قَالَ: فَرَجَعَ الْبِرَاءُ إِلَى قِبْلَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَصَلَّى مَعَنَا إِلَى الشَّامِ.

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (8:144-8:154-7:9):

- [8 : 154] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحُسَيْنِ بْنُ بَشْرَانَ، بِعَدَادَ، أَنبَأَ عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا رَوْحُ بْنُ الْقُرَاجِ، ثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ، ثَنَا يَعْقُوبُ يَعْنِي ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " عَلَيْكَ بِالطَّاعَةِ فِي مَنْشَطِكَ وَمَكْرَهِكَ، وَعُسْرِكَ وَيُسْرِكَ، وَأَثَرَةٍ عَلَيْكَ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَنْصُورٍ، وَقُتَيْبَةَ، عَنْ عَقُوبَ.

الحديث رقم (206)

93- كتاب الأحكام: 52- باب إخراج الخصوم وأهل الريب من البيوت بعد المعرفة وقد أخرج عمر أخت أبي بكر حين ناحت

- [7224] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِحَطَبٍ يُحْتَطَبُ، ثُمَّ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَدَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُؤَمِّمَ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُكُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرَقًا سَمِينًا، أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ "، قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ: قَالَ يُونُسُ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ: قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: مَرَمَاهُ مَا بَيْنَ خَلْفِ الشَّاةِ مِنَ اللَّحْمِ مِثْلَ مَنْسَأَةٍ وَمِضْأَةِ الْمِيمِ مَخْفُوضَةٍ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (114)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (644- 2420):

- [644] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْتَطَبُ، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُؤَدَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ فَأَحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَرَقًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (652- 654):

- [652] وَحَدَّثَنِي عَمْرُو النَّافِدُ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَدْ نَاسًا فِي بَعْضِ الصَّلَوَاتِ، فَقَالَ: " لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَخَالَفَ إِلَى رَجَالٍ يَتَخَلَّفُونَ عَنْهَا، فَأَمُرَ بِهِمْ، فَيُحَرِّقُوا عَلَيْهِمْ بِحُرْمِ الْحَطَبِ بُيُوتَهُمْ، وَلَوْ عَلِمَ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا لَشَهِدَهَا "، يَغْنِي صَلَاةُ الْعِشَاءِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (217):

- [217] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ بُرْقَانَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْأَصَمِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ فَنِيئِي أَنْ يَجْمَعُوا حُرْمَ الْحَطَبِ، ثُمَّ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُقَامَ، ثُمَّ أَحْرَقَ عَلَى أَقْوَامٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ " قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُعَاذِ بْنِ أَنَسٍ، وَجَابِرٍ. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ غَيْرِ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُمْ قَالُوا: مَنْ سَمِعَ النَّدَاءَ فَلَمْ يُجِبْ فَلَا صَلَاةَ لَهُ، وَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْعِلْمِ: هَذَا عَلَى التَّغْلِيظِ وَالتَّشْدِيدِ وَلَا رُخْصَةَ لِأَحَدٍ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ إِلَّا مِنْ عُذْرٍ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (548-549):

- [548] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرَجَالٍ مَعَهُمْ حُزْمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ، فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ بِالنَّارِ ".

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (848):

- [848] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِحَطَبٍ فَيُحْطَبَ، ثُمَّ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُؤَدَّنَ لَهَا، ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُؤَمِّمَ النَّاسَ، ثُمَّ أَخَالِفُ إِلَى رَجَالٍ فَأُحَرِّقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتَهُمْ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ يَعْلَمُ أَحَدُهُمْ أَنَّهُ يَجِدُ عَظْمًا سَمِينًا أَوْ مِرْمَاتَيْنِ حَسَنَتَيْنِ لَشَهِدَ الْعِشَاءَ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (38)، ما يلي بعض منها:

1- سنن ابن ماجه: حديث رقم (795):

- [795] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْهَذَلِيُّ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ الزُّبَيْرِ بْنِ عَمْرِو الضَّمَرِيِّ، عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَيَنْتَهِيَنَّ رَجُلٌ عَنْ تَرْكِ الْجَمَاعَةِ أَوْ لِأَحْرَقَنَّ بُيُوتَهُمْ ".

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (3735-21284):

- [3735] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ رَجُلًا، فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالنَّاسِ لَا يُصَلُّونَ مَعَنَا، فَتُحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتُهُمْ ".

3- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (1423-2763-5752):

- [1423] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نا مُقَدَّمُ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ: نا عَمِي الْقَاسِمُ، عَنْ أَبِي حَمْرَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِأَنَّ الصَّلَاةَ، ثُمَّ أَنْصَرِفَ إِلَى قَوْمٍ سَمِعُوا النِّدَاءَ، فَلَمْ يُجِيبُوا، فَأُحْرَقَ عَلَيْهِمْ بُيُوتُهُمْ "، لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ أَبِي حَمْرَةَ إِلَّا الْقَاسِمُ، تَفَرَّدَ بِهِ: مُقَدَّمُ.

4- مصنف بن أبي شيبة: حديث رقم (3488-5918):

- [3488] حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ حُصَيْنٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، قَالَ: اسْتَقَلَّ النَّبِيُّ ﷺ النَّاسَ ذَاتَ لَيْلَةٍ فِي الْعِشَاءِ يَغْنِي الْعَتَمَةُ، قَالَ: " لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ بِالصَّلَاةِ فَيُنَادَى بِهَا ثُمَّ آتَى قَوْمًا فِي بُيُوتِهِمْ فَأُحْرَقُوا عَلَيْهِمْ لَا يَسْهَدُونَ الصَّلَاةَ ".

5- مشكل الآثار للطحاوي: حديث رقم (5087):

[5087] مَا قَدْ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي دَاوُدَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ الْخَوْصِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ الْقَسْمَلِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُمِّ مَكْنُومٍ، قَالَ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْمَسْجِدِ، فَرَأَى فِي النَّاسِ رَفَةً، فَقَالَ: " إِنِّي لَهُمْ أَنْ أَجْعَلَ لِلنَّاسِ إِمَامًا، ثُمَّ أَخْرُجَ، فَلَا أَقْدِرُ عَلَى رَجُلٍ تَخَلَّفَ فِي بَيْتِهِ عَنِ الصَّلَاةِ، إِلَّا أَحْرَقْتُ عَلَيْهِ " فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ بَيْنِي وَبَيْنَ الْمَسْجِدِ نَخْلًا وَشَجَرًا، وَلَيْسَ كُلُّ حِينٍ أَقْدِرُ عَلَى قَائِدٍ، أَوْ فَاصِلٍ فِي بَيْتِي؟ قَالَ: " تَسْمَعُ الْإِقَامَةَ؟ " قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: " فَأْتِهَا ".

الحديث رقم (207)

95- كتاب أخبار الأحاد: 1- باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والفرائض

- [7250] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " انصرفت من اثنتين، فقال له ذو اليندين: أقصرت الصلاة يا رسول الله أم نسيت؟، فقال: أصدق ذو اليندين، فقال الناس: نعم، فقام رسول الله ﷺ: فصلى ركعتين أخريين، ثم سلم، ثم كبر، ثم سجد مثل سجوده أو أطول، ثم رفع، ثم كبر فسجد مثل سجوده، ثم رفع ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (304)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (482- 714- 1227- 6051):

- [482] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَنُ شُمَيْلٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " صَلَّى بِنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتِي الْعِشِيِّ، قَالَ ابْنُ سِيرِينَ: سَمَاهَا أَبُو هُرَيْرَةَ، وَلَكِنْ نَسِيتُ أَنَا، قَالَ: فَصَلَّى بِنَا رَكْعَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَقَامَ إِلَى خَشْبَةِ مَعْرُوضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَاتَّكَأَ عَلَيْهَا كَأَنَّهُ غَضْبَانٌ، وَوَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ، وَوَضَعَ حَذَّ الْأَيْمَنِ عَلَى ظَهْرِ كَفِّهِ الْيُسْرَى، وَخَرَجَتْ السَّرْعَانُ مِنَ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ، فَقَالُوا: قَصُرَتِ الصَّلَاةُ وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَهَابَا أَنْ يُكَلِّمَا فِي الْقَوْمِ رَجُلٌ فِي يَدَيْهِ طَوْلُ يُقَالُ لَهُ ذُو الْيَدَيْنِ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْسِيتَ أَمْ قَصُرَتِ الصَّلَاةُ؟، قَالَ: لَمْ أَنْسَ وَلَمْ تُقْصِرْ، فَقَالَ: أَكَمَا يَقُولُ ذُو الْيَدَيْنِ، فَقَالُوا: نَعَمْ، فَتَقَدَّمَ فَصَلَّى مَا تَرَكَ، ثُمَّ سَلَّمَ، ثُمَّ كَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ سُجُودِهِ أَوْ أَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَأَطْوَلَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَكَبَّرَ، فَرُبَّمَا سَأَلُوهُ ثُمَّ سَلَّمَ فَيَقُولُ: تُبَيِّتُ أَنْ عَمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ، قَالَ: ثُمَّ سَلَّمَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (570- 575):

- [575] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ، عَنْ أَبِي سَفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ، أَنَّهُ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَلَاةَ الْعَصْرِ، فَسَلَّمَ فِي رَكْعَتَيْنِ، فَقَامَ ذُو الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْ نَسِيتَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: كُلُّ ذَلِكَ لَمْ يَكُنْ، فَقَالَ: قَدْ كَانَ بَعْضُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى النَّاسِ، فَقَالَ: أَصَدَقَ ذُو الْيَدَيْنِ؟ فَقَالُوا: نَعَمْ، يَا رَسُولَ اللَّهِ، " فَأَتَمَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بَقِيَ مِنَ الصَّلَاةِ، ثُمَّ سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ بَعْدَ التَّسْلِيمِ ". وَحَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ الْخَرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ وَهْبٍ، وَهُوَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، ثُمَّ سَلَّمَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْصَرَتِ الصَّلَاةُ، أَمْ نَسِيتَ؟ وَسَأَلَ الْحَدِيثَ. وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ شَيْبَانَ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: بَيْنَا أَنَا أَصْلِي مَعَ النَّبِيِّ ﷺ صَلَاةَ الظُّهْرِ، سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الرَّكْعَتَيْنِ، فَقَامَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ، وَاقْتَصَّ الْحَدِيثَ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (324- 399):

- [399] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي تَمِيمَةَ وَهُوَ: أَيُّوبُ السَّخْتِيَانِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " انصرفت من اثنتين، فقال له ذو اليندين: أقصرت الصلاة أم نسيت يا رسول الله، فقال رسول الله ﷺ: أصدق ذو اليندين، فقال الناس: نعم، فقام رسول الله ﷺ: فصلى اثنتين أخريين ثم سلم ثم كبر فسجد مثل سجوده أو أطول ثم كبر فرفع ثم سجد مثل سجوده أو أطول " قَالَ أَبُو عِيسَى: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَذِي الْيَدَيْنِ، قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ بَعْضُ أَهْلِ الْكُوفَةِ: إِذَا تَكَلَّمَ فِي الصَّلَاةِ نَاسِيًا أَوْ جَاهِلًا أَوْ مَا كَانَ فَإِنَّهُ يُعِيدُ الصَّلَاةَ،

وَأَعْتَلُوا بِأَنَّ هَذَا الْحَدِيثَ كَانَ قَبْلَ تَحْرِيمِ الْكَلَامِ فِي الصَّلَاةِ، قَالَ: وَأَمَّا الشَّافِعِيُّ فَرَأَى هَذَا حَدِيثًا صَحِيحًا، فَقَالَ بِهِ، وَقَالَ: هَذَا أَصَحُّ مِنَ الْحَدِيثِ الَّذِي رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي " الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ نَاسِيًا فَإِنَّهُ لَا يَقْضِي وَإِنَّمَا هُوَ رَزَقٌ رَزَقَهُ اللَّهُ "، قَالَ الشَّافِعِيُّ: وَفَرَّقَ هَؤُلَاءِ بَيْنَ الْعَمْدِ وَالنِّسْيَانِ فِي أَكْلِ الصَّائِمِ بِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَقَالَ أَحْمَدُ فِي حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ: إِنْ تَكَلَّمَ الْإِمَامُ فِي شَيْءٍ مِنْ صَلَاتِهِ وَهُوَ يَرَى أَنَّهُ قَدْ أَكْمَلَهَا ثُمَّ عَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يُكْمِلْهَا يُتِمُّ صَلَاتَهُ، وَمَنْ تَكَلَّمَ خَلْفَ الْإِمَامِ وَهُوَ يَعْلَمُ أَنَّ عَلَيْهِ بَقِيَّةَ مِنَ الصَّلَاةِ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَسْتَقْبِلَهَا، وَاحْتَجَّ بِأَنَّ الْفَرَائِضَ كَانَتْ تَزَادُ وَتُنْقُصُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَإِنَّمَا تَكَلَّمَ ذُو الْيَدَيْنِ وَهُوَ عَلَى يَقِينٍ مِنْ صَلَاتِهِ أَنَّهَا تَمَّتْ، وَلَيْسَ هَكَذَا الْيَوْمَ لَيْسَ لِأَحَدٍ أَنْ يَتَكَلَّمَ عَلَى مَعْنَى مَا تَكَلَّمَ ذُو الْيَدَيْنِ، لِأَنَّ الْفَرَائِضَ الْيَوْمَ لَا يَزَادُ فِيهَا وَلَا يُنْقُصُ، قَالَ أَحْمَدُ نَحْوًا مِنْ هَذَا الْكَلَامِ، وَقَالَ إِسْحَاقُ نَحْوَ قَوْلِ أَحْمَدَ فِي هَذَا الْبَابِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1008-1030):

- [1030] حَدَّثَنَا الْقُعْنُبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنْ أَحَدُكُمْ إِذَا قَامَ يُصَلِّي جَاءَهُ الشَّيْطَانُ فَلَبَسَ عَلَيْهِ حَتَّى لَا يَدْرِي كَمْ صَلَّى، فَإِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ " قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَا رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، وَمَعْمَرٌ، وَاللَّيْثُ حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَعْقُوبَ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ بِهَذَا الْحَدِيثِ بِإِسْنَادِهِ، زَادَ " وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ " حَدَّثَنَا حَجَّاجُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ، أَخْبَرَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ الزُّهْرِيُّ بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، قَالَ: " فَلْيَسْجُدْ سَجْدَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يُسَلِّمَ، ثُمَّ لْيُسَلِّمَ ".

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1496-1497):

- [1496] أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَنبَأَنَا ابْنُ عَوْنٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِحْدَى صَلَاتَيْ الْعِشِيِّ، فَصَلَّى رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَامَ إِلَى خَشَبَةٍ مُعْتَرِضَةٍ فِي الْمَسْجِدِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا قَالَ يَزِيدُ: وَأَرَانَا ابْنُ عَوْنٍ، وَوَضَعَ كَفَّيْهِ إِحْدَاهُمَا عَلَى ظَهْرِ الْأُخْرَى، وَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ الْعُلْيَا فِي السُّفْلَى وَاضِعًا وَقَامَ كَأَنَّهُ غَضْبَانٌ، قَالَ: فَخَرَجَ السَّرْعَانُ مِنَ النَّاسِ وَجَعَلُوا يَقُولُونَ: فَصِرَتْ الصَّلَاةُ، فَصِرَتْ الصَّلَاةُ. وَفِي الْقَوْمِ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ، فَلَمْ يَتَكَلَّمَا، وَفِي الْقَوْمِ رَجُلٌ طَوِيلُ الْيَدَيْنِ يُسَمَّى ذُو الْيَدَيْنِ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أُنْسِبْتَ الصَّلَاةَ أَمْ فَصِرَتْ؟ فَقَالَ: " مَا نَسِبْتُ وَلَا فَصِرَتْ الصَّلَاةُ " فَقَالَ: " أَوْ كَذَلِكَ؟ " قَالُوا: نَعَمْ. قَالَ: فَرَجَعَ " فَأَتَمَّ مَا بَقِيَ ثُمَّ سَلَّمَ وَكَبَّرَ فَسَجَدَ طَوِيلًا، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَكَبَّرَ وَسَجَدَ مِثْلَ مَا سَجَدَ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ وَانْصَرَفَ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (1125)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (401- 830- 1226):

- [401] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: " صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ: قَالَ إِبْرَاهِيمُ: لَا أَذْرِي زَادَ أَوْ نَقَصَ، فَلَمَّا سَلَّمَ، قِيلَ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدَثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ، قَالَ: وَمَا ذَاكَ؟ قَالُوا: صَلَّيْتَ كَذَا وَكَذَا، فَتَنَى رَجُلَيْهِ وَاسْتَقْبَلَ الْفَيْلَةَ وَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ سَلَّمَ، فَلَمَّا أَقْبَلَ عَلَيْنَا بَوَّاهُ، قَالَ: إِنَّهُ لَوْ حَدَّثَ فِي الصَّلَاةِ شَيْءٌ لَنَبَأْتُكُمْ بِهِ، وَلَكِنْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ أَنْسَى كَمَا تَنْسَوْنَ، فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي، وَإِذَا شَكَّ أَحَدُكُمْ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَتَحَرَّى الصَّوَابَ، فَلْيَتِمَّ عَلَيْهِ، ثُمَّ يُسَلِّمْ، ثُمَّ يَسْجُدُ سَجْدَتَيْنِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (571- 575):

- [571] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ، قَالَ: " صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَكْعَتَيْنِ مِنْ بَعْضِ الصَّلَوَاتِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ، فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَنَظَرْنَا تَسْلِيمَهُ، كَبَّرَ، فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ، قَبْلَ التَّسْلِيمِ، ثُمَّ سَلَّمَ ".

3- جامع الترمذي: حديث رقم (364- 391- 395):

- [395] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " صَلَّى بِهِمْ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ ثُمَّ تَشَهَّدَ ثُمَّ سَلَّمَ " قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ، وَرَوَى مُحَمَّدُ بْنُ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ وَهُوَ عَمُّ أَبِي قِلَابَةَ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ، وَرَوَى مُحَمَّدٌ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْمُهَلَّبِ، وَأَبُو الْمُهَلَّبِ اسْمُهُ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَمْرٍو، وَيُقَالُ أَيْضًا: مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، وَقَدْ رَوَى عَبْدُ الْوَهَّابِ النَّخَعِيُّ، وَهَشِيمٌ وَغَيْرُ وَاحِدٍ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ بِطَوِيلِهِ، وَهُوَ حَدِيثُ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " سَلَّمَ فِي ثَلَاثِ رَكَعَاتٍ مِنَ الْعَصْرِ، فَقَامَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ الْخَرْبَاقُ " وَاخْتَلَفَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي التَّشَهُدِ فِي سَجْدَتَيِ السُّهُوِّ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: يَتَشَهُدُ فِيهِمَا وَيُسَلِّمُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: لَيْسَ فِيهِمَا تَشَهُدٌ وَتَسْلِيمٌ وَإِذَا سَجَدَهُمَا قَبْلَ السَّلَامِ لَمْ يَتَشَهُدْ، وَهُوَ قَوْلُ: أَحْمَدَ، وَإِسْحَاقَ، قَالَا: إِذَا سَجَدَ سَجْدَتَيِ السُّهُوِّ قَبْلَ السَّلَامِ لَمْ يَتَشَهُدْ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1024- 1034):

- [1034] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ بُحَيْنَةَ، أَنَّهُ قَالَ: " صَلَّى لَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: رَكْعَتَيْنِ، ثُمَّ قَامَ فَلَمْ يَجْلِسْ فَقَامَ النَّاسُ مَعَهُ، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ وَانْتَظَرْنَا التَّسْلِيمَ كَبَّرَ فَسَجَدَ سَجْدَتَيْنِ وَهُوَ جَالِسٌ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، ثُمَّ سَلَّمَ ﷺ " حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا أَبِي، وَبِقِيَّتِهِ، قَالَا: حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ بِمَعْنَى إِسْنَادِهِ وَحَدِيثِهِ، زَادَ " وَكَانَ مِنَّا الْمُتَشَهُدُ فِي قِيَامِهِ " قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَلِكَ سَجَدَهُمَا ابْنُ الزُّبَيْرِ، قَامَ مِنْ ثِنْتَيْنِ قَبْلَ التَّسْلِيمِ، وَهُوَ قَوْلُ الزُّهْرِيِّ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (664- 1177- 1222- 1331):

- [664] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، أَنَّ سُؤَيْدَ بْنَ قَيْسٍ حَدَّثَهُ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَلَّى يَوْمًا فَسَلَّمَ وَقَدْ بَقِيََتْ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةٌ، فَأَذْرَكَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: " نَسِيتُ مِنَ الصَّلَاةِ رَكْعَةً، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ وَأَمَرَ بِإِلَاءٍ، فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَصَلَّى لِلنَّاسِ رَكْعَةً ". فَأَخْبَرْتُ بِذَلِكَ النَّاسَ، فَقَالُوا لِي: أَتَعْرِفُ الرَّجُلَ؟ قُلْتُ: لَا، إِلَّا أَنْ أَرَاهُ، فَمَرَّ بِي، فَقُلْتُ: هَذَا هُوَ، قَالُوا: هَذَا طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ.

الحديث رقم (208)

95- كتاب أخبار الأحاد: 1- باب ما جاء في إجازة خبر الواحد الصدوق في الأذان والصلاة والصوم والقرآن

- [7251] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: " بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكُعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكُعْبَةِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (48)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (403- 4488- 4494):

- [403] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَا النَّاسُ بِقُبَاءٍ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: " إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنٌ وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكُعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا "، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكُعْبَةِ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (529):

- [529] حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ فَرُّوخَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَاللَّفْظُ لَهُ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ بِقُبَاءٍ، إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: " إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " قَدْ أُنْزِلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكُعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكُعْبَةِ " . حَدَّثَنِي سُؤَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنِي حَفْصُ بْنُ مِيسْرَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الْعَدَاةِ، إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ، يَمْتَلِ حَدِيثَ مَالِكٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (340):

- [340] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: " لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةِ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُجِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكُعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى: قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَوَجهَ نَحْوِ الْكُعْبَةِ وَكَانَ يُجِبُّ ذَلِكَ، فَصَلَّى رَجُلٌ مَعَ الْعَصْرِ، ثُمَّ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمَقْدِسِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَّهُ قَدْ وَجَّهَ إِلَى الْكُعْبَةِ، قَالَ: فَأَنْحَرُوا وَهُمْ رُكُوعٌ " . قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَغَمَارَةَ بْنِ أَوْسٍ، وَعَمْرُو بْنِ عَوْفٍ الْمُزَنِيِّ، وَأَنَسٍ، قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ الْبَرَاءِ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ سَفِيانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانُوا رُكُوعًا فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ. قَالَ أَبُو عِيسَى: وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (493-745):

- [493] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ يُقْبَاءُ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ " . فَاسْتَقْبَلُوهَا وَكَانَتْ وُجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

5- سنن الدارمي: حديث رقم (1234):

- [1234] أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ فِي قُبَاءٍ إِذْ جَاءَهُمْ رَجُلٌ، فَقَالَ: " إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْزَلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، وَأُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبِلَ الْكَعْبَةَ، فَاسْتَقْبَلُوهَا، وَكَانَ وَجْهُ النَّاسِ إِلَى الشَّامِ، فَاسْتَدَارُوا، فَوَجَّهُوا إِلَى الْكَعْبَةِ " .

مجموع الشواهد: (283)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (41- 399- 4486):

- [41] حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ أَوَّلَ مَا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَزَلَ عَلَى أَجْدَادِهِ، أَوْ قَالَ: أَحْوَالِهِ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَأَنَّهُ صَلَّى قَبْلَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ يُعْجِبُهُ أَنْ تَكُونَ قِبْلَتُهُ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَأَنَّهُ صَلَّى أَوَّلَ صَلَاةٍ صَلَّاهَا صَلَاةَ الْعَصْرِ وَصَلَّى مَعَهُ قَوْمٌ، فَخَرَجَ رَجُلٌ مِمَّنْ صَلَّى مَعَهُ فَمَرَّ عَلَى أَهْلِ مَسْجِدٍ وَهُمْ رَاكِعُونَ، فَقَالَ: أَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ صَلَّيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَكَّةَ فَذَارُوا كَمَا هُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ، وَكَانَتْ الْيَهُودُ قَدْ أَعْجَبَهُمْ إِذْ كَانَ يُصَلِّي قِبَلَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، وَأَهْلُ الْكِتَابِ، فَلَمَّا وَلَّى وَجْهَهُ قِبَلَ الْبَيْتِ أَنْكَرُوا ذَلِكَ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (527- 528- 530):

- [527] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: " صَلَّيْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ إِلَى بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ عَشَرَ شَهْرًا، حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي فِي الْبَقَرَةِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ قُولُوا وَجُوهَكُمْ شَطْرَهُ، فَنَزَلَتْ بَعْدَ مَا صَلَّى النَّبِيُّ ﷺ "، فَأَنْطَلَقَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ، فَمَرَّ بِنَاسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهُمْ يُصَلُّونَ، فَحَدَّثَهُمْ، قُولُوا وَجُوهَهُمْ قِبَلَ الْبَيْتِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (2962):

- [2962] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَدِينَةَ " صَلَّى نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ سِتَّةَ أَوْ سَبْعَةَ عَشَرَ شَهْرًا، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ أَنْ يُوجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ فَوَجَّهَ نَحْوَ الْكَعْبَةِ، وَكَانَ يُحِبُّ ذَلِكَ، فَصَلَّى رَجُلٌ مَعَهُ الْعَصْرَ، قَالَ: ثُمَّ مَرَّ عَلَى قَوْمٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، فَقَالَ: هُوَ يَشْهَدُ أَنَّهُ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَّهُ قَدْ وَجَّهَ إِلَى الْكَعْبَةِ، قَالَ: فَأَنْحَرُوا وَهُمْ رُكُوعٌ "، قَالَ أَبُو عَيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَاهُ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (507- 1045):

- [1045] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ ثَابِتٍ، وَحَمِيدٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَأَصْحَابَهُ " كَانُوا يُصَلُّونَ نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ، فَلَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ قُولُوا وَجُوهَكُمْ شَطْرَهُ فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَلَمَةَ فَنَادَاهُمْ وَهُمْ رُكُوعٌ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ نَحْوَ بَيْتِ الْمُقَدَّسِ: أَلَا إِنَّ الْقِبْلَةَ قَدْ حُوِّلَتْ إِلَى الْكَعْبَةِ مَرَّتَيْنِ، فَمَالُوا كَمَا هُمْ رُكُوعٌ إِلَى الْكَعْبَةِ " .

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (457- 459):

- [457] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا النَّاسُ يُقْبِئُونَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ إِذْ جَاءَهُمْ آتٍ، فَقَالَ: " إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَدْ أَنْزَلَ عَلَيْهِ اللَّيْلَةَ قُرْآنًا، وَقَدْ أُمِرَ أَنْ يَسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فَاسْتَقْبَلُوهَا " وَكَانَتْ وَجُوهُهُمْ إِلَى الشَّامِ فَاسْتَدَارُوا إِلَى الْكَعْبَةِ.

الحديث رقم (209)

96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: 2- باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ

- [7288] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " دَعُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ، وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِأَمْرٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (89)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (2359):

- [2359] حَدَّثَنِي حَرَمَلَةُ بْنُ يَحْيَى التُّجِيبِيُّ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ، قَالَا: كَانَ أَبُو هُرَيْرَةَ يُحَدِّثُ: أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ، وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَافْعَلُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، فَإِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ، كَثْرَةُ مَسَائِلِهِمْ، وَاخْتِلَافُهُمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ " . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ وَهُوَ مَنْصُورُ بْنُ سَلَمَةَ الْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا لَيْثٌ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ الْهَادِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَهُ سِوَاءً. حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي كِلَاهُمَا، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْبِرَةُ يَعْنِي الْجَزَامِيَّ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كِلَاهُمَا، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَامِ بْنِ مَنِبْهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ كُلُّهُمْ، قَالَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: دَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، وَفِي حَدِيثِ هَمَامٍ: مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، ثُمَّ ذَكَرُوا نَحْوَ حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ.

2- جامع الترمذي: حديث رقم (2679):

- [2679] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " ائْرْكُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فَخُذُوا عَنِّي فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1- 2):

- [1] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَخُذُوهُ، وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ".

- [2] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، قَالَ: أَنْبَأَنَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " دَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَانْتَهُوا ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7320- 9577- 27361):

- [9577] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " دَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ فَإِنَّمَا أَهْلَكَ أَهْلُ الْكِتَابِ قَبْلَكُمْ، أَوْ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ اخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، وَكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ، فَانْظُرُوا مَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَاتَّبِعُوهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَمَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَدَعُوهُ أَوْ دَرُوهُ "

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (18- 20- 21- 2105- 2106- 3705):

- [2106] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجْلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " دَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلْكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَمَا أَمَرْتُمْ فَأَتَوْا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَمَا نَهَيْتُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا " قَالَ ابْنُ عَجْلَانَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَرَأَى فِيهِ: " وَمَا أَخْبَرْتُكُمْ أَنَّهُ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ فَهُوَ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ " قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: فِي هَذَا الْخَبَرِ بَيَانٌ وَاضِحٌ أَنَّ النَّوَاهِيَّ عَنِ الْمُصْطَفَى ﷺ كُلُّهَا عَلَى الْحَثِّ وَالْإِجَابِ، حَتَّى تَقُومَ الدَّلَالَةُ عَلَى نُذْيَبَتِهَا، وَأَنَّ أَوَامِرَهُ ﷺ بِحَسَبِ الطَّاقَةِ وَالْوُسْعِ عَلَى الْإِجَابِ، حَتَّى تَقُومَ الدَّلَالَةُ عَلَى نُذْيَبَتِهَا، قَالَ اللَّهُ جَلَّ وَعَلَا: وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا، ثُمَّ نَفَى الْإِيمَانَ، عَنْ مَنْ لَمْ يُحْكَمْ رَسُولُهُ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَجِدُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ مِمَّا قَضَى وَحَكَمَ حَرَجًا، وَيُسَلِّمُوا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ ﷺ تَسْلِيمًا بِتَرْكِ الْأَرَءِ الْمَعْكُوسَةِ وَالْمَقَاسَاتِ الْمُنْكَوسَةِ، فَقَالَ: فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (5)، ما يلي بعض منها:

1- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (6017):

- [6017] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ مُكْرَمٍ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ مَنْصُورٍ التَّرمِذِيُّ، قَالَ: ثنا أَبُو الْجَوَابِ، قَالَ: ثنا عَمَارُ بْنُ رَزِيْقٍ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ وَرَادٍ كَاتِبِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " دَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلْكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِكَثْرَةِ سُؤَالِهِمْ أَنْبِيََاءَهُمْ، وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ مِنْ شَيْءٍ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ، وَمَا نَهَيْتُكُمْ فَأَنْتَهُوا " لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ مَنْصُورٍ إِلَّا عَمَارُ بْنُ رَزِيْقٍ، تَقَرَّدَ بِهِ: أَبُو الْجَوَابِ.

2- الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع للخطيب البغدادي: حديث رقم (1954):

- [1954] وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ قَالَ: " مَا نَهَيْتُكُمْ عَنْهُ فَاجْتَنِبُوهُ وَمَا أَمَرْتُكُمْ بِهِ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ " (فيه موضع إرسال).

3- أخبار مكة للفاكهي: حديث رقم (741):

- [741] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ، قَالَ: ثنا سَعِيدُ بْنُ سَالِمٍ، قَالَ: ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَاحٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ السَّائِبِ الْكَلْبِيُّ، نَحْوَ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، وَرَادَ فِيهِ قَالَ: " فَدَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَقَدْ سَأَلَ قَوْمٌ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنْبِيََاءَهُمْ، فَأَخْبَرُوهُمْ، فَتَرَكُوا قَوْلَ أَنْبِيَائِهِمْ، ثُمَّ أَصْبَحُوا بِهَا كَافِرِينَ لَمَّا تَرَكُوا قَوْلَ أَنْبِيَائِهِمْ " (فيه موضع إرسال).

4- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر للخلال: حديث رقم (29:1):

- [29:1] أَخْبَرَنِي مَنْصُورُ بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ النَّسَائِيِّ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ: يَجِبُ الْأَمْرُ وَالنَّهْيُ عَلَى الْإِنْسَانِ؟ قَالَ: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ، فِي هَذَا الزَّمَانِ أَظْنُّهُ شَدِيدًا، مَعَ أَنَّ فِي حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ تَسْهِيلًا، قُلْتُ لَهُ: " مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُعِيزْهُ بِيَدِهِ " قَالَ: نَعَمْ، قَالَ: " بَقْلِهِ وَذَلِكَ أَضْعَفُ الْإِيمَانِ "، قُلْتُ: هَذَا أَشَدُّهَا عَلَيَّ، قَالَ: مَنْ رَأَى مِنْكُمْ مُنْكَرًا فَلْيُعِيزْهُ بِيَدِهِ، وَقَالَ ﷺ: " مَا أَمَرْتُكُمْ مِنَ الْأَمْرِ فَأَتُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ " فَسَكَتَ. (فيه موضع إرسال).

5- جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر: حديث رقم (1813):

- [1813] أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ فُطَيْسٍ، قَالَ: نا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: نا عِيسَى بْنُ دِينَارٍ، عَنِ ابْنِ وَهْبٍ، قَالَ: نا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الرَّزَادِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: وَابِىَ اللَّهِ، إِنْ كُنَّا لَنَلْتَقِطُ السُّنَنَ مِنْ أَهْلِ الْفَقْهِ وَالثَّقَةِ وَنَتَعَلَّمُهَا شَبِيهَا بِتَعَلُّمِنَا آيِ الْقُرْآنِ، وَمَا بَرَحَ مَنْ أَدْرَكْنَا مِنْ أَهْلِ الْفَقْهِ وَالْفَضْلِ مِنْ خِيَارِ أَوْلِيَةِ النَّاسِ يَعِيبُونَ أَهْلَ الْجَدَلِ وَالتَّنْقِيبِ وَالْأَخْذِ بِالرَّأْيِ، وَيَنْهَوْنَ عَنْ لِقَائِهِمْ وَمُجَالَسَتِهِمْ، وَيَحْذَرُونَ مُقَارَبَتَهُمْ أَشَدَّ التَّحْذِيرِ، وَيُخْبِرُونَ أَنَّهُمْ أَهْلُ ضَلَالٍ وَتَحْرِيفٍ لِتَأْوِيلِ كِتَابِ اللَّهِ وَسُنَنِ رَسُولِ اللَّهِ، وَمَا تُوقِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَنَاجِيَةَ التَّنْقِيبِ وَالْبَحْثِ، وَزَجَرَ عَنْ ذَلِكَ وَحَذَرَهُ الْمُسْلِمِينَ فِي غَيْرِ مَوْطِنٍ، حَتَّى كَانَ مِنْ قَوْلِهِ كَرَاهِيَةً لَذَلِكَ: " دَرُونِي مَا تَرَكْتُكُمْ، فَإِنَّمَا هَلْكَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِسُؤَالِهِمْ وَاخْتِلَافِهِمْ عَلَى أَنْبِيَائِهِمْ، فَإِذَا نَهَيْتُكُمْ عَنْ شَيْءٍ فَاجْتَنِبُوهُ وَإِذَا أَمَرْتُكُمْ بِشَيْءٍ فَخُذُوا مِنْهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ " وَلَقَدْ أَحْسَنَ الْقَائِلُ:

قَدْ نَفَرَ النَّاسُ حَتَّى أَخَذُوا بِدَعَا فِي الدِّينِ بِالرَّأْيِ لَمْ تَبْعَثْ بِهِ الرُّسُلُ
حَتَّى اسْتَخَفَّ بِدِينِ اللَّهِ أَكْثَرُهُمْ وَفِي الَّذِي حُمِلُوا مِنْ بَيْنِهِ شُعْلُ

قَالَ مُصَنَّبُ الرُّبَيْرِيِّ: " مَا رَأَيْتُ أَحَدًا مِنْ عُلَمَائِنَا يُكْرِمُونَ أَحَدًا مَا يُكْرِمُونَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَسَنِ " وَعَنْهُ رَوَى مَالِكٌ، حَدِيثُ: السَّدَلِ.

(فيه موضع إرسال).

الحديث رقم (210)
96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة

- [7272] - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، " كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ: وَأَقْرَأَ لَكَ بِذَلِكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ فِيمَا اسْتَطَعْتُ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (10)، كما يلي:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6776):

- [6776] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: " كُنَّا إِذَا بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يَقُولُ لَنَا: "فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ" .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1869):

- [1867] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِيُوبَ، وَقُتَيْبَةُ، وَابْنُ حُجْرٍ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ أَبِيُوبَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ وَهُوَ ابْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: " كُنَّا نُبَايِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، يَقُولُ: لَنَا فِيمَا اسْتَطَعْتُ " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1593):

[1593] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نُبَايِعُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ، فَيَقُولُ لَنَا: " فِيمَا اسْتَطَعْتُمْ " ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ كِلَاهُمَا.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (2940):

[2940] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: كُنَّا نُبَايِعُ النَّبِيَّ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ وَيُلْقِنَا فِيمَا اسْتَطَعْتُ.

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4177):

- [4177] أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ قُدَامَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ أَبِي نُحَيْلَةَ الْجَلْبِي، قَالَ: قَالَ جَرِيرٌ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يُبَايِعُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْسُطْ يَدَكَ حَتَّى أَبَايِعَكَ وَاشْتَرِطْ عَلَيَّ فَأَنْتَ أَعْلَمُ. قَالَ: " أَبَايِعُكَ عَلَى أَنْ تَعْبُدَ اللَّهَ وَتُقِيمَ الصَّلَاةَ، وَتُؤْتِيَ الزَّكَاةَ، وَتُنَاصِحَ الْمُسْلِمِينَ، وَتُفَارِقَ الْمُشْرِكِينَ " .

6- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1782):

- [1782] وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: " بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَمَّا بَعْدُ، لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ سَلَامٌ عَلَيْكَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأَقْرُ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، فِيمَا اسْتَطَعْتُ " .

7- موطأ مالك برواية أبي مصعب الزهري: حديث رقم (898):

- [898] حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ، قَالَ: وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ " يُبَايِعُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: " بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَمَّا بَعْدُ، لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأَقْرُ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ فِيمَا اسْتَطَعْتُ " .

8- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (5069):

- مسند عبدالله بن عمر بن الخطاب-

[5069] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: لَمَّا خَلَعَ النَّاسُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ بَنِيهِ وَأَهْلَهُ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّ الْغَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرَةُ فُلَانٍ "، وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْغَدْرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُبَايَعَ رَجُلٌ رَجُلًا عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ يَنْكُثَ بَيْعَتَهُ، فَلَا يَخْلَعَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَزِيدَ، وَلَا يُشْرِفَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَيَكُونَ صَيْلَمَ بَنِي وَبَيْنَهُ.

9- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (16564):

- 16564- أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنبَأَ أَحْمَدُ بْنُ سَلْمَانَ النَّجَّادُ، ثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ، ثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ يُبَايِعُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، أَمَّا بَعْدُ، لِعَبْدِ اللَّهِ عَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، سَلَامٌ عَلَيْكَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأَقْرُ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيمَا اسْتَطَعْتُ. رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ عَنْ ابْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، عَنْ مَالِكٍ.» .

10- الأدب المفرد للبخاري: حديث رقم (1119):

- [1119] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَتَبَ إِلَى عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ مَرْوَانَ، يُبَايِعُهُ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ: " بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ، لِعَبْدِ الْمَلِكِ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ: سَلَامٌ عَلَيْكَ، فَإِنِّي أَحْمَدُ إِلَيْكَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ، وَأَقْرُ لَكَ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ عَلَى سُنَّةِ اللَّهِ وَسُنَّةِ رَسُولِهِ، فِيمَا اسْتَطَعْتُ " .

مجموع الشواهد: (9)، كما يلي:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (6726-6776):

- [6726] حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ عُبَيْدَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "بَعَثَ النَّبِيُّ ﷺ سَرِيَّةً، وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَمَرَهُمْ أَنْ يُطِيعُوهُ، فَعَصِبَ عَلَيْهِمْ، وَقَالَ: أَلَيْسَ قَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تُطِيعُونِي، قَالُوا: بَلَى، قَالَ: قَدْ عَزَمْتُ عَلَيْكُمْ لَمَّا جَمَعْتُمْ حَطَبًا وَأَوْقَدْتُمْ نَارًا ثُمَّ دَخَلْتُمْ فِيهَا، فَجَمَعُوا حَطَبًا فَأَوْقَدُوا نَارًا، فَلَمَّا هَمُّوا بِالْذُّحُولِ فَقَامَ بَنُطْرُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، قَالَ بَعْضُهُمْ: إِنَّمَا تَبِغْنَا النَّبِيَّ ﷺ فِرَارًا مِنَ النَّارِ أَفَنَدْخُلُهَا، فَيُنَبِّئُهَا هُمْ كَذَلِكَ، إِذْ خَمَدَتِ النَّارُ وَسَكَنَ غَضَبُهُ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: لَوْ دَخَلُوهَا مَا خَرَجُوا مِنْهَا أَبَدًا، إِنَّمَا الطَّاعَةُ فِي الْمَعْرُوفِ".

- [6774] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبادَةُ بْنُ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: "بَايَعْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ فِي الْمُنْشَطِ وَالْمَكْرَهِ، وَأَنْ لَا نُنَازِعَ الْأَمْرَ أَهْلَهُ، وَأَنْ نَقُومَ أَوْ نَقُولَ بِالْحَقِّ حَيْثُمَا كُنَّا، لَا نَخَافُ فِي اللَّهِ لَوْمَةً لَانِمَ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1709):

- [1709:41] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَمْرُو النَّاقِذُ، وَإِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنُ نُمَيْرٍ كُلُّهُمْ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ وَاللَّفْظُ لِعَمْرُو، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي مَجْلِسٍ، فَقَالَ: "تُبَايَعُونِي عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكُوا بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَزْنُوا، وَلَا تَسْرِقُوا، وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ، فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَعُوقِبَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ أَصَابَ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ، فَسَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَأَمَرُهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَفَا عَنْهُ، وَإِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ"، حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ بِهِذَا الْإِسْنَادِ وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ، فَتَلَا عَلَيْنَا آيَةَ النَّبَاِ أَنْ لَا يُشْرِكْنَ بِاللَّهِ شَيْئًا الْآيَةَ.

- [1709:43] وَحَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ سَالِمٍ، أَخْبَرَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ أَبِي قِلَابَةَ، عَنْ أَبِي الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيِّ، عَنْ عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، قَالَ: "أَخَذَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَمَا أَخَذَ عَلَى النَّبَاِ، أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَسْرِقَ وَلَا تَزْنِيَ وَلَا تَقْتُلَ أَوْلَادَنَا وَلَا بَعْضَهُ بَعْضُنَا بَعْضًا، فَمَنْ وَفَى مِنْكُمْ، فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ وَمَنْ أَتَى مِنْكُمْ حَدًّا، فَأُفِيمَ عَلَيْهِ فَهُوَ كَفَّارَتُهُ وَمَنْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ، فَأَمَرُهُ إِلَى اللَّهِ إِنْ شَاءَ عَذَّبَهُ وَإِنْ شَاءَ غَفَرَ لَهُ".

- [1709:44] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ. ح وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ أَبِي الْخَيْرِ، عَنْ الصَّنَابِجِيِّ، عَنْ عُبادَةَ بْنِ الصَّامِتِ، أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي لِمِنَ النَّقَبَاءِ الَّذِينَ بَايَعُوا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَقَالَ: "بَايَعْنَاهُ عَلَى أَنْ لَا تُشْرِكَ بِاللَّهِ شَيْئًا، وَلَا تَزْنِيَ وَلَا تَسْرِقَ وَلَا تَقْتُلَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ، وَلَا نَنْتَهَبَ وَلَا نَعْصِي، فَالْجَنَّةُ إِنْ فَعَلْنَا ذَلِكَ، فَإِنْ غَشِينَا مِنْ ذَلِكَ شَيْئًا كَانَ قَضَاءُ ذَلِكَ إِلَى اللَّهِ"، وَقَالَ ابْنُ رُمْحٍ: كَانَ قَضَاؤُهُ إِلَى اللَّهِ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3920):

- [3920] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُكَدَّرِ، عَنْ جَابِرٍ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَهُ وَعَكٌ بِالْمَدِينَةِ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقْلِنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي حَبْتَهَا، وَتَنْصَعُ طَبِيبَهَا"، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (5069):

- [5069] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: لَمَّا خَلَعَ النَّاسُ يَزِيدَ بْنَ مُعَاوِيَةَ، جَمَعَ ابْنُ عُمَرَ بَنِيهِ وَأَهْلَهُ، ثُمَّ تَشَهَّدَ، ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ، فَإِنَّا قَدْ بَايَعْنَا هَذَا الرَّجُلَ عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، وَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّ الْعَادِرَ يُنْصَبُ لَهُ لَوَاءٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، يُقَالُ: هَذِهِ غَدْرُهُ فَلَانٍ "، وَإِنَّ مِنْ أَعْظَمِ الْغَدْرِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْإِشْرَاكَ بِاللَّهِ تَعَالَى أَنْ يُبَايِعَ رَجُلٌ رَجُلًا عَلَى بَيْعِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ، ثُمَّ يَنْكُثَ بَيْعَتَهُ، فَلَا يَخْلَعَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ يَزِيدَ، وَلَا يُشْرِفَنَّ أَحَدٌ مِنْكُمْ فِي هَذَا الْأَمْرِ فَيَكُونَ صَيْلَمٌ بَيْنِي وَبَيْنَهُ.

5- سنن أبي داود: حديث رقم (2941- 2942):

- [2941] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَتْهُ عَنْ بَيْعَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ النِّسَاءِ، قَالَتْ: مَا مَسَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ إِلَّا أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا فَإِذَا أَخَذَ عَلَيْهَا فَأَعْطَتْهُ، قَالَ: " أَذْهَبِي فَقَدْ بَايَعْتُكِ ".

- [2942] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ، حَدَّثَنِي أَبُو عَقِيلٍ زَهْرَةُ بْنُ مَعْنَدٍ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ قَالَ: وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ ﷺ وَدَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " هُوَ صَغِيرٌ فَمَسَحَ رَأْسَهُ ".

الحديث رقم (211)

96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: 2- باب الاقتداء بسُننِ رسولِ الله ﷺ

[7286] حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: " قَدِمَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حِصْنٍ بْنُ حُدَيْفَةَ بْنِ بَدْرٍ، فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ بْنِ حِصْنٍ وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُذَيِّبُهُمْ عُمَرُ وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجْلِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ، فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ؟، قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذِنَ لِعُبَيْدِ اللَّهِ فَلَمَّا دَخَلَ، قَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ وَمَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ بِأَنْ يَقَعَ بِهِ، فَقَالَ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى، قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: { خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ } وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ ". (لم نقف عليه عند غيره).

تخریجات الحديث:

مجموع التخریج: (7)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4642):

[4642] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَدِمَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حِصْنٍ بْنُ حُدَيْفَةَ، فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُذَيِّبُهُمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ، وَمُشَاوَرَتِهِ كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي، هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَاسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ؟ قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذِنَ الْحُرُّ لِعُبَيْدِ اللَّهِ فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ: هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَغَضِبَ عُمَرُ، حَتَّى هَمَّ أَنْ يَقَعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى، قَالَ لِنَبِيِّهِ ﷺ: خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ.

2- مسند الشاميين للطبراني: حديث رقم (3122):

[3122] - حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ، ثنا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَامَ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حِصْنٍ بْنُ حُدَيْفَةَ، قَالَ: فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ بْنِ حِصْنٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُذَيِّبُهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ كُهُولًا كَانُوا أَوْ شُبَّانًا، فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ، فَقَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذِنَ الْحُرُّ لِعُبَيْدِ اللَّهِ فَأَذِنَ لَهُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: «هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ»، فَغَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يَقَعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: " يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ عَلَيْهِ السَّلَامُ { خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ } [الأعراف: 199] وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ "، قَالَ: «فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ».

- [16646] - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ قُرْقُوبٍ النَّمَارُ بِهَمْدَانَ، ثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، ثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ، ح وَأُنْبَأَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، وَأَبُو بَكْرِ الْفَاضِي، قَالَا: ثَنَا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، ثَنَا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ بَنَ حُدَيْفَةَ بْنَ بَدْرٍ، فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحَرِّ بْنِ قَيْسٍ بْنِ حِصْنٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْبِئُهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رضي الله عنه، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُهُولًا كَانُوا أَوْ شَبَابًا، قَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ الْحَرُّ لِعُيَيْنَةَ، فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ: هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ مَا تُعْطِينَا الْجَزْلَ، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَعَصَبَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحَرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ سُبْحَانَهُ قَالَ لِنَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: {خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ} [الأعراف: 199]، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ " وَاللَّفْظُ لِلْحَاكِمِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ. وَرَوَيْنَا فِي كِتَابِ الرِّكَاعَةِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: " مَا نَقَصَتْ صَدَقَةٌ مِنْ مَالٍ، وَمَا زَادَ اللَّهُ بِعَفْوٍ إِلَّا عِزًّا، وَمَا تَوَاضَعَ أَحَدٌ لِلَّهِ إِلَّا رَفَعَهُ ". وَقَدْ رَوَيْنَا عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قَالَ: " أَقْبِلُوا ذَوِي الْهَيْئَاتِ عَنَّا تَهْمَ مَا لَمْ يَكُنْ حَدًّا "، وَهُوَ فِي كِتَابِ الْخُذُودِ.

4- شعب الإيمان للبيهقي (دار الكتاب العلمية): حديث رقم (8016):

- [8016] - أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَخْبَرَنِي أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ قُرْقُوبٍ النَّمَارُ بِهَمْدَانَ، نَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ، نَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنِي شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، قَالَ: " قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ بَنَ حُدَيْفَةَ بْنَ بَدْرٍ، فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحَرِّ بْنِ قَيْسٍ بْنِ حِصْنٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْبِئُهُمْ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُهُولًا كَانُوا أَوْ شَبَابًا، قَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَتَسْتَأْذِنَ لِي عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ الْحَرُّ لِعُيَيْنَةَ فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ، قَالَ: هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، مَا تُعْطِينَا الْجَزْلَ، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَعَصَبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحَرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ صلى الله عليه وسلم: {خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ} وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، قَالَ: فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ حِينَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ "، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ.

5- فضائل الصحابة لأحمد بن حنبل (1/ 351): حديث رقم (506):

- [506] - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ قَتَنَةَ أَبُو عَيْسَى قَتَنَةُ وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَتَنَةُ أَبِي، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ فَتَزَلَّ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحَرِّ بْنِ قَيْسٍ بْنِ حِصْنٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْبِئُهُمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ، كُهُولًا كَانُوا أَوْ شَبَابًا، قَالَ عُيَيْنَةُ لِابْنِ أَخِيهِ: هَلْ لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ الْأَمِيرِ تَسْتَأْذِنُ لِي عَلَيْهِ؟ فَقَالَ: فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَقَالَ: يَا ابْنَ الْخَطَّابِ، وَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزْلَ، وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَعَصَبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يَقَعَ بِهِ، فَقَالَ الْحَرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ: {خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ} [الأعراف: 199]، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، فَوَاللَّهِ مَا جَاوَزَهَا حِينَ تَلَاهَا، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.

6- مصنف عبدالرزاق الصنعاني (ط2- دار التأسيس): حديث رقم (22024):

- [22024] أخبرنا عبدُ الرزاق، عن مَعْمَرٍ، عن الزُّهْرِيِّ، قَالَ: كَانَ مَجْلِسُ عُمَرَ مُعْتَصَمًا مِنَ الْقُرَاءِ شَبَابًا كَانُوا أَوْ كُهُولًا، فَرُبَّمَا اسْتَشَارَهُمْ فَيَقُولُ: لَا يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ حَدَاثَةُ سِنِّي أَنْ يُشِيرَ بِرَأْيِهِ، فَإِنَّ الْعِلْمَ لَيْسَ عَلَى حَدَاثَةِ السِّنِّ وَلَا قِدَمِهِ، وَلَكِنَّ اللَّهَ يَضَعُهُ حَيْثُ شَاءَ، قَالَ: وَكَانَ يُجَالِسُهُ ابْنُ أَخٍ لِعُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ، قَالَ: فَجَاءَ عُيَيْنَةُ إِلَى عُمَرَ، فَقَالَ: وَاللَّهِ مَا تَقُولُ الْعَدْلَ، وَلَا تُعْطِي الْجَزْلَ، قَالَ: فَهَمَّ عُمَرُ بِهِ، فَقَالَ ابْنُ أَخِيهِ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ: {خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ} * [الأعراف: 199]، وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، قَالَ: فَتَرَكَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا وَلِيَ عُثْمَانُ جَاءَهُ عُيَيْنَةُ، فَقَالَ: إِنَّ عُمَرَ أَعْطَانَا فَاغْتَنَانَا، وَأَخْشَانَا فَأَنْتَانَا.

- [4217 - (38)] - وَعَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَدِمَ عُيَيْنَةُ بْنُ حِصْنٍ بْنُ خُدَيْفَةَ فَنَزَلَ عَلَى ابْنِ أَخِيهِ الْحُرِّ بْنِ قَيْسٍ، وَكَانَ مِنَ النَّفَرِ الَّذِينَ يُدْنِيهِمْ عُمَرُ، وَكَانَ الْقُرَاءُ أَصْحَابَ مَجَالِسِ عُمَرَ وَمُشَاوَرَتِهِ كُھُولًا كَانُوا أَوْ شَبَابًا، فَقَالَ عُيَيْنَةُ لَابْنِ أَخِيهِ: يَا ابْنَ أَخِي لَكَ وَجْهٌ عِنْدَ هَذَا الْأَمِيرِ فَاسْتَأْذِنْ لِي عَلَيْهِ، قَالَ: سَأَسْتَأْذِنُ لَكَ عَلَيْهِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَاسْتَأْذَنَ الْحُرُّ لِعُيَيْنَةَ بْنِ حِصْنٍ فَأَذِنَ لَهُ عُمَرُ، فَلَمَّا دَخَلَ قَالَ: هِيَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ فَوَاللَّهِ مَا تُعْطِينَا الْجَزَلَ وَلَا تَحْكُمُ بَيْنَنَا بِالْعَدْلِ، فَعَضِبَ عُمَرُ حَتَّى هَمَّ أَنْ يُوقِعَ بِهِ، فَقَالَ لَهُ الْحُرُّ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَالَ لِنَبِيِّهِ: {خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ (199)} وَإِنَّ هَذَا مِنَ الْجَاهِلِينَ، وَاللَّهُ مَا جَاوَزَهَا عُمَرُ جِئَ تَلَاهَا عَلَيْهِ، وَكَانَ وَقَافًا عِنْدَ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ. خَرَّجَهُ فِي تَفْسِيرِ: {خُذِ الْعَفْوَ}.



الحديث رقم (212)

96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: 5- باب ما يكره من التعمق في العلم والغلو في الدين والبدع

[7303] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ فِي مَرَضِهِ: "مُرُوا أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ: إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ مِنَ الْبُكَاءِ، فَمُرْ عُمَرَ، فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: قُلْتُ لِحَفْصَةَ: قُولِي إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِذَا قَامَ فِي مَقَامِكَ لَمْ يُسْمِعِ النَّاسَ، مِنَ الْبُكَاءِ فَمُرْ عُمَرَ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ فَفَعَلْتُ حَفْصَةَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّكَ لَأَنْتَنَ صَوَاحِبُ يُوسُفَ مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ لِلنَّاسِ، قَالَتْ حَفْصَةُ لِعَائِشَةَ: مَا كُنْتُ لِأُصِيبَ مِنْكَ خَيْرًا.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (414)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (198- 664- 679- 1389- 2588- 4442- 5666- 7117):

[198] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: "لَمَّا تَقَلَّ النَّبِيُّ ﷺ وَاشْتَدَّ بِهِ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ فِي أَنْ يُمَرِّضَ فِي بَيْتِي، فَأَذِنَ لَهُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطَّ رَجُلَاهُ فِي الْأَرْضِ بَيْنَ عَبَّاسٍ وَرَجُلٍ آخَرَ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَأَخْبَرْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ، فَقَالَ: أَتَدْرِي مِنَ الرَّجُلِ الْآخَرُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تُحَدِّثُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ بَعْدَمَا دَخَلَ بَيْتَهُ وَاشْتَدَّ وَجَعُهُ: هَرَيْفُوا عَلَيَّ مِنْ سَبْعِ قَرَبٍ لَمْ تُحَلَّلْ أَوْكِئْتُهُنَّ لِعَلِّي، أَعْهَدُ إِلَى النَّاسِ، وَأَجْلِسَ فِي مُحْضَبٍ لِحَفْصَةَ: زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ طَفِقْنَا نَصُبُ عَلَيْهِ تِلْكَ حَتَّى طَفِقَ يُشِيرُ إِلَيْنَا أَنْ قَدْ فَعَلْتُنَّ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى النَّاسِ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (418- 419- 420- 2444):

[418] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ، فَقُلْتُ لَهَا: أَلَا تُحَدِّثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: بَلَى، تَقُلُّ النَّبِيُّ ﷺ فَقَالَ: "أَصَلَّى النَّاسُ؟"، قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: "ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمُحْضَبِ"، فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ، فَأَعْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: "أَصَلَّى النَّاسُ؟"، قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَقَالَ: "ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمُحْضَبِ"، فَفَعَلْنَا، فَاغْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ، فَأَعْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ، فَقَالَ: "أَصَلَّى النَّاسُ؟"، قُلْنَا: لَا، وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ، يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ الْآخِرَةِ، قَالَتْ: فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ، أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ، وَكَانَ رَجُلًا رَقِيقًا: يَا عُمَرُ، صَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَ: فَقَالَ عُمَرُ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ، قَالَتْ: فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْآيَاتِ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خَفَةً، فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ، أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ، وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ، ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ، وَقَالَ لَهُمَا: أَجْلِسَانِي إِلَى جَنْبِهِ، فَأَجْلَسَاهُ إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّيَ وَهُوَ قَائِمٌ بِصَلَاةِ النَّبِيِّ ﷺ وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ، وَالنَّبِيُّ ﷺ قَاعِدٌ، قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ: فَدَخَلْتُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، فَقُلْتُ لَهُ: أَلَا أَعْرَضَ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ، عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: هَاتِ، فَعَرَضْتُ حَدِيثَهَا عَلَيْهِ، فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا، غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: أَسَمَّتَ لَكَ الرَّجُلَ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ.

- [362] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غِيلَانَ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ نُعَيْمِ بْنِ أَبِي هُنْدٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي مَرَضِهِ الَّذِي مَاتَ فِيهِ قَاعِدًا " . قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " إِذَا صَلَّى الْإِمَامُ جَالِسًا فَصَلُّوا جُلُوسًا " وَرُوِيَ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " خَرَجَ فِي مَرَضِهِ وَأَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، فَصَلَّى إِلَى جَنْبِ أَبِي بَكْرٍ وَالنَّاسُ يَأْتُمُونَ بِأَبِي بَكْرٍ، وَأَبُو بَكْرٍ يَأْتُمُ بِالنَّبِيِّ ﷺ " . وَرُوِيَ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَاعِدًا " . وَرُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " صَلَّى خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ وَهُوَ قَاعِدٌ " .

- [2137] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مَرْحُومُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْعَطَّارُ، حَدَّثَنِي أَبُو عَمْرَانَ الْجَوْنِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ بَابُوسَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ إِلَى النِّسَاءِ تَعْنِي فِي مَرَضِهِ فَاجْتَمَعْنَ، فَقَالَ: " إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَدُورَ بَيْنَكُمْ، فَإِنْ رَأَيْتُنَّ أَنْ تَأْذُنَ لِي فَأَكُونُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَعَلْنَّ " ، فَأَذِنَ لَهُ .

- [834] أَخْبَرَنَا الْعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ الْعَنْبَرِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَقُلْتُ: أَلَا تَحْدِثِينِي عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَتْ: لَمَّا نَقَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ " فَقُلْنَا: لَا وَهُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: " ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ " فَفَعَلْنَا فَاعْتَسَلَ ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ فَأَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ أَفَاقَ فَقَالَ: " أَصَلَّى النَّاسُ " قُلْنَا: لَا هُمْ يَنْتَظِرُونَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: " ضَعُوا لِي مَاءً فِي الْمِخْضَبِ " فَفَعَلْنَا فَاعْتَسَلَ، ثُمَّ ذَهَبَ لِيَنْوُءَ، ثُمَّ أَغْمِيَ عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: فِي الثَّلَاثَةِ مِثْلَ قَوْلِهِ قَالَتْ: وَالنَّاسُ عُكُوفٌ فِي الْمَسْجِدِ يَنْتَظِرُونَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لِصَلَاةِ الْعِشَاءِ فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى أَبِي بَكْرٍ أَنْ صَلِّ بِالنَّاسِ فَجَاءَهُ الرَّسُولُ فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِأَمْرِكَ أَنْ تُصَلِّيَ بِالنَّاسِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا رَقِيقًا فَقَالَ: يَا عُمَرُ صَلِّ بِالنَّاسِ فَقَالَ: أَنْتَ أَحَقُّ بِذَلِكَ فَصَلَّى بِهِمْ أَبُو بَكْرٍ تِلْكَ الْأَيَّامَ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَجَدَ مِنْ نَفْسِهِ خِفَةً فَجَاءَ يُهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ أَحَدُهُمَا الْعَبَّاسُ لِصَلَاةِ الظُّهْرِ فَلَمَّا رَأَى أَبُو بَكْرٍ ذَهَبَ لِيَتَأَخَّرَ فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ لَا يَتَأَخَّرَ وَأَمَرَهُمَا فَاجْلِسَا إِلَى جَنْبِهِ فَجَعَلَ أَبُو بَكْرٍ يُصَلِّي قَانِمًا وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ أَبِي بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي قَاعِدًا فَدَخَلْتُ عَلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَقُلْتُ أَلَا أَعْرِضُ عَلَيْكَ مَا حَدَّثْتَنِي عَائِشَةُ عَنْ مَرَضِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: نَعَمْ فَحَدَّثْتُهُ فَمَا أَنْكَرَ مِنْهُ شَيْئًا غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ أَسَمَّتْ لَكَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ مَعَ الْعَبَّاسِ قُلْتُ: لَا، قَالَ: هُوَ عَلِيٌّ كَرَّمَ اللَّهُ وَجْهَهُ .

مجموع الشواهد: (455)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (678-754-1201-3385-4448):

- [678] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، قَالَ: "مَرَضَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَشْنَدَ مَرَضُهُ، فَقَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، قَالَتْ عَائِشَةُ: إِنَّهُ رَجُلٌ رَفِيقٌ، إِذَا قَامَ مَقَامَكَ لَمْ يَسْتَطِعْ أَنْ يُصَلِّيَ بِالنَّاسِ، قَالَ: مُرُوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَعَادَتْ، فَقَالَ: مُرِي أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ، فَإِنَّكَ صَوَاجِبُ يُوسُفَ، فَأَتَاهُ الرَّسُولُ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ فِي حَيَاةِ النَّبِيِّ ﷺ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (421-422):

- [421] حَدَّثَنِي عَمْرُو النَّاقِدُ، وَعَبْدُ بْنُ حَمِيدٍ، وَحَسَنُ الْخُلَوَانِيُّ، قَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنِي، وَقَالَ الْآخَرَانِ: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، وَحَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ صَالِحٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ: "أَنَّ أَبَا بَكْرٍ، كَانَ يُصَلِّي لَهُمْ فِي وَجَعِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الَّذِي تُوُفِّيَ فِيهِ، حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، وَهُمْ صُفُوفٌ فِي الصَّلَاةِ، كَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سِتْرَ الْحُجْرَةِ، فَتَنَظَّرَ إِلَيْنَا وَهُوَ قَائِمٌ، كَأَنَّ وَجْهَهُ وَرَقَّةٌ مُصْحَفٌ، ثُمَّ تَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا، قَالَ: فَبَهَيْتُنَا وَنَحْنُ فِي الصَّلَاةِ مِنْ فَرَحٍ بِخُرُوجِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَنَكْصِ أَبِي بَكْرٍ عَلَى عَقْبِيهِ لِيُصَلِّ الصَّفَّ، وَظَنَّ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَارِجٌ لِلصَّلَاةِ، فَأَشَارَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِيَدِهِ، أَنْ أَتُوا صَلَاتَكُمْ، قَالَ: ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَرَحَى السِتْرَ، قَالَ: فَتُوُفِّيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ يَوْمِهِ ذَلِكَ"، وَحَدَّثَنِيهِ عَمْرُو النَّاقِدُ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ السِّتَارَةَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، وَحَدِيثُ صَالِحٍ، أَتَمُّ، وَأَشْبَعُ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ جَمِيعًا، عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ، قَالَ: لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْإِثْنَيْنِ، بَنَحُو حَدِيثَهُمَا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (363):

- [363] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي زِيَادٍ، حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: "صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي مَرَضِهِ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ قَاعِدًا فِي ثَوْبٍ مُتَوَشِّحًا بِهِ". قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، قَالَ: وَهَكَذَا رَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَبِيُوبَ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ ثَابِتٍ، عَنْ أَنَسٍ، وَقَدْ رَوَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ وَلَمْ يَذْكُرُوا فِيهِ، عَنْ ثَابِتٍ، وَمَنْ ذَكَرَ فِيهِ عَنْ ثَابِتٍ فَهُوَ أَصَحُّ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (4660-4661):

- [4660] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ، قَالَ: "لَمَّا اسْتُعِزَّ بِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا عَنْدَهُ فِي نَفَرٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، دَعَاهُ بِلَالٌ إِلَى الصَّلَاةِ، فَقَالَ: مُرُوا مَنْ يُصَلِّي لِلنَّاسِ، فَحَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَمْعَةَ فَإِذَا عُمَرُ فِي النَّاسِ وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ غَائِبًا، فَقُلْتُ: يَا عُمَرُ قُمْ فَصَلِّ بِالنَّاسِ فَتَقَدَّمَ فَكَبَّرَ، فَلَمَّا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَهُ وَكَانَ عُمَرُ رَجُلًا مُجَهَّرًا، قَالَ: فَأَيْنَ أَبُو بَكْرٍ؟ يَا أَبَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ يَا أَبَى اللَّهِ ذَلِكَ وَالْمُسْلِمُونَ، فَبَعَثَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَجَاءَ بَعْدَ أَنْ صَلَّى عُمَرُ تِلْكَ الصَّلَاةَ، فَصَلَّى بِالنَّاسِ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1234-1235-282:2):

- [282:2] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: "آخِرُ نَظَرَةٍ نَظَرْتُهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ كَشَفَ السِّتَارَةَ يَوْمَ الْإِثْنَيْنِ، فَتَنَظَّرْتُ إِلَى وَجْهِهِ، كَأَنَّهُ وَرَقَّةٌ مُصْحَفٍ، وَالنَّاسُ خَلْفَ أَبِي بَكْرٍ فِي الصَّلَاةِ، فَأَرَادَ أَنْ يَتَحَرَّكَ فَأَشَارَ إِلَيْهِ أَنْ أَتَيْتُ، وَأَلْقَى السِّجْفَ، وَمَاتَ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ".

الحديث رقم (213)

96- كتابُ الاعتصام بالكتابِ والسنة: 10- باب قول النبي ﷺ ((لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق يقاتلون)) وهم أهل العلم.

- [7312] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَخْبَرَنِي حُمَيْدٌ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ يَخْطُبُ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَيُعْطِي اللَّهُ وَلَنْ يَزَالَ أَمْرُ هَذِهِ الْأُمَّةِ مُسْتَقِيمًا حَتَّى تَقُومَ السَّاعَةُ، أَوْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (143)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (71-3116):

- [71] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ غَيْرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: قَالَ حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ خَطِيبًا، يَقُولُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَاللَّهُ يُعْطِي، وَلَنْ تَزَالَ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَائِمَةً عَلَى أَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (7:127-1040-1926):

- [1926] وَحَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ وَهْبٍ، وَهُوَ ابْنُ بُرْقَانَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ الْأَصَمِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ ذَكَرَ حَدِيثًا رَوَاهُ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ أَسْمَعْهُ رَوَى عَنْ النَّبِيِّ ﷺ عَلَى مِثْرِهِ، حَدِيثًا غَيْرَهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَلَا تَزَالَ عَصَابَةُ مِنَ الْمُسْلِمِينَ يُقَاتِلُونَ عَلَى الْحَقِّ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ نَاوَاهُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ".

3- سنن الدارمي: حديث رقم (224-226):

- [224] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ هُوَ ابْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَسَمَةَ بْنِ الْهَادِي، عَنْ عَبْدِ الْوَهَّابِ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا، يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ".

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (16392-16400-16432-16484):

- [16400] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَبَهْرُ بْنُ قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ جَبَلَةَ بْنِ عَطِيَّةٍ، عَنْ ابْنِ مُحَيْرِيزٍ، قَالَ بَهْرُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَيْرِيزٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا أَرَادَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ بَعْدَ خَيْرٍ يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ".

5- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (1436):

- [1436] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: نَا أَبُو الْخَطَّابِ، قَالَ: نَا هَارُونُ بْنُ مُسْلِمٍ الْجَنَائِيُّ، قَالَ: نَا عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى بَنِي عَبْدِ الدَّارِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ "، لَمْ يَرَوْ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ يُونُسَ بْنِ مَاهَكَ إِلَّا الْوَلِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، تَقَرَّدَ بِهِ: عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ الْأَخْنَسِ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (105)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (2645):

- [2645] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ "، وفي الباب عن عُمَرَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَمُعَاوِيَةَ، هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

2- سنن الدارمي: حديث رقم (225- 2706):

- [225] أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا، يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ".

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (220):

- [220] حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ خَلْفٍ أَبُو بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ".

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3401):

- [3401] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ مُوسَى بْنِ مَجَاشِعٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ الْحُبَابِ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشَقِيُّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ الْيَحْصَبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ، يَقُولُ عَلَى مَنبَرِ دِمَشْقَ: إِيَّاكُمْ وَأَحَادِيثَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَّا حَدِيثًا كَانَ فِي عَهْدِ عُمَرَ، فَإِنَّ عُمَرَ كَانَ يُحِيفُ النَّاسَ فِي اللَّهِ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ "، وَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنَّمَا أَنَا خَازِنٌ، فَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ يُبَارِكْ لَهُ فِيهِ، وَمَنْ أَعْطَيْتُهُ عَنْ مَسْأَلَةٍ، وَعَنْ شَرِّهِ، كَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ".

5- سنن الدارقطني: حديث رقم (3066):

- [3066] ثنا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ السُّبُوطِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ غَالِبٍ، نا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أنا يَزِيدُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " مَا عُدَّ اللَّهُ بِشَيْءٍ أَفْضَلَ مِنْ فِقْهِ فِي دِينٍ، وَلَفَقِيهِ أَشَدُّ عَلَى الشَّيْطَانِ مِنْ أَلْفِ عَابِدٍ، وَلِكُلِّ شَيْءٍ عِمَادٌ، وَعِمَادُ هَذَا الدِّينِ الْفِقْهُ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: لَأَنْ أَجْلِسَ سَاعَةً فَأَفْقَهُ، أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَحْيِيَ لَيْلَةً إِلَى الْعَدَاةِ ".

الحديث رقم (214)

96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة:

16- باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم وما أجمع عليه الحرمان مكة والمدينة...

- [7322] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ السَّلْمِيِّ، " أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكَ بِالْمَدِينَةِ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْلَنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي حَبْثَهَا وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا "

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (45)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1883-7209-7211-7216):

- [1883] حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، " جَاءَ أَعْرَابِيٌّ النَّبِيَّ ﷺ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَجَاءَ مِنَ الْغَدِ مَحْمُومًا، فَقَالَ: أَقْلَنِي، فَأَبَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، فَقَالَ: الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي حَبْثَهَا وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1386):

- [1386] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكَ بِالْمَدِينَةِ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ، أَقْلَنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي حَبْثَهَا، وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا "

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3920):

- [3920] حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ: أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ فَأَصَابَهُ وَعْكَ بِالْمَدِينَةِ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ، تَنْفِي حَبْثَهَا، وَتَنْصَعُ طَيْبُهَا "، قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4185):

- [4185] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعْكَ بِالْمَدِينَةِ، فَجَاءَ الْأَعْرَابِيَّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقْلَنِي بَيْعَتِي؟ فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقْلَنِي بَيْعَتِي؟ فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي حَبْثَهَا، وَتَنْصَعُ طَيْبُهَا "

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1639):

- [1639] وَحَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَعُكٌّ بِالْمَدِينَةِ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَقِلْنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، ثُمَّ جَاءَهُ، فَقَالَ: أَقِلْنِي بَيْعَتِي، فَأَبَى، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّمَا" الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي حَبْنَهَا وَيَنْصَعُ طَبِئُهَا".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (54)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1871-1884-4589):

- [1871] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَمَرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقَرْيَ، يَقُولُونَ يَتْرُبُ وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1385-1386):

- [1385] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، فِيمَا قُرِئَ عَلَيْهِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَمَرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقَرْيَ، يَقُولُونَ يَتْرُبُ وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ"، وَحَدَّثَنَا عَمْرُو النَّاقِدُ، وَابْنُ أَبِي عُمَرَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ، جَمِيعًا عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، وَقَالَا: كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ الْحَبَثَ، لَمْ يَذْكُرَا: الْحَدِيدَ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3028):

- [3028] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ يَزِيدٍ يُحَدِّثُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ، أَنَّهُ قَالَ فِي هَذِهِ الْآيَةِ: فَمَا لَكُمْ يَنْفَتِنِينَ، قَالَ: رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ أُحُدٍ، فَكَانَ النَّاسُ فِيهِمْ قَرِيقَيْنِ: قَرِيقٌ يَقُولُ اقْتُلْهُمْ، وَقَرِيقٌ يَقُولُ: لَا، فَتَرَأَتْ هَذِهِ الْآيَةَ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فِتْنَيْنِ، وَقَالَ: إِنَّهَا طَيْبَةٌ، وَقَالَ: إِنَّهَا تَنْفِي الْحَبَثَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبَثَ الْحَدِيدِ"، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ هُوَ الْأَنْصَارِيُّ الْخَطْمِيُّ وَلَهُ صُحْبَةٌ.

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (3723):

- [3732] أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، عَنْ جَابِرٍ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا بَاتَعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى الْإِسْلَامِ، فَأَصَابَ الْأَعْرَابِيَّ وَغُلٌّ بِالْمَدِينَةِ، فَخَرَجَ الْأَعْرَابِيُّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّمَا الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي حَبَثَهَا، وَيَنْصَعُ طَيْبُهَا".

5- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (6374):

- [6374] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، أَنَّ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَمَرْتُ بِقَرْيَةٍ تَأْكُلُ الْقَرْيَ، يَتْرُبُ وَهِيَ الْمَدِينَةُ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ حَبَثَ الْحَدِيدِ".

الحديث رقم (215)

96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة:

16- باب ما ذكر النبي ﷺ وحض على اتفاق أهل العلم وما أجمع عليه الحرمان مكة والمدينة...

- [7333] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ، وَإِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا "، تَابَعَهُ سَهْلٌ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي أَحَدٍ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (66)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2889-3367-4083-4084):

- [2889] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: " يَقُولُ خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى خَيْبَرَ أَخَذْنَاهُ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ ﷺ رَاجِعًا وَبَدَأَ لَهُ أَحَدٌ، قَالَ: " هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كَتَحْرِيمِ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمِدْنَا ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1368-1394):

- [1368] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي وَفَّقِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَابْنُ حُجْرٍ، جَمِيعًا عَنْ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ ابْنُ أَبِي وَفَّقِيَّةٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ أَبِي عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لِأَبِي طَلْحَةَ: " التَّمَسَّ لِي غَلَامًا مِنْ غُلَامَانِكَ يَخْدُمُنِي "، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ يُرِدُنِي وَرَاءَهُ، فَكُنْتُ أَخْذُمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كُلَّمَا نَزَلَ، وَقَالَ فِي الْحَدِيثِ: ثُمَّ أَقْبَلَ حَتَّى إِذَا بَدَأَ لَهُ أَحَدٌ، قَالَ: " هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، فَلَمَّا أَشْرَفَتْ عَلَى الْمَدِينَةِ، قَالَ: اللَّهُمَّ إِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ جَبَلَيْهَا مِثْلَ مَا حَرَّمَ بِهِ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَذْهَبِهِمْ وَصَاعِهِمْ "، وَحَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، وَفَقِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِمِثْلِهِ غَيْرَ أَنَّهُ قَالَ: إِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3922):

- [3922] حَدَّثَنَا فُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ. ح وَحَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا مَعْنٌ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: " هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَإِنِّي أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا ". قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3115):

- [3115] حَدَّثَنَا هَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَكْنَفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، يَقُولُ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ أَحَدًا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، وَهُوَ عَلَى ثُرْعَةٍ مِنْ ثُرْعِ الْجَنَّةِ، وَغَيْرَ عَلَى ثُرْعَةٍ مِنْ ثُرْعِ النَّارِ ".

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1645):

- [1645] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمْرِو مَوْلَى الْمُطَّلِبِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ، فَقَالَ: " هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَأَنَا أَحَرَّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (59)، ما يلي بعض منها:

1- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (6505):

- [6505] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ بْنِ أَسْلَمَ، ثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُكْدِرِيُّ، ثنا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ أَبِي عَبَسٍ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "أَخَذَ هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ، عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ، وَهَذَا عَيْرٌ يُبْغِضُنَا وَنُبْغِضُهُ، وَإِنَّهُ عَلَى بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ النَّارِ". لَا يُرَوَّى هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ أَبِي عَبَسٍ بْنِ جَبْرِ إِلَّا بِهَذَا الْإِسْنَادِ، تَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ.

2- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (15232-8245-27479):

- [15232] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عُفْبَةُ بْنُ سُوَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: فَقُلْنَا مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ مِنْ غَزْوَةِ خَيْبَرٍ، فَلَمَّا بَدَأَ لَهُ أَخَذَ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "اللَّهُ أَكْبَرُ، جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ".

3- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (371:6):

- [371 : 6] وَأَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، أَنبَأَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الْحَرَشِيُّ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ، عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ، قَالَ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ، فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فِي خُرُوجِهِ وَرُجُوعِهِ، قَالَ: حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ، فَقَالَ: "هَذِهِ طَابَةُ وَهَذَا أَخَذَ وَهُوَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ"، ثُمَّ قَالَ: "إِنَّ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ: دَارُ بَنِي النَّجَّارِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي عَبْدِ الْأَسْهَلِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي الْحَارِثِ بْنِ الْخَزَرَجِ، ثُمَّ دَارُ بَنِي سَاعِدَةَ، وَفِي كُلِّ دُورِ الْأَنْصَارِ خَيْرٌ"، فَلَحِقْنَا سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ، فَقَالَ أَبُو أُسَيْدٍ: أَلَمْ تَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَيْرَ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا آخِرَهَا دَارًا؟، فَأَدْرَكَ سَعْدُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، خَيْرَتُ دُورِ الْأَنْصَارِ فَجَعَلْنَا آخِرَهَا، فَقَالَ: "أَوَلَيْسَ بِحَسْبِكُمْ أَنْ تَكُونُوا مِنَ الْخَبَارِ؟"، رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنِ الْقَعْنَبِيِّ.

4- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (6467):

- [6467] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَابِرِ بْنِ الْبَخْتَرِيِّ، ثنا الْحُمَيْصِيُّ، ثنا بِشْرُ بْنُ شُعَيْبٍ بْنِ أَبِي حَمْرَةَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الزُّهْرِيِّ، أَخْبَرَنِي عُفْبَةُ بْنُ سُوَيْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَخَذَ جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ"

5- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (7516):

- [7516] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَخَذَ رُكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الْجَنَّةِ".

الحديث رقم (216)

96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: 20- باب إذا اجتهد العامل أو الحاكم فأخطأ خلاف الرسول من غير علم فحكمه مردود لقول النبي ﷺ ((مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ)).

- [7350-7351] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، عَنْ أَخِيهِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ لَبَّالٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "بَعَثَ أَحَا بْنَ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ وَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمْرِ جَنِيبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟"، قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَفْعَلُوا وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ، أَوْ يَبِيعُوا هَذَا، وَاشْتَرُوا بِتَمْنِهِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (100)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2080-2202-2303-4247):

- [2080] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: "كُنَّا نُزْرَقُ تَمْرَ الْجَمْعِ وَهُوَ الْخُلْطُ مِنَ التَّمْرِ، وَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ، وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1594-1595-1596):

- [1594] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ يَغْنِيٍّ ابْنُ لَبَّالٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، وَأَبَا سَعِيدٍ حَدَّثَاهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَحَا بْنَ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ، فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمْرِ جَنِيبٍ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا، قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَا تَفْعَلُوا وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ أَوْ يَبِيعُوا هَذَا وَاشْتَرُوا بِتَمْنِهِ مِنْ هَذَا وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ".

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (4553-4554-4555-4556):

- [4553] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَالْفُطَيْلُ لَهُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ، فَجَاءَ بِتَمْرِ جَنِيبٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟"، قَالَ: لَا، وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِصَاعَيْنِ، وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "لَا تَفْعَلْ، بَعْ الْجَمْعَ بِالدَّرَاهِمِ، ثُمَّ ابْتَغِ بِالدَّرَاهِمِ جَنِيبًا".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2256):

- [2256] حَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ بَنٍ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَرْزُقُنَا تَمْرًا مِنْ تَمْرِ الْجَمْعِ، فَتَسْتَبْدِلُ بِهِ تَمْرًا هُوَ أَطْيَبُ مِنْهُ وَتَزِيدُ فِي السَّعْرِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا يَصْلُحُ صَاعُ تَمْرٍ بِصَاعَيْنِ، وَلَا دِرْهَمٌ بِدِرْهَمَيْنِ، وَالْذِّرْهُمُ بِالْذِّرْهُمِ، وَالذِّينَارُ بِالذِّينَارِ لَا فَضْلَ بَيْنَهُمَا إِلَّا وَزْنًا ".

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2577):

- [2577] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ هُوَ: ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّهُ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ يُحَدِّثُ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ وَأَبَا هُرَيْرَةَ حَدَّثَاهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَعَثَ أَخَا بَنِي عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيَّ فَاسْتَعْمَلَهُ عَلَى خَيْبَرَ، فَقَدِمَ بِتَمْرِ جَنِيْبٍ. قَالَ ابْنُ مَسْلَمَةَ: يَعْني: جَيْدًا، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَكُلْ تَمْرَ خَيْبَرَ هَكَذَا؟ ". قَالَ: لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا لَنَشْتَرِي الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ مِنَ الْجَمْعِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تَفْعَلُوا، وَلَكِنْ مِثْلًا بِمِثْلٍ، أَوْ بِيَعُوا هَذَا، وَاشْتَرُوا بِثَمَنِهِ مِنْ هَذَا، وَكَذَلِكَ الْمِيزَانُ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (114)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (1225):

- [1225] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ زَيْدًا أَبَا عِيَّاشٍ، سَأَلَ سَعْدًا، عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ، فَقَالَ: أَتَيْتُهُمَا أَفْضَلُ؟ قَالَ الْبَيْضَاءُ: فَتَهَى عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ سَعْدٌ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ عَنْ اشْتِرَاءِ التَّمْرِ بِالرُّطْبِ؟ فَقَالَ: "لِمَنْ حَوْلَهُ، أَيْنُقْصُ الرُّطْبُ إِذَا بَيَسَ؟"، قَالُوا: نَعَمْ، فَتَهَى عَنْ ذَلِكَ. حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ زَيْدِ أَبِي عِيَّاشٍ، قَالَ: سَأَلْنَا سَعْدًا فَذَكَرَ نَحْوَهُ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ، وَهُوَ قَوْلُ: الشَّافِعِيِّ، وَأَصْحَابِنَا.

2- سنن أبي داود: حديث رقم (3359):

- [3359] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ زَيْدًا أَبَا عِيَّاشٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ، عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: أَتَيْتُهُمَا أَفْضَلُ؟ قَالَ: الْبَيْضَاءُ فَتَهَى عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ "يُسْأَلُ عَنْ شِرَاءِ التَّمْرِ بِالرُّطْبِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَيْنُقْصُ الرُّطْبُ إِذَا بَيَسَ؟"، قَالُوا: نَعَمْ، فَتَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ "، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ إِسْمَاعِيلُ بْنُ أُمَيَّةَ نَحْوَهُ، مَالِكٍ.

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2264):

- [2264] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، وَإِسْحَاقُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، أَنَّ زَيْدًا أَبَا عِيَّاشٍ مَوْلَى لِنَبِيِّ زُهْرَةَ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ اشْتِرَاءِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ؟ فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: أَتَيْتُهُمَا أَفْضَلُ، قَالَ: الْبَيْضَاءُ فَتَهَانِي عَنْهُ، وَقَالَ: إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ اشْتِرَاءِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ، فَقَالَ: "أَيْنُقْصُ الرُّطْبُ إِذَا بَيَسَ؟"، قَالُوا: نَعَمْ، فَتَهَى عَنْ ذَلِكَ.

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1316):

- [1316] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ، أَنَّ زَيْدًا أَبَا عِيَّاشٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَأَلَ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ عَنِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ، فَقَالَ لَهُ سَعْدٌ: "أَتَيْتُهُمَا أَفْضَلُ؟" قَالَ: الْبَيْضَاءُ. فَتَهَى عَنْ ذَلِكَ، وَقَالَ سَعْدٌ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُسْأَلُ عَنِ اشْتِرَاءِ التَّمْرِ بِالرُّطْبِ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيْنُقْصُ الرُّطْبُ إِذَا بَيَسَ؟" فَقَالُوا: نَعَمْ. فَتَهَى عَنْ ذَلِكَ.

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4997-5003):

- [4997] أَخْبَرَنَا أَبُو خَلِيفَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْفَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ مَوْلَى الْأَسْوَدِ بْنِ سُفْيَانَ، عَنْ زَيْدِ أَبِي عِيَّاشٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، "أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ بَيْعِ الْبَيْضَاءِ بِالسُّلْتِ، فَقَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنْ بَيْعِ الرُّطْبِ بِالتَّمْرِ، فَقَالَ: "أَلَيْسَ يَنْقُصُ الرُّطْبُ إِذَا جَفَّ؟" قَالُوا: نَعَمْ، قَالَ: "فَلَا إِذَا"، قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: الْبَيْضَاءُ الرُّطْبُ مِنَ السُّلْتِ بِأَلْيَاسٍ مِنَ السُّلْتِ ".

الحديث رقم (217)

96- كتاب الاعتصام بالكتاب والسنة: 24- باب الأحكام التي تعرف بالدلائل وكيف معنى الدلالة وتفسيرها.

- [7356] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْخَيْلُ لِثَلَاثَةِ: لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا، فَاسْتَنْتَتْ شَرْقًا أَوْ شَرْقَيْنِ كَانَتْ أَثَارُهَا وَأَرْوَأَتْهَا حَسَنَاتٍ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، وَهِيَ لِذَلِكَ الرَّجُلِ أَجْرٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفًُّا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا فَهِيَ لَهُ سِتْرٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ؟ قَالَ: مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةَ الْفَادَةُ الْجَامِعَةُ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ { 7 } وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ { 8 } .

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (27)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2371- 2860- 3646- 4962):

- [2371] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ بِهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا انْقَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَتْ شَرْقًا أَوْ شَرْقَيْنِ كَانَتْ أَثَارُهَا وَأَرْوَأَتْهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يَسْقِيَ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفًُّا، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ، وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْحُمْرِ؟ فَقَالَ: مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ {7} وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ {8} .

2- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3563):

- [3563] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ وَالْفُطَيْلُ لَهُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ: فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ فِي الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَ لَهُ حَسَنَاتٍ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا ذَلِكَ، فَاسْتَنْتَتْ شَرْقًا أَوْ شَرْقَيْنِ كَانَتْ أَثَارُهَا، وَفِي حَدِيثِ الْحَارِثِ: وَأَرْوَأَتْهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرِدْ أَنْ يُسْقِيَ كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ، فَهِيَ لَهُ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا، وَتَعَفًُّا، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ فِي رِقَابِهَا، وَلَا ظُهُورِهَا فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ "، وَسُئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الْحُمَيْرِ، فَقَالَ: " لَمْ يَنْزِلْ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ { 7 } وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ { 8 } .

3- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (975):

- [975] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ، كَانَ لَهُ حَسَنَاتٌ. وَلَوْ أَنَّهَا قُطِعَتْ طِيلُهَا ذَلِكَ، فَاسْتَنْتَتْ شَرْفًا، أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا، وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ، فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يَرُدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ، كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٍ فَهِيَ لَهُ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَعْنِيًا، وَتَعَفُّا، وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا، وَلَا فِي ظُهُورِهَا، فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا، وَرِيَاءً، وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ "

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4671-4672):

- [4672] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانَ بِمَنْبُجٍ، أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَلِرَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي هِيَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ، كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهَا قُطِعَتْ طِيلُهَا فَاسْتَنْتَتْ شَرْفًا أَوْ شَرَفَيْنِ، كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرُدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ، كَانَ لَهُ ذَلِكَ حَسَنَاتٌ، فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَعْنِيًا وَتَعَفُّا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظُهُورِهَا، فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ " وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ الْحُمْرِ، فَقَالَ: " مَا أَنْزَلَ عَلَيَّ فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا بِهِذِهِ الْآيَةِ الْجَامِعَةِ الْفَادَّةِ: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ " قَالَ أَبُو حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: النَّوَاءُ: الْكِبَرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي غَيْرِ ذَاتِ اللَّهِ، وَالْكَبَرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي ذَاتِ اللَّهِ مُحْمُودَانِ، إِذْ هُمَا الْفَرْخُ بِالطَّاعَاتِ وَتَانِكَ الْفَرْخُ بِالدُّنْيَا.

5- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (14:10):

- [14 : 10] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، أَنبَأَ أَبُو الْحَسَنِ أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِوَسٍ، ثنا عُثْمَانُ بْنُ سَعِيدٍ، ثنا الْقَعْنَبِيُّ، فِيمَا قَرَأَ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ، لِرَجُلٍ أَجْرٌ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ، فَأَمَّا الَّذِي هُوَ لَهُ أَجْرٌ، فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ، وَلَوْ أَنَّهَا قُطِعَتْ طِيلُهَا، فَاسْتَنْتَتْ شَرْفًا أَوْ شَرَفَيْنِ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاتُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ، وَلَمْ يَرُدْ أَنْ يَسْقِيَ بِهِ، كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَعْنِيًا وَتَعَفُّا وَسِتْرًا، ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا، وَلَا ظُهُورِهَا، فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ، وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنَوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ، فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ "

مجموع الشواهد: (16)، ما يلي بعض منها:

1- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (3747-16209-227118):

[3747] حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، أَنبَأَنَا شَرِيكٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَرَسٌ لِلرَّحْمَنِ، وَفَرَسٌ لِلْإِنْسَانِ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ، فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمَنِ: فَالَّذِي يُرْبِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَعَلْفُهُ وَرَوْنُهُ وَبَوْلُهُ، وَذَكَرَ مَا شَاءَ اللَّهُ، وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ: فَالَّذِي يَقَامِرُ أَوْ يَرَاهُنْ عَلَيْهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الْإِنْسَانِ: فَالَّذِي يَرْتَبِطُهَا الْإِنْسَانُ يَلْتَمِسُ بَطْنَهَا، فَهِيَ تَسْتُرُ مَنْ فَرَسَ "، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، حَدَّثَنَا الرُّكَيْنُ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ..... فَذَكَرَ الْحَدِيثُ.

2- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (4937):

[4037] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَعِيدٍ الرَّازِيُّ، قَالَ: نَا طَاهِرُ بْنُ أَبِي أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيِّ، قَالَ: نَا أَبِي، قَالَ: نَا جَيْفَرُ بْنُ الْحَكَمِ الْعَبْدِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَسْعُودٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ صَمْرَةَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِجَمْعِ الصَّدَقَةِ، فَجَعَلَ الرَّجُلُ يَجِيءُ بِقَدْرِ مَالِهِ وَبِصَدَقَتِهِ، فَبَكَيْتُ، فَقَالَ: "يَا أَبَا ذَرٍّ، مِمَّا تَبْكِي؟" قُلْتُ: دَهَبَ الْمُكْتَرُونَ بِالْأَجْرِ، قَالَ: "كَيْفَ؟" قُلْتُ: يُصَلُّونَ كَمَا نُصَلِّي، وَيَصُومُونَ كَمَا نَصُومُ، وَيَجِدُونَ مَا يَتَصَدَّقُونَ، وَلَا نَجِدُ، فَقَالَ: "بَلِ الْمُكْتَرُونَ هُمُ الْأَسْفَلُونَ، إِلَّا مَنْ قَالَ: بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا، وَقَلِيلٌ مَا هُمْ"، قُلْتُ: كَيْفَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "إِنَّهُ مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاةَهَا فِي رِسْلِهَا، وَنَجَدَتْهَا إِلَّا أَتَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِي قَاعٍ قَرَقَرِ تَطَاهُ أَخْفَافُهَا، كُلَّمَا نَفَذَ أَوَّلُهَا عَادَ عَلَيْهِ آخِرُهَا، حَتَّى يُفْضَى بَيْنَ النَّاسِ"، قُلْتُ: فَالْخَيْلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ رَهْطٍ: مَنْ اتَّخَذَهَا عِدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ، كَانَ لَهُ عُسْرُهَا وَيُسْرُهَا، وَإِنَّمِ اللَّهُ، لَوْ قَطَعَتْ رَحَابًا فَاشْتَدَّتْ شَرَفًا أَوْ شَرَفَيْنِ هَبَطَتْ عَلَى رَوْضَةٍ خَضْرَاءَ، وَمَنْ اتَّخَذَهَا أَشْرًا كَانَتْ عَلَيْهِ وَبَالًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ"، قَالُوا: فَالْحُمُرُ يَا نَبِيَّ اللَّهِ؟ قَالَ: "مَا أُنْزِلَ اللَّهُ فِيهَا شَيْئًا إِلَّا آيَةُ الْفَادَةِ: فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ {7} وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ {8} ". لَمْ يَزَلْ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ جَيْفَرِ بْنِ الْحَكَمِ إِلَّا أَبُو أَحْمَدَ الزُّبَيْرِيُّ، تَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُهُ طَاهِرٌ.

3- المعجم الكبير للطبراني: حديث رقم (3707):

[3707] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ عُثْمَانَ بْنِ صَالِحٍ، ثنا أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ، ثنا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مُسْلِمَةُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي خَالِدٍ، عَنْ صِلَةَ بْنِ زُفَرٍ، عَنْ خَبَّابِ بْنِ الْأَرْتِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "الْخَيْلُ ثَلَاثٌ: فَرَسٌ لِلرَّحْمَنِ، وَفَرَسٌ لِلْإِنْسَانِ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ، فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمَنِ: فَمَا اتَّخَذَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفُوتِلَ عَلَيْهِ أَغْدَاءُ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ وَأَمَّا فَرَسُ الْإِنْسَانِ: فَمَا اسْتَنْبَطَنَ وَتَحَمَّلَ عَلَيْهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ: فَمَا رَوَّهَنَ عَلَيْهِ وَفُومِرَ عَلَيْهِ ".

4- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (20:10):

[10 : 20] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحَافِظُ، ثنا أَبُو الْعَبَّاسِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، أَنبَأَ الْأَسَدُ بْنُ غَامِرٍ شَادَانُ، ثنا شَرِيكٌ، عَنِ الرُّكَيْنِ، عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ حَسَّانَ، عَنِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، رَفَعَهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَرَسٌ لِلرَّحْمَنِ، وَفَرَسٌ لِلشَّيْطَانِ، وَفَرَسٌ لِلْإِنْسَانِ، فَأَمَّا فَرَسُ الرَّحْمَنِ: فَالَّذِي يَرْتَبِطُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، رَوْنُهُ وَبَوْلُهُ فِي مِيزَانِهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الشَّيْطَانِ: فَالَّذِي يَرَاهُنْ عَلَيْهِ، وَأَمَّا فَرَسُ الْإِنْسَانِ: فَالَّذِي يَرْتَبِطُهَا يَلْتَمِسُ بَطْنَهَا مَخَافَةَ الْفَقْرِ "، وَهَذَا إِنْ تَبَيَّنَ فَإِنَّمَا أَرَادَ بِهِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ أَنْ يُخْرِجَا سَبَقَيْنِ مِنْ عِنْدِهِمَا، وَلَمْ يَدْخُلَا بَيْنَهُمَا مُحِلًّا، فَيَكُونُ قِمَازًا، فَمَا يَجُوزُ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

5- مسند بن أبي شيبة: حديث رقم (913):

[993] نَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ، عَنِ النُّكَيْنِ، عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْخَيْلُ ثَلَاثَةٌ: فَرَسٌ يَرْتَبِطُ الرَّجُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَتَمْنُهُ أَجْرٌ، وَرُكُوبُهُ أَجْرٌ، وَرَعَايَتُهُ وَعَلْفُهُ أَجْرٌ، وَفَرَسٌ يُغَالِقُ عَلَيْهِ الرَّجُلُ وَيُرَاهُنْ عَلَيْهِ، فَتَمْنُهُ وَرُزٌّ، وَعَلْفُهُ وَرُكُوبُهُ وَرُزٌّ، وَفَرَسٌ لِلْبَطْنَةِ، فَعَسَى أَنْ يَكُونَ سِدَادًا مِنْ فَقْرٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ".

الحديث رقم (218)

97- كتاب التَّوْحِيد: 1- بَابُ مَا جَاءَ فِي دُعَاءِ النَّبِيِّ ﷺ أُمَّتُهُ إِلَى تَوْحِيدِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى

- [7374] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ ذَلِكَ وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ"، زَادَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (53)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5014-5015-6643):

- [5014] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ، جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ"، وَزَادَ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَخْبَرَنِي أَخِي قَتَادَةُ بْنُ النُّعْمَانِ، أَنَّ رَجُلًا قَامَ فِي رَمَنِ النَّبِيِّ ﷺ يَقْرَأُ مِنَ السَّحَرِ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ لَا يَزِيدُ عَلَيْهَا، فَلَمَّا أَصْبَحْنَا أَتَى الرَّجُلُ النَّبِيَّ ﷺ نَحْوَهُ.

2- سنن أبي داود: حديث رقم (1461):

- [1461] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ".

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (995):

- [995] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا فَلَمَّا أَصْبَحَ جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ".

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (10669):

- [483] حَدَّثَنِي يَحْيَى، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ رَجُلًا يَقْرَأُ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ يُرَدِّدُهَا، فَلَمَّا أَصْبَحَ عَدَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، وَكَانَ الرَّجُلُ يَتَقَالَّهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ".

- [10669] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، قَالَ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ: وَسَمِعْتُهُ أَنَا مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ الضَّحَّاكِ الْمَشْرِقِيِّ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "أَبْعِزُ أَحَدَكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ فِي لَيْلَةٍ؟"، قَالَ: فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَصْحَابِهِ، فَقَالُوا: مَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ، قَالَ: "يَقْرَأُ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ فَهِيَ ثَلَاثُ الْقُرْآنِ".

- [10999] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَجُلًا، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي جَارًا يَقُومُ اللَّيْلَ، وَلَا يَقْرَأُ إِلَّا قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ كَأَنَّهُ يَقُولُهَا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: "وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنَّهَا لَتَعْدِلُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (310)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح مسلم: حديث رقم (813-814):

- [813] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ زُهَيْرٌ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "أَيَعْجَزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ؟ قَالُوا: وَكَيْفَ يَقْرَأُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ؟ قَالَ: "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ تَعْدِلُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ". وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَفَّانُ، حَدَّثَنَا أَبَانُ الْعَطَّارُ جَمِيعًا، عَنْ قَتَادَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ وَفِي حَدِيثِهِمَا، مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "إِنَّ اللَّهَ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَجَعَلَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ جُزْءًا مِنْ أَجْزَاءِ الْقُرْآنِ".

2- جامع الترمذي: حديث رقم (2896-2899-2900):

- [2896] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، وَمُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ رَبِيعِ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ امْرَأَةِ أَبِي أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيَعْجَزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ؟ مَنْ قَرَأَ اللَّهُ الْوَاحِدَ الصَّمَدَ فَقَدْ قَرَأَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ"، وَفِي الْبَابِ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَقَتَادَةَ بْنِ النُّعْمَانِ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنَسٍ، وَابْنِ عُمَرَ، وَأَبِي مَسْعُودٍ، قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وَلَا نَعْرِفُ أَحَدًا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ أَحْسَنَ مِنْ رِوَايَةِ زَائِدَةَ، وَتَابِعَهُ عَلَى رِوَايَتِهِ إِسْرَائِيلُ، وَالْفَضِيلُ بْنُ عِيَاضٍ، وَقَدْ رَوَى شُعْبَةُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الثِّقَاتِ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ مَنْصُورٍ، وَاضْطَرَبُوا فِيهِ.

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3787-3788-3789):

- [3787] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، حَدَّثَنِي سُهَيْلٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، تَعْدِلُ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ".

4- سنن الدارمي: حديث رقم (3431-3436-3437):

- [3431] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبَانَ بْنِ يَزِيدٍ الْعَطَّارِ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ، عَنْ مَعْدَانَ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "أَيَعْجَزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ فِي لَيْلَةٍ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ؟ قَالُوا: نَحْنُ أَعْجَزُ وَأَضْعَفُ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ اللَّهَ جَزَأَ الْقُرْآنَ ثَلَاثَةَ أَجْزَاءٍ، فَجَعَلَ قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (2576):

- [2576] أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْلَى، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ النَّخَعِيُّ، عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ خُنَيْمٍ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "أَيَعْجَزُ أَحَدُكُمْ أَنْ يَقْرَأَ ثَلَاثَ الْقُرْآنِ كُلِّ لَيْلَةٍ؟" قَالُوا: وَمَنْ يُطِيقُ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ: "قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ".

الحديث رقم (219)

97- كتاب التَّوْحِيد: 23- باب قول الله تعالى: (تَعْرِجُ الْمَلَائِكَةُ وَالرُّوحُ إِلَيْهِ). المعارج: (4).
وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ: (إِلَيْهِ يَصْعَدُ الْكَلِمُ الطَّيِّبُ). فاطر: (10).

- [7429] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةُ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَعْرِجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِكُمْ، فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي، فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ"، وَقَالَ خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ فَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ ثُمَّ يُرَبِّبُهَا لِصَاحِبِهِ كَمَا يُرَبِّي أَحَدُكُمْ فَلُوَّهُ حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ، وَرَوَاهُ وَرْقَاءُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَلَا يَصْعَدُ إِلَى اللَّهِ إِلَّا الطَّيِّبُ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (83)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (555-3223-7486):

- [555] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ، قَالَ: حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةُ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرِجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ، كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (634):

- [634] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةُ بِاللَّيْلِ، وَمَلَائِكَةُ بِالنَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ، وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرِجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ، كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ". وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: وَالْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ، بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي الزِّنَادِ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (485):

- [485] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةُ بِاللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ بِالنَّهَارِ وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَعْرِجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ".

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (413):

- [413] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ، ثُمَّ يَعْرِجُ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: تَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَأَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ ".

5- صحيح ابن خزيمة: حديث رقم (322- 323):

- [322] نَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، نَا جَرِيرٌ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ لِلَّهِ مَلَائِكَةً يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ، فَإِذَا كَانَ صَلَاةُ الْفَجْرِ نَزَلَتْ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ فَشَهِدُوا مَعَكُمْ الصَّلَاةَ جَمِيعًا، ثُمَّ صَعِدَتْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَمَكَثَتْ مَعَكُمْ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ، فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ: مَا تَرَكْتُمْ عِبَادِي يَصْنَعُونَ؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: جِئْنَا وَهُمْ يُصَلُّونَ وَتَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ، فَإِذَا كَانَ صَلَاةُ الْعَصْرِ، نَزَلَتْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ فَشَهِدُوا مَعَكُمْ الصَّلَاةَ جَمِيعًا، ثُمَّ صَعِدَتْ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَمَكَثَتْ مَعَكُمْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، قَالَ: فَيَسْأَلُهُمْ رَبُّهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ بِهِمْ، فَيَقُولُ: مَا تَرَكْتُمْ عِبَادِي يَصْنَعُونَ؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: جِئْنَا وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَتَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ قَالَ: فَحَسِبْتُ أَنَّكُمْ، يَقُولُونَ: فَاعْفُزْ لَهُمْ يَوْمَ الدِّينِ ".

مجموع الشواهد: (6)، ما يلي بعض منها:

1- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية لابن حجر: حديث رقم (3140):

- [3140] قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، يَقُولُ: حَدَّثَنَا فُلَانٌ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: فَذَكَرَ حَدِيثًا، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَتَصْعَدُ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ، وَتَبْقَى فِيكُمْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَتَصْعَدُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ، وَتَبْقَى فِيكُمْ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَيَقُولُونَ: أَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَتَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَتَرَكْنَا فِيهِمْ رَجُلًا لَمْ يُصِبْهُ خَيْرٌ قَطُّ، وَلَا بَلَاءٌ قَطُّ، إِلَّا عَلِمَ أَنَّهُ مِنْكَ، فَيَقُولُ: ابْتَلُوا عَبْدِي، أَوْ زِيدُوا عَبْدِي " قَالَ سُفْيَانُ: لَا أَدْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَأَ، قَالَ: "فَيَبْتَغُونَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: ابْتَلُوهُ، فَيَبْتَغِي، ثُمَّ يَقُولُ: ابْتَلُوهُ وَهُوَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُونَ: انْتَهَى الْبَلَاءُ أَيُّ رَبِّ، فَيَقُولُ: زِيدُوهُ فَيَزَادُ، ثُمَّ يَقُولُ: زِيدُوهُ فَيَزَادُ، ثُمَّ يَقُولُ: زِيدُوهُ وَهُوَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُونَ: انْتَهَى الْمَزِيدُ أَيُّ رَبِّ، فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عَبْدِي فِي الْبَلَاءِ، وَكَيْفَ رَأَيْتُمُوهُ فِي الرَّخَاءِ؟ فَيَقُولُونَ: أَيُّ رَبِّ، أَصْبَرَ عَبْدِي وَأَشْكَرُهُ، فَيَقُولُ: اكْتُبُوا عَبْدِي مِمَّنْ لَا يُبَدِّلُ وَلَا يُغَيِّرُ، حَتَّى يَلْقَانِي ".

2- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (5201):

- [5201] وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ أَبِي عُمَرَ ثنا سُفْيَانُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى، ثنا فُلَانٌ رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ حَدِيثًا، قَالَ: وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَصَلَاةِ الصُّبْحِ، فَتَصْعَدُ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الْعَصْرِ وَيَبْقَى فِيكُمْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَتَصْعَدُ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَتَبْقَى فِيكُمْ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ، وَيَقُولُونَ: أَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ، وَتَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَتَرَكْنَا فِيهِمْ رَجُلًا لَمْ يُصِبْهُ خَيْرٌ قَطُّ وَلَا بَلَاءٌ قَطُّ إِلَّا عَلِمَ أَنَّهُ مِنْكَ، فَيَقُولُ: ابْتَلُوا عَبْدِي وَزِيدُوا عَبْدِي "، قَالَ سُفْيَانُ: لَا نَدْرِي بِأَيِّهِمَا بَدَأَ، "فَيَبْتَغُونَهُ، ثُمَّ يَقُولُ: ابْتَلُوهُ فَيَبْتَغِي، ثُمَّ يَقُولُ: ابْتَلُوهُ، وَهُمْ أَعْلَمُ، فَيَقُولُونَ: انْتَهَى الْبَلَاءُ أَيُّ رَبِّ، فَيَقُولُ: زِيدُوهُ فَيَزَادُ، ثُمَّ يَقُولُ: زِيدُوهُ فَيَزَادُ فِيهِ، ثُمَّ يَقُولُ: زِيدُوهُ وَهُوَ أَعْلَمُ، فَيَقُولُونَ: انْتَهَى الْمَزِيدُ أَيُّ رَبِّ، فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عَبْدِي فِي الْبَلَاءِ، وَكَيْفَ تَرَكْتُمُوهُ فِي الرَّخَاءِ؟ فَيَقُولُونَ: أَيُّ رَبِّ! أَصْبَرَ عَبْدِي وَأَشْكَرُ، فَيَقُولُ: اكْتُبُوا عَبْدِي مِمَّنْ لَا يُبَدِّلُ وَلَا يُغَيِّرُ حَتَّى يَلْقَانِي ".

3- السنّة لابن أبي عاصم: حديث رقم (491-504):

- [491] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مُصَفًّى، ثنا بَقِيعَةُ، ثنا الْفَزَارِيُّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ، فَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَصَلَاةِ الْعَصْرِ، ثُمَّ يَصْعَدُ إِلَيْهِ الَّذِينَ بَاتُوا فِيكُمْ"، الْحَدِيثُ.

4- الزهد لهناد بن السري: حديث رقم (394):

- [394] حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، ثنا فُلَانٌ بْنُ فُلَانٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا صَلَّيْتُمُ الْعَصْرَ اجْتَمَعَتْ مَعَكُمْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ، فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ صَعِدَتْ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ وَمَكَثَتْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ، وَإِذَا صَلَّيْتُمُ الْفَجْرَ اجْتَمَعُوا مَعَكُمْ أَيْضًا، فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ صَعِدَتْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَكَثَتْ فِيكُمْ مَلَائِكَةُ النَّهَارِ فَإِذَا أَتَوَا الرَّبَّ سَأَلَهُمْ وَهُوَ أَعْلَمُ مِنْهُمْ، فَيَقُولُ: كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي؟ فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا أَتَيْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَتَرَكْنَاهُمْ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَفِيهِمْ عَبْدٌ لَكَ بَعْلَمُ أَنَّهُ لَمْ يُصِبْ خَيْرًا قَطُّ إِلَّا بِكَ، وَلَمْ يُصْرَفْ عَنْهُ سُوءٌ إِلَّا بِكَ، فَيَقُولُ: زِيدُوا عَبْدِي، قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا انْتَهَى الْمَزِيدُ، قَالَ: فَيَقُولُ خَوْفُوا عَبْدِي فَيُنْقِصُوهُ، قَالَ: فَيَبْتَغِي ثُمَّ يَسْأَلُ عَنْهُ، فَيَقُولُ: كَيْفَ رَأَيْتُمْ عَبْدِي عِنْدَ الْبَلَاءِ؟ قَالَ: فَيَقُولُونَ: رَبَّنَا، أَشْكُرُ عَبْدِي فِي الرَّخَاءِ وَأَصْبَرُهُ عِنْدَ الْبَلَاءِ قَالَ: فَيَقُولُ: اكْتُبُوهُ مِمَّنْ لَا يَتَغَيَّرُ وَلَا يَبْتَدِلُ حَتَّى يَلْقَانِي ".

5- معجم أسامي شيوخ أبي بكر الإسماعيلي: حديث رقم (744:3):

- [744: 3] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ بَسْطَامٍ الْمُحْتَسِبُ أَبُو الْحَسَنِ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ عُثْمَانَ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي غَنْيَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ الْأَوْدِيِّ، عَنْ عَطِيَّةَ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، رَفَعَهُ، قَالَ: "يَتَعَاقَبُونَ فِيكُمْ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ ".

الحديث رقم (220)

97- كتاب التوحيد: 28- باب قوله تعالى: (وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ). الصّافات: (171).

- [7453] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ عِنْدَهُ فَوْقَ عَرْشِهِ إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي .

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (135)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3194-7404-7422-7554):

- [3194] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا مُعْبِرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي ."

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2752):

- [2752] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجَزَامِيُّ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: " لَمَّا خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي ."

3- جامع الترمذي: حديث رقم (3543):

- [3543] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ حِينَ خَلَقَ الْخَلْقَ كَتَبَ بِيَدِهِ عَلَى نَفْسِهِ إِنَّ رَحْمَتِي تَغْلِبُ غَضَبِي . " قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ.

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1890 4285):

- [189] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عِيسَى، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَى نَفْسِهِ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ الْخَلْقَ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي "

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7257-7448-9685):

- [7448] حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ: إِنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي ."

مجموع الشواهد: (3)، كما يلي:

1- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (7518):

- [7518] حديث (كم): لَمَّا فَرَّغَ اللَّهُ مِنْ خَلْقِ آدَمَ وَجَرَى فِيهِ الرُّوحُ عَطَسَ... الحديث. كم في التفسير: أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُؤَمَّلِ، ثنا الْفَضْلُ بْنُ مُحَمَّدٍ الشَّعْرَانِيُّ، ثنا النُّفَيْلِيُّ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ خُصَيْفٍ عَنْهُ، بِهِ. وَقَالَ: أَسْنَدُهُ عَتَابٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، وَلَيْسَ مِنْ شَرَطِ هَذَا الْكِتَابِ.

2- حلية الأولياء لأبي نعيم: حديث رقم (12616):

- [12616] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ، ثنا أَبُو زُرْعَةَ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا أَبُو مَسْهَرٍ، ثنا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ آلِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَلَا أُحَدِّثُكُمْ عَنْ رَجُلَيْنِ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ؟ أَمَّا أَحَدُهُمَا فَرَأَى بَنُو إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ أَفْضَلُهُمْ فِي الدِّينِ وَالْعِلْمِ وَالْخُلُقِ، وَأَمَّا الْآخَرُ فَرَأَى أَنَّهُ مُسْرِفٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَذَكَرَ عِنْدَ صَاحِبِهِ، فَقَالَ: لَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُ، فَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنِّي أَرْحَمُ الرَّاجِمِينَ؟ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ رَحْمَتِي سَبَقَتْ غَضَبِي، وَأَنِّي أُوجِبُ لِهَذَا الرَّحْمَةِ وَلِهَذَا الْعَذَابِ؟ " قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " فَلَا تَأَلَّوْا عَلَى اللَّهِ "، غَرِيبٌ مِنْ حَدِيثِ إِسْمَاعِيلَ، لَمْ نَكْتُبْهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ سَعِيدٍ.

3- معرفة الصحابة لأبي نعيم: حديث رقم (4998):

- [4998] حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُرَقِيُّ، ثنا إِسْحَاقُ بْنُ زِيَادٍ الْقَطَّانُ، ثنا إِبْرَاهِيمُ بْنُ زَكَرِيَّا الْأَحْمَرُ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ الْفَرِّيَّابِيِّ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّسَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ قَوْلِهِ: وَمَا كُنْتُ بِجَانِبِ الطُّورِ إِذْ نَادَيْنَا مَا كَانَ النَّدَاءُ؟ وَمَا كَانَتْ الرَّحْمَةُ؟ قَالَ: " كِتَابُ كَتَبَهُ اللَّهُ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ خَلْقَهُ بِالْفِي عَامٍ وَبِسِتِّ مِائَةِ عَامٍ عَلَى وَزْنِ عَرْشِهِ، ثُمَّ نَادَى: يَا أُمَّهُ سَبَقَتْ رَحْمَتِي غَضَبِي، أُعْطِيْتُكُمْ قَبْلَ أَنْ تَسْأَلُونِي، وَغَفَرْتُ لَكُمْ قَبْلَ أَنْ تَسْتَغْفِرُونِي، فَمَنْ لَقِيتَنِي يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدِي وَرَسُولِي أَدْخَلْتُهُ الْجَنَّةَ ".

الحديث رقم (221)

97- كتاب التوحيد: 28- باب قوله تعالى: (وَلَقَدْ سَبَقَتْ كَلِمَتُنَا لِعِبَادِنَا الْمُرْسَلِينَ). الصّافات: (171).

- [7457] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ وَتَصَدِيقُ كَلِمَاتِهِ بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ".

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (75)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (36- 3123- 7463):

- [36] حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ حَفْصٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُمَارَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ بْنُ عَمْرٍو بْنِ جَرِيرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " ائْتَدَبَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا إِيْمَانٌ بِي وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي، أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ أَوْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، وَلَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى أُمَّتِي مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي أَقْتُلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ، ثُمَّ أَحْيَا، ثُمَّ أَقْتُلُ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1876- 1878- 20:13):

- [1876] وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ عُمَارَةَ وَهُوَ ابْنُ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " تَضَمَّنَ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي وَإِيْمَانًا بِي وَتَصَدِيقًا بِرُسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا، مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ، حِينَ كَلِمٍ لَوْ أَنَّهُ لَوْنٌ لَوْنُ دَمٍ وَرِيحُهُ مِسْكٌ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ لَا أَنْ يَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا قَعَدْتُ خَلْفَ سَرِيَّةٍ تَغْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً، فَأَحْمِلُهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً، وَيَشُقُّ عَلَيْهِمْ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ دِدْتُ أَنِّي أَغْرُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَقْتُلُ ثُمَّ أَغْرُو، فَأَقْتُلُ ثُمَّ أَغْرُو فَأَقْتُلُ " وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَأَبُو كُرَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ عُمَارَةَ بِهِذَا الْإِسْنَادِ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3122- 3123- 5029- 5030):

- [3122] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، وَالْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنْ ابْنِ الْقَاسِمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " تَكْفَلُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ، وَتَصَدِيقُ كَلِمَاتِهِ، بِأَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ ".

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2753):

- [2753] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَعَدَّ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادٌ فِي سَبِيلِي، وَإِيْمَانٌ بِي، وَتَصَدِيقٌ بِرُسُلِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ "، ثُمَّ قَالَ: " وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، لَوْ لَا أَنْ أَشُقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ مَا

فَعَدْتُ خِلَافَ سَرِيَّةٍ تَخْرُجُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ سَعَةً فَأَحْمِلُهُمْ وَلَا يَجِدُونَ سَعَةً فَيَتَّبِعُونِي، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ فَيَتَخَلَّفُونَ بَعْدِي، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوَدِدْتُ أَنْ أَغْزُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأُقْتَلَ ثُمَّ أَغْزُوَ فَأُقْتَلَ ثُمَّ أَغْزُوَ فَأُقْتَلَ " .

5- سنن الدارمي: حديث رقم (2391):

- [2391] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ خَرَجَ مِنْ بَيْتِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَتَصْدِيقٌ بِكَلِمَاتِهِ، أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ يَرُدَّهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرِ أَوْ غَنِيمَةٍ " .

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (29)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (1620):

- [1620] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بَرِيعٍ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنِي مَرْزُوقُ أَبُو بَكْرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْيِي: يَقُولُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: " الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ هُوَ عَلِيٌّ ضَامِنٌ، إِنْ قَبَضْنَاهُ، أَوْ رَتْنَاهُ الْجَنَّةَ، وَإِنْ رَجَعْنَاهُ، رَجَعْنَاهُ بِأَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ "، قَالَ: هُوَ صَاحِبُ غَرْبٍ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ.

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (4319):

- [4319] أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَعْقُوبَ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ، قَالَ: " أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِي ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي ضَمِنْتُ لَهُ إِنْ رَجَعْنَاهُ أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبَضْنَاهُ عَفَرْتُ لَهُ وَرَحِمْنَاهُ ".

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (5941):

- [5941] حَدَّثَنَا رَوْحٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِيمَا يَحْكِي عَنْ رَبِّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَالَ: " أَيُّمَا عَبْدٍ مِنْ عِبَادِي خَرَجَ مُجَاهِدًا فِي سَبِيلِي، ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِي، ضَمِنْتُ لَهُ أَنْ أَرْجِعَهُ بِمَا أَصَابَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَإِنْ قَبَضْنَاهُ أَنْ أَعْفَرَ لَهُ وَأَرْحَمَهُ وَأُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ".

4- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (165:19):

- [9 : 165] أَخْبَرَنَا أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ عُبَيْدٍ، ثنا غُبَيْدُ بْنُ شَرِيكِ، ثنا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ نَجْدَةَ، ثنا غُنْبَةُ، عَنِ ابْنِ ثَوْبَانَ، عَنْ أَبِيهِ، يَرُدُّهُ إِلَى مَكْحُولٍ إِلَى ابْنِ غَنَمٍ الْأَشْعَرِيِّ، أَنَّ أَبَا مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " إِنْ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ قَالَ: مَنْ اتَّذَبَّ خَارِجًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ابْتِغَاءَ وَجْهِهِ، وَتَصَدَّقَ وَعَدَهُ، وَإِيمَانًا بِرِسَالَتِهِ عَلَى اللَّهِ ضَامِنٌ، فَإِمَّا يَتَوَقَّاهُ اللَّهُ فِي الْجَيْشِ بِأَيِّ حَنْفٍ شَاءَ، فَيُدْخِلْهُ الْجَنَّةَ، وَإِمَّا يَسِيحُ فِي ضَمَانِ اللَّهِ وَإِنْ طَالَتْ غَيْبَتُهُ، ثُمَّ يَرُدُّهُ إِلَى أَهْلِهِ سَالِمًا مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، قَالَ: وَمَنْ فَصَلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَمَاتَ أَوْ قُتِلَ، يَعْنِي: فَهُوَ شَهِيدٌ، أَوْ وَقَصَهُ فَرَسُهُ، أَوْ بَعِيرُهُ، أَوْ لَدَعَتْهُ هَامَةٌ، أَوْ مَاتَ عَلَى فِرَاشِهِ بِأَيِّ حَنْفٍ شَاءَ اللَّهُ، فَإِنَّهُ شَهِيدٌ وَلَهُ الْجَنَّةُ ".

5- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (1336):

- [1336] وَعَنْ أَبِي سَعِيدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: " الْمُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَضْمُونٌ عَلَى اللَّهِ: إِمَّا أَنْ يَكْفِتَهُ إِلَى مَغْفِرَتِهِ وَرَحْمَتِهِ، وَإِمَّا أَنْ يَرْجِعَهُ بِأَجْرٍ وَغَنِيمَةٍ، وَمَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ لَا يَفْتُرُ حَتَّى يَرْجِعَ ".

الحديث رقم (222)

97- كتاب التوحيد: 31- باب في المشيئة والإرادة (وما تشاءون إلا أن يشاء الله). الإنسان: (30)

- [7465] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةً، فَقَالَ لَهُمْ: أَلَا تُصَلُّونَ؟، قَالَ عَلِيٌّ: فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخْذَهُ، وَيَقُولُ: وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (55)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1127- 4724- 7347):

- [1127] حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةُ بِنْتُ النَّبِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَيْلَةً فَقَالَ: أَلَا تُصَلِّيَانِ؟، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَأَنْصَرَفَ حِينَ قُلْنَا ذَلِكَ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخْذَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (777):

- [777] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ، فَقَالَ: " أَلَا تُصَلُّونَ؟ فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخْذَهُ، وَيَقُولُ: وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1611- 1612):

- [1611] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ عُقَيْلٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، أَنَّ الْحُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ حَدَّثَهُ، عَنْ عَلِيَّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَرَقَهُ وَفَاطِمَةَ، فَقَالَ: " أَلَا تُصَلُّونَ؟، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ لَهُ ذَلِكَ، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ مُدْبِرٌ يَضْرِبُ فَخْذَهُ، وَيَقُولُ: وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا.

- [1612] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَمِّي، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنِي حَكِيمُ بْنُ حَكِيمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْبَلٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ شِهَابٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ: دَخَلَ عَلِيٌّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاعْلَى فَاطِمَةَ مِنَ اللَّيْلِ فَأَيَّقَطْنَا لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ فَصَلَّى هَوِيًّا مِنَ اللَّيْلِ فَلَمْ يَسْمَعْ لَنَا جَسًّا، فَرَجَعَ إِلَيْنَا فَأَيَّقَطْنَا، فَقَالَ: " قُومَا فَصَلِّيَا "، قَالَ: فَجَلَسْتُ وَأَنَا أَعْرُكُ عَيْنِي وَأَقُولُ: إِنَّا وَاللَّهِ مَا نُصَلِّي إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ فَإِنْ شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، قَالَ: قَوْلِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يَقُولُ وَيَضْرِبُ بِيَدِهِ عَلَى فَخْذِهِ: " مَا نُصَلِّي إِلَّا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَنَا وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا.

- [572] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ بْنِ أَبِي كَرِيمَةَ الْحَرَانِي، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحِيمِ، عَنْ رَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَلِيًّا، يَقُولُ: أَتَانِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا نَائِمٌ وَفَاطِمَةُ، وَذَلِكَ مِنَ السَّحَرِ، حَتَّى قَامَ عَلَى الْبَابِ، فَقَالَ: " أَلَا تُصَلُّونَ؟ "، فَقُلْتُ مُجِيبًا لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا نَفُوسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، قَالَ: فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَى الْكَلَامِ، فَسَمِعْتُهُ حِينَ وَلَّى يَقُولُ وَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى فَخْذِهِ: " وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا ".

- [2566] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْهَمْدَانِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبرَاهِيمَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ، أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَرَفَهُ فَقَالَ: " أَلَا تُصَلُّونَ؟ " فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَنَا بَعَثَنَا، فَأَنْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ، وَلَمْ يَرْجِعْ إِلَيَّ شَيْئًا، ثُمَّ سَمِعْتُهُ وَهُوَ يَضْرِبُ بِيَدِهِ وَيَقُولُ: وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (7)، ما يلي بعض منها:

1- أتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (10):

- [10] وَبِهِ (حم): كُنَّا نُصَلِّي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ نَرْجِعُ فَتَقِيلُ. وَعَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيِّ، مِثْلُهُ.

2- مصنف عبدالرزاق: حديث رقم (2244):

- [2244] عَنْ مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ وَهُمَا نَائِمَانِ، فَقَالَ: " أَلَا تُصَلُّونَ؟ "، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ! إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، إِذَا أَرَادَ أَنْ يَبْعَثَهَا بَعَثَهَا، فَأَنْصَرَفَ عَنْهُمَا، وَهُوَ يَقُولُ: " وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا. (مرسل).

3- تفسير القرآن لعبدالرزاق الصنعاني: حديث رقم (1691):

- [1691] أَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ، قَالَ: " دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ، وَهُمَا نَائِمَانِ، فَقَالَ: " أَلَا تُصَلُّونَ؟ "، فَقَالَ عَلِيٌّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّمَا أَنْفُسُنَا بِيَدِ اللَّهِ، فَإِذَا شَاءَ أَنْ يَبْعَثَهَا بَعَثَهَا، فَأَنْصَرَفَ عَنْهُمْ وَهُوَ يَقُولُ: " وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا. (مرسل).

4- تفسير يحيى بن سلام: حديث رقم (193:1):

- [193:1] الْحَسَنُ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَعْضِ أَهْلِهِ وَهُوَ نَائِمٌ، فَقَالَ: " قُمْ صَلِّهِ ". قَالَ: فَقَالَ كَذَا وَكَذَا وَتَمَطَّى وَقَالَ: إِنَّمَا نُصَلِّي مَا قَدَّرَ لَنَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَكَانَ الْإِنْسَانُ أَكْثَرَ شَيْءٍ جَدَلًا. (مرسل).

5- معرفة الصحابة لابن مندة: حديث رقم (606):

- [606] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ، عَنْ أَبِي الْحَمْرَاءِ، قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ إِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ جَاءَ إِلَى بَابِ عَلِيٍّ وَفَاطِمَةَ، فَقَالَ: أَلَا تَصَلِّيَانِ، الْحَدِيثُ. وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ عِبَادَةَ بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِي دَاوُدَ. وَرَوَاهُ عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الْغَفَارِ، عَنْ زِيَادِ بْنِ الْمُنْذَرِ، عَنْ أَبِي دَاوُدَ.

الحديث رقم (223)

97- كتاب التوحيد: 31- باب في المشيئة والإرادة (وما تشاءون إلا أن يشاء الله). الإنسان: (30)

- [7472] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَعْرَجِ. ح وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ، قَالَ: " اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ فِي قَسَمٍ يُقْسَمُ بِهِ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ، فَلَطَمَ الْيَهُودِيُّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تُحْذِرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْغَفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيْقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَنْتَنَى اللَّهَ ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (62)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2411-3408-3415-4813-6517-7428):

- [2411] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: " اسْتَبَّ رَجُلَانِ، رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ، قَالَ الْمُسْلِمُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ، فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرِ الْمُسْلِمِ، فَدَعَا النَّبِيُّ ﷺ الْمُسْلِمَ، فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ، فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: لَا تُحْذِرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْغَفُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَصْغَقَ مَعَهُمْ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيْقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ جَانِبَ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَنْتَنَى اللَّهَ ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2375):

- [2375] حَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حُجَيْنُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: " بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَغْرُضُ سِلْعَةً لَهُ، أُعْطِيَ بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ، أَوْ لَمْ يَرْضَهُ، شَكََّ عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: لَا، وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ، قَالَ: فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَلَطَمَ وَجْهَهُ، قَالَ: تَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ، وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، قَالَ: فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، إِنَّ لِي ذِمَّةً، وَعَهْدًا، وَقَالَ: فَلَا لَطَمَ وَجْهِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَمْ لَطَمْتُ وَجْهَهُ، قَالَ: قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ، وَأَنْتَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا، قَالَ: فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى عَرَفَ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ، ثُمَّ قَالَ: لَا تُفْضِلُوا بَيْنَ أَنْبِيَاءِ اللَّهِ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَيَصْغَقُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ، إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ قَالَ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُبْعَثُ، أَوْ فِي أَوَّلِ مَنْ يُبْعَثُ، فَإِذَا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، أَخَذَ بِالْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي، أَحُوسِبُ بِصَغْفَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ، أَوْ يُبْعَثُ قَبْلِي، وَلَا أَقُولُ، إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلَ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَحَدَّثَنِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ سَوَاءً.

- [4671] حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ أَبِي يَغُوب، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنُ فَارِسٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَغُوبُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، عَنِ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى، فَرَفَعَ الْمُسْلِمَ يَدَهُ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَا تَخْبِرُونِي عَلَى مُوسَى، فَإِنَّ النَّاسَ يُصْنَعُونَ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ فِي جَانِبِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مِمَّنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَنْتَنَى اللَّهَ عَزَّوَجَلَّ "، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَحَدِيثُ ابْنِ يَحْيَى أَثَمٌ

- [27229] حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ يَهُودِيٌّ بِسُوقِ الْمَدِينَةِ وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ. قَالَ: فَلَطَمَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ: تَقُولُ هَذَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِيْنَا. قَالَ: فَأَتَى الْيَهُودِيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: وَنُفِخَ فِي الصُّورِ فَصَعِقَ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ثُمَّ نُفِخَ فِيهِ أُخْرَى فَإِذَا هُمْ قِيَامٌ يَنْظُرُونَ، قَالَ: " فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يَرْفَعُ رَأْسَهُ، فَإِذَا مُوسَى أَخَذَ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ فَلَا أَدْرِي أَرَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلِي، أَمْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَنْتَنَى اللَّهَ، وَمَنْ قَالَ أَنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، فَقَدْ كَذَبَ ".

- [16 : 301] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَلْقَمَةَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَمِعَ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ وَهُوَ يَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، فَرَفَعَ يَدَهُ فَلَطَمَهُ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّهُ قَالَ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ وَأَنْتَ نَبِيُّنَا، فَقَالَ ﷺ: " يُنْفَخُ فِي الصُّورِ، فَيَصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَوَاتِ، وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ رَفَعَ رَأْسَهُ، فَإِذَا مُوسَى أَخَذَ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَدْرِي أَكَانَ مِمَّنْ اسْتَنْتَنَى اللَّهَ أَمْ رَفَعَ رَأْسَهُ قَبْلِي، وَمَنْ قَالَ: أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، فَقَدْ كَذَبَ ".

مجموع الشواهد: (34)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2412-3398-6916):

- [2412] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ جَاءَ يَهُودِيٌّ، فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، ضَرَبَ وَجْهِي رَجُلٌ مِنْ أَصْحَابِكَ، فَقَالَ: مَنْ؟ قَالَ: رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ، قَالَ: ادْعُوهُ، فَقَالَ: أَصْرَبْتُهُ؟ قَالَ: سَمِعْتُهُ بِالسُّوقِ يَخْلِفُ، وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، قُلْتُ: أَيُّ خَبِيثٍ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ فَأَخَذَنِي غَضَبُهُ ضَرَبْتُ وَجْهَهُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْنَعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ، فَلَا أَذْرِي أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ أَمْ حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الْأُولَى ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2376):

- [2376] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ "، وَفِي حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي أَبِي.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (4668):

- [4668] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ ".

4- مصنف بن أبي شيبة: حديث رقم (32333-32372):

- [32333] حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ ".

- [32372] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ سَمِعَ رَجُلًا مِنَ الْيَهُودِ وَهُوَ فِي السُّوقِ، وَهُوَ يَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ عَلَى الْبَشَرِ، فَضَرَبَ وَجْهَهُ، وَقَالَ: أَيُّ خَبِيثٍ، أَعْلَى أَبِي الْقَاسِمِ، فَأَنْطَلَقَ الْيَهُودِيُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا الْقَاسِمِ، ضَرَبَ وَجْهِي فُلَانٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَدَعَاهُ، فَقَالَ: لِمَ ضَرَبْتَ وَجْهَهُ؟، فَقَالَ: إِنِّي مَرَرْتُ بِهِ فِي السُّوقِ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: وَالَّذِي اصْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ، فَأَخَذَنِي غَضَبُهُ فَضَرَبْتُ وَجْهَهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْنَعُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَرْفَعُ رَأْسِي فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ فَلَا أَذْرِي أَصْعِقَ مِمَّنْ صُعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي أَوْ حُوسِبَ بِصَعْقَتِهِ الْأُولَى، أَوْ قَالَ: كَفَنَهُ صَعْقَتُهُ الْأُولَى ".

5- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (1368):

- [1368] حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ عَمْرُو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ ".

الحديث رقم (224)

97- كتاب التوحيد: 35- باب قول الله تعالى: (يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ). الفتح: (15)

[7494] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ".

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (270)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1145-6321-7494):

[1145] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَبِيِّ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، يَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ".

2- صحيح مسلم: حديث رقم (758-759-760):

[758] وَحَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ وَهُوَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقَارِي، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ، فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ، أَنَا الْمَلِكُ، مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ؟ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُضِيَءَ الْفَجْرُ".

[759] حَدَّثَنِي حَجَّاجُ بْنُ الشَّاعِرِ، حَدَّثَنَا مُخَاضِرُ أَبُو الْمُوَرَّعِ، حَدَّثَنَا سَعْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ مَرْجَانَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "يَنْزِلُ اللَّهُ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا لِشَطْرِ اللَّيْلِ أَوْ لثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ؟ أَوْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ"، ثُمَّ يَقُولُ: مَنْ يَفْرُضُ غَيْرَ عَدِيمٍ وَلَا ظُلُومٍ، قَالَ مُسْلِمُ ابْنُ مَرْجَانَةَ هُوَ سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، وَمَرْجَانَةُ أُمُّهُ، حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَيْلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ سَعْدِ بْنِ سَعِيدٍ، بِهِذَا الْإِسْنَادِ، وَزَادَ، ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَيْهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى، يَقُولُ: مَنْ يَفْرُضُ غَيْرَ عَدُوٍّ وَلَا ظُلُومٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (446-3498):

[446] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَنْزِلُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا كُلَّ لَيْلَةٍ حِينَ يَمْضِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الْأَوَّلِ فَيَقُولُ: أَنَا الْمَلِكُ مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يُضِيَءَ الْفَجْرُ" قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبِي سَعِيدٍ، وَرَفَاعَةَ الْجُهَنِيِّ، وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَأَبِي الدَّرْدَاءِ، وَعُثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ، قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى هَذَا الْحَدِيثُ مِنْ أَوْجِهٍ كَثِيرَةٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَى عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: "يَنْزِلُ اللَّهُ عَرُوجًا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ" وَهُوَ أَصَحُّ الرِّوَايَاتِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1315- 4733):

- [1315] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، وَعَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى سَمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ، فَيَقُولُ: مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ".

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1366):

- [1366] حَدَّثَنَا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيُّ، وَيَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنُ كَاسِبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى حِينَ يَبْقَى ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ كُلَّ لَيْلَةٍ، فَيَقُولُ: " مَنْ يَسْأَلُنِي فَأُعْطِيَهُ، مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ، مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ، حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ "، فَلِذَلِكَ كَانُوا يَسْتَجِبُونَ صَلَاةَ آخِرِ اللَّيْلِ عَلَى أَوَّلِهِ.

مجموع الشواهد: (129)، ما يلي بعض منها:

1- سنن الدارمي: حديث رقم (1480-1481-1483):

- [1480] أَخْبَرَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ، عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرٍ بْنِ مُطْعِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "يَنْزِلُ اللَّهُ تَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَأُعْطِيَهُ؟ هَلْ مِنْ مُسْتَغْفِرٍ فَأَغْفِرَ لَهُ؟".

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (10236-10248):

- [10236] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى. وَأَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَحْيَى، عَنْ هِلَالٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ عَرَابَةَ الْجُهَنِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ نِصْفُهُ أَوْ ثُلَاثُهُ، هَبِطَ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ يَقُولُ: لَا أَسْأَلُ عَنْ عِبَادِي غَيْرِي، مَنْ ذَا الَّذِي يَسْتَغْفِرُنِي، أَغْفِرَ لَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَدْعُونِي، اسْتَجِبَ لَهُ؟ مَنْ ذَا الَّذِي يَسْأَلُنِي، أُعْطِيَهُ؟ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ ". اللَّفْظُ لِإِسْحَاقَ.

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (3664-3811):

- [3811] حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْبَاقِي يَهْبِطُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ يَفْتَحُ أَبْوَابَ السَّمَاءِ، ثُمَّ يَبْسُطُ يَدَهُ، فَيَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ يُعْطَى سَوْلُهُ؟ وَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَسْطَعَ الْفَجْرُ".

4- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (2769):

- [2769] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ، قَالَ: نَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَامٍ، نَا دَاوُدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْعَطَّارُ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سَبْرِينَ، عَنْ عَثْمَانَ بْنِ أَبِي الْعَاصِ النَّقَفِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "تُفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ نِصْفَ اللَّيْلِ، فَيُنَادِي مُنَادٍ: هَلْ مِنْ دَاعٍ فَيُسْتَجَابَ لَهُ، هَلْ مِنْ سَائِلٍ فَيُعْطَى، هَلْ مِنْ مَكْرُوبٍ فَيَفْرَجَ عَنْهُ، فَلَا يَبْقَى مُسْلِمٌ يَدْعُو بِدَعْوَةٍ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لَهُ، إِلَّا زَانِيَةً تَسْعَى بِفَرْجِهَا، أَوْ عَشَارًا"، لَمْ يَزُ هَذَا الْحَدِيثُ عَنْ هِشَامٍ إِلَّا دَاوُدُ، تَفَرَّدَ بِهِ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ.

5- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (5319-7408):

- [5319] حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي الْأَحْوَصِ، عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "إِذَا كَانَ ثُلُثُ اللَّيْلِ الْبَاقِي يَهْبِطُ اللَّهُ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا، ثُمَّ تَفْتَحُ أَبْوَابُ السَّمَاءِ، ثُمَّ تُبْسَطُ، ثُمَّ يَقُولُ: هَلْ مِنْ سَائِلٍ؟ فَلَا يَزَالُ كَذَلِكَ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ".

الحديث رقم (225)

97- كتاب التوحيد: 35- باب قول الله تعالى: (يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ). الفتح: (15)

[7502] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّجْمُ، فَقَالَ: مَهْ، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، فَقَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟، قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ، ثُمَّ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (69)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4832-5978-5988):

[4832] حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُرَرٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " خَلَقَ اللَّهُ الْخَلْقَ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْهُ قَامَتِ الرَّجْمُ، فَأَخَذَتْ بِحَقْوِ الرَّحْمَنِ، فَقَالَ لَهُ: مَهْ، قَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ بِكَ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَذَلِكَ "، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: أَفَرَأَوْا إِنْ شِئْتُمْ: فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ. حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْرَةَ، حَدَّثَنَا حَاتِمٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو الْخُبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ بِهِذَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " أَفَرَأَوْا إِنْ شِئْتُمْ: فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي الْمُرَرِّدِ بِهِذَا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَأَفَرَأَوْا إِنْ شِئْتُمْ: فَهَلْ عَسَيْتُمْ "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2556):

[2556] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا جَمِيلُ بْنُ طَرِيفٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ التَّقْفِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عَبَّادٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَاتِمٌ وَهُوَ ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ مُعَاوِيَةَ وَهُوَ ابْنُ أَبِي مُرَرٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ، حَدَّثَنِي عَمِّي أَبُو الْخُبَابِ سَعِيدُ بْنُ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْهُمْ قَامَتِ الرَّجْمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ مِنَ الْقَطِيعَةِ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: فَذَلِكَ لَكَ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: أَفَرَأَوْا إِنْ شِئْتُمْ: فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ {22} أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ {23} أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرَّانَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا {24} "

3- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (11433):

[11433] أنا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، أنا جَبَّانُ، أنا عَبْدُ اللَّهِ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي الْمُرَرِّدِ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي أَبَا الْخُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يُحَدِّثُ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ خَلَقَ الْخَلْقَ، حَتَّى إِذَا فَرَّغَ مِنْ خَلْقِهِ قَامَتِ الرَّجْمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِ مِنَ الْقَطِيعَةِ، قَالَ: أَمَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مِنْ وَصْلِكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ قَالَتْ: بَلَى يَا رَبِّ، قَالَ: فَهُوَ لَكَ "، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَأَفَرَأَوْا إِنْ شِئْتُمْ: فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ {22} أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ {23} "

4- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7872- 8167- 9020- 10091):

- [10091] حَدَّثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: " أَنَا الرَّحْمَنُ، وَهِيَ الرَّجْمُ، شَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنْ اسْمِي، مَنْ يَصِلْهَا أَصِلْهُ، وَمَنْ يَقْطَعْهَا أَقْطَعْهُ، فَأَبَيْتُهُ " .

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (441- 442- 444):

- [441] أَخْبَرَنَا الْحَسَنُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَبَّارُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُرَرٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمِّي سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ أَبَا الْخُبَابِ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ الرَّجْمَ، حَتَّى إِذَا فَرَغَ مِنْ خَلْقِهِ، قَامَتِ الرَّجْمُ، فَقَالَتْ: هَذَا مَقَامُ الْعَائِذِينَ مِنَ الْقَطِيعَةِ؟ قَالَ: " نَعَمْ أَلَا تَرْضَيْنَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ، وَأَقْطَعَ مَنْ قَطَعَكَ؟ "، قَالَتْ: بَلَى، قَالَ: " فَهُوَ لَكَ "، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَافْرَأُوا إِنْ شِئْتُمْ. فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ، وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ، أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَارَهُمْ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (181)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (5989):

- [5989] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ أَبِي مُرَرِّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " الرَّجْمُ شَجْنَةٌ فَمَنْ صَلَّاهَا وَصَلَّاهُ وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَتْهُ " .

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2557):

- [2557] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَزُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَاللَّفْظُ لِأَبِي بَكْرٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي مُرَرِّدٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ رُوْمَانَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الرَّجْمُ مُعْلَقَةٌ بِالْعَرْشِ، تَقُولُ: مَنْ صَلَّاهُ وَصَلَّاهُ اللَّهُ، وَمَنْ قَطَعَنِي قَطَعَهُ اللَّهُ " .

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1907):

- [1907] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عُمَرَ، وَسَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَخْزُومِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: اشْتَكَى أَبُو الرَّدَادِ اللَّيْثِيُّ، فَعَادَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، فَقَالَ: خَيْرُهُمْ وَأَوْصَلُهُمْ مَا عَلِمْتُ أَبَا مُحَمَّدٍ، فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: قَالَ اللَّهُ: " أَنَا اللَّهُ، وَأَنَا الرَّحْمَنُ، خَلَقْتُ الرَّجْمَ، وَشَقَقْتُ لَهَا مِنْ اسْمِي، فَمَنْ صَلَّاهَا وَصَلَّاهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا بَنَتْهُ "، وَفِي الْبَابِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَابْنِ أَبِي أَوْفَى، وَعَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَجُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ سُفْيَانَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدِيثٌ صَحِيحٌ، وَرَوَى مَعْمَرٌ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ رَدَادِ اللَّيْثِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَمَعْمَرٍ كَذَا يَقُولُ: قَالَ مُحَمَّدٌ، وَحَدِيثٌ مَعْمَرٍ خَطَأً.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1694):

- [1694] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، وَأَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " قَالَ اللَّهُ: أَنَا الرَّحْمَنُ وَهِيَ الرَّجْمُ شَقَقْتُ لَهَا اسْمًا مِنْ اسْمِي، مَنْ صَلَّاهَا وَصَلَّاهُ وَمَنْ قَطَعَهَا بَنَتْهُ " . حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَوِّكِلِ الْعَسْقَلَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ الرَّدَادَ اللَّيْثِيَّ أَخْبَرَهُ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِمَعْنَاهُ.

5- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (840-841-7198):

- [7198] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ قَادِمٍ، أَخْبَرَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " يَقُولُ: يَعْزِي الرَّبُّ عَزَّوَجَلَّ: إِنَّ الرَّجْمَ شَجْنَةٌ مِنِّي، فَمَنْ صَلَّاهَا وَصَلَّاهُ، وَمَنْ قَطَعَهَا قَطَعَتْهُ " .

الحديث رقم (226)

97- كتاب التوحيد: 35- باب قول الله تعالى: (يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ). الفتح: (15)

- [7504] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ: " إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (21)، ما يلي بعض منها:

1- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (1835):

- [1835] قَالَ الْحَارِثُ بْنُ مَسْكِينٍ، قِرَاءَةً عَلَيْهِ وَأَنَا أَسْمَعُ، عَنِ ابْنِ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ. ح وَأُنْبَأُنَا قُتَيْبَةُ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ ".

2- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (567):

- [567] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: " إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ ".

3- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (27230 - 27609):

- [27230] حَدَّثَنَا يَزِيدُ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: إِذَا أَحَبَّ الْعَبْدُ لِقَائِي أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ الْعَبْدُ لِقَائِي كَرِهْتُ لِقَاءَهُ ". قَالَ: فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ: مَا مِمَّا مِنْ أَحَدٍ، إِلَّا وَهُوَ يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَيَقْطَعُ بِهِ، قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ: إِنَّهُ إِذَا كَانَ ذَلِكَ كَشَفَ لَهُ.

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (363):

- [363] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ سِنَانٍ بِمَنْبَجٍ، قَالَ: أَنْبَأَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي، أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، فَإِذَا كَرِهَ لِقَائِي، كَرِهْتُ لِقَاءَهُ ".

5- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (7697):

- [7697] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا الْمُغِيرَةُ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، وَأَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: ثنا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: إِذَا أَحَبَّ عَبْدِي لِقَائِي، أَحْبَبْتُ لِقَاءَهُ، وَإِذَا كَرِهَ عَبْدِي لِقَائِي، كَرِهْتُ لِقَاءَهُ ".

لَا تُوجَدُ شَوَاهِدٌ لِهَذَا الْحَدِيثِ

الحديث رقم (227)

97- كتاب التوحيد: 35- باب قول الله تعالى: (يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ). الفتح: (15)

[7506] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ: " رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ فَإِذَا مَاتَ، فَحَرَّفُوهُ وَادَّرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَحْرَ، فَجَمَعَ مَا فِيهِ وَأَمَرَ الْبَرَّ، فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ وَأَنْتَ أَعْلَمُ فَعَفِّرْ لَهُ "

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (56)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3481-7506):

[3481] حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " كَانَ رَجُلٌ يُسْرِفُ عَلَى نَفْسِهِ فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ، قَالَ: لِبَنِيهِ إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اطْحَنُونِي ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيحِ فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَى رَبِّي لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا، فَلَمَّا مَاتَ فُعِلَ بِهِ ذَلِكَ فَأَمَرَ اللَّهُ الْأَرْضَ، فَقَالَ: اجْمَعِي مَا فِيكَ مِنْهُ فَفَعَلَتْ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ خَشْيَتُكَ فَعَفِّرْ لَهُ، وَقَالَ غَيْرُهُ مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2758-2759):

[2758] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ مَرْزُوقٍ بْنُ بَنِي مَهْدِيٍّ عَنْ حَمْدِ بْنِ رَوْحٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " قَالَ رَجُلٌ: لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ لِأَهْلِهِ إِذَا مَاتَ فَحَرَّفُوهُ ثُمَّ ادَّرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ، وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ يَا رَبِّ وَأَنْتَ أَعْلَمُ فَعَفِّرْ اللَّهُ لَهُ "

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2079):

[2079] أَخْبَرَنَا كَثِيرُ بْنُ عُبَيْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَرْبٍ، عَنِ الزُّبَيْدِيِّ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " أَسْرَفَ عَبْدٌ عَلَى نَفْسِهِ حَتَّى حَضَرَتْهُ الْوَفَاةُ، قَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ ادَّرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ اللَّهُ عَلَيَّ لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنْ خَلْقِهِ، قَالَ: فَفَعَلَ أَهْلُهُ ذَلِكَ، قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ لِكُلِّ شَيْءٍ أَخَذَ مِنْهُ شَيْئًا: أَدَّ مَا أَخَذْتُ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، قَالَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: خَشْيَتُكَ، فَعَفِّرْ اللَّهُ لَهُ "

4- سنن ابن ماجه: حديث رقم (4255):

[4255] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَنبَأَنَا مَعْمَرٌ، قَالَ: قَالَ الزُّهْرِيُّ: أَلَا أَحَدْتُكَ بِحَدِيثَيْنِ عَجِيبَيْنِ؟ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " أَسْرَفَ رَجُلٌ عَلَى نَفْسِهِ، فَلَمَّا حَضَرَهُ الْمَوْتُ أَوْصَى بَنِيهِ، فَقَالَ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ ذَرُونِي فِي الرِّيحِ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَرَ عَلَى رَبِّي لَيُعَذِّبَنِي عَذَابًا مَا عَذَّبَهُ أَحَدًا، قَالَ:

فَفَعَلُوا بِهِ ذَلِكَ، فَقَالَ لِلْأَرْضِ: أَدِّي مَا أَخَذْتَ فَإِذَا هُوَ قَائِمٌ، فَقَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ، قَالَ: خَشْيَتُكَ أَوْ مَخَافَتُكَ يَا رَبِّ، فَعَفَرَ لَهُ لِذَلِكَ".

5- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (568):

- [568] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنْ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ لِأَهْلِهِ إِذَا مَاتَ فَحَرَّفُوهُ ثُمَّ أَذَرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللَّهِ لَئِنْ قَدَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لَا يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ بِهِ، فَأَمَرَ اللَّهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: " لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ "، قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ يَا رَبِّ وَأَنْتَ أَعْلَمُ قَالَ: فَعَفَرَ لَهُ.

مجموع الشواهد: (77)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3478-3479-6480-6481-7508):

- [3478] حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَاثِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: " أَنَّ رَجُلًا كَانَ قَبْلَكُمْ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا، فَقَالَ: لِبَنِيهِ لَمَّا خُضِرَ أَيُّ أَبِي كُنْتُ لَكُمْ، قَالُوا: خَيْرَ أَبِي، قَالَ: فَإِنِّي لَمْ أَعْمَلْ خَيْرًا قَطُّ فَإِذَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي ثُمَّ اسْحَقُونِي ثُمَّ ذَرُونِي فِي يَوْمٍ عَاصِفٍ فَفَعَلُوا فَجَمَعَهُ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ، قَالَ: مَخَافَتُكَ، فَتَلَقَّاهُ بِرَحْمَتِهِ، وَقَالَ مُعَاذٌ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ سَمِعْتُ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَاثِ، سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (2760):

- [2760] حَدَّثَنِي عُيَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ الْعَنْبَرِيُّ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، سَمِعَ عُقْبَةَ بْنَ عَبْدِ الْغَاثِ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ يُحَدِّثُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: " أَنَّ رَجُلًا فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ رَاشَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا، فَقَالَ لِوَلَدِهِ: لَتَفْعَلَنَّ مَا أَمُرُكُمْ بِهِ أَوْ لأَوْلِيَيْنِ مِيرَاثِي غَيْرَكُمْ إِذَا أَنَا مِتُّ، فَأَحْرِقُونِي وَأَكْثُرْ عَلَيَّ، أَنَّهُ قَالَ: ثُمَّ اسْحَقُونِي وَادْرُونِي فِي الرِّيحِ، فَإِنِّي لَمْ أَبْتَهِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، وَإِنَّ اللَّهَ يَقْدِرُ عَلَيَّ أَنْ يُعَذِّبَنِي، قَالَ: فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِثْقَالًا، فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ وَرَبِّي، فَقَالَ اللَّهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ فَقَالَ مَخَافَتُكَ، قَالَ: فَمَا تَلَفَّاهُ غَيْرَهَا "، وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَبِيبٍ الْحَارِثِيُّ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: قَالَ لِي أَبِي، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا شَيْبَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ. ح وَحَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ كِلَاهُمَا، عَنْ قَتَادَةَ ذَكَرُوا جَمِيعًا بِإِسْنَادِ شُعْبَةَ نَحْوَ حَدِيثِهِ، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ، وَأَبِي عَوَانَةَ، أَنَّ رَجُلًا مِنَ النَّاسِ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا، وَفِي حَدِيثِ التَّيْمِيِّ، فَإِنَّهُ لَمْ يَبْتَهِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، قَالَ: فَسَرَهَا قَتَادَةُ لَمْ يَذْخَرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، وَفِي حَدِيثِ شَيْبَانَ، فَإِنَّهُ وَاللَّهِ مَا ابْتَارَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا وَفِي حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ، مَا امْتَارَ بِالْمِيمِ.

3- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2080):

- [2080] أَخْبَرَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ رَبِيعٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " كَانَ رَجُلٌ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ يُسِيءُ الظَّنَّ بِعَمَلِهِ، فَلَمَّا خَضَرَتْهُ الْوَفَاءُ، قَالَ لِأَهْلِهِ: إِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اطْحَنُونِي، ثُمَّ ادْرُونِي فِي الْبَحْرِ، فَإِنَّ اللَّهَ إِنْ يَقْدِرُ عَلَيَّ لَمْ يَعْفِرْ لِي، قَالَ: فَأَمَرَ اللَّهُ عَزَّوَجَلَّ الْمَلَائِكَةَ فَتَلَقَّتْ رُوحَهُ، قَالَ لَهُ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا فَعَلْتَ؟ قَالَ: يَا رَبِّ، مَا فَعَلْتُ إِلَّا مِنْ مَخَافَتِكَ، فَعَفَرَ اللَّهُ لَهُ ".

4- سنن الدارمي: حديث رقم (2813):

- [2813] أَخْبَرَنَا النَّصْرُ بْنُ شُمَيْلٍ، قَالَ: أَخْبَرَنَا بِهِزُ بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " كَانَ عَبْدٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ، وَكَانَ لَا يَدِينُ لِلَّهِ دِينًا، وَإِنَّهُ لَبِثَ حَتَّى ذَهَبَ مِنْهُ عُمْرٌ وَبَقِيَ عُمْرٌ، فَعَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَبْتَهِرْ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا، فَدَعَا بَنِيهِ، فَقَالَ: أَيُّ أَبِي تَعْلَمُونِي؟ قَالُوا: خَيْرُهُ يَا أَبَانَا، قَالَ: فَإِنِّي لَا أَدْعُ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مَالًا هُوَ مِنِّي إِلَّا أَخَذْتُهُ مِنْكُمْ، أَوْ لَتَفْعَلَنَّ مَا أَمُرُكُمْ، قَالَ: فَأَخَذَ مِنْهُمْ مِثْقَالًا وَرَبِّي، قَالَ: أَمَّا أَنَا إِذَا مِتُّ فَخُذُونِي فَأَحْرِقُونِي بِالنَّارِ حَتَّى إِذَا كُنْتُ حُمَمًا فَذُقُونِي ثُمَّ ادْرُونِي فِي الرِّيحِ، قَالَ: فَفَعَلُوا ذَلِكَ بِهِ وَرَبِّ مُحَمَّدٍ حِينَ مَاتَ، فَجِئَ بِهِ أَحْسَنَ مَا كَانَ قَطُّ، فَعَرَضَ عَلَى رَبِّهِ، فَقَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى النَّارِ؟ قَالَ: خَشِيتُكَ يَا رَبِّ، قَالَ: إِنِّي أَسْمَعُكَ لِرَاهِبًا، قَالَ: فَتَيَّبَ عَلَيْهِ ".

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (649-650):

- [649] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْخُبَابِ الْجُمَحِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّلِبَالِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَبْدِ الْغَاثِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " كَانَ فِيمَنْ سَلَفَ مِنَ النَّاسِ رَجُلٌ رَغَسَهُ اللَّهُ مَالًا وَوَلَدًا، فَلَمَّا خَضَرَهُ الْمَوْتُ، جَمَعَ بَنِيهِ، فَقَالَ: أَيُّ أَبِي كُنْتُ لَكُمْ؟ قَالُوا: خَيْرَ أَبِي، فَقَالَ: إِنَّهُ وَاللَّهِ مَا ابْتَارَ عِنْدَ اللَّهِ خَيْرًا قَطُّ، وَإِنَّ رَبِّي يُعَذِّبُهُ، فَإِذَا أَنَا مِتُّ فَأَحْرِقُونِي، ثُمَّ اسْحَقُونِي، ثُمَّ ادْرُونِي فِي رِيحٍ عَاصِفٍ، قَالَ اللَّهُ: كُنْ، فَإِذَا رَجُلٌ قَانِمٌ، قَالَ: مَا حَمَلَكَ عَلَى مَا صَنَعْتَ؟ قَالَ: مَخَافَتُكَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ، إِنْ يَلْقَاهُ غَيْرَ أَنْ غُفِرَ لَهُ ".

الحديث رقم (228)

97- كتاب التوحيد: 52- باب قول النبي ﷺ ((الماهر بالقرآن مع الكرام البررة)) و ((زيتوا القرآن بأصواتكم)).

- [7548] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لَهُ: " إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ، فَأَذْنَتُ لِلصَّلَاةِ، فَارْفَعُ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (46)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3296):

- [3296] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ لَهُ: " إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ وَبَادِيَتِكَ فَأَذْنَتُ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعُ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ، وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "، قَالَ: أَبُو سَعِيدٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

2- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (644):

- [644] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: أَنْبَأَنَا ابْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مَالِكٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ الْمَازِنِيُّ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، قَالَ لَهُ: " إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، " فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذْنَتُ بِالصَّلَاةِ، فَارْفَعُ صَوْتَكَ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (723):

- [723] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، وَكَانَ أَبُوهُ فِي جَبْرِ أَبِي سَعِيدٍ، قَالَ، قَالَ لِي أَبُو سَعِيدٍ: إِذَا كُنْتَ فِي الْبَوَادِي فَارْفَعُ صَوْتَكَ بِالْأَذَانِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " لَا يَسْمَعُهُ جَنَّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَجَرٌ وَلَا حَجَرٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ ".

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (153):

- [153] وَحَدَّثَنِي، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ ثُمَّ الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، قَالَ لَهُ: " إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذْنَتُ بِالصَّلَاةِ، فَارْفَعُ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ، إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ " قَالَ أَبُو سَعِيدٍ: سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (10648 - 10912 - 11000):

- [11000] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ وَالْخَزَاعِيُّ، أَخْبَرَنَا مَالِكٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، وَقَالَ الْخَزَاعِيُّ، ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ، قَالَ: لَهُ إِلَيَّ أَرَاكَ تُحِبُّ الْعَنَمَ وَالْبَادِيَةَ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ أَوْ بَادِيَتِكَ فَأَذْنَتْ بِالصَّلَاةِ، فَارْفَعَ صَوْتَكَ بِالْإِدَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ صَوْتَ الْمُؤَذِّنِ، وَقَالَ الْخَزَاعِيُّ: " لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جُنُّ وَلَا إِنْسٌ وَلَا شَيْءٌ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ "، قَالَ أَبُو: سَعِيدٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ.

مجموع الشواهد: (2)، ما يلي بعض منها:

1- إتحاف المهرة لابن حجر: حديث رقم (10):

- [10] حَدِيثُ (كم): كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَكَّةَ، فَخَرَجَ فِي بَعْضِ نَوَاجِيهَا، فَمَا اسْتَقْبَلَهُ شَجَرٌ وَلَا مَدَرٌ إِلَّا قَالَ: عَلَيْكَ السَّلَامُ، يَا رَسُولَ اللَّهِ. كم فِي دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ: ثنا أَبُو مُحَمَّدٍ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُرْنِيُّ، ثنا يُونُسُ بْنُ مُوسَى الْمَرْوَزِيُّ، ثنا عَبَّادُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ أَبِي ثَوْرٍ، عَنِ السُّدِّيِّ، عَنْهُ، بِهَذَا. تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ الرَّيَّانِ، ثنا الْوَلِيدُ، فِي (فَوَائِدِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْخَرْقِيِّ)، وَرَوَاهُ: زِيَادُ بْنُ حَنِيمَةَ، عَنِ السُّدِّيِّ، فَقَالَ: عَنْ أَبِي عُمَارَةَ الْخُيَوَانِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ، فِي (فَوَائِدِ ابْنِ الْمُقْرِي).

2- المقصد العلي في زوائد أبي يعلى الموصلي - للهيتمي:- حديث رقم (471):

- [471] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ السَّامِيُّ بِعَبَادَانَ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ مُؤَدِّنُ مَسْجِدِ الْجَامِعِ بِالنُّصْرَةِ عُبْدِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: نَزَلَ جِبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: مَاتَ مُعَاوِيَةُ بْنُ مُعَاوِيَةَ اللَّيْثِيُّ فَتُحِبُّ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ قَالَ: " نَعَمْ ". قَالَ: فَضَرْبَ بَجَنَاجِهِ الْأَرْضِ فَلَمْ يَبْقَ شَجَرَةٌ وَلَا أَكْمَةٌ إِلَّا تَضَعُصَعَتْ قَالَ: فَرَفَعَ سَرِيرَهُ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَكَبَّرَ عَلَيْهِ وَخَلْفَهُ صَفَّانِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فِي كُلِّ صَفٍّ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " يَا جِبْرِيلُ بِمَا نَالَ هَذِهِ الْمَنْزِلَةَ مِنْ اللَّهِ ؟ " قَالَ: بِحُبِّهِ فُلٌ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَقِرَاعَتِهِ إِيَّاهَا ذَاهِبًا وَجَائِيًا وَقَائِمًا وَقَاعِدًا وَعَلَى كُلِّ حَالٍ.

مَرْوِيَّاتُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ

فِي

صَحِيحِ مُسْلِمٍ

الحديث رقم (1)

15- كتاب الحج

(17) باب بيان وجوه الإحرام، وأنه يجوز أفراد الحج والتمتع والقران، وجواز إدخال الحج على العمرة، ومتى يحل القارن من نسكه.

122- [1211] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي خَالِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى، قَالَ: قَرَأْتُ عَلَى مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " أُرِدَ الْحَجَّ ".

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (391)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (317-319-1556-1560-1709-1783-2952-4408-7229):

- [1783] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، فَقَالَ لَنَا: مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُهَلََّ بِالْحَجِّ فَلْيُهَلِّ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يُهَلََّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلِّ بِعُمْرَةٍ، فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ، قَالَتْ: فَمِمَّا مِنْ أَهْلِ بَعْضِ بَنِي إِسْرَءِيلَ، وَمِمَّا مِنْ أَهْلِ بَحْجٍ، وَكُنْتُ مِمَّنْ أَهْلُ بَعْضِ بَنِي إِسْرَءِيلَ فَأُطْلِقُنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَشَكَوْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: ارْفُضِي عُمْرَتَكَ وَارْفُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ، فَلَمَّا كَانَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ مَكَانَ عُمْرَتِي "

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1211):

- [1211] وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ، مُوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، قَالَتْ: فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَرَادَ مِنْكُمْ أَنْ يُهَلََّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلِّ، فَلَوْلَا أَنِّي أَهْدَيْتُ لَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ "، قَالَتْ: فَكَانَ مِنَ الْقَوْمِ مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ، قَالَتْ: فَكُنْتُ أَنَا مِمَّنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ فَخَرَجْنَا حَتَّى قَدِمْنَا مَكَّةَ، فَأَذْرَكُنِي يَوْمَ عَرَفَةَ وَأَنَا حَائِضٌ، لَمْ أَجَلْ مِنْ عُمْرَتِي فَشَكَوْتُ ذَلِكَ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: " دَعِي عُمْرَتَكَ، وَارْفُضِي رَأْسَكَ وَامْتَشِطِي وَأَهْلِي بِالْحَجِّ "، قَالَتْ: فَفَعَلْتُ فَلَمَّا كَانَتْ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ، وَقَدْ قَضَى اللَّهُ حَجَّنا، أَرْسَلَ مَعِيَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، فَأَرْدَفَنِي وَخَرَجَ بِي إِلَى التَّنْعِيمِ، فَأَهْلَلْتُ بِعُمْرَةٍ فَقَضَى اللَّهُ حَجَّنا وَعُمْرَتَنَا، وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صَدَقَةٌ وَلَا صَوْمٌ، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجْنَا مُوَافِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " مَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُهَلََّ بِعُمْرَةٍ فَلْيُهَلِّ بِعُمْرَةٍ "، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سُلَيْمَانَ، وَحَدَّثَنَا أَبُو كُرَيْبٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مُوَافِينَ لِهَلَالِ ذِي الْحِجَّةِ، مِمَّا مِنْ أَهْلِ بَعْضِ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَمِمَّا مِنْ أَهْلِ بَحْجَةٍ، فَكُنْتُ فِيمَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِخَوِصَّةِ حَدِيثِهِمَا، وَقَالَ فِيهِ: قَالَ غُرُوهُ فِي ذَلِكَ: إِنَّهُ قَضَى اللَّهُ حَجَّها وَعُمْرَتَها، قَالَ هِشَامٌ: وَلَمْ يَكُنْ فِي ذَلِكَ هَدْيٌ وَلَا صِيَامٌ وَلَا صَدَقَةٌ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (820):

- [820] حَدَّثَنَا أَبُو مُصْعَبٍ قِرَاءَةً، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رضي الله عنها، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " أُرِدَ الْحَجَّ " . قَالَ: وَفِي الْبَابِ عَنْ جَابِرٍ، وَابْنِ عُمَرَ. قَالَ أَبُو عِيْسَى: حَدِيثُ عَائِشَةَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1777-1778-1779-1780-1781-1782-1783-1784):

- [1779] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ تَوْفَلٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَتْ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِحَجٍّ وَعُمْرَةٍ وَمِنَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ، وَ أَهَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ، فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِالْحَجِّ أَوْ جَمَعَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ فَلَمْ يَجْلُوا حَتَّى كَانَ يَوْمَ النَّحْرِ " . حَدَّثَنَا ابْنُ السَّرْحِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي مَالِكٌ، عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ، بِإِسْنَادِهِ مِثْلَهُ. زَادَ: " فَأَمَّا مَنْ أَهَلَ بِعُمْرَةٍ فَأَحَلَّ " .

5- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (2650-2715-2716-2717-2718-2764-2990-2991):

- [2715] أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ، وَإِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَفْرَدَ الْحَجَّ " .

مجموع الشواهد: (761)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1085-1557-1568-1724-3832-4352-5916-7367):

[1568] حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ، قَالَ: " قَدِمْتُ مَتَمِّعًا مَكَّةَ بِعُمْرَةٍ فَدَخَلْنَا قَبْلَ التَّزْوِيَةِ بِثَلَاثَةِ أَيَّامٍ، فَقَالَ لِي أَنَسٌ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ: تَصِيرُ الْآنَ حَجَّكَ مَكِّيَّةً، فَخَلْتُ عَلَى عَطَاءٍ أَسْتَفْتِيهِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ حَجَّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ سَاقِ الْبُذَنِّ مَعَهُ، وَقَدْ أَهَلُّوا بِالْحَجِّ مُفْرَدًا، فَقَالَ لَهُمْ: أَجْلُوا مِنْ إِحْرَامِكُمْ بِطَوَافِ الْبَيْتِ وَبَيْنَ الصَّفا والمروة وَقَصِّرُوا، ثُمَّ أَقِيمُوا حَلَالًا حَتَّى إِذَا كَانَ يَوْمُ التَّزْوِيَةِ فَأَهَلُّوا بِالْحَجِّ، وَاجْعَلُوا الَّتِي قَدِمْتُمْ بِهَا مُتْعَةً، فَقَالُوا: كَيْفَ نَجْعَلُهَا مُتْعَةً وَقَدْ سَمَّيْنَا الْحَجَّ ؟، فَقَالَ: افْعَلُوا مَا أَمَرْتُكُمْ، فَلَوْلَا أَنِّي سَقْتُ الْهَدْيَ لَفَعَلْتُ مِثْلَ الَّذِي أَمَرْتُكُمْ، وَلَكِنْ لَا يَحِلُّ مِنِّي حَرَامٌ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَجْلَهُ، فَفَعَلُوا "، قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ أَبُو شَهَابٍ: لَيْسَ لَهُ مُسْنَدٌ إِلَّا هَذَا

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1215-1216-1217-1230-1240-1250-1252):

[1215] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ جَمِيعًا، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ قُتَيْبَةُ: حَدَّثَنَا لَيْثٌ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: أَقْبَلْنَا مُهْلِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِحَجِّ مُفْرَدٍ، وَأَقْبَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِعُمْرَةٍ، حَتَّى إِذَا كُنَّا بِسَرَفٍ عَرَكْتُ، حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طُفْنَا بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفا والمروة، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحِلَّ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ، قَالَ: فَقُلْنَا: جَلٌّ مَاذَا؟، قَالَ: " الْجَلُّ كُلُّهُ "، فَوَاقَعْنَا النِّسَاءَ وَتَطَيَّنَا بِالطَّيِّبِ وَلَبِسْنَا ثِيَابَنَا، وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعُ لَيَالٍ، ثُمَّ أَهَلَّلْنَا يَوْمَ التَّزْوِيَةِ، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَوَجَدَهَا تَبْكِي، فَقَالَ: " مَا شَأْنُكِ؟ "، قَالَتْ: شَأْنِي أَنِّي قَدْ جِئْتُ، وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ وَلَمْ أُحِلِّ، وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الْآنَ، فَقَالَ: " إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَاغْتَسِلِي، ثُمَّ أَهْلِي بِالْحَجِّ "، فَفَعَلْتُ وَوَقَفْتُ الْمَوَاقِفَ، حَتَّى إِذَا طَهَّرْتُ طَافْتُ بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفا والمروة ثُمَّ قَالَ: " قَدْ خَلَلْتُ مِنْ حَجِّكَ وَعُمْرَتِكَ جَمِيعًا "، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ حَتَّى حَجَّجْتُ، قَالَ: " فَادْهَبِي بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمُرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ "، وَذَلِكَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ، وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، وَعَبْدُ بْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ ابْنُ حَاتِمٍ حَدَّثَنَا وَقَالَ عَبْدُ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَكْرٍ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، يَقُولُ: " دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَهِيَ تَبْكِي "، فَذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ إِلَى آخِرِهِ، وَلَمْ يَذْكُرْ مَا قَبْلَ هَذَا مِنْ حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَحَدَّثَنِي أَبُو غَسَّانَ الْمُسَمَعِيُّ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ مَطَرٍ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فِي حَجَّةِ النَّبِيِّ ﷺ أَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَزَادَ فِي الْحَدِيثِ، قَالَ: " وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ رَجُلًا سَهْلًا إِذَا هَوَيْتَ الشَّيْءَ تَابَعَهَا عَلَيْهِ، فَأَرْسَلَهَا مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ فَأَهَلَّتْ بِعُمْرَةٍ مِنَ التَّنْعِيمِ "، قَالَ مَطَرٌ: قَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ: فَكَانَتْ عَائِشَةُ إِذَا حَجَّتْ صَنَعَتْ كَمَا صَنَعَتْ مَعَ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (821-956):

[821] - وَرَوَى عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " أَفْرَدَ الْحَجَّ " وَأَفْرَدَ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ. حَدَّثَنَا بِذَلِكَ قُتَيْبَةُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ الصَّائِغُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ بِهِذَا. قَالَ أَبُو عِيسَى: وَقَالَ الثَّوْرِيُّ: إِنَّ أَفْرَدَ الْحَجَّ فَحَسَنٌ وَإِنْ قَرَنْتَ فَحَسَنٌ وَإِنْ تَمَتَّعْتَ فَحَسَنٌ. وَقَالَ الشَّافِعِيُّ مِثْلَهُ، وَقَالَ: أَحَبُّ إِلَيْنَا الْإِفْرَادُ ثُمَّ التَّمَتُّعُ ثُمَّ الْفِرَانُ.

4- سنن أبي داود: حديث رقم (1785-1788-1792-1801-1806):

[1785] - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: " أَقْبَلْنَا مُهْلِينَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالْحَجِّ مُفْرَدًا، وَأَقْبَلْتُ عَائِشَةَ مُهَلَّةً بِعُمْرَةٍ حَتَّى إِذَا كَانَتْ بِسَرَفٍ عَرَكْتُ حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا طُفْنَا بِالْكَعْبَةِ وَالصَّفا والمروة، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَحِلَّ مِنَّا مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ "، قَالَ: فَقُلْنَا: جَلٌّ مَاذَا؟ فَقَالَ: " الْجَلُّ كُلُّهُ "، فَوَاقَعْنَا النِّسَاءَ وَتَطَيَّنَا بِالطَّيِّبِ وَلَبِسْنَا ثِيَابَنَا وَلَيْسَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ عَرَفَةَ إِلَّا أَرْبَعُ لَيَالٍ ثُمَّ أَهَلَّلْنَا يَوْمَ التَّزْوِيَةِ، ثُمَّ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ فَوَجَدَهَا تَبْكِي، فَقَالَ: " مَا شَأْنُكِ؟ " قَالَتْ: شَأْنِي أَنِّي قَدْ جِئْتُ وَقَدْ حَلَّ النَّاسُ وَلَمْ أُحِلِّ وَلَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ وَالنَّاسُ يَذْهَبُونَ إِلَى الْحَجِّ الْآنَ، فَقَالَ: " إِنَّ هَذَا أَمْرٌ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَى بَنَاتِ آدَمَ فَاغْتَسِلِي، ثُمَّ أَهْلِي بِالْحَجِّ "، فَفَعَلْتُ وَوَقَفْتُ الْمَوَاقِفَ حَتَّى إِذَا طَهَّرْتُ طَافْتُ بِالْبَيْتِ وَالصَّفا والمروة، ثُمَّ قَالَ: " قَدْ خَلَلْتُ مِنْ حَجِّكَ وَعُمْرَتِكَ جَمِيعًا "، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي أَجِدُ فِي نَفْسِي أَنِّي لَمْ أَطْفِ بِالْبَيْتِ حِينَ حَجَّجْتُ، قَالَ: " فَادْهَبِي بِهَا يَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ فَأَعْمُرْهَا مِنَ التَّنْعِيمِ وَذَلِكَ لَيْلَةُ الْحَصْبَةِ " حَدَّثَنَا

أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا، قَالَ: دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى عَائِشَةَ بِبَعْضِ هَذِهِ الْقِصَّةِ، قَالَ: عِنْدَ قَوْلِهِ: " وَأَهْلِي بِالْحَجِّ ثُمَّ حُجِّي وَاصْنَعِي مَا يَصْنَعُ الْحَاجُّ غَيْرَ أَنْ لَا تَطُوفِي بِالْبَيْتِ وَلَا تُصَلِّي "

5- سنن ابن ماجه: حديث رقم (1074- 2966- 2967- 2981- 2982- 3046):

- [2981] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: " خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِحُمْسِ بَقِيعٍ مِنْ ذِي الْقُعْدَةِ لَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ، حَتَّى إِذَا قَدِمْنَا وَدَنَوْنَا، أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدْيٌ أَنْ يَجْلُ، فَحَلَّ النَّاسُ كُلُّهُمْ إِلَّا مَنْ كَانَ مَعَهُ هَدْيٌ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ النَّحْرِ، دَخَلَ عَلَيْنَا بِلَحْمِ بَقَرٍ، فَقِيلَ: ذَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ أَزْوَاجِهِ " .

الحديث رقم (2)

19- كتاب اللعان

- [1497-12] وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رُمْحٍ بْنُ الْمُهَاجِرِ، وَعِيسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمَصْرِيُّ، وَاللَّفْظُ لِابْنِ رُمْحٍ، قَالَا: أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ التَّلَاعُنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: عَاصِمُ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ انْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ أَهْلِهِ رَجُلًا، فَقَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتُ بِهِذَا إِلَّا لِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصَفَّرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبِطَ الشَّعْرِ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ أَنَّهُ وَجَدَ عِنْدَ أَهْلِهِ خَذْلًا أَدَمَ كَثِيرَ اللَّحْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اللَّهُمَّ بَيِّنْ، فَوَضَعَتْ شَبِيهَا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجَهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَهَا، فَلَا عَن رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيْنَهُمَا "، فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: أَهِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ؟ فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهَرُ فِي الْإِسْلَامِ السُّوءِ.

(...) - وَحَدَّثَنِيهِ أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ يَعْنِي ابْنَ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: ذَكَرَ الْمُتَلَاعِنَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِمَثَلِ حَدِيثِ اللَّيْثِ، وَزَادَ فِيهِ، بَعْدَ قَوْلِهِ كَثِيرَ اللَّحْمِ، قَالَ: جَعْدًا قَطَطًا.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (123)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2671- 4747- 5307- 6856):

- [4747] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، حَدَّثَنَا عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَدَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " الْبَيِّنَةُ أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ "، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: " الْبَيِّنَةُ وَالْأَحَدُ فِي ظَهْرِكَ "، فَقَالَ هِلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ، فَلْيَنْزِلْنِ اللَّهُ مَا يُبْرِئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ، فَتَزَلَّ جَنْبِرُيْلُ، وَأَنْزَلَ عَلَيْهِ، وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا، فَجَاءَ هِلَالٌ، فَشَهِدَ، وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: " إِنْ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ "، ثُمَّ قَامَتْ، فَشَهِدَتْ، فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ الْخَامِسَةِ وَقَفُوها، وَقَالُوا: إِنَّهَا مُوجِبَةٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَتَلَّكَاتُ، وَنَكَصَتْ حَتَّى ظَنَنَّا أَنَّهَا تَرْجِعُ، ثُمَّ قَالَتْ: لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ، فَمَضَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " أَبْصِرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ سَابِعَ الْأَلْيَتَيْنِ خَذَلَجَ السَّاقِينَ، فَهُوَ لِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ "، فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ لَكَانَ لِي وَلَهَا شَأْنٌ ".

2- جامع الترمذي: حديث رقم (3179):

- [3179] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَدَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ بِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " الْبَيِّنَةُ وَالْأَحَدُ فِي ظَهْرِكَ "، قَالَ: فَقَالَ هِلَالٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا رَجُلًا عَلَى امْرَأَتِهِ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ؟ فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " الْبَيِّنَةُ وَالْأَحَدُ فِي ظَهْرِكَ "، قَالَ: فَقَالَ هِلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنِّي لَصَادِقٌ وَلْيَنْزِلْنِ فِي أَمْرِي مَا يُبْرِئُ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ، فَتَزَلَّ: وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَقَرَأَ حَتَّى بَلَغَ

وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، قَالَ: فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا، فَجَاءَا، فَقَامَ هَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ: فَشَهِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: " إِنْ اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ " ثُمَّ قَامَتْ فَشَهِدَتْ، فَلَمَّا كَانَتْ عِنْدَ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ قَالُوا لَهَا: إِنَّهَا مُوجِبَةٌ، فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَتَلَاكَاتُ وَنَكَسَتْ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّ سَتَرَجْعَ، فَقَالَتْ: لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " أَبْصِرُوهَا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ سَابِعَ الْأَلْيَتَيْنِ خَدَلَجَ السَّاقِينَ فَهُوَ لِشَرِيكَ بْنِ السَّحْمَاءِ، فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ عَزَّوَجَلَّ لَكُنَا وَلَهَا شَأْنٌ " قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ مِنْ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ حَسَّانَ، وَهَكَذَا رَوَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَنْصُورٍ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ عِكْرَمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ وَرَوَاهُ أَيُّوبُ، عَنْ عِكْرَمَةَ مُرْسَلًا وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ

3- سنن أبي داود: حديث رقم (2254-2255-2256):

- [2254] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ، أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، حَدَّثَنِي عِكْرَمَةُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ هَلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَدَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِشَرِيكِ بْنِ سَحْمَاءَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " الْبَيِّنَةُ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ "، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا رَجُلًا عَلَى امْرَأَتِهِ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: " الْبَيِّنَةُ، وَإِلَّا فَحَدٌّ فِي ظَهْرِكَ "، فَقَالَ هَلَالٌ: وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ نَبِيًّا، إِنِّي لَصَادِقٌ، وَلْيُنْزِلَنَّ اللَّهُ فِي أَمْرِي مَا يُبْرِئُ بِهِ ظَهْرِي مِنَ الْحَدِّ، فَزَلْتُ: وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَفَرَّأَ حَتَّى بَلَغَ لِمَنِ الصَّادِقِينَ، فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ ﷺ فَأَرْسَلَ إِلَيْهِمَا، فَجَاءَا، فَقَامَ هَلَالُ بْنُ أُمَيَّةَ فَشَهِدَ وَالنَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: " اللَّهُ يَعْلَمُ أَنَّ أَحَدَكُمَا كَاذِبٌ، فَهَلْ مِنْكُمَا تَائِبٌ؟ " ثُمَّ قَامَتْ، فَشَهِدَتْ، فَلَمَّا كَانَ عِنْدَ الْخَامِسَةِ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، وَقَالُوا لَهَا: إِنَّهَا مُوجِبَةٌ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَتَلَاكَاتُ وَنَكَسَتْ حَتَّى ظَنَّنَا أَنَّهَا سَتَرَجْعَ، فَقَالَتْ: لَا أَفْضَحُ قَوْمِي سَائِرَ الْيَوْمِ، فَصَعَتَتْ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " أَبْصِرُوهَا، فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَكْحَلُ الْعَيْنَيْنِ سَابِعَ الْأَلْيَتَيْنِ خَدَلَجَ السَّاقِينَ فَهُوَ لِشَرِيكِ ابْنِ سَحْمَاءَ "، فَجَاءَتْ بِهِ كَذَلِكَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " لَوْلَا مَا مَضَى مِنْ كِتَابِ اللَّهِ، لَكُنَا لِي وَلَهَا شَأْنٌ " قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَهَذَا مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الْمَدِينَةِ، حَدِيثُ ابْنِ بَشَّارٍ، حَدِيثٌ هَلَالٍ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3467-3470-3471-3472):

- [3470] أَخْبَرَنَا عِيْسَى بْنُ حَمَادٍ، قَالَ: أَتَيْنَا اللَّيْثَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ قَالَ: " ذَكَرَ التَّلَاجُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمٌ بْنُ عَدِيٍّ فِي ذَلِكَ قَوْلًا ثُمَّ أَنْصَرَفَ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ يَشْكُو إِلَيْهِ: أَنَّهُ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، قَالَ عَاصِمٌ: مَا ابْتُلِيتُ بِهَذَا إِلَّا بِقَوْلِي، فَذَهَبَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرَهُ بِالَّذِي وَجَدَ عَلَيْهِ امْرَأَتَهُ، وَكَانَ ذَلِكَ الرَّجُلُ مُصَفَّرًا قَلِيلَ اللَّحْمِ سَبَطَ الشَّعْرَ، وَكَانَ الَّذِي ادَّعَى عَلَيْهِ، أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَ أَهْلِهِ أَدَمَ حَدًّا كَثِيرَ اللَّحْمِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اللَّهُمَّ بَيِّنْ، فَوَضَعَتْ شَبِيهًا بِالرَّجُلِ الَّذِي ذَكَرَ زَوْجُهَا أَنَّهُ وَجَدَهُ عِنْدَهَا، فَلَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بَيِّنُهُمَا "، فَقَالَ رَجُلٌ لِابْنِ عَبَّاسٍ فِي الْمَجْلِسِ: أَهِيَ الَّتِي قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: لَوْ رَجَمْتُ أَحَدًا بِغَيْرِ بَيِّنَةٍ رَجَمْتُ هَذِهِ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: لَا تِلْكَ امْرَأَةٌ كَانَتْ تُظْهَرُ فِي الْإِسْلَامِ الشَّرَّ "

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (2132-3329-3350):

- [3350] حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا لِي بِعَهْدٍ بِأَهْلِي مُنْذُ عَفَارِ النَّخْلِ، قَالَ: وَعَفَارُ النَّخْلِ: أَنَّهَا إِذَا كَانَتْ تُؤَبَّرُ تُغْفَرُ أَرْبَعِينَ يَوْمًا، لَا تُسْقَى بَعْدَ الْإِبَارِ فَوَجَدْتُ مَعَ امْرَأَتِي رَجُلًا. وَكَانَ زَوْجُهَا مُصَفَّرًا، حَمَشًا، سَبَطَ الشَّعْرَ، وَالَّذِي رُمِيَتْ بِهِ خَدَلٌ إِلَى السَّوَادِ، جَعْدٌ قَطَطٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اللَّهُمَّ بَيِّنْ " ثُمَّ لَا عَنْ بَيِّنُهُمَا، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ يُشَبِّهُ الَّذِي رُمِيَتْ بِهِ.

مجموع الشواهد: (370)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (4745-4746-4748-5259-5311-6748-7304):

[4745] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنِي الرَّهْرِيُّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ عُومِرًا أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجْلَانَ، فَقَالَ: كَيْفَ تَقُولُونَ فِي رَجُلٍ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلْتُهُ فَقَتَلْتُمُوهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ سَلْ لِي رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَتَى عَاصِمَ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَّرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسَائِلَ، فَسَأَلَهُ عُومِرٌ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَرِهَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، قَالَ عُومِرٌ: وَاللَّهِ لَا أَنتَهِي حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَجَاءَ عُومِرٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، رَجُلٌ وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَلْتُهُ فَقَتَلْتُمُوهُ، أَمْ كَيْفَ يَصْنَعُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ الْفُرَانَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَأَمَرَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِالْمَلَاغَةِ بِمَا سَمَى اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَلَا عَنَّا "، ثُمَّ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنْ حَبَسْتُهَا فَقَدْ ظَلَمْتُهَا، فَطَلَّقَهَا، فَكَانَتْ سَنَةً لِمَنْ كَانَ بَعْدَهُمَا فِي الْمَتْلَاعَيْنِ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " انْظُرُوا فَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَسْحَمُ أَدْعَجَ الْعَيْنَيْنِ عَظِيمِ الْأَلْتَيْنِ خَدَلَجَ السَّاقَيْنِ، فَلَا أَحْسِبُ عُومِرًا إِلَّا قَدْ صَدَقَ عَلَيْهَا، وَإِنْ جَاءَتْ بِهِ أَحْيَمَرُ كَانَتْ وَحَرَةً فَلَا أَحْسِبُ عُومِرًا إِلَّا قَدْ كَذَبَ عَلَيْهَا " فَجَاءَتْ بِهِ عَلَى النَّعْتِ الَّتِي نَعَتَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ تَصْدِيقِ عُومِرٍ، فَكَانَ بَعْدُ يُنْسَبُ إِلَى أُمِّهِ.

2- صحيح مسلم: حديث رقم (1493-1494-1495-1496-1497-1498):

[1493] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا أَبِي. ح وَحَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَاللَّفْظُ لَهُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سُنِلْتُ عَنِ الْمُتْلَاعَيْنِ فِي إِمْرَةٍ مُصْعَبٍ، أَيْفَرَقَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ، فَمَضَيْتُ إِلَى مَنْزِلِ ابْنِ عُمَرَ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لِلْعَلَامِ: اسْتَأْذِنْ لِي، قَالَ: إِنَّهُ قَائِلٌ فَسَمِعَ صَوْتِي، قَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: ادْخُلْ فَوَاللَّهِ مَا جَاءَ بِكَ هَذِهِ السَّاعَةَ إِلَّا حَاجَةً، فَدَخَلْتُ، فَإِذَا هُوَ مُفْتَرِشٌ بِرَدْعَةٍ مُتَوَسِّدٌ وَسَادَةٌ حَشَوَهَا لَيْفٌ، قُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُتْلَاعَانِ أَيْفَرَقَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، نَعَمْ، إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ أَنْ لَوْ وَجَدَ أَحَدُنَا امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ، كَيْفَ يَصْنَعُ إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى مِثْلِ ذَلِكَ؟ قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي سَأَلْتِكَ عَنْهُ قَدْ ابْتُلِيَتْ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ هَؤُلَاءِ الْآيَاتِ فِي سُورَةِ النُّورِ: وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ، " فَتَلَاهُنَّ عَلَيْهِ وَوَعظَهُ وَذَكَرَهُ وَأَخْبَرَهُ: " أَنْ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ "، قَالَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ دَعَاَهَا فَوَعظَهَا وَذَكَرَهَا، وَأَخْبَرَهَا: " أَنْ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ "، قَالَتْ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ إِنَّهُ لَكَاذِبٌ، فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ، فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، ثُمَّ تَنَّى بِالْمَرْأَةِ، فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ، إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ، ثُمَّ فَرَّقَ بَيْنَهُمَا. وَحَدَّثَنِيهِ عَلِيُّ بْنُ حُجْرٍ السَّعْدِيُّ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ، قَالَ: سُنِلْتُ عَنِ الْمُتْلَاعَيْنِ رَمَنَ مُصْعَبِ بْنِ الرَّبِيعِ، فَلَمْ أَدْرِ مَا أَقُولُ، فَأَتَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ، فَقُلْتُ: أَرَأَيْتَ الْمُتْلَاعَيْنِ أَيْفَرَقَ بَيْنَهُمَا؟ ثُمَّ ذَكَرَ بِمِثْلِ حَدِيثِ ابْنِ نُمَيْرٍ.

3- جامع الترمذي: حديث رقم (1202-1203-3178):

[1202] حَدَّثَنَا هَنَادٌ، حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ أَبِي سُلَيْمَانَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: سُنِلْتُ عَنِ الْمُتْلَاعَيْنِ فِي إِمَارَةِ مُصْعَبِ بْنِ الرَّبِيعِ، أَيْفَرَقَ بَيْنَهُمَا؟ فَمَا دَرَيْتُ مَا أَقُولُ: فَقُمْتُ مَكَانِي إِلَى مَنْزِلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، اسْتَأْذِنْتُ عَلَيْهِ فَقِيلَ لِي: إِنَّهُ قَائِلٌ: فَسَمِعَ كَلَامِي، فَقَالَ ابْنُ جُبَيْرٍ: ادْخُلْ مَا جَاءَ بِكَ إِلَّا حَاجَةً، قَالَ: فَدَخَلْتُ فَإِذَا هُوَ مُفْتَرِشٌ بِرَدْعَةٍ رَحِلٍ لَهُ، فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمُتْلَاعَانِ، أَيْفَرَقَ بَيْنَهُمَا؟ فَقَالَ: سُبْحَانَ اللَّهِ، نَعَمْ، إِنَّ أَوَّلَ مَنْ سَأَلَ عَنْ ذَلِكَ فَلَانُ بْنُ فُلَانٍ، أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ أَحَدَنَا رَأَى امْرَأَتَهُ عَلَى فَاحِشَةٍ، كَيْفَ يَصْنَعُ إِنْ تَكَلَّمَ تَكَلَّمَ بِأَمْرِ عَظِيمٍ، وَإِنْ سَكَتَ سَكَتَ عَلَى أَمْرِ عَظِيمٍ، قَالَ: فَسَكَتَ النَّبِيُّ ﷺ فَلَمْ يُجِبْهُ، فَلَمَّا كَانَ بَعْدَ ذَلِكَ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ الَّذِي سَأَلْتِكَ عَنْهُ قَدْ ابْتُلِيَتْ بِهِ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَذِهِ الْآيَاتِ، الَّتِي فِي سُورَةِ النُّورِ: وَالَّذِينَ يَزْمُونَ أَرْوَاحَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ، حَتَّى خَتَمَ الْآيَاتِ فَدَعَا الرَّجُلَ، فَتَلَا الْآيَاتِ عَلَيْهِ، وَوَعظَهُ وَذَكَرَهُ وَأَخْبَرَهُ، أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، فَقَالَ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا كَذَبْتُ عَلَيْهَا، ثُمَّ تَنَّى بِالْمَرْأَةِ فَوَعظَهَا وَذَكَرَهَا، وَأَخْبَرَهَا، أَنَّ عَذَابَ الدُّنْيَا أَهْوَنُ مِنْ عَذَابِ الْآخِرَةِ، فَقَالَتْ: لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا صَدَقَ، قَالَ: فَبَدَأَ بِالرَّجُلِ فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ: بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ، ثُمَّ تَنَّى بِالْمَرْأَةِ فَشَهِدَتْ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ: بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الْكَاذِبِينَ، وَالْخَامِسَةَ أَنَّ غَضَبَ اللَّهِ عَلَيْهَا، إِنْ كَانَ مِنَ الصَّادِقِينَ ثُمَّ فَرَّقَ

بَيْنَهُمَا. قَالَ: وَفِي الْبَابِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَابْنِ مَسْعُودٍ، وَحَدِثَةً. قَالَ أَبُو عِيسَى: حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا الْحَدِيثِ عِنْدَ أَهْلِ الْعِلْمِ.

4- سنن الدارمي: حديث رقم (2229-2231-2232-2960):

- [2229] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْمُجِيدِ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ: أَنَّ عُوَيْمِرَ الْعَجَلَانِيَّ، قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا، أَيْقَنَتْهُ فَيَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ أَنْزَلَ اللَّهُ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَأَذْهَبْ فَأْتِ بِهَا ". قَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاَعْنَا، وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَّغَا مِنْ تَلَاْعِنَهُمَا، قَالَ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ابْنُ شِهَابٍ: وَكَانَتْ تِلْكَ بَعْدَ سَنَةِ الْمُتَلَاَعَيْنِ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، أَنَّ عُوَيْمِرًا أَتَى عَاصِمَ بْنَ عَدِيٍّ، وَكَانَ سَيِّدَ بَنِي عَجَلَانَ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ " طَلَّقَهَا ثَلَاثًا " .

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (4284-4285-4288-4451):

- [4284] أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنِ سَنَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ عُوَيْمِرَ الْعَجَلَانِيَّ جَاءَ إِلَى عَاصِمِ بْنِ عَدِيٍّ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ لَهُ: يَا عَاصِمُ: " أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا وَجَدَ مَعَ امْرَأَتِهِ رَجُلًا أَيْقَنَتْهُ فَتَقْتُلُونَهُ، أَمْ كَيْفَ يَفْعَلُ؟ ". سَلَ لِي يَا عَاصِمُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ: فَسَأَلَ عَاصِمُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَكَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الْمَسَائِلَ وَعَابَهَا، حَتَّى كَبُرَ عَلَى عَاصِمٍ مَا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا رَجَعَ عَاصِمٌ إِلَى أَهْلِهِ، جَاءَهُ عُوَيْمِرُ، فَقَالَ: يَا عَاصِمُ، مَاذَا قَالَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ عَاصِمٌ لِعُوَيْمِرٍ: لَمْ تَأْتِنِي بِخَيْرٍ، قَدْ كَرِهَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ الْمَسْأَلَةَ الَّتِي سَأَلْتُهُ عَنْهَا. فَقَالَ عُوَيْمِرُ: وَاللَّهِ لَا أَنْتَهِيَ حَتَّى أَسْأَلَهُ عَنْهَا. فَجَاءَ عُوَيْمِرُ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَسَطَ النَّاسِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " قَدْ أَنْزَلَ فِيكَ وَفِي صَاحِبَتِكَ، فَأَذْهَبْ فَأْتِ بِهَا. فَقَالَ سَهْلٌ: فَتَلَاَعْنَا ". وَأَنَا مَعَ النَّاسِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا فَرَّغَا مِنْ تَلَاْعِنَهُمَا، قَالَ عُوَيْمِرُ: كَذَبْتُ عَلَيْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمْسَكْتُهَا، فَطَلَّقَهَا ثَلَاثًا قَبْلَ أَنْ يَأْمُرَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

الحديث رقم (3)

22- كتاب المساقاة: (4) باب استحباب الوضع من الدين

- [1557-19] وَحَدَّثَنِي غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَصْحَابِنَا، قَالُوا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ: سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصَوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ، وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ: " أَيْنَ الْمُتَالِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟ قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ " .

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (7)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (2705):

- [2705] حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ " سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصَوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: أَيْنَ الْمُتَالِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟ قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ "

2- مستخرج أبي عوانة: حديث رقم (5214):

- [5214] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحُسَيْنِ الْكِسَائِيُّ هُوَ ابْنُ دِزْيَلٍ، قَالُوا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ وَهُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ، تَقُولُ سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصَوَاتُهُمَا، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ: " أَيْنَ الْمُتَالِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟ قَالَ: أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ "

3- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (10725 - ط التركي):

- [10725] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، ثنا أَبُو بَكْرِ بْنُ إِسْحَاقَ إِمْلَاءً، ثنا الْعَبَّاسُ بْنُ الْفَضْلِ الْأَسْفَاطِيُّ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ زِيَادٍ، قَالَا: ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، ثنا أَخِي، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أُمِّهِ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، تَقُولُ: سَمِعَ النَّبِيُّ ﷺ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ عَالِيَةً أَصَوَاتُهُمْ، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ، وَهُوَ يَقُولُ: وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَيْهِمَا، فَقَالَ: أَيْنَ الْمُتَالِي عَلَى اللَّهِ لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ؟ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنَا، فَلَهُ أَيُّ ذَلِكَ أَحَبُّ "، رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ، وَرَوَاهُ مُسْلِمٌ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

4- السنن الصغرى للبيهقي: حديث رقم (11240- ت- ز غول):

[11240] أَخْبَرَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَلِيٍّ الرُّودُبَارِيُّ، أَنَا أَبُو أَحْمَدَ الْقَاسِمُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ الهمداني، ثنا إبراهيم بن الحسين بن ديزيل، ثنا إسماعيل بن أبي أويس، ثنا أخي، عن سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن، عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن، قالت: سمعت عائشة، تقول: "سمع رسول الله ﷺ صوت خضوم بالباب عالياً، فإذا أخذهما مستوضعا الآخر، ويستتر فقه في شيء، وهو يقول: والله لا أجعل، فخرج رسول الله ﷺ عليهما، فقال: أين المتألي على الله لا يفعل المعروف؟ قال: أنا، يا رسول الله، وله أي ذلك أحب"، رواه البخاري في الصحيح، عن إسماعيل، ورواه مسلم، عن بعض أصحابه، عن إسماعيل.

5- التمهيد لابن عبد البر (ط1- وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية - المغرب): حديث رقم (ص: 1619):

- حديث رابع لأبي الرجال مالك، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن، عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن، أنه سمعها تقول: ابتاع رجل تمر حائط في زمن رسول الله ﷺ فعالجه، وقام فيه، حتى تبين له النقصان، فسأل رب الحائط أن يضع له، أو أن يقله، فحلفت أن لا يفعل، فذهبت أم المشتري إلى رسول الله ﷺ فذكرت ذلك له، فقال رسول الله ﷺ: تألي أن لا يفعل خيراً، فسمع ذلك رب الحائط، فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله هو له. قال أبو عمر: لا أعلم هذا الحديث بهذا اللفظ يسند عن النبي ﷺ من وجه متصل، إلا من رواية سليمان بن بلال، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الرجال، عن عمرة، عن عائشة، وكان مالك يرضي سليمان بن بلال، ويثني عليه. ذكره البخاري، قال: حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، قال: حدثني أخي، عن سليمان، عن يحيى بن سعيد، عن أبي الرجال محمد بن عبد الرحمن، عن أمه عمرة بنت عبد الرحمن، قالت: سمعت عائشة، تقول: سمع رسول الله ﷺ صوت خضوم بالباب، عالياً أصواتهما، وإذا أخذهما يستوضعا الآخر، ويستتر فقه في شيء، وهو يقول: والله لا أفعل، فخرج عليهما رسول الله ﷺ فقال: أين المتألي على الله أن لا يفعل المعروف؟ فقال: أنا يا رسول الله، فليفعلي أي ذلك أحب وفيه دليل على أن لا جاحنة يقام بها، ويحكم بالزامها البائع في الثمار، إذا بيعت، قلت الجاحنة أو كثرت، لأنه لم يذكر فيه مقدار النقصان كثيراً كان أم قليلاً، ولو لزم الجاحنة في شيء من الثمار البائع بعد بيعه لبين ذلك رسول الله ﷺ ولبين المقدار، وهذا معنى اختلف فيه العلماء، وقد ذكرنا ما لهم في ذلك من الأقوال، وما احتجوا به من الآثار، في باب حميد الطويل من كتابنا هذا، فأعني عن إعادته هاهنا.

6- الجمع بين الصحيحين لعبدالحق الشيبلي: حديث رقم (2632- 2633):

2632 - وعن كعب بن مالك؛ أنه تقاضى ابن أبي حذرد ديناً كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد فازتعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته، فخرج إليهما رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كشفت سجفت حجرتيه ونادى كعب بن مالك فقال: يا كعب! فقال: لبيك يا رسول الله، فأشار بيده إليه أن صنع الشطر من دينك. قال كعب: قد فعلت يا رسول الله. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فم فأفضيه). وفي بعض طرق البخاري: لقد فعلت.

2633 - مسلم. عن كعب أنه كان له مال على عبد الله بن أبي حذرد الأسلمي، فلقية فلزمه، فتكلمتا حتى ارتفعت الأصوات، فمر بهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: (يا كعب). فأشار بيده كأنه يقول النصف، فأخذ نصفاً مما عليه وترك نصفاً.



الحديث رقم (4)

37- كتاب اللباس والزينة: (15) باب في خاتم الورق فصفه حبشي

62- [2094] وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى هُوَ الْأَنْصَارِيُّ ثُمَّ الزَّرْقِيُّ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ خَاتَمُ فَضَّةٍ فِي يَمِينِهِ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ، كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ ". وَحَدَّثَنِي زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ مِثْلَ حَدِيثِ طَلْحَةَ بْنِ يَحْيَى.

تخريج الحديث:

مجموع التّخريج: (37)، ما يلي بعض منها:

1- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (5283):

- [5283] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَامِرٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبَادُ بْنُ الْعَوَامِ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ ".

2- صحيح ابن حبان: حديث رقم (6394):

- [6394] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّامِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ الْأَيْلِيِّ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ " لَيْسَ خَاتَمُ فَضَّةٍ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ فِي يَمِينِهِ، كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ بَاطِنَ كَفِّهِ ".

3- المعجم الأوسط للطبراني: حديث رقم (5294):

- [5295] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ نَصْرِ الصَّائِغُ، قَالَ: نَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ خَاتَمًا مِنْ فَضَّةٍ فِي يَمِينِهِ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ، كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ " لَمْ يَقُلْ فِي هَذَا الْحَدِيثِ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ: فِي يَمِينِهِ إِلَّا يُونُسَ، وَلَمْ يَرَوْهُ عَنْ يُونُسَ إِلَّا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، وَطَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى اللَّيْثِيُّ.

4- السنن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (142:4):

- [4 : 142] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِظُ، وَأَبُو زَكَرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَا: ثنا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ، ثنا أَبُو زَكَرِيَّا يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ يَحْيَى، ثنا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسٍ، " أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَخَتَّمُ بِخَاتَمِ فَضَّةٍ فَلَيْسَ فِي يَمِينِهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ مِمَّا يَلِي بَطْنِ كَفِّهِ " رَوَاهُ مُسْلِمٌ فِي الصَّحِيحِ، عَنْ زُهَيْرِ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ.

5- مسند أبي يعلى الموصلي: حديث رقم (3119- 3536- 3584):

- [3536] حَدَّثَنَا أَبُو حَيْثَمَةَ زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لَيْسَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ فِي يَمِينِهِ فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ، وَكَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ فِي بَطْنِ كَفِّهِ ".

6- مستخرج أبي عوانة: حديث رقم (8638- 8639- 8640):

- 8638 - حَدَّثَنَا عَبَّاسُ الدُّورِيِّ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَيْسَ خَاتَمَ فِضَّةٍ، فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ، كَانَ يَجْعَلُ فَصَّهُ، فِي بَطْنِ كَفِّهِ.

- 8639 - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ صَالِحٍ بْنُ عُمَرَ أَبُو بَكْرٍ الْخُلَوَانِيُّ، قَالَ: ثَنَا ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، بِمِثْلِهِ، وَقَالَ: لَيْسَ خَاتَمَ فِضَّةٍ فِي يَمِينِهِ، فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ، ثُمَّ ذَكَرَ، بِمِثْلِ حَدِيثِ عَبَّاسٍ.

- 8640 - حَدَّثَنَا أَبُو أُمَيَّةَ، قَالَ: ثَنَا يَحْيَى بْنُ نَصْرٍ بْنُ حَاجِبٍ، قَالَ: ثَنَا يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ، بِإِسْنَادِهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، لَيْسَ خَاتَمَ فِضَّةٍ فِي يَمِينِهِ، فِيهِ فَصٌّ حَبَشِيٌّ، فَكَانَ يَجْعَلُ مِمَّا يَلِي كَفَّهُ.

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (119)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (1742-1744):

- [1742] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حُمَيْدٍ الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلٍ، قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ، وَلَا إِخَالَه إِلَّا قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: " يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ "، قَالَ أَبُو عِيسَى: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ الصَّلْتِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نَوْفَلٍ، حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ.

2- سنن أبي داود: حديث رقم (4226-4229):

- [4226] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكَ بْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: شَرِيكَ، وَأَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ: " كَانَ يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ ".

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (3647):

- [3647] حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْفَضْلِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ " يَتَخَتَّمُ فِي يَمِينِهِ ".

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (5501):

- [5501] أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَسَنِ بْنِ قُتَيْبَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا شَرِيكَ بْنُ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ " كَانَ يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ ".

5- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (9458-9459):

- [9458] أَخْبَرَنَا الرَّبِيعُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ هُوَ ابْنُ بِلَالٍ، عَنْ شَرِيكَ ابْنِ أَبِي نَمِرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُنَيْنٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ قَالَ شَرِيكَ، وَحَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ " يَلْبَسُ خَاتَمَهُ فِي يَمِينِهِ ".

الحديث رقم (5)

44- كتاب فضائل الصحابة: (6) باب فضائل طلحة والزبير

- [2417-50] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ يَزِيدَ بْنِ خُنَيْسٍ، وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ الْأَزْدِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَبَلٍ جَرَاءٍ، فَتَحَرَّكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اسْكُنْ جَرَاءً، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ، وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

تخريج الحديث:

مجموع التَّخْرِيج: (47)، ما يلي بعض منها:

1- جامع الترمذي: حديث رقم (3696):

- [3696] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَرَاءٍ هُوَ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعَلِيٌّ، وَعُثْمَانُ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، فَتَحَرَّكَ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: " اهْدَأْ إِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ." وَفِي الْبَابِ عَنْ عُثْمَانَ، وَسَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَسُهَيْلِ بْنِ سَعْدٍ، وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ، وَبُرَيْدَةَ الْأَسْلَمِيِّ. قَالَ أَبُو عِيسَى: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

2- السنن الكبرى للنسائي: حديث رقم (8150):

- [8150] أَخْبَرَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَ: ثنا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، " أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَرَاءٍ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، فَتَحَرَّكَ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: اهْدِءْ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ."

3- مستخرج أبي عوانة (طبعة الجامعة الإسلامية): حديث رقم (10663):

- 10663 - حَدَّثَنَا الْعُثْمَانِيُّ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ الْقَاضِي بِمَكَّةَ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى [جَبَلٍ] جَرَاءٍ، فَتَحَرَّكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اسْكُنْ جَرَاءً، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صَدِيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ"، قَالَ: وَكَانَ عَلَيْهِ: النَّبِيُّ ﷺ، وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ.

4- صحيح ابن حبان: حديث رقم (6983):

- [6983] أَخْبَرَنَا ابْنُ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا حَرْمَلَةُ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ جَرَاءً وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَعَلِيٌّ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، فَتَحَرَّكَ بِهِمُ الْجَبَلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اسْكُنْ جَرَاءً، فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ."

5- مسند الشاميين للطبراني: حديث رقم (2032-2081):

- [2032] وَعَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: صَعِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى جَبَلٍ، وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، فَتَحَرَّكَ الْجَبَلُ بِهِمْ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اسْكُنْ حِرَاءَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ ".

6- المسند للشاشي: حديث رقم (200):

- 200 - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ مَنْصُورٍ، نَا مُوسَى بْنُ دَاوُدَ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ قَالَ: قَالَ سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ: تَأْمُرُونِي بِسَبِّ إِخْوَانِي، بَلْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِمْ أَوْ رَحِمَهُمُ اللَّهُ، ثُمَّ ذَكَرَ أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِرَاءٍ فَتَحَرَّكَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَسَلَّمَ: «اسْكُنْ حِرَاءَ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ». النَّبِيُّ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدٌ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ.

7- الجمع بين الصحيحين للحميدي: حديث رقم (2647):

- 2647 - الثَّانِي وَالسَّيْتُونَ: عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى جَبَلٍ حِرَاءَ، فَتَحَرَّكَ فَقَالَ: " اسْكُنْ حِرَاءَ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ " وَعَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي قَاصٍ. كَذَا عِنْدَ مُسْلِمٍ فِيمَا رَأَيْنَا مِنْ نَسْخِ كِتَابِهِ فِي رِوَايَةِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ، لَمْ يَذْكُرْ عَلِيًّا، وَزَادَ سَعْدًا، وَهَكَذَا أَخْرَجَهُ أَبُو بَكْرٍ الْبَرْقَانِيُّ فِي كِتَابِهِ مِنْ حَدِيثِ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى كَمَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَرْقَانِيُّ أَيْضًا مِنْ رِوَايَةِ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ بِهَذَا الْإِسْنَادِ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانٍ وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ وَسَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ وَسَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ بَنُ عَمْرٍو بْنُ نَفِيلٍ، فَتَحَرَّكَ الْجَبَلُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اسْكُنْ حِرَاءَ، فَلَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ " فَسَكَنَ الْجَبَلُ. وَإِسْنَادُهُ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ. وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ زِيَادَةُ فَوَائِدَ حَسَنَةٍ.

وَأَخْرَجَ مُسْلِمٌ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَّاورِدِيِّ عَنْ سُهَيْلِ بْنِ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ:

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ عَلَى حِرَاءَ هُوَ وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعَلِيٌّ وَعُثْمَانُ وَطَلْحَةُ وَالزُّبَيْرُ، فَتَحَرَّكَ الصَّخْرَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " اهْدَأْ، فَمَا عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صَدِيقٌ أَوْ شَهِيدٌ ".

مجموع الشواهد: (271)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (3675-3686-3699):

[3675] حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُمْ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَعِدَ أُحْدًا وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ فَرَجَفَ بِهِمْ، فَقَالَ: " انْتَبِثُ أُحْدُ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ نَبِيٌّ وَصِدِّيقٌ وَشَهِيدَانِ ".

2- جامع الترمذي: حديث رقم (3697-3699-3757):

[3757] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ الْمَازِنِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَقِيلٍ، أَنَّهُ قَالَ: أَشْهَدُ عَلَى التَّسْعَةِ أَنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ شَهِدْتُ عَلَى الْعَاشِرِ لَمْ أَنْتُمْ، قِيلَ: وَكَيْفَ ذَلِكَ؟ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِجَرَاءٍ، فَقَالَ: " انْتَبِثُ جَرَاءُ فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدٌ "، قِيلَ: وَمَنْ هُمْ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، قِيلَ: فَمَنْ الْعَاشِرُ؟ قَالَ: أَنَا "، قَالَ أَبُو عِيْسَى: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ، وَقَدْ رَوَى مِنْ غَيْرِ وَجْهٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مَنِيعٍ، حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ، عَنِ الْحَرِّ بْنِ الصَّبَّاحِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَخْنَسِ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ بِمَعْنَاهُ، قَالَ: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ.

3- سنن أبي داود: حديث رقم (4648-4651):

[4648] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ ابْنِ إِدْرِيسٍ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ، وَسُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ الْمَازِنِيِّ، قَالَ: ذَكَرَ سُفْيَانُ رَجُلًا فِيمَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ الْمَازِنِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ زَيْدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ نَقِيلٍ، قَالَ: لَمَّا قَدِمَ فَلَانُ الْكُوفَةِ أَقَامَ فَلَانُ حَطِيبًا، فَأَخَذَ بِيَدِي سَعِيدُ بْنُ زَيْدٍ، فَقَالَ: أَلَا تَرَى إِلَى هَذَا الظَّالِمِ، فَأَشْهَدُ عَلَى التَّسْعَةِ إِنَّهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَلَوْ شَهِدْتُ عَلَى الْعَاشِرِ لَمْ أَبْنَمْ، قَالَ ابْنُ إِدْرِيسٍ: وَالْعَرَبُ تَقُولُ: أَنْتُمْ، قُلْتُ: وَمَنْ التَّسْعَةُ؟ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ عَلَى جَرَاءٍ: " انْتَبِثُ جَرَاءُ إِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ أَوْ صِدِّيقٌ أَوْ شَهِيدٌ، قُلْتُ: وَمَنْ التَّسْعَةُ؟ قَالَ: رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ بْنُ أَبِي، وَقَاصٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ، قُلْتُ: وَمَنْ الْعَاشِرُ؟ فَتَلَا هُنَيْئَةً، ثُمَّ قَالَ: أَنَا "، قَالَ أَبُو دَاوُدَ: رَوَاهُ الْأَشْجَعِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنِ ابْنِ حَيَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ ظَالِمٍ، بِإِسْنَادِهِ نَحْوَهُ.

4- السنن الصغرى للنسائي: حديث رقم (3609):

[3609] أَخْبَرَنَا عِمْرَانُ بْنُ بَكَّارٍ بْنُ رَاشِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَطَّابُ بْنُ عُثْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَنَّ عُثْمَانَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ حِينَ حَصَرُوهُ، فَقَالَ: أَنْشُدُوا بِاللَّهِ رَجُلًا سَمِعَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " يَوْمَ الْجَبَلِ حِينَ اهْتَزَّ، فَرَكَلَهُ بِرَجْلِهِ، وَقَالَ: اسْكُنْ، فَإِنَّهُ لَيْسَ عَلَيْكَ إِلَّا نَبِيٌّ، أَوْ صِدِّيقٌ، أَوْ شَهِيدَانِ "، وَأَنَا مَعَهُ، فَأَنْتَشِدَ لَهُ رَجُلًا، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدُوا بِاللَّهِ رَجُلًا شَهِدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ بَيْعَةِ الرِّضْوَانِ، يَقُولُ: هَذِهِ يَدُ اللَّهِ، وَهَذِهِ يَدُ عُثْمَانَ، فَأَنْتَشِدَ لَهُ رَجُلًا، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدُوا بِاللَّهِ رَجُلًا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ جَيْشِ الْعُسْرَةِ يَقُولُ: " مَنْ يُنْفِقْ نَفَقَةً مُتَقَبَّلَةً؟ " فَجَهَزْتُ نِصْفَ الْجَيْشِ مِنْ مَالِي، فَأَنْتَشِدَ لَهُ رَجُلًا، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدُوا بِاللَّهِ رَجُلًا سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " مَنْ يَزِيدُ فِي هَذَا الْمَسْجِدِ بِنْيَتٍ فِي الْجَنَّةِ "، فَأَشْتَرَيْتُهُ مِنْ مَالِي، فَأَنْتَشِدَ لَهُ رَجُلًا، ثُمَّ قَالَ: أَنْشُدُوا بِاللَّهِ رَجُلًا شَهِدَ رُومَةَ ثُبَاعٍ، فَأَشْتَرَيْتُهَا مِنْ مَالِي، فَأَبْحَثُهَا لِابْنِ السَّبِيلِ، فَأَنْتَشِدَ لَهُ رَجُلًا "، أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ وَهْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ: حَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ أَبِي أَنَسِ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ السَّلْمِيِّ، قَالَ: لَمَّا حُصِرَ عُثْمَانُ فِي دَارِهِ، اجْتَمَعَ النَّاسُ حَوْلَ دَارِهِ، قَالَ: فَأَشْرَفَ عَلَيْهِمْ، وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

5- صحيح ابن حبان: حديث رقم (6908-6916-6996):

[6908] أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ الْحَبَابِ الْجَمْعِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ، حَدَّثَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَعِدَ أُحْدًا، فَتَبِعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ، فَرَجَفَ بِهِمْ، فَقَالَ: " انْتَبِثُ، نَبِيٌّ، وَصِدِّيقٌ، وَشَهِيدَانِ ".

الحديث رقم (6)

33- كتاب الإمارة: (55) باب السفر قطعة من العذاب، واستحباب تعجيل المسافر إلى أهله، بعد قضاء شغله

- [179- 1927] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ، وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ، وَأَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ، وَمَنْصُورُ بْنُ أَبِي مَرْجَمٍ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مَالِكٌ. ح وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَحْيَى التَّمِيمِيُّ، وَاللَّفْظُ لَهُ، قَالَ: قُلْتُ لِمَالِكٍ: حَدَّثَكَ سُمَيٌّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعِجِلْ إِلَى أَهْلِهِ ". قَالَ: نَعَمْ.

تخريج الحديث:

مجموع التخريج: (107)، ما يلي بعض منها:

1- صحيح البخاري: حديث رقم (1804- 3001- 5429):

- [1804] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى نَهْمَتَهُ فَلْيُعِجِلْ إِلَى أَهْلِهِ ".

2- سنن الدارمي: حديث رقم (2670):

- [2670] أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعِجِلْ الرَّجْعَةَ إِلَى أَهْلِهِ "

3- سنن ابن ماجه: حديث رقم (2882):

- [2882] حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، وَأَبُو مُصْعَبٍ الزُّهْرِيُّ، وَسُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ فَلْيُعِجِلْ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ ". حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ حُمَيْدٍ بْنِ كَاسِبٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِنَحْوِهِ.

4- موطأ مالك برواية يحيى الليثي: حديث رقم (1835):

- [1835] وَحَدَّثَنِي مَالِكٌ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ وَجْهِهِ فَلْيُعِجِلْ إِلَى أَهْلِهِ ".

5- مسند الإمام أحمد بن حنبل: حديث رقم (7184- 9447- 10068):

- [7184] حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: " السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ، وَنَوْمَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ مِنْ سَفَرِهِ، فَلْيُعِجِلْ إِلَى أَهْلِهِ ".

شواهد للحديث:

مجموع الشواهد: (7)، ما يلي بعض منها:

1- سنن الدار قطني: حديث رقم (2764):

- [2764] ثنا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْلَدٍ، نا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ الْعَتِيقِ، نا أَبُو مَرْوَانَ الْعُثْمَانِيَّ، نا أَبُو هُمَزَةَ اللَّيْثِيَّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ حَجَّهُ فَلْيُعَجِّلِ الرَّحْلَةَ إِلَى أَهْلِهِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لَأَجْرِهِ ".

2- السن الكبرى للبيهقي: حديث رقم (258:5):

- [5 : 258] أَخْبَرَنَا أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْخَافِطُ، ثنا أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدُّهْلِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الْخَافِطُ، ثنا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيَّ، ثنا أَبُو ضَمْرَةَ اللَّيْثِيَّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ حَجَّهُ فَلْيُعَجِّلِ الرَّحْلَةَ إِلَى أَهْلِهِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لَأَجْرِهِ ".

3- المستدرک للحاکم: حديث رقم (77:1):

- [1 : 477] أَخْبَرَنَا أَبُو الطَّيِّبِ مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ الدُّهْلِيُّ، ثنا جَعْفَرُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ نَصْرِ الْخَافِطُ، ثنا أَبُو مَرْوَانَ مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ الْعُثْمَانِيَّ، ثنا أَبُو ضَمْرَةَ اللَّيْثِيَّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ حَجَّهُ فَلْيُعَجِّلِ الرَّحْلَةَ إِلَى أَهْلِهِ، فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لَأَجْرِهِ ". هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ.

4- أخبار أصبهان لأبي نعيم: حديث رقم (50:2):

- [2 : 50] حَدَّثَنَا أَبُو مَسْعُودٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، ثنا أَبُو مَرْوَانَ الْأُمَوِيُّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْأَسْلَمِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو ضَمْرَةَ أَنَسُ بْنُ عِيَّاضٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " إِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ فَلْيُسْرِعِ الرَّجْعَةَ إِلَى أَهْلِهِ؛ فَإِنَّهُ أَعْظَمُ لَأَجْرِهِ " لَفْظُ أَبِي مَرْوَانَ.

5- تاريخ دمشق لابن عساكر: حديث رقم (344:5 - 368:13 - 339:35):

- [5 : 344] أَخْبَرَنَا أَبُو الْمَعَالِي أَسْعَدُ بْنُ صَاعِدٍ بْنُ مَنصُورٍ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ صَاعِدِ النَّيْسَابُورِيِّ، بِبَغْدَادَ، أَنَا جَدِّي قَاضِي الْقَضَاةِ أَبُو الْقَاسِمِ مَنصُورُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ صَاعِدِ النَّيْسَابُورِيِّ، أَنَا أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ السَّلْمِيُّ، أَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ رُمَيْحِ الْخَافِطُ، نا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ السَّلَامِ الْبَيْرُوتِيُّ، نا النَّضْرُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرُوزِيُّ، نا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَخْزُومِيُّ، عَنْ ابْنِ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدِ السَّاعِدِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: " السَّعْرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ".

- [35 : 339] أَخْبَرَنَا أَبُو الْقَاسِمِ زَاهِرُ بْنُ طَاهِرٍ، قَالَ: قُرِئَ عَلَيَّ أَبِي عُثْمَانَ الْبَجِيرِيِّ، أَنَا السَّيِّدُ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ بْنِ دَاوُدَ الْغُلَوِيِّ، أَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ سَهْلِ بْنِ نُوحِ الشَّعْرَانِيِّ، نا أَبُو نُعَيْمٍ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ قُرَيْشٍ، نا الْقَاسِمُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى الْمَازِنِيِّ، نا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ جَعْفَرٍ، عَنْ مَالِكِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: " السَّعْرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ، يَمْنَعُ أَحَدُكُمْ طَعَامَهُ، وَشَرَابَهُ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ فَلْيُسْرِعِ الرَّجُوعَ إِلَى أَهْلِهِ ".



قائمة المراجع والمصادر

🌀 كتاب الله العزيز- القرآن الكريم.

🌀 برنامج جوامع الكلم للحديث النبوي الشريف.

🌀 برنامج المكتبة الشاملة.

🌀 موسوعة الحديث النبوي الشريف – إنتاج موقع روح الدين الإسلامي.

🌀 كتاب صحيح البخاري- (الجامع الصحيح المسند المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه) - طبعة مؤسسة زاد للنشر والتوزيع- الطبعة الأولى (1434هـ-2012م) - القاهرة- ج.م.ع).

🌀 كتاب صحيح مسلم: (صحيح مسلم للإمام أبي الحسين مسلم الحجاج القشيري النيسابوري (206-261هـ) - تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي- الطبعة الأولى (1412هـ-1991م) - دار إحياء الكتب العربية (عيسى البابي الحلبي وشركاه) - توزيع دار الكتب العلمية- (بيروت-لبنان).

🌀 الجامع الكبير للترمذي- ت- د: بشار.

🌀 السنن الكبرى للدارقطني – تحقيق: شعيب أرنؤوط- مؤسسة الرسالة.

🌀 أما بقية المصادر الواردة ذكرها في هذا الكتاب؛ فقد ذكرت (اسم الكتاب ورقم الحديث) قبل إيراد نص الحديث في حقلّي (التخريج والشواهد). ربّما توجد بعض الاختلافات في ترجمة الكتب والأبواب وأرقام الأحاديث، وهذا طبعا يعود الى اختلاف الطبّعات.

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي بِنِعْمَتِهِ تَتِمُّ الصَّالِحَاتُ



مَروياتُ إِسماعيلِ بْنِ أَبِي أُوَيْسٍ فِي الصَّحِيحَيْنِ- تَأليف: طلعت صدّيق- (2026م/1447هـج)